



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٥٢١٢

فتاوى الإمام المفتين

من كتاب (أعلام الموقعين) لابن قيم الجوزية

تخریجها ودراسة أسانیدها وأحكم علیها
من قولہ: (وقال عليه السلام: أتدرؤن ما الغيبة؟) إلى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لفيل وربة الربيع

تخریج وتقديم

الطلاب: فهد بن إبراهيم السمان

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور:

عبد الله بن وكيل الشيخ

الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه .
أما بعد :

فإن الاشتغال بالسنة النبوية من أشرف الأعمال وأجلها ، وأزكاها وأرجاها ، فهي وحي يوحى ، وهي الميمنة للقرآن ، والموضحة لأحكامه ، والمفصلة لمجمله ، والمقيدة لمطلقه ، والمخصصة لعامه . قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ ، وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ٤٤] .

لهذا اعتنى سلف هذه الأمة عناية بالغة بالسنة النبوية ، فسعوا في حفظها وتدوينها وتصنيفها ، ونشرها ، والدعوة إليها ، والدود عنها ، باذلين في هذا السبيل كل غال ونفيس ، غير مباليين بما أنفقوا من الأوقات ، وما بذلوا من الجهود والطاقات ، وما تعرضوا له من الأخطار والأذى ، فحفظ الله بهم السنة تحقيقاً لوعده : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ [الحجر : ٩] .

حتى إذا دونت الأحاديث ، وصنفت المصنفات ، وميزت الأسانيد ، اتجه العلماء للتفنن في خدمة السنة إما بشرح أحاديث كتاب من الكتب المتقدمة ، أو اختصاره ، أو أفراد رجاله بالتأليف وبيان أحوالهم جرحاً وتعديلاً ، أو جمع أحاديث باب من الأبواب كأحاديث العقائد أو الأحكام أو الآداب أو الفتن ، أو موضوع من الموضوعات كأحاديث الصلاة أو الصيام ونحوها من كتب متعددة ، في مؤلف مستقل .

وهكذا ضروب مختلفة ، وطرائق متعددة تصب في خدمة ميراث النبي ﷺ وتقريبه ، وتيسير تناوله وتعلمه وتعليمه وتطبيق أحكامه ، فرحم الله سلف هذه الأمة ومن اقتدى بهم واقتفى أثرهم ، وعمنا معهم برحمته وجمعنا بهم في دار كرامته . وجزاهم على ما صنعوا وقدموا خيراً كثيراً .

وإن من هؤلاء الأعلام أئمة الإسلام ، الإمام الحافظ شمس الدين أبا عبداً لله بن قيم الجوزية ، المتوفى سنة (٧٥١هـ) - عليه رحمة الله - فقد كانت له مشاركة بديعة في هذا الميدان لم يسبق إليها - فيما أعلم - ، وذلك أنه جمع فتاوى النبي ﷺ ، التي كانت حول

أسئلة وجهت إليه في قضايا كثيرة ومتنوعة ، حيث أخذ ابن القيم يجمعها ويقتنصها من كتب الحديث المتفرقة ، ثم قام بترتيبها على الأبواب ليسهل الرجوع إليها ، وجعلها خاتمة لكتابه العظيم : " أعلام الموقعين عن رب العالمين " والذي هو موجه على وجه الخصوص للمفتين والقضاة ، لتكون لهم هذه الفتاوى نوراً ونيراً يهتدون بها ويحذون حذوها ، كيف لا وهي صادرة من إمام المفتين ورسول رب العالمين ﷺ !

وهي فتاوى عظيمة ، تأثر ابن القيم بها كثيراً ، فقال - بعد أن ساق جملة منها وقد رأى جلالها وعظمتها وهي تخرج من مشكاة النبوة ، وقد أخذته كل مأخذ - : " فله ما أجل هذه الفتاوى وما أحلاها ، وما أنفعها وأجمعها لكل خير ، فوالله لو أن الناس صرفوا همهم إليها لأغنتهم عن فتاوى فلان وفلان ، والله المستعان " (١) .

كما جعلها قبل ذلك علامة على جلالة مؤلفه - المذكور - حيث قال في مبتدئها : " ولنختم الكتاب بذكر فصول يسير قدرها ، عظيم أمرها ، من فتاوى إمام المفتين ورسول رب العالمين ، تكون روحاً لهذا الكتاب ، ورقماً على جلة هذا التأليف " (٢) .

وقد قرئ " أعلام الموقعين " على سماحة العالم الشيخ : عبدالعزيز بن عبد الله بن باز - حفظه الله وأمد في عمره على طاعته ونفع به - ، وقرئت هذه الفتاوى عليه ، فكان كثيراً ما يبحث على تخريجها ، ودراسة أسانيدها ، وبيان ما تصح نسبه منها إلى النبي ﷺ من غيره (٣) .

لهذا رأيت أن يكون موضوع رسالتي لنيل درجة الماجستير في جزء من هذه الفتاوى ، لعلي أن أسهم - ولو بجهد المقل - في خدمة سنة النبي ﷺ .

وأجمل أسباب اختياري لهذا الموضوع بما يلي :

- ١ - أهمية هذه الفتاوى ، وقيمتها العلمية لكونها صادرة من إمام المفتين ﷺ .
- ٢ - اشتغالها على أغلب أبواب الدين .
- ٣ - خلو المكتبة الحديثية من مثل هذا النوع من التأليف في كتاب مفرد مستقل .

(١) أعلام الموقعين (٢٩٢/٤) .

(٢) أعلام الموقعين (٢٦٦ /٤) .

(٣) عن مقدمة رسالة الأخ الشيخ : ناصر بن إبراهيم العبودي (ص ٤) مخرج القسم الأول من هذه الفتاوى .

- ٤ - أن تخريج هذه الفتاوى ودراستها وخدمتها ييسر الانتفاع بها ، ويسهل تناولها ، ويجعلها قريبة بين يدي الناس ولاسيما طلبة العلم منهم .
- ٥ - إمامة ابن القيم وجماله .
- ٦ - أهمية كتاب "أعلام الموقعين" بوجه عام ؛ حيث لا يستغني عنه مبلغ عن الله تعالى ، وتخريج هذه الفتاوى وخدمتها يثري هذا الكتاب ويزيد من قيمته العلمية .

وأما عنوان هذا البحث فهو :

(فتاوى إمام المفتين عليه السلام ، من كتاب "أعلام الموقعين" لابن قيم الجوزية ، تخريجها ، ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها ، من قوله : وقال عليه السلام : " أتدرون ما الغيبة ؟ " إلى نهاية الكتاب) .

هذا وقد سرت في إعداد هذا البحث حسب الخطة الآتية :
قسمت البحث قسمين وخاتمة .

القسم الأول

الدراسة

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية .

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

المبحث الثاني : ولادته .

المبحث الثالث : أسرته .

المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

المبحث الخامس : شيوخه .

المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : مؤلفاته .

المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

المبحث التاسع : وفاته .

الفصل الثاني : التعريف بكتاب " أعلام الموقعين " .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق تسميته .

المبحث الثاني : موضوعه .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمه العلمية .

المبحث الرابع : طبعاته .

الفصل الثالث : دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب " أعلام الموقعين " .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الثالث : مصادره .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الرابع : مباحث في موضوع الكبيرة .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر .

المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .

المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتنب الكبائر .

المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

الفصل الخامس : دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : أهميتها .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

القسم الثاني

تخريج الفتاوى النبوية ، ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها

- وهذا هو لب الرسالة وجوهرها ، ويمكن إجمال المنهج الذي اتبعته فيما يلي :
- ١ - نقلت القدر المحدد لي من الأحاديث من النسخة المطبوعة التي حققها الشيخ : محمد محيي الدين عبد الحميد ، ووضعت في أعلى الصفحة ، وميزته بحرف أكبر ، مشيراً في الهامش الأيسر إلى مكان وجوده في نسخة الشيخ عبد الحميد بذكر رقم الصفحة من الجزء الرابع .
 - ٢ - قابلت النص على نسختين خطيتين - سيأتي وصفهما - ، وأثبت ما رأيته صواباً ، مستعيناً بالأصول المخرج منها .
 - ٣ - رقمت الأحاديث أرقاماً متسلسلة ، سواء ما صرح به المؤلف ، أو أشار إليه إشارة .
 - ٤ - وضعت خطأً مستقيماً بقدر ثلث عرض الصفحة ، كالفاصل بين النص الذي ساقه المؤلف ، وبين عملي في الأحاديث .
وفي أسفل منه قمت بعمل الآتي :
 - أ - أثبت الفروق بين النسختين والمطبوعة .
 - ب - قمت بشرح غريب النص ، معنوناً له بـ : " شرح الغريب " ، وإن دعت الحاجة إلى شيء من التعليق فعلت ذلك إن كان له إتصال بشرح الغريب ، وإلا أرجأته بعد الحكم على الحديث معنوناً له بـ : " تعليق " .
 - ج - شرعت بعد ذلك في الكلام على النص من جهة الصناعة الحديثية وفق التقسيم الآتي مع بيان منهجي في كل قسم :

أولاً : تخريج الحديث :

- ١ - سلكت في تخريجي للأحاديث مسلك التوسع ، إلا ما كان في الصحيحين أو أحدهما فلا أخرج في الغالب عن الكتب الستة ، إلا لفائدة تتعلق بالإسناد أو المتن ، لحصول المقصود بإخراج الشيخين أو أحدهما له .

فأما ما كان خارج الصحيحين فأتوسع فيه حسب الإمكان رغبة في الوقوف على أكبر قدر من الطرق المفيدة في تقوية الحديث على وجه الخصوص ، مع فوائد أخرى كثيرة كدفع توهم الغرابة ، أو تصريح مدلس بالسماع ، أو العثور على تحريف أو سقط في الإسناد ونحو ذلك .

٢ - إذا عزا المؤلف الحديث لمصدر معين بدأت به ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامة فالقاصرة .

فإن اتفقت بعض المصادر في الرواية عن راوٍ واحد رتبها كما يلي :
الصحيحان ، ثم من التزم الصحة (صحيح ابن خزيمة ، وابن حبان ، ومستدرک الحاكم ، والمختارة للضياء المقدسي) ، ثم السنن الأربع وألحقت بسنن النسائي سننه الكبرى ، ثم بقية الكتب التسعة (مسند أحمد ، وموطأ مالك ، والدارمي) ، ثم بعد ذلك أرتب المصادر حسب وفيات أصحابها .

هذا هو الترتيب الذي نهجته ، إلا في حالة أن يكون من حقه التقديم قد أخرج الحديث من طريق من حقه التأخير ، فأقدم هذا الأخير ، وأقول : وعنه ، أو ومن طريقه أخرجه فلان .

مثل أن يكون الحديث عند ابن أبي شيبة في " مصنفه " ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في " سننه " فهنا أقدم ابن أبي شيبة ، ثم أقول : ومن طريقه أخرجه ابن ماجه .

٣ - إذا لم يعز المؤلف الحديث لمصدر معين ، فإني أنظر أقرب المصادر لفظاً للمؤلف فأقدمه ، فإن اتفقت المصادر في لفظها أو كان الفرق يسيراً ، قدمت من حقه التقديم ، حسب ما تقدم في ترتيب المصادر ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامة فالقاصرة .

٤ - عنيت بسياق الأسانيد بتمامها ، ولا سيما أسانيد الكتب الستة ومن في طبقتهم أو أعلا منهم ، وأما من طالت أسانيدهم ، فأكتفي بإيراد السند من عند صاحب المتابعة ، وأقول : أخرجه فلان من طريق فلان ، فيعلم أن بينهما راوياً أو رواةً لم أذكرهم .
كما حرصت في الوقت نفسه على جمع الأسانيد المتماثلة ، في سياق واحد ، كما إذا اجتمع الأئمة - أصحاب المصنفات - على رواية الحديث بإسناد متحد ، أو في طريق

من طرقه ، فإني أذكرهم واحداً تلو الآخر ، ثم أقول : جميعهم عن فلان ، وأسوق الإسناد .

ومثله إذا اجتمعوا في مدار واحد ، واختلفت أسانيدهم فيما قبله فإني أسوق إسناد كل منهم إلى ما قبل المدار ، ثم أجمعهم فأقول : أربعتهم ، أو خمستهم عن فلان - المدار - وأسوق الإسناد ، وهكذا .

والغرض من هذا : هو الاختصار ، وإبراز موضع المتابعة ، وبيان مدار إسناد الحديث ، ومثله مدار كل طريق .

٥ - لم ألتزم بصيغ التحديث الواردة في الأسانيد ، وإنما أوردتها في الغالب بصيغة العنونة ، إلا عند الحاجة ، كأن يكون الراوي مدلساً ، فأورد من الصيغ ما أقف عليه ، دفعاً لتهمة التدليس .

٦ - كما عنيت بالأسانيد فقد عنيت كذلك بالمتون ، فأنبه عقب سياق الإسناد على من وافق لفظه لفظ المؤلف ، ومن خالفه ، ومن زاد عليه وهكذا . فإذا كان اللفظ واحداً ، قلت : بلفظه . وإن كان الاختلاف يسيراً جداً ، قلت : بمثله . وإن كان قريباً منه ، قلت : بنحوه . وإن اختلف اللفظ والمعنى واحد ، قلت : بمعناه . وإن كان فيه زيادة أو نقص أو تقديم أو تأخير بينت ذلك ، وقد أحتاج إلى ذكر اللفظ فأذكره .

٧ - التزمت ذكر أقوال الأئمة أصحاب المصنفات عقب تخريجهم للحديث كأقوال الحاكم ، والترمذي ، والطبراني وغيرهم ، مقروناً بالعزو إليهم . كما أذكر موافقة الذهبي للحاكم أو مخالفته .

٨ - إذا كان المصدر المعزو إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكر اسم الكتاب والباب ، ورقم الجزء والصفحة ، ورقم الحديث - إن وجد - رامزاً له بحرف " ح " . فإن تكررت الإحالة على المصدر في نفس الموضع اكتفيت بما ذكرته عند أول وروده ، مشيراً إلى أنه تقدم بقولي : " في الموضع السابق " ، وقد لا أشير ، خصوصاً إذا كان الموضع قريباً جداً ، فيُعلم من إهمالي لمكان العزو أنه تقدم قريباً ، إلا أن يتغير رقم الحديث فأثبته بين هلالين ، وقد أذكر الجزء والصفحة ، خصوصاً إذا طال الفصل .

وأما إذا لم يكن المصدر المعزوم إليه مرتباً على الأبواب ، فإنني أذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث - إن وجد - .

٩ - إذا عزوت الحديث للأئمة أصحاب الكتب الستة والإمام أحمد وأطلقت ، فإنما أعني في كتبهم المشهورة ، فإن أردت غيرها بينت .

١٠ - عند الإحالة على " صحيح البخاري " فإنما أريد النسخة المطبوعة مع شرحه " فتح الباري " ؛ لكثرة النظر في هذا الشرح ومراجعته ؛ لأهميته . هذا مع عدم إغفال النسخ الأخرى للصحيح ، وإنما مقصود ما تقدم في الإحالات .

١١ - عند الإحالة على " مسند الإمام أحمد " فإنما أريد النسخة المطبوعة باليمينية والتي قامت بتصويرها دار صادر ، وذلك لكثرة تداولها ، فإن أردت غيرها بينت .

١٢ - عندما يتبين أن في إسناد الحديث أو متنه ، اختلافاً على راوٍ أو أكثر ، فإنني أقوم بدراسته ، فأنبه في مبتدأ التخريج على من وقع عليه الاختلاف ، ثم أقوم بتخريج كل وجه على حدة . أعقب ذلك بنتيجة هذا الاختلاف تحت عنوان : " النظر في الخلاف " إما بالجمع بين الروايات ، أو الترجيح ، حسب ما يتبين من خلال تخريج الأوجه المختلفة ، وعلى مقتضى أوجه الجمع والترجيح التي يسلكها العلماء ، ومستعيناً بما أقف عليه من كلام النقاد حول هذا الاختلاف .

وربما يكون هذا الاختلاف وقع في بعض طرق الحديث دون بعضها الآخر ، وهنا أبدأ بتخريج الطرق التي لم يقع فيها اختلاف ، ثم أعالج الخلاف الواقع في الطرق الأخرى على نحو ما تقدم .

ثانياً : دراسة الإسناد :

١ - اختصت دراسة الإسناد بغير أسانيد الصحيحين ، لتلقي الأمة لما فيهما بالقبول فلا حاجة لدراسة أسانيدها والحكم عليها .

٢ - الدراسة هي لإسناد المصدر الذي عزا إليه المؤلف .

فأما إذا لم يعز ، فهي لأمثل الأسانيد وأقواها .

٣ - قمت بترجمة لجميع رجال الإسناد ، مبتدئاً من شيخ المصنف - صاحب المصدر الذي يُدرس إسناده - ، ومنتهاً بالصحابي راوي الحديث .

- وكل ترجمة - سوى ترجمة الصحابي - تشتمل على ما يلي :
- أ - اسم الراوي ، ونسبه ، وكنيته ، وما يعرف به .
- ب - ذكر اثنين من شيوخه ، واثنين من تلاميذه - على الأقل - . بما يرفع حد الجاهالة ، مع الحرص على أن يكون المذكور في الإسناد منهم .
- ج - ذكر ما قيل فيه من جرح أو تعديل .
- فإن كان من المتفق على توثيقهم أو تضعيفهم ، اقتصرنا على أبرز الأقوال وأشهرها ، وربما على ما قاله ابن حجر في " التقريب " ، أو الذهبي في " الكاشف " ، أو غيرهما من المختصرات .
- وأما إن كان من المختلف فيهم ، فإنني أتوسع في ترجمته بذكر أقوال المعدلين ، فالجرحين ، ثم اختتم بما ترجح لي من حاله ، تحت عنوان : " خلاصة حاله " مقروناً بما ظهر لي من دليل أو تعليل متحشماً بذلك الصعاب ، فأسأله سبحانه إقالة العثرة ومغفرة الزلة .
- د - ذكر سنة وفاته - إن وجدت - وإلا طبقته عند ابن حجر في التقريب إن كان من رجاله .
- هـ - ذكرت عقب كل ترجمة ، المصادر التي استفدت منها في ترجمة ذلك الراوي ، مرتباً لها حسب وفيات أصحابها ، ذاكراً الجزء والصفحة ، ورقم الترجمة - إن وجد - رامزاً له بحرف " ت " .
- فإن كان الراوي متفقاً على توثيقه أو تضعيفه ، اكتفيت في الغالب بـ : " تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب ، والتقريب " إن كان من رجال الكتب الستة ، وإن كان من غيرها ذكرت أيضاً ما يوازي هذا العدد، وفي الغرض .
- وأما إن كان الراوي من المختلف فيهم فإنني أتوسع في ذكر المصادر ، مع العلم بأنني لم أقيد كل ما وقفت عليه مترجماً لذلك الراوي ، وإنما حرصت على ذكر ما رأيت أن في ذكره مزيد فائدة ، حتى لا أثقل البحث بكثرة المصادر .
- هذا ما يتعلق بتراجم غير الصحابة ، فأما الصحابة فلا أتوسع في تراجمهم ؛ لأنهم كلهم عدول بتعديل الله ورسوله لهم ، وإنما أقتصر في ترجمة كل صحابي على اسمه

ونسبه وكنيته وما يعرف به ، وسنة وفاته ، وربما ذكرت شيئاً من خصاله وأعماله . ثم أختتم الترجمة بذكر مصدرين أو ثلاثة في ترجمته .

٤ - إذا تكرر ورود الراوي مرة أخرى ، ذكرت خلاصة حاله وأحلت على موضع ترجمته .

ثالثاً : الحكم على الحديث :

- ١ - يعتبر الحكم على الحديث نتيجةً لدراسة الإسناد المتقدمة ، مع النظر في قواعد أهل الاصطلاح كالنظر فيه من جهة الاتصال ، والشذوذ ، والعلة القادحة .
 - ٢ - الحكم هنا هو للإسناد الذي تمت دراسته ، فإن كان هذا الإسناد صحيحاً قلت : "صحيح بهذا الإسناد" واكتفيت بذلك .
- وأما إن كان دون الصحيح ، فأبين السبب ، فأقول مثلاً :
- حسنٌ بهذا الإسناد من أجل فلان صدوق . أو ضعيفٌ من أجل فلان وهكذا .
- ثم أنظر هل له متابعاتٌ تقدمت حين التخريج أو غيرها تقويه فأذكرها وأكتفي بها ، وإلا بحث له عن شواهد يتقوى بها ، ثم أختتم ببيان الحكم النهائي للحديث بعد النظر في المتابعات والشواهد ، عاضداً حكمي بأقوال الأئمة المتقدمين .

منهج العمل في الشواهد :

- ١ - قمت بتخريج الشاهد على نحو ما تقدم في حديث الأصل ، إلا أنه دونه في التوسع بذكر المصادر ، والعناية بسياق الأسانيد ، حيث اكتفيت هنا بذكر من ذكره تتضح المتابعة المؤثرة في الحكم على الحديث .
- ٢ - لم أثبت دراسة الإسناد وتراجم الرواة ، وإنما اقتصر على بيان حال الحديث مباشرة عقب تخريجه ، فإن كان صحيحاً اكتفيت بقولي : " صحيح " ، وإن كان دون ذلك بينت السبب .

منهج العمل في الكبائر :

ليعلم الناظر في هذا البحث ، أن القدر الذي حدد لي من أحاديث الفتاوى ، قد ذكر ابن القيم خلاله كثيراً من الكبائر - جلها بلا أدلة - لذا كان لا بد من رسم منهج للاستدلال لها والعمل فيها كما يلي :

- ١ - جهدت كثيراً في الاستدلال لكل كبيرة بدليل خاص من السنة ؛ لأن الرسالة حديثة ، وهذا استغرق مني وقتاً وجهداً غير منظور ، ولا سيما في بعض الكبائر المتعلقة بالاعتقاد .
وأما أدلة الكتاب فلم ألتزم بها إلا حين تتعذر أدلة السنة .
- ٢ - لم أستوعب الأدلة لكل كبيرة ؛ لأن ذلك يطول جداً ، وإنما اكتفيت بما يغني في إثبات كونها كبيرة .
- ٣ - بحثت أولاً عن دليل خاص ينصُّ على أنها كبيرة ، مجتهداً في البحث عن أمثل الأحاديث ، مقدماً الصحيح ، فالحسن ، فإن لم أجد بحث حتى عن الضعيف الذي ضعفه يسيراً ، حيث أورده ثم أعضده بما يدل على أنها كبيرة . وأما ما كان ضعفه شديداً فلا ألفت إليه ؛ لأنه لا فائدة من الاستدلال به .
- ٤ - فإن لم أجد ، بحثت عن دليل خاص يدل على أنها كبيرة ، كورود الوعيد فيه ، أو الحد ، أو اللعن ، أو الغضب ... ونحو ذلك من أمارات الكبيرة التي ذكرها العلماء . مع الحرص على البحث عن أمثل الأحاديث وأقواها ، فإن لم أجد فما دونه ، معرضاً عن شديد الضعف والواهي ، إلا أن يكون مشهوراً فأورده لبيان علته .
- ٥ - فإن لم أجد دليلاً خاصاً لهذه الكبيرة ، بحثت عن دليل عام يتضمنها .
- ٦ - قد يذكر المؤلف لبعض الكبائر أدلة ، وهنا أكتفي بما ذكره ، إلا أن أجده غير كاف ، فأورد دليلاً آخر عقبه .
- ٧ - رقت الأحاديث برقم ينتظمها مع أحاديث الفتاوى ، وإذا كان للكبيرة أكثر من حديث ، أشرت إلى ذلك عند نص المؤلف ، بذكر أرقامها ، ثم ذكرت عند كل حديث الرقم الذي يخصه .
- ٨ - كذلك قمت بترقيم الكبائر تلو أرقام الأحاديث ، وبينهما خط مائل ، وميزت أرقام الكبائر بحرف " ك " هكذا مثلاً : (٣٢/ك ٣٠) فالرقم الأول للحديث الوارد في هذه الكبيرة ، والرقم الثاني لهذه الكبيرة .
- ٩ - كل ما ذكرته في منهج العمل في الفتاوى ينطبق هنا ، من حيث طريقة تخريج الأحاديث ، ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها ، ومثله إثبات فروق النسخ ، وشرح الغريب ، والتعليق على النص .

الخاتمة

وفيها ذكرت أهم النتائج ، التي ظهرت لي من خلال هذا البحث .

ثم ختمت الرسالة بفهارس شاملة : للآيات ، والأحاديث والآثار ، والأعلام المترجم لهم ، والأماكن والبلدان ، والغريب ، والأشعار ، والمصادر والمراجع ، بالإضافة إلى فهرس الموضوعات .

وبعد :

فأحمد الله تعالى وأشكره أن وفقني أولاً لسلك طريق العلم الشرعي ، ثم ما يسره لي من إتمام هذا البحث المتواضع ، فله الحمد أولاً وآخراً ، وظاهراً وباطناً ، حمداً يوافي نعمه ، ويكافئ مزيده .

وأسأله جل وعلا أن يجعل عملي هذا خالصاً صواباً نافعاً ، وأن يتقبله مني بقبول حسن ، وأن ينفعني به في مقام ليس إلا الحسنات والسيئات بمنه ورحمته ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

ثم هذا جهد المقل ، وهذه بضاعتي المزجاة ، أعرضها في ثوب أرجو أن يكون مقبولاً حسناً ، وقد بذلت فيها جهدي ، واستفرغت وسعي ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، فإن أصبت فمن الله وحده ، وإن أخطأت فمن نفسي ، وأستغفر الله تعالى .

وأخيراً : فلا يسعني إلا أن أشكر كل من كانت له يد وفضل علي - بعد الله تعالى - وأخص بذلك والديَّ الكريمين الفاضلين ، متعهما الله بالصحة والعافية ، وأطال في عمرهما على طاعته ، وأسأله سبحانه أن يرحمهما كما ربياني صغيراً .

كما أتقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان لفضيلة شيعي الدكتور : عبداً لله بن وكيل الشيخ - المشرف على الرسالة - الذي غمرني بكريم طبعه ونييل خلقه ، وكان لتوجيهاته القيمة وآرائه السديدة أكبر الأثر في إخراج الرسالة على هذا النحو ، فبارك الله فيه ، وجزاه عني خير الجزاء ، ونفع به المسلمين .

كما أشكر فضيلة الشيخ الدكتور : ماهر منصور عبدالرازق وفضيلة الشيخ الدكتور :
خالد بن إبراهيم الرومي على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة وتحمل قرائتها وتقويمها ،
وأسأل الله تعالى أن ينفعني بعلمهما وأن أفيدَ منهما ، إنه سميع مجيب .
والشكرُ موصولٌ لكل من قدم لي مساعدةً في مشوار هذه الرسالة ؛ فذلّل لي ما
استصعب علي ، أو أعارني كتاباً ، أو شاركني في مقابلة ، أو حبانني بنصحه وتوجيهه ،
فجزى الله الجميع خيراً الجزاء ، ولهم مني جزيل الشكر وعاطر الثناء .
والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين .

نسخ الكتاب الخطية

يقوم هذا العمل أساساً - كما هو معلوم - على تخريج الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب "أعلام الموقعين" ، ودراسة أسانيدها والحكم عليها ، وليس على تحقيق الكتاب أو جزء منه ، ولكن إتماماً للفائدة ، ومن أجل الاطمئنان على سلامة النص المطبوع المراد تخريجه ؛ رغبت الوقوف على بعض النسخ الخطية لمقارنتها بالمطبوع ، فأفادني الأخ الفاضل الشيخ : ناصر بن إبراهيم العبودي بوجود بعض النسخ الخطية بالمكتبة المحمودية بالمدينة النبوية ، وتوجد صورة منها في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ، إلا أن الفتاوى - وهي الجزء الأخير من الكتاب - موجودة في نسختين منها فقط ، وهما مصورتان عنده ، فلم ييخل علي بهما جزاه الله خيراً .

وهذا وصفهما :

الأولى : رمزت لها بحرف (أ) .

ورقمها بالمكتبة المحمودية بالمدينة (١٣٩٨) .

وبمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٥٠) .

عدد أوراقها : (٢٤٤) ورقة .

مسطرتها : (٣٥) سطراً ، قد تزيد أو تنقص في بعض الصفحات .

في كل سطر : (١٣) كلمة تقريباً .

نوع الخط : نسخ حسن .

ولم يذكر تاريخ النسخ ، ولا اسم الناسخ .

وهي ناقصة من أول الكتاب ، وصفحاتها غير مرقمة ، وكتب عليها بعض الحواشي

التي هي عبارة عن عناوين لبعض موضوعات الفتاوى ، أو بعض التصويبات والتعليقات ،

والإلحاقات لصلب الكتاب ، وهي تدل على أن الذي قيدها من أهل العلم مما يعزز هذه

النسخة ، وهي أحسن النسختين لوضوح خطها ، وتمامها .

الثانية : رمزت لها بحرف (ب) .

ورقمها بالمكتبة المحمودية بالمدينة (١٤٥٤) .

وبمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٩٠) .

عدد أوراقها : (٢١٣) ورقة .
مسطرتها : (٣٠) سطراً ، قد تزيد أو تنقص في بعض الصفحات .
في كل سطر : (١٣) كلمة تقريباً .
نوع الخط : نسخ معتاد .
ولم يذكر تاريخ النسخ ، ولا اسم الناسخ .
وهي ناقصة - أيضاً - من أول الكتاب ، وكذلك من آخره بمقدار (٢٢) حديث ،
بالإضافة إلى أنه سقط من أثنائها بعض الأحاديث ، وانظر مثلاً الحديث رقم (١٦٢ ، ١٦٨) .
وصفحاتها غير مرقمة .
وإليك نماذج مصورة من هاتين النسختين :

الزينة فالوا حرام قال لان سرق الرجل من عشرة ايات ايسر من ان يسرق من
 جاره ذكره لجهنم وقال صلعم انه روت ما الغيب قالوا الله ورسوله اعلم قال
 ذكر كالحال ما يكره قبل ارات ان كان في الخي ما اقول قال ان كان فيه ما سئ
 فقد اعتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته ذكره صلعم : للامام اهل
 ومالك ان رجلا سأل النبي صلعم مالا غيبه وقال ان تتكلم من المؤمن ما يكره ان يسمع
 فقال يا رسول الله ان كان حقا فقال رسول الله صلعم ادا قلت باطلا لوجه
 فذلك البهتان و صل صلعم على كباير فقال الاسرا ك بالله وعقوق الواو ابن
 وقول الزور و صل الكسب والفرار يوم الرحف و غير الخوس
 و صل الانسان و ليه حشيه ان يطعم معه و الرنا عليه بجاره و السج و اكل
 مال اليتيم و قذف المحصنات و هذا مجموع من احاديث و صل
 و صل لكباير ترك الصلوة و منع الزكاه و ترك الحج مع الاستطاعة
 و الاقطار في رمضان بغير عذر و شراب الخمر و السرقة و الزنا و اللواط و الخمر
 عدلان الحو و اخذ الرشأ على الاحكام و الكذب على النبي صلعم و القول على الله
 تعالى بلا علم و اسمائه و صفاته و ادعائه و احكامه و حجه و ما وصف به نفسه و وصف
 به رسوله صلعم و اعتقاده ان كلامه و كلام رسوله لا يستفاد منه يقيني اصلا
 و ان ظاهر كلامه و كلام رسوله باطل و خطأ بل كفر و تشبيه و صلال و ترك ما جاء
 صلعم محذوف غير و عدم الخيال المسمى بالعقل و التمسك بالطالمه و العوايه
 الياطله و الاثما الفاسده و الكشوف و التوسل بالشيطنه على ما جاء به و وقع
 المكوس و طم الرعايا و الاستيثار بالنبي و الكفر بالحي و العجلا و الرما و الصم
 و بعدم خوف المخلوق على خوف الخلاق و محبة على محبة الخلاق و حيايه على حيا الخلاق
 و ابدية العلوق الارض و السجاد و ان لم ينل ذلك و سببه الصحابه و قطع ه
 الطريق و اقر بر الرجل العاشقه في اهله و هو يعطى و المسمى باليهم و تركه التزه
 من ليون و تخيبت الرجل و برجل المرأه و وصل سعر المرأه و جلها و اكد فظلمه الويل
 ككبه كبيره و عمله كبيره و الوشم و الاستنشام و الوشم و الاستنشام و التهن
 و التنصص و الطعن في نسب و راء الرجل قول بهم و براه الاب من ابيه
 و اذجان المرأه على زوجها و له امر غيره و النياحه و طم الخمر و و سق
 التياحه و حله المرأه سعرها عند المصيبة بالموت و غيرها و بعضه يراط
 الارض و هو اعلامها و قطعهم الرعم و الجور و لوصيه و حرمان الوارث
 حطهم حقه من الميراث و اكل الميسم و الدم و لحم الخنزير و الخليل
 و اسمي لان المطلقة به و الحمل على سقاط ما حرم الله او جبه الله
 و حمل ما حرم الله و هو استباحته بخارمه و استباحته ما حرم الله
 بالجميل و سق المرأه انا في المملوك من سيده و نشر المرأه من زوجها و كفا
 العلم عند الحاجة الى اظهار و صل الخادق العلم بالله نبي و المماهاه
 و اكلوا على النفس و تثا بالله و العذر و العجز و الجور في الخصام و اتيا المرأه
 في زوجها و يمسها و المن بالصدق و غيرها من عمل الجبر و اسات اطن
 بالله و اهانته و احكامه الكعنيه و البينيه و الكذب بقصايه و قدره

الغيبه
 فتاوى
 نعمه في الكفار

والارادوى

واستوايه

وان الى اجتاج مالى صادات وماكذ لا بيك ان اولادكم من طيب كسبكم فكلوا من
 كسب اولادكم ذكره ابوداود في صلاة صلوات عن النبي والجماعة معه فقال صلوات
 الله عليه ان قال نعم قال فارجع الى والديك فاحسن محبتهم اذكره مسلم سأل
 صلوات اخر عن كذ فقال ويحك احبب آمتك قال نعم قال ويحك الزم رجليها
 فتمه الحجة ذكره ابن ماجه في سأل صلوات رجل من الانصار فقال هل بقي على
 شي من برا بوتي قال نعم فقال اربع الصلوات عليهما وانا ستغفر لهما وانقاذ
 عهدهما واكرام صديقيهما وصلوات الرحمة التي لا حرم لك الا من قبلها فهو الذي
 يبقى عليك من برهما بعد موتها اذكره احمد في سأل صلوات ما حق الوالد من
 على الولد فقال ها جنتك ونازك ذكره ابن ماجه في سأل صلوات رجل فقال
 ان لي قربة اصله ويقطوني واحسن لهم ويسبون واعنوا عندهم وظنون
 افا لا فيهم فقال لا اذا كفون جميعا ولكن حد العسل وصلوات وانهم
 لن يران معك طيبون من الله ما كنت على ذلك اذكره احمد في عند مسلم انك
 لم كنت فكما سمعتم الملوك من يران معك من الله طيبون ما دت على ذلك فيل
 صلوات الله عليه والرواية ما حق المراه على الزوج فقال يطهرها اذ اطعم وتكسوها اذ لبس
 ولا يبر لها وجهها ولا يفتح ولا يعجز الا في البيت ذكره ابوداود في سأل صلوات
 رجل فقال استادن على امي قال نعم فقال اني مع ما في البيت فقال استادن
 عليها فقال اني خادما فقال استادن عليها انجب ان تراها عرمانه وان
 لا مال استادن عليها في سأل صلوات عن الاستيناس في قوله تعالى حتى تسألوا
 قال سأل الرجل بتسبيحة وتحميد وتكبير وتحميم ويؤذن اهل البيت
 ذكره ابن ماجه وعصم رجل فقال لرسول الله ما اقول قال قل الحمد لله وال
 العموم ما سمعت له بارسول الله قال حولوا له رحمتك الله قال ما اقول لهم
 بارسول الله قال قل الحمد لله بكرانه و صلوات ما لكم ذكره احمد

بر الوالد من بعد
 موتها ما صح
 حصل

وصلوات الرحمة
 وسببها ان يكون
 مع الفحل برانه
 فان طوبى

فانه لو يزل

سأل صلوات

حق الزوج على الزوج

الاستيناس على الام

الاستيناس بالتمتع

والتكبير والتحميد

والتمتع

• من الكتاب والحمد لله رب العالمين اكل الجود على كل حال

• والصلوة والسلام الامان الا يحملان على سدر للرسول

• وحبيب رب العالمين وعلى اله الهداه

• الميامين كلما ذكر الله يذكرون

• وعمل عن ذكره

• الغافلون



اجمع الرجال فانوا في الاشارة الى يقوم الزجر في كل من صلاته ما يرى
 من غير حذر من ... وسرعنة طاعة الامراء في امر ...
 نحو دوحيا واضربوه نار اوا مرهم بالذخول في حقله ليوخلوه ما يخرج
 منه اثم العفة والمهروف وفيه ما ناطحة لخلوق ومعصية الناس
 وفي نطق من امرهم من غير حجب ولا ناطحة بعوه فهذه فتوى عامة لكن
 امر عكسها وهو كما يامل كان ولا تخمير في السنة وما قاله من ان
 من الامر التبريد ينسب الجزو لادب سالوه كيويت الجزو
 قال اب بالجزو امة نسيها واما متفق عليه واليات من قوله
 التبار عقود والوالدين قبلوا عقود كوالدين قال اب بالجزو لادب
 اباؤهم وهو صريح في الاعتزال الرابع وطلب الشرح لسها وقد تقدمت
 شواهد هذه اللغة بما في كتابه وقاله من قوله في الزنا والويل من
 لا يرى الرجل بعشر نسوة في عشر من اذ يرب بالمرح عام معلقون في
 قالوا لاد قال لاد يسرق الرجل بعشر ايات يسرع من ان يسرق عام
 ذكره احدوا قال ما يدرون ما الغيبة قالوا نعم رسولك تعال قال لا ذكره
 بما لكم كذا في التوبة في اخيرة اقول لا لان كان في العفة معلقون في
 اعنته وان لم يكن فيه منقول فغده به ذكره في الزنا ما لادب
 ان زجل اسأل النبي صلى الله عليه وسلم ما الغيبة قال ان تدرك من امره
 يسر فقال يا رسول الله ان كان حيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 باطلا فقالوا واليه ان وسئل عن الكفاية فقال الاشر الكفاية وهو
 لادب وقول الزور وقتل النفس والفرار يوم الزحف وبين القوم من
 الانسان ولا يخشى ان يطعم معه وانما تجلبه جارم والفرار يوم الزحف
 وقد في الحسنة ان يطعم معه وانما تجلبه جارم والفرار يوم الزحف
 الملعون وضع الزكوة وتركها في سنة الاستساعة والفرار يوم الزحف
 على وشرب الخمر والسرقة والبلوا والفرار يوم الزحف والفرار يوم الزحف
 على الاحكام والادب على النبوة ما عليه قول القوله لا بد للعالمين من
 صفاته واقواله وحكمه ونحو ما وصف به نفسه ووصف به رسوله صلى الله
 ان كلفه ولا رسول لايت فادمنه الذين اصرا وادبهم في كل يوم
 سول باطر وعطائره في سنة وضل وركل ما جاء به من قوله صلى الله
 في السنة الفلانة والسنة الفلانة والقواعد الباطنة والارباب اللطيفة
 والارباب والاشرف ان اللطيفة على ما جاء به من قوله صلى الله

القسم الأول الدراسة

وفيه خمسة فصول :

- الفصل الأول : التعريف بابن قيم الجوزية .
- الفصل الثاني : التعريف بكتابه " أعلام الموقعين " .
- الفصل الثالث : دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتابه "أعلام الموقعين" .
- الفصل الرابع : مباحث في موضوع الكبيرة .
- الفصل الخامس : دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى .

الفصل الأول التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

المبحث الثاني : ولادته .

المبحث الثالث : أسرته .

المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

المبحث الخامس : شيوخه .

المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : مؤلفاته .

المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

المبحث التاسع : وفاته .

الفصل الأول التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حَرِيز^(١) بن مكّي زين الدين الزُّرعي^(٢) ثمّ الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن قيم الجوزية .
وسبب هذه الشهرة ؛ هي أن والده الشيخ أبا بكر كان قيماً على المدرسة الجوزية^(٣) مدة من الزمن ، فقليل له : (قيم الجوزية) فصار الواحد من ذريته وحفدتهم يدعى بابن قيم الجوزية . وعليه فمن الخطأ أن يقال له : ابن القيم الجوزية ؛ لأنّ المعرف بالإضافة لا يعرف بأل . ولا أن يقال له : ابن قيم الجوزي ، أو ابن الجوزي ؛ لأنّ هذا - مع أنّه خطأ ظاهر في النسبة - ، فهو أيضاً يوقع اللبس بابن الجوزي الواعظ المشهور المتوفى سنة ٥٩٧هـ .
هذا وقد اشتهر عند المتأخرين (بابن القيم) وهذا يصح على سبيل الاختصار والتجوز . وهو اليوم أكثر انتشاراً على ألسنة أهل العلم وطلابه .

المبحث الثاني : ولادته .

ولد في اليوم السابع من شهر صفر سنة إحدى وتسعين وستمائة (٦٩١هـ)^(٤) .

المبحث الثالث : أسرته .

عرفت أسرة ابن القيم واشتهرت بأنها أسرة علم ودين وفضل ؛ فوالده : هو الرجل الصالح العابد ، أبو بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الحنبلي ، كان رجلاً صالحاً متعبداً ، قليل

(١) حرّيز : بالحاء والراء المهملتين ، ثمّ الياء المثناة التحتية والزاي المعجمة على وزن " فَعِيل " بفتح الفاء . هذا ما عليه الأكثر وهو المشهور على ألسنة أهل العلم . انظر : ابن قيم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارده للدكتور : بكر بن عبد الله أبو زيد (ص ١٧) .

(٢) الزُّرعي : بضم الزاي المشددة ، نسبة إلى زرع قرية قرب حوران . انظر : الضوء اللامع (٢٠٤/١١) .

(٣) المدرسة الجوزية : مدرسة من أعظم مدارس الحنابلة بدمشق تقع بالبزورية المسمى قديماً سوق الملح ، وقد سميت بهذا الاسم نسبة إلى واقفها الإمام يوسف بن الإمام الواعظ أبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي المتوفى في بغداد سنة ٦٥٦هـ . انظر : منادمة الأطلال لابن بدران (ص ٢٢٧) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢٧٠/٢) ، ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، طبقات المفسرين (٩١/٢) .

التكلف ، وكان فاضلاً ، تولى قوامة الجوزية ، وعنه أخذ ابنه محمد الفرائض ، وتوفى - رحمه الله - سنة ٧٢٣هـ^(١) .

وأخوه : زين الدين ، أبو الفرج عبدالرحمن بن أبي بكر . كان إماماً قدوة ، وقد شارك أخاه في أكثر شيوخه ، ومن تلامذته الحافظ بن رجب ، توفي سنة ٧٦٩هـ^(٢) .
وابن أخيه زين الدين : وهو عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن زين الدين عبدالرحمن . وكان من الأفاضل ، وقد اقتنى أكثر مكتبة عمه شمس الدين بن القيم ، توفي سنة ٧٩٩هـ^(٣) .
وابنه : عبد الله شرف الدين ويقال جمال الدين بن محمد ، تسلم التدريس بالصدرية^(٤) بعد والده ، وكان رجلاً صالحاً عالماً حادّ الذكاء والحفظ ، ذا غيرة في ذات الله تعالى ، توفي سنة ٧٥٦هـ^(٥) .

وابنه : إبراهيم ، برهان الدين بن محمد ، أخذ عن والده وغيره ، وقد أفتى ودرس بالصدرية ، وكان عالماً بالعربية شرح ألفية بن مالك في كتاب أسماه " إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك " . توفي سنة ٧٦٧هـ^(٦) .

تلك هي أسرة ابن القيم ، نالت من العلم والفضل والصلاح ، ما جعلها في مقام الإمامة والريادة والرئاسة ، فكان لها أثر بالغ في تكوين ابن القيم وبروزه ، ولا سيما من نشأ في كنفهم وعاش مراحلهم الأولى بينهم ، مع ما آتاه الله من الفكر الوقاد ، والحفاظة العجيبة ، والاطلاع الواسع ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم .

المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

نشأ ابن القيم - رحمه الله - في بيت والده (قيم الجوزية) في كنف أسرة تميزت بالعلم والصلاح ، وفي مدينة دمشق التي كانت حاضرة من حواضر العلم آنذاك .

-
- (١) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، البداية والنهاية (١١٤/١٤) .
 - (٢) الدرر الكامنة (٤٣٤/٢) ، شذرات الذهب (٢١٦/٦) .
 - (٣) الدارس في تاريخ المدارس للنعيمي (٩١/٢) ، شذرات الذهب (٣٥٨/٦) .
 - (٤) الصدرية : نسبة إلى واقفها صدر الدين أسعد بن عثمان بن المنجا المتوفى سنة ٦٥٧هـ قال ابن بدران : والمحقق أن الصدرية محي آثارها وصارت دوراً . انظر : منادمة الأطلال (ص ٢٣٩) .
 - (٥) الدرر الكامنة (٣٩٦/٢) ، شذرات الذهب (١٨٠/٦) .
 - (٦) البداية والنهاية (٣٢٩/١٤) ، الدرر الكامنة (٦٠/١) ، شذرات الذهب (٢٠٨/٦) .

وكان لهذه النشأة أكبر الأثر في تكوينه العلمي ووفرة تحصيله . حيث بدأ الطلب في سن مبكرة ، ومن ذلك أنه سمع أجزاء على الشهاب العابر المتوفى سنة ٦٩٧ هـ المعروف بتعبير الرؤيا ، وهو في السابعة من عمره أو دونها ، بالمقارنة بين تاريخ ولادته (٦٩١ هـ) ووفاة شيخه المذكور ، قال ابن القيم - بعد أن أثنى على شيخه هذا - : " وسمعت عليه عدة أجزاء ، ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه لصغر السن ، واحترام المنية له رحمه الله تعالى " (١) . وكان في طلبه للعلم حراً ينتقل من عالم إلى عالم ، ومن فن إلى آخر ، حتى قرأ على كثير من العلماء ، وبرز في كثير من العلوم والمعارف ، كالتفسير والحديث وأصول الدين وعلم السلوك والفقه والقراءات وغيرها .

وبالإضافة إلى قراءته على الشيوخ ؛ فقد كان مغرماً بمطالعة الكتب ، فكان يقرأ ما وقع في يده من المؤلفات ، وقد منَّ الله عليه بحافظة واعية حتى لا يكاد ينسى ما قرأ . وكان شغوفاً بجمع الكتب حتى صار إليه منها ما لا يحصر عدده . قال ابن حجر : " حتى كان أولاده يبيعون منها بعد موته دهرًا طويلاً ، سوى ما اصطفوه منها لأنفسهم " (٢) . وقال صاحبه ابن كثير : " واقتنى من الكتب ما لا يتهيأ لغيره تحصيل عشره من كتب السلف والخلف " (٣) .

وتولى التدريس بالصدرية ، والإمامة بالجوزية (٤) ، ورحل إلى الحج مرات ، وجاور بمكة (٥) .

وكان رحمه الله تعالى مع هذا ؛ صاحب عبادة ، وزهد وورع ، ولهج بالذكر ، وشغف بالحببة ، والإنابة والاستغفار ، والافتقار إلى الله ، والانكسار له ، وقد حلت العبادة منه محل الدواء والمعالجة وترويض النفس . حتى قال ابن رجب : " لم أشاهد مثله في ذلك " (٦) . وقال ابن كثير : " لا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه ، وكانت له

(١) زاد المعاد (٣/٦١٥ - ٦١٦) .

(٢) الدرر الكامنة (٤/٢٢) .

(٣) البداية والنهاية (١٤/٢٤٦) .

(٤) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٩) ، الدرر الكامنة (٤/٢١) .

(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٨) .

(٦) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٤٨) .

طريقة في الصلاة : يطيلها جداً ، ويمد ركوعها وسجودها ، ويلومه كثير من أصحابه في بعض الأحيان ، فلا يرجع ولا ينزع عن ذلك رحمه الله تعالى " (١) .

وقد توج هذا - رحمه الله - بأخلاق فاضلة رفيعة ؛ فكان لطيف المعاشرة ، كثير التودد ، طيب السريرة ، صافي القلب لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستعيبه ولا يحقد على أحد ، متواضعاً ، معترفاً بالفضل لأهله ، عالي الهمة ، شجاعاً ، ثابت الجنان ، واسع الأفق ، محباً للخير وأهله .

عدد محاسنه صاحبه ابن كثير ثم ختم ذلك بقوله : " وبالجملة كان قليل النظر في مجموعه ، وأموره ، وأحواله ، والغالب عليه الخير والأخلاق الصالحة " (٢) .

المبحث الخامس : شيوخه .

تتلمذ ابن القيم - رحمه الله - على نخبة من علماء عصره في سائر العلوم والفنون ، وإليك جملة من شيوخه مرتبين حسب وفياتهم :

١ - أحمد بن عبدالرحمن بن عبدالمنعم بن نعمة الحنبلي ، أبو العباس ، المعروف بالشهاب العابر ، المتوفى سنة ٦٩٧هـ

وقد أشار ابن القيم إلى تتلمذه عليه في كتابه " زاد المعاد " (٣) .

٢ - محمد بن أبي الفتح البعلبكي الحنبلي ، شمس الدين أبو عبد الله الفقيه اللغوي النحوي ، المتوفى سنة ٧٠٩هـ .

وقد أخذ عنه الفقه والعربية (٤) .

٣ - فاطمة بنت الشيخ إبراهيم بن محمود بن جوهر البطائحي البعلي ، المسندة المحدثه ، توفيت سنة ٧١١هـ (٥) .

(١) البداية والنهاية (٢٤٦/١٤) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) زاد المعاد (٦١٥/٣) ، وانظر أيضاً : ذيل طبقات الحنابلة (٣٣٧/٢ - ٣٣٨ ، ٤٤٧) ، طبقات المفسرين (٩١/٢) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، ذيل طبقات الحنابلة (٣٥٦/٢) .

(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، طبقات المفسرين (٩١/٢) ، شذرات الذهب (٢٨/٦) .

- ٤ - سليمان بن حمزة بن أحمد بن قدامة ، تقي الدين أبو الفضل المقدسي الحنبلي ، المتوفى سنة ٧١٥هـ. أخذ عنه الحديث ^(١) .
- ٥ - محمد بن عبدالرحيم بن محمد الأرموي الشافعي ، صفي الدين الهندي الفقيه الأصولي ، المتوفى سنة ٧١٥هـ.
أخذ عنه ابن القيم أصول الفقه والتوحيد ^(٢) .
- ٦ - إسماعيل بن يوسف بن مكتوم القيسي الدمشقي الشافعي ، أبو الفداء صدر الدين ، المتوفى سنة ٧١٦هـ ^(٣) .
- ٧ - علي بن المظفر بن إبراهيم بن عمر بن زيد الكندي علاء الدين الوداعي ، ويعرف بكاتب ابن وداعة ، المتوفى سنة ٧١٦هـ ^(٤) .
- ٨ - أبو بكر بن المسند زين الدين أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المقدسي ، المتوفى سنة ٧١٨هـ . وقد أخذ عنه الحديث ^(٥) .
- ٩ - أبو بكر محمد بن قاسم التونسي الشافعي ، مجد الدين ، المتوفى سنة ٧١٨هـ.
أخذ عنه العربية والنحو ^(٦) .
- ١٠ - عيسى بن عبدالرحمن بن معالي بن أحمد الصالحي ، المطعم في الأشجار ثم السمسار في العقار ، شرف الدين ، المتوفى سنة ٧١٩هـ.
وقد أخذ عنه الحديث ^(٧) .
- ١١ - والده : أبو بكر (قيم الجوزية) بن أيوب ، المتوفى سنة ٧٢٣هـ.
أخذ عنه الفرائض ^(٨) .

(١) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، ذيل طبقات الحنابلة (٣٦٤/٢ ، ٤٤٧) ، بغية الوعاة (٦٢/١) .
(٢) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (١٣٢/٤) .
(٣) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (٢١/٤) ، شذرات الذهب (٣٨/٦) .
(٤) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، شذرات الذهب (٣٩/٦) .
(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، بغية الوعاة (٦٢/١) ، شذرات الذهب (٤٨/٦) .
(٦) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (٢١/٤) ، شذرات الذهب (٤٧/٦) .
(٧) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢) ، بغية الوعاة (٦٢/١) ، شذرات الذهب (٥٢/٦) .
(٨) انظر : ص (٢٤-٢٥) من هذه الرسالة .

- ١٢- عبد الله بن عبدالحليم بن تيمية النميري ، أبو محمد شرف الدين ، أخو شيخ الإسلام ابن تيمية ، المتوفى سنة ٧٢٧هـ .
أخذ عنه ابن القيم الفقه (١) .
- ١٣- أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية النميري الحراني ، شيخ الإسلام ، تقي الدين ، المتوفى سنة ٧٢٨هـ .
وقد لازمه ابن القيم أكثر من خمس عشرة سنة ، فأخذ عنه الأصولين والتفسير والحديث والفقه والفرائض وعلم الكلام ، وتأثر به تأثراً كبيراً (٢) .
- ١٤- إسماعيل بن محمد الفراء الحراني ، مجد الدين ، المتوفى سنة ٧٢٩هـ .
أخذ عنه الفرائض والفقه والأصول (٣) .
- ١٥- أيوب بن نعمة النابلسي ثم الدمشقي الكحال ، زين الدين ، المتوفى سنة ٧٣٠هـ (٤) .
- ١٦- القاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ، الكناني الحموي الشافعي ، الإمام المشهور ، المتوفى سنة ٧٣٣هـ (٥) .
- ١٧- جمال الدين أبو الحجاج ، يوسف بن زكي الدين عبدالرحمن القضاعي الكلبي المزني ، الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة ٧٤٢هـ (٦) .

المبحث السادس : تلاميذه .

- تلمذ على ابن القيم جمع غفير من أبناء عصره ، منهم علماء كبار ، وأئمة حفاظ ، إليك جملة منهم مرتبين حسب وفياتهم :
- ١ - ابن عبدالهادي ، محمد بن أحمد بن عبدالهادي بن قدامة ، شمس الدين أبو عبد الله ، المقدسي الحنبلي . الإمام المعروف ، والحافظ الناقد ، المتوفى سنة ٧٤٤هـ (٧) .

(١) الواقي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (٣٧١/٢) .

(٢) الواقي بالوفيات (٢٧١/٢) ، طبقات المفسرين (٩١/٢) .

(٣) الواقي بالوفيات (٢٧١/٢) ، شذرات الذهب (٨٩/٦) .

(٤) الواقي بالوفيات (٢٧١/٢) ، شذرات الذهب (٩٣/٦) .

(٥) الواقي بالوفيات (٢٧١/٢) ، الدرر الكامنة (٣٦٧/٣) .

(٦) حادي الأرواح (ص ٦٧ ، ٢٤٦) ، جلاء الأفهام (ص ٤٤ ، ٨٣ ، ٢٥٤) ، شذرات الذهب (١٣٦/٦) .

(٧) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٩/٢) ، شذرات الذهب (١٤١/٦) .

- ٢ - الحافظ الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي التركماني الشافعي .
الإمام الحافظ ، مؤرخ الإسلام ، المتوفى سنة ٧٤٨هـ^(١) .
- ٣ - ابنه ، عبد الله شرف الدين بن محمد بن قيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥٦هـ^(٢) .
- ٤ - تقي الدين السبكي ، علي بن عبدالكافي بن علي بن تمام السبكي ، أبو الحسن ، المتوفى سنة ٧٥٦هـ^(٣) .
- ٥ - ابنه ، إبراهيم برهان الدين بن محمد بن قيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٦٧هـ^(٤) .
- ٦ - ابن كثير ، إسماعيل عماد الدين أبو الفداء بن عمر بن كثير القرشي الشافعي ، الإمام المفسر المحدث المؤرخ ، المتوفى سنة ٧٧٤هـ^(٥) .
- ٧ - ابن رجب ، عبدالرحمن زين الدين أبو الفرج بن أحمد بن عبدالرحمن ، الحنبلي الحافظ الناقد صاحب المصنفات النافعة ، المتوفى سنة ٧٩٥هـ^(٦) .
- ٨ - النابلسي ، محمد شمس الدين بن عبدالقادر بن محيي الدين عثمان النابلسي ، أبو عبد الله الحنبلي ، المعروف بالجنة ، المتوفى سنة ٧٩٧هـ^(٧) .
- ٩ - الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب بن محمد ، محيي الدين أبو الطاهر الفيروزآبادي الشافعي ، صاحب القاموس المتوفى سنة ٨١٧هـ^(٨) .

المبحث السابع : مؤلفاته .

ألف ابن القيم - رحمه الله تعالى - مؤلفات قيمة في شتى العلوم والفنون ، بأسلوب علمي رصين ، وعبارة واضحة ، وسياق ساهر ، حتى وقعت مؤلفاته موقع الإعجاب

-
- (١) المعجم المختص بالمحدثين (ص ٢٦٩) ، شذرات الذهب (١٥٣/٦) .
 - (٢) انظر : ص (٢٥) من هذه الرسالة .
 - (٣) الدرر الكامنة (١٣٤/٣) .
 - (٤) انظر : ص (٢٥) من هذه الرسالة .
 - (٥) البداية والنهاية (٢٤٦/١٤) ، الدرر الكامنة (٣٩٩/١) ، شذرات الذهب (٢٣١/٦) .
 - (٦) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٧/٢ ، ٤٤٨) ، الدرر الكامنة (٤٢٨/٢) .
 - (٧) شذرات الذهب (٣٤٩/٦) وفيه أن سبب تلقيبه بالجنة ؛ لكثرة ما عنده من العلوم ؛ لأن الجنة فيها ما تشتهي الأنفس ، وعنده ما تشتهي أنفس الطلبة .
 - (٨) البدر الطالع (٢٨٠/٢) ، التاج المكلل (ص ٤٦٦) .

والقبول عند الموافق والمخالف ، وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر : " وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف " (١) .

وقال الشوكاني - بعد أن ذكر مصنفاته - : " وله من حسن التصرف ، مع العذوبة الزائدة ، وحسن السياق ما لا يقدر عليه غالب المصنفين ، بحيث تعشق الأفهام كلامه وتميل إليه الأذهان ، وتحب القلوب " (٢) .

هذا وقد ذكر مترجموه جمعاً من مؤلفاته منهم : ابن رجب (٣) ، والصفدي (٤) ، وابن حجر (٥) وغيرهم .

وبذل الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد جهداً مشكوراً في حصر مؤلفاته ، وضبط أسمائها ، وبيان ما تصح نسبته إليه وما لا تصح ، وما هو منها مخطوط وما هو مطبوع ، وفوائد أخرى مهمة ، في كتابه : " ابن قيم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارده " (٦) فبلغت ثمانية وتسعين مؤلفاً . فليراجع هذا الكتاب من رغب الوقوف على مؤلفات ابن القيم بالتفصيل ، وإليك هنا سرداً لجملة من أشهر مؤلفاته المطبوعة مرتبة على حروف المعجم :

١ - اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية .

٢ - أحكام أهل الذمة .

٣ - أعلام الموقعين عن رب العالمين .

٤ - إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان .

٥ - بدائع الفوائد .

٦ - تحفة المودود في أحكام المولود .

٧ - تهذيب سنن أبي داود .

٨ - جلاء الأفهام في ذكر الصلاة والسلام على خير الأنام .

٩ - حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح .

(١) الدرر الكامنة (٢٢/٤) .

(٢) البدر الطالع (١٤٤/٢) .

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٩/٢ - ٤٥٠) .

(٤) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢ - ٢٧٢) .

(٥) الدرر الكامنة (٢٢/٤) .

(٦) ينظر : (ص ١٩٩ - ٣٠٩) .

- ١٠ - الداء والدواء .
- ١١ - روضة المحبين ونزهة المشتاقين .
- ١٢ - زاد المعاد في هدي خير العباد .
- ١٣ - شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل .
- ١٤ - الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة .
- ١٥ - طريق المهجرتين وباب السعادتين .
- ١٦ - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية .
- ١٧ - عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين .
- ١٨ - الفوائد .
- ١٩ - الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية .
- ٢٠ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين .
- ٢١ - مفتاح دار السعادة ومنشور ألوية العلم والإرادة .
- ٢٢ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف .
- ٢٣ - الوابل الصيب من الكلم الطيب .

المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

لقد كان ابن القيم فريداً في زمانه ، قليل النظير بين أقرانه ، بما حباه الله من سعة العلم ، ودقة الفهم ، وحدة الذكاء ، وقوة الحفظ ، مع حسن تصنيف وبراعة في تأليف ، وأخلاق رفيعة ، وزهد وعبادة ، واجتهاد في الدعوة إلى الله وإسداء النصيحة ، وحب للخير وبذل للمعروف . كل ذلك وغيره من الصفات الحميدة ؛ جعله يتبوأ المنزلة العالية والمكانة الرفيعة ، فوقع في نفوس أقرانه وتلاميذه ومن بعدهم موقع الإعجاب والإكبار ، وشهدوا له بالإمامة والفضل ، وأطلقوا عليه عبارات الثناء والمديح .

وإليك طرفاً مما قاله بعض الأئمة فيه :

فهذا تلميذه ابن رجب يقول : " تفقه في المذهب ، وبرع وأفتى ، ولازم الشيخ تقي الدين [بن تيمية] وأخذ عنه ، وتفنن في علوم الإسلام ، وكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه ، وبأصول الدين وإليه فيهما المنتهى ، والحديث ومعانيه وفقهه ودقائق الاستنباط منه لا يلحق في

ذلك ، وبالفقه وأصوله ، وبالعربية وله فيها اليد الطولى ، وتعلم الكلام والنحو وغير ذلك ، وكان عالماً بعلم السلوك ، وكلام أهل التصوف وإشاراتهم ودقائقهم ، له في كل فن من الفنون اليد الطولى " .

وقال أيضاً : " وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد ... لم أشاهد مثله في ذلك ، ولا رأيت أوسع منه علماً ، ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الإيمان منه ، وليس هو المعصوم ، ولكن لم أر في معناه مثله " (١) .

وقال القاضي برهان الدين الزرعي : " ما تحت أديم السماء أوسع علماً منه " (٢) .

وقال تلميذه الصفدي : " ... اشتغل كثيراً ، وناظر واجتهد ، وأكب على الطلب ، وصنف ، وصار من الأئمة الكبار ؛ في علم التفسير والحديث والأصول ، فقهاً وكلاماً ، والفروع والعربية ، ولم يخلف الشيخ العلامة تقي الدين بن تيمية مثله " (٣) .

وقال تلميذه ابن كثير : " ... سمع الحديث ، واشتغل بالعلم ، وبرع في علوم متعددة ، لا سيما علم التفسير والحديث ، والأصلين ، ولما عاد تقي الدين بن تيمية من الديار المصرية في سنة ثنتي عشرة وسبعمائة ، لازمه إلى أن مات الشيخ ، فأخذ عنه علماً جماً ، مع ما سلف له من الاشتغال ، فصار فريداً في بابه ؛ في فنون كثيرة ، مع كثرة الطلب ليلاً ونهاراً ، وكثرة الابتهاال " .

وقال : " ... وبالجمللة كان قليل النظر في مجموعته ، وأموره وأحواله ، والغالب عليه الخير والأخلاق الصالحة ، سأل الله ورحمه " (٤) .

وقال الذهبي : " الفقيه الإمام المفتي المتفنن النحوي...عني بالحديث ؛ متونه ورجاله ، وكان يشتغل في الفقه ويجيد تقريره ، وفي النحو ويدريه ، وفي الأصلين " (٥) .

وقال ابن حجر : " كان جريء الجنان ، واسع العلم ، عارفاً بالخلاف ومذاهب السلف " (٦) .

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٨/٢) .

(٢) انظر : ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٩/٢) .

(٣) الوافي بالوفيات (٢٧١/٢) .

(٤) البداية والنهاية (٢٤٦/١٤) .

(٥) المعجم المختص بالمحدثين (ص ٢٦٩) .

(٦) الدرر الكامنة (٢١/٤) .

وقال السخاوي : " العلامة الحجة ، المتقدم في سعة العلم ، ومعرفة الخلاف وقوة الجنان ، ورئيس أصحاب ابن تيمية الإمام ، بل هو حسنة من حسناته ، والمجمع عليه بين المخالف والموافق ، وصاحب التصانيف السائرة والمحاسن الجملة ، انتفع به الأئمة " (١) .

وقال السيوطي : " صنف وناظر واجتهد ، وصار من الأئمة الكبار في التفسير والحديث والفروع والأصلين والعربية " (٢) .

المبحث التاسع : وفاته .

توفي ليلة الخميس ، ثالث عشر ، رجب ، وقت أذان العشاء ، سنة ٧٥١ هـ . وبه كمل له من العمر ستون سنة .

وَصُلِّيَ عليه من الغد بعد صلاة الظهر بالجامع الأموي ، ثم بجامع جراح ، ودفن بمقبرة الباب الصغير ، عند والدته .

وكانت جنازته حافلة ، شهدها القضاة والأعيان والصالحون من الخاصة والعامة (٣) .

رحمه الله رحمة واسعة ، وجمعنا به في دار كرامته إنه سميع مجيب .

وبعد :

فهذه لمحة موجزة عن حياة هذا الإمام العلم ، عرضتها على سبيل الاختصار والإيجاز ؛ لشهرته وكثرة ما كتب حوله ، ومن رام الاستزادة فأنا ذاكرٌ له جملة من الكتب التي ترجمت له وهي على نوعين :

أولاً : كتب التراجم العامة :

- ١ - المعجم المختص بالمحدثين ، للذهبي (ص ٢٦٩) .
- ٢ - ذيل طبقات الحنابلة ، لابن رجب (٤٤٧/٢) .
- ٣ - الوافي بالوفيات ، للصفدي (٢٧٠/٢) .
- ٤ - البداية والنهاية ، لابن كثير (٢٤٦/١٤) .
- ٥ - الرد الوافر ، لابن ناصر الدين الدمشقي (ص ١١٩) .

(١) انظر : التاج المكلل (ص ٤١٩) .

(٢) بغية الوعاة (٦٣/١) .

(٣) البداية والنهاية (٢٤٦/١٤) ، ذيل طبقات الحنابلة (٤٥٠/٢) .

- ٦ - الدرر الكامنة ، لابن حجر (٢١/٤) .
- ٧ - النجوم الزاهرة ، لابن تغري بردي (٢٤٩/١٠) .
- ٨ - بغية الوعاة ، للسيوطي (٦٢/١) .
- ٩ - طبقات المفسرين ، للداودي (٩٠/٢) .
- ١٠ - شذرات الذهب ، لابن العماد (١٦٨/٦) .
- ١١ - البدر الطالع ، للشوكاني (١٤٣/٢) .
- ١٢ - التاج المكلل ، لصديق حسن خان (ص ٤١٦) .
- ١٣ - جلاء العينين في محاكمة الأحمدين ، لابن الألويسي (ص ٣٠) .
- ١٤ - الفتح المبين في طبقات الأصوليين ، للمرآغي (١٦١/٢) .
- ١٥ - هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل باشا البغدادي (١٥٨/٢) .
- ١٦ - الأعلام ، للزركلي (٥٦/٦) .
- ١٧ - معجم المؤلفين ، لعمر رضا كحالة (١٠٩/٩) .

ثانياً : كتب أفردت ترجمته ، أو تكلمت عن جانب من جوانب حياته بمؤلف مستقل :

- ١ - ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي ، للدكتور : عوض الله حجازي .
- ٢ - ابن قيم الجوزية . حياته ، آثاره ، موارده ، للدكتور : بكر بن عبد الله أبو زيد .
- ٣ - ابن قيم الجوزية . عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف ، للدكتور :
عبدالعظيم شرف الدين .
- ٤ - منهج ابن القيم في التفسير ، لمحمد أحمد السنباطي .
- ٥ - ابن قيم الجوزية ، لمحمد مسلم الغنيمي .
- ٦ - ابن قيم الجوزية ، ليوسف العشي .
- ٧ - ابن قيم الجوزية ، وجهوده في الدفاع عن عقيدة السلف ، لعبدالله محمد جار النبي .
- ٨ - ابن القيم . من آثاره العلمية ، للدكتور : أحمد ماهر البقري .
- ٩ - ابن القيم ، وحسه البلاغي في تفسير القرآن ، للدكتور : عبدالفتاح لاشين .

الفصل الثاني **التعريف بكتاب "أعلام الموقعين"**

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق تسميته .

المبحث الثاني : موضوعه .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمه العلمية .

المبحث الرابع : طبعاته .

الفصل الثاني التعريف بكتاب " أعلام الموقعين "

المبحث الأول : تحقيق تسمية الكتاب .

اشتهر الكتاب باسم " اعلام الموقعين عن رب العالمين " وهكذا جاء في عامة كتب التراجم التي ذكرت الكتاب .

ويقصد بالموقعين : العلماء من القضاة والمفتين الذين يبلغون وحي الله ويقضون بين الناس بحكم الله .

وقد بين ابن القيم - رحمه الله - هذا في ذكر الأعلام التي بها انتظام العالم من كتابه " التبيان " فقال : " والقلم الثالث : قلم التوقيع عن الله ورسوله ، وهو قلم الفقهاء والمفتين ، وهذا القلم أيضاً حاكم غير محكوم عليه ، فإنه التحاكم في الدماء ، والأموال ، والفروج ، والحقوق ، وأصحابه مخبرون عن الله بحكمه الذي حكم به بين عباده ، وأصحابه حكام وملوك على أرباب الأعلام . وأعلام العالم خدم لهذا القلم " (١) .

إلا أنه وقع اختلاف في ضبط همزة " اعلام " هل هي بالفتح ، أم هي بالكسر ؟ ومن العلماء من ذكر في تسميته غير هذا كما سأبينه - إن شاء الله تعالى - . ولعل السبب في وجود هذا الاختلاف ؛ هو أن الإمام ابن القيم - رحمه الله - لم يسم كتابه في مقدمته كعادته في كثير من مؤلفاته ، ولم نجد أحداً من الأئمة المتقدمين من تلامذته ومن بعدهم ، حقق تسميته وضبطها بالحروف ضبطاً يزيل عنها كل لبس .

ومن أجل هذا وقع الاختلاف والاجتهاد على النحو الآتي :

أولاً : تسميته بلفظ : " إعلام الموقعين عن رب العالمين " .

بكسر همزة " إعلام " .

وهذا هو المشتهر على ألسنة علماء نجد (٢) ، وعلماء الشام (٣) ، وربما غيرهم أيضاً ، وهو رأي الشيخ عبدالفتاح أبو غدة كما صرح به في تعليقه على كتاب " قواعد في علوم

(١) التبيان في أقسام القرآن (ص ١٣٠) .

(٢) انظر : ابن قيم الجوزية ، لبكر أبو زيد (ص ٢١١) .

(٣) انظر : قواعد في علوم الحديث للتهانوي (ص ٩٧) - حاشية محقق الكتاب الشيخ أبي غدة - .

الحديث " للتهانوي وذكر أنه سمعه هكذا من غير واحد من شيوخه ومنهم راغب الطباخ ، والكوثري ، ومصطفى الزرقا ، والمؤلف -التهانوي- وذكر أن المؤلف يكتبه في كل موضع من كتابه هذا ، هكذا (١) .

ومن يميل إلى هذا الرأي ، فضيلة الشيخ بكر بن عبدا لله أبو زيد (٢) .
وجاء رسمه هكذا في عامة كتب التراجم التي ذكرت الكتاب ، إلا أن هذا لا يعني كثيراً ؛ لاحتماله من الناسخ أو الطابع أو غيرهما .

والمعنى على هذا القول يحتاج إلى تقدير متعلق الخير ، إذ " الإعلام " - بكسر الهمزة - بمعنى " الإخبار " (٣) ، والموقع بمعنى " المفتي والقاضي " فيكون المعنى : " إخبار الموقعين - من القضاة والمفتين - عن رب العالمين ، بالقواعد والأصول التي يستنبطونها بها في أداء مهمتهم العظيمة " .

وهذا التقدير واضح من مضمون الكتاب وما اشتمل عليه من موضوعات ، سيأتي عرضها في المبحث بعد هذا . والله أعلم .

ثانياً : تسميته بلفظ : " أعلام الموقعين عن رب العالمين " .
بفتح همزة " أعلام " .

وهذا الضبط منتشر عند بعض علماء الأقطار من غير نجد (٤) .

والمعنى على هذا القول يحتمل أحد معنيين :

١ - أن المقصود : " أعلام " - بفتح الهمزة - جمع عَلم ، وهو الشخص الذي له أثره (٥)
فيكون معنى اسم الكتاب : " كبار أهل العلم من القضاة والمفتين الموقعين عن رب العالمين " .

وهذا المعنى هو المتبادر للذهن عند فتح همزة أعلام .

والذين ينطقونه هكذا يوجهون رأيهم بأن ابن القيم صدر كتابه بذكر جماعة ممن

(١) المصدر السابق .

(٢) انظر : ص (٤٢) من هذا المبحث .

(٣) انظر : المفردات في غريب القرآن (ص ٣٤٣) .

(٤) انظر : ابن قيم الجوزية ، حياته ، آثاره ، موارد (ص ٢١٢) .

(٥) انظر : القاموس (١١٧/٤) ، معجم متن اللغة (١٩٤/٤) .

صارت إليهم الفتيا من الصحابة والتابعين فمن بعدهم^(١) .
أقول : وفي الواقع أن هذا التوجيه ليس بالقائم ؛ لأن ما ذكره ابن القيم في الكتاب ممن
صارت إليهم الفتيا هو نحو عشرين صحيفة في صدر الكتاب ، الذي يبلغ نحو ألف
صحيفة ، مادتها مباحث في الفقه والتوجيه والتقعيدات الشرعية . فالفتح إذاً بناءً على
هذا التعليل غير مقبول لتغليبه القليل على الكثير .

٢ - أن المقصود : " أعلام " - بفتح الهمزة - جمع عَلم ، وهو ما ينصب في الفلوات
للاهتمام به ، وما يجعل على الطرق من منارات ومعالم ليستدل به على الأرض . ومنه
قيل للراية " علم " وللجبل " علم " والجمع " أعلام " ^(٢) .
وعليه يكون المعنى : " المنارات والمعالم التي يهتدي بها الموقعون - من القضاة والمفتين -
عن رب العالمين " .

وهذا المعنى هو الذي يصدق على مضمون الكتاب ومشمولاته - كما سيأتي عرضها
بعد هذا المبحث - ، فهو أولى من سابقه . وقد أيدته فضيلة الدكتور : بكر بن عبدا لله
أبو زيد في كتابه : " ابن قيم الجوزية " ^(٣) بعد أن رد التوجيه الأول .
ويساعد على هذا المعنى تسمية الكتاب بالتسمية الآتية :

ثالثاً : تسميته بلفظ : " معالم الموقعين عن رب العالمين " .

وقد ذكره بهذا الاسم العلامة الصفدي تلميذ الإمام ابن القيم في كتابه " الوافي
بالوفيات " ^(٤) ، وتبعه على هذا العلامة ابن تغري بردي في كتابه " المنهل الصافي والمستوفي
بعد الوافي " ^(٥) .

وقد ذكر ابن القيم أن له كتاباً باسم " المعالم " أشار إليه في ثلاثة من كتبه :

(١) انظر : قواعد في علوم الحديث للتهانوي (ص ٩٨) - حاشية محقق الكتاب الشيخ أبي غدة - ؛ وكتاب : ابن قيم
الجوزية ، لبكر أبو زيد (ص ٢١٢) .

(٢) انظر : معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس (١٠٩/٤ - ١١٠) ، لسان العرب (٣٠٨٤/٥ - ٣٠٨٥) ، معجم
من اللغة (١٩٤/٤) .

(٣) (ص ٢١٣ - ٢١٤) .

(٤) انظر : (٢٧١/٢) .

(٥) انظر : ابن قيم الجوزية ، لبكر أبو زيد (ص ٢١٤) .

أحدها : في كتابه " الفوائد " عند الكلام على قوله تعالى : ﴿ كذلك الخروج ﴾ [ق : ١١] حيث قال : " وقد ذكرنا هذا القياس وأمثاله من المقاييس الواقعة في القرآن في كتابنا " المعالم " وبيننا بعض ما فيها من الأسرار والعبير " (١) .

وابن القيم - رحمه الله - قد أفاض في الكلام على القياس إفاضة موسعة في " أعلام الموقعين " (٢) .

الثاني : في كتابه " إغاثة اللفهان من مصايد الشيطان " عند كلامه على آيتي البقرة في ضرب المثليين المائي والناري (٣) . قال : " وقد ذكرنا الكلام على أسرار هذين المثليين وبعض ما تضمناه من الحكم في كتاب " المعالم " وغيره " (٤) .

وابن القيم - رحمه الله - قد أفاض في ذلك في كتابه " أعلام الموقعين " (٥) .

الثالث : في كتابه " التبيان " حيث قال : " وقد بيننا في كتابنا " المعالم " بطلان التحيل وغيره من الحيل الربوية ... " (٦) .

وقد أفاض ابن القيم كثيراً في الكلام على الحيل في كتابه " أعلام الموقعين " (٧) .

والمعنى على هذا القول ، هو أن " معالم " جمع " معلّم " ومعلم الشيء : دلّته . ومنه معلم الطريق وما يستدل به عليه من أثر . والجمع " معالم " (٨) .

وعلى هذا تكون هذه التسمية مطابقة تماماً لمن سماه بلفظ " أعلام الموقعين " - بفتح الهمزة - بناءً على المعنى الثاني .

ومن المؤلفين عند العلماء تسمية الكتاب بأكثر من اسم ، أو تسميته باسم ثم الإشارة إليه بما يدل على معناه أو يطابقه بلفظ آخر .

(١) الفوائد (ص ٨) .

(٢) انظر : (١٣٠/١ - ٢٢٧) .

(٣) قال الله تعالى : ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ... ﴾ الآيات من [١٧ - ٢٠] .

(٤) إغاثة اللفهان (٢٢/١) .

(٥) انظر : (١٥٠/١ وما بعدها) .

(٦) التبيان في أقسام القرآن (ص ١٤٦ - ١٤٧) .

(٧) انظر : من (١٧١/٣) إلى (١١٧/٤) .

(٨) انظر : لسان العرب (٣٠٨٤/٥ - ٣٠٨٥) ، معجم متن اللغة (١٩٥/٤) .

رابعاً : تسميته بلفظ " أعلام الموقفين عن رب العالمين " .

هكذا " الموقفين " بالفاء ثم القاف من التوفيق .

وهذا مما تفرد به الكشميري في كتابه " فيض الباري بشرح صحيح البخاري " حيث

قال في مبحث له : ومر عليه ابن القيم في " أعلام الموقعين " ، والصحيح " أعلام الموقفين " .

انتهى ^(١) . وهذا شيء غريب ، وتصحيح بلا تدليل .

الخلاصة :

أخلص في ختام هذا المبحث إلى ما يلي :

١ - بيان أن المستفيض عند العلماء قديماً وحديثاً ؛ هو تسمية الكتاب بلفظ " اعلام الموقعين

عن رب العالمين " ، ومن القليل تسميته " معالم الموقعين عن رب العالمين " ، ومن

الغريب والشاذ تسميته بلفظ " أعلام الموقفين عن رب العالمين " .

٢ - يجوز في همزة " اعلام " الفتح والكسر ؛ إذ لم ينص المؤلف على أحد الوجهين ، ولم

يأت مضبوطاً من أحد الأئمة بشكل قاطع .

وممن نص على هذا - أعني الجواز - فضيلة الأستاذ : مصطفى الزرقا في جواب له أيده

عليه الشيخ : عبدالفتاح أبو غدة ^(٢) ، ونص عليه أيضاً الشيخ بكر أبو زيد ^(٣) .

٣ - ترجيح أحد الوجهين هو من باب الأولى والأخرى لا غير ، والأولى في نظري هو فتح

الهمزة " أعلام " بناءً على المعنى الثاني ، الدالّ على أنه تضمن قواعد وأحكاماً يهتدي

بها الموقعون عن رب العالمين .

وذلك لأمر :

أ - لدلالته على ما تضمنه الكتاب من موضوعات .

ب - لعدم الحاجة معه إلى تقدير متعلق الخبر .

ج - لورود ما يدل عليه ويقويه ؛ حيث جاء الكتاب مسمّى بلفظ " معالم

الموقعين " ومن سماه هكذا أحد تلامذة ابن القيم ، وهو العلامة

(١) فيض الباري (٢/٢٦٧) .

(٢) قواعد في علوم الحديث (ص ٩٨) - حاشية لمحقق الكتاب الشيخ أبي غدة - .

(٣) ابن قيم الجوزية له (ص ٢١٤ ، ٢١٧) .

الصفدي - رحمه الله - ، بل إن الإمام ابن القيم نفسه قد أشار إلى أن له كتاباً باسم " المعالم " - كما تقدم - .
و " أعلام " - بفتح الهمزة - ، و " معالم " متطابقة في المعنى .
فهذا مما يقوي هذا الوجه ، ويدل على أن المعنى الذي تضمنه هو المراد .

٤ - أما تعليل فتح همزة " أعلام " بأنه ذكر في صدر كتابه كبار أهل الفتيا والقضاء فهذا مردود .

٥ - الذين يرجحون كسر همزة " إعلم " نظروا إلى أن ذلك هو المشتبه على الألسنة ، قال الشيخ بكر أبو زيد : " كسر الهمزة هو الأكثر المستفيض والاستفاضة طريق من طرق الحكم الشرعي في فك الخصام ، وفي النزاع برد الحقوق إلى مستحقيها فهي ههنا من باب الأولى والأحرى .. " ^(١) مع أنه قال قبل ذلك : " وهو بكسر الهمزة أشهر وبالفتح أولى لعدم الحاجة إلى تقدير متعلق الخير " ^(٢) وقد جرى في كتاباته على كسر الهمزة .

هذا والعلم عند الله تعالى .

المبحث الثاني : موضوع الكتاب .

اشتمل الكتاب على ما يهم الموقعين عن رب العالمين ؛ من أبرز المباحث الأصولية ، والتفصيلات الشرعية ، والأحكام الفقهية ، والتوجيهات ، والتي هي كالمعالم والمنارات يستضيء بها من تقلد منصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات .

يطيل المؤلف في بعض المباحث لما يرى من مسيس الحاجة ؛ فيسهب جداً ويتعانى الإيضاح جهده ، فيسوق حشداً هائلاً من الأدلة النقلية والعقلية ، والأمثلة ، والتفريعات الفقهية ، ويورد حجج الخصوم ويجيب عليها بالحجة والبرهان ؛ حتى صار كتابه مملوءاً بالآثار والمسائل الفقهية ، بحيث لو فرز منه فقهه ورتب على الأبواب ، لخرج منه كتاب فقهي عظيم في فقه الكتاب والسنة .

(١) المصدر السابق (ص ٢١٧) .

(٢) المصدر السابق (ص ٢١٤) .

كل ذلك مع العذوبة الزائدة ، وحسن السياق ، ووضوح العبارة ، بحيث تعشق الألفهام كلامه ، وتميل إليه الأذهان ، وتحبه القلوب .
فرحمه الله رحمة واسعة وجزاه عما صنع خير الجزاء .

وهذه أبرز المباحث التي تطرق لها في كتابه :

- ما يشترط فيمن يوقع عن الله تعالى ، وبيان خطر هذا المنصب .
- ذكر من صارت إليهم الفتيا بعد رسول الله ﷺ من الصحابة والتابعين فمن بعدهم .
- أصول فتاوى الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - .
- عظم التسرع في الفتيا ، وما جاء عن السلف في ذلك .
- بيان تحريم الإفتاء في دين الله بغير علم ، أو بما يخالف النصوص ، وأنه لا اجتهاد ولا قياس ولا تقليد عند ظهور النص .
- مقارنة بين المفتي والقاضي .. أيهما أسلم ؟ .
- أدوات الفتيا وشروطها .
- الرأي وما نقل عن السلف في ذمه ، وبيان أقسامه وحكم كل قسم .
- التقليد وحكم الإفتاء به .
- شرح كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري في القضاء .
- السنة ووجوب اتباعها استقلالاً ، وبيان أحوالها مع القرآن ، والكلام على ما زادت السنة على القرآن .
- الكلام فيمن استمسك بالمتشابه في رد المحكم من الكتاب والسنة .
- الاحتجاج بأقوال الصحابة والتابعين .
- الكلام على عمل أهل المدينة .
- القياس وأنواعه والاحتجاج به .
- الاستصحاب وأقسامه والاحتجاج به .
- تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد .
- الكلام على قاعدة : العبرة في الشريعة بالمقاصد والنيات ، لا بالألفاظ .
- الكلام على قاعدة : سد الذرائع .

- الكلام على الحيل والأدلة على تحريمها ، وبيان بطلانها بالتفصيل ، وتفنيد حجج أربابها ، ثم الكلام فيما قد يجل منها .
- ذكر سبعين فائدة تتعلق بالفتوى والمفتي .
- خاتمة الكتاب وروحه : نماذج من فتاوى النبي ﷺ مرتبة على الأبواب ، وهي موضوع هذه الرسالة ، وعملي في القسم الأخير منها .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمه العلمية .

تبرز قيمة الكتاب وأهميته في أمور ، منها :

- ١ - ما يتمتع به مؤلفه من خصال قلَّ أن تجتمع في غيره ، ومن ذلك :
 - أ - سعة علمه وتفننه في غالب الفنون : في أصول الدين ، وفي القرآن وتفسيره ، والحديث وعلومه ومتونه ورجاله ، والفقه وأصوله والاطلاع على مذاهب السلف والخلف ، وفي العربية والنحو ، وفي علم الكلام ، وعلم السلوك والتصوف ، وله في كل من هذه الفنون اليد الطولى .
 - ب - أسلوبه العذب ، وعبارته الواضحة الرشيقة ، مع ملكته الشعرية والأدبية .
 - ج - الإنصاف في البحث وعدم التعصب لمذهب معين ، والميل مع الدليل حيث مال .
 - ٢ - ما احتواه كتابه من مباحث مهمة - تقدمت الإشارة إليها - في أمهات الأحكام وحقائق الفقه وأصول التشريع وحكمته وأسراره ، مما لا يكاد يستغني عنه داع إلى الله تعالى ، ومبلغ عن رسوله ﷺ ولا سيما من تصدى للإفتاء أو تسنم منصب القضاء .
 - ٣ - اعتماد مؤلفه في كثير من مباحث الكتاب - بعد الآيات من كتاب الله - على النقل المستفيض للأحاديث والآثار من كتب السنة ؛ من الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات والأجزاء وكتب التاريخ والتفسير والفقه والعقائد ، التي لها عناية بالأثر . مما يدل على سعة اطلاع ابن القيم وما كانت تزخر به مكتبته من المؤلفات في العلوم الإسلامية .
- بل تراه في كثير من الأحيان يسوق الأدلة بأسانيد أصحابها ، وقد يكون بعض هذه الكتب في عداد المفقود .
- وهذا كله مما يثري هذا الكتاب ، ويجعل له أهمية خاصة وكبيرة .

- ٤ - أن المؤلف بعد سياق الأدلة من الكتاب والسنة ، يتكلم عليها في الغالب ؛ من جهة شرح غريبها وبيان معانيها وفوائدها وأسرارها وناسخها ومنسوخها والكلام على ما يعارضها .
- وأيضاً بالنسبة للأحاديث يتكلم على أسانيدنا ورجالها وعللها وتصحيحها وتضعيفها .
- ٥ - ما غمر به كتابه من الأمثلة والتفريعات والمسائل الفقهية المقرونة بالأدلة من الكتاب والسنة وآثار السلف . فظهرت قدرة المؤلف في جمع المسائل والأمثلة المتفرقة والمتناثرة ، في مكان واحد وتحت مبحث واحد ، وربما أطال النفس في بعض المسائل الفقهية وبعض الأمثلة حتى لكأن الكتاب وضع لبيان هذا الحكم وإجلاء هذه القضية .
- ٦ - كثيراً ما ينقل من كتب وينص على تسميتها ونسبتها لمؤلفيها ، وفي هذا الإفادة بصحة نسبتها لأصحابها .

المبحث الرابع : طبقات الكتاب .

قبل مائة وعشرين عاماً ظهرت أول طبعة لكتاب " أعلام الموقعين " ، وكان قصب السبق في ذلك لعلماء الهند ، الذين عملوا على نشر كثير من كتب السلف ، ثم انتقل من الهند إلى مصر ، ومنها إلى بيروت .

وهكذا بدأت تتجاوز المطابع لما له من الأهمية الكبيرة ، فطبع مراراً عديدة . إلا أنه لا يزال محتاجاً لتحقيق علمي وخدمة أكثر ، تليق ومنزلته العظيمة ، خدمة للعلم وطلابه .

وإليك بياناً بطبعاته ^(١) :

١ - طبع لأول مرة بالمطبعة النظامية بالهند سنة ١٢٩٨هـ ، في ثلاث مجلدات .

والتقسيم إلى ثلاث مجلدات هو الذي يوافق ما ذكره قدماء المترجمين الذين ذكروا الكتاب ، كابن رجب ^(٢) ، والداودي ^(٣) وغيرهما .

٢ - ثم طبع بالمطبع الأنصاري الواقع في دهلي بالهند سنة ١٣١٣هـ ، مكتوباً بيد : أبي عبد الله إمام الدين كيلاني ، وتصحيح : أبي عبد الرحمن محمد اللوذعي ، وأبي الليث

(١) وقد وقت عليها جميعها سوى الأولى فقد أفدتها من كتاب : " ابن قيم الجوزية " للدكتور : بكر أبو زيد (ص ٢٠٩) .

(٢) انظر : ذيل طبقات الحنابلة (٤٥٠/٢) .

(٣) انظر : طبقات المفسرين (٦٣/٢) .

عبدالقدوس بن السيد العارف عبد الله الغزنوي . من ثلاث نسخ صحاح - كما في خاتمة الطبع - . وقد زينت بحواشٍ مفيدة مأخوذة من زيادات أو اختلاف بعض النسخ ، أو شرح لبعض الكلمات من كتب اللغة كالقاموس والصحاح وغيرهما . ويقع في مجلدين كبيرين .

٣ - ثم طبع بالقاهرة ، بمطبعة فرج الله زكي الكردي سنة ١٣٢٥هـ ، في ثلاث مجلدات كبار .

وكان جزءاً من هذه الطبعة على نفقة المحسن الشهير مقبل الذكر ، وقد جعلها وقفاً لله تعالى .

٤ - ثم طبع مرة أخرى في نفس المطبعة سنة ١٣٢٦هـ ، في ثلاثة أجزاء ، في أعلاها كتاب " حادي الأرواح " وفي أسفلها " الأعلام " .

٥ - ثم طبع بمصر - أيضاً - بالمطبعة المنيرية ، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي - بدون تاريخ - .

وعليها بعض التعليقات والتصحيحات قامت بها إدارة المطبعة المنيرية . وتقع هذه الطبعة في أربعة أجزاء .

- وقد قامت دار الحديث بالقاهرة بتصوير هذه الطبعة ونشرها - بدون تاريخ - .

٦ - ثم طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م ، في أربعة أجزاء ، وكتب على غلاف الكتاب :

حققه وفصله وضبط غرائبه وعلق حواشيه : محمد محيي الدين عبدالحميد .

- وقامت دار الفكر في بيروت - لبنان عام ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م بتصوير هذه الطبعة وإعادة نشرها .

- ثم المكتبة العصرية في بيروت ، عام ١٤٠٧هـ .

٧ - ثم طبعته شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م ، في أربعة أجزاء . وجاء على غلاف الكتاب :

راجعته وقدم له وعلق عليه : طه عبدالرؤوف سعد .

وذكر في مقدمته أنه اطلع على ثلاث طبعات للكتاب واستفاد منها وهي : طبعة

فرج الله زكي الكردي ، وطبعة المطبعة المنيرية ، وطبعة محمد محيي الدين عبدالحميد .

- وقامت دار الجليل في بيروت - لبنان عام ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م بتصوير هذه الطبعة وإعادة نشرها .
- ٨ - ثم طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م ، في أربعة أجزاء ، وكتب على ظهر الغلاف :
- تحقيق وضبط : عبدالرحمن الوكيل . أستاذ العقيدة بقسم الدراسات الإسلامية العليا بكلية الشريعة - مكة المكرمة .
- وقامت مكتبة ابن تيمية بالقاهرة عام ١٤٠٩هـ بتصوير هذه الطبعة وإعادة نشرها .
- ٩ - ثم طبعته دار الكتب العلمية في بيروت - لبنان ، عام ١٤١١هـ ، في أربعة أجزاء ، وجاء على غلافه :
- رتبه وضبطه وخرج آياته : محمد عبدالسلام إبراهيم .
- وأعدت نفس الدار تصويره ونشره في عام ١٤١٤هـ .
- ١٠ - ثم طبعته دار الحديث بالقاهرة عام ١٤١٤هـ ، في أربعة أجزاء وجاء على غلافه :
- تحقيق وتعليق : عصام الدين الصباطي .
- ولم أر فيها شيئاً من التحقيق أو التعليق يميزها عن سابقاتها .
- ١١ - ثم طبعته دار الكتاب العربي في بيروت - لبنان عام ١٤١٦هـ ، في أربعة أجزاء ، وجاء على غلافه :
- ضبط وتعليق وتخريج : محمد المعتصم بالله البغدادي .
- وقد قام بكتابة مقدمة ترجم فيها للمؤلف وعرف بالكتاب تعريفاً موجزاً ، ذاكراً أهم ما اشتمل عليه من مباحث .
- كما قام أيضاً بتخريج كثير من الأحاديث ، والتعليق على بعض ما يحتاج إلى تعليق ، ثم ذيل الكتاب بفهارس متنوعة : للآيات ، والأحاديث ، والأعلام المترجم لهم ، والمسائل الأصولية ، والقواعد الفقهية والفروق ورؤوس المسائل الفقهية ، والآيات الشعرية ، والكتب المذكورة في المتن تصریحاً وتضميناً .
- ١٢ - ثم طبع في عام ١٤١٧هـ ، بمطابع الفاروق الحديثة بالقاهرة ، ونشرته مكتبة نزار الباز ، وتقع في أربعة أجزاء ، ورقم على غلافه :

تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز ! وفيها
تخريج لبعض الأحاديث فقط .

الفصل الثالث

دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب " أعلام الموقعين "

وفيه أربعة مباحث :

- المبحث الأول : سبب إيرادها .
- المبحث الثاني : منهج ابن القيم فيها .
- المبحث الثالث : مصادره .
- المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الثالث دراسة عن الفتاوى النبوية

المبحث الأول : سبب إيراد ابن القيم لهذه الفتاوى .

لقد بين ابن القيم في كتابه - كما أسلفت - عظمة الفتوى وخطرها ، وأن المفتي بفتواه يوقع عن الله تعالى : أن هذا هو دينه الذي قضاه وأراده ، فكان مما قال : " وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالحلل الذي لا ينكر فضله ، ولا يجهل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنيات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات !؟

فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته ، وأن يتأهب له أهبتة ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به ؛ فإن الله ناصره وهاديه ، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب فقال تعالى : ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ﴾ [النساء : ١٢٧] ، وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة ، إذ يقول في كتابه : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ﴾ [النساء : ١٧٦] ، وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه ، وليوقن أنه مسؤول غداً وموقوف بين يدي الله " (١) .

ولما كان هذا هو شأن الفتوى - وبعد أن وضع المعالم التي لا يستغني عن معرفتها من تقلد هذا المنصب - أراد المؤلف أن يختتم كتابه بسياق نماذج من فتاوى النبي ﷺ ، وكان لهذا الإيراد أسباب ، منها :

١ - جلالة هذه الفتاوى وعظمتها ؛ لكونها من إمام المفتين ﷺ .

قال المؤلف في أولها : " ولنختتم الكتاب بذكر فصول يسير قدرها ، عظيم أمرها من فتاوى إمام المفتين ، ورسول رب العالمين ﷺ تكون روحاً لهذا الكتاب ، ورقماً على جلة هذا التأليف " (٢) .

(١) أعلام الموقعين (١٠/١ - ١١) .

(٢) المصدر السابق (٢٦٦/٤) .

وبعد أن ساق جملة منها قال : " فله ما أجل هذه الفتاوى ، وما أحلاها ، وما أنفعها ، وما أجمعها لكل خير " (١) .

٢ - لتكون مثلاً ونبراساً يستضيء بها من قام بمنصب الإفتاء ؛ لكونها جامعة نافعة ، صادرة عن إمام المفتين وقدوة الناس أجمعين ، ومن أوتي جوامع الكلم ﷺ .
وقد أشار المؤلف في مبتدأ الكتاب إلى أن أول من قام بمنصب الإفتاء هو النبي ﷺ قال : " فكان يفتي عن الله بوحيه المبين ، وكان كما قال له أحكم الحاكمين : ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ﴾ [ص : ٨٦] ، فكانت فتاويه جوامع الأحكام ، ومشملة على فصل الخطاب " (٢) .

٣ - لتكون مرجعاً يُرجع إليها ، وقاطعة في المسائل التي وقعت الفتوى بها من النبي ﷺ .
قال المؤلف في مستهل كتابه : " وهي - أي فتاوى النبي ﷺ - في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب ، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلاً ، وقد أمر الله عباده بالرد إليها حيث يقول : ﴿ فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ (٣) . [النساء : ٥٩] .
وقال أيضاً - بعد أن ساق جملة من الفتاوى - : " فوالله لو أن الناس صرفوا همهم إليها لأغنتهم عن فتاوى فلان وفلان والله المستعان " (٤) .

المبحث الثاني : منهج المؤلف في هذه الفتاوى .

لم يفصح ابن القيم - رحمه الله - عن المنهج الذي اتبعه في هذه الفتاوى ، وقد حرصت أن أتبين منهجه من خلال القسم الذي عملت على تخريج أحاديثه ، وهو القسم الأخير من الفتاوى ، وربما احتجت أيضاً للنظر في الأقسام الأخرى لمعرفة بعض ملامح منهجه كطريقته في الترتيب ونحو ذلك ، فظهر لي الآتي :

(١) المصدر السابق (٢٩٢/٤) .

(٢) نفسه (١١/١) .

(٣) نفسه (١١/١) .

(٤) نفسه (٢٩٢/٤) .

١ - جَمَعَ الفتاوى النبوية المتناثرة في كتب السنة ، في مكان واحد ، للأسباب السالفة الذكر، دون النظر إلى ثبوتها أو عدمه ، ويتبين هذا من خلال إيراده للأحاديث الضعيفة وربما شديدة الضعف ، كما هو ظاهر من الحكم على الأحاديث التي أوردها ، بل حتى عدم العناية بتخريجها . مما يدل على أن مقصوده هو الجمع .

٢ - ترتيب الفتاوى على الأبواب ، فبدأ بالعقيدة ، ثم الطهارة ، ثم الصلاة ، ثم الصيام ، ثم الزكاة ، ثم الحج ... وهكذا ، دون أن يترجم لكل باب . وإنما يفهم هذا من خلال الأحاديث الواردة فيه ، ويفصل بين الأبواب بكلمة (فصل) إلا في بعض الأبواب فإنه ترجم لها كقوله في (٣٤٨/٤) : " فصل من فتاويه ﷺ في الطلاق " وانظر أيضاً من نفس الجزء (ص ٣٥٤ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠ ، ٣٦١ ، ٣٧٩ ، ٣٨٧ ، ٣٩١ ، ٣٩٣) وختم الفصول بقوله : " ذكر فصول من فتاويه ﷺ في أبواب متفرقة " .

٣ - حرص أن تكون الأحاديث بصيغة الاستفتاء كقوله : " سئل ﷺ ... ، أو سأله رجل ... " ونحو ذلك . ولذلك فإنه قد يدع الحديث الصحيح في الباب ، لأنه لم يرد بصيغة الاستفتاء ، ويورد الضعيف لوروده كذلك . أو يقدمه عليه ، أو يترك المشهور ويورد ما لم يشتهر ، لهذا السبب .

مثال ذلك : الحديث رقم (١٩٥) - من هذه الرسالة - حيث أورد حديث : " عطس رجلٌ ، فقال : ما أقول يا رسول الله ؟ قال : " قل : الحمد لله " قال القوم : ما نقول له يا رسول الله ؟ قال : " قولوا له : يرحمك الله " قال : ما أقول لهم يا رسول الله ؟ قال : " قل لهم : يهديكم الله ، ويصلح بالكم " . وعزاه لأحمد .

وهو عند أحمد وغيره من حديث عائشة - رضي الله عنها - بسند ضعيف . وأعرض عن حديث أبي هريرة مرفوعاً ، وقد أخرجه البخاري وغيره ؛ لأنه لم يرد بصيغة السؤال والجواب ، إذ لفظه : " إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم " .

وقد جعلت حديث أبي هريرة شاهداً لحديث عائشة ، وخرجته إثره .

وانظر الأحاديث رقم (١٩٠ و ١٩١ ، ١٦٧) من هذا البحث .

٤ - لم يلتزم إيراد الأحاديث بألفاظها ، وإنما يتصرف في بعض الألفاظ ، ولعل السبب في ذلك اعتماده على حفظه في إيراد الأحاديث .

فأحياناً يعزو الحديث لمصدر ، ويكون اللفظ الذي ساقه مجموعاً من ذلك المصدر ومن غيره ممن أخرج الحديث ، وهذا كثير .

وأحياناً أخرى يعزوه لمصدر ، ولكني لا أجد اللفظ الذي ساقه مطابقاً له أو لأحد ممن أخرج الحديث ، وقد أجمعه مجموعاً من هذا الحديث ومن غيره . وانظر الحديث رقم (١٩٠) .

وربما أشار هو إلى أن هذا اللفظ الذي ساقه مجموع من أحاديث ، كما في قوله : "وسئل ﷺ عن الكبائر فقال: الإشراف بالله ... - وذكر إحدى عشرة كبيرة ثم قال:- وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " ، وانظر الأحاديث رقم (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) .
وقد يصدر الحديث بلفظ السؤال : "وسئل ﷺ .. أو سأله رجل .." ويكون المصدر الذي عزا إليه الحديث لا يتفق لفظه مع ما صدر به الحديث . وانظر الأحاديث رقم (١٧٠ ، ١٨١ ، ١٨٦) .

٥ - بالنسبة لتعيين السائل ، فليس له منهج في ذكره ، أو عدم ذكره .
فأحياناً يصرح بذكر اسمه ويكون هو نفسه راوي الحديث ، كما في الأحاديث (١٥٣ ، ١٥٦ ، ١٦٦ ...) وغيرها .
وأحياناً يصرح به ، ويكون راوي الحديث غيره ، كما في (١٥٨ ، ١٦٤ ، ١٧٦ ...) وغيرها .

وأحياناً أخرى يكون السائل هو راوي الحديث ولا يصرح به ، كأن يقول مثلاً : "سئل ﷺ ، أو سأله ﷺ رجل" ، كما في (١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٩ ، ١٧١ ...) وغيرها .
وأحياناً أخرى لا يصرح به ولم أقف عليه مسمى في شيء من الطرق التي وقفت عليها ، كما في (١٦٠ ، ١٦٥ ، ١٧٧ ...) وغيرها .

٦ - عدم عنايته بذكر الصحابي راوي الحديث ، لكنه قد يصرح باسم السائل ويتفق أن يكون هو نفسه راوي الحديث - كما أسلفت - .

٧ - لا يعتني كثيراً بتخريج الأحاديث وبيان ذلك من جهتين :

أ - من جهة العزو . فهو لا يستوعب العزو ولا يقاربه .

ففي الغالب يعزو لمصدر واحد فقط .
وقد يعزو لمصدرين إذا كان مما اتفق عليه الشيخان ، كأن يقول : متفق عليه ، أو
وفي الصحيحين ونحو ذلك .
وما سوى ذلك فلم أره عزا لمصدرين إلا في حديث واحد ، وهو الحديث رقم
(٢) عزاه لأحمد ومالك . على أنني لم أجده عند أحمد .
وفي أحيان أخرى لا يعزو الحديث إطلاقاً مع أنه قد يكون مما أخرجه الشيخان
كالحديث رقم (١٧٨ ، ١٨٤) .
أو مما أخرجه البخاري كالحديث رقم (١٦٦) .
أو مما أخرجه مسلم كالحديث رقم (١٦١ ، ١٧١) .
أو في أحد السنن ، أو عند أحمد - وهي الكتب التي يكثر العزو إليها -
كالحديث رقم (١٥٩ ، ١٦٤ ، ١٦٩) .
ب - من جهة الحكم على الأحاديث :

أما عند عزوه للشيخين أو أحدهما فهو حكم بصحة الحديث ، وقد يستعوض
العزو ببيان حال الحديث ، كما مر قريباً قوله : "وسئل عليه السلام عن الكبائر ، فقال :
الإشراك بالله ... الحديث - ثم قال : - وهذا مجموع من أحاديث صحيحة "
- وكلمة (صحيحة) جاءت في إحدى النسخ - وقد بينت أن هذه الأحاديث
في الصحيحين أو في أحدهما . وانظر الأحاديث (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) .
وأما ما كان خارج الصحيحين فيندر أن يبين حال الحديث ، ولم أره فعل ذلك
- في أحاديث الفتاوى - إلا في الحديث رقم (١٥٢) قال : " رواه أبو داود
بإسناد صحيح " .

لكن الأحاديث التي عزاها للترمذي ، يذكر حكمه عليها في الغالب ، كما في
الحديث رقم (١٥٣) قال : " ذكره الترمذي وصححه " ، وقد قال الترمذي :
حديث حسن صحيح .
والحديث رقم (١٥٤) قال : " ذكره الترمذي وحسنه " وقد قال الترمذي :
حسن غريب .

والحديث رقم (١٧٤) قال : " صححه الترمذي " وقد قال الترمذي : حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه .
والحديث رقم (١٧٩) قال : " ذكره الترمذي وحسنه " وقد قال الترمذي : حديث حسن ، وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة .
وأراه هنا يقتصر على التحسين والتصحيح فقط غير ناظر إلى قول الترمذي : " غريب " أو ما زاده من كلام آخر كقوله : " لا نعرفه إلا من حديث فلان " ونحو ذلك . ولذا فالأحاديث التي قال عنها الترمذي : " غريب " مجردة عن قوله : " حسن ، أو حسن صحيح " يكتفي فيها بالعزو فقط ولا ينقل ما قاله الترمذي عنها كالحديث رقم (١٧٢ ، ١٨٠) .

٨ - تقدم أنه يعزو في الغالب لمصدر واحد ، ولم أقف له على منهج في اختيار هذا المصدر ، إلا ما كان من تقديم البخاري ومسلم على غيرهما .
وما عدا ذلك فإنه قد يعزوه لأحمد ، وهو في أحد السنن الأربعة أو بعضها ، كما في الأحاديث (١٥٧ ، ١٦٣ ، ١٨١ ...) وغيرها .
وقد يعزوه لأحد السنن ، وهو عند أحمد ، كما في الأحاديث (١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ...) وغيرها .

لكنه على وجه العموم يقدم هذه الكتب - أعني الصحيحين والسنن وأحمد - على غيرها من الكتب ، كصحيح ابن حبان والحاكم وموطأ مالك وغيرها .

٩ - لا يعلق على الأحاديث إلا نادراً ، كما فعل ذلك عقب الحديث رقم (١٥٦ ، ١٦٧) .

وأخيراً أخلص إلى أن ابن القيم أراد بعمله هذا جمع ما تفرق في بطون الكتب من فتاوى النبي ﷺ ، وترتيبها على النحو الذي تقدم ، دون التركيز على الجوانب الأخرى ، كتخريج الأحاديث والتعليق عليها ، ومع هذا فهو قد يأتي على شيء من ذلك . والله أعلم .

المبحث الثالث : مصادر المؤلف في هذه الفتاوى .

اعتمد المؤلف - رحمه الله - على كتب السنة المشهورة ، ولا سيما تلك التي لها عناية بالإسناد كالصحيح والسنن والمسانيد وغيرها .
وليس بالإمكان تحديد أي من هذه الكتب إلا ما صرح به ، أو بان بالقرينة استفادته منه ، مع القطع بأنه استفاد من كتب كثيرة لم تظهر في ثنايا البحث .
وأما الكتب التي ظهرت فهي :

- ١ - صحيح البخاري .
- ٢ - صحيح مسلم .
- ٣ - سنن أبي داود .
- ٤ - سنن الترمذي .
- ٥ - سنن ابن ماجه .
- ٦ - مسند أحمد مع زوائد عبد الله ، وانظر الحديث رقم (١٣٦) .
- ٧ - موطأ مالك . عزا إليه مرتين ، انظر الحديث (٢ ، ١٩٣) .
- ٨ - جامع الأصول لابن الأثير . وقد ظهرت لي استفادته منه في حديث معاذ بن جبل رقم (١٦٧) ، حيث عزاه لأبي داود ، ولم أقف عليه عند أبي داود باللفظ الذي ساقه ، ولا عند غيره ممن أخرج الحديث ، وإنما وقفت عليه كذلك في " جامع الأصول " حيث ساقه قريباً من لفظ المؤلف وعزاه لأبي داود . وانظر ما علقته على الحديث .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف في هذه الفتاوى .

كل عمل بشري لا بد وأن يعتريه شيء من القصور والخلل ، والكمال من صفات الله الواحد الأحد ، وفي هذا العمل العظيم البديع الذي قام به ابن القيم ، قد يقف الناظر فيه على بعض الملاحظات اليسيرة ، المغمورة في بحر صوابه ، أحببت تقييدها ، مع أن بعضها مما لا يلام عليه ، وبعضها وجهات نظر . والله المستعان :

- ١ - عدم عنايته بتخريج هذه الفتاوى وبيان حالها صحة وضعفها .
وقد يعتذر له بما أوضحته في بيان منهجه ، من أن عمله اقتصر على الجمع والترتيب ، وأن تكون هذه الفتاوى شاملة لأبواب الدين ، دون النظر فيما سوى ذلك ؛ ولذا فلا

يُلام إن قصر في شيء مما ذكر . مع القول بأن مثل هذه الأعمال ليست مما لا يدركها ابن القيم أو تخفى عليه ، بل هو المعروف بكثرة الاطلاع وسعة المحفوظ ، وأنت تجده في بعض هذه الأحاديث التي لا يعزوها أو يعزوها لمصدر واحد ، تجده يعزوها لمصادر عديدة في كتب أخرى ، أو يتكلم على أسانيدھا بما آتاه الله من العلم والفهم . ومن ذلك مثلاً الحديث رقم (١٦٧) ساقه في الفتاوى وعزاه لأبي داود ولم يتكلم عليه بشيء . بينما تجده في نفس الكتاب - أعلام الموقعين - (٢٠٢/١) يسوق الحديث ، ويتكلم على إسناده ، ويجب عن الشبه التي تورد على رواية الإسناد ، وينقل بعض أقوال الأئمة فيه ؛ لأنه في مقام إثبات قضية ما ، أما هنا في هذه الفتاوى فقد قصر همه على الجمع والتدوين دون التحقيق والتمحيص .

٢ - عدم دقته في سياق ألفاظ المصادر التي يعزو إليها ، وربما لا أجده عند أحد باللفظ الذي ساقه - كما أوضحته في منهجه - ولعل السبب في ذلك اعتماده على حفظه ، ولذا يورد الحديث بنحوه أو بمعناه .

٣ - قد يورد الحديث الضعيف ، ويترك الصحيح وربما كان من المتفق عليه . والسبب في ذلك : هو اشتغال الضعيف على معنى الاستفتاء - السؤال والجواب - وخلو الصحيح منه . ولكن كان الأولى أن يشير إلى الصحيح عقب إيراده الضعيف ، ليكون شاهداً له ، وانظر الحديث (١٩٥) .

مع أنه قد يفعل هذا كما في الحديث (١٩٠) .

٤ - من المآخذ في العزو :

- عزا الحديث رقم (١) لأحمد ولم أظفر به .

- عزا الحديث رقم (١٥٥) لأحمد وساق لفظه . وهو عند مسلم بلفظ مقارب .

- عزا الحديث رقم (١٧٦) لأحمد وهو من زيادات عبد الله على " المسند " .

والله تعالى أعلم .

الفصل الرابع مباحث في موضوع الكبيرة

وفيه أربعة مباحث :

- المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر .
- المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .
- المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتتاب الكبائر .
- المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

الفصل الرابع مباحث في موضوع الكبيرة

تمهيد :

سبب إيراد هذا الفصل والذي يليه ؛ هو أن ابن القيم - رحمه الله - ساق جمعاً من الكبائر مع أحاديث الفتاوى ، وقد بلغت من الكثرة ما حَبَّذَ أفرادها بالبحث والدراسة ، فكان الفصل الخامس الذي يلي هذا - وهو دراسة عن الكبائر التي أوردتها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى - وأما هذا الفصل فهو تمهيد للذي يليه ، حيث تناولت موضوع الكبيرة من جهة كلام العلماء حول انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر ، وتعريف الكبيرة ، والكتب المؤلفة في هذا الباب . والله الموفق .

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر .

اختلف العلماء في الذنوب هل تنقسم إلى صغائر وكبائر .. أم كلها كبائر ؟ .

على قولين :

القول الأول :

من يرى أن الذنوب كلها كبائر ، وأنكروا أن يكون في الذنوب صغائر .
وذهب إلى هذا القول : إمام الحرمين أبو المعالي الجويني ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ، والقاضي أبو بكر الباقلاني ، وابن فورك^(١) وغيرهم .
ويوافق قولهم هذا ما أخرجه ابن جرير ، والبيهقي في " الشعب " من طريق محمد بن سيرين ، عن ابن عباس قال : " كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة " (٢) .

(١) ينظر : الزواجر (١٣/١) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٢/١٠) .

(٢) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " ، سورة النساء (٤٠/٥) عن أبي كريب ، عن هشيم ، عن منصور . والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢٧٣/١ ح ٢٩٢) من طريق ابن عون .

كلاهما عن ابن سيرين به .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٢٦١/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي في الشعب من طرق عن ابن عباس .

وأخرج ابن جرير عن أبي الوليد قال : سألت ابن عباس عن الكبائر ، فقال : " كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة " (١) .

واحتجوا بأن المعاصي بالنظر إلى جلال الله مستوية ، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها قالوا : ولا ذنب عندنا يغفر باجتناب ذنب آخر ، بل كل ذلك كبيرة ومرتكبه في المشيئة غير الكفر ، لقوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] .

وأولوا قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] بقراءة : ﴿ إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه ﴾ وكبير الإثم : الشرك . وعلى قراءة الجمع : " كبائر " فالمراد أجناس الكفر . كما قال تعالى : ﴿ كذبت قوم نوح المرسلين ﴾ [الشعراء : ١٠٥] ولم يرسل إليهم غير نوح - عليه السلام - وبهذا المعنى تتفق مع الآية الأولى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ (٢) .

القول الثاني :

من يرى أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ، وهم جمهور العلماء (٣) ، واستدلوا بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة ، منها :

١ - قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] .

= وأخرجه ابن جرير - الموضع السابق - عن يعقوب بن إبراهيم ، عن ابن عليه ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : أنبت أن ابن عباس كان يقول : ...

وقال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٤/١٠) : أخرجه إسماعيل القاضي ، والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس . اهـ .

أقول : ويقويه ما بعده .

(١) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٤١/٥) عن أحمد بن حازم ، عن أبي نعيم ، عن عبد الله بن معدان ، عن أبي الوليد به .

(٢) ينظر : تفسير القرطبي (١٥٩/٥) ، إرشاد الفحول للشوكاني (ص ٩٨ - ٩٩) ، رسالة الكبيرة وحكم مرتكبيها (ص ٦) .

(٣) ينظر : تفسير القرطبي (١٥٨/٥) ، شرح مسلم للنووي (٤٤٤/٢) ، فتح الباري (٤٢٣/١٠) ، الزواجر (١٣/١) ، إرشاد الفحول (ص ٩٨) .

- ٢ - قوله تعالى : ﴿ والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش ، وإذا ما غضبوا هم يغفرون ﴾ [الشورى : ٣٧] .
- ٣ - قوله تعالى : ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ﴾ [النجم : ٣٢] .
- ٤ - قوله تعالى : ﴿ ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ﴾ [الكهف : ٤٩] .
- ٥ - قوله تعالى : ﴿ إن المجرمين في ضلال وسعر - إلى قوله - وكل شيء فعلوه في الزبر ، وكل صغير وكبير مستطر ﴾ [القمر : ٤٧-٥٣] أي مسطر في صحائفهم ومحصي .
- ٦ - قوله تعالى : ﴿ وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ [الحجرات : ٧] ، قال الفخر الرازي : فصرح بأن المنهيات ثلاثة أقسام : كفر وفسوق وعصيان ، فلا بد من الفرق بين الفسوق والعصيان حتى يكون للعطف معنى ، فالكبائر : الفسوق ، والصغائر : العصيان . اهـ (١) .
- ٧ - قول النبي ﷺ : " الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر " أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة (٢) .
- ٨ - قوله ﷺ : " الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس " متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٣) ، وغيره من الأحاديث التي خص النبي ﷺ فيها الكبائر ببعض الذنوب ، مما يدل على أن ذنوباً ليست كذلك ، وإلا لم يكن لقوله : " الكبائر " معنى .

الترجيح :

الراجح - والله أعلم - هو ما ذهب إليه جمهور العلماء من تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر كما هو ظاهر القرآن والسنة .

(١) التفسير الكبير له (٧٤/١٠) .

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة ، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكبائر (٢٠٩/١ ح ١٤ ، ١٦ : ٢٣٣) ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس (٢٨٢/١ ح ٢١٤) وقال : حسن صحيح .

(٣) سيأتي تحريجه في قسم تحريج الفتاوى برقم (٥) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " ومن قال إن ما عصي الله به فهو كبيرة فإنه يوجب أن لا تكون الذنوب في نفسها تنقسم إلى كبائر وصغائر ، وهذا خلاف القرآن " (١) .
وقال ابن قيم الجوزية : " وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة ، على أن من الذنوب كبائر وصغائر " (٢) .
وقال الغزالي في كتابه " البسيط " - كما في " شرح مسلم " للنووي - : " لا يليق إنكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة وقد فهما من مدارك الشرع " (٣) .
وقال النووي : " وقد تظاهر على ذلك دلائل من الكتاب والسنة واستعمال سلف الأمة وخلفها " (٤) .

أقول : وأما ما ورد عن ابن عباس فاستبعد القرطبي ثبوته عنه حيث قال : ما أظنه صحيحاً عنه ؛ لأنه مخالف لما في كتاب الله من التفرقة بين المنهيات ... فكيف يخفى هذا الفرق على مثل ابن عباس وهو حير القرآن؟! فتلك الرواية عن ابن عباس ضعيفة أو لا تصح ، وكذلك أكثر ما روي عنه ، فقد كذب الناس عليه كثيراً . اهـ (٥) . لكن قال ابن حجر : إن النقل المذكور عن ابن عباس أخرجه إسماعيل القاضي والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس ، فالأولى أن يكون المراد بقوله : " نهى الله عنه " محمولاً على نهى خاص وهو الذي قرن به وعيد كما قيد في الرواية الأخرى عن ابن عباس (٦) ، فيحمل مطلقه على مقيدته جمعاً بين كلاميه . اهـ (٧) .

(١) مجموع الفتاوى (٦٥٦/١١ - ٦٥٧) .

(٢) الداء والدواء (ص ١٨٦) .

(٣) شرح مسلم للنووي (٤٤٤/٢) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المفهم (٢٥٦/١) .

(٦) روى عكرمة عن ابن عباس قال : " كل ما وعد الله عليه النار كبيرة " . وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : " الكبائر : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب " . وروى أبو صالح عن ابن عباس : " أنها كل ما أوجب الله عليه النار في الآخرة والحد في الدنيا " . وسيأتي تخريج هذه الآثار في المبحث الآتي ، انظر : القول الأول والثاني والرابع من المذهب الأول .

(٧) فتح الباري (٤٢٤/١٠) .

وقال البيهقي : يحتمل أن يكون هذا في تعظيم حرمة الله والترهيب من ارتكابها ، فأما الفرق بين الصغائر والكبائر فلا بد منه في أحكام الدنيا والآخرة على ما جاء به الكتاب والسنة . اهـ (١) .

وأما قولهم بأن المعاصي بالنظر إلى جلال الله وعظمته كبيرة ؛ فقد أجاب عنه النووي بجواب شاف حيث قال : " ولا شك في كون المخالفة قبيحة جداً بالنسبة إلى جلال الله تعالى ، ولكن بعضها أعظم من بعض ، وتنقسم باعتبار ذلك إلى ما تكفره الصلوات الخمس أو صوم رمضان أو الحج أو العمرة أو الوضوء أو صوم عرفة أو صوم عاشوراء أو فعل الحسنة أو غير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة ، وإلى ما لا يكفره ذلك كما ثبت في الصحيح ما لم يغش كبيرة (٢) فسمى الشرع ما تكفره الصلاة ونحوها صغائر ، وما لا تكفره كبائر ، ولا شك في حسن هذا ، ولا يخرجها هذا عن كونها قبيحة بالنسبة إلى جلال الله تعالى ، فإنها صغيرة بالنسبة إلى ما فوقها ؛ لكونها أقل قبحاً ولكونها متيسرة التكفير والله أعلم . اهـ (٣) .

وقال الحافظ ابن حجر : أكثر ما تمسك به من قال ليس في الذنوب صغيرة ، كونه نظر إلى عظم المخالفة لأمر الله ونهيه ، فالمخالفة بالنسبة إلى جلال الله كبيرة ، لكن لمن أثبت الصغائر أن يقول وهي بالنسبة لما فوقها صغيرة ... وقد فهم الفرق بين الصغيرة والكبيرة من مدارك الشرع ، وجاء في الأحاديث ما يكفر الخطايا ما لم تكن كبائر ، فثبت به أن من الذنوب ما يكفر بالطاعات ، ومنها ما لا يكفر ، وذلك هو عين المدعى . اهـ (٤) .

وأما تأويلهم قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ بأن المقصود "بالكبائر" الكفر أو الشرك ، فهو صرف لمعنى النص عن ظاهره (٥) . كما أنه يلزم على قولهم هذا أن العبد إذا اجتنب أجناس الكفر أو الشرك كُفِّر عنه ما عداها من الذنوب كالقتل والزنا وعقوق

(١) شعب الإيمان (٢٧٣/١) .

(٢) يشير إلى حديث أبي هريرة المتقدم في (ص ٦١) .

(٣) شرح مسلم له (٤٤٤/٢) .

(٤) فتح الباري (٣١٢/٥) .

(٥) انظر : الزواجر (١٢/١) .

الوالدين وغيرها^(١) ولا قائل بهذا ، بل هذا هو مذهب المرجئة الذين يرون أن الذنوب كلها صغائر ولا تضر مرتكبها ما دام على الإسلام^(٢) ، فهو إذاً نقيض قولهم .
وقال عبدالحكيم في " حاشيته " : " ولا يخفى أن هذا في غاية البعد . والبلاغة تقتضي أن يقال : " إن تجتنبوا الكفر " ؛ لو جازته وموافقته لعرف اللسان^(٣) .
وأما قراءة ﴿ إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه ﴾ فهي على إرادة الجنس ، أي جنس الكبائر فيدخل الكفر والكبائر التي دونه ، فتطابق بهذا القراءة المشهورة^(٤) . والله أعلم .

المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .

أولاً : تعريف الكبيرة في اللغة :

قال ابن فارس : الكاف والباء والراء أصل صحيح يدل على خلاف الصغر^(٥) .
والمتبع لتصاريف هذا الأصل ، يجدها تدل على عظمة الشيء وضخامته ، سواء كانت حسية أو معنوية .

فمن الأول - الحسية - : ﴿ وأبونا شيخ كبير ﴾ [القصص : ٢٣] ، وتقول العرب :
" هذا كِبْرَةٌ ولد أبويه " أي : أكبرهم سنًا كما يقال : " هذا أكبر قومه " أي أقعدهم في النسب^(٦) .

ومن الثاني - المعنوية - : ﴿ كبير على المشركين ما تدعوهم إليه ﴾ [الشورى : ١٣]
أي عظم . وقوله تعالى : ﴿ فلما رأينه أكبرنه ﴾ [يوسف : ٣١] أي أعظمناه . وقوله :
﴿ إنه لكبيركم الذي علمكم السحر ﴾ [طه : ٧١ ، الشعراء : ٤٩] أي معلمكم ورئيسكم^(٧) .
ومن هذا أيضاً : التكبير في الصلاة أي : التعظيم^(٨) . والأمثلة على هذا كثيرة .

(١) انظر : رسالة الصغائر والكبائر (ص ٣٩) .

(٢) انظر : شرح جوهرة التوحيد للبيجوري (ص ١٩٥) .

(٣) حاشية عبدالحكيم على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية (٤١٦/١) .

(٤) تفسير أبي السعود (١٧١/٢) ، روح المعاني (٢٩/٥) .

(٥) معجم مقاييس اللغة (١٥٣/٥) .

(٦) ينظر : الصحاح للجوهري (٨٠١/٢) مادة " كبير " ، لسان العرب (٣٨٠٨/٦ - ٣٨٠٩) مادة " كبير " .

(٧) ينظر : تهذيب اللغة (٢١٠/١٠) مادة " كبير " ، لسان العرب مادة " كبير " .

(٨) الصحاح للجوهري ، مادة " كبير " .

وتطلق الكبيرة ويراد بها :

- ١ - الإثم الكبير - وهو المراد هنا - ، ويقابلها الصغيرة . والجمع : كبائر وكبيرات ^(١) .
ويستوي فيها المذكر والمؤنث ، فيقال : السرقة كبيرة والقتل كبيرة .
وفي " النهاية " لابن الأثير : " في الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضع ، واحدتها : كبيرة ، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب ، المنهي عنها شرعاً ، العظيم أمرها ، كالقتل والزنا والفرار من الزحف وغير ذلك ، وهي من الصفات الغالبة " ^(٢) .
وقال الراغب الأصفهاني : " الكبيرة متعارفة في كل ذنب تعظم عقوبته ، والجمع : الكبائر " ^(٣) .
ومن أسمائها : " الكِبْر " بمعنى " الإثم " . نحو قوله تعالى : ﴿ والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم ﴾ [النور : ١١] ^(٤) ، كالخطء من الخطيئة ^(٥) ، والكِبْرَة كالكِبْر ، التأنيث على المبالغة ^(٦) .
- ٢ - أنثى الكبير ، فيقال : رجل كبير ، وامرأة كبيرة . والجمع : كبيرات ، وكبار ^(٧) ، ويقال : كبائر ^(٨) .
- ٣ - ما يشق ويصعب ، نحو قوله تعالى : ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ [البقرة : ٤٥] ^(٩) .
- ٤ - قرية قرب جيحون ^(١٠) .

(١) المصباح المنير (١٨٣/١) كتاب الكاف - الكاف مع الباء وما يثلاثهما - ، قطر المحيط (ص ١٨١٥) .
(٢) (١٤٢/٤) .
(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٤٢١) كتاب الكاف .
(٤) انظر : النهاية (١٤٢/٤) .
(٥) تهذيب اللغة (٢١٤/١٠) مادة " كبر " .
(٦) لسان العرب ، مادة " كبر " .
(٧) معجم متن اللغة (١١/٥) مادة " ك ب ر " .
(٨) مجاني الطلاب (ص ٨١٧) .
(٩) المفردات (ص ٤٢١) ، معجم متن اللغة (١٢/٥) مادة " ك ب ر " .
(١٠) التكملة والذيل والصلة للصفاني (١٨٢/٣) مادة " ك ب ر " ، القاموس (٢١٢/٢) مادة " كبر " .

ثانياً : تعريف الكبيرة في الشرع :

اختلف القائلون بانقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر فيم تعرف به الكبائر .. هل تعرف بالحد والضابط ، أو لا تعرف إلا بالعد ؟

المذهب الأول :

من يرى تعريف الكبيرة بالحد وأنها لا تنحصر بعدد معين ، لكنهم اختلفوا في حدها اختلافاً كبيراً ، وتنوعت عباراتهم ، وأصبح من غير اليسير الإحاطة بها كلها ، ولكني سأحاول نقل أشهرها ، مع ضم الأقوال المتشابهة والمتقاربة في المعنى طلباً للاختصار ، كما أجتهد في نقل مناقشات الأئمة وما أورده على تلك الأقوال :

١ - " أنها كل ذنب توعد عليه بالنار " .

قاله ابن عباس - في رواية - ^(١) ، وسعيد بن جبير ، والحسن البصري ، ومجاهد ^(٢) ، والضحاك - في رواية - ، والزجاج ^(٣) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " قد يقال : إن فيه تقصيراً ، إذ الوعيد قد يكون بالنار وقد يكون بغيرها ، وقد يقال : إن كل وعيد فلا بد أن يستلزم الوعيد بالنار " ^(٤) .

٢ - " أنها كل ذنب اقترن به وعيد " . وهذا أشمل مما قبله ، فيشمل الوعيد بالنار أو الغضب ، أو اللعن أو نحو ذلك .

وهو معنى قول ابن عباس الذي أخرجه ابن جرير والبيهقي من طريق علي بن أبي طلحة عنه قال : " الكبائر : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب " ^(٥) .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٤/٣ ح ٥٢١٥) عن علي بن حرب الموصلي ، عن ابن فضيل ، عن أشعث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . قال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٤/١٠) : " متصل لا بأس برجاله " .

(٢) أخرج قول سعيد والحسن ومجاهد : الطبري في " تفسيره " (٤٢/٥) .

(٣) ينظر : زاد المسير (٦٦/٢) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) .

(٤) مجموع الفتاوى (٦٥٧/١١) .

(٥) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٤١/٥) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢٧٠/١ ح ٢٩٠) من طريق عبد الله ابن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة به .

قلت : فيه عبد الله بن صالح مختلف فيه وفي التقريب (ص ٣٠٨ ت ٣٣٨٨) : صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة . اهـ .

وهذا اللفظ منسوب أيضاً للحسن البصري^(١) ، ولعلي بن أبي طلحة^(٢) .
وجاء في " روضة الطالبين " وأصلها وغيرهما : " أن الكبيرة ما لحق صاحبها عليها
بخصوصها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة " ^(٣) . قال الهيثمي : " وحذف بعض
المتأخرين تقييد الوعيد بكونه شديداً ، وكأنه نظر إلى أن كل وعيد من الله تعالى لا
يكون إلا شديداً فهو من الوصف اللازم ، وخرج بالخصوص ما اندرج تحت
عموم ... " ^(٤) .

ولا يرد على هذا القول إخلاله بما فيه حد ؛ لأن كل ذنب فيه حد في الدنيا ففيه وعيد
من غير عكس . كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(٥) ، والحافظ ابن حجر^(٦) .

٣ - " أنها كل ذنب أوجب الله عليه الحد في الدنيا " .

قال أبو طالب المكي : " وقد روي هذا عن أبي هريرة وغيره " ^(٧) .

وقال الهيثمي والزيدي : " وبه قال البغوي وغيره " ^(٨) .

ويرد على هذا القول : أن عدداً من الكبائر المنصوص عليها لا حد فيها ، كعقوق
الوالدين وشهادة الزور وأكل الربا وغيرها . ذكر هذا الإيراد شيخ الإسلام ابن
تيمية^(٩) ، والحافظ ابن حجر العسقلاني^(١٠) ، وابن حجر الهيثمي^(١١) وغيرهم .

= وعلي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس . ينظر : المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١١٨ ت ٢٤٧) .

(١) انظر : المفهم (١ / ٢٥٥) ، شرح مسلم للنووي (٢ / ٤٤٤) .

(٢) انظر : تفسير البغوي (٢ / ٢٠٢) ، مدارج السالكين (١ / ٣٤٩) .

(٣) روضة الطالبين للنووي (١١ / ٢٢٢) . وانظر : الزواجر (١ / ١٤) ، وإتحاف السادة المتقين (١٠ / ٦١٦) .

(٤) الزواجر (١ / ١٤) . وانظر : إتحاف السادة المتقين (١٠ / ٦١٦) .

(٥) مجموع الفتاوى (١١ / ٦٥٧) .

(٦) فتح الباري (١٢ / ١٩١) .

(٧) قوت القلوب (٤ / ١٧) ، وانظر : إتحاف السادة المتقين (١٠ / ٦١٦) .

(٨) الزواجر (١ / ١٤) ، إتحاف السادة المتقين (١٠ / ٦١٦) .

(٩) مجموع الفتاوى (١١ / ٦٥٧) .

(١٠) فتح الباري (١٢ / ١٩٠) .

(١١) الزواجر (١ / ١٤) .

٤ - الجمع بين الأقوال السابقة ، وهو أن الكبيرة " ما فيها حدٌ في الدنيا أو وعيد في الآخرة " .

وبه قال ابن عباس - في رواية - ^(١) ، والضحاك - في رواية - ^(٢) ، والإمام أحمد ابن حنبل ^(٣) ، والماوردي ، وابن عطية ^(٤) . قال ابن النحاس : " واختاره البغوي وجماعة " ^(٥) .

أقول : وانتصر لهذا القول : شيخ الإسلام ابن تيمية فقال : " الكبيرة هي ما فيها حد في الدنيا ، أو في الآخرة ، والصغيرة ما دون الحدين : حد الدنيا وحد الآخرة " ، وفسر الحد في الآخرة بالوعيد الخاص كالوعيد بالنار ، والغضب ، واللعنة ، ومنع الجنة ، أو من فعله فليس منا ، أو ليس بمؤمن ونحو ذلك .

قال : وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره ، فإنه يُدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة ... قال : وإنما قلنا : إن هذا الضابط أولى من سائر الضوابط لوجوه : أ - أنه المأثور عن السلف كابن عباس ، وسفيان بن عيينة ، والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم .

ب - أن الله تعالى قال : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] ولا يستحق هذا الوعد الكريم من أُوعد بغضب الله أو لعنته أو ناره ... وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتناب الكبائر ؛ إذ لو كان كذلك لم يكن له ذنب يستحق أن يعاقب عليه ...

ج - أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله في الذنوب ، فهو حدٌ متلقى من خطاب الشارع .

-
- (١) قال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٤/١٠) : أخرجه ابن أبي حاتم بسند لا بأس به إلا أن فيه انقطاعاً . وقال ابن الجوزي في " زاد المسير " (٦٦/٢) رواه أبو صالح عن ابن عباس ..
- (٢) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٤٢/٥) ، وأورده البغوي في " تفسيره " (٢٠٣/٢) .
- (٣) نقله القاضي أبو يعلى بن الفراء في " العدة في أصول الفقه " (٩٤٦/٣) ، وانظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦٥٠/١١) ، وفتح الباري (٤٢٤/١٠) .
- (٤) ينظر : فتح الباري (٤٢٤/١٠) ، الزواجر (١٥/١ - ١٦) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٨/١٠) .
- (٥) تنبيه الغافلين (ص ١٣٢) .

د - أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر ^(١) .
ومن رجح هذا القول : الحافظ الذهبي ، فقد قال في مقدمة كتابه " الكبائر " :
" والذي يتجه ويقوم عليه الدليل أن من ارتكب حوباً من هذه العظائم مما فيه حدٌ في
الدنيا ... أو جاء فيه وعيد في الآخرة من عذاب أو غضب أو تهديد ، أو لعن فاعله
على لسان نبينا محمد ﷺ ، فإنه كبيرة " ^(٢) . واختار هذا القول أيضاً : ابن أبي العز
- شارح الطحاوية - ^(٣) ، وأبو السعود في " تفسيره " ^(٤) ، والشيخ ابن سعدي ^(٥)
وغيرهم .

أقول : أورد العز بن عبدالسلام على هذا التعريف : أن من الذنوب ما لم يرد به نص
أصلاً ، ولا يمكن إخراجها عن دائرة الكبائر لعظم مفسدته ؛ كمن أمسك امرأة محصنة
لمن يزني بها ، أو أمسك مسلماً لمن يقتله ، فلا شك أن مفسدة ذلك أعظم من مفسدة
أكل مال اليتيم مع كونه من الكبائر ، وكذلك لو دل الكفار على عورة المسلمين مع
علمه بأنهم يستأصلون بدلالته ويسبون حرمهم وأطفالهم ويخربون ديارهم ، فإن تسببه
إلى هذه المفاسد أعظم من توليته يوم الزحف بغير عذر مع كونه من الكبائر ^(٦) .

٥ - جعل العز بن عبدالسلام الضابط هو المفسدة ، فقال : إذا أردت معرفة الفرق بين
الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها ، فإن
نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر ، وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر أو
ربت عليها فهي من الكبائر ^(٧) . وقال أيضاً : وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأن كل
ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن فهو من الكبائر . فعلى هذا كل ذنب علم أن
مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد أو اللعن أو الحد أو أكبر من مفسدته فهو كبيرة ^(٨) .

(١) مجموع الفتاوى (٦٥٠/١١ - ٦٥٨) - بتصرف يسير - .

(٢) الكبائر (ص ٦) .

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (٥٢٥/٢) .

(٤) تفسير أبي السعود (١٧١/٢) .

(٥) تيسير الكريم الرحمن (٥٧/٢) ، بهجة قلوب الأبرار (ص ٩٠) .

(٦) قواعد الأحكام (٢٣/١) .

(٧) المصدر السابق .

(٨) المصدر السابق (٢٤/١ - ٢٥) .

وقد أورد على هذا القول : أن الإحاطة بمفاسد الكبائر كلها حتى نعلم أقلها مفسدة في غاية الدور ، بل التعذر والاستحالة ، إذ لا يطلع على ذلك إلا الشارع ﷺ^(١) .
وأيضاً قال ابن عبدالسلام نفسه : " وقد نص الشرع على أن شهادة الزور وأكل مال اليتيم من الكبائر . فإن وقع في مال خطير فهذا ظاهر ، وإن وقع في مال حقير كزبيبة وتمرة فهذا مشكل ، فيجوز أن يجعل من الكبائر فطاماً عن هذه المفاسد كما جعل شرب قطرة من الخمر من جملة الكبائر^(٢) وإن لم يتحقق المفسدة فيه ، ويجوز أن يضبط ذلك بنصاب السرقة " ^(٣) .

وقال ابن دقيق العيد : " وعلى هذا فيشترط أن لا تؤخذ المفسدة مجردة عما يقترن بها من أمر آخر ، فإنه قد يقع الغلط في ذلك ، ألا ترى أن السابق إلى الذهن في مفسدة الخمر إنما هو السكر وتشويش العقل ، فإن أخذنا بمجردة لزم أن لا يكون شرب القطرة الواحدة منه كبيرة لخلوها عن المفسدة المذكورة ، لكنها كبيرة لمفسدة أخرى وهي التجري على شرب الكثير الموقع في المفسدة ، فهذا الاقتران يصيره كبيرة " ^(٤) .

٦ - جمع البارزي بين قول ابن عبدالسلام والأقوال المتقدمة فقال : " التحقيق ، أن الكبيرة كل ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن بنص كتاب أو سنة ، أو علم أن مفسدته كمفسدة ما قرن به وعيد أو حد أو لعن ، أو أكثر من مفسدته ، أو أشعر بتهاون مرتكبه في دينه إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها بذلك " ^(٥) .
أقول : ما قاله آخراً قاله ابن عبدالسلام أيضاً في موضع آخر ، لكن لا حاجة إليه ؛ لأن الإشعار بالتهاون إنما يوجد بعد العلم بأن المعصية فيها وعيد أو حد أو لعن أو مفسدة تساوي ذلك ، فإذا لم يوجد شيء من هذا في معصية فلا إشعار بالتهاون لأنها تكون حينئذ صغيرة . وأما قوله - عقب ذلك تبعاً لابن عبدالسلام - : كما لو قتل من يعتقد معصوماً فظهر أنه مستحق لدمه ، أو وطئ امرأة ظاناً أنه زان بها فإذا هي امرأته

(١) ينظر : الزواجر (١٧/١) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٩/١٠) .

(٢) نقل الفخر الرازي في " تفسيره " (٧٦/٩) الإجماع على أن شرب قطرة من الخمر من الكبائر .

(٣) قواعد الأحكام (٢٣/١) .

(٤) ينظر : الزواجر (١٨/١) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٩/١٠) .

(٥) ينظر : الزواجر (١٨/١ - ١٩) ، إتحاف السادة المتقين (٦٢٠/١٠) ، روح المعاني (٢٦/٥) .

أو أمته . اهـ . فهذا مثال ساقه على أن هذا العمل كبيرة بمجرد الإشعار بالتهاون إذ لا حد على القاتل والواطئ في المثال المذكور لظهور أن المقتول مهدر الدم ، وأن الموطوءة زوجة أو أمة . والجواب : أن الإشعار بالتهاون إنما وجد لاعتقاد القاتل أو الواطئ أنه مقدم على معصية فيها حد ووعيد ، فلما تبين خطأ اعتقاده لم يكن فعله كبيرة ولا يعذب في الآخرة تعذيب قاتل ولا زان ، وإنما هو مسقط للعدالة لجرأته على ربه بارتكاب ما يعتقد كـ كبيرة^(١) بل صرح بنحو هذا ابن عبدالسلام نفسه لكنه قال : والظاهر أن هذا لا يعذب تعذيب صغيرة لأجل جراته وانتهاكه الحرمه ، بل يعذب عذاباً متوسطاً بين الكبيرة والصغيرة بجرأته على الله تعالى بما يعتقد أنه كبيرة . اهـ^(٢) . ومعنى قول البارزي الأخير - تبعاً لابن عبدالسلام - قال أبو المعالي الجويني : " كل جريرة تؤذن بقلة اكترات مرتكبها بالدين ورقة الديانة ، فهي التي تحط العدالة ، وكل جريرة لا تؤذن بذلك بل تبقى حسن الظن ظاهراً لصاحبه فهي التي لا تحط العدالة " ^(٣) .

واختاره ضابطاً للكبيرة : ابن القشيري ، والسبكي^(٤) .

أقول : أبو المعالي ممن لا يرى تقسيم الذنوب إلى صغيرة وكبيرة - كما تقدم - ، وقد قال : " المرضي عندنا أن كل ذنب كبيرة " ^(٥) ومن تأمل كلامه تبين له أنه لم يجعله حداً للكبيرة ، خلافاً لمن فهم منه ذلك ، وإنما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصي ، ولا يلزم من كون الذنب مبطلاً للعدالة أن يكون كبيرة ، كما في المثال المتقدم الذي ذكره ابن عبدالسلام . والعكس صحيح ، فكل كبيرة فهي مبطله للعدالة^(٦) . ويرد على هذا القول - لمن رآه ضابطاً للكبيرة - ما تقدم على قول البارزي .

(١) ينظر : تنوير البصيرة (ص ٩) .

(٢) قواعد الأحكام (٢٦/١) .

(٣) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد (ص ٣٩٢) .

(٤) ينظر : الزواجر (١٥/١) .

(٥) الإرشاد (ص ٣٩١) .

(٦) ينظر : رسالة الصغائر والكبائر لابن نجيم ، وشرحها للسيواسي (ص ٤١ - ٤٢) .

وقوله : " وكل جريرة لا تؤذن بذلك بل تبقى حسن الظن ظاهراً لصاحبه ... " اعترض بأن من أقدم على غضب ما دون نصاب السرقة أتى بصغيرة ، ولا يحسن في نفوس الناس الظن به ^(١) .

٧ - قال ابن الصلاح : " الكبيرة كل ذنب كبير وعظم عظماً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة ، ويوصف بكونه عظيماً على الإطلاق . قال : فهذا فاصل لها عن الصغيرة التي وإن كانت كبيرة بالإضافة إلى ما دونها فليست كبيرة يطلق عليها الوصف بالكبر والعظم إطلاقاً ، ثم إن لكبر الكبيرة وعظمتها أمارات معروفة بها ، منها : إيجاب الحد ، ومنها : الإيعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنة ، ومنها : وصف فاعلها بالفسق نصاً ، ومنها : اللعن .. في أشباه لذلك لا نخصيها ، وعند ذلك يعلم أن عدد الكبائر غير محصور . اهـ ^(٢) .

واختار هذا القول : الجلال البلقيني ^(٣) ، والشيخ البيجوري ^(٤) .
أقول : الذي يوصف بكونه عظيماً على الإطلاق هو الكفر ، وأما ما دونه فهو كبير بالنسبة إلى شيء صغير بالنسبة إلى آخر ^(٥) .

ويعنى ما ذكره ابن الصلاح قال عبدالمملك الفتني : " الكبيرة كل ذنب رتب عليه الشارع حداً ، أو وصفه بما يفيد أنه من الكبائر ، أو كان فيه وعيد بنحو لعن أو بغض أو نفي الإيمان عن فاعله أو نفي إدخاله الجنة " ^(٦) .

أقول : يمكن أن يعني قوله : " أو وصفه بما يفيد أنه من الكبائر " عن سائر قوله ، بأن يقول : " كل ذنب اقترن به ما يفيد أنه من الكبائر " فإن إيجاب الحد أو ورود الوعيد من أول العلامات التي إذا اقترنت بالذنب جعلته كبيرة .

(١) ينظر : الزواج (١٦/١) .

(٢) فتاوى ابن الصلاح (١٤٨/١) .

(٣) ينظر : الزواج (١٨/١) .

(٤) شرح جوهرة التوحيد (ص ١٩٥) .

(٥) ينظر : التفسير الكبير للفخر الرازي (٧٨/٩ - ٧٩) .

(٦) الحواشي الجليلية على المطالب الحسان في أمور الدين وشعب الإيمان (ص ١٠٣) .

٨ - قال القرطبي في " المفهم " : " الصحيح - إن شاء الله تعالى - أن كل ذنب أطلق الشرع عليه أنه كبير أو عظيم ، أو أخير بشدة العقاب عليه ، أو علق عليه حداً ، أو شدد النكير عليه وغلظه ، وشهد بذلك كتاب الله أو سنة أو إجماع فهو كبيرة " (١) .
قال الحافظ ابن حجر : وهذا من أحسن التعاريف (٢) .

أقول : ما أطلق عليه الشرع أنه كبير أو عظيم لا يخرج عما أخير بشدة العقاب عليه أو علق عليه حداً أو شدد النكير عليه . فلا حاجة إذاً إلى هذه العبارة . بل إن حد الكبيرة وضابطها إنما يستقى في المقام الأول مما نص على أنه كبير أو عظيم وعليه فيجب أن يكون متضمناً له .

كذلك قوله في آخره : " وشهد بذلك كتاب الله أو سنة " يغني عنه قوله في الأول : " أطلق عليه الشرع " . ولذلك فالحافظ ابن حجر حين استحسّن هذا التعريف ساقه بلفظ : كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع أنه كبيرة أو عظيم أو أخير فيه بشدة العقاب أو علق عليه الحد أو شدد النكير عليه فهو كبيرة . اهـ .
وقريباً من هذا التعريف قال القرطبي أيضاً في " تفسيره " : " كل ذنب عظم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشدده ، أو عظم ضرره في الوجود فهو كبيرة ، وما عداه صغيرة " (٣) .

لكنه لم يذكر ما علق عليه الحد ، وقد يقال : إنه يدخل فيما توعد عليه .

وقفة :

هذه أبرز الأقوال التي لها في الصحة مذهب ، والتي يمكن أن يستقى منها تعريف يقرب من الصواب - إن شاء الله - .
ووراءها أقوال أخرى كثيرة قد جانب الصواب - فيما أحسب - ، وأوردها للعلم ، وليبيان ما يرد عليها . وبالله التوفيق .

(١) المفهم (٢٥٧/١) .

(٢) فتح الباري (١٩١/١٢) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٦٠/٥ - ١٦١) .

٩ - قال الغزالي في " البسيط " : " كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف ووجدان ندم ، تهاوناً واستجراً عليها فهي كبيرة ، وما يحمل على فلتات النفس ، ولا ينفك عن ندم يمتزج بها وينغص التلذذ بها فليس بكبيرة " (١) .
قال العلائي : يرد عليه من ارتكب نحو الزنا نادماً عليه فقضيته أنه لا تنحرم به عدالته ، ولا يسمى كبيرة حينئذ ، وليس كذلك اتفاقاً (٢) .

١٠ - قال السدي : " الكبائر : ما نهى الله عنه من الذنوب الكبار ، والسيئات : مقدماتها وتوابعها مما يجتمع فيه الصالح والفاسق مثل النظرة واللمسة والقبلة وأشباهها ... " (٣) .
قال ابن القيم : هذا بيان للشيء بنفسه ، فإن الذنوب الكبار: هي الكبائر، وإنما مراده : أن المنهي عنه قسمان : أحدهما : ما هو مشتمل على المفسدة بنفسه ، ونفس فعله منشأ المفسدة ، فهذا كبيرة كقتل النفس والسرقه والقذف والزنا . الثاني : ما كان من مقدمات ذلك ومباده ، كالنظر واللمس والحديث والقبلة الذي هو مقدمة الزنا ، فهو من الصغائر . فالصغائر : من جنس المقدمات . والكبائر : من جنس المقاصد والغايات . اهـ (٤) .

وبهذا المعنى قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي : " الكبائر : ما كان تحريمه تحريم المقاصد ، والصغائر : ما حرم تحريم الوسائل " (٥) .
أقول : الدلالة على عورات المسلمين وثغراتهم ، وسيلة لاستباحة دمائهم وأعراضهم وأموالهم والتمكن منهم .. فهل يقال : بأن هذا صغيرة !! بل من الكبائر المنصوص عليها ما هو وسيلة لغيره كشهادة الزور فهو وسيلة لشروع عزيمة من أكل للأموال بالباطل وإهدار للدماء واستباحة للفروج ...

(١) ينظر : الزواجر (١٧/١) ، إتحاف السادة المتقين (٦١٨/١٠) .

(٢) انظر : المصدرين السابقين .

(٣) ينظر : تفسير البغوي (٢٠٣/٢) ، مدارج السالكين (٣٥١/١) .

(٤) مدارج السالكين (٣٥١/١ - ٣٥٢) .

(٥) بهجة قلوب الأبرار (ص ٩٠) .

١١- قال سفيان الثوري : " الكبائر : ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد . والصغائر : ما كان بينك وبين الله ؛ لأن الله كريم يعفو ... " (١) .

قال ابن القيم : مراد سفيان : أن الذنوب التي بين العبد وبين الله أسهل أمراً من مظالم العباد . فإنها تزول بالاستغفار ، والعفو ، والشفاعة ، وأما مظالم العباد فلا بد من استيفائها . اهـ (٢) .

أقول : ترك الصلاة ، وشرب الخمر لا شك أنها من الكبائر وهي بين العبد وبين ربه .

١٢- قال مالك بن مغول : " الكبائر: ذنوب أهل البدع ، والسيئات ذنوب أهل السنة " (٣) .
قال ابن القيم : " يريد أن البدعة من الكبائر ، وأنها أكبر من كبائر أهل السنة ، فكبائر أهل السنة صغائر بالنسبة إلى البدع ... " (٤) .

١٣- قال الحسين بن الفضل : " ما سماه الله في القرآن كبيراً أو عظيماً ، نحو قوله تعالى : ﴿ إنه كان حوباً كبيراً ﴾ [النساء : ٢] ، ﴿ إن قتلهم كان خطئاً كبيراً ﴾ [الإسراء : ٣١] ، ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ [لقمان : ١٣] ... " (٥) .
أقول : قد صرح النبي ﷺ بكبائر لم ترد في القرآن كذلك ، كعقوق الوالدين وأكل مال اليتيم وأكل الربا وغيرها .

١٤- قيل : " الكبائر : ذنوب العمدة ، والسيئات : الخطأ والنسيان وما أكره عليه ، وحديث النفس المرفوع عن هذه الأمة " (٦) .

قال ابن القيم : هذا من أضعف الأقوال طرداً وعكساً ، فإن الخطأ والنسيان والإكراه لا يدخل تحت جنس المعاصي حتى يكون أحد قسميها . والعمدة نوعان : نوع كبائر ، ونوع صغائر . ولعل صاحب هذا القول يرى أن الذنوب كلها كبائر ، وأن الصغائر ما

(١) ينظر : تفسير البغوي (٢٠٣/٢) .

(٢) مدارج السالكين (٣٤٩/١ - ٣٥٠) .

(٣) ينظر : تفسير البغوي (٢٠٣/٢) .

(٤) مدارج السالكين (٣٥٠/١) .

(٥) ينظر : تفسير البغوي (٢٠٣/٢) .

(٦) ينظر : تفسير البغوي (٢٠٣/٢) ، وأيضاً : قوت القلوب (١٨/٤) ، إحياء علوم الدين (٦٢٥/١٠ - إتحاف) ،

تفسير الفخر الرازي (٧٤/٩) .

عفا الله لهذه الأمة عنه ولم يدخل تحت التكليف ، وهذا غير صحيح ، فإن الكبائر والصغائر نوعان تحت جنس المعصية ، ويستحيل وجود النوع بدون جنسه . اهـ (١) .

١٥- قيل : " الكبائر : ذنوب المستحلين مثل ذنب إبليس ، والصغائر : ذنوب المستغفرين مثل ذنب آدم - عليه السلام - " (٢) .

قال ابن القيم : " أما المستحل : فذنبه دائر بين الكفر والتأويل ، فإنه إن كان عالماً بالتحريم فكافر ، وإن لم يكن عالماً به فمتأول أو مقلد . وأما المستغفر : فإن استغفاره الكامل يحو كبائره وصغائره ، فهذا الفرق ضعيف أيضاً ، إلا أن يكون مراد صاحبه : أن ما يفعله المستحل من الذنب أعظم عقوبة مما يفعله المعترف بالتحريم النادم على الذنب المستغفر منه . وهذا صحيح " . اهـ (٣) .

١٦- قيل : " الكبائر : ما يستحقه العباد ، والصغائر : ما يستعظمونه فيخافون مواعته . واحتج أصحاب هذا القول بما روى البخاري في " صحيحه " عن أنس - رضي الله عنه - قال : " إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر إن كنا لنعدها على عهد النبي ﷺ من الموبقات " (٤) (٥) .

قال ابن القيم : إن أراد أن الفرق راجع إلى استكبارهم واستصغارهم ، فهو باطل ، فإن العبد يستصغر النظرة ، ويستكبر الفاحشة . وإن أراد أن استصغارهم للذنب يكبره عند الله ، واستعظامهم له يصغره عند الله ، فهذا صحيح ، فإن العبد كلما صغرت ذنوبه عنده كبرت عند الله ، وكلما كبرت عنده صغرت عند الله ، والحديث إنما يدل على هذا المعنى ، فإن الصحابة - لعلو مرتبتهم عند الله وكمالهم - كانوا يعدون تلك الأعمال موبقات ، ومن بعدهم - لنقصان مرتبتهم عنهم وتفاوت ما بينهم - صارت تلك الأعمال في أعينهم أدق من الشعر . اهـ (٦) .

(١) مدارج السالكين (١/٣٥٠ - ٣٥١) .

(٢) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣) .

(٣) مدارج السالكين (١/٣٥١) .

(٤) أخرجه البخاري في الرقاق ، باب ما يتقى من محقرات الذنوب (١١/٣٣٧ ح ٦٤٩٢) .

(٥) ينظر : تفسير البغوي (٢/٢٠٣ - ٢٠٤) .

(٦) مدارج السالكين (١/٣٥٢) .

١٧- قيل : " الكبائر : الشرك وما يؤدي إليه ، وما دون الشرك فهو السيئات ، قال الله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] " (١) .

قال ابن القيم : غاية ما في الآية التفريق بين الشرك وغيره ، لأن الشرك لا يغفر إلا بالتوبة منه ، وأما ما دون الشرك فهو موكول إلى مشيئة الله ، وهذا يدل على أن المعاصي دون الشرك ، وهذا حق ، فإن أراد أرباب هذا القول هذا ، فلا نزاع فيه . وإن أرادوا أن كل ما دون الشرك فهو صغيرة في نفسه فباطل . اهـ (٢) .

١٨- قيل : " ما اتفقت الشرائع على تحريمه فهو من الكبائر ، وما كان تحريمه في شريعة دون شريعة فهو صغيرة " (٣) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " يوجب هذا القول أن تكون الحبة من مال اليتيم ، ومن السرقة ، والخيانة ، والكذبة الواحدة ، وبعض الإساءات الخفية ونحو ذلك كبيرة . وأن يكون الفرار من الزحف ليس من الكبائر ؛ إذ الجهاد لم يجب في كل شريعة ، وكذلك يقتضي أن يكون الزوج بالمحرمات بالرضاعة والصهر وغيرهما ليس من الكبائر ؛ لأنه مما لم تتفق عليه الشرائع ... " (٤) وقال أيضاً : " الفرق بين ما اتفقت فيه الشرائع واختلفت لا يعلم إن لم يمكن وجود عالم بتلك الشرائع على وجهها ، وهذا غير معلوم لنا " (٥) .

١٩- قيل : " الكبيرة : ما تسد باب المعرفة بالله " (٦) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " هذا من الأمور النسبية والإضافية ، فقد يسد باب المعرفة عن زيد ما لا يسد عن عمرو ، وليس لذلك حد محدد " (٧) .

(١) ينظر : تفسير البغوي (٢٠٤/٢) .

(٢) مدارج السالكين (٣٥٣/١) .

(٣) ينظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٦٥٠/١١) ، الداء والدواء (ص ١٨٩) ، طهارة القلوب للديري (ص ٨١) .

(٤) مجموع الفتاوى (٦٥٦/١١) .

(٥) المصدر السابق (٦٥٥/١١) .

(٦) ينظر : المصدر السابق (٦٥٠/١١) .

(٧) المصدر السابق (٦٥٦/١١) .

٢٠- قيل : " الكبيرة : ما تذهب الأموال والأبدان " (١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " ومن قال بهذين يوجب أن يكون القليل من الغضب والخيانة كبيرة ، وأن يكون عقوق الوالدين وقطيعة الرحم وشرب الخمر وأكل الميتة ولحم الخنزير وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ونحو ذلك ليس من الكبائر " (٢) .

هذه جملة من الأقوال التي وقفت عليها في تعريف الكبيرة ، ووراء هذه الأقوال ؛ ذهب قوم إلى أنه لا حد للكبيرة تعرف به ، بل هي مبهمة كليلة القدر وساعة الجمعة ، ليكون الناس على خوف ورجاء ، فلا يقطعون بشيء ، ولا يسكنون إلى شيء (٣) . واعتمده الواحدي في " البسيط " فقال : الصحيح أن الكبيرة ليس لها حد يعرفها العباد به ، وإلا لاقتحم الناس الصغائر واستباحوها ، ولكن الله عز وجل أخفى ذلك عن العباد ليحتمدوا في اجتناب المنهي عنه رجاء أن تجتنب الكبائر . ونظائره إخفاء الصلاة الوسطى وليلة القدر وساعة الإجابة ونحو ذلك . انتهى (٤) .

قال الهيثمي : " ليس كما قال ، بل الصحيح أن لها حداً معلوماً ، ثم رأيت بعضهم نقل عنه هذه المقالة لكن على وجه يخف به الاعتراض عليه ، فقال : قال الواحدي المفسر الشافعي وغيره : الكبائر كلها لا تعرف ، أي لا تنحصر ، قالوا : لأنه ورد وصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر ، وأنواع أنها صغائر ، وأنواع لم توصف بشيء منهما ، وقال الأكثرون : إنها معروفة واختلفوا هل تعرف بحد وضابط أو بالعد ؟ انتهى " (٥) .

ومن ذهب إلى هذا الرأي : الحسن القمي النيسابوري في " تفسيره " (٦) ، والأمير الصنعاني صاحب " سبل السلام " حيث قال : " التحقيق أن الكبير والصغر أمر نسبي فلا يتم الجزم بأن هذا صغير وهذا كبير إلا بالرجوع إلى ما نص الشارع على كبره فهو كبير ، وما عداه باق على الإبهام والاحتمال " (٧) .

(١) المصدر السابق (٦٥٠/١١) .

(٢) المصدر السابق (٦٥٦/١١) .

(٣) ينظر : قوت القلوب (١٧/٤) ، إحياء علوم الدين (٦١٦/١٠ - إتخاف) ، تفسير الفخر الرازي (٧٦/٩) .

(٤) ينظر : الزواجر (١٦/١) ، إتخاف السادة المتقين (٦١٦/١٠) ، روح المعاني (٢٩/٥) .

(٥) الزواجر (١٦/١ - ١٧) . وينظر : شرح مسلم للنووي (٤٤٦/٢) ، تنبيه الغافلين (ص ١٣٤) .

(٦) تفسيره المسمى : غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣١/٥) .

(٧) سبل السلام (٢١٧/٤) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " من قال إنها مبهمة ، أو غير معلومة ، فإنما أخير عن نفسه أنه لا يعلمها " (١) .

المذهب الثاني :

من يرى تعريف الكبائر بالعد ، من دون ضبطها بحد ، لكنهم أيضاً اختلفوا في تعدادها على أقوال :

١ - أنها ثلاث .

قاله ابن مسعود ، وهي : " اليأس من روح الله ، والقنوط من رحمة الله ، والأمن من مكر الله " (٢) .

وذكر هذا القول ابن الجوزي في " زاد المسير " (٣) - دون أن ينسبه لأحد - وساق بعض الأحاديث التي ذكر فيها النبي ﷺ ثلاث كبائر ، منها ما رواه البخاري ومسلم عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ " قلنا : بلى يا رسول الله ، فقال : " الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين - وكان متكئاً فجلس - فقال : وشهادة الزور " فما زال يكررها ، حتى قلنا : ليته سكت (٤) .

٢ - أنها أربع :

قاله ابن مسعود أيضاً ، فزاد على ما سبق : " الإشراف بالله " (٥) .

قال ابن الجوزي : وعن عكرمة نحوه . وساق ابن الجوزي بعض الأحاديث التي ذكر فيها النبي ﷺ أربعاً من الكبائر (٦) ، منها : ما رواه الشيخان عن أنس بن مالك قال :

(١) مجموع الفتاوى (٦٥٧/١١) .

(٢) أخرجه الطبري في " تفسيره " (٤١/٥) .

(٣) (٦٥/٢) .

(٤) أخرجه البخاري في الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور (٣٠٩/٥ ح ٢٦٥٤) ، وفي الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر (٤١٩/١٠ ح ٥٩٧٦) ، وفي الاستئذان ، باب من اتكأ بين يدي أصحابه (٦٩/١١ ح ٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤) ، وفي استتابة المرتدين ، باب إثم من أشرك بالله (٢٧٦/١٢ ح ٦٩١٩) . ومسلم في الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٩١/١ ح ١٤٣ : ٨٧) .

(٥) أخرجه ابن جرير من طرق متعددة في (٤٠/٥) . قال ابن كثير في " تفسيره " (٤٨٤/١) وهو صحيح إليه بلا شك .

(٦) زاد المسير (٦٥/٢) .

ذكر رسول الله ﷺ الكبائر - أو سئل عنها - فقال : " الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين " وقال : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قول الزور ، أو شهادة الزور " (١) .

٣ - أنها سبع .

قال الهيثمي (٢) : ويستدل له بخبر الصحيحين : " اجتنبوا السبع الموبقات : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات " (٣) .

ومن قال بهذا القول : علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وعبيد بن عمير ، إلا أنهما ذكرا مكان " السحر " : " التعرب بعد الهجرة " (٤) .

وبه قال عطاء أيضاً ، لكنه جعل مكان " الشرك بالله ، والسحر " : " شهادة الزور ، وعقوق الوالدين " (٥) .

ونسبه أبو طالب المكي (٦) - وتبعه الغزالي (٧) ، وابن القيم (٨) - لابن عمر - رضي الله عنهما - .

٤ - أنها ثمان :

وهي : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل المؤمن ، وقذف المحصنة ، والزنا ، وأكل مال اليتيم ، وقول الزور ، واقتطاع الرجل يمينه وعهده ثمناً قليلاً .

(١) سيأتي تحريجه في قسم تخريج الفتاوى برقم (١) .

(٢) الزواجر (١٩/١) .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ، وسيأتي تحريجه في قسم تخريج الفتاوى برقم (٤) .

(٤) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٣٧/٥ - ٣٨) . ومعنى التعرب بعد الهجرة : أي الرجوع إلى سكنى البادية كالأعراب . وفسر في الحديث بأن يهاجر الرجل ، حتى إذا وقع سهمه في الفياء ووجب عليه الجهاد ، نخل ذلك من عنقه فرجع أعرابياً كما كان .

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٩/٥) .

(٦) قوت القلوب (١٧/٤) .

(٧) الإحياء (١٠/٦١٤ - إتخاف) .

(٨) الداء والدواء (ص ١٨٨) .

قال ابن الجوزي : رواه محرز ، عن الحسن البصري ^(١) .
وأخرجه عبدالرزاق ، عن معمر ، عن سمع الحسن يقول : الكبائر - فذكرها لكن
جعل مكان الزنا وقول الزور - : " أكل الربا والفرار من الزحف " ^(٢) .

٥ - أنها تسع :

قاله ابن عمر - رضي الله عنهما - ^(٣) ، ويستدل له بحديث عمير بن قتادة الليثي عن
النبي ﷺ أنه سئل ما الكبائر؟ فقال: " تسع ، أعظمهن الإشراك بالله ، وقتل نفس
المؤمن بغير حق ، والفرار من الزحف ، وأكل مال اليتيم ، والسحر ، وأكل الربا ،
وقذف المحصنة ، وعقوق الوالدين المسلمين ، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياءً
وأمواتاً " ^(٤) . وقول ابن عمر بنحوه لكنه قال : " وإلحاد في المسجد الحرام " بدل :
" واستحلال البيت الحرام " .

٦ - أنها عشر .

-
- (١) زاد المسير (٦٦/٢) .
(٢) مصنف عبدالرزاق (٤٦٠/١٠ ح ١٩٧٠٤) .
(٣) أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ، باب لين الكلام لوالديه (ص ١٥ ح ٨) ، وابن جرير في " تفسيره " (٣٩/٥) . وقال السيوطي في " الدر المنثور " (٢٦٢/٢) : سنده حسن .
(٤) أخرجه الحاكم في " المستدرک " في الإيمان (٥٩/١) وقال : قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان ،
فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي ، وابنه عبيد متفق على إخراجهم والاحتجاج به . قال الذهبي : لم يحتجوا بعد الحميد
لجهالته ، ووثقه ابن حبان . وأخرجه الحاكم أيضاً في التوبة والإنابة (٢٥٩/٤) - من نفس الطريق - وقال :
صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ولم يتعقبه بشيء !! ، وأخرجه أبو داود في الوصايا ، باب ما جاء في
التشديد في أكل مال اليتيم (١١٥/٣ ح ٢٨٧٥) . والنسائي في تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر (٨٩/٧ ح ٤٠١٢)
- مختصراً - وقال : " هن سبع " بدل : " هن تسع " ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٣١/٣ ح ٥٢٠٠) ،
والطبراني في " الكبير " (٤٧/١٧ ح ١٠١) ، والبيهقي في " سننه " في الجنائر ، باب ما جاء في استقبال القبلة
بالموتى (٤٠٨/٣) ، وفي الشهادات ، أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز (١٨٦/١٠) جميعهم من طريق حرب بن
شداد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الحميد بن سنان ، عن عبيد بن عمير بن قتادة ، عن أبيه .
وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٠٦/١ ح ١٤٢) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .
أقول : فيه عبد الحميد بن سنان : ذكره ابن حبان في " الثقات " . وقال البخاري : في حديثه نظر ، وقال الذهبي : لا
يعرف . وقال ابن حجر : مقبول .
ينظر : ثقات ابن حبان (١٢٢/٧) ، ضعفاء العقيلي (٤٥/٣ ت ١٠٠٢) ، ميزان الاعتدال (٢٥١/٤)
(٤٧٨٣) ، التقريب (ص ٣٣٣ ت ٣٧٦٥) .

قاله سعيد بن المسيب . وهي السبع الواردة في حديث أبي هريرة وزاد : " عقوق
الوالدين ، واليمين الغموس ، وشرب الخمر " (١) .
ونسبه ابن حجر الهيثمي لابن مسعود - رضي الله عنه - (٢) .

٧ - أنها إحدى عشرة .

نسبه ابن الجوزي لابن مسعود - رضي الله عنه - فذكر العشر السابقة إلا شرب
الخمر وزاد : " شهادة الزور ، والخيانة " (٣) .
وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال :
" الكبائر - فذكر العشر إلا اليمين الغموس ، وشرب الخمر ، وزاد : " - التعرب بعد
الهجرة ، وفراق الجماعة ، ونكث الصفقة " (٤) .
ونسبه أبو طالب المكي لعبدالرزاق - ولم يعددها - (٥) .

٨ - قيل : اثنتا عشرة (٦) .

٩ - وقيل : أربع عشرة (٧) .

١٠ - وقيل : خمس عشرة (٨) .

١١ - وقيل : سبع عشرة (٩) .

قال أبو طالب المكي : " الذي عندي في جملة ذلك مجتمعاً من المتفرق : سبع عشرة ،
تفصيلها : أربعة من أعمال القلوب وهن : الشرك بالله تعالى ، والإصرار على معصية

(١) قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " (١٨٩/١٢) : أخرجه إسماعيل القاضي بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب .

(٢) الزواجر (١٩/١) . وانظر : روح المعاني (٢٧/٥) .

(٣) زاد المسير (٦٦/٢) .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٩٣٣/٣ ح ٥٢١٢) .

(٥) قوت القلوب (١٧/٤) .

(٦) انظر : إرشاد الفحول (ص ٩٩) .

(٧) انظر : الزواجر (١٩/١) ، إرشاد الفحول (ص ٩٩) ، روح المعاني (٢٧/٥) .

(٨) انظر : الزواجر (١٩/١) ، روح المعاني (٢٧/٥) .

(٩) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٦٥٠/١١) .

الله تعالى ، والقنوط من رحمة الله تعالى ، والأمن من مكر الله تعالى . وأربعة في اللسان وهن : شهادة الزور ، وقذف المحصن ... ، واليمين الغموس ... ، والسحر ... وثلاثة في البطن وهي : شرب الخمر والمسكر من الأشربة ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، وأكل الربا وهو يعلم . واثنان في الفرج وهما : الزنا ، وأن يعمل عمل قوم لوط في الأدبار . واثنان في اليدين وهما : القتل ، والسرقه . وواحدة في الرجلين وهي : الفرار من الزحف ... وواحدة في جميع الجسد وهي : عقوق الوالدين " (١) .

١٢- الاقتصار على ما ثبت بالنص أنه كبيرة من دون تحديدها بعدد معين .

قال الطبري : " وأولى ما قيل في تأويل الكبائر بالصحة ، ما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ دون ما قاله غيره " (٢) .

وقال القاسمي : " وعندني أن الصواب هو الوقوف في تعدادها على ما صحت به الأحاديث ، فإن رسول الله ﷺ مبين لكتاب الله عز وجل ، أمين على تأويله ، والمرجع في بيان كتاب الله تعالى إلى السنة الصحيحة ، كما أن المرجع في تعريف الكبيرة إلى العد دون ضبطها بحد كما تكلفه جماعة من الفقهاء وطالت المناقشة بينهم في تلك الحدود ، وإن منها ما ليس جامعاً ، ومنها ما ليس مانعاً ، فكله مما لا حاجة إليه بعد ورود صحاح الأخبار في بيان ذلك " (٣) .

١٣- ما نهى الله عنه من أول سورة النساء إلى قوله : ﴿ إِن تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ [آية ٣١] .

قاله ابن مسعود (٤) ، وابن عباس (٥) - رضي الله عنهم - .

(١) قوت القلوب (١٧/٤ - ١٨) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢/٥ - ٤٣) .

(٣) تفسير القاسمي ، المسمى : محاسن التأويل (١٢٠٨/٥) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٣/٣ ح ٥٢١٤) ، وابن جرير في " تفسيره " (٣٧/٥) ، والطبراني في " الكبير " (٩٢/٩ ح ٨٥٠٤) . وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥٨/٧ ح ١٠٩٢٣) : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

(٥) ينظر : زاد المسير (٦٦/٢) ، الدر المنثور (٢٦٥/٢) وعزاه لابن المنذر ، الزواجر (١٩/١) .

وعن إبراهيم النخعي قال : كانوا يرون أن الكبائر فيما بين أول هذه السورة - سورة النساء - إلى هذا الموضع ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾^(١) .

الترجيح :

بعد عرض مذهبي العلماء القائلين بانقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر واستعراض أقوال كل مذهب ، أخلص إلى أن الصواب - والله أعلم - هو المذهب الأول الذي يرى تعريف الكبيرة بالحد والضابط وأنها لا تنحصر بعدد معين . وما ورد في بعض النصوص - مما تقدم - من النص على كبائر ، ثلاث أو أربع أو سبع أو تسع ، لا يدل على انحصارها بذلك العدد أو غيره .

قال الإمام أحمد - عقب حديث " اجتنبوا السبع الموبقات " ^(٢) - : " وليس في تقييده ذلك بالسبع منع الزيادة عليهن ، وإنما فيه تأكيد اجتنابهن ، ثم قد ضم إليهن غيرهن " ^(٣) . وقال الغزالي : " فالطمع في حد حاصر أو عدد جامع مانع ، طلب لما لا يمكن ، فإن ذلك لا يمكن إلا بالسمع من رسول الله ﷺ بأن يقول ، إني أردت بالكبائر عشراً أو خمساً ويفصلها ، فإن لم يرد هذا ، بل ورد في بعض الألفاظ : " ثلاث من الكبائر " ^(٤) ، وفي بعضها : " سبع من الكبائر " ^(٥) ، ثم ورد " أن السبتين بالسبعة الواحدة من الكبائر " ^(٦) ، وهو خارج عن السبع والثلاث ؛ علم أنه لم يقصد به العدد بما يحصر ، فكيف يطمع في عدد ما لم يعده الشرع ؟ " ^(٧) .

(١) أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٣٧/٥) .

(٢) انظر تخريجه برقم (٤) في قسم تخريج الفتاوى .

(٣) انظر : شعب الإيمان للبيهقي (٢٦٥/١) .

(٤) انظر : القول الأول من المذهب الثاني .

(٥) انظر : القول الثالث من المذهب الثاني .

(٦) أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الغيبة (٢٦٩/٤ ح ٤٨٧٧) ، وابن أبي الدنيا في كتاب " الصمت " (ص

٣٧٦ ح ٧٣٢) ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٢/٣ ح ٥٢٠٥) من حديث أبي هريرة . وحسنه المحافظ ابن

حجر في " الفتح " (٤٢٥/١٠) .

(٧) الإحياء (٦٢٧/١٠ - إتحاف) .

وقال القرطبي في " تفسيره " : " قد اختلف الناس في تعدادها وحصرها لاختلاف الآثار فيها ، والذي أقول : إنه قد جاءت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحسان لم يقصد بها الحصر ، ولكن بعضها أكبر من بعض بالنسبة إلى ما يكثر ضرره " (١) .

وقال في " المفهم " - تعليقاً على حديث " اجتنبوا السبع الموبقات " - : " وعلى هذا فاقصره عليه الصلاة والسلام على هذه السبع في هذا الحديث : يحتمل أن تكون لأنها هي التي أعلم بها في ذلك الوقت بالوحي ، ثم بعد ذلك أعلم بغيرها ، ويحتمل أن يكون ذلك لأن تلك السبع هي التي دعت الحاجة إليها في ذلك الوقت ، أو التي سئل عنها في ذلك الوقت ، وكذلك القول في كل حديث حدد عدداً من الكبائر " (٢) . وقال العيني نحوه (٣) .

وقال النووي : " قال العلماء - رحمهم الله - ولا انحصار للكبائر في عدد مذكور ، وقد جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه سئل عن الكبائر : أسبع هي ؟ فقال : هي إلى سبعين (٤) ، ويروى إلى سبعمائة (٥) أقرب . وأما قوله ﷺ : " الكبائر سبع " فالمراد به : من الكبائر سبع ، فإن هذه الصيغة وإن كانت للعموم ، فهي مخصوصة بلا شك ، وإنما وقع الاختصار على هذه السبع ، وفي الرواية الأخرى : ثلاث ، وفي الأخرى أربع ، لكونها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها لا سيما فيما كانت عليه الجاهلية ، ولم يذكر في بعضها ما ذكر في الأخرى ، وهذا مصرح بما ذكرته من أن المراد البعض ... " (٦) .

وقال ابن كثير - معلقاً على حديث : " اجتنبوا السبع الموبقات " - : " فالنص على هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفي ما عداهن إلا عند من يقول بمفهوم القلب ، وهو ضعيف عند عدم القرينة ولا سيما عند قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم كما سنورده من الأحاديث

(١) (١٦٠/٥) .

(٢) (٢٥٥/١) .

(٣) عمدة القاري (٦٢/١٤) .

(٤) أخرج هذه الرواية : عبدالرزاق في " المصنف " (٤٦٠/١٠ ح ١٩٧٠٢) ، والطبري في " تفسيره " (٤١/٥) ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٩٣٤/٣ ح ٥٢١٦) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢٧٣/١ ح ٢٩٤) من طريق طاوس عن ابن عباس .

وأخرجها الطبري - الموضوع السابق - من طريق الزهري عن ابن عباس .

(٥) أخرج هذه الرواية : الطبري - الموضوع السابق - ، وابن أبي حاتم - الموضوع السابق - (٥٢١٧) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس .

(٦) شرح مسلم له (٤٤٣/٢) .

المتضمنة من الكبائر غير هذه السبع ... " (١) ثم ساق بعض تلك الأحاديث التي تقدم بعضها قريباً .

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني - بعد أن ساق جملة من الكبائر المنصوص عليها - :
" ويحتاج عند هذا إلى الجواب عن الحكمة في الاختصار على سبع ، ويجب : بأن مفهوم العدد ليس بحجة وهو جواب ضعيف ، وبأنه أعلم أولاً بالمذكورات ثم أعلم بما زاد فيجب الأخذ بالزائد ، أو أن الاختصار وقع بحسب المقام بالنسبة للسائل أو من وقعت له واقعة ونحو ذلك " (٢) . ونحوه قال السفاريني وزاد : " والأقوى أن التنصيص على السبع في كل حديث لزيادة عظمها " (٣) .

وممن صرح بأن الكبائر لا تنحصر بعدد : الذهبي (٤) ، وابن حجر الهيثمي (٥) ، والشوكاني (٦) وغيرهم .

وحاصل القول : أن تعريف الكبيرة بالحد والضابط هو الصواب ، وأن الاختصار في تعداد الكبائر على عدد معين ، أو على ما نص على أنه كبيرة ، لا دليل عليه .
إذا عُلِمَ هذا ، فما حد الكبيرة من بين تلك الحدود الكثيرة التي تقدمت ؟

حد الكبيرة :

أشرت حين استعراض الأقوال في حد الكبيرة إلى أن منها ما فيه وجه من الصواب - ولذلك قدمتها - ويمكن أن يستخلص من مجموعها حد للكبيرة فأقول :
" كل ذنب اقترن به ما يفيد أنه من الكبائر - كاقتران الحد ، أو الوعيد ، أو الوصف بالفسق ، أو نحو ذلك من العلامات الدالة على كبر الذنب - أو ظهرت مفسدته وعظم ضرره في أي زمان أو مكان ، فهو كبيرة " .

(١) تفسير ابن كثير (٤٨١/١) .

(٢) فتح الباري (١٩٠/١٢) .

(٣) لوامع الأنوار البهية (٣٦٧/١) .

(٤) مقدمة كتابه الكبائر .

(٥) مقدمة الزواجر (١٩/١) .

(٦) إرشاد الفحول (ص ٩٩) .

شرح التعريف :

" كل ذنب " : سواء أكان ترك مأمور أم فعل منهي ، ولم يعارض بما يصرفه عن كونه ذنباً .

" اقتزن به " : يخرج الذنب الذي لم يقتزن به شيء ؛ كالخروج من المسجد عقب الأذان ، أو الجلوس في المسجد قبل أداء تحية المسجد .

" ما يفيد أنه من الكبائر " : أي اقتزن به من العلامات ما يدل على كبره وعظمه ، فيخرج بهذا القيد ما إذا اقتزن بالذنب علامة لا تدل على أنه كبيرة ، مثال ذلك : النظر إلى الأجنبية . ذكر جماعة من العلماء أنه صغيرة ^(١) ، وقد قال النبي ﷺ : " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العين النظر ... " الحديث . أخرجه الشيخان عن أبي هريرة ^(٢) . فلم يروا ما اقتزن بهذا الذنب دالاً على كبره ، ويؤيد ما ذهبوا إليه : قول ابن عباس في أول هذا الحديث : " ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ ... " وذكر الحديث .

" كاقتران الحد " : أي في الدنيا وهو العقوبة المقدره شرعاً كحد الزنا والسرقة وشرب الخمر وغيرها .

" أو الوعيد " : معناه : التهديد . وهو يشمل الوعيد في الدنيا كالتهديد بالإهلاك وغيره . أو في الآخرة كالوعيد بالنار أو الغضب أو غيرهما . وسواء كان ذلك الوعيد من الله تعالى أو من نبيه ﷺ . فمثلاً : اللعن من الله تعالى أو من نبيه ﷺ كله داخل تحت مسمى الوعيد .

وأدخل شيخ الإسلام ضمن هذا - كما تقدم - الوعيد بنفي الإيمان ، أو قيل فيه : من فعله فليس منا ونحو ذلك .

(١) ينظر : تفسير الطبري (٦٦/٢٧ - ٦٨) ، زاد المسير (٧٦/٨) ، تفسير القرطبي (١٥٨/٥) ، تفسير ابن كثير

(٣٥٦/٤) ، مدارج السالكين (٣٤٤/١ - ٣٤٥) ، تنبيه الغافلين (ص ٣١١ - ٣١٢) وغيرها .

(٢) أخرجه البخاري في الاستئذان ، باب زنا الجوارح دون الفرج (٢٨/١١ ح ٦٢٤٣) ، وفي القدر ، باب ﴿ وحرم

على قرية أهلكتها أنهم لا يرجعون ﴾ [الأنبياء : ٩٥] (٥١١/١١ ح ٦٦١٢) ، ومسلم في القدر ، باب قدر

على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٢٠٤٦/٤ ح ٢٠ ، ٢١ : ٢٦٥٧) .

" أو الوصف بالفسق " : ويشمل وصف العمل بأنه فسق كقوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير - إلى قوله - ذلكم فسق ﴾ [المائدة : ٣] . أو وصف الفاعل بأنه فاسق ، كقوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ [المائدة : ٤٧] .

والدليل على أن الوصف بالفسق إذا اقتزن بالذنب جعله كبيرة ، قوله تعالى : ﴿ وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ [الحجرات : ٧] وتقدم بيان ذلك ^(١) .

" أو نحو ذلك من العلامات الدالة على كبر الذنب " : فالعلامات كثيرة ، وقد ذكرت منها ما توارد على ذكره جماعة من العلماء ، وعضده الدليل ، وبقي علامات أخرى كثيرة ^(٢) هي محل نظر واجتهاد . فقد يرى هذا العالم أن هذه العلامة تدل على كبر الذنب بينما لا يراها الآخر كذلك ، ولذلك يختلفون في بعض الكبائر ، فلا بد حين إثبات أي علامة من علامات الكبيرة من دليل وبرهان بذلك .

" أو ظهرت مفسدته وعظم ضرره " : هذا القيد يشمل الذنوب التي لم يرد بها نص ، كمن أمسك امرأة لمن يزني بها ، أو دل الكفار على عورات المسلمين وحرماتهم فهذه ذنوب عظيمة يثبت الضرر ولم يرد بها نص خاص .

" في أي زمان أو مكان " : فقد تظهر مفسدة الذنب في هذا الزمان مع أنها لم تكن ظاهرة فيما مضى ، أو تظهر في مكان بخلاف آخر . ومعنى ذلك : أن الذنب قد يكون كبيراً في مكان صغيراً في آخر ، كبيراً في زمان صغيراً في غيره . وضابط ذلك : شدة المفسدة وعظم الضرر .

هذا والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر : ص (٦١) .

(٢) ساق الغماري في " تنوير البصيرة ببيان علامات الكبيرة " خمساً وأربعين علامة .

المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتنباب الكبائر .

بعد أن عرفنا حد الكبيرة وما تتميز به عن الصغيرة ، أشير هنا إلى أن من رحمة الله تعالى وفضله أن جعل اجتناب هذه الكبائر سبباً لتكفير وتمحيص صغائر الذنوب ، كما قال سبحانه : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [النساء : ٣١] قال القرطبي في تفسير هذه الآية : " لما نهى تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر ، وعد على اجتنابها التخفيف من الصغائر ... وأن اللمسة والنظرة تُكفر باجتنباب الكبائر قطعاً بوعده الصدق وقوله الحق ، لا أنه يجب عليه ذلك " (١) .

وقال ابن كثير : أي إذا اجتنبتُم كبائر الآثام التي نهيتُم عنها نكفر عنكم صغائر الذنوب ، وأدخلناكم الجنة . ولهذا قال : ﴿ وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ . اهـ (٢) .
وقال الذهبي في مقدمة كتابه " الكبائر " : " تكفل الله تعالى بهذا النص لمن اجتنب الكبائر بأن يدخله الجنة " (٣) .

وقال الله تعالى في سورة النجم : ﴿ والله ما في السموات وما في الأرض ليحزي الذين أسأؤا وما عملوا مما يجزي الذين أحسنوا بالحسنى ، الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ، إن ربك واسع المغفرة ﴾ [الآياتان : ٣١ - ٣٢] .
فوصف هؤلاء الذين أحسنوا والذين يجزيهم بالحسنى بأنهم : الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم . واللمم : هي صغائر الذنوب ، كما قال الجمهور ورجحه ابن القيم وغيره (٤) فهي معفو عنها وصاحبها موعود بالحسنى إذا اجتنب كبائر الذنوب ﴿ إن ربك واسع المغفرة ﴾ .

(١) تفسير القرطبي (١٥٨/٥) .

(٢) تفسير ابن كثير (٤٨٠/١) .

(٣) (ص ٥) .

(٤) مدارج السالكين (٣٤٢/١ - ٣٤٧) وانظر : تفسير ابن كثير (٢٥٥/٤ - ٢٥٦) ، فتح القدير (١١٢/٥ - ١١٣) .

المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

إليك جملة مما ألف في هذا الباب ، مرتباً لها حسب وفيات أصحابها - عدا كتب المعاصرين - ، أذكر اسم الكتاب ، واسم مؤلفه ، ووفاته ، ثم أبين منهجه على وجه الإجمال ، بما يفيد القارئ ويسمح به المقام ، وقد أذكر بعض الملاحظات على الكتاب أو المنهج أو طريقة الترتيب من غير استقصاء ، ثم أذكر أشهر طبعاته ، وإذا كان للكتاب مختصرات أو شروح أو تعليقات فإني أذكرها . ومنه - سبحانه - أستمد التوفيق والتسديد .

١ - كتاب الكبائر .

للحافظ شمس الدين أبي عبد الله الذهبي (٧٤٨ هـ) .

من أشهر كتب الكبائر ، بل هو أشهرها ، وقد أورد فيه ستاً وسبعين كبيرة . وطريقته : أنه يذكر الكبيرة ، ثم يورد الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على أنها كبيرة دون أن يستقصي ، ويعتني بإيراد الأحاديث الصحيحة أو ما قاربها ، كما يعلق على الأحاديث أحياناً ببيان حالها أو ما يستفاد منها ، ثم ختم كتابه بفصل جامع لما يجرى من الكبائر .

وبكل حال فهو كتاب لطيف ، سهل التناول ، يستفيد منه الخاصة والعامة على السواء ، وهو يدل على براعة مؤلفه في التأليف .

طبعاته :

لشهرة الكتاب الواسعة ، ورواجه عند عامة الناس وخاصتهم ، فقد كثرت طبعاته قديماً وحديثاً ، حيث طبع قبل ما يقرب من ستين عاماً . وأول طبعة له كانت تحديداً عام ١٣٥٦ هـ بالقاهرة ، بتحقيق الشيخ : محمد عبدالرزاق حمزة - رحمه الله تعالى - الواعظ بالمسجد الحرام ، وكانت هذه الطبعة على نفقة إحدى مكاتب مكة المكرمة .

أقول : إلا أن أصل الكتاب الصحيح لم يطبع إلا حديثاً ، وبالتحديد في سنة ١٤٠٣ هـ ، بتحقيق الأستاذ : محيي الدين مستو ، في دار الفكر ببيروت - لبنان ، معتمداً على نسخ خطية قديمة ، أحدها نقلت من ثاني نسخة قرئت على المصنف .

وقد بين في مقدمته أن الطبعات السابقة للكتاب ، وفي مقدمتها طبعة الشيخ حمزة ، تفتقد إلى توثيق نسبتها للإمام الذهبي ، أضف إلى ذلك ما احتوته من الأحاديث الضعيفة

والموضوعة ، والحكايات المكذوبة ، والأشعار والأقوال الوعظية المتكلفة ، وهو منهج لا يعرف عن الإمام الذهبي الناقد ، وإنما يلمس فيه نفس فقيه صوفي واعظ يجمع الآثار والأقوال كحاطب ليل .

وهذا كله غير موجود في النسخ الخطية التي اعتمد عليها .

وتمت فروق أخرى ، وكلام على طبعه الشيخ حمزة وما تلتها من طبعات ، تراجع في مقدمة الأستاذ مستو ، وفي مقدمة المحققين للكتاب بعده ؛ كمقدمة مشهور حسن سلمان ، ومقدمة محمد محمود حمدان ، ومقدمة بسام الجابي وغيرهم .

واستظهر الأستاذ مستو وغيره أن كتاب " الكبائر " - المخطوط - ربما وقع في يد أحد الفقهاء الوعاظ ، فأخذ كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي استشهد بها الحافظ الذهبي على تحريم كل كبيرة .. وحذف كثيراً من عزوه للأحاديث وتعليقاته القيمة .. وأضاف إلى ذلك أحاديث ضعيفة وحكايات ومنامات ، وأشعاراً وعظية ... ولم يثبت هذا الشيخ اسمه .. ووقع الكتاب في يد من جاء بعده ، فأثبت اسم الذهبي - رحمه الله - لاشتهار أن " الكبائر " من تأليفه .. أو أن الشيخ نفسه أبقى اسم الذهبي عليه ليقبله الناس بما فيه ... والله أعلم .

وأما طبعات الكتاب التي تلت طبعة الأستاذ مستو فهي كثيرة ، منها :

- طبعة مكتبة المنار ، الأردن عام ١٤٠٨هـ بتحقيق : مشهور حسن سلمان .
- طبع عام ١٤١١هـ بالدار المتحدة ، بسوريا بتحقيق الأخوين : محيي الدين نجيب ، وقاسم النوري .
- طبعته مكتبة دار البيان بسوريا عام ١٤١١هـ ، بتحقيق : بشير محمد عيون - وهي الطبعة التي اعتمدت الإحالة عليها ؛ لأنها مرقمة الأحاديث - .
- طبعته الدار المصرية اللبنانية بالقاهرة عام ١٤١٣هـ ، بتحقيق : محمد محمود حمدان ، واعتمد على نسخ خطية ، إحداها لم يعتمد عليها الأستاذ مستو .
- طبع أيضاً في عام ١٤١٣هـ في دار ابن حزم ، بيروت - لبنان ، بتحقيق : بسام عبدالوهاب الجابي .
- وغيرها من الطبعات .

٢ - الكبائر .

للإمام شمس الدين بن قيم الجوزية (٧٥١هـ) . وهو في حكم المفقود ، وقد ذكره في مؤلفاته : ابن رجب الحنبلي في " ذيل طبقات الحنابلة " (١) . وابن العماد في " شذرات الذهب " (٢) وغيرهما . وذكروا أنه في مجلد . وذكر ابن النحاس الدمشقي (٨١٤هـ) في " تنبيه الغافلين " (٣) أنه حين أتم الكتاب وقف على مصنف الحافظ شمس الدين الذهبي ، ومصنف الإمام العلامة شمس الدين بن قيم الجوزية .

ونقل عن ابن القيم كثيراً ، وانظر الصفحات (١٨٧ ، ١٩٠ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٣ ، ٢٠٧ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣٤ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤١ ، ٢٥٠ ، ٢٥٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٢ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٩٠ ، ٢٩٣ ، ٣٠١ ، ٣٠٣ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩) .

وفي بعض هذه المواضع يقتصر على قوله : وقد عد هذه الكبيرة شمس الدين بن القيم ، وفي بعضها ينقل ما قاله ابن القيم من تعليق أو استدلال ونحو ذلك . وذكره أحمد عبيد في مقدمته لكتاب " روضة المحيين " - وهو يعدد كتب ابن القيم - وقال : " نقل عنه النقشبندي في صلح الإخوان " .

٣ - طريقة البصائر إلى حديقة السرائر في نظم الكبائر .

لابن قيم الجوزية .

قال الشيخ : بكر أبو زيد - وهو يعدد مؤلفات ابن القيم - : " لم أر ذكره في مؤلفاته . وفي فهارس أوقاف بغداد : أنه يوجد نسخة نفيسة لهذا الكتاب ، كتبت سنة ٨١١ هـ ألفها ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - " اهـ . (٤)

(١) (٤٥٠/٢) .

(٢) (١٧٠/٦) .

(٣) انظر : (ص ١٧٢) .

(٤) ابن قيم الجوزية . حياته ، آثاره ، موارده (ص ٢٧٦) .

٤ - تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين ، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين .

للإمام محيي الدين أبي زكريا أحمد بن إبراهيم بن محمد بن النحاس الدمشقي الشافعي (٨١٤ هـ) ^(١) ، وفرغ من تأليفه سنة (٨١١ هـ) ^(٢) .

وهو كتاب حافل قيم ، وفيه موضوعات متعددة ، وليس خاصاً بالكبائر ؛ فقد رتبته مؤلفه على سبعة أبواب :

أما الباب الأول والثاني والثالث والرابع ، فهي في مسائل عزيزة تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأما الباب الخامس : فقد عقده في ذكر جمل من الكبائر والصغائر ، ابتدأه بذكر ما عده الرافعي والنووي وابن الرفعة من الكبائر وعدتها (٣٩) كبيرة ، ثم عقد فصلاً فيما يراه هو من الكبائر نسجاً على غير منوال .

وطريقته : أنه يذكر الكبيرة ، ثم يورد ما يدل على أنها كبيرة من الكتاب والسنة على سبيل الاختصار ، وله تعليقات مفيدة وقيمة ، وألحق بهذا الفصل ما زاده الذهبي وابن القيم في كتابيهما ، فبلغت (١٢٥) كبيرة تقريباً .

ثم أتبعه بفصل في ذكر جملة من الصغائر ، على طريقته السابقة في الكبائر ، وفيما ذكره هنا جملة يحسن وضعها في قسم الكبائر ، بل ربما صرح في بعضها أنه كبيرة ، وفي بعضها أيضاً جملة لا تصل إلى حد التحريم .

وختم هذا الفصل بذكر أمور تجعل الصغيرة كبيرة .

وأما الباب السادس : فهو في ذكر أمور نهى عنها النبي ﷺ ، على غير ترتيب أيضاً . ونقل جملة منها من كتاب " المنهيات " للحكيم الترمذي .

وأما الباب السابع : فهو في ذكر جمل من المنكرات والبدع المحدثات ، ورتبها على فصول . وهو من أنفع أبواب الكتاب .

وعموماً فهو كتاب نافع مفيد ، ويدل على غيرة مؤلفه في ذات الله تعالى ، واحتراقه بسبب تخاذل الناس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتهاونهم بارتكاب كبائر الذنوب

(١) ينظر في ترجمته : إنباء الغمر لابن حجر (٣١/٧) ، الضوء اللامع للسخاوي (٢٠٣/١) ، شذرات الذهب (١٠٥/٧) .

(٢) انظر : كشف الظنون (٤٨٧/١) .

فضلاً عن صغائرها ، وبسبب ما يراه من البدع والمنكرات والمخالفات الشرعية ، ولا غرو فلم يكن مجاهداً بلسانه وقلمه فحسب ، بل كان مجاهداً بنفسه في سبيل الله تعالى ، مكثراً من المرابطة والجهاد ، حتى قتل في المعركة بأيدي الفرنج مقبلاً غير مدبر . فرحمه الله تعالى رحمة واسعة .

طبعاته :

- طبع في مطابع الرياض - بدون تاريخ - بإشراف الشيخ : صالح بن محمد اللحيديان ، بطلب من الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد - رحمه الله - الذي ترجم للمؤلف وقال : إنه قابل الأصل المطبوع عليه ، على نسخة أخرى خطية ، وصحح ما تيسر تصحيحه وعلق عليها بعض ما يحتاج إليه ، وراجع بعض ما أشكل من الأحاديث .

- ثم أعيد طبعه في مطابع الفرزدق بالرياض عام ١٤٠٦ هـ ، بإشراف الناشر : علي الحمد المحمد الصالحي .

- ثم طبعته دار الكتب العلمية ، في بيروت - لبنان عام ١٤٠٧ هـ ، بتحقيق : عماد الدين عباس سعيد ، واعتمد على نسخة خطية من محفوظات المكتب السلفي لتحقيق التراث الإسلامي .

وعن هذه الطبعة نشرته ووزعته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - بدون تاريخ - ممثلة في فرعها بالدم ، على نفقة أحد المحسنين .

مختصراته :

اختصره الشيخ : محمد بن بركات بن محمد الحرفوشي الشافعي - كما في " كشف الظنون " (١) - ولم أقف عليه أو على اسمه .

واختصره - حديثاً - رجائي بن محمد المصري المكي ، وسماه : " الموازين مختصر تنبيه الغافلين " وجعله في أجزاء :

الجزء الأول : في أصول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وينتهي بانتهاء الباب الرابع من الكتاب الأصل .

الجزء الثاني : معجم الكبائر وأدلتها الشرعية .

(١) (١/٤٨٧) .

الجزء الثالث : معجم الصغائر وأدلتها الشرعية .

ورتب الكبائر والصغائر على حروف المعجم بوزن الفعل الماضي .
وطبع في عام ١٤٠٤هـ بالمطبعة السلفية ، بالقاهرة ، وأخرج في هذه الطبعة الجزء الأول والثاني فقط .
- ثم طبع بأجزائه الثلاثة عام ١٤٠٩هـ ، ونشرته دار الفاروق الحديثة بالقاهرة .

٥ - رسالة الصغائر والكبائر .

للشيخ زين الدين - ويقال زين العابدين - بن إبراهيم بن محمد ، الشهير بابن نجيم المصري الحنفي (٩٧٠ هـ)^(١) .
وهي رسالة صغيرة ، ابتدأها بتعداد الكبائر - سرداً - عارية عن الأدلة ، فذكر ما يقرب من (٨٤) كبيرة . ثم اتبعها كذلك بتعداد الصغائر .
ثم ذكر حد الكبيرة ، وساق اختلاف الأئمة فيها .
ثم شرع في بيان حد العدالة ، ثم بيان بعض ما يخل بالمروءة ، وهل كل ما أحل بها كبيرة ؟ . وختم رسالته بذكر واحد وعشرين تنبيهاً .
وقد شرح هذه الرسالة : إسماعيل بن سنان السيواسي (١٠٤٨ هـ)^(٢) بشرح مختصر .

وطبعت مع شرحها عام ١٣٠٤هـ ، ضمن خمس رسائل هي أولها ، بمطبعة سي ، باستانبول - تركيا .

- ثم طبعت مع شرحها أيضاً عام ١٤٠١هـ ، في دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

٦ - الزواجر عن اقتراف الكبائر .

للإمام أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي - بالثناة - الشافعي (٩٧٣ هـ) .

(١) له ترجمة في شذرات الذهب (٣٥٨/٨) ، والأعلام للزركلي (٦٤/٣) .

(٢) له ترجمة في الأعلام للزركلي (٣١٤/١) .

وهو من أشهر كتب الكبائر وأوسعها ، قال الزبيدي في "شرح الإحياء" : " وهو أجمع كتاب في هذا الباب " (١) . وقال الشوكاني في "فتح القدير" : " من رام الوقوف على ما ورد في الكبائر فعليه بكتاب " الزواجر في الكبائر " فإنه قد جمع فأوعى " (٢) .
وبمجموع ما ذكره من الكبائر (٤٦٧) كبيرة .

ابتدأه بمقدمة في تعريف الكبيرة ، وما وقع للناس فيه وفي عدها وما يتعلق بذلك .
ثم يابن :

الأول : في الكبائر الباطنة وما يتبعها مما ليس له مناسبة بخصوص أبواب الفقه . وذكر فيه ستاً وستين كبيرة .

الثاني : في الكبائر الظاهرة ، ورتبه على أبواب الفقه عند الشافعية ، وذكر فيه (٤٠١) كبيرة . لكن يؤخذ عليه أن ترتيبه غير دقيق ويحتاج في كثير منه إلى إعادة نظر وتمحيص ، فقد أدرج أبواباً ضمن كتب لا تدل عليها ، كما أدرج كبائر ضمن أبواب لا تعلق لها بها ، أو تتعلق بها من وجه بعيد ، وتعلقها بغيرها أقرب ، ونحو ذلك مما لا يسمح المقام بعرضه ، ولعل لبيان هذا مناسبة أخرى مع دراسة شافية كافية عن الكتاب .

ثم ختم كتابه بذكر أمور أربعة :

الأول : في التوبة ومتعلقاتها .

الثاني : في الحشر والحساب والشفاعة والصراط ومتعلقاتها .

الثالث : في النار وما يتعلق بها .

الرابع : في الجنة ونعيمها .

وأما منهجه في كل كبيرة : فهو بعد أن يذكر الكتاب فالباب - وقد لا يذكر الباب - يذكر رقم الكبيرة ، ثم عنوانها ، ثم يسهب في عرض الأدلة من الكتاب والسنة ، ويعزو كثيراً من الأحاديث ، ويبين حال بعضها ، كما يعتني بذكر التعليقات والتفصيلات والتنبيهات المتعلقة بكل كبيرة ، وحول بعض الأحاديث . ومما تميز به أيضاً أنه يذكر في كل كبيرة وجه عدها كذلك . وبالجملة فهو أجمع كتاب في الكبائر كماً وكيفاً .

(١) إتحاف السادة المتقين (٦٢٢/١٠) .

(٢) (٤٥٩/١) . وانظر أيضاً : إرشاد الفحول (ص ٩٩) .

طبعااته :

- طبع الكتاب كثيراً قديماً وحديثاً ، لكنني لم أقف عليه محققاً ومخدوماً بشكل يليق به .
وأقدم طبعة وقفت عليها كانت قبل مايزيد على مائة وثلاثين عاماً وبالتحديد سنة ١٢٨٤هـ ، بالمطبعة المصرية بالقاهرة .
- كما طبع عام ١٢٩٢هـ ، بالمطبعة الوهبية ، بالقاهرة .
 - وطبع عام ١٣٣٢هـ ، بدار إحياء الكتب العربية ، بالقاهرة .
 - وعام ١٣٥٦هـ ، بمطبعة مصطفى محمد بمصر ، وبهامشه كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع له .
 - وطبع عام ١٣٧٠هـ ، بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، وبهامشه كف الرعاع .. ، والإعلام بقواطع الإسلام ، كلاهما له .
 - وبنفس المطبعة طبع عام ١٣٩٨هـ ، ويليه كف الرعاع ... ، والإعلام ...
 - وطبع عام ١٤٠٠هـ ، بمطبعة دار الشعب بالقاهرة ، ويليه كف الرعاع .. والإعلام ..
 - وطبع عام ١٤٠٢هـ في دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ويليه كف الرعاع .. والإعلام .. ثم أعادت تصويره نفس الدار عام ١٤٠٧هـ .
 - وطبع عام ١٤٠٧هـ ، بعناية أحمد عبدالشافي . ونشرته دار الفكر - وعلى بعض النسخ: دار الكتب العلمية - كلاهما في بيروت - لبنان .
 - وأعادت تصويره دار الكتب العلمية عام ١٤١٤هـ .
 - وطبع عام ١٤١٤هـ بتحقيق محمد عبدالعزيز وآخرين ، ونشرته دار الحديث بالقاهرة . والواقع أن عملهم تركز على تخريج الأحاديث ، ومقدمة بينوا فيها عقيدة المؤلف .

مختصراته نظماً ونثراً :

أما نظماً فقد اختصره :

- أ - أبو محمد عبدالله بن محمد البيتوشي الكردي (١٢٢١هـ)^(١) في منظومة سماها :
" حديقة السرائر في نظم الكبائر " وتحتوي على (٧٢٩) بيتاً ، نظمها في البصرة عام ١١٩٠هـ .

(١) له ترجمة في مقدمة منظومته كتبها الشيخ: محمد جميل بندي روزياني الكردي ، إمام جامع القنطرة سابقاً في البصرة .

وعلق عليها عبد الله آل نوري تعليقات مختصرة أسماها : " قطف الأزاهر " .
وطبعنا معاً في مطبعة المقهوي ، بالكويت ، عام ١٣٧٧هـ .

ب - العالم محمد بن محمد اليميني التعزي ، ثم المدني الشافعي ، وسمى منظومته : " ملتقط
الزواجر في معرفة الكبائر " وهي أخصر كثيراً من سابقتها ، وطبعت عام ١٣٢٨هـ -
بمطبعة الترقى الماجدية بمكة .

وأما نشرها : فقد اختصره - حديثاً - محمد عثمان الخشت وسماه : " كبائر الذنوب مختصر
الزواجر عن اقتراف الكبائر " وطبع في دار البشير ، بالقاهرة ، عام ١٤٠٦هـ .

٧ - كتاب الكبائر .

لشيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب (١٢٠٦هـ) .

انتقى فيه عدداً من الكبائر ابتدأها بأبواب كبائر القلب ، ثم أبواب كبائر اللسان ، ثم
أبواب أخرى مختلفة لم تجعل تحت عنوان يضمها ، إلا في آخر الكتاب فإنه قال : كتاب
المظالم ، وساق بعض الأبواب المتعلقة به .

وطريقته في كل باب : أنه يذكر ترجمة الكبيرة كقوله : باب ذكر الكبر . ثم يورد
بعض الأدلة من الكتاب والسنة ، على وجه الاختصار ، مقتصراً في الغالب على ما يصح منها .

طبعاته :

- طبع في مصر بمطبعة المنار عام ١٣٤٢هـ ومعه كتاب : أصول الإيمان ، ونصيحة
المسلمين ، بإشراف الشيخ : محمد رشيد رضا . وفيه أنه طبع قبل ذلك بالهند .
- طبعته المكتبة السلفية بالقاهرة عام ١٣٧٥هـ ، ومعه كتاب أصول الإيمان ، وفضل
الإسلام كلاهما له .
- ثم أعادت نفس المطبعة طبعه مع الكتابين المتقدمين عام ١٣٩٣هـ ، ثم عام ١٣٩٦هـ ،
ثم عام ١٣٩٧هـ ، ثم عام ١٣٩٩هـ .
- طبعته مكتبة التوعية الإسلامية بالقاهرة - بدون تاريخ - وقابله على ثلاث نسخ خطية
الشيخان : إسماعيل بن محمد الأنصاري ، وعبد الله بن عبداللطيف آل الشيخ .
- كما نشرته مكتبة المعارف بالرياض - بدون تاريخ - بمقابلة الشيخين الفاضلين .

- طبع عام ١٣٩٨هـ ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، نشرتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقابله على ثلاث نسخ خطية - هي نفسها المتقدمة - المشايخ : إسماعيل الأنصاري ، ومحمد عيد ، وعبدالعزيز الفريح .
وأعدت الجامعة طبعه ونشره مفرداً أكثر من مرة ومنها عام ١٤١٣هـ .
- طبعته المكتبة القيمة بمصر ، عام ١٤٠١هـ ، بتحقيق : محمد أحمد عبد العزيز .
- طبعته دار ابن حزم ودار الجفان والجابي عام ١٤١٤هـ ، بعناية : بسام بن عبدالوهاب الجابي معتمداً على نشرة جامعة الإمام .
- طبعته دار الوطن بالرياض عام ١٤١٦هـ ، بعناية : خالد أبو صالح ، وتقديم الشيخ : عبد الله بن جبرين ، واعتمد المعتمدين على المطبوعة بمقابلة الشيخين إسماعيل الأنصاري وعبد الله آل الشيخ ، واعتنى بتخريج الأحاديث .
- وفي نفس العام ١٤١٦هـ طبعته دار الصمعي بالرياض ، بتحقيق الدكتور : باسم بن فيصل الجوابرة معتمداً كالذي قبله ، ومعتمداً كذلك بتخريج الأحاديث .

٨ - العمدة بتميز الكبائر .

- تأليف : أبو البراء غسان بن يوسف التميمي الرقاوي .
ومرجعه في جميع أحاديث الكبائر ؛ كتاب " جامع الأصول " لابن الأثير ، والتزم ألا يورد إلا حديثاً صحيحاً .
- ورثه : أحمد الشريف المصري ، بناء على إشارة من الشيخ : مقبل بن هادي الوادعي - كما في مقدمته للكتاب - .
فالكتاب بصورته الحالية ينتظمه سبعة أبواب .
- أفرد الباب الرابع للكبائر الواردة في القرآن ، مبتدئاً القرآن من أوله ، فما رأى أنها كبيرة أثبتها ، وساق الآية الدالة عليها ، وإذا كان هناك آيات أخرى تدل عليها وهي متأخرة ، قدمها في أول موضع وردت فيه هذه الكبيرة ، وهكذا حتى آخر القرآن .
- ويظهر هذا الترتيب من استقراء هذا الباب - وإن لم يُذكر في المقدمة - ، كما يورد بعض الأحاديث النبوية . ومجموع ما ذكره في هذا الباب (١١١) كبيرة .

كما أفرد الباب الخامس للكبائر الواردة في السنة ، ورتبها بحسب أماراتها ، مثل قوله: " الفصل الأول : الكبائر التي تنفي عن فاعلها الإيمان " . ثم يسوق الكبائر التي يتضمنها هذا الفصل ، ويورد في كل كبيرة ما يدل عليها من الأحاديث المتضمنة لهذه الأمانة . وجعل هذا الباب في أربعة عشر فصلاً .

أقول : وهذا الترتيب يقتضي أن تتكرر بعض الكبائر في أكثر من فصل لتعدد علاماتها ، وأيضاً فالباحث عن قول أو عمل ما هل هو كبيرة أو لا ؟ يحتاج أن ينظر في كل فصل ! وكذا لو عرف أنها كبيرة لكن أراد الوقوف على ما ورد فيها من الأحاديث ؛ فيحتاج أن يعرف علاماتها أو ينظر فصول هذا الباب !! وفي هذا مشقة . وقد طبعته دار الأرقم ، بالكويت ، عام ١٤٠٥ هـ .

٩ - ١٠٠ كبيرة من كبريات الذنوب .

إعداد : أبو أسامة محيي الدين عبدالحמיד .

ساق مائة كبيرة ، يعنون لكل كبيرة ، ثم يورد ما يدل عليها من الكتاب والسنة على وجه الاختصار .

وسياقه للتراجم قريب من صنيع الذهبي ، مع بعض الترتيب والزيادات .

- طبع عام ١٤١٣ هـ ، ونشرته دار المشاعل بالرياض .

- ثم طبع عام ١٤١٤ هـ ، ونشره مكتب الخدمات الحديثة بجدة .

الفصل الخامس

دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن

أحاديث الفتاوى

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها .

المبحث الثاني : أهميتها .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم فيها .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الخامس دراسة عن الكبائر التي أوردتها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى

المبحث الأول : سبب إيراد ابن القيم لهذه الكبائر .

الواقع أن الكبائر التي أوردتها ابن القيم مع الفتاوى النبوية في آخر كتابه " أعلام الموقعين " لم تأت قصداً ، وإنما جاءت استطراداً ، حيث ذكر ابن القيم فتوى نبوية واردة في الكبائر ، وهي قوله : " وسئل ﷺ عن الكبائر فقال : " الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ... - وذكر إحدى عشرة كبيرة ثم قال : - وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " وانظر الأحاديث رقم (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) ، وهي أحاديث واردة بصيغة الاستفتاء وداخلية ضمن الفتاوى النبوية . ثم قال ابن القيم بعد هذا : " فصل : ومن الكبائر : ترك الصلاة ، ومنع الزكاة ... وراح يعدد الكبائر ، ويسردها سرداً ، حتى ذكر ما يقرب من مائة وأربعين كبيرة . عاد بعدها إلى الفتاوى النبوية .

المبحث الثاني : أهمية ما أوردته ابن القيم من الكبائر .

قلت بأن هذه الكبائر جاءت استطراداً ، والاستطراد منهج مألوف ومشهور عن ابن القيم ، فهو يفعله لأدنى مناسبة ، ويرى أن هذا المسلك من تمام الجود بالعلم الذي يجب الله ورسوله ، وأنه قد يكون أنفع للناس من المسألة المبحوثة أصلاً ، فيكون فرحهم بها أشد وتعلقهم بها أعظم (١) .

أقول : وقد تجلّى هذا بوضوح هنا ، حين ذكر ما يقرب من مائة وخمسين كبيرة ، لا سيما في ظل فقدان كتابه " الكبائر " وفيها جملة لم يذكرها أشهر من تكلم في هذا الباب كالذهبي ، وابن النحاس ، وابن حجر الهيتمي . وانظر مثلاً الكبائر رقم (٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٩ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧) وغيرها .

هذا بالإضافة إلى بعض الاستنباطات الدقيقة ، والفوائد النفيسة التي ضمنها هذه الكبائر ، من مثل قوله عقب كبيرة " الحلف بغير الله " رقم (١٠١) : " وقد قصر ما شاء

(١) انظر : ابن قيم الجوزية ، للدكتور بكر أبو زيد (ص ١٠٣ - ١٠٨) .

أن يقصر من قال : إن ذلك مكروه وصاحب الشرع ﷺ يجعله شركاً فرتبه فوق رتبة الكبائر .

وقوله عقب كبيرة " إضلال الأعمى عن الطريق " رقم (١٣٥) : " فكيف بمن أضل عن طريق الله وصراطه المستقيم !؟ " .

وقوله في كبيرة " ترك صلاة الجماعة " رقم (١٤٤) : وقد صح عن ابن مسعود أنه قال : " ولقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق معلوم النفاق " وهذا فوق الكبيرة . اهـ .

وقوله عن كبيرة " المرور بين يدي المصلي " رقم (١٤٩) : " ولو كان صغيرة لم يأمر النبي ﷺ بقتال فاعله ... " الخ .

وفوائد أخرى عديدة . انظر : الكبائر رقم (١١٤ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٤٣) .

المبحث الثالث : منهج ابن القيم في هذه الكبائر .

حيث أن هذه الكبائر جاءت استطراداً ، فلم يكن لها ذلك المنهج الدقيق البين ، ولم يذكر ابن القيم شيئاً في منهجه فيها ، ولكن من خلال اطلاعي على هذه الكبائر ودراستي لها ، فقد حاولت أن أكتب ما يمكنني كتابته في منهجه ، ومن الله التوفيق :

١ - ابتداءً بذكر الكبائر المصرح بها ، فذكر إحدى عشرة كبيرة سردياً ، ثم قال : " وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " . وبقي كبائر أخرى قد صُرح بها لم يذكرها وربما ذكر شيئاً منها أثناء سياقه لباقي الكبائر . انظر مثلاً الكبيرة (٩٦) .

ثم مضى بعدها كالسيل المتدفق ، في تعداد ما دلت الأدلة على أنه كبيرة من غير تصريح ؛ كورود الوعيد أو إيجاب الحد ونحو ذلك من أمارات الكبيرة ، فذكر ما يقرب من (١٣٨) كبيرة من غير ترتيب معين إلا أنه ابتدأها بما يتعلق بأركان الإسلام .

٢ - حرص - كما يظهر لي لمناسبة الاستطراد - على جمع أكبر قدرٍ من الكبائر ، وتدوين ما أسعفته به حافظته ، ليستوعب ما أمكن . ولذلك لم يعن بترتيب هذه الكبائر - كما تقدم - ولا بالتبويب لها وسياق ما يثبتها من الأدلة - كما سيأتي - وإنما قصر همته على الجمع والتدوين فحسب .

ولذلك أيضاً فتراه يذكر الكبيرة ثم يسوقها مرة أخرى بأسلوب آخر ، أو بأشمل منها ، أو يفصل فيها ، أو يخص شيئاً من أفرادها ونحو ذلك - كما سيأتي في مبحث

الملاحظات - مما يوحي بأنه يقصد إثبات ما جرى على ذهنه ودلت الأدلة على أنه كبيرة ، غير ناظر إلى أنه قد ذكره قبل أو لم يذكره .

وإذا لم يتيقن كونها كبيرة ذكر ذلك . وانظر الكبيرة رقم (١١١ ، ١٢٨) .

٣ - جرى في سياق الكبائر على التعداد والسرد ، من نحو قوله : " ومن الكبائر : ترك الصلاة ، ومنع الزكاة ، وترك الحج مع الاستطاعة ، والإفطار في رمضان بغير عذر ، وشرب الخمر ، والزنا ، واللواط ... الخ . من دون أن ييوب لكل كبيرة ، كما يفعله من كتب في الكبائر كالذهبي ، وابن النحاس ، وابن حجر الهيثمي وغيرهم ، ومن دون أن يسوق ما يتعلق بها من الأدلة ، وأقوال الصحابة ، وكلام السلف الصالح ، وما يمكن أن يقال فيها ، من تعليق أو تفصيل أو تخصيص أو غير ذلك .

٤ - لم يعتن بذكر الأدلة من الكتاب والسنة في إثبات الكبائر إلا في القليل جداً ؛ أما الكتاب فلم يذكر إلا دليلاً واحداً . انظر الكبيرة رقم (١٣٨) .

وأما السنة فتقدم أنه سرد إحدى عشرة كبيرة صريحة ابتدأها بقوله : " وسئل ﷺ عن الكبائر فقال : الإشراف بالله ... الخ . واختتمها بقوله : " وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " ولم تكن هذه الكبائر مرتبة كما هي في الأحاديث . وانظر الأحاديث (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) .

وأما ما جاء بعد هذه الكبائر فقد ذكر ما يقرب من (١١٧) كبيرة بلا أدلة . و (١٤) كبيرة بأدلة صريحة ، و (٧) كبائر أشار إلى أدلتها إشارة .

وقد يذكر للكبيرة أكثر من دليل سواء صريحاً أو إشارياً ، وهذا قليل جداً . انظر الكبائر رقم (١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٩) .

٥ - بالنسبة لما ذكره من الأدلة الصريحة ، وعدتها (١٦) حديثاً .

إذا عزا الحديث فهو لا يستوعب العزو ولا يقاربه - كما هو الشأن في أحاديث الفتاوى - ولكني أراه هنا يحرص على بيان حال الحديث :

- إما بعزوه للصحيحين أو أحدهما - وهو حكم بصحة الحديث - وعدة هذه

الأحاديث خمسة . انظر الأحاديث (١١٦ ، ١١٧) - وذكر بينهما حديثاً تقدم

تخرجه برقم (٤٩) - ، (١٢٠ ، ١٤٤) ، وكذا بعزوه لمن التزم الصحة كالحاكم

- ويسمى كتابه صحيحاً - وانظر الحديث (١٠٥) قال : " كما في صحيح الحاكم " .
والحديث (١١١) قال : " ما رواه الحاكم في صحيحه " .

- أو بالحكم على الحديث . كقوله في الحديث (١٠٧) : " رواه أحمد وغيره بإسناد جيد " . وقوله في الحديثين (١٢٦ - ١٤٦) : " صح عن النبي ﷺ ... " . وقوله في الحديث (١٤٣) : " صح عن ابن مسعود " - مع أنه في صحيح مسلم وهو موقوف - .
وقوله في (١٤٥) : " في السنن بإسناد جيد " .

وبقي من الأحاديث المعزوة حديث واحد عزاه للسنن ولم يبين حاله . وهو عند أبي داود من حديث أبي هريرة ، انظر رقم (١٤٧) - من هذا البحث - ، وعند ابن ماجه من حديث أنس ، انظر رقم (١٤٨) ، وكلاهما بسند ضعيف ، لكن بمجموعهما يتقوى للحسن لغيره .

وهناك ثلاثة أحاديث صريحة لم يعزها ولم يبين حالها ، انظر (٩٨ ، ١٣٢ ، ١٣٨)
الأول منها صحيح ، والآخران ضعيفان .

أما الأحاديث الإشارية وعدتها تقريباً (١٣) حديثاً فلم يعز شيئاً منها إلا رقم (١٥٠)
عزاه لمسند البزار ، لورود زيادة فيه ، وهي قوله : " أربعين عاماً " - في حديث المار
بين يدي المصلي - .

كما لم يبين أحوالها إلا ما تقدم في أحاديث الكبائر المصرح بها ، حيث قال - بعد أن
سردها - : " وهذا مجموع من أحاديث صحيحة " انظر الأحاديث (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦)
الأول والثاني والرابع متفق عليها ، والثالث أخرجه البخاري .

كما أنه في هذه الأحاديث سواء الصريحة أو الإشارية ، لا يذكر الصحابي راوي
الحديث .

٦ - بالنسبة للتعليق على الكبائر أو أحاديثها ، فهو قليل جداً .

وهو أنواع :

أ - بيان وجه كونها كبيرة . انظر الكبائر رقم (١٠١ ، ١١٤ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ،
١٤٧ ، ١٤٩) .

ب - بيان معنى الحديث . انظر الكبيرة رقم (١١٥) وحديثها برقم (١١١) - وتعليقه
على هذا الحديث وضعته عقب التخريج تحت عنوان : تعليق - .

ج - التعليق على الكبيرة ببيان ما يلحق بها ، أو ما هو أعظم منها . انظر الكبائر رقم (١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٥) .

والخلاصة : أن المؤلف - رحمه الله - نهج في هذه الكبائر طريقة التعداد والجمع ، وقصر همته على ذلك ، ليقف الناظر على أكبر قدر من الكبائر ؛ ليحترز منها ، غير معني بذكر الأدلة ، ولا بالتبويب ولا الترتيب ، ولا شيء من ذلك ؛ لأن المقام هنا لا يحتمل ، فليس الكتاب موضوعاً للكبائر ، ولا الكبائر مقصودة بالبحث ، وإنما جاءت عرضاً ، فاقصر على ما يناسب المقام ، ويفيد القارئ ، وما لا بد منه في هذا الموضوع .
ومع هذا فهو لم يذكر من الكبائر إلا ما ثبت عنده أنه كبيرة ، وإذا تردد في شيء من ذلك نبه عليه ، وإذا ساق دليلاً حرص أن يكون ثابتاً ؛ لأنه بثبوت تثبت الكبيرة .
والله تعالى أعلم .

المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف في هذه الكبائر .

لم تلق هذه الكبائر العناية من المؤلف - رحمه الله تعالى - والسبب في هذا ؛ أن الكتابة فيها لم تكن مقصودة ، وإنما جاءت استطراداً ، لمناسبة ذكر فتوى نبوية في الكبائر - كما تقدم - ، ومن أجل هذا وقعت بعض الملاحظات والهفوات أحببت تدوينها للعلم ، وقد يعذر المؤلف فيها لما تقدم .
وقد يقال : بأن المؤلف لم يُلقِ عناية كبيرة هنا اكتفاءً بمؤلفه المستقل في " الكبائر " ، لكن قد يُعترض على هذا : بأن من عادة المؤلف إذا تطرق لموضوع قد خصه بكتاب مستقل أحال عليه ، وهو ما لم يفعله هنا ، فلعله حين كتابته هذه لم يكن بعد قد ألف في الكبائر .
والعلم عند الله تعالى .

فمن الملاحظات :

١ - لم يرتب هذه الكبائر وإنما سردها على غير ترتيب ، فتجده مثلاً يذكر بعض الكبائر في الاعتقاد ، ثم في الآداب ، أو الحقوق ، ثم يعود مرة أخرى إلى الاعتقاد وهكذا . ولا شك أن ترتيبها حسب الموضوعات أولى .

٢ - وقع عنده شيء من التكرار ، فتجده يذكره الكبيرة ، ثم بعد حين يعود إليها بعبارة أخرى ، أو مع شيء من التفصيل ، أو يخص بعض أفرادها ونحو ذلك .
ومن الأمثلة :

قوله برقم (٥٩) : " وحرمان الوارث حقه من الميراث " ، ثم أعادها مع زيادة برقم (١٤٦) فقال : " ومنها أن يقطع ميراث وارثه من تركته ، أو يدلّه على ذلك ، ويعلمه من الحيل ما يخرج به من الميراث " .

وقال برقم (١٦) : " وشرب الخمر " ، ثم أعادها مع زيادة برقم (٩٧) فقال :
" وشرب الخمر وعصرها واعتصارها وحملها وبيعها وأكل ثمنها " .
وانظر أيضاً الكبيرة رقم (٣٢ ، ٣٣) وقارن بـ (١٠٥) و (١٠٨) .
وأيضاً الكبيرة (٩) وقارن بـ (٩٩) .
والكبيّرة (٥٠) وقارن بـ (١٢١) .

وكان الأولى أن يجمع ما يتعلق بكل كبيرة في مكان واحد ، ويضم كل شبيه إلى شبيهه في مكان واحد أو متعاقبان .

٣ - تعرت هذه الكبائر عن الأدلة من الكتاب والسنة إلا فيما قل - كما تقدم إيضاحه في منهجه - وعذر المؤلف أن المقام لا يحتمل البسط وسياق الأدلة ، حتى لا يخرج البحث الأصلي عن موضوعه ، وترك فرصة لمن يأتي بعده ، للاستدلال لهذه الكبائر ، حيث يجدها مجموعة في مكان واحد ، وهو ما جهدت صنعه في هذه الرسالة ، حيث قمت بالاستدلال لكل كبيرة بما يثبت أنها كبيرة ، ولم أستقص الأدلة أيضاً ؛ لأن المقام لا يحتمل ، والمقصود إثبات كونها كبيرة .

على أن المؤلف نفسه قد فعل ذلك ؛ فألف كتاباً مستقلاً في هذا الموضوع ، ولكن لا يعلم وجوده أو هو في عداد المفقود . يسر الله الوقوف عليه .

٤ - تردد المؤلف في كبيرة " الطيرة " رقم (١٢٨) مع وصفها بالشرك في حديث " الطيرة شرك " - وقد ساقه المؤلف - ، وهو يرى أن الشرك فوق الكبائر كما صرح به عقب كبيرة " الحلف بغير الله " رقم (١٠١) وانظر ما علقته على كبيرة الطيرة .
كما تردد في كبيرة " هجر المسلم فوق ثلاثة أيام " مع ورود الوعيد في حديث صحيح أورده برقم (١٠٦) .

٥ - خص تحريم استعمال أواني الذهب والفضة بالرجال حيث قال ما لفظه : " واستعمال
أواني الذهب والفضة للرجال " !
والأدلة الواردة عامة تشمل الجنسين معاً . وانظر ما علقته على هذه الكبيرة ورقمها
(١٢٧) وفيه اعتذار عن المؤلف .
والله تعالى أعلم .

القسم الثاني

**تخريج الفتاوى النبوية ، ودراسة أسانيدها
والحكم عليها**

(١) وقال ﷺ : " أتدرون ^(أ) ما الغيبة " ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال :
" ذكرك أخاك بما يكره " قيل : أ رأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : " إن
كان فيه ^(ب) ما تقول فقد اغتبتة ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته " . ذكره
مسلم .

[ص ٤٠١]

(أ) في نسخة ب : " ما تدرون " .

(ب) في نسخة ب : " في أخيك " .

شرح الغريب :

الغيبة : من الاغتيال ، واغتاب الرجل صاحبه اغتياًباً إذا وقع فيه ، وقد فسرت في الحديث : بأن
يذكر المرء أخاه بسوء أو بما يغمه لو سمعه مما هو فيه . (لسان العرب ٦/٣٣٢٢) .
بهته : من البُهِت وهو الكذب ، وبَهَتَ فلانٌ فلاناً إذا كذب عليه . (لسان العرب ١/٣٦٨)
والمقصود هنا : أن يقول في أخيه مايسوؤه مما ليس فيه .

(١) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ،
ومداره على العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .
أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " في كتاب البر والصلة ، باب تحريم الغيبة
(٤/٢٠٠١ ح ٧٠ : ٢٥٨٩) عن يحيى بن أيوب ، وقتيبة .
ومسلم أيضاً ، والنسائي في " الكبرى " في كتاب التفسير ، في تفسير سورة الحجرات ،
باب قوله تعالى : ﴿ ولا يغتب بعضكم بعضاً ﴾ [آية ١٢] (٦/٤٦٧ ح ١١٥١٨) عن
علي بن حجر .

ثلاثتهم عن إسماعيل [بن جعفر] ، عن العلاء به ، بلفظه .

وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ، باب في الغيبة (٤/٢٦٩ ح ٤٨٧٤) عن عبد الله
ابن مسلمة القعني .

والترمذي في كتاب البر والصلة ، باب ماجاء في الغيبة (٦/١٧٨ ح ١٩٣٥) عن قتيبة .

والدارمي في كتاب الرقاق ، باب ما جاء في الغيبة (٣٨٧/٢ ح ٢٧١٤) عن نعيم بن حماد .

ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، عن العلاء به ، بنحوه . وقال الترمذي :
هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد في " المسند " (٣٨٤/٢ ، ٣٨٦) عن عفان ، عن عبدالرحمن بن إبراهيم ، عن العلاء به ، بنحوه .

وأخرجه كذلك في (٢٣٠/٢ ، ٤٥٨) عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن العلاء به ، بنحوه .

(٢) وللإمام أحمد ومالك أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : ما الغيبة ؟ فقال :
" أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع " فقال : يارسول الله وإن^(١) كان حقاً ؟
فقال رسول الله ﷺ : " إذا قلت باطلاً فذلك البهتان " .

[ص ٤٠١]

(أ) في أ و ب : " إن " والمثبت من المطبوعة ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(٢) تخريج الحديث :

هذا الحديث عزاه ابن القيم للإمام أحمد ومالك ، إلا أنني لم أجد الإمام أحمد خرج هذا
الحديث فيما بين يدي من مصادر ، أو أجد أحداً عزاه له سوى ابن القيم .
أما الإمام مالك فقد أخرجه في " الموطأ " في كتاب الكلام ، باب ماجاء في الغيبة
(٩٨٧/٢) . عن الوليد بن عبد الله بن صياد ، أن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي
أخبره ، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما الغيبة ؟ ، وذكر الحديث بهذا اللفظ .
ومن طريقه : أخرجه عبد الله بن المبارك في " الزهد " في باب ماجاء في الشح (ص
٢٤٥ ح ٧٠٤) . ومن طريق ابن المبارك : أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في " التوبخ والتنبيه " .
في باب صفة الغيبة (ص ٢١٧ ح ١٩٠) به ، بنحوه .

وأخرجه وكيع في " الزهد " (٧٥١/٣ ح ٤٣٧) ، ومن طريقه : أخرجه هناد بن
السري في " الزهد " في باب الغيبة (٥٦٣/٢ ح ١١٧٢) ، والخرائطي في " مساوي
الأخلاق " في باب ماجاء في الغيبة من الكراهة (ص ١٠٣ ح ٢٠٩) .
عن الأوزاعي عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : ذكرت الغيبة عند النبي ﷺ فقال :
الغيبة : أن يذكر الرجل بما هو فيه من خلقة ، قالوا : يارسول الله ما كنا نرى الغيبة إلا أن
يذكر الرجل بما ليس فيه من خلقة ، فقال النبي ﷺ : " ذلكم البهتان " .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٩٤/٦) وعزاه لعبد بن حميد ، والخرائطي في
مساوي الأخلاق .

دراسة سند مالك :

١ - الوليد بن عبد الله بن صياد المدني ، أخو عمارة بن عبد الله بن صياد .

روى عن المطلب بن عبد الله بن حنطب .

وعنه مالك بن أنس .

ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من " الثقات " ، ولم يذكر له شيخاً سوى المطلب ، ولا راوياً غير مالك . وكذا ابن حجر ، والسيوطي ، وسائر من ترجم له من شراح الموطأ . قال ابن المديني : " مالك لم يكن يروي إلا عن ثقة " . وقال ابن معين : " كل من روى عنه مالك بن أنس فهو ثقة إلا عبدالكريم البصري أبو أمية " . وكان أيضاً - يعني ابن معين - يوثق الرجل لرواية مالك عنه ، وقد سئل عن غير واحد فقال : ثقة روى عنه مالك . قال الزرقاني : " كفى برواية مالك عنه توثيقاً " .

الثقات لابن حبان (٥٤٩/٧) ، تعجيل المنفعة (٣٤٤/٢ ت ١١٥٠) ، إسعاف المبطأ برجال الموطأ (ص ١٠٩ ت ٢٨١) ، شرح الزرقاني (٥٢٠/٤) .

٢ - المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب - بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة - ابن الحارث المخزومي .

روى عن سعيد بن المسيب ، وعامر بن سعد بن أبي وقاص وغيرهما .

وعنه ابنه الحكم وعبد العزيز ، والوليد بن عبد الله بن صياد وغيرهم .

وثقه أبو زرعة ويعقوب بن سفيان والدارقطني وابن عبد البر . وذكره ابن حبان في

" الثقات " .

نقل الترمذي عن البخاري قوله : " لا أعرف للمطلب بن عبد الله سمعاً من أحد من

أصحاب النبي ﷺ إلا قوله : حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ " . وقال البخاري أيضاً :

" لا يعرف للمطلب سماع من أبي هريرة " .

وقال الترمذي : " سمعت عبد الله بن عبدالرحمن - الدارمي - يقول : لا نعرف للمطلب

سمعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ " .

وقال أبو حاتم : " عامة حديثه مراسيل ، لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا : سهل ابن سعد ، وأنساً ، وسلمة بن الأكوع ، ومن كان قريباً منهم ، ولم يسمع من جابر ولا من زيد بن ثابت ، ولا من عمران بن حصين " .

وقال ابن أبي حاتم في " المراسيل " : وروي عن الأوزاعي عن المطلب قال : حدثني رجل عن أصحاب رسول الله ﷺ ولم يسمه ، وقال أيضاً : حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن . فتعجبت منه أنه قد أدرك الصحابة ، فإذا هو يروي عن التابعين عن أبي سلمة ، وعن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبيه ، غير أنني رأيت حديث المطلب يقول : حدثني خالي أبو سلمة . اهـ .

وقال محمد بن سعد : كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه ؛ لأنه يرسل عن ﷺ كثيراً ، وليس له لقي ، وعامة أصحابه يدلسون .

وقال ابن حجر : صدوق كثير التدليس والإرسال ، من الرابعة .

خلاصة حاله : ثقة في نفسه ، كثير الإرسال .

طبقات ابن سعد (٣٣١/٥ ت ١٠١٦) ، التاريخ الكبير (٧/٨ ت ١٩٤٢) ، سنن الترمذي (١١٩/٨ ح ٢٩١٧) ، الجرح والتعديل (٣٥٩/٨ ت ١٦٤٤) ، الثقات لابن حبان (٤٥٠/٥) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٠٩ ت ٣٨٠) ، الاستذكار (٢٧/٣٢٦) ، تهذيب الكمال (٨٥/٢٨ ت ٦٠٠٧) ، سير أعلام النبلاء (٣١٧/٥ ت ١٥٤) ، الميزان (٤٤٨/٦ ت ٨٥٩٩) ، الكاشف (٢٧٠/٢ ت ٥٤٨٣) ، جامع التحصيل (ت ٧٧٤) ، تهذيب التهذيب (١٦١/١٠ ت ٣٣٤) ، التقريب (ص ٥٣٤ ت ٦٧١٠) ، تعجيل المنفعة (ترجمة الوليد بن صياد) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لأنه مرسل .

وأما الوليد بن عبد الله بن صياد ، فهو وإن لم يرو عنه إلا مالك ، فقد تابعه الأوزاعي .

ويشهد له حديث أبي هريرة المتقدم .

(٣/ك ١-٤) وسُئِلَ ﷺ عن الكبائر ، فقال : الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ
الْوَالِدِينَ ، وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ (أ) .

[ص ٤٠١]

(أ) في المطبوعة زيادة " التي حرم الله " والمثبت من النسختين وهو الموافق للأصول المخرج منها .

شرح الغريب :

عقوق الوالدين : في النهاية (٢٧٧/٣) يقال : عَقَّ والدَه يَعُقُّه عَقْوًا فهو عَاقٌّ ، إذا آذاه وعصاه
وخرج عليه ، وهو ضد البرِّ به ، وأصله من العَقَّ : الشَّقَّ والقَطَعَ .
قول الزور : هو قول الكذب والباطل . انظر : النهاية (٣١٨/٢) .
وأصل الزور : تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو
به ، فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق . انظر اللسان : (١٨٨٨/٣ - ١٨٨٩) .

هذه الكبائر وردت في عدة أحاديث ، منها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه الآتي ، وقد
اخترته لورود لفظ السؤال في بعض رواياته .

(٣) عن أنس رضي الله عنه قال : ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ، أو سئل عن الكبائر ؟ فقال :
" الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، فقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قال :
قول الزور أو شهادة الزور " .
قال شعبة : فأكثر ظني أنه قال : شهادة الزور .

تخريج الحديث :

مدار أسانيده على شعبة ، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس .
وقد اختلف فيه على شعبة ، فرواه بعضهم عنه بالشك كما تقدم في الحديث ، وبعضهم
بالجزم بـ " شهادة الزور " ، وبعضهم بالجزم بـ " قول الزور " وإليك بيان ذلك :

١ - من رواه عنه بالشك :

أخرجه البخاري في الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر (١٠/٤١٩ ح ٥٩٧٧) ،
ومسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٩٢ ح ١٤٤) عن محمد بن الوليد ،
عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به ، بهذا اللفظ .

وكذلك رواه البخاري في كتاب الديات ، باب قول الله تعالى ﴿ ومن أحيها... ﴾ [المائدة : ٣٢] (١٢ / ١٩٩٩ ح ٦٨٧١) عن إسحاق بن منصور ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث] وعمرو [بن مرزوق] ، عن شعبة به .
ولفظ عبدالصمد : " الكبائر ... " ، ولفظ عمرو : " أكبر الكبائر : الإشراف بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وقول الزور ، أو قال : شهادة الزور " .

٢ - من رواه بالجزم بـ " شهادة الزور " :

أخرجه البخاري في كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور (٥ / ٣٠٩ ح ٢٦٥٣) عن عبد الله بن منير ، عن وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم ، عن شعبة به ، بلفظ : سئل النبي ﷺ عن الكبائر ، قال : " الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور " .

٣ - من رواه بالجزم بـ " قول الزور " :

أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " في كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (١ / ٩١ ح ١٤٤ : ٨٨) عن يحيى بن حبيب الحارثي .
والترمذي في كتاب التفسير ، في تفسير سورة النساء (٨ / ١٩٣ ح ٣٠٢١) ، والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر (٧ / ٨٨ ح ٤٠١٠) عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني .
كلاهما عن خالد بن الحارث ، عن شعبة به ، بنحو لفظ عبدالصمد عند البخاري ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح .

وكذلك النسائي في الموضوع السابق ، وفي " الكبرى " في كتاب التفسير ، في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ [النساء : ٣١] (٦ / ٣٢٢ ح ١١٠٩٩) عن إسحاق بن إبراهيم [الحنظلي] ، عن النضر بن شميل ، عن شعبة به ، بنحو لفظ عبدالصمد .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر ترجيح رواية خالد بن الحارث والنضر بن شميل ، في الجزم بـ " قول الزور". إذ هما ثقتان ثبتان ، كما قال ابن حجر في " التقريب" (ترجمة ١٦١٩ ، ٧١٣٥) .
أما رواية الجزم بـ " شهادة الزور" ، فرواها وهب بن جرير ، قال عنه ابن حجر في " التقريب" (ت ٧٤٧٢) : ثقة ، وعبد الملك بن إبراهيم ، قال عنه (ت ٤١٦٣) : صدوق .
أما رواية الشك فهي محتملة للأمرين تحدها هذه الرواية ، وأيضاً فإن قول الزور يدخل فيه شهادة الزور . فإن شاهد الزور هو قائلٌ به حقيقة . والله أعلم .

(٤ / ك ٥) والفرار يوم الزحف .

[ص ٤٠١]

شرح الغريب :

الفرار يوم الزحف : في " النهاية " (٢٩٧/٢) : الزحف : الجيش يزحفون إلى العدو ، أي يمشون .
يقال : زَحَفَ إليه زَحْفًا إذا مشى نحوه . اهـ .
والمقصود هنا : الفرار من الجهاد و لقاء العدو في الحرب .

(٤) ورد النص بأنها كبيرة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا يارسول الله : وماهن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في " صحيحه " في كتاب الوصايا ، باب قوله تعالى : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا... ﴾ [النساء : ١٠] (٥ / ٤٦٢ ح ٢٧٦٦) ، وفي كتاب الحدود ، باب رمي المحصنات (١٢ / ١٨٨ ح ٦٨٥٧) عن عبدالعزيز بن عبد الله ، عن سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث [سالم مولى ابن مطيع] ، عن أبي هريرة به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر (١ / ٩٢ ح ١٤٥ : ٨٩) عن هارون بن سعيد الأيلي .

وأبو داود في الوصايا ، باب ماجاء في التشديد في أكل مال اليتيم (٣ / ١١٥ ح ٢٨٧٤) عن أحمد بن سعيد الهمداني .

والنسائي في الوصايا ، باب اجتناب أكل مال اليتيم (٦ / ٢٥٧ ح ٣٦٧١) ، وفي " السنن الكبرى " في كتاب التفسير ، في تفسير سورة النور ، باب قوله تعالى : ﴿ إن [الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ [آية ٦] (٦ / ٤١٨ ح ١١٣٦١) عن الربيع بن سليمان .

ثلاثتهم عن [عبد الله] بن وهب ، عن سليمان بن بلال به ، بلفظه .

(٥/ك ٦) وَيَمِينُ الْغَمُوسِ .

[ص ٤٠١]

شرح الغريب :

اليمين الغموس : هي اليمين الكاذبة الفاجرة ، كالتى يقطع بها الخالف مالَ غيره ، وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في الإثم ، ثم في النار . وفَعُول للمبالغة . النهاية (٣/٣٨٦) .

.....

(٥) هذه الكبيرة ورد النص عليها في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال يارسول الله : ما الكبائر ؟ قال : " الإشراف بالله ، قال : ثم ماذا ؟ قال : ثم عقوق الوالدين ، قال : ثم ماذا ؟ قال : اليمين الغموس . قلت ^(١) : وما اليمين الغموس ؟ قال : الذي يقطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب " .

تخريج الحديث :

الحديث بهذا اللفظ أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين ، باب إثم من أشرك بالله (١٢/٢٧٦ ح ٦٩٢٠) عن محمد بن الحسين بن إبراهيم ، أخبرنا عبيدا لله بن موسى ، أخبرنا شيبان [بن عبدالرحمن] ، عن فراس [بن يحيى] ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص به .

وقد تابع شيبان في روايته عن فراس : شعبة بن الحجاج ، لكن وقع في روايته اختلاف ، فتارة روى بالجزم في عدّ الكبائر ، وأحياناً أخرى بالشك بين بعضها . وإليك بيان ذلك :

١ - رواية الجزم وزاد على رواية شيبان : " قتل النفس " .

أخرجه البخاري في الأيمان والنذور ، باب اليمين الغموس (١١/٥٦٤ ح ٦٦٧٥) عن محمد بن مقاتل .

(١) القائل : فراس ، والمسؤول : عامر الشعبي ، كما جاء ذلك موضحاً في الرواية التي أخرجه ابن حبان في " صحيفته " من طريق أحمد بن عثمان العجلي ، عن عبيدا لله بن موسى ... بيقية سند البخاري الآتي . كما في " الإحسان " (١٢/٣٧٣ ح ٥٥٦٢) .

والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر (٨٩/٧ ح ٤٠١١) ، وفي القسامة ، باب تأويل قول الله عز وجل : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ﴾ [النساء : ٩٣] (٦٣/٨ ح ٤٨٦٨) ، وفي " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ [النساء : ٣١] (٣٢٢/٦ ح ١١٠١) عن عبدة بن عبدالرحيم .

كلاهما عن النضر بن شميل ، عن شعبة به ، بلفظ : " الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس " .

٢ - الشك بين عقوق الوالدين وقتل النفس .

أخرجه البخاري تعليقاً في الديات ، باب قول الله تعالى : ﴿ ومن أحيائها ... ﴾ [المائدة : ٣٢] (١٩٩/١٢ بعد ح ٦٨٧٠) من رواية معاذ بن معاذ . ووصله الإسماعيلي - كما في " تعليق التعليق " (٢٤٥/٥) - عن يحيى بن محمد بن البحيري ، عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه [معاذ بن معاذ العنبري] ، عن شعبة به ، ولفظ البخاري : " الكبائر : الإشراف بالله ، واليمين الغموس ، وعقوق الوالدين ، أو قال : وقتل النفس " ، والإسماعيلي آخر اليمين الغموس .

وأخرجه أحمد (٢٠١/٢) عن محمد بن جعفر [غندر] ، عن شعبة به ، بمثل رواية الإسماعيلي ، وزاد : " شعبة الشاك " .

٣ - الشك بين عقوق الوالدين واليمين الغموس (ولم يذكر قتل النفس) .

أخرجه البخاري في الديات ، باب قول الله تعالى : ﴿ ومن أحيائها ... ﴾ [المائدة : ٣٢] (١٩٩/١٢ ح ٦٨٧٠) ، والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة النساء (٨/١٩٤ ح ٣٠٢٤) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر به ، بلفظ : " الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، أو قال : اليمين الغموس " شك شعبة .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٤ - الشك بين قتل النفس واليمين الغموس .

أخرجه الدارمي في الديات ، باب التشديد في قتل النفس المسلمة (٢/٢٥١ ح ٢٣٦٠)
عن محمد بن بشار به ، بلفظ : " الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس
- شعبة الشاك - أو اليمين الغموس " .

النظر في الخلاف :

تبين مما سبق أن الشك الحاصل إنما هو من شعبة ، كما جاء ذلك صريحاً في بعض
الروايات ، فرواه على عدة أوجه .
وأكثر الشك الذي وقع : بين " عقوق الوالدين " ، وبين " قتل النفس " ، ويقتضى أن
" اليمين الغموس " قد ثبتت في رواية شيان وهي لم يختلف فيها ، وفي أكثر روايات شعبة .
والله أعلم .

(٦/ك ٧-٨) وقتل الإنسان ولده خشية أن يطعم معه ، والزنا بجليلة جاره .

[ص ٤٠١]

شرح الغريب :

بجليلة جاره : قال في "النهاية" (٤٣١/١) : حليلة الرجل : امرأته ، والرجل حليلها ؛ لأنها تحل معه ويحل معها ، وقيل : لأن كل واحدٍ منهما يحلُّ للآخر . اهـ .

(٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : " سألتُ - أو سُئِلَ - رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنب عند الله أكبر ؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك " . قلت : ثم أيُّ ؟ قال : " ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك " . قلت : ثم أيُّ ؟ قال : " أن تزاني بجليلة جارك " . قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا يزنون ﴾ [الفرقان : ٦٨] .

تخريج الحديث :

مدار أسانيد على أبي وائل [شقيق بن سلمة الأسدي] ، عن أبي ميسرة [عمرو بن شرحبيل] ، عن ابن مسعود رضي الله عنه .

لكن اختلف على أبي وائل ، فرواه بعضهم عنه هكذا بإثبات أبي ميسرة ، ورواه بعضهم عنه بحذفه . وإليك بيان ذلك :

فقد رواه عن أبي وائل كلُّ من : منصور بن المعتمر ، وسليمان الأعمش ، وواصل الأحذب ، وإليك تخريج حديث كل منهم على حدة ؛ لأن بعضهم وقع عليه اختلاف أيضاً ، وبعضهم لم يقع عليه اختلاف .

أولاً : رواية منصور .

وجميع الذين رووه عنه ، رووه بالإثبات .

وقد أخرج حديثه البخاري في التفسير في تفسير سورة البقرة ، باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنت تعلمون ﴾ [آية ٢٢] (٨/١٣٠ ح ٤٤٧٧) ، ومسلم في الإيمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (٩٠/١ ح ١٤١ : ٨٦) عن عثمان بن أبي شيبة .

والبخاري في التوحيد ، باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾ [البقرة : ٢٢]
(١٣/٥٠٠ ح ٧٥٢٠) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة البقرة ، باب
قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ [آية ٢٢] (٦/٢٨٥ ح ١٠٩٨٧) ،
وفي الرجم ، باب تعظيم الزنا (٤/٢٦٦ ح ٧١٢٤) عن قتيبة بن سعيد .
ومسلم - في الموضع السابق - (ح ١٤١ : ٨٦) عن إسحاق بن إبراهيم .
ثلاثتهم عن جرير ، عن منصور به .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب قوله تعالى ﴿ والذين
لا يدعون مع الله إلهاً آخر ... ﴾ الآية [آية ٦٨] (٨/٣٥٠ ح ٤٧٦١) عن مسدد .
وفي الحدود ، باب إثم الزناة (١٢/١١٦ ح ٦٨١١) ، والنسائي في " الكبرى " في
التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب قوله تعالى ﴿ وهو الذي جعل الليل والنهار خلفاً ﴾
[آية ٦٢] (٦/٤٢٠ ح ١١٣٦٩) عن عمرو بن علي .
كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه (١٠/٤٤٨
ح ٦٠٠١) ، وأبوداود في الطلاق ، باب في تعظيم الزنا (٢/٢٩٤ ح ٢٣١٠) عن محمد بن
كثير .

وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الفرقان (٨/٣٢٨ بعد ح ٣١٨١) عن
بندار ، والإمام أحمد (١/٤٣٤) ، كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي .
ثلاثتهم (يحيى القطان ، ومحمد بن كثير ، وابن مهدي) عن سفيان الثوري ، عن
منصور به . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١/٤٣٤) عن علي بن حفص ، عن ورقاء ، عن منصور به .

ثانياً : رواية الأعمش .

وقد اختلف عليه : فرواه جرير والثوري وابن نمير بالإثبات ، ورواه وكيع وأبو معاوية
وأبو شهاب بالحذف ، وإليك تخريج حديث كل من الفريقين :

١ - من رواه بالإثبات :

أخرجه البخاري في الديات ، باب قول الله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ [النساء : ٩٣] (١٩٤/١٢ ح ٦٨٦١) ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ [المائدة : ٦٧] (٥١٢/١٣ ح ٧٥٣٢) عن قتيبة بن سعيد .
ومسلم - في الموضع السابق - (٩١/١ ح ١٤٢ : ٨٦) عن عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم .
ثلاثتهم عن جرير عن الأعمش به .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ... ﴾ الآية [الفرقان : ٦٨] (٣٥٠/٨ ح ٤٧٦١) عن مسدد .
وفي الحدود ، باب إثم الزناة (١١٦/١٢ ح ٦٨١١) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة الفرقان ، باب : ﴿ وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه ﴾ [آية ٦٢] (٤٢٠/٦ ح ١١٣٦٨) عن عمرو بن علي .
كلاهما عن يحيى بن سعيد .

وأخرجه الترمذي - في الموضع السابق - (بعد ح ٣١٨١) عن بندار ، وأحمد (٤٣٤/١) ، كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي .
وأخرجه البغوي في " شرح السنة " في الإيمان ، باب الكبائر (٨٢/١ ح ٤٢) من طريق محمد بن كثير .

ثلاثتهم عن سفيان الثوري ، عن الأعمش به ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البيهقي في " سننه " في الجنايات ، باب أصل تحريم القتل في القرآن (١٥/٨) من طريق عبدا لله بن نمير ، عن الأعمش به .

٢ - من رواه بالحذف :

أخرجه النسائي في " الكبرى " في التفسير - الموضع السابق - (ح ١١٣٦٨) عن هناد .

وأحمد (٣٨٠/١ ، ٤٣١) . كلاهما عن أبي معاوية ، عن الأعمش به .
وأخرجه أحمد (٤٣١/١) عن وكيع ، عن الأعمش به .
وأخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٥٩ / ٥ ح ٥٠٧٦) ، ومن طريقه : ابن حبان - كما
في " الإحسان " في الحدود ، باب الزنا وحدّه (٢٦١/١٠ - ٢٦٢ ح ٤٤١٤) - عن أبي
الربيع الزهراني ، عن أبي شهاب الحنات ، عن الأعمش به .

ثالثاً : رواية واصل .

وقد رواه عنه : مهدي بن ميمون ومالك بن مغول وشعبة بن الحجاج وهؤلاء روه عنه
بحذف أبي ميسرة ولم يُختلف عليهم فيه .
ورواه سفيان الثوري عن واصل ، واختلف عليه : فرواه محمد بن كثير وعبدالرحمن بن
مهدي عنه بالإثبات ، ورواه يحيى بن سعيد عنه بالحذف ، وإليك تخريج كل منهما مبتدئاً .
لم يقع عليهم اختلاف .

١ - رواية مهدي ومالك وشعبة ، عن واصل .

أخرجه الترمذي - في الموضوع السابق - (بعد ح ٣١٨٢) عن محمد بن المثني .
والإمام أحمد (٤٣٤/١ ، ٤٦٤) . كلاهما عن محمد بن جعفر .
وأخرجه الترمذي أيضاً (ح ٣١٨٢) عن عبد بن حميد ، عن سعيد بن الربيع .
وأخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر أعظم الذنب (٩٠/٧ ح ٤٠١٥)
عن عبدة ، عن يزيد .

وأخرجه الإمام أحمد (٤٣٤/١) عن بهز بن أسد .

وأخرجه الطيالسي (ص ٣٥ ح ٢٦٤) .

خمسهم عن شعبة به ، لكن في سند النسائي : " عاصم " بدل " واصل " .

قال النسائي - معقباً - : هذا خطأ ، والصواب الذي قبله - أي سفيان عن واصل -

وحديث يزيد هذا خطأ ، إنما هو واصل . اهـ .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في الرجم ، باب تعظيم الزنا (٢٦٦/٤ ح ٧١٢٥)

عن عبدالرحمن بن سلام ، عن أبي أسامة ، عن مالك بن مغول به .

وأخرجه أحمد (٤٦٢/١) عن عفان .

والطيالسي (ص ٣٥ ح ٢٦٥) . كلاهما عن مهدي بن ميمون به .

٢ - رواية سفيان الثوري ، عن واصل .

وكما أسلفت فقد رواه ابن مهدي ومحمد بن كثير عنه بالإثبات ، ورواه يحيى القطان بالحذف ، وإليك تخريج كل منهما :

أ - من رواه بالاثبات :

أخرجه الترمذي - في الموضوع السابق - (ح ٣١٨١) ، والنسائي كذلك (٨٩/٧ ح ٤٠١٣) عن بندار .

والإمام أحمد (١ / ٤٣٤) . كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي ، عن سفيان به . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وأخرجه البغوي في " شرح السنة " - في الموضوع السابق - (ح ٤٢) من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان به .

ب - من رواه بالحذف :

أخرجه البخاري في الحدود ، باب إثم الزناة (١١٦/١٢ بعد ح ٦٨١١) ، والنسائي - في الموضوع السابق - (٤٠١٤) عن عمرو بن علي ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان به .

النظر في الخلاف في ذكر أبي ميسرة وحذفه :

١ - الخلاف على سفيان الثوري في حديثه عن واصل .

والصواب فيه حذف أبي ميسرة كما فعله يحيى القطان ، فإن القطان - كما أسلفت - روى حديث سفيان عن الثلاثة - منصور والأعمش وواصل - فجمع بين منصور والأعمش وأثبت ذكر أبي ميسرة في السند ثم أعقبه بحديث واصل وحذف أبا ميسرة .

وقد ذكر البخاري بعد سياقه لحديث يحيى هذا عن الثلاثة ، قول عمرو بن علي : فذكرته لعبد الرحمن بن مهدي ، وكان حدثنا عن سفيان ، عن الأعمش ومنصور وواصل ، عن أبي وائل عن أبي ميسرة ، قال : دعه دعه .

قال الحافظ (الفتح ١١٨/١٢) : معنى " دعه دعه " : أي اتركه ، والضمير للطريق التي اختلف فيها وهي رواية واصل ، وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته بعد قوله دعه : " فلم يذكر فيه واصلًا بعد ذلك " ، فعرف أن معنى قوله دعه : أي اترك السند الذي ليس فيه ذكر أبي مسرة . اهـ .

قلت : حديث الهيثم بن خلف أخرجه الإسماعيلي - كما في " فتح الباري " (١١٧/١٢) - ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " (١٨/٨) .

وقد تابع يحيى القطان : سائر من رواه عن واصل ، وهم : مهدي بن ميمون ، ومالك ابن مغول وشعبة ، مما يرجح حذف أبي مسرة من حديث واصل .

قال الدارقطني في " العلل " (٢٢٢/٥) - بعد ما ساق حديث ابن مهدي عن سفيان - : " وَوَهَمَ عَلَى الثوري " .

وقال ابن حجر (الفتح ٣٥١/٨) : والصواب إسقاط أبي مسرة من رواية واصل كما فضله يحيى بن سعيد .

قلت : ويحيى القطان من أثبت الناس في سفيان ، نقل ابن رجب في " شرح علل الترمذي " (٢٤٥/٢) عن حرب ، عن أحمد : " ليس من أصحاب سفيان أعلا من يحيى " .

وقال عثمان الدارمي (تاريخه ص ٦١) : سألت يحيى بن معين : يحيى أحب إليك في سفيان أو عبد الرحمن بن مهدي ؟ فقال : يحيى . اهـ .
فيحيى إذاً مقدم عند الاختلاف ، لا سيما وقد توبع .

ونقل الدارقطني عن الحافظ أبي بكر النيسابوري أنه قال : " يشبه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لعبد الرحمن بن مهدي ولابن كثير ، فجعل إسنادهم واحداً ولم يذكر بينهم خلافاً ، وحمل حديث واصل على حديث الأعمش ومنصور ، وفضله ليحيى بن سعيد فجعل حديث واصل عن أبي وائل عن عبد الله ، وهو الصواب ، لأن شعبة ومهدي بن ميمون روياه عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله كما رواه يحيى عن الثوري عنه . والله أعلم . (ينظر : العلل للدارقطني ٢٢٣/٥) .

قلت : وعلى هذا يكون الإدراج من سفيان لا من عبد الرحمن . والعلم عند الله تعالى .
وعلى كل فالصحيح في حديث واصل إسقاط أبي مسرة .

٢- الخلاف على الأعمش .

الذي يظهر تقديم رواية الإثبات في حديث الأعمش ، وممن رواه هكذا - كما سبق- :
سفيان الثوري وابن نمير وجرير ، وحسبك بالثوري فهو مقدم في حديث الأعمش ، قال ابن
أبي حاتم : حدثني أبي حدثني أبو بكر الأعين ، قال : سمعت أحمد بن حنبل ، وقلت : من
أحب الناس إليك في حديث الأعمش ؟ قال : سفيان ، قلت : شعبة ؟ قال : سفيان .

وقال ابن أبي خثيمة : سمعت يحيى بن معين يقول : " لم يكن أحدٌ أعلم بحديث الأعمش
من سفيان الثوري " ، ونحو هذا قال أبو معاوية .

وقال يحيى بن سعيد : " سماعي من سفيان عن الأعمش أحب إلي من سماعي من
الأعمش " .

وقال ابن أبي حاتم : " وسمعت أبي يقول : أحفظ أصحاب الأعمش : الثوري " .

وأقوالٌ أخرى كثيرة في تقديم الثوري على جميع من روى عن الأعمش . وأقوى المخالفين
له هنا : أبو معاوية ، وقد مر قريباً ثناؤه عليه ، ونص كلامه قال : " كان سفيان يأتيني ههنا
فيذاكرني بحديث الأعمش فما رأيت أحداً أعلم بحديث الأعمش منه " .

وقال عبد الله بن أحمد : قال أبي في أصحاب الأعمش : " سفيان أحبهم إليّ ثم أبو
معاوية في الكثرة والعلم بالأعمش " .

وقال معاوية بن صالح : سألت ابن معين : من أثبت أصحاب الأعمش ؟ قال : " أبو
معاوية ، بعد شعبة وسفيان " .

فإذا انضم إلى ذلك متابعة جرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير ، تبين رجحان إثبات
أبي ميسرة في حديث الأعمش .

قال ابن حجر : الصواب إثبات أبي ميسرة في رواية الأعمش .

ينظر : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٦٣-٦٤) ، شرح علل الترمذي لابن

رجب (٢/٥٢٩-٥٣٦) ، تهذيب التهذيب (٩/١٢٠) ، فتح الباري (٨/٣٥١) .

٣ - الخلاف على أبي وائل .

وهو بين منصور بن المعتمر ، والأعمش من جهة - حيث تبين من خلال الترجيح في الخلاف على الأعمش أنه رواه بالإثبات - ، وبين واصل بن حيان الأحذب - حيث تبين أن الراجح أنه رواه بالحذف - .

والذي يظهر لي ترجيح حديث منصور بن المعتمر وسليمان الأعمش في إثبات أبي ميسرة على حديث واصل .

قال الترمذي في " السنن " (٣٢٩/٨) : " حديث سفيان عن منصور والأعمش أصح من حديث شعبة عن واصل ، لأنه زاد في إسناده رجلاً " .

وقال الدارقطني في " العلل " (٢٢٢/٥) : " والصحيح حديث عمرو بن شرحبيل " .
وقال الكرماني (٢٠١/٢٣) : " وحاصله أن أبا وائل وإن كان قد روى كثيراً عن عبد الله فإن هذا الحديث لم يروه عنه " .

قلت : ومنصور والأعمش من أثبت الناس حديثاً ولا يساويهما واصل ، فقد قال ابن معين : منصور من أثبت الناس . وقال فيه ابن مهدي : أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم ، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ ، وذكر منهم : منصور بن المعتمر .

وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي : ليس في المحدثين أثبت من الأعمش ومنصور ابن المعتمر وهو ثبت أيضاً ، وهو أفضل من الأعمش إلا أن الأعمش أعرف بالمسند وأكثر مسنداً منه .

وذكر القاسم بن عبد الرحمن المسعودي أنه ليس بالكوفة أحدٌ أعلم بحديث عبد الله بن مسعود من سليمان الأعمش .

والأقوال في الثناء عليهما وتقديمها مستفيضة ، فلا يقارنهما واصل ، وحديثها مرجح على حديثه . والله أعلم .

وهناك وجه آخر مال إليه أبو حاتم بن حبان حيث قال : " ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله ، وسمعه من عمرو بن شرحبيل عن عبد الله ، حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين . (الإحسان ١٠/٢٦٤) . والله أعلم .

(...ك/٩ - ١١) والسحر ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات .

[ص ٤٠١]

ورد التصريح بهذه الكبائر في حديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات
- وذكر منها - : السحر ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات " .
وسبق تخريجه برقم (٤) .

وهذا مجموع من أحاديث صحيحة (أ).

[ص ٤٠١]

(أ) قوله: "صحيحة" من ب وحدها.

ذكرت من هذه الأحاديث : حديث أنس بن مالك ، وحديث أبي هريرة ، وحديث ابن مسعود وهذه الثلاثة في "الصحيحين" . وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص وهو عند البخاري ، وقد شملت هذه الأحاديث ما ذكر من كبائر .

فصل

(٧/ك ١٢) ومن الكبائر : ترك الصلاة .

[ص ٤٠١]

سوف يمضي ابن القيم - رحمه الله - في تعداد بعض الكبائر ، وأنا حريصٌ - بعون الله - أن أستدل لكل منها بدليلٍ أو أكثر حسب الحاجة ، ومن الله أستمد العون .

فأما هذه الكبيرة - وهي ترك الصلاة - فقد دل على أنها كبيرة أحاديث ، منها :

(٧) حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
" إن بين الرجل ، وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأصحاب "السنن" وأحمد والدارمي من طريقين عن جابر :

الطريق الأولى : أبو سفيان [طلحة بن نافع] عن جابر .

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٨/١

ح ١٣٤ : ٨٢) عن يحيى بن يحيى التميمي ، وعثمان بن أبي شيبة .

والترمذي في الإيمان ، باب ماجاء في ترك الصلاة (٢٨٢/٧ ح ٢٦٢١) عن قتيبة .

ثلاثتهم عن جرير [بن عبد الحميد] .

والترمذي أيضاً عن قتيبة ، عن أبي معاوية (ح) .

وعن هناد [بن السري] عن أسباط بن محمد .

والإمام أحمد (٣٧٠/٣) عن معاوية بن عمرو ، عن أبي إسحاق .

أربعتهم عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، قال أبو سفيان : سمعت جابراً يقول : سمعت

رسول الله ﷺ يقول : ... الحديث . وهذا إسناد مسلم ولفظه والآخرون بنحوه .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

الطريق الثانية : أبو الزبير [محمد بن مسلم بن تدرس] عن جابر .

أخرجه مسلم - في الموضوع السابق - عن أبي غسان المسمعي .

والدارمي في الصلاة ، باب في تارك الصلاة (٣٠٧/١ ح ١٢٣٣) . كلاهما عن أبي عاصم [الضحاك بن مخلد] .

وأخرجه النسائي (كما في إحدى النسخ) في الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (٢٣٢/١ ح ٤٦٤) ، وفي " الكرى " في الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (١٤٥/١ ح ٣٢٩) عن أحمد بن حرب ، عن محمد بن ربيعة .

كلاهما عن ابن جريج ، قال ابن جريج : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : ... وذكر الحديث ، وهذا إسناد مسلم ، ولفظه بمثله والباقون بنحوه .

وأخرجه أبو داود في السنة ، باب في رد الإرجاء (٢١٩/٤ ح ٤٦٧٨) عن أحمد بن حنبل .

والترمذي - في الموضوع السابق - (ح ٢٦٢٢) عن هناد .

وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب ماجاء فيمن ترك الصلاة (٣٤٢/١ ح ١٠٧٨) عن علي بن محمد .

ثلاثهم عن وكيع ، عن سفيان [الثوري] ، عن أبي الزبير به ، بنحوه ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٨٩/٣) عن سريج ، عن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن أبي الزبير به ، بنحوه .

(١٣ ك / ٨) ومنع الزكاة .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(٨) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته ، مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ، ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني شذقيه - ثم يقول : أنا مالك أنا كنزك ، ثم تلا ﴿ ولا يحسبن الذين يخجلون ... ﴾ الآية " [آل عمران : ١٨٠] .

تخريج الحديث :

روى هذا الحديث عن أبي هريرة كلٌّ من :

أبو صالح السمان ، وعبدالرحمن الأعرج ، وهمام ، والحسن البصري . وإليك تخريج كل طريق على حدة :

١ - طريق أبي صالح السمان (ذكوان) .

أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (٣ / ٣١٥ ح ١٤٠٣) عن علي بن عبد الله .

وفي التفسير في تفسير سورة آل عمران ، باب ﴿ ولا يحسبن الذين يخجلون بما آتاهم الله من فضله ﴾ [آية ١٨٠] (٨ / ٧٨ ح ٤٥٦٥) عن عبد الله بن منير .

كلاهما عن هاشم بن القاسم ، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب مانع زكاة ماله (٥ / ٣٩ ح ٢٤٨٢) عن الفضل بن سهل .

وأحمد (٢ / ٢٥٥) . كلاهما عن حسن بن موسى الأشيب ، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار به ، بمثله .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في كتاب التفسير في تفسير سورة التوبة ، باب قوله : ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ﴾ [التوبة : ٣٤] (٦ / ٣٥٤ ح ١١٢١٧) ، والإمام

أحمد (٣٧٩/٢) عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن [محمد] بن عجلان ، عن القعقاع [بن حكيم] ، عن أبي صالح به ، بلفظ : " يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع ذا زبيبتين يتبع صاحبه ، وهو يتعوذ منه ، ولا يزال يتبعه حتى يلغمه أصبعه " .

وأخرجه أحمد (٢٧٩/٢) عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن عاصم ، عن أبي صالح به ، بنحو حديث القعقاع .

٢ - طريق عبدالرحمن الأعرج .

أخرجه البخاري في كتاب التفسير في تفسير سورة التوبة ، باب ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ... ﴾ الآية [آية ٣٤] (١٧٣/٨ ح ٤٦٥٩) عن الحكم بن نافع . والنسائي في " الكبرى " - في الموضوع السابق - (ح ١١٢١٦) عن عمران بن بكار بن راشد ، عن علي بن عياش .

كلاهما عن شعيب ، عن أبي الزناد ، عن عبدالرحمن الأعرج به ، بنحو لفظ القعقاع وهو عند البخاري مختصراً .

وأخرجه الإمام أحمد (٥٣٠/٢) عن علي بن حفص ، عن ورقاء ، عن أبي الزناد به ، بنحو حديث القعقاع .

٣ - طريق همام .

أخرجه البخاري في كتاب الخيل ، باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق (٣٤٦/١٢ ح ٦٩٥٧) عن إسحاق [بن راهويه] . والإمام أحمد (٣١٦/٢) . كلاهما عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه به ، بنحو حديث القعقاع .

٤ - طريق الحسن البصري .

أخرجه الإمام أحمد (٤٨٩/٢) عن محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن به ، بنحو حديث القعقاع مع زيادة .

(٩ - ١١ / ك ١٤) وترك الحج مع الاستطاعة .

[ص ٤٠١]

قال الله تعالى : ﴿ و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

وقد جعل النبي ﷺ الحج أحد أركان الإسلام ودعائمه وقوائمه .

(٩) فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " بُنِيَ الإسلامُ على خمس : " شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - .

أخرجه البخاري في الإيمان ، باب قول النبي ﷺ " بني الإسلام على خمس " (١ / ٦٤ ح ٨) عن عبيد الله بن موسى .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١ / ٤٥ ح ٢٢ : ١٦) عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه .

والترمذي في الإيمان ، باب ماجاء " بني الإسلام على خمس " (٧ / ٢٧١ بعد ح ٢٦١٢) عن أبي كريب ، عن وكيع .

والنسائي في الإيمان وشرائعه ، باب على كم بني الإسلام (٨ / ١٠٧ ح ٥٠٠١) عن محمد بن عبد الله بن عمار ، عن المعافى بن عمران .

أربعتهم عن حنظلة بن أبي سفيان ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر به ، وهذا لفظ البخاري ، وفي أوله عند مسلم والنسائي : أن رجلاً قال لابن عمر : ألا تغزو ؟ فقال ابن عمر : إني سمعت رسول الله ﷺ ... وذكر الحديث بنحوه . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (١٩ : ١٦) عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبي خالد [سليمان ابن حيان] .

ومسلم أيضاً (٢٠ : ١٦) عن سهل بن عثمان العسكري ، عن يحيى بن زكريا .
كلاهما عن أبي مالك الأشجعي ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر به ، بنحوه وفي
آخره زيادة عند أبي خالد .

ومسلم أيضاً (٢١ : ١٦) عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، عن عاصم بن محمد بن
زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن ابن عمر به ، بمثله .

وأخرجه الترمذي (٢٧٠/٧ ح ٢٦١٢) عن ابن أبي عمر العدني ، عن سفيان بن
عيينة ، عن سعيير بن الخمس ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر به ، بمثله . وقال : هذا
حديث حسن صحيح .

تعليق :

سقت هذا الحديث دليلاً على أن ترك الحج مع الاستطاعة كبيرة من كبائر الذنوب ، وهو
- في نظري - من أقوى الأدلة ؛ لأن النبي ﷺ جعله أحد الأركان التي يقوم عليها إسلام
المرء ، ولا يقال بأن من ترك ركناً من أركان الإسلام فقد ارتكب ذنباً صغيراً . !! بل قد
ارتكب عظيماً وكبيراً ، ومن تأمل الأدلة الشرعية وجد الشارع الحكيم قد رتب وعيذاً على
ترك أمور هي أقل منزلة من الحج ، ومن ذلك مثلاً : ترك إكرام الضيف ، وترك التنزه من
البول ، وترك الانتساب للوالد ، وترك صلة الرحم ، ونحو ذلك مما ورد في الأحاديث
الصحيحة الوعيدة عليه فليتأمل ! فليس الحج أهون منها بل لعظم أمره جعله الله ركناً من
أركان الإسلام . والله أعلم .

* * *

(١٠) وعن عبدالرحمن بن عبد الله بن سابط قال : قال النبي ﷺ : " من مات ولم يحج ، لم
يمنعه من ذلك مرض حابس ، أو سلطان ظالم ، أو حاجة ظاهرة ، فليمت على أي حال ، إن
شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً " .

تخريج الحديث :

روي مرفوعاً عن أبي أمامة ، وعلي بن أبي طالب ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - .

أولاً : حديث أبي أمامة .

ومداره على ليث بن أبي سليم ، عن عبدالرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة مرفوعاً .
وقد اختلف على ليث ، فرواه شريك بن عبدالله عنه هكذا موصولاً عن أبي أمامة .
ورواه غيره عن ليث عن عبدالرحمن بن سابط مرسلأ .

١ - الموصول . (شريك عن ليث عن ابن سابط عن أبي أمامة مرفوعاً) .

وأخرجه الدارمي في " سننه " في المناسك ، باب من مات ولم يحج (٤٥/٢ ح ١٧٨٥) ،
وأبو نعيم في " الحلية " (٢٥١/٩) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٥٣٦/٧ - ٥٣٧
ح ٣٦٩٣ - الطبعة الهندية) ، وابن الجوزي في " الموضوعات " (١٢١/٢) من طريق يزيد
ابن هارون .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي - كما في " نصب الراية " (٤١١/٤) - عن بشر بن الوليد
الكندي .

وأخرجه البيهقي في " سننه " في الحج ، باب إمكان الحج (٣٣٤/٤) من طريق شاذان.
ثلاثتهم عن شريك به ، بنحوه ، وقال البيهقي : إسناده غير قوي .

وخالفهم عمار بن مطر فرواه عن شريك ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن
أبي أمامة مرفوعاً .

أخرجه أبو يعلى - كما في " الميزان " في ترجمة : عمار بن مطر (٢٠٤/٥ ت ٦٠١٠) -
ومن طريقه : ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عمار بن مطر (٧٢/٥ - ٧٣) ، وابن
الجوزي في " الموضوعات " (١٢١/٢) .

قال ابن عدي : " هذا الحديث عن شريك غير محفوظ " . وقال ابن الجوزي : " عمار
ابن مطر ، قال العقيلي : يحدث عن الثقات بالناكير ، وقال ابن عدي : متروك الحديث " .
وقال الذهبي : " هالك ، وهذا - الحديث - منكر عن شريك " .

فهذه المخالفة إذا ساقطة ؛ لحال عمار بن مطر ولمخالفته الثقات ، أمثال يزيد بن
هارون وشاذان .

٢ - المرسل .

رواه الثوري وإسماعيل بن عليّة وأبو الأحوص عن ليث ، عن عبدالرحمن بن سابط ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الإمام أحمد في الإيمان - كما في " السنة " للخلال (٤٦/٥ ح ١٥٧٧) - عن وكيع ، عن الثوري به .

وأيضاً (٤٧/٥ ح ١٥٧٩) عن إسماعيل به .

وابن أبي شيبه في " مصنفه " في الحج ، باب الرجل يموت ولم يحج وهو موسر (٢٩٢/٣ ح ١٤٤٤٧) عن أبي الأحوص سلام بن سليم به .

النظر في الخلاف :

المرسل هو الصواب ؛ لأن شريك بن عبد الله النخعي " سيئ الحفظ " كما سيأتي عن ابن حجر ، وقد خالفه ثقات حفاظ ، فلا اعتبار بمخالفته لهم .

ومن رجح " المرسل " : ابن عبد الهادي في " التنقيح " - كما في " نصب الراية " (٤١٢/٤) - وقال : " هو الصحيح " .

وهو ظاهر صنيع الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير " (٤٢٥/٢ - ٤٢٦) حين عرض الاختلاف وبين حال شريك بأنه " سيئ الحفظ " وقال في نهاية تخرجه للحديث : " وإذا انضم الموقوف عن عمر إلى مرسل ابن سابط عَلِمَ أن لهذا الحديث أصلاً " . فلم يلتفت إلى الموصول . وعموماً فترجيح رواية الإرسال على الوصل لا جدال فيها . والله أعلم .

دراسة مرسل ابن سابط من طريق الثوري :

١ - وكيع بن الجراح بن مَليح الرُّؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - ، أبو سفيان الكوفي .

روى عن أبيه ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال عنه الإمام أحمد : ما رأيت أوعى للعلم من وكيع ، ولا أحفظ من وكيع ، وأثنى عليه الإمام أحمد كثيراً .

وقال ابن معين : وكيع عندنا ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ عابد .
مات في آخر سنة ١٩٦ هـ .

تهذيب الكمال (٤٦٢/٣٠ ت ٦٦٩٥) ، تهذيب التهذيب (١١/١٠٩ ت ٢١١) ، التقريب
(ص ٥٨١ ت ٧٤١٤) .

٢ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي .
روى عن أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان ، وليث بن أبي سليم وغيرهما .
وعنه وكيع بن الجراح ، وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهما .
قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم النبيل وابن معين وغير واحد من العلماء : سفيان
أمير المؤمنين في الحديث .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة .
مات سنة ١٦١ هـ .

تهذيب الكمال (١١/١٥٤ ت ٢٤٠٧) ، تهذيب التهذيب (٤/٩٩ ت ١٩٩) ، التقريب
(ص ٢٤٤ ت ٢٤٤٥) .

٣ - ليث بن أبي سليم بن زُنَيْم - مصغر - القرشي مولا هم ، أبوبكر أو أبوبكير الكوفي .
واسم أبيه : أيمن ، وقيل أنس ، وقيل غير ذلك .
روى عن عبدالرحمن بن سابط ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما .
وعنه سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .
ضعفه الإمام أحمد وابن معين وابن سعد وابن عيينة والنسائي والدارقطني وغيرهم .
وعن الإمام أحمد : مضطرب الحديث ولكن حدث عنه الناس ، وعنه : لا يفرح بحديثه
كان الليث يرفع أشياء لا يرفعها غيره فلذلك ضعفوه .
وعن ابن معين : ضعيف إلا أنه يكتب حديثه .
وقال أبو حاتم وأبو زرعة : ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث .
وعن أبي زرعة : لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث .
وقال عيسى بن يونس : رأيتاه وقد اختلط وكان يصعد المنارة ارتفاع النهار فيؤذن .

وقال ابن حبان : كان من العباد ، ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم كل ذلك منه في اختلاطه ، تركه يحيى القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين . اهـ . كذا قال !!

وقال البزار : كان أحد العباد إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب حديثه ، وإنما تكلم فيه أهل العلم بهذا وإلا فلا نعلم أحداً ترك حديثه . اهـ .

وقال الساجي : صدوق فيه ضعف كان سيئ الحفظ كثير الغلط كان يحيى القطان بأخرة لا يحدث عنه .

وقال أبو داود عن ابن معين : لا بأس به .

وقال الترمذي عن البخاري : صدوق ، ومرة : صدوق وربما يهم في الشيء ، ومرة : صدوق إلا أنه يغلط .

وقال العجلي : جازئ الحديث ، وقال مرة : لا بأس به .

وقال الدارقطني : صاحب سنة يخرج حديثه ، ثم قال : إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد حسب .

وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة - غير ما ذكرت - وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس . ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه .

وقال الحافظ في " التقريب " : صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك .

مات سنة ١٣٨ هـ . وروى له البخاري تعليقاً ومسلم مقروناً وروى له الأربعة .

خلاصة حاله :

ضعيف . اختلط ولم يميّز حديثه .

وقول الجماعة في تضعيفه مقدم على قول من وثقه ، مع أن هذا التوثيق كان في أدنى درجاته وفيه إشارة إلى قلة ضبطه .

وربما يحمل هذا التوثيق على العدالة - فإنه كان عدلاً عابداً صاحب سنة - أو على حاله قبل اختلاطه - فإنه كان صدوقاً - والله أعلم .

لكنه مع هذا الضعف يكتب حديثه كما قال ابن معين والدارقطني وابن عدي .

سؤالات المروزي لأحمد (ص ٧٠ ت ١٣٠) ، ثقات العجلي (ص ٣٩٩ ت ١٤٣١) ،
سنن الترمذي (٣٣/٨ ح ٢٨٠٢) ، العلل الكبير له (٧٤٧/٢ ، ٩٦٩) ، ضعفاء النسائي
(ص ٢٠٩ ت ٥٣٦) ، الجرح والتعديل (١٧٧/٧ ت ١٠١٤) ، الكامل لابن عدي
(٨٧/٦ ت ١٦١٧) ، سنن الدارقطني (٦٨/١ ، ٣٣١) و (٢٦٩/٣) ، ضعفاء ابن
الجوزي (٢٩/٣ ت ٢٨١٥) ، تهذيب الكمال (٢٧٩/٢٤ ت ٥٠١٧) ، ميزان الاعتدال
(٥٠٩/٥ ت ٧٠٠٣) ، الكاشف (١٥١/٢ ت ٤٦٩٢) ، تهذيب التهذيب (٤١٧/٨
ت ٨٣٥) ، تقريب التهذيب (ص ٤٦٤ ت ٥٦٨٥) .

٤ - عبدالرحمن بن سابط . ويقال : ابن عبدالله بن سابط - وهو الصواب - الجمحي
المكي .

روى عن جابر بن عبدالله ، والحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة وغيرهما .
وعنه عبدالملك بن جريج ، وليث بن أبي سليم وغيرهما .
تابعي . متفق على توثيقه ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي والدارقطني
وغيرهم ، إلا أنه كثير الإرسال . أرسل عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر ومعاذ وأبي أمامة
وسعد بن أبي وقاص وجماعة من الصحابة كثيراً .
وأثبت له ابن أبي حاتم السماع من جابر .
مات سنة ١١٨ هـ ، وروى له مسلم والأربعة .

الجرح والتعديل (٢٤٠/٥ ، ٢٤٩ ت ١١٣٧ ، ١١٩١) ، المراسيل له (ص ١٠٩ ت
٢١٢) ، تهذيب الكمال (١٢٣/١٧ ت ٣٨٢٢) ، الكاشف (٦٢٨/١ ت ٣١٩٨) ،
جامع التحصيل (ص ٢٢٢ ت ٤٢٨) ، تهذيب التهذيب (١٦٣/٦ ت ٣٦٤) ، تقريب
التهذيب (ص ٣٤٠ ت ٣٨٦٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف لعلتين :

١ - الإرسال .

٢ - ضعف " ليث بن أبي سليم " .

* * *

ثانياً : حديث علي بن أبي طالب .

أخرجه الترمذي في " سننه " في الحج ، باب ماجاء في التغليظ في ترك الحج (١٥٨/٣ - ١٥٩ ح ٨١٢) .

والبزار في " مسنده " - كما في " نصب الراية " (٤ / ٤١١) - .

وابن أبي حاتم في " تفسيره " (٣ / ٧١٣ ح ٣٨٥٩) .

وابن جرير الطبري في " تفسيره " (٤ / ١٦ - ١٧) .

والعقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : هلال بن عبد الله (٤ / ٣٤٨) .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : هلال (٧ / ١٢٠) .

وابن مردويه في " تفسيره " - كما في " تفسير ابن كثير " (١ / ٣٨٦) - .

وابن الجوزي في " الموضوعات " (٢ / ١٢١) .

من طرق عن هلال بن عبد الله ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن الحارث الأعور ، عن علي مرفوعاً بلفظ : " من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً " .

قال الترمذي : " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول ، والحارث يضعف في الحديث " .

وقال البزار : " هذا حديث لا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا الإسناد ، وهلال هذا بصريٌ حدث عنه غير واحدٍ من البصريين : عفان بن مسلم ، ومسلم بن إبراهيم ، وغيرهما ، ولا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه " .

أقول : لهذا الحديث ثلاث علل :

١ - " هلال بن عبد الله الباهلي " مع تجهيل الترمذي له ، فقد قال البخاري : " منكر الحديث " ، وقال العقيلي : " لا يتابع على حديثه " . (ينظر : تهذيب ابن حجر ٧٢/١١ ت ١٣٢) . وقال في " التقريب " (ص ٥٧٦ ت ٧٣٤٣) : متروك .

- ٢ - ضعف الحارث الأور - كما أشار الترمذي - ، وقال أبو زرعة : " لا يحتج بحديثه " وقال أبو حاتم : " ليس بقوي ، ولا من يحتج بحديثه " .
- ٣ - اختلاط أبي إسحاق وتدليسه .

والحاصل أن هذا السند " ضعيف جداً " ، وقد قال ابن عدي في " الكامل " : " ليس الحديث بمحفوظ " . وقال العقيلي : " وهذا يروى عن علي موقوفاً ، ويروى مرفوعاً من طريق أصلح من هذا " . وقال المنذري - كما في " تلخيص الحبير " (٢/٤٢٥) - : " طريق أبي أمامة على ما فيها أصلح من هذه " .

* * *

ثالثاً : حديث أبي هريرة .

أخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عبدالرحمن بن القطامي (٤/٣١٢) ت (١١٤١) ومن طريقه : ابن الجوزي في " الموضوعات " (٢/١٢١) . من طريق عبدالرحمن القطامي ، حدثنا أبو المهزّم ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

قال ابن الجوزي : " فيه أبو المهزم واسمه يزيد بن سفيان . قال يحيى : ليس حديثه بشيء ، وقال النسائي : متروك الحديث . وفيه عبدالرحمن القطامي ، قال عمرو بن علي الفلاس : كان كذاباً ، وقال ابن حبان : يجب تنكب رواياته " .

وقال الحافظ في " التلخيص " (٢/٤٢٦) : " عبدالرحمن القطامي عن أبي المهزّم وهما متروكان " . وقال ابن عبدالهادي في " التنقيح " - كما في " نصب الراية " (٤/٤١٢) - : " روي عن أبي المهزم عن أبي هريرة بنسخة موضوعة " .

والخلاصة : أن أسانيد هذا الحديث المرفوعة الموصولة ضعيفة جداً ، وعليه فلا يقوي بعضها بعضاً ، وإنما خرّجتها هنا لشهرتها ، من أجل بيان علتها .

وأما المرفوع المرسل فإنه - مع ضعفه - قابلٌ لأن ينجز ، ولذلك قال الحافظ في " التلخيص " (٢/٤٢٦) : " وإذا انضم الموقوف - عن عمر - إلى مرسل ابن سابط عُلِمَ أنّ لهذا الحديث أصلاً ... وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع . والله أعلم " .

قلت : والموقوف عن عمر إسناده صحيح ، وسيأتي تخريجه ودراسته بعد هذا الحديث .



(١١) وعن عبدالرحمن بن غنم ، أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : " ليمت يهودياً أو نصرانياً - ثلاث مرات - رجل مات ولم يحج ، وجد لذلك سعة وخليت سبيله " .
وفي لفظ : " من أطاق الحج فلم يحج فسواءً عليه يهودياً مات أو نصرانياً " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي عمر العدني في كتابه " الإيمان " باب المجاهدة على ترك الحج (ص ١٠٥ ح ٣٨) حدثنا هشام .
والبيهقي في " سننه " في الحج ، باب إمكان الحج (٣٣٤/٤) من طريق حجاج .
كلاهما عن ابن جريح ، قال : أخبرني عبد الله بن نعيم ، أن الضحاك بن عبدالرحمن الأشعري ، أخبره أن عبدالرحمن بن غنم ، أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : ...
وذكر الحديث باللفظ الأول والبيهقي في آخره زيادة .

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي - كما في " مسند الفاروق " لابن كثير في كتاب الحج (ص ٢٩٢) ، وكما في " تفسيره " في تفسير سورة آل عمران (٣٨٦/١) - .
وأبو نعيم في " الحلية " (٢٥٢/٩) .
كلاهما من طريق أبي عمرو الأوزاعي ، حدثني إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر ، قال : حدثني عبدالرحمن بن غنم ، سمع عمر بن الخطاب يقول : ... وذكره باللفظ الثاني .

دراسة سند ابن أبي عمر العدني :

١ - هشام بن سليمان بن عكرمة بن خالد المخزومي المكي .
روى عن سفيان الثوري ، وعبد الملك بن جريج وغيرهما .
وعنه ابن أبي عمر العدني ، وسويد بن سعيد وغيرهما .
قال أبو حاتم : مضطرب الحديث ومحل الصدق ، ما أرى به بأساً .
وقال العقيلي في " الضعفاء " : في حديثه عن غير ابن جريج وهم .
وقال ابن حجر في " تهذيب التهذيب " : " وقال البخاري في البيوع [٢٢٠٣] : قال لي إبراهيم بن المنذر : أخبرنا هشام ، أخبرنا ابن جريج ، سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن نافع

مولى ابن عمر في بيع الثمرة إذا أبرت . وهو هشام بن سليمان بلا ريب ، فإن إبراهيم بن المنذر لم يسمع من هشام بن يوسف الصنعاني شيئاً ، وليس في الطبقة ممن يروي عن ابن جريج ويسمى هشاماً غير هذا فتعين أن يكون هو " .

قال الذهبي في " الميزان " : مشاه أبو حاتم . وقال في " الكاشف " : صدوق . وقال ابن حجر : مقبول ، من الثامنة . وروى له مسلم وابن ماجه .

خلاصة حاله : صدوق . لاسيما في حديثه عن ابن جريج .

التاريخ الكبير (٢٠٠/٨ ت ٢٧٠٨) ، الضعفاء للعقيلي (٣٣٨/٤ ت ١٩٤٤) ، الجرح والتعديل (٦٢/٩ ت ٢٤٤) ، تهذيب الكمال (٢١١/٣٠ ت ٦٥٧٩) ، ميزان الاعتدال (٨٢/٧ ت ٩٢٣٥) ، الكاشف (٣٣٦/٢ ت ٥٩٦٦) ، تهذيب التهذيب (٣٨/١١ ت ٨٢) ، تقريب التهذيب (ص ٥٧٢ ت ٧٢٩٦) .

٢ - ابن جريج : عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي ، أبو الوليد وأبو خالد المكي .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، وعبد الله بن نعيم وغيرهما .

وعنه هشام بن سليمان المخزومي ، ويحيى القطان ، وحجاج المصيبي ، وحماد بن زيد

وغيرهم .

متفق على توثيقه . غير أنه مشهور بالتدليس ، وصفه النسائي وابن حبان والدارقطني

وقال : تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس ، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما . اهـ .

وقال الإمام أحمد : إذا قال ابن جريج : " قال فلان وقال فلان وأُخْبِرْتُ " . جاء

بمناكير ، وإذا قال : " أخبرني وسمعت " فحسبك به . اهـ .

وفي معنى قول أحمد ، قال يحيى القطان وأحمد بن صالح وغيرهما .

ووصفه بالتدليس : الذهبي والعلائي وقال : " يكثر من التدليس " ، وسبط ابن العجمي

وقال : " مكثر منه " ، وابن حجر وقال في " التقريب " : ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس

ويرسل . وجعله العلائي في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وجعله ابن حجر في المرتبة

الثالثة .

وهو موصوف بالإرسال - كما ذكر الحافظ - وفي "مراسيل ابن أبي حاتم" ، و "جامع التحصيل" وغيرهما جماعة لم يسمع منهم .
مات سنة ١٥٠ هـ وروى له الجماعة .

خلاصة حاله : ثقة فقيه فاضل ، مكثراً من التدليس والإرسال . وفي نظري أن يكون في المرتبة الرابعة من مراتب التدليس لا الثالثة - كما فعل الحافظ - لأنه مع كثرة تدليسه يكثُر منه عن المجروحين . والله أعلم .

الجرح والتعديل (٣٥٦/٥ ت ١٦٨٧) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١١٣ ت ٢٢٧) ، تهذيب الكمال (٣٣٨/١٨ ت ٣٥٣٩) ، ميزان الاعتدال (٤٠٤/٤ ت ٥٢٣٢) ، الكاشف (٦٦٦/١ ت ٣٤٦١) ، جامع التحصيل (ص ١٠٨ ، ١١٣ ، ٢٢٩) ، التبيين لأسماء المدلسين (ص ١٣٩ ت ٤٩) ، تهذيب التهذيب (٦/٣٥٧ ت ٧٥٨) ، تقريب التهذيب (ص ٣٦٣ ت ٤١٩٣) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٤١ ت ٨٣) .

٣ - عبد الله بن نعيم بن همام القَيْنِيُّ ، الشامي ، الأردني ويقال الدمشقي .
روى عن الضحاك بن عبدالرحمن بن عَرزب ، وعمر بن عبدالعزيز وغيرهما .
وعنه عبدالملك بن جريج ، ويحيى بن عبدالعزيز الأردني وغيرهما .
ذكره ابن حبان في " الثقات " ، وذكره أبو زرعة في نفر ذوي زهد وفضل ، وقال ابن حجر في " التهذيب " : نقل ابن خلفون أن ابن نمير وثقه .

وقال ابن معين : مظلم . وذكره ابن الجوزي في كتابه " الضعفاء " .

قال النباتي : قول ابن معين : " مظلم " يعني أنه ليس بمشهور .

وقال ابن حجر في " التقريب " : عابد لين الحديث ، من السادسة .

خلاصة حاله : (لم تبين لي حاله ، فأنا أعتمد قول الحافظ ابن حجر) .

التاريخ الكبير (٢١٥/٥ ت ٦٩٧) ، الجرح والتعديل (١٨٥/٥ ت ٨٦٣) ، ثقات ابن حبان (٩/٧ ، ٥٧) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٤٤/٢ ت ٢١٣٢) ، تهذيب الكمال (١٦/

٢٢٣ ت ٣٦١٧) ، ميزان الاعتدال (٢١٦/٤ ت ٤٦٦١) ، لسان الميزان (٣٢٠/٧ ت ٣٦٦٤) ، تهذيب التهذيب (٥١/٦ ت ١٠٨) ، تقريب التهذيب (ص ٣٢٧ ت ٣٦٦٧) .

٤ - الضحاك بن عبدالرحمن بن عَزَب ويقال : بن عَزَم الأشعري ، أبو عبدالرحمن أو أبو زرعة الأردني الطبراني .

روى عن أبي هريرة ، وعبدالرحمن بن غنم وغيرهما .
وعنه الأوزاعي ، وعبدالله بن نعيم ، ومكحول الشامي وغيرهم .
قال العجلي : شامي تابعي ثقة ، وذكره ابن حبان وابن خلفون في " الثقات " ، وقال ابن حجر : ثقة .
مات سنة ١٠٥ هـ .

ثقات العجلي (ص ٢٣١ ت ٧٠٨) ، ثقات ابن حبان (٣٨٧ /٤) ، تهذيب الكمال (١٣ / ٢٧٠ ت ٢٩٢١) ، ميزان الاعتدال (٤٤٤/٣ ت ٣٩٤٠) ، الكاشف (٥٠٨/١ ت ٢٤٣٢) ، تهذيب التهذيب (٣٩٢/٤ ت ٧٨٦) ، تقريب التهذيب (ص ٢٧٩ ت ٢٩٧١) .

٥ - عبدالرحمن بن غنم - بفتح المعجمة وسكون النون - الأشعري الشامي .

روى عن عمر بن الخطاب ، وأبي هريرة وغيرهما .
وعنه الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب ، وإسماعيل بن أبي المهاجر وغيرهما .
مختلف في صحبته . ولم يُختلَف في توثيقه ، ذكره العجلي في كبار ثقات التابعين .
مات سنة ٧٨ هـ .

تهذيب الكمال (٣٣٩/١٧ ت ٣٩٢٨) ، تهذيب التهذيب (٢٢٥/٦ ت ٥٠١) ،
التقريب (ص ٣٤٨ ت ٣٩٧٨) ، الإصابة (٢٩٣/٤ ت ٥١٩٧) و (٨٢/٥ ت ٦٣٩١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد فيه :

- هشام بن سليمان " لا بأس به " ، وقد تابعه حجاج المصيصي - كما عند البيهقي - .
- وفيه ابن جريج " مدلس " ، لكنه صرح بصيغة الإخبار .

- وفيه عبد الله بن نعيم ، قال ابن حجر : " لين الحديث " . لكن تابعه مكحول الشامي ، كما ذكر الدارقطني في " العلل " (١٧٥/٢) قال : " رواه الأوزاعي عن مكحول عن الضحاك بن عرزب " .

فالحديث من طريق الضحاك بن عرزب عن عبدالرحمن بن غنم " حسن " . وتقدم أن للحديث طريق أخرى ، أخرجها الإسماعيلي من حديث الأوزاعي عن إسماعيل بن أبي المهاجر عن عبدالرحمن بن غنم .

والأوزاعي " إمام " ، وإسماعيل " ثقة من رجال الشيخين " ، فهي متابعة قوية يكون الحديث بها " صحيحاً " .

وخلاصة الأمر : أن حديث عبدالرحمن بن غنم " صحيح " .

وممن صححه : المنذري - كما في " تنزيه الشريعة " (١٦٨/٢) - ، والحافظ ابن كثير في " مسند الفاروق " (٢٩٣/١) ، وفي " تفسيره " (٣٨٦/١) ، وابن حجر في " تلخيص الحبير " (٤٢٦ /٢ ح ٩٥٨) .

أقول : وهو يزداد قوةً بطرق الحديث الأخرى ، والتي بلغت - بطريق ابن غنم هذه - سبع طرق ، وإليك تحريجها والكلام على كل طريق منها على وجه الإجمال :

أولاً : الحسن البصري عن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في " الإيمان " - كما في " السنة " للخلال (٤٤/٥ ح ١٥٧١) - ، وسعيد بن منصور في " سننه " - كما في " نصب الراية " في كتاب الوصايا (٤١١/٤) .

حدثنا هشيم ، حدثنا منصور ، عن الحسن ، قال : قال عمر بن الخطاب : " لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار ، فينظروا كل من كانت له جدة ولم يحج ، فيضربوا عليهم الجزية ، ما هم بمسلمين ، ما هم بمسلمين " .

وهذا إسناد صحيح إلى الحسن . لكن الحسن لم يدرك عمر بن الخطاب .

وقد صححه الحافظ في " التلخيص " (٤٢٦/٢ ح ٩٥٨) ، والسيوطي في " الدر

المثور " (١٠٠ /٢) . قلت : ولعله من أجل متابعاته الأخرى .

ثانياً : سعيد بن جبير عن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في " الإيمان " - كما في " السنة " للخلال (٤٥/٥ ح ١٥٧٢) حدثنا هشيم .

وابن أبي عمر العدني في " الإيمان " (ص ١٠٠ ح ٣٤) من طريق سفيان .

كلاهما - سند أحمد - : حدثنا داود بن أبي هند ، قال : ثنا سعيد بن جبير ، قال : قال عمر بن الخطاب : " لو الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة " هذا لفظ أحمد ونحوه مع زيادة في أوله عند العدني .

وهذا إسناد صحيح إلى سعيد . لكن سعيداً لم يدرك عمر بن الخطاب .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (١٠١/٢) وعزاه لسعيد بن منصور .

ثالثاً : عبدا لله بن المسيب عن عمر .

أخرجه ابن أبي عمر العدني في " الإيمان " (ص ١٠٦ - ١٠٧ ح ٤٠) حدثنا هشام ، أخبرني ابن جريج ، قال أخبرني سليمان مولى لنا ، عن عبدا لله بن المسيب بن أبي السائب أنه سمعه يقول : سمعت عمر بن الخطاب يقول : " من لم يكن حج فليحج العام ، فإن لم يستطع فعام قابل ، فإن لم يستطع فعام قابل ، فإن لم يفعل كتبنا في يده يهودياً أو نصرانياً " . وأشار إليه البخاري في " تاريخه الكبير " (٢٠٢/٥ ت ٦٣٩) حيث قال : " قال ابن بكير : حدثنا ابن جريج ، أخبرنا سليمان مولى لنا ، عن عبدا لله بن المسيب سمع عمر : من لم يحج " .

وهذا إسناد حسن في الشواهد . فسليمان هو ابن بآيئه ، قال ابن حجر في " التقريب " (ص ٢٥٠ ت ٢٥٣٧) : مقبول . يعني حيث يتابع . وقد توبع - كما تقدم وكما سيأتي أيضاً - .

رابعاً : عدي بن عميرة الكندي عن عمر .

أخرجه ابن أبي شيبه في " مصنفه " في الحج ، باب في الرجل يموت ولم يحج وهو موسر (٢٩٣ / ٣ ح ١٤٤٥٢) حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عدي بن عدي ، عن أبيه قال : قال عمر بن الخطاب : " من مات وهو موسر لم يحج ، فليمت على أي حال شاء يهودياً أو نصرانياً " .

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، فقد ذكر أبو حاتم : أن عدي بن عدي لم يسمع من أبيه (المراسيل ص ١٢٦ ت ٢٧٧) .

خامساً : الضحاك بن عبدالرحمن عن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في " الإيمان " - كما في " السنة " للخلال (٤٥/٥ ح ١٥٧٣) - حدثنا هشيم ، حدثنا منصور .

وابن أبي شيبه في " مصنفه " (٢٩٣/٣ ح ١٤٤٥٣) حدثنا غندر ، عن شعبة .

كلاهما عن الحكم ، عن عدي بن عدي ، عن الضحاك بن عبدالرحمن بن عزم ، عن عمر - مثل حديث عدي بن عميرة - .

وهذا الإسناد رجاله ثقات ، لكن الضحاك لم يدرك عمر .

سادساً : حسن بن محمد بن الحنفية عن عمر .

أخرجه ابن أبي عمر العدني في " الإيمان " (ص ١٠٦ ح ٣٩) حدثنا هشام ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أن حسن بن محمد أخبره ، أن عمر بن الخطاب رأى ناساً بعرفة في الحج عليهم قمص ، وعمائم فضرب عليهم الجزية فقلت : ممن هم ؟ قال : لا أدري . قلت : أين رأهم ؟ قال : لا أدري .

وهذا الإسناد منقطع ؛ فحسن بن محمد لم يدرك عمر ، فقد ولد أبوه في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عمر . تهذيب الكمال (١٤٧/٢٦ ت ٥٤٨٤)

والخلاصة :

أن هذا الحديث الموقوف عن عمر صحيح .

وممن صححه - سوى ما سبق - : ابن حجر الهيتمي في " الزواجر " (٤٥٦/١) قال : صح ذلك عن عمر رضي الله عنه ومن ثم قال : " لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظروا كل من له جدة ولم يحج فليضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين " ومثل ذلك الحديث لا يقال من قبل الرأي فيكون في حكم المرفوع ، ومن ثم أفيت بأنه حديث صحيح . اهـ . وكذلك المعلمي في تعليقه على " الفوائد المجموعة " (ص ١٠٤) كتاب الحج .

قلت : ومن خلال هذا التخريج - الموسع - لهذا الحديث المرفوع والموقوف ، يتبين
ماسبق نقله عن الحافظ في " التلخيص " وأعيدته هنا لمناسبته . قال : " وإذا انضم هذا الموقوف
إلى مرسل ابن سابط علم أن لهذا الحديث أصلاً وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع " .
وكلام الهيثمي - الآنف الذكر - يدل على أكثر من هذا ، حيث أفتى بأنه " حديث
صحيح " ؛ لأن حديث عمر الموقوف - وهو صحيح - لا يقال من قبل الرأي فيكون في
حكم المرفوع . والله تعالى أعلم .

(١٢/ك ١٥) والإفطار في رمضان بغير عذر .

[ص ٤٠١]

(١٢) وردت الدلالة بأنه كبيرة في حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان فأخذوا بضبعي ، فأتيا بي جبلاً وعراً ، فقالا : اصعد ، فقلت : إني لا أطيقه ، فقالا : إنا سنسهله لك ، فصعدت حتى إذا كنت في سواء الجبل ، إذا بأصوات شديدة ، قلت : ما هذه الأصوات؟! قالوا : هذا عواء أهل النار ، ثم انطلق بي ، فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيهم ، مشققة أشداقهم ، تسيل أشداقهم ، دماً ، قال : قلت : من هؤلاء؟! قال : هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم ... " الحديث .

فإذا كان هذا العذاب في حق من صام لكنه أفطر قبل وقت الإفطار ، فكيف بالذي لم يصم من أول اليوم بغير عذر!؟

تخريج الحديث :

أخرجه ابن خزيمة " صحيحه " في الصيام ، باب ذكر تعليق المفطرين قبل وقت الإفطار بعراقيهم ... (٣ / ٢٣٧ ح ١٩٨٦) ومن طريقه : ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة ، باب صفة النار وأهلها (١٦ / ٥٣٦ ح ٧٤٩١) - عن الربيع بن سليمان .

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً - في الموضوع السابق - (١٩٨٦) ، والحاكم في " مستدركه " في الصوم ، عذاب من يفطر الصوم قبل وقته (٤٣٠ / ١) ، والبيهقي في الصوم ، باب التغليظ على من أفطر قبل غروب الشمس (٤ / ٢١٦) من طريق بحر بن نصر ابن سابق الخولاني .

كلاهما عن بشر بن بكر ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سليم بن عامر أبي يحيى الكلاعي ، عن أبي أمامة الباهلي به ، وهذا لفظ ابن خزيمة ، ونحوه ابن حبان ، وأخرجه الحاكم والبيهقي مختصراً ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في الصيام ، باب إثم من أفطر قبل تحلة الفطر (٢ / ٢٤٦ ح ٣٢٨٦) عن محمود بن خالد ، عن الوليد بن مسلم .

والطبراني في " الكبير " (١٥٧/٨ ح ٧٦٦٧) من طريق صدقة بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن بن جابر .

ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر به ، مختصراً جداً عند النسائي وبنحوه عند الطبراني .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (١٥٥/٨ ح ٧٦٦٦) من طريق معاوية بن صالح ، عن سليم بن عامر به ، بنحوه وفيه زيادات .

دراسة سند ابن خزيمة عن بحر بن نصر الخولاني :

- ١ - بحر بن نصر بن سابق الخولاني مولاهم المصري ، أبو عبدالله .
روى عن بشر بن بكر ، والشافعي وغيرهما .
وعنه أبو العباس الأصم ، وابن خزيمة ، وابن أبي حاتم وغيرهم .
قال ابن خزيمة : مصري ثقة .
وقال مسلمة بن قاسم : كان ثقة فاضلاً مشهوراً في الحديث .
مات سنة ٢٦٧هـ .

تهذيب الكمال (٤/١٦ ت ٦٤١) ، تهذيب التهذيب (١/٣٦٨ ت ٧٧٥) ، تقريب التهذيب (ص ١٢٠ ت ٦٣٩) .

- ٢ - بشر بن بكر التنيسي أبو عبدالله البجلي دمشقي الأصل .
روى عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وحريز بن عثمان الرجي وغيرهما .
وعنه بحر بن نصر الخولاني ، والربيع بن سليمان المرادي وغيرهما .
قال أبو عبدالله الحاكم : ثقة مأمون .
ووثقه أبو زرعة والدارقطني وابن حبان وغيرهم .
مات سنة ٢٠٥هـ .

تهذيب الكمال (٤/٩٥ ت ٦٧٩) ، تهذيب التهذيب (١/٣٨٨ ت ٨١٥) ، تقريب التهذيب (ص ١٢٢ ت ٦٧٧) .

٣ - عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي ، أبو عتبة السلمى الشامى الدارانى .

روى عن سليم بن عامر ، والزهرى وغيرهما .

وعنه ابنه عبد الله ، وصدقة بن خالد ، والوليد بن مسلم ، وبشر بن بكر وغيرهم .

وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن سعد وغيرهم .

مات سنة ١٥٣ هـ وقيل فوقها بقليل .

تهذيب الكمال (١٨/٥ ت ٣٩٩٢) ، تهذيب التهذيب (٦/٢٦٦ ت ٥٨١) ، تقريب

التهذيب (٣٥٣ ت ٤٠٤١) .

٤ - سليم بن عامر الكلاعى ويقال الخبائرى - بفتح الخاء المعجمة والموحدة الممدودة - ،

أبو يحيى الحمصى .

روى عن أبى أمامة ، وعبد الله بن الزبير وغيرهما ولم يدرك النبى ﷺ .

وعنه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وحرىز بن عثمان وغيرهما .

قال العجلي : شامى تابعى ثقة .

وقال يعقوب بن سفيان : ثقة مشهور .

مات سنة ١٣٠ هـ .

تهذيب الكمال (١١/٣٤٤ ت ٢٤٨٧) ، تهذيب التهذيب (٤/١٤٦ ت ٢٩١) ،

تقريب التهذيب (ص ٢٤٩ ت ٢٥٢٧) .

٥ - أبو أمامة الباهلى صدى - بالتصغير - ابن عجلان رضي الله عنه .

صحابى مشهور ، مات بالشام سنة ٨٦ هـ .

أسد الغابة (٣/١٥ ت ٢٤٩٧) ، الإصابة (٣/٣٣٩ ت ٤٠٧٩) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح ، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبى - كما سبق فى

التخريج - والله أعلم .

(١٣ - ١٤ / ك ١٦) وشرب الخمر .

[ص ٤٠١]

(١٣) وقد جاء التصريح بأنه كبيرة في حديث عبد الله بن عمر ، أن أبا بكر الصديق وعمر ابن الخطاب - رضي الله عنهما - وناساً من أصحاب رسول الله ﷺ جلسوا بعد وفاة رسول الله ﷺ فذكروا أعظم الكبائر فلم يكن عندهم فيها علم ينتهون إليه ، فأرسلوني إلى عبد الله بن عمرو أسأله عن ذلك ، فأخبرني أن أعظم الكبائر شرب الخمر فأتيتهم فأخبرتهم فأنكروا ذلك ، ووثبوا إليه جميعاً حتى أتوه في داره ، فأخبرهم أن رسول الله ﷺ قال : " إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره بين أن يشرب الخمر ، أو يقتل نفساً أو يزني أو يأكل لحم الخنزير ، أو يقتلوه إن أبي ، فاختار أن يشرب الخمر ، وأنه لما شربها لم يمتنع من شيء أرادوه منه " وإن رسول الله ﷺ قال لنا مجيباً : " ما من أحد يشربها فيقبل الله له صلاة أربعين ليلة ، ولا يموت وفي مثانته منها شيء إلا حرمت عليه بها الجنة ، فإن مات في أربعين ليلة مات ميتة جاهلية " .

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في كتاب الأشربة (٤ / ١٤٧) قال : حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، حدثنا عبيد بن شريك ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أنبأنا الدراوردي ، حدثني داود بن صالح ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ... الحديث بهذا اللفظ . وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " في باب الألف ، من اسمه أحمد (١ / ١١٦ ح ٣٦٣) عن أحمد بن رشدين ، عن سعيد بن أبي مريم به .

دراسة سند الحاكم :

١ - علي بن حمشاذ - بفتح الحاء المهملة والميم الساكنة والشين المعجمة المفتوحة وفي آخرها ذال معجمة - ابن سَخْتَوِيَه بن نصر العدل ، أبو الحسن النيسابوري .
روى عن الحسين بن الفضل ، والفضل بن محمد الشعراني وغيرهما .
روى عنه أبو عبد الله الحاكم صاحب " المستدرک " ، وأبو عبد الله بن منده وغيرهما .

قال أبو أحمد الحاكم : ما رأيت في مشايخنا أثبت في الرواية والتصنيف من علي بن حمشاذ .

وقال عنه الذهبي : الثقة الحافظ الإمام شيخ نيسابور ، صاحب التصانيف .

وقال السيوطي : متقن .

مات سنة ٣٣٨ هـ .

الأنساب للسمعاني (٢٦٢/٢) ، سير أعلام النبلاء (٣٩٨/١٥ ت ٢٢١) ، تذكرة الحفاظ (٨٥٥/٣ ت ٨٢٣) ، طبقات الحفاظ (ص ٣٥٨ ت ٨١٥) .

٢ - عبيد بن شريك : هو عبيد بن عبد الواحد بن شريك ، أبو محمد البغدادي البزار .

روى عن سعيد بن أبي مریم ، ونعيم بن حماد وغيرهما .

وعنه عثمان بن السماك ، وابن نجیح وغيرهما .

قال الدارقطني : صدوق .

وقال ابن المنادي : إنه تغير في آخر أيامه فكان على ذلك صدوقاً .

وقال أبو مزاحم : كان أحد الثقات ولم أكتب عنه في تغييره شيئاً .

قال ابن حجر : فما ضره التغيير والله الحمد .

قال الذهبي عنه : المحدث المفيد . وقال ابن حجر : كان ثقة صدوقاً .

مات سنة ٢٨٥ هـ .

خلاصة حاله : ثقة .

تاريخ بغداد (٩٩/١١ ت ٥٧٩٤) ، سير أعلام النبلاء (٣٨٥ /١٣ ت ١٨٥) ، لسان

الميزان (١٤٢/٤ ت ٥٥٠٦) ، المنتظم (٣٨٧/١٢ ت ١٩٢٣) .

٣ - سعيد بن أبي مریم : هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مریم

الجمحي بالولاء ، أبو محمد المصري .

روى عن عبد العزيز الدراوردي ، وابن أبي حازم وغيرهما .

وعنه عبيد بن شريك ، وأحمد بن رشدين وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه .

مات سنة ٢٢٤ هـ .

تهذيب الكمال (٣٩١/١٠ ت ٢٢٣٥) ، تهذيب التهذيب (١٦/٤ ت ٢٣) ، التقريب (ص ٢٣٤ ت ١٢٨٦) .

٤ - الدراوردي : عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي أبو محمد المدني ، مولى جهينة .

روى عن زيد بن أسلم ، وداود بن صالح التمار وغيرهما .

وعنه سعيد بن أبي مریم ، وسفيان الثوري وغيرهما .

قال عنه يحيى بن معين : ثقة حجة ، وفي موضع آخر : ثقة ، وفي آخر : لا بأس به .

ووثقه مالك بن أنس ومحمد بن سعد والعجلي ، وزاد ابن سعد : كثير الحديث يغلط .

وقال أبو حاتم عنه : محدث . وقال النسائي : ليس به بأس وحديثه عن عبيد الله بن عمر

منكر .

وقال الذهبي صدوق .

وقال الإمام أحمد : كان معروفاً بالطلب وإذا حدث من كتابه فهو صحيح ، وإذا

حدث من كتب الناس وهم ، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ ، وربما قلب حديث عبد الله

ابن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر . وقال مرة : ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن

عبد الله بن عمر .

وقال النسائي ليس بالقوي .

وقال أبو زرعة : سيئ الحفظ ، وربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ .

وذكره ابن حبان في "ثقافته" وقال : كان يخطئ .

روى له الجماعة ، البخاري مقروناً بغيره .

توفي سنة ١٨٧ هـ وقيل غير ذلك .

خلاصة حاله : الذي يظهر - والله أعلم - أنه ثقة إلا ما حدث عن عبيد الله بن عمر .

طبقات ابن سعد (٤٩٢/٥ ت ١٤٤٣) ، التاريخ الكبير (٢٥/٦ ت ١٥٦٩) ، الجرح والتعديل (٣٩٥/٥ ت ١٨٣٣) ، تهذيب الكمال (١٨٧/١٨ ت ٣٤٧٠) ، ميزان الاعتدال (٣٧١/٤ ت ٥١٣٠) ، تهذيب التهذيب (٣١٥/٦ ت ٦٨٠) ، التقريب (ص ٣٥٨ ت ٤١١٩) .

٥ - داود بن صالح بن دينار التمار المدني مولى الأنصار .

روى عن سالم بن عبد الله بن عمر ، وأبيه صالح التمار وغيرهما .

وعنه الدراوردي ، والوليد بن كثير وغيرهما .

قال أحمد بن حنبل : لا أعلم به بأساً ، وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

من الخامسة ، روى له أبو داود وابن ماجه .

خلاصة حاله : صدوق ، كما ذكر الذهبي وابن حجر . والله أعلم .

التاريخ الكبير (٢٣٤/٣ ت ٧٩٣) ، الجرح والتعديل (٤١٥/٣ ت ١٩٠٠) ، تهذيب الكمال (٤٠٢/٨ ت ١٧٦٤) ، الكاشف (٣٨٠/١ ت ١٤٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣/١٦٣ ت ٣٥٨) ، التقريب (ص ١٩٩ ت ١٧٩٠) .

٦ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو عمر ويقال أبو عبد الله المدني .

روى عن أبيه ، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه ابنه أبو بكر ، وحميد الطويل وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت عابد فاضل أحد الفقهاء السبعة .

مات سنة ١٠٦ هـ .

تهذيب الكمال (١٤٥/١٠ ت ٢١٤٩) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٨ ت ٨٠٧) ، التقريب (ص ٢٢٦ ت ٢١٧٦) .

٧ - عبد الله بن عمر بن الخطاب .

صحابي جليل ، مات سنة ٧٣ هـ .

أسد الغابة (٣٣٦/٣ ت ٣٠٨٢) ، الإصابة (١٥٥/٤ ت ٤٨٥٢) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ؛ لأن فيه داود بن صالح التمار .
وقد أورد هذا الحديث المنذري في " الترغيب والترهيب " في الحدود ، باب الترهيب من
شرب الخمر (٣/١٨٤ ح ٢٥) وقال : رواه الطبراني بإسناد صحيح ، والحاكم وقال صحيح
على شرط مسلم .
والهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥/٦٨) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال
الصحيح خلا داود بن صالح التمار وهو ثقة .

تعليق :

سقت هذا الحديث ؛ لأن فيه التصريح من عبد الله بن عمرو بن العاص بأن شرب
الخمر كبيرة ، واستدلله بحديث النبي ﷺ وما ورد فيه من الوعيد الشديد ، والصحابة من
أعرف الناس بالشريعة وأفهمهم لها ، هذا مع أنه قد وردت أحاديث عدة تدل على أن شرب
الخمر كبيرة تشهد لهذا الحديث ، منها الحديث الآتي :

* * *

(١٤) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رجلا قدم من جيشان (وجيشان من
اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة ، يقال له : المزْر ؟ فقال النبي
ﷺ : " أو مسكر هو ؟ " قال نعم . قال رسول الله ﷺ : " كل مسكر حرام ، إن على الله
- عز وجل - عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال " قالوا : يارسول الله وما
طينة الخبال ؟ قال : " عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار " .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث مسلم في " صحيحه " في كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر
خمر وأن كل خمر حرام (٣/١٥٨٧ ح ٧٢ : ٢٠٠٢) .
والنسائي في كتاب الأشربة ، باب ذكر ما أعد الله - عز وجل - لشارب المسكر من
الذل والهوان وأليم العذاب (٨/٣٢٧ ح ٥٧٠٩) .

وفي " الكبرى " في كتاب الأشربة ، باب تحريم كل شراب أسكر (١٨٦/٤) ح (٦٨١٨).

وأحمد في "مسنده" (٣٦١/٣) .

كلهم عن قتيبة بن سعيد ، عن عبدالعزيز الدراوردي ، عن عمارة بن غزية ، عن أبي الزبير ، عن جابر به ، وهذا لفظ مسلم والآخرين بمثله .

أقول : ومن الأدلة أيضاً : حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً : لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر ، ولا مكذب بقدر " . وهو حديث حسن ، سيأتي برقم (٧٦) .

تنبيهه : سوف يكرر ابن القيم هذه الكبيرة فيما بعد ويزيد على ما يذكره هنا ، حيث يقول : " وشرب الخمر ، وعصرها واعتصارها ، وحملها ، وبيعها ، وأكل ثمنها " . وانظرها برقم (٩٧) .

(١٥/ك ١٧) والسرقة .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنها كبيرة في أحاديث ، منها :

(١٥) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد من طريق الأعمش ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في كتاب الحدود ، باب قول الله تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ... ﴾ (١٠٠/١٢ ح ٦٧٩٩) عن موسى بن إسماعيل ، عن عبد الواحد [ابن زياد] ، عن الأعمش قال : سمعت أبا صالح قال : سمعت أبا هريرة ... الحديث بلفظه .

وفيه في باب لعن السارق إذا لم يسم (٨٣/١٢ ح ٦٧٨٣) عن عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن الأعمش به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم في الحدود ، باب حد السرقة ونصابها (١٣١٤/٣ ح ٧ : ١٦٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي كريب .

والنسائي في كتاب قطع السارق ، باب تعظيم السرقة (٦٥/٨ ح ٤٨٧٣) عن محمد ابن عبد الله بن المبارك المخرمي وأحمد بن حرب .

وابن ماجه في الحدود ، باب حد السارق (٨٦٢/٢ ح ٢٥٨٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأحمد (٢٥٣/٢) .

كلهم عن أبي معاوية ، عن الأعمش به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم - في الموضوع السابق - عن عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وعلي ابن خشرم ، كلهم عن عيسى بن يونس ، عن الأعمش به ، مثله .

(١٦ / ك ١٨) والزنا .

[ص ٤٠١]

دل على أنه كبيرة أحاديث ، منها :

- حديث ابن مسعود : سألت - أو سُئِلَ - رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر؟ قال : " أن يجعل لله نداً وهو خلقك " . قلت : ثم أي ؟ قال : " أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك " . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تزاني بحليلة جارك . قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] . أخرجه الشيخان ، وتقدم برقم (٦) .

- وحديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان ، فأخذوا بضبعي ... - الحديث وفيه - ثم انطلق بي فإذا بقوم أشد شيء انتفاخاً وأنتنه ريحاً ، كأن ريحهم المراحيض ، قلت : من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الزانون والزواني ... " . وهو حديث صحيح ، سبق تخريجه برقم (١٢) .

(١٦) وحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه ، هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا ؟ قال : فيقص عليه من شاء الله أن يقص وإنه قال ذات غداةٍ : " إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني وإنهما قالا لي انطلق ، وإني انطلقت معهما - وجاء فيه - فأتينا على مثل التنور ، قال^(١) : وأحسب أنه كان يقول : فإذا فيه لغطٌ وأصوات ، قال : فاطلنا فيه فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عراة ، وإذا هم يأتهم لهب من أسفل منهم ، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا ، قال : قلت لهما : ما هؤلاء ؟ ... قال : قالوا لي : وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني ... " الحديث بطوله .

تخريج الحديث :

الحديث أخرجه البخاري في التعبير ، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٤٥٧ / ١٢)

ح (٧٠٤٧) عن مؤمل بن هشام ، عن إسماعيل بن إبراهيم [بن علي] .

(١) القائل هنا عوف أحد رواة الحديث كما هو مبين في "مسند أحمد" (٨/٥) .

والنسائي في " الكبرى " في كتاب التعبير ، باب الحلم (٣٩١/٤-٣٩٢ ح ٧٦٥٨)
عن محمد بن عبد الأعلى ، عن المعتمر .
وأحمد (٨/٥) عن محمد بن جعفر .
ثلاثتهم عن عوف [الأعرابي] ، عن أبي رجاء [العطاردي] ، عن سمرة به ، الحديث
بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري في الجنائز ، بعد باب ما قيل في أولاد المشركين (٢٩٥/٣ ح ١٣٨٦)
عن موسى بن إسماعيل .
وأحمد (١٤/٥) عن يزيد بن هارون .
كلاهما عن جرير بن حازم ، عن أبي رجاء به ، بنحوه .

(١٧/١٩ ك) واللواط .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(١٧) حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : " لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من غير تخوم الأرض ، لعن الله من كتمه الأعمى عن السبيل ، ولعن الله من سب والده ، ولعن الله من تولى غير مواليه ، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط ، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط ، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط " .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث الإمام أحمد في "مسنده" (٣٠٩/١) قال : حدثنا عبد الرحمن [بن مهدي] عن زهير ، عن عمرو يعني ابن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الحدود ، باب الزنى وحده (٢٦٥/١٠) ح ٤٤١٧) عن أحمد بن المنثى .

وأبو يعلى في " مسنده " في مسند ابن عباس (٧٧/٣ ح ٢٥٣٣) . كلاهما عن أبي خيثمة [زهير بن حرب] ، عن عبد الملك بن عمرو ، عن زهير به ، بمثله .

وأخرجه الحاكم في " المستدرک " في الحدود ، باب من عمل عمل قوم لوط فعليه الرجم (٣٥٦/٤) عن أبي بكر بن بالويه ، عن أبي المنثى العنبري ، عن عبد الله بن مسلمة ، عن زهير به ، بمثله . وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٣١٧/١) عن حجاج .

والطبراني في " الكبير " (١٧٤/١١ ح ١١٥٤٦) ، والبيهقي في الحدود ، باب ما جاء في تحريم اللواط ... (٢٣١/٨) من طريق ابن أبي مريم .

كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن عمرو بن أبي عمرو به ، بمثله مع تقديم وتأخير ، وزاد : " ولعن الله من وقع على بهيمة " ولم يذكر البيهقي من لعن والديه .

وأخرجه أحمد (٢١٧/١) عن محمد بن مسلمة .
وفي (٣١٧/١) عن يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه .
كلاهما عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو به ، بنحوه مع تقديم وتأخير ولم يذكر من
تولى غير مواليه ، وزاد : " من وقع على بهيمة " .

وأخرجه أيضاً النسائي في " الكبرى " في كتاب أبواب التعزيرات والشهود ، باب من
عمل عمل قوم لوط ومن وقع على بهيمة (٣٢٢/٤ ح ٧٣٣٧ ، ٧٣٣٩) عن قتيبة بن
سعيد .

والحاكم (٣٥٦/٤) من طريق عبد الله بن مسلمة .
والطبراني (١١ / ١٧٤ ح ١١٥٤٦) ، والبيهقي (٢٣١/٨) من طريق ابن أبي مريم .
والبيهقي أيضاً (٢٣١/٨) من طريق إبراهيم الزبيري .
أربعتهم عن عبد العزيز الدراوردي ، عن عمرو بن أبي عمرو به مع زيادة : " من وقع
على بهيمة " ، واقتصر النسائي على " من عمل عمل قوم لوط ، ومن وقع على بهيمة " .

وأخرجه أحمد (٣١٧/١) عن أبي سعيد ، عن سليمان بن بلال ، عن عمرو به بمثله ،
مع تقديم وتأخير ، وزاد : " من وقع على بهيمة " .

وأخرجه الخرائطي في " مساوي الأفعال " في باب ما في اللواط من التغليظ وأليم
العقاب (ص ٢٠٣ ح ٤٤٣) عن أحمد بن منصور الرمادي ، عن عبد الله بن رجاء الغداني ،
عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، عن عمرو به مقتصراً على " من وقع على بهيمة ، ومن
عمل عمل قوم لوط " .

دراسة سند الإمام أحمد من طريق زهير بن محمد :

١- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري .

روى عن سفيان بن عيينة ، وزهير بن محمد وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت حافظ .

مات سنة ١٩٨ هـ .

تهذيب الكمال (١٧/ ٤٣٠ ت ٣٩٦٩) ، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٠ ت ٥٥٢) ، التقريب (٣٥١ ت ٤٠١٨) .

٢- زهير بن محمد التميمي العنبري ، أبو المنذر الخراساني المروزي ، قدم الشام وسكن الحجاز .

روى عن حميد الطويل ، وسهيل بن أبي صالح وغيرهما .
وعنه عبد الرحمن بن مهدي ، والوليد بن مسلم وغيرهما .
قال عنه الإمام أحمد : ثقة . وقال مرة : لا بأس به . ومرة : مستقيم الحديث . ومرة : مقارب الحديث .

وقال ابن معين : ثقة . وقال مرة : صالح لا بأس به .
وقال عثمان بن سعيد الدرامي وصالح بن محمد البغدادي : ثقة صدوق . زاد عثمان : وله أغاليط كثيرة .

وقال النسائي : ليس به بأس .
وقال يعقوب بن شيبة : صدوق صالح الحديث .
وقال العجلي : جازئ الحديث . وقال مرة : لا بأس به .
وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه ، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط ، وما حدث من كتبه فهو صالح .
وقال الذهبي : ثقة له غرائب ، ومرة : ثقة فيه لين .

وعن يحيى بن معين والنسائي : ضعيف . وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء .
وقال النسائي مرة : ليس بالقوي . وعنه أيضاً : عنده مناكير .
وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : يخطئ ويخالف .
وقال الساجي : صدوق منكر الحديث .
قال أبو بكر الأثرم : سمعت أبا عبد الله وذكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد قال : يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء ، ثم قال لي : ترى هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا . ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة : عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر

أحاديث مستقيمة صحاح ، وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه ، فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا ، فأما بواطيل فقد قاله .

وقال البخاري : ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح .

وقال ابن حجر في " التقريب " : رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها .
مات سنة ١٦٢ هـ .

خلاصة حاله :

لعل أعدل الأقوال ، ما قاله البخاري - رحمه الله - حيث قال : " ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح " ويتأيد قوله هذا بقول الإمام أحمد وأبي حاتم - المتقدمين - .

وقال ابن رجب في " شرح العلل " : وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة ، وما خرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه ، وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة ... اهـ .

أقول : ولعل الذين ضعفوه نظروا إلى الأخطاء والمناكير التي وقعت في حديث أهل الشام عنه ، وقد أشار إلى هذا ابن حجر حين قال : " رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها " .

وسبب وقوع هذه المناكير في حديث أهل الشام عنه أنه كان يعتمد على حفظه - كما أشار أبو حاتم - والله أعلم .

التاريخ الكبير (٤٢٧/٣ ت ١٤٢٠) ، الجرح والتعديل (٥٨٩/٣ ت ٢٦٧٥) ، تهذيب الكمال (٤١٤/٩ ت ٢٠١٧) ، ميزان الاعتدال (١٢٢/٣ ت ٢٩٢١) ، سير أعلام النبلاء (١٨٧/٨ ت ٢٧) ، شرح العلل لابن رجب (٦١٤/٢ - ٦١٥) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٠١ ت ٦٤٥) ، التقريب (ص ٢١٧ ت ٢٠٤٩) .

٣ - عمرو بن أبي عمرو واسم أبي عمرو : ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي ، أبو عثمان المدني .

- روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، وسعيد بن جبير وغيرهما .
وعنه عبدالرحمن بن أبي الزناد ، ومحمد بن إسحاق والدراوردي وغيرهم .
قال الإمام أحمد وأبو حاتم وابن عدي : لا بأس به ، وزاد ابن عدي : لأن مالكاً قد
روى عنه ولا يروي مالك إلا عن ثقة أو صدوق .
وقال أبو زرعة : ثقة .
وقال ابن أبي مريم : سمعت يحيى بن معين يقول : عمرو بن أبي عمرو ثقة ينكر عليه
حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : " اقتلوا الفاعل والمفعول به " .
وقال العجلي : ثقة ينكر عليه حديث البهيمه .
وقال الساجي والأزدي : صدوق إلا أنه يهم .
وقال الطحاوي : تكلم في روايته بغير إسقاط .
وقال الذهبي : صدوق . ومرة : ثقة لينة ابن معين . ومرة : حديثه حسن منحط عن
الرتبة العليا من الصحيح .
وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .
وقال عباس الدوري عن ابن معين : في حديثه ضعف ، ليس بالقوي وليس بحجة ،
وعلقمة بن أبي علقمة أوثق منه . أقول : وعلقمة قد وثقه ابن معين .
وقال ابن معين مرة : يروي عنه مالك بن أنس وكان يستضعفه . وروى ابن عدي
عن عباس الدوري : سمعت يحيى يقول : عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي وليس به بأس .
وهذا يدل على أن تليين ابن معين لا ينزله عن درجة الاحتجاج .
وقال أبو داود : ليس هو بذلك .
وقال النسائي والدارمي : ليس بالقوي .
وقال الجوزجاني : مضطرب الحديث .
وقال ابن عدي وابن سعد : كان صاحب مراسيل .
وقال عثمان الدارمي في حديث رواه في الأظعمة : هذا الحديث فيه ضعف من أجل
عمرو بن أبي عمرو .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : ربما أخطأ يعتبر حديثه من رواية الثقات

عنه .

وقال الذهبي في " الميزان " : قال ابن القطان : الرجل مستضعف وأحاديثه تدل

على حاله . قال الذهبي - معلقاً - : ما هو بمستضعف ولا بضعيف ، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه .

قال ابن حجر توفي بعد ١٥٠هـ .

خلاصة حاله : الذي يظهر - والله أعلم - أنه صدوق ، وحديثه حسن كما ذكر الذهبي في " الميزان " و " الكاشف " وكما يدل عليه كلام ابن حجر ، في غير الأحاديث التي أنكروها عليه وليس هذا منها ، وتضعيف من ضعفه إنما هو من باب التلين اليسير الذي لا ينزله عن درجة الاحتجاج .

طبقات ابن سعد (٤٢٥/٥ ت ١٢٤٥) ، التاريخ الكبير (٣٥٩/٦ ت ٢٦٣٣) ، أحوال الرجال للحوزجاني (ص ٢١٢ ت ٢١٠) ، الجرح والتعديل (٢٥٢/٦ ت ١٣٩٨) ، الكامل لابن عدي (١١٦/٥ ت ١٢٨٢) ، تهذيب الكمال (١٦٨/٢٢ ت ٤٤١٨) ، ميزان الاعتدال (٣٣٧/٥ ت ٦٤٢٠) ، الكاشف (٨٤/٢ ت ٤٢٠٢) ، ديوان الضعفاء (٢٠٨/٢ ت ٣٢٠١) ، تهذيب التهذيب (٧٢/٨ ت ١٢٢) ، التقريب (ص ٤٢٥ ت ٥٠٨٣) .

٤ - عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ، أصله بربري من أهل المغرب كان لحصين بن أبي الحر العنبري ، فوهبه لعبد الله بن عباس حين جاء والياً على البصرة لعلي بن أبي طالب .

روى عن مولاة ابن عباس ، وعلي بن أبي طالب وغيرهما .

وعنه حميد الطويل ، وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب وغيرهما .

قال ابن حجر في " التقريب " : ثقة ثبت عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن

عمر ، ولا ثبت عنه بدعة .

مات سنة ١٠٤هـ . وقيل بعد ذلك ، روى له الجماعة .

أقول : تكلم فيه بكلام طويل مداره على ثلاث تهم :

الأولى : رميه بالكذب .

الثانية : الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج .

الثالثة : القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء .

وقد قام بالذب عنه جمع من السلف ، منهم : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، ومحمد ابن نصر المروزي ، وأبو عبد الله بن منده ، وأبو حاتم بن حبان ، وأبو عمر بن عبد البر ، والمنذري وغيرهم ، واستوفى كلامهم ابن حجر في " التهذيب " ولخصه في " هدي الساري " .

وخلاصة الرد على هذه التهم ما يلي :

الأولى : أما رميه الكذب فلا يضره ولا يؤثر فيه ؛ لأن غالب ما ورد في ذلك لا يخرج عن الآتي :

- ١- الكثير من ذلك لم يثبت ، لأنه من رواية الضعفاء ، وأشدّه ما روي عن ابن عمر أنه قال لنافع : " لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس " فإنه من رواية يحيى البكاء ، وهو متروك الحديث ، قال ابن حبان : ومن المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح .
 - ٢- أهل الحجاز يطلقون (كذب) في موضع (أخطأ) كما ذكره ابن حبان في " الثقات " ، وأيده ابن عبد البر بالأمثلة ، وابن حجر .
 - ٣- أن يكون هذا الإمام قد أنكر على عكرمة مسألة من المسائل كذبه فيها - في نظر هذا الإمام لا أنه قد تعمد الكذب - ، كما روى عطاء الخراساني قال : قلت لسعيد بن المسيب : إن عكرمة يزعم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم فقال : كذب مخبثان . اهـ . قال ابن حجر : ولقد ظلم عكرمة في ذلك ، فإن هذا مروى عن ابن عباس من طرق كثيرة : أنه كان يقول : إن النبي ﷺ تزوجها وهو محرم . اهـ . وأنكر ابن عمر على عكرمة الرواية عن ابن عباس في الصرف .
- واستدل ابن جرير على أن ذلك لا يوجب قدحاً فيه ، بما رواه الثقات عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه قال - إذا قيل له إن نافعاً مولى ابن عمر حدث عن ابن عمر في مسألة الإتيان في المحل المكروه - : كذب العبد على أبي ، قال ابن جرير : ولم يروا ذلك من قول سالم في نافع جرحاً فينبغي أن لا يروا ذلك من ابن عمر في عكرمة جرحاً .

٤ - أن المتبحر يكون عنده في المسألة القولان والثلاثة ، فيخير بما يستحضر منها ، أو يكون سمع الحديث من رجلين فيحدث به عن أحدهما ، وإذا سئل عنه بعد حين حدث به عن الآخر ، فيظن من لا علم عنده أنه كذب أو أخطأ .

الثانية : أما رمية بالبدعة وأنه كان يرى رأي الخوارج ، فيجيب عنه أبو حاتم . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن عكرمة ، فقال : ثقة ، قلت : يحتج بحديثه ؟ قال : نعم إذا روى عنه الثقات ، والذي أنكر عليه مالك إنما هو بسبب رأيه ، على أنه لم يثبت عنه من وجه قاطع أنه كان يرى ذلك ، إنما كان يوافق في بعض المسائل فنسبوه إليهم . اهـ .
قال الحافظ : ولو ثبتت عليه فلا تضره ؛ لأنه لم يكن داعية ، مع أنها لم تثبت عليه .

الثالثة : أما قبوله الجوائز . فليس ذلك بمنع من قبول روايته إلا عند أهل التشديد ، أما جمهور العلماء فهم على الجواز ، وهذا الزهري كان أشهر في ذلك من عكرمة ، ومع ذلك فلم يترك أحد الرواية عنه بسبب ذلك .

هذا ملخص الجواب عما قيل فيه من الطعن ، فكيف إذا نظرت إلى أقوال من عدله وأنتى عليه ، وهي كثيرة جداً .

قال ابن منده : عدله أمة من التابعين ، منهم زيادة على سبعين رجلاً من خيار التابعين ورفعائهم .

وقال البخاري : ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة .
وقال ابن معين : إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة فاتهمه على الإسلام .
وقال أبو عبد الله المروزي : أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة ، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا ، منهم : أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور ويحيى بن معين ، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه فقال : عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا ، وتعجب من سؤالي إياه . اهـ .
وأكتفي بهذا القدر . والله تعالى أعلم .

طبقات ابن سعد (٢١٩/٥ ت ٩٠٤) ، التاريخ الكبير (٤٩/٧ ت ٢١٨) ، الجرح والتعديل (٧/٧ ت ٣٢) ، ثقات ابن حبان (٢٢٩/٥) ، تهذيب الكمال (٢٦٤/٢٠ ت

٤٠٠٩) ، ميزان الاعتدال (١١٦ / ٥ ت ٥٧٢٢) ، سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥ - ٣٦) ،
من تكلم فيه وهو موثق (ص ٢٤) ، تهذيب التهذيب (٢٣٤ / ٧ ت ٤٧٦) ، التقريب (ص
٣٩٧ ت ٤٦٧٣) ، هدي الساري (ص ٤٤٧) .

٥ - ابن عباس : عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي .
صحابي جليل ، أحد العبادلة ، وأحد المكثرين من الصحابة وفقهائهم .
مات سنة ٦٨ هـ بالطائف .

أسد الغابة (٢٩١ / ٣ ت ٣٠٣٧) ، الإصابة (١٢١ / ٤ ت ٤٧٩٩) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن لذاته ؛ بسبب عمرو بن أبي عمرو .
وأما زهير بن محمد : فإن الراوي عنه في هذا السند : عبد الرحمن بن مهدي ، وقد صرح
أحمد بصحة روايته عنه ، وقد تابعه أيضاً في الرواية عن زهير : عبد الملك بن عمرو ، وهو
بصري ، وقد تقدم أن رواية البصريين عنه مستقيمة .
فالحاصل : أن رواية زهير هنا صحيحة ، مع أنه لم ينفرد به ، فقد تابعه : الدراوردي
وابن أبي الزناد ومحمد بن إسحاق وغيرهم - كما تقدم - .

(١٨ / ك ٢٠) والحكم بخلاف الحق .

[ص ٤٠١]

وردت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(١٨) حديث بريدة بن الحصيبي عن النبي ﷺ قال : " القضاة ثلاثة : اثنان في النار ، وواحد في الجنة ، رجلٌ عرف الحق ففضى به فهو في الجنة ، ورجلٌ عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار ، ورجلٌ لم يعرف الحق ففضى للناس عن جهل فهو في النار " .

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم وأصحاب "السنن" والطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .

وأخرجه الطبراني أيضاً من حديث سليمان بن بريدة ، عن أبيه .

فأما حديث عبد الله : فقد جاء عنه من ثلاثة طرق :

الأول : عن أبي هاشم الرماني عنه .

أخرجه أبو داود في كتاب الأفضية ، باب في القاضي يخطئ (٢٩٩/٣ ح ٣٥٧٣) ، عن محمد بن حسان السمطي .

والنسائي في " الكبرى " في القضاء ، باب ذكر ما أعد الله تعالى للحاكم الجاهل (٤٦١/٣ ح ٥٩٢٢) عن إبراهيم بن يعقوب ، عن سعيد بن سليمان .

وابن ماجه في الأحكام ، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق (٧٧٦/٢ ح ٢٣١٥) عن إسماعيل بن توبة .

والبيهقي في آداب القاضي ، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل (١١٦/١٠) من طريق سعيد بن منصور .

أربعتهم عن خلف بن خليفة ، عن أبي هاشم الرماني به ، وهذا لفظ النسائي والآخرون بنحوه ، وقال أبو داود : هذا أصح شيء فيه .

الثاني : سعد بن عبيدة ^(١) عنه .

أخرجه الحاكم في الأحكام ، باب قاضيان في النار وقاض في الجنة (٩٠/٤) ، والترمذي في الأحكام ، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (٥/٥ ح ١٣٢٢) ، والطبراني في " الكبير " (٢٠/٢ ح ١١٥٤) ، والبيهقي - في الموضوع السابق - من طريق شريك بن عبدالله ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة به ، بنحوه .
وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

الثالث : حكيم بن جبير عنه .

أخرجه الحاكم - في الموضوع السابق - من طريق عبدالله بن بكير ، عن حكيم بن جبير به ، بنحوه ، وقال : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي فقال : ابن بكير الغنوي منكر الحديث .
- وأما حديث سليمان بن بريدة عن أبيه .
فقد أخرجه الطبراني في " الكبير " (ح ١١٥٦) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل ، عن عباد ابن زياد ، عن قيس بن الربيع ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة به ، نحوه .

دراسة سند النسائي :

١ - إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي ، أبو إسحاق الجوزجاني - بضم الجيم الأولى وزاي وجيم مفتوحين - ، نزيل دمشق .
روى عن سعيد بن سليمان بن الواسطي ، وسعيد بن منصور وغيرهما .
وعنه أبو داود ، والنسائي وغيرهما .
قال النسائي : ثقة . وقال الدارقطني : كان من الحفاظ المصنفين والمخرجين الثقات .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ رمي بالنصب .
مات سنة ٢٥٩ هـ .

تهذيب الكمال (٢٤٤/٢ ت ٢٦٨) ، تهذيب التهذيب (١٥٨/١ ت ٣٣٢) ، التقريب (ص ٩٥ ت ٢٧٣) .

(١) جاء عند الترمذي : " سهل بن عبيدة " ، وعند الحاكم : " سعيد بن عبيدة " . والصحيح - إن شاء الله - ما أثبتته ، كما عند الطبراني والبيهقي وكما في " تحفة الأشراف " وهو الذي ترجم له صاحب " تهذيب الكمال " .

٢ - سعيد بن سليمان الضبي ، أبو عثمان الواسطي نزيل بغداد ، البزار ، لقبه سعدويه .
روى عن خلف بن خليفة ، وهشيم بن بشير وغيرهما .
وعنه البخاري ، والجوزجاني وغيرهما .
قال أبو حاتم : ثقة مأمون . وقال العجلي : واسطي ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ .
مات سنة ٢٢٥هـ وله مائة سنة .

تهذيب الكمال (٤٨٣/١٠ ت ٢٢٩١) ، تهذيب التهذيب (٣٨/٤ ت ٦٩) ، التقريب
(ص ٢٣٧ ت ٢٣٢٩) .

٣ - خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي مولا هم ، أبو أحمد الكوفي ، نزل واسط ثم
بغداد .

روى عن أبي هاشم الرماني ، ومالك بن أنس وغيرهما .
وعنه سعيد بن سليمان الواسطي ، وسعيد بن منصور وغيرهما .
وثقه العجلي وابن حبان ومسلمة بن قاسم الأندلسي وعثمان بن أبي شيبة وابن
شاهين وابن سعد .
وقال ابن معين والنسائي : ليس به بأس . وزاد عبد الخالق عن ابن معين : صدوق .
وقال أبو حاتم : صدوق .
وقال محمد بن عبد الله بن عمار : لا بأس به ولم يكن صاحب حديث .
وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، ولا أبرئه من أن يخطئ في بعض الأحيان في
بعض رواياته .

وقال الذهبي : صدوق . وقال ابن حجر : صدوق اختلط في الآخر .

هذا يحمل ما قيل فيه ، والكفة راجحة إلى توثيقه ، إلا أنهم رموه بالاختلاط ، وإليك

كلامهم في ذلك :

قال الإمام أحمد : رأيت خلف بن خليفة وهو مفلوج سنة سبع وثمانين ومائة^(١) قد حمل وكان لا يفهم ، فمن كتب عنه قديماً فسماعه صحيح .
وقال أبو بكر الأثرم عن أحمد : قد أتيت فلم أفهم عنه . قال : قلت له : في أي سنة مات ؟ قال : أظنه في سنة ثمانين أو آخر سنة تسع وسبعين .
وقال ابن سعد : كان ثقة ، ثم أصابه الفالج قبل أن يموت ، حتى ضعف وتغير لونه واختلط .

وعلى هذا نعلم أن اختلاطه كان بسبب مرضه الفالج كما يدل عليه كلام أحمد وابن سعد . والفالج أصابه سنة ١٧٧ هـ أي قبل وفاته بثلاث سنوات تقريباً أو أربع . حيث كانت وفاته سنة ١٨١ هـ ببغداد . فمن روى عنه قبل الاختلاط فروايته صحيحة .

خلاصة حاله : ثقة ، تغير في آخر حياته واختلط ، فمن روى عنه قبل الاختلاط فروايته صحيحة كما ذكر الإمام أحمد ومسلمة الأندلسي ، وقد عرفت متى وأين اختلط .

طبقات ابن سعد (٢٢٧/٧) ، التاريخ الكبير (٣/١٩٤ ت ٦٥٨) ، الجرح والتعديل (٣/٣٦٩ ت ١٦٨١) ، تهذيب الكمال (٨/٢٨٤ ت ١٧٠٧) ، ميزان الاعتدال (٢/٤٥٠ ت ٢٥٤٠) ، تهذيب التهذيب (٣/١٣٠ ت ٢٨٩) ، التقريب (ص ١٩٤ ت ١٧٣١) ، الكواكب النيرات (ص ١٥٥ ت ٢٠) .

٤ - أبو هاشم الرُّمَّانِي - بضم الراء وتشديد الميم - الواسطي اسمه : يحيى ، قيل ابن دينار وقيل ابن الأسود وقيل ابن أبي الأسود وقيل ابن نافع .
روى عن عبد الله بن بريدة ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .
وعنه خلف بن خليفة ، وسفيان الثوري وغيرهما .
وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي .
قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ثقة .
مات سنة ١٢٢ هـ ، وقيل ١٤٥ هـ .

(١) هكذا في "تهذيب الكمال" و "تهذيب التهذيب" (٨٧) . والصحيح (٧٧) ؛ لأنه توفي سنة (١٨١) على الصحيح . وكلام أحمد بعده يردده .

تهذيب الكمال (٣٤/٣٦٢ ت ٧٦٨٠) ، تهذيب التهذيب (١٢/٢٨٦ ت ١٢٠٧) ، التقريب (ص ٦٨٠ ت ٨٤٢٥) .

٥ - ابن بريدة : هو عبد الله بن بريدة بن الحصيبي الأسلمي ، أبو سهل المروزي ، قاضي مرو أخو سليمان بن بريدة ، وكانا توأمين .
روى عن أبيه ، وابن عمر وغيرهما .
وعنه سعد بن عبيدة ، وأبو هاشم الرماني وغيرهما .
قال ابن معين وأبو حاتم والعجلي والذهبي وابن حجر وغيرهم : ثقة . وخرج حديثه الشيخان .
مات سنة ١١٥هـ .

التاريخ الكبير (٥/٥١٠ ت ١١٠) ، الجرح والتعديل (٥/١٣ ت ٦١) ، تهذيب الكمال (١٤/٣٢٨ ت ٣١٧٩) ، الكاشف (١/٥٤٠ ت ٢٦٤٤) ، تهذيب التهذيب (٥/١٣٧ ت ٢٧٠) ، التقريب (ص ٢٩٧ ت ٣٢٢٧) .

٦ - بريدة بن الحصيبي - بمهملتين مصغراً - ابن عبد الله بن الحارث ، أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر ، مات سنة ٦٣هـ .

أسد الغابة (١/٣٦٧ ت ٣٩٨) ، الإصابة (١/٤١٨ ت ٦٣٢) .

الحكم على الحديث :

مما تقدم يتبين أن الحديث بهذا السند صحيح .
وأما اختلاط خلف بن خليفة فلا يضر ؛ لأنه لم ينفرد به - كما تقدم في التخريج -
فدل على أنه قد ضبط حديثه . والله أعلم .

(١٩ / ك ٢١) وأخذ الرِّشَا على الأحكام .

[ص ٤٠١]

شرح الغريب :

الرِّشَا : - بضم الراء وكسرهما - جمع الرِّشْوَةِ والرِّشْوَةِ ، قال سيبويه : من العرب من يقول : رِشْوَةٌ ورِشْيٌ ، ومنهم من يقول : رِشْوَةٌ ورِشْيٌ ، والأصل : رِشْيٌ ، وأكثر العرب يقول : رِشْيٌ (لسان العرب ١٦٥٣/٣) .

قال ابن الأثير (٢٢٦/٢) : الرِّشْوَةُ والرِّشْوَةُ : الوُصْلَةُ إلى الحاجة بالمصانعة . وأصله من الرِّشَا الذي يتوصل به إلى الماء .

.....
دل على أنها كبيرة :

(١٩) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : " لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي " .

تخريج الحديث :

مداره على ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله ابن عمرو .

أخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٣٠٠ ح ٢٢٧٦) قال حدثنا ابن أبي ذئب ، قال : حدثني خالي الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، الحديث بلفظه .
ومن طريقه : أخرجه البيهقي في آداب القاضي ، باب التشديد في أخذ الرشوة ... (١٣٨/١٠-١٣٩) بلفظه .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في القضاء ، باب الرشوة (٤٦٨/١١ ح ٥٠٧٧) - من طريق يحيى القطان .

والحاكم في الأحكام ، باب لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي (٤/ ١٠٢ - ١٠٣) ، وأبو داود في الأقضية ، باب في كراهية الرشوة (٣/ ٣٠٠ ح ٣٥٨٠) عن أحمد بن يونس - وقرن معه الحاكم : - القعني .

والترمذي في الأحكام ، باب جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (١٦/٥ ح ١٣٣٧)
وأحمد في " مسنده " (١٩٤/٢) من طريق أبي عامر العقدي .
وابن ماجه في الأحكام ، باب التغليظ في الحيف والرشوة (٧٧٥/٢ ح ٢٣١٣) ،
وأحمد في " مسنده " (١٦٤/٢) عن وكيع .
وأحمد في (١٩٠/٢) عن يزيد ، وحجاج .
وأحمد في (٢١٢/٢) ، وابن الجارود في " المنتقى " باب في التجارات (ص ١٥٠
ح ٥٨٦) عن أبي نعيم .
والبغوي في الإمارة والقضاء ، باب الرشوة والهدية للقضاة والعمال (٨٧/١٠ - ٨٨
ح ٢٤٩٣) من طريق علي بن الجعد .
تسعتهم عن ابن أبي ذئب به ، بلفظه إلا ابن ماجه ، وأحمد من طريق يزيد وأبي نعيم ،
والبغوي فبلفظ " لعنة الله على الراشي والمرتشي " . وابن الجارود وابن حبان فبلفظ " لعن الله
الراشي والمرتشي " .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : حسن صحيح . وقال
البغوي : هذا حديث حسن .

دراسة سند أبي داود الطيالسي :

١ - ابن أبي ذئب : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب ، واسمه : هشام
القرشي العامري ، أبو الحارث المدني .

روى عن خاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي ، ومحمد بن المنكدر وغيرهما .

وعنه وكيع بن الجراح ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .

ثقة فقيه فاضل ، كما ذكر ابن حجر في " التقريب " ، مات سنة ١٥٩ هـ وقيل ١٥٨ هـ .

تهذيب الكمال (٦٣٠/٢٥ ت ٥٤٠٨) ، تهذيب التهذيب (٢٧٠/٩ ت ٥٠٥) ،
التقريب (ص ٤٩٣ ت ٦٠٨٢) .

٢ - الحارث بن عبد الرحمن القرشي العامري ، أبو عبد الرحمن المدني خال ابن أبي ذئب .

روى عن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن

عوف وغيرهما .

وعنه ابن أخته محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب .
قال ابن معين وعلي بن المديني وابن سعد والحاكم أبو أحمد : لا يعلم له راوٍ غيره .
زاد ابن سعد : وكان قليل الحديث . وحكم عليه ابن المديني بالجهالة .
وقال أحمد : لا أرى به بأساً . ونحوه قال النسائي .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وعن ابن معين يُروى عنه وهو مشهور .
وقال الذهبي وابن حجر : صدوق .
مات سنة ١٢٩ هـ وله ٧٣ سنة ، وروى له الأربعة .

خلاصة حاله :

صدوق . أما تجهيل ابن المديني له ، فلم يتابعه عليه أحد ، وكونه لم يرو عنه إلا واحد لا يضر ، وقد زكاه بعض أئمة الجرح والتعديل . وقد اختار أبو الحسن بن القطان وصحح الحافظ ابن حجر : أن من زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبل وإلا فلا . ينظر : نزهة النظر (ص ٥٠) ، تدريب الراوي (١ / ٢٦٩) ، فتح المغيث (١ / ٣٤٧) وزاد السخاوي : " وعليه يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة أفردهم العراقي بالتأليف " .

طبقات ابن سعد (٥ / ٣٩٤ ت ١١٤٤) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٨٨ ت ٢٢٤) ، التاريخ الكبير (٢ / ٢٧٢ ت ٢٤٣٤) ، الجرح والتعديل (٣ / ٨٠ ت ٣٦٦) ، الثقات لابن حبان (٤ / ١٣٤) ، تهذيب الكمال (٥ / ٢٥٥ ت ١٠٢٧) ، ميزان الاعتدال (٢ / ١٧٣ ت ١٦٣٢) ، الكاشف (١ / ٣٠٣ ت ٨٦١) ، تهذيب التهذيب (٢ / ١٢٩ ت ٢٥٠) ، التقريب (ص ١٤٦ ت ١٠٣١) .

٣ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل وقيل اسمه كنيته .

روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب وغيرهما .

وعنه الحارث بن عبد الرحمن خال ابن أبي ذئب ، وسعيد بن أبي سعيد المقبري وغيرهما .

ثقة مكثّر ، كما قال ابن حجر في " التقريب " .
مات سنة ٦٤ هـ ، وقد روى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٣/٣٧٠ ت ٧٤٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٢/١٢٧ ت ٥٣٦) ، التقريب (ص ٦٤٥ ت ٨١٤٢) .

٤ - عبد الله بن عمرو بن العاص أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن . أحد السابقين المكثرين من الصحابة ، وأحد العبادلة الفقهاء .
مات سنة ٦٣ هـ .

أسد الغابة (٣/٣٤٥ ت ٣٠٩٢) ، الإصابة (٤/١٦٥ ت ٤٨٦٥) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ؛ بسبب الحارث بن عبد الرحمن خال ابن أبي ذئب .
وتقدم قول البغوي : هذا حديث حسن . والله أعلم .

(٢٠ / ك ٢٢) والكذب على النبي ﷺ .

[ص ٤٠١]

وقد دلت أحاديث كثيرة على أنه من كبائر الذنوب ، منها :

(٢٠) حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تكذبوا علي ، فإنه من كذب علي فليج النار " .

تخريج الحديث :

هذا حديث متواتر جاء عن عدد من الصحابة غير علي ، منهم :

- أنس بن مالك وأبو هريرة والمغيرة بن شعبة ، في "الصحيحين" .
- عبد الله بن عمرو والزبير بن العوام ووائلة بن الأسقع ، عند البخاري .
- أبو سعيد الخدري عند مسلم .
- وغيرهم في السنن والمسانيد ، بأسانيد صحيحة وحسنة وضعيفة وساقطة .

وقد اعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقها كلها ، صحيحها وضعيفها وساقطها ، منهم - كما ذكر ابن حجر في "الفتح" (٢٤٥/١) - : علي بن المديني ، ويعقوب بن شيبه ، وإبراهيم الحربي ، وأبو بكر البزار ، وأبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد ، ويوسف بن خليل ، وأبو علي البكري .

ومنهم أيضاً : الطبراني في جزء مطبوع ومتداول ، وابن الجوزي في مقدمة كتابه "الموضوعات" .

ونقل النووي في شرحه على "مسلم" (١٨٣/١) أنه جاء عن مائتين من الصحابة .

وجاء الحديث بألفاظ مختلفة ، كلها تدل على التحذير من الكذب على النبي ﷺ واعتباره من أعظم الذنوب وأقبح القبائح ، ولكنني أختار طريقاً واحداً يدل على المقصود ويفي بالمطلوب وهو حديث علي بن أبي طالب ؛ إذ جاء عاماً في كل كاذب ، سواء كان متعمداً أو غير متعمد فإليك تخريجه :

أخرجه البخاري في العلم ، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (٢٤١/١ ح ١٠٦) عن

علي بن الجعد .

ومسلم في مقدمة "صحيحه" في باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (٩/١ ح ١:١) عن محمد بن المثني ، وابن بشار ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، عن محمد بن جعفر .
والنسائي في "الكبرى" في كتاب العلم ، باب من كذب على رسول الله ﷺ (٤٥٧/٣ ح ٥٩١١) عن محمد بن بشار ، عن يحيى .
وعن إسماعيل بن منصور ، عن خالد [بن الحارث] .
وأبو داود الطيالسي (ص ١٧ ح ١٠٧) .
وأحمد (٨٣/١) عن يحيى ، وحسين .
ستهم عن شعبة ، عن منصور [بن المعتمر] ، عن ربعي بن حراش ، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري والآخرون بمثله .

وأخرجه الحاكم في كتاب قسم الفئ (١٣٧/٢ - ١٣٨) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني .

والترمذي في المناقب ، في مناقب علي بن أبي طالب (٣٠١/٩ ح ٣٧١٦) عن سفيان بن وكيع ، عن وكيع .

كلاهما عن شريك بن عبد الله ، عن منصور بن المعتمر به ، بمثله عند الحاكم ، ولفظ الترمذي : "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" . وفي أوله عندهما زيادة .
وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي وقال : سمعه محمد بن سعيد الأصبهاني من شريك .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث ربعي عن علي ...

وأخرجه الترمذي في العلم ، باب ماجاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٧/٣٠٧ ح ٢٦٦٢) ، وابن ماجه في مقدمة "سننه" باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١٣/١ ح ٣١) عن إسماعيل بن موسى الفزاري - قرن معه ابن ماجه : - عبد الله ابن عامر بن زرارة .

كلاهما عن شريك بن عبد الله به ، بمثله . وقال الترمذي : حديث علي حسن صحيح .

(٢١-٢٢/ك ٢٣) والقول على الله بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه .

[ص ٤٠١]

قال الله تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والإثم والبغي بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ [الأعراف : ٣٣] .

قال ابن القيم (أعلام الموقعين ٣٨/١) : فرتب المحرمات أربع مراتب ، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش ، ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه وهو الإثم والظلم ، ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منهما وهو الشرك به سبحانه ، ثم رابع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم ، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه . اهـ . وانظر : مدارج السالكين (٤٠٣/١ - ٤٠٥) .

وقال الشيخ ابن سعدي - رحمه الله - في " تفسيره " (٢٠٠/١) - تعليقاً على آية البقرة ﴿ وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ [آية ١٦٩] - : " فيدخل في ذلك القول على الله بلا علم في شرعه وقدره . فمن وصف الله بغير ما وصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ، أو نفى عنه ما أثبتته لنفسه ، أو أثبت له ما نفاه عن نفسه فقد قال على الله بلا علم . ومن زعم أن الله نداً وأوثاناً تقرب من عبدها من الله فقد قال على الله تعالى بلا علم . ومن قال : إن الله أحل كذا ، أو حرم كذا ، أو أمر بكذا ، أو نهى عن كذا بغير بصيرة فقد قال على الله بلا علم . ومن قال : إن الله خلق هذا الصنف من المخلوقات لليلة الفلانية بلا برهان له بذلك فقد قال على الله بلا علم . ومن أعظم القول على الله بلا علم ، أن يتأول المتأول كلامه ، أو كلام رسوله على معاني اصطلاح عليها طائفة من طوائف الضلال ثم يقول : إن الله أرادها . فالقول على الله بلا علم من أكبر المحرمات وأشملها ... اهـ .

وذكر ابن القيم في " مدارج السالكين " (٤٠٣/١ - ٤٠٤) أن القول على الله بلا علم هو أصل الكفر والشرك ، وعليه أسست البدع والضلالات . قال : فهذا أعظم المحرمات عند الله وأشدّها إثماً ، فإنه يتضمن الكذب على الله ونسبته إلى ما لا يليق به ، وتغيير دينه وتبديله ... قال : وقد أنكر تعالى على من نسب إلى دينه تحليل شيء أو تحريمه من عنده بلا

برهان من الله فقال : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ... ﴾ [النحل : ١١٦] فكيف بمن نسب إلى أوصافه سبحانه وتعالى ما لم يصف به نفسه ؟ أو نفى عنه منها ما وصف به نفسه ؟ . اهـ .

والأدلة في عظم القول على الله بغير علم ، أو الكذب والافتراء عليه - وكلها بمعنى - كثيرة ، قد مرَّ بعضها من القرآن ، وأما السنة فمنها :
(٢١) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول ﷺ يقول : " إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا " .
وفي رواية " فيبقى ناسٌ جهال فيسْتَفْتُونَ ، فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب العلم ، باب كيف يقبض العلم (٢٣٤/١ ح ١٠٠) ،
ومسلم في العلم ، باب رفع العلم وقبضه ... (٢٠٥٨/٤ ح ١٣ : ٢٦٧٣) ، والترمذي في العلم ، باب ماجاء في ذهاب العلم (٣٠٣/٧ ح ٢٦٥٤) ، والنسائي في " الكبرى " في كتاب العلم ، باب كيف يرفع العلم ؟ (٤٥٥/٣ - ٤٥٦ ح ٥٩٠٧) ، وابن ماجه في المقدمة ، باب اجتناب الرأي والقياس (٢٠/١ ح ٥٢) .
جميعهم من طرق كثيرة عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري والباقون بنحوه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في الاعتصام ، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس (١٣ / ٢٩٥ ح ٧٣٠٧) ، ومسلم (ح ١٤ : ٢٦٧٣) كلاهما من طريق ابن وهب ، عن عبدالرحمن بن شريح - زاد البخاري : - وغيره ، عن أبي الأسود ، عن عروة به ، بمعناه وفيه قصة .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " (ح ٥٩٠٨) من طريق عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة به ، بمعناه .

وأخرجه مسلم (٢٦٧٣) من طريق عبد الله بن حمران ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، عن عمر بن الحكم ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، قال مسلم : بمثل حديث هشام بن عروة .

* * *

(٢٢) وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " قال الله عز وجل : كذّبي ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك ؛ أما تكذّبه إياي فقله : لن يعيدني كما بدّاني ، وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته ، وأما شتمه إياي فقله : اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد ، لم ألد ولم أولد ، ولم يكن لي كفواً أحد " .

فقول ابن آدم : " لن يعيدني كما بدّاني " وقوله : " اتخذ الله ولداً " كذب على الله وافتراء عليه وقول عليه بلا علم . ولا يختلف أحدٌ أن الكذب على الله من أعظم الكبائر ﴿ ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة ﴾ [الزمر : ٦٠] ، ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب ﴾ [الصف : ٧] .

وقد سبق التحذير من الكذب على النبي ﷺ وسياق حديث " لاتكذبوا علي فإنه من كذب فليلج النار " وفي لفظ " من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " ورقمه (٢٠) . والكذب على النبي ﷺ هو كذب على الله في الحقيقة ؛ لأن النبي ﷺ هو المبلغ عن الله وحيّه وشرعّه وكل ما انضاف إلى الرسول فهو مضاف إلى المرسل .

قال ابن الأصبهاني في " الحجة في بيان المحجة " (١٨٥/٢) تعليقاً على هذا الحديث : في الحديث دليل أن القول في صفات الله وأسمائه بغير ما وصف الله به نفسه قد يؤدي إلى الكفر . وتكذيب الله هو جحود ما قاله وهو كفر ، وشتمه أن يصفه بما لا يليق به فالسكوت في هذا الباب أقرب إلى السلامة والمتكلم فيه بغير علم أقرب إلى المقت والملامة ، نسأل الله العصمة . اهـ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التفسير ، في تفسير سورة الإخلاص ، باب رقم واحد (بدون ترجمة) (٦١١/٨ ح ٤٩٧٤) عن أبي اليمان .

والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب " الله الواحد الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد " (٣٩٥/٤ ح ٧٦٦٧) عن عمران بن بكار ، عن علي بن عياش . كلاهما عن شعيب .

وأخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ (٣٣١/٦ ح ٣١٩٣) عن عبد الله بن أبي شيبة .

وأحمد (٣٩٣/٢) . كلاهما عن أبي أحمد الزبيري ، عن سفيان الثوري .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في التفسير في تفسير سورة الأنبياء ، باب قوله تعالى : ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ﴾ [آية ١٠٤] (٤٠٩/٦ ح ١١٣٣٨) عن الربيع بن سليمان ، عن شعيب بن الليث ، عن الليث ، عن محمد بن عجلان .

ثلاثتهم عن أبي الزناد [عبد الله بن ذكوان] ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري عن أبي اليمان .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الإخلاص ، باب قوله : ﴿ الله الصمد ﴾ (٦١٢ / ٨ ح ٤٩٧٥) عن إسحاق بن منصور .

والإمام أحمد (٣١٧/٢) .

كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بنحوه .

(٢٣ / ك ٢٤) وجحود ما وصف به نفسه ووصفه (أ) به رسوله .

[ص ٤٠١]

(أ) في أ: " ووصف " .

هذا داخل فيما سبق من القول على الله بلا علم ، كما تقدم بيان ذلك .

وقال الله تعالى : ﴿ و لله الأسماء الحسنى فادعوه بها ، وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

قال ابن القيم في " مدارج السالكين " (٣٩ / ١) : الإلحاد في أسماء الله : إما بجحدها وإنكارها ، وإما بجحد معانيها وتعطيلها ، وإما بتحريفها عن الصواب وإخراجها عن الحق بالتأويلات الباطلة ... الخ .

وقال في " الجواب الكافي " (ص ١٩٣ - ١٩٤) : الشرك شركان : شرك يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته وأفعاله ، وشرك في عبادته ومعاملته . والشرك الأول نوعان : أحدهما شرك التعطيل وهو أقبح أنواع الشرك وهو ثلاثة أقسام : تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه ، وتعطيل الصانع سبحانه عن كماله المقدس بتعطيل أسمائه وأوصافه وأفعاله ، وتعطيل معاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد ... قال : ومن هذا شرك من عطل أسماء الرب تعالى وأوصافه وأفعاله من غلاة الجهمية والقرامطة فلم يثبتوا له اسماً ولا صفة ، بل جعلوا المخلوق أكمل منه إذ كمال الذات بأسمائها وصفاتها . اهـ . بتصرف يسير . وينظر أيضاً : النونية مع شرحها (٤٤٨ / ٢ - ٤٥٨) .

ومما يدل على هذا ما حكاه الله عن المشركين من إنكارهم لاسمه تعالى " الرحمن " قال الله تعالى : ﴿ كذلك أرسلناك في أمة قد خلت من قبلها أمم لتتلوا عليهم الذي أوحينا إليك وهم يكفرون بالرحمن قل هو ربي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه متاب ﴾ [الرعد : ٣٠] . وقال : ﴿ وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفوراً ﴾ [الفرقان : ٦٠] .

(٢٣) وفي حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة صلح الحديبية - الحديث بطوله وفيه - : " فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً ، فدعا النبي

ﷺ الكاتب ، فقال النبي ﷺ اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : أما الرحمن فوالله ما أدري ماهي ؟ ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب ، فقال المسلمون : والله لانكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال النبي ﷺ اكتب باسمك اللهم ... " الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣٨٨/٥ - ٣٩٢ ح ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) عن عبد الله بن محمد .
والإمام أحمد (٤/ ٣٢٨ ، ٣٣١) .

كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور ومروان به ، بهذا اللفظ وقد ذكرا القصة بطولها .

وأخرجه أحمد (٤/ ٣٢٣ ، ٣٢٦) عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن إسحاق بن يسار ، عن الزهري به ، وساق القصة بطولها وفيه : دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فقال له رسول الله ﷺ : " اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو : لا أعرف هذا ولكن اكتب باسمك اللهم ... " .

قلت : وقد أخرج البخاري هذا الحديث في مواضع متعددة من " صحيحه " وأبوداود والنسائي وغيرهم ، بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً ، لكن ليس فيه ذكر الشاهد.

وأخرجه مسلم ، وأحمد من حديث أنس بن مالك بسياقة مختصرة بنحو الحديث السابق : مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب صلح الحديبية في الحديبية (٣/ ١٤١١ ح ٩٣ : ١٧٨٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة .
وأحمد (٣/ ٢٦٨) .

كلاهما عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت [البناني] ، عن أنس .

(٢٤ / ك ٢٥) واعتقاد أن كلامه وكلام رسوله لا يستفاد منه يقينٌ أصلاً ، وأن ظاهر كلامه وكلام رسوله باطلٌ وخطأ ، بل كفرٌ وتشبيهُ (أ) وضلال .

[ص ٤٠١]

(أ) في ب : " وشبه " .

يشير ابن القيم - رحمه الله - إلى مايقوله الجهمية من أن كلام الله وكلام رسوله لا يفيد اليقين والعلم . ومقصدهم في هذا أن يسوغوا لأنفسهم تأويل الصفات الواردة في الكتاب والسنة وتجريدها عن معانيها الظاهرة الدالة عليها ، ودفعهم هذا إلى رمي من أخذ بظواهر النصوص بالتشبيه والكفر والضلal .

والدليل على عظم مقالوه وخطره ما اعتقده مايلي :

١- أن هذا الاعتقاد مخالف للإيمان الذي هو التصديق الجازم بما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ لاسيما في أمور الغيب التي لا يمكن معرفتها إلا عن طريق الوحيين ، وأعظم ذلك معرفة الله بوجدانيته وأسمائه وصفاته ، إذ لا مجال للعقل في إدراكه ، وإنما يدرك ويعلم من كلام الله وكلام رسوله ﷺ . قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ [الحجرات : ١٥] . وفي أول سورة البقرة : ذكر الله صفات المتقين فقال : ﴿ أَلَمْ يَأْتِ الْكِتَابَ لَازِبِينَ هَدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ ، الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ، وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ، وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ، وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ... ﴾ [الآيات ١ - ٥] . فجعل الله من صفات المتقين - وهم الذين ينتفعون بالقرآن - أنهم يؤمنون بالغيب ويصدقون ، ولا يخالجهم شك ولا ريب ؛ لأنهم يوقنون بما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ فهدهم الله لذلك ، بخلاف الذين لا يوقنون بكلام الله ورسوله واعتمدوا على عقولهم القاصرة ، ففسدت عقولهم ومرجت أحلامهم فلم يهتدوا ، وكذبوا بما لم يحيطوا بعلمه .

ومن صفات المتقين أيضاً : أنهم يؤمنون بما أنزل إلى الرسل من الكتب السماوية . ومعناه أنهم يصدقون بها تصديقاً ليس معه شك ، ولا يفرقون بينها ، ولا يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ؛ إما بجحده ، أو تأويله على غير مراد الله ورسوله ، كما يفعل غيرهم

من فسروا مراد الله ورسوله على ما تمليه عقولهم لا على ما أراد الله ورسوله مما لا يمكن إدراكه إلا عن طريق الوحيين : الكتاب والسنة .

ومن صفاتهم أيضاً : أنهم يوقنون بالآخرة ، واليقين هو العلم التام الذي ليس معه أدنى شك ، وكيف يمكن لهم أن يعرفوا الآخرة حتى يوقنوا بها إلا عن طريق الكتاب والسنة وما بينه الله فيهما .

بل إن أكمل الناس عقلاً وأرجحهم فؤاداً وهو نبينا ﷺ أخبر أن اهتدائه حصل بالأدلة اللفظية التي أوحاها الله إليه فقال : ﴿ قل إن ضللت فإنما أضل على نفسي ، وإن اهتديت فما يوحى إليّ ربي ﴾ [سبأ : ٥٠] . وأخبر الله تعالى أن نبيه ﷺ قبل الوحي لم يكن يدري ما الإيمان كما لم يكن يدري ما الكتاب فقال : ﴿ وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ، ولكن جعلناه نوراً نهدى به من نشاء من عبادنا ﴾ [الشورى : ٥٢] .

قال ابن القيم في " الصواعق المرسله " (٧٤٠ / ٢) : " وأما ما بينه الله في كتابه وعلى لسان رسوله ، فمن لم يتيقن ، بل ظنه ظناً ، فهو من أهل الوعيد ، ليس من أهل الإيمان . فلو كانت الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين لكان ما بينه الله ورسوله بالكتاب والسنة لم يتيقنه أحدٌ من الأمة " .

٢- أن هذا الاعتقاد قدح في حكمة الرب تبارك وتعالى من إنزال هذا القرآن ، حيث أخبر سبحانه أنه أنزل القرآن هدىً للناس ، ونوراً ، ورحمةً ، وشفاءً ، وبصائر ، وبرهاناً ، وتبياناً لكل شيء ... إلى آخر تلك الأوصاف التي لا يستفيد منها المرء ولا تقع موقعها إلا عند الإيقان بهذا القرآن ، كما قال الله تعالى : ﴿ هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون ﴾ [الجاثية : ٢٠] وهذه هي الحكمة من إنزاله ، وكذلك سنة الرسول ﷺ ، إذ هي وحي يوحى ، فمن شكك فيهما أو في شيء منهما ، فقد أعظم الفرية على الله جلا وعلا وقدح في حكمته وما يليق به ، وصدق الله ﴿ وما أنت بهاد العُمى عن ضلالتهم إن تُسمعُ إلا من يؤمن بآياتنا فهم مسلمون ﴾ [الروم : ٥٣] .

٣- كيف يكون كلام الله وكلام رسوله ظناً والله تعالى قد ذم الظنَّ وأهله فقال : ﴿ إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً ﴾ [النجم : ٢٨] ، وقال : ﴿ إن يتبعون إلا الظن وماتهوى الأنفس ، ولقد جاءهم من ربهم الهدى ﴾ [النجم : ٢٣] ،

بل أخبر الله عن هؤلاء وأمثالهم فقال : ﴿ وإذا قيل إن وعد الله حق والساعة لا ريب فيها قلتم ما ندري ما الساعة إن نظن إلا ظناً وما نحن بمستيقنين ﴾ [الجاثية : ٣٢] ، ولم يكتف من عباده بالظن بل أمرهم بالعلم كقوله : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ [محمد : ١٩] ، وقوله : ﴿ واعلم أن الله عزيز حكيم ﴾ [البقرة : ٢٦٠] ، وقوله : ﴿ واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ [البقرة : ١٩٤] ونظائرها من الآيات .

٤- أن هذا هو حال الكفار والمنافقين في عهد النبي ﷺ ، كما أخبر الله عن الكفار أنهم ﴿ جعلوا القرآن عضين ﴾ [الحجر : ٩١] . أي أجزاء متفرقة : بعضه سحر ، وبعضه شعر ، وبعضه كهانة ، وبعضه أساطير الأولين ونحو ذلك .

أما المنافقون فهم أهل الشك والريب . قال الله عنهم : ﴿ ومنهم من يستمع إليك حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفاً أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم ﴾ [محمد : ١٦] .

بل تأمل أحوالهم مع النبي ﷺ وكيف كانوا يشككون في وعد الله ورسوله للمؤمنين بالنصر والظفر ، ففي غزوة الأحزاب مثلاً حينما تألب الأعداء على المسلمين وتحزبوا لقتالهم وامتنحن الله عباده ، فاشتد الأمر وضاق الحال بالمسلمين وزلزلوا زلزالاً شديداً ، هنالك ظهر النفاق وتكلم المنافقون ، كما أخبر الله ﴿ وإذا يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ [الأحزاب : ١٢ - ١٣] ، فلم يوقنوا بوعد الله للمؤمنين بالنصر بل تجرؤوا وقالوا : ﴿ ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً ﴾ وهذه حال من طمس الله على بصيرته وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة ﴿ أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى إنما يتذكر أولوا الألباب ﴾ [الرعد : ١٩] .

قال ابن القيم - رحمه الله - (الصواعق المرسله ٢/٧٩٢) : " فالقائل إن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا يستفاد منهما يقين ، من جنس هؤلاء لا فرق بينه وبينهم " .
فما مصير هؤلاء - الكفار والمنافقين - ومن سلك سبيلهم ؟ .

مصيرهم معلوم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ . ولتأمل هذا الحديث العظيم في بيان جزاء من يسلك هذا المسلك من الشك والارتياب فيما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ .

(٢٤) عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - أنها قالت : أتيت عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ حين خسفت الشمس - فإذا الناس قيام يصلون ، وإذا هي قائمة تصلي ، فقلت : ما للناس ؟ فأشارت بيدها إلى السماء ، وقالت : سبحان الله ، فقلت : آية ؟ فأشارت أي نعم ، قالت : فقامت حتى تجلاني الغشي ، فجعلت أصب فوق رأسي الماء ، فلما انصرف رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : " ما من شيء كنت لم أراه إلا قد رأيته في مقامي هذا ، حتى الجنة والنار ، ولقد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور مثل - أو قريباً من - فتنة الدجال (لا أدري أيتها قالت أسماء)^(١) يؤتى أحدكم فيقال له : ما علمك بهذا الرجل ؟ فأما المؤمن - أو المؤمن - (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول : محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا ، فيقال له : نَمَّ صالحاً ، فقد علمنا إن كنت لموقناً ، وأما المنافق - أو المرتاب - (لا أدري أيتها قالت أسماء) فيقول : لا أدري ، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته " .

تخريج الحديث :

أخرجه مالك في " الموطأ " في الكسوف ، باب ماجاء في صلاة الكسوف (١٨٨/١) ومن طريقه :

أخرجه البخاري في الكسوف ، باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف (٦٣١/٢ ح ١٠٥٣) عن عبد الله بن يوسف .

وفي الوضوء ، باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثلث (١/٣٤٦ ح ١٨٤) عن إسماعيل . وفي الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (١٣/٢٦٤ ح ٧٢٨٧) عن عبد الله ابن مسلمة .

ثلاثهم عن مالك .

وأخرجه البخاري في العلم ، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (١/٢١٩ ح ٨٦) عن موسى بن إسماعيل عن وهيب .

(١) عند البخاري عن محمود بن غيلان : " شك هشام " .

وأخرجه البخاري في الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الشاء : أما بعد . (٤٦٨/٢ ح ٩٢٢) قال : وقال محمود [بن غيلان] ^(١) ، ومسلم في الكسوف ، باب ماعرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٦٢٤/٢ ح ١٢ : ٩٠٥) عن أبي بكر ابن أبي شيبة وأبي كريب . ثلاثهم عن أبي أسامة .
وأخرجه مسلم (١١ : ٩٠٥) عن محمد بن العلاء ، والإمام أحمد (٣٤٥/٦) .
كلاهما عن عبد الله بن نمير .

أربعتهم عن هشام بن عروة ، عن زوجته فاطمة بنت المنذر ، عن جدتها أسماء بنت أبي بكر به ، بهذا اللفظ وعند بعضهم اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٥٤/٦) عن سريج بن النعمان ، عن فليح ، عن محمد بن عباد ابن عبد الله بن الزبير ، عن أسماء به ، بمعناه وفيه " وقد أريتكم تفتنون في قبوركم يسأل أحدكم ما كنت تقول ، وما كنت تعبد ؟ فإن قال : لا أدري رأيت الناس يقولون شيئاً فقلته ، ويصنعون شيئاً فصنعت ، قيل له : أجل على الشك عشت وعليه مت ، هذا مقعدك من النار ، وإن قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قيل : على اليقين عشت ، وعليه مت هذا مقعدك من الجنة ... " الحديث ، وفي زيادات في أوله وآخره .

أقول : هذه بعض الأدلة من الكتاب والسنة ، ومن رام المزيد ، فليرجع لكتاب ابن القيم " الصواعق الرسلة " (٦٣٤/٢ - نهاية المجلد الثاني) فقد أسهب - رحمه الله - في رد دعواهم وذكر أن هذا هو أحد الطواغيت الأربع التي هدم بها أصحاب التأويل معاقل الدين وانتهكوا بها حرمة القرآن ومحوها بها رسوم الإيمان .

(١) محمود بن غيلان هو أحد شيوخ المصنف ، وجاءت الرواية عنه هنا بصيغة التعليق في جميع النسخ . لكن قال ابن حجر (الفتح ٤٧٠/٢) : وكلام أبي نعيم في المستخرج يشعر بأنه قال : " حدثنا محمود " .

(٢٥/ك ٢٦) وترك ماجاء به مجرد قول غيره ، وتقديم الخيال المسمى بالعقل ، والسياسة الظالمة ، والعوائد^(١) الباطلة ، والآراء الفاسدة ، والأذواق^(ب) والكشوفات الشيطانية على ماجاء به ﷺ .

[ص ٤٠١ - ٤٠٢]

(أ) في ب : " القواعد " ، وفي المطبوعة : " العقائد " ، والمثبت من أ ، وهو الأولى - في نظري - لأنه أبلغ وأشمل .

(ب) في المطبوعة : " الإدراكات " ، وفي أ ليست واضحة .

قال الله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .
وقال : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ [النساء : ٦٥] . وقال : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذابٌ أليم ﴾ [النور : ٦٣] .

ومن ترك قول النبي ﷺ وقدم عقله أو سياسته ونحوها ، فإنما يتبع هواه بل قد اتخذ إلهه هواه ، والله الحق يقول : ﴿ فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدىً من الله إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ [القصص : ٥٠] . ويقول : ﴿ أفأريت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون ﴾ [الجاثية : ٢٣] .

وقد شابه المشركين في عهد النبي ﷺ بل في سائر العهود الذين ردوا دعوة الرسل بحجة أنها تخالف ما كان عليه آبائهم الأولون ، وإليك مثلاً من ذلك :
يقول الله تعالى : ﴿ وكذلك ما أرسلنا من قبلك من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ [الزخرف : ٢٣] .
وهؤلاء عادٌ قوم هود يقولون : ﴿ أجتئتنا لعبد الله وحده ونذر ما كان يعبد آباؤنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين ﴾ [الأعراف : ٧٠] .

ومشركو مكة : ﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا أولو
كان الشيطان يدعوهم إلى عذاب السعير ﴾ [لقمان : ٢١] . وغيرها من الآيات .

وإليك هذا الحديث الذي يوضح مغبة مخالفة أمر النبي ﷺ واتباع قول غيره :

(٢٥) عن المسيب بن حزن رضي الله عنه أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة ، قال رسول الله ﷺ :
" يا عم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله " فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي
أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبدالمطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه
ويعودان بتلك المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبدالمطلب ، وأبى
أن يقول : لا إله إلا الله .

تخريج الحديث :

أخرجه الشيخان والنسائي من حديث الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه .
أخرجه البخاري في الجناز ، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله (٢٦٣/٣ ح
١٣٦٠) عن إسحاق بن إبراهيم .

ومسلم في الإيمان ، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ... (٥٤/١ ح ٤٠ :
٢٤) عن حسن الحلواني ، وعبد بن حميد .

ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح ، عن الزهري به ، بلفظه .

وأخرجه البخاري أيضاً في التفسير في تفسير سورة براءة ، باب ﴿ ما كان للنبي والذين
آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ (١٩٢/٨ ح ٤٦٧٥) ، ومسلم - في الموضع السابق -
عن إسحاق بن إبراهيم .

والبخاري في مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب (٢٣٣/٧ ح ٣٨٨٤) عن محمود
ابن غيلان .

ومسلم - في الموضع السابق - عن عبد بن حميد .

ثلاثتهم عن عبدالرزاق .

كلاهما عن معمر ، عن الزهري به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة القصص ، باب ﴿ إنك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء ﴾ (٣٦٥/٨ ح ٤٧٧٢) عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن الزهري به ، بمثله .

وأخرجه مسلم (٣٩ : ٢٤) عن حرمة بن يحيى التجيبي ، عن عبد الله بن وهب ، عن يونس ، عن الزهري به ، بمثله .

(٢٦/ك ٢٧) ووضع المكوس .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

المكوس : جمع مكس وهو : الضريبة التي يأخذها الماكس وهو العشار . انظر : النهاية (٣٤٩/٤) .
وقال في " اللسان " (٤٢٤٨/٧) : المكس : الجباية ، مكسه يمكسه مكساً ومكسته أمكسه مكساً .
والمكس : دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية . اهـ .

(٢٦) وردت الدلالة بأنه كبيرة في حديث عبد الله بن بريدة بن الحصيب ، عن أبيه في قصة الغامدية التي طهرت نفسها بالرجم ، قال النبي ﷺ : " لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له " .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث الإمام مسلم في " صحيحه " في الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٣٢٣/٣ ح ٢٣ : ١٦٩٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير . كلاهما عن عبد الله بن نمير - وذكر قصة ماعز والغامدية - .
وأبو داود في الحدود ، باب المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة (١٥٢/٤ ح ٤٤٤٢) عن إبراهيم بن موسى الرازي ، عن عيسى بن يونس - مقتصراً على قصة الغامدية - .
والنسائي في " الكبرى " في الرجم ، باب الحفرة للمرأة إلى تندوءتها (٢٨٧/٤ ح ٧١٩٧) عن أحمد بن يحيى الأودي ، وأحمد (٣٤٨/٥) كلاهما عن أبي نعيم - مثل أبي داود - .

ثلاثتهم عن بشير بن المهاجر ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعاً ، بهذا اللفظ ، وقال النسائي : " لقبلت منه ، " بدل " لغفر له " .

تعليق :

قال النووي - رحمه الله - في شرحه على " مسلم " (٢١٦/١١) : فيه أن المكس من أقبح المعاصي والذنوب الموبقات ، وذلك لكثرة مطالبات الناس له وظلاماتهم عنده وتكرر ذلك منه وانتهاكه للناس ، وأخذ أموالهم بغير حقها وصرفها في غير وجهها .

وقال الذهبي في " الكبائر " (ص ٧٦) : والمكاس فيه شبه من قاطع الطريق ، وهو شر من اللص ، فإن من عسف الناس وجدّد عليهم الضرائب ، فهو أظلم وأغشم ممن أنصف في مكسه ورفق برعيته ، وجابي المكس وكاتبه وآخذه من جندي وشيخ وصاحب زاوية ، شركاء في الوزر أكالون للسحت . اهـ .

(٢٧-٢٨/ك ٢٨) وظلم الرعايا (أ)

[ص ٤٠٢]

(أ) هذه العبارة ليست في ب .

(٢٧) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيته هذا :
" اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم فاشقق عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق
بهم فارفق به " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ... (٣/١٤٥٨ ح ١٩ : ١٨٢٨) ، ومن طريقه : البغوي في " شرح السنة " في الإمارة والقضاء ،
باب ثواب من عدل من الرعاة (١٠/٦٤ ح ٢٤٧١) عن هارون بن سعيد .
وابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في كتاب البر والإحسان ، باب الرفق
(٢/٣١٣ ح ٥٥٣) عن محمد بن الحسن بن قتيبة ، عن حرملة بن يحيى .
والإمام أحمد (٦/٩٣) عن هارون بن معروف .

ثلاثتهم عن ابن وهب .

وأخرجه مسلم (١٨٢٨) عن محمد بن حاتم .

والإمام أحمد (٦/٢٥٧) . كلاهما عن ابن مهدي .

والنسائي في " الكبرى " في السير ، باب حفظ الإمام الرعية وحسن نظره لهم (٥/٢٧٥ ح
٨٨٧٣) ، والإمام أحمد (٦/٢٥٨) عن وهب بن جرير .

كلاهما عن جرير بن حازم .

كلاهما (جرير بن حازم وابن وهب) عن حرملة بن عمران المصري ، عن

عبدالرحمن بن شماسه ، عن عائشة مرفوعاً ، بهذا اللفظ أو مثله وساق بعضهم في أوله قصة ،
وأخرجه النسائي مختصراً .

وأخرجه الإمام أحمد (٦/٦٢) عن وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن عبد الله البهي .

وأحمد أيضاً (٢٦٠/٦) عن محمد بن ربيعة ، عن جعفر بن برقان ، عن عبد الله المديني وغيره .

جميعهم عن عائشة مرفوعاً ، بنحوه .

* * *

(٢٨) وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : " الظلم ظلمات يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد من حديث عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً .

أخرجه البخاري في المظالم ، باب الظلم ظلمات يوم القيامة (١٢٠/٥ ح ٢٤٤٧) عن أحمد بن يونس .

ومسلم في البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم (١٩٩٦/٤ ح ٥٧ : ٢٥٧٩) عن محمد بن حاتم ، عن شابة [بن سوار] .

والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الظلم (٢٣١/٦ ح ٢٠٣١) عن عباس العنبري ، عن أبي داود الطيالسي .

والإمام أحمد (١٣٧/٢ ، ١٥٦) عن موسى بن داود وأبي سعيد .

خمسهم عن عبدالعزيز بن عبد الله بن الماجشون ، عن عبد الله بن دينار به ، بهذا اللفظ وقال مسلم : " إن الظلم " .

أقول : وقريب من هذا اللفظ : حديث جابر مرفوعاً : " اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم " أخرجه مسلم وغيره . وسيأتي برقم (١٠٣) .

(٢٩ - ٣١ / ك ٢٩) والاستئثار بالفيء .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الاستئثار : الانفراد بالشيء ، من آثر يُؤثر إيثاراً ، إذا أعطى . واستأثر بالشيء على غيره : خص به نفسه واستبد به . قال الأعشى : استأثر الله بالوفاء وبالـ
عدل وولى الملامة الرجال .
انظر : النهاية (٢٢/١) ، لسان العرب (٢٦/١) .

الفيء : قال ابن الأثير (النهاية ٤٨٢/٣) : هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . وأصل الفيء : الرجوع . يقال : فاءَ فيء فئَةً وفُيِءاً ، كأنه كان في الأصل لهم فرجع إليهم . ومنه قيل للظل الذي يكون بعد الزوال : فيء ، لأنه يرجع من جانب الغرب إلى جانب الشرق. اهـ.

جاء النهي عنه والتحذير منه في أحاديث ، منها :

(٢٩) حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم : " كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء ، قال : قلت : إذا والذي بعثك بالحق ، أضع سيفي على عاتقي ، ثم أضرب به حتى ألقاك ، وألحق بك قال : أو لا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ تصبر حتى تلقاني " .
فهذا الحديث يدل على أن الاستئثار بالفيء ظلم من الولاة ، وأكل للأموال بغير حقها ،
بدليل الأمر بالصبر بدل قتالهم على المال الذي استأثروه ، وهو لا يكون إلا بسبب ظلم وجور
وحق لم يأخذه صاحبه .

تخريج الحديث :

أخرج هذا الحديث أبو داود في السنة ، باب في قتل الخوارج (٢٤١/٤ ح ٤٧٥٩) عن
عبد الله بن محمد النفيلي .

وأحمد (١٧٩/٥ - ١٨٠) عن يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكير .

ثلاثتهم عن زهير [بن معاوية] ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الجهم ، عن خالد
ابن وهبان ، عن أبي ذر مرفوعاً ، وهذا لفظ أحمد ونحوه أبو داود .

وأخرجه أحمد (١٨٠/٥) عن أحمد بن محمد بن أيوب ، عن أبي بكر بن عياش .

وابن سعد في " الطبقات " (١٧٠/٤) في الطبقة الثانية من المهاجرين والأنصار ، في ترجمة : أبي ذر . عن محمد بن الفضيل .

وابن أبي عاصم في " السنة " في باب ما أمر به النبي ﷺ من الصبر عندما يرى المرء من الأمور التي يفعلها الولاة (٢٢٥/٢ ح ١١٠٤ ، ١١٠٥) عن وهب بن بقية ، عن خالد بن عبد الرحمن (ح) .

وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن عبث .

أربعتهم عن مطرف بن طريف به بنحوه ، وجاء في رواية ابن سعد : " أضرب بسيفي حتى ألحق به " [أي بالفيء]

دراسة سند أبي داود :

١ - عبد الله بن محمد النفيلي : هو عبد الله محمد بن علي بن نُفَيْل - بنون وفاء مصغراً - أبو جعفر النفيلي الحراني .

روى عن زهير بن معاوية ، والدراوردي وغيرهما .

وعنه أبو داود ، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وغيرهما .

قال أبو داود : أشهد أنني لم أر أحفظ من النفيلي .

ووثقه ابن أبي حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٣٤هـ .

تهذيب الكمال (١٦/٨٨ ت ٣٥٤٥) ، تهذيب التهذيب (٦/١٥ ت ٢١) ، التقريب (ص ٣٢١ ت ٣٥٩٤) .

٢ - زهير : هو ابن معاوية بن حُديج ، أبو خيثمة الجُعفي الكوفي ، نزيل الجزيرة .

روى عن الأسود بن قيس ، ومطرف بن طريف وغيرهما .

وعنه عبد الله بن محمد النفيلي ، ويحيى بن آدم وغيرهما .

وثقه جمع من العلماء منهم : الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي

وغيرهم . إلا في روايته عن أبي إسحاق ؛ لأنه سمع منه بعد الاختلاط .

قال الإمام أحمد : زهير فيما روى عن المشايخ ، ثبت بخ بخ ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لين ، سمع منه بأخرة .اهـ . وكذا قال غيره .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة .

مات سنة اثنتين - أو ثلاث أو أربع - وسبعين ومائة ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٢٠/٩ ت ٢٠١٩) ، تهذيب التهذيب (٣٠٣/٣ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ٢١٨ ت ٢٠٥١) .

٣ - مُطَرِّف - بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة - ابن طريف الحارثي ، أبوبكر أو أبو عبد الرحمن الكوفي .

روى عن أبي الجهم سليمان بن الجهم ، والأعمش وغيرهما .

وعنه زهير بن معاوية ، ومحمد بن الفضيل .

وثقه أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة فاضل .

مات سنة ١٤١ هـ وقيل بعدها .

تهذيب الكمال (٦٢/٢٨ ت ٦٠٠٠) ، تهذيب التهذيب (١٥٦/١٠ ت ٣٢٥) ، التقريب (ص ٥٣٤ ت ٦٧٠٥) .

٤ - أبو الجهم : سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الأنصاري الحارثي الجوزجاني مولى البراء ابن عازب .

روى عن مولاة البراء بن عازب ، وخالد بن وهبان وغيرهما .

وعنه روح بن جناح الدمشقي ، ومطرف بن طريف - وأثنى عليه خيراً - .

ذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة .

ونقل ابن خلفون عن ابن عمير توثيقه .

وقال ابن حجر : ثقة ، من الثالثة .

روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه .

تهذيب الكمال (٣٨١/١١ ت ٢٥) ، تهذيب التهذيب (١٥٦ /٤ ت ٣٠٨) ، التقريب (ص ٢٥٠ ت ٢٥٤٣) .

٥ - خالد بن وهبان - بضم الواو ويقال بفتحها - ابن خالة أبي ذر الغفاري .
روى عن أبي ذر . وعنه أبو الجهم .

ذكره ابن حبان في " الثقات " فقال : خالد بن وهبان روى عن أبي ذر ، روى عنه الناس .

وقال أبو حاتم : مجهول . وكذلك قال الحافظان الذهبي وابن حجر .
من الثالثة ، روى له أبو داود حديثين ، هذا أحدهما ، والآخر في التحذير من مخالفة الجماعة .

التاريخ الكبير (١٧٨/٣ ت ٦٠٦) ، الجرح والتعديل (٣٥٦/٣ ت ١٦٠٩) ، ثقات ابن حبان (٢٠٧/٤) ، تهذيب الكمال (١٩٠/٨ ت ١٦٦٠) ، ميزان الاعتدال (٤٣٠/٢) ، ت ٢٤٧٥) ، الكاشف (٣٦٩/١ ت ١٣٦١) ديوان الضعفاء (٢٥٥/١ ت ١٢٥٠) ، المغني في الضعفاء (٢٠٧/١ ت ١٨٨٧) ، تهذيب التهذيب (١٠٧/٣ ت ٢٢٩) ، التقريب (ص ١٩١ ت ١٦٨٥) .

٦ - أبو ذر : اسمه جُنْدُب بن جنادة الغفاري . صحابي جليل ، مشهور بكنيته .
مات سنة ٣٢ هـ في خلافة عثمان - رضي الله عن الجميع - .

أسد الغابة (٥٦٢/١ ت ٨٠٠ ، ٩٦/٦ ت ٥٨٦٩) ، الإصابة (١٠٥/٧ ت ٩٨٧٧) ،
التقريب (ص ٦٣٨ ت ٨٠٨٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف ؛ لجهالة حال خالد بن وهبان .

لكن يشهد له الحديثان الآتيان بعده .

تنبيه : سقت هذا الحديث مع ضعفه لما فيه من التصريح بالعبارة التي ساقها ابن القيم - رحمه الله - وإلا فإن الأحاديث الدالة على النهي عن هذا العمل وأمثاله من الظلم وأكل الأموال بغير حق كثيرة جداً ، وحرصت كذلك أن يكون الحديثان الآتيان دالين على ذات الموضوع .

* * *

(٣٠) عن أنس رضي الله عنه قال : دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين ، فقالوا : لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها ، فقال ذاك لهم ، ما شاء الله على ذلك يقولون له ، قال : " فإنكم سترون بعدي أثره ^(١) ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض " .

قال الحافظ : " أشار ﷺ بذلك إلى ما وقع من استئثار الملوك من قريش عن الأنصار بالأموال ، والتفضيل في العطاء وغير ذلك فهو من أعلام نبوته ﷺ . اهـ (الفتح ٥/٥٩) .
ونقل عن أبي عبيد قوله : " معناه يفضل نفسه عليكم في الفيء " (الفتح ٧/٦٤٩) .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري وأحمد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في الشرب والمساقاة ، باب القطائع (٥٨/٥ ح ٢٣٧٦) عن سليمان ابن حرب ، عن حماد بن زيد .

وفي الجزية ، باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين ، وما وعد من مال البحرين والجزية ، ولن يقسم الفيء والجزية ؟ (٣٠٩/٦ ح ٣١٦٣) عن أحمد بن يونس ، عن زهير [بن معاوية] .

وفي مناقب الأنصار ، باب قول النبي ﷺ " للأنصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض " (١٤٦/٧ ح ٣٧٩٤) عن عبد الله بن محمد . والإمام أحمد (١١١/٣) كلاهما عن سفيان [ابن عيينة] .

وأحمد (١٦٧/٣) عن أبي معاوية .

أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس بن مالك ، وهذا لفظ زهير والباقون بنحوه .

(١) " أثره " : بفتح الهمزة والمثلثة ، وجاء بضم الهمزة وسكون المثلثة أي استئثاراً عليكم واستبداداً بالحظ دونكم .

ينظر : القاموس (٤/٢) ، أعلام الحديث (١١٩٠/٢) .



(٣١) ومما يدل عليه أيضاً : حديث خولة الأنصارية قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
" إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة " .
قال الحافظ في " الفتح " (٢٥٣/٦) : " معنى يتخوضون في مال الله بغير حق : أي
يتصرفون في مال المسلمين بالباطل " . ثم ذكر أن هذا الحديث يحتج به على شرطية القسمة
في أموال الفياء والغنيمة بحكم العدل واتباع ما ورد في الكتاب والسنة . قال : وكان المصنف
- يعني البخاري - أراد بإيراده تخويف من يخالف ذلك ... قال : وفيه ردع الولاية أن يأخذوا
من المال شيئاً بغير حقه أو يمنعوه من أهله . اهـ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس ، باب قول الله تعالى : ﴿ فَأَنْ لَّهُ خُمُسَهُ
وَلِلرَّسُولِ ﴾ يعني للرسول قسم ذلك (٢٥١/٦ ح ٣١١٨) .
والإمام أحمد (٤١٠/٦) .
كلاهما عن عبد الله بن يزيد [المقرئ] ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي الأسود
[النوفلي] ، عن النعمان بن أبي عياش ، عن خولة الأنصارية ^(١) به بهذا اللفظ وزاد أحمد في
أوله " إن الدنيا حلوة خضرة " .

وأخرجه الترمذي في الزهد ، باب ما جاء في أخذ المال (١٠٨/٧ ح ٢٣٧٥) عن قتيبة .
والإمام أحمد (٣٧٨/٦) عن هاشم .
كلاهما عن الليث ، عن سعيد المقرئ ، عن أبي الوليد [عبيد سنوطا] ، عن خولة
مرفوعاً ، به ، بلفظ " إن هذا المال خضرة حلوة ، من أصابه بحقه بورك فيه ، ورب متخوض
فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار " .

(١) هكذا عند البخاري (خولة الأنصارية) . وعند أحمد : (خولة بنت ثامر الأنصارية) . وعند الترمذي وأحمد من
طريق أبي الوليد - الآتي - : (خولة بنت قيس) .
قال الحافظ ابن حجر : " فرق غير واحد بين خولة بنت ثامر ، وبين خولة بنت قيس . وقيل إن قيس بن قهد
- بالقاف - لقبه : ثامر . وبذلك جزم علي بن المديني . فعلى هذا فهي واحدة " . والله أعلم .
ينظر : الفتح (٢٥٢/٦) ، ونحفة الأشراف (٣٠٠/١١) .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد أيضاً (٣٦٤/٦) عن يزيد بن هارون ، وسفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمر بن سعيد بن كثير بن أفلاح ، عن أبي الوليد به ، بنحو حديث المقبري .

(٣٢ / ك ٣٠) والكبر .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الكِبْرُ: بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة ، من التكبر وهو العظمة والتجبر، وقد تكبر واستكبر وتكأبر . وقد عرفه النبي ﷺ : بأنه الامتناع عن قبول الحق والتعالي على الخلق وازدراؤهم واحتقارهم . ينظر : القاموس المحيط (٢ / ٢١١) ، المعجم الوسيط (٢ / ٧٧٣) .

.....
جاء فيه أحاديث ، منها :

(٣٢) حديث عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال : " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، قال رجل : إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة ، قال : " إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد من حديث إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود مرفوعاً .

أخرجه مسلم - بلفظه - في الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه (١/٩٣ ح ١٤٧ : ٩١) عن محمد بن المثني ، ومحمد بن بشار ، وإبراهيم بن دينار .

والترمذي - بنحوه مع زيادة - في البر والصلة ، باب ما جاء في الكبر (٦/٢١١ ح ٢٠٠٠) عن ابن المثني ، وعبد الله بن عبد الرحمن [الدرامي] .
أربعتهم عن يحيى بن حماد .

وأخرجه مسلم - مختصراً - (ح ١٤٩: ٩١) عن محمد بن بشار ، عن أبي داود [الطيالسي] .

كلاهما عن شعبة ، عن أبان بن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي به .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وأخرجه أحمد (١ / ٤٥١) عن يزيد [بن هارون] ، عن حجاج [بن أرطاة] ، عن فضيل به .

وأخرجه مسلم - في الموضوع السابق - (ح١٤٨:٩١) عن منجاب بن الحارث التميمي ،
وسويد بن سعيد .

وابن ماجه في المقدمة ، باب في الإيمان (٢٢/١ ح ٥٩) ، وفي الزهد ، باب البراءة من
الكبر ، والتواضع (١٣٩٧/٢ ح ٤١٧٣) عن سويد بن سعيد .
كلاهما عن علي بن مسهر .

وأبو داود في اللباس ، باب ما جاء في الكبر (٥٩/٤ ح ٤٠٩١) عن أحمد بن يونس .
والتزمذي - في الموضوع السابق - (ح١٩٩٩) عن أبي هشام الرفاعي . كلاهما عن أبي
بكر بن عياش .

وابن ماجه - في الموضوع السابق - عن علي بن ميمون الرقي ، عن سعيد بن مسلمة .
ثلاثتهم عن الأعمش ، عن إبراهيم النخعي به ، بمثل حديث التزمذي دون ذكر تعريف
الكبر .

وقال التزمذي : حديث حسن صحيح .

(٣٣ / ك ٣١) والفخر .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الفخر : جاء في " اللسان " (٣٣٦١/٦) : الفَخْرُ والفَخْرَ : التمدح بالخصال والافتخار وعدُّ القديم ، وقد فَخَرَ يَفْخِرُ فَخْرًا فهو فَاخِرٌ وفَخُورٌ ، والتفاخر : التعاضم ، والتفخر : التعظيم والتكبر ... وفَخَرَ الرجل : تكبر بالفخر .

قلت : وكأنه متعلق بالقول . والمذموم منه ما صاحبه الكبر وازدراء الناس .
قال الشيخ ابن سعدي في " تفسيره " (١٥٩/٦) في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ كُلَّ مَخْتَالٍ فَخُورٌ ﴾ [لقمان : ١٨] قال : مختال في نفسه وهيئته وتعاضمه ، فخور بقوله .

جاءت الدلالة بأنه كبيرة في أحاديث ، منها :

(٣٣) حديث أبي مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة ، وقال : النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من حرب " .

تخريج الحديث :

انفرد بإخراجه مسلم عن باقي أصحاب الكتب الستة .
أخرجه في كتاب الجنائز ، باب التشديد في النياحة (٦٤٤/٢ ح ٢٩ : ٩٣٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان [بن مسلم] (ح) .
وعن إسحاق بن منصور ، عن حبان بن هلال .
وأحمد (٣٤٤/٥) عن عفان .
وفي (٣٤٢/٥) عن يحيى بن إسحاق ، عن موسى .
ثلاثتهم عن أبان بن يزيد .
وأحمد (٣٤٣/٥) عن أبي عامر ، عن علي بن المبارك .
كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام [محظور الحبشي] ،
عن أبي مالك الأشعري به ، وهذا لفظ مسلم ونحوه أحمد .

(٣٤ / ك ٣٢) العجب .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

العُجْبُ : جاء في " اللسان " (٢٨١٢ / ٥) : العُجْبُ : الزهو . ورجل مُعْجَبٌ : مزهوٌ بما يكون منه حسناً أو قبيحاً .

قال القرطبي : " إعجاب المرء بنفسه : هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله ، فإن احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم . اهـ . ينظر : فتح الباري (٢٧٢ / ١٠) .

فالعجب دون الكبر . وإليك ما قاله الهيثمي في " الزواجر " (١٤٣ / ١) في الفرق بين الكبر والعجب قال : " الكبر إما باطن : وهو خلق في النفس واسم الكبر بهذا أحق ، وإما ظاهر : وهو أعمال تصدر من الجوارح وهي ثمرات ذلك الخلق وعند ظهورها يقال له : تكبر . وعند عدمها يقال : في نفسه كبر . فالأصل هو خلق النفس الذي هو الاستزواح والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه فهو يستدعي متكبراً عليه ومتكبراً به ، وبه فارق العجب ، فإنه لا يستدعي غير المعجب به حتى لو فرض انفراده دائماً أمكن أن يقع منه العجب دون الكبر ، وبمجرد استعظام الشيء لا يقتضي التكبر إلا إن كان ثم من يرى أنه فوقه . اهـ .

.....

(٣٤) مما جاء فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرَّ رجلٌ جمته إذ خسف الله به ، فهو يتجلجل إلى يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

هذا الحديث انفرد بإخراجه الشيخان عن باقي أصحاب الكتب الستة .
أخرجه البخاري في اللباس ، باب من جرثوبه من الخيلاء (١٠ / ٢٦٩ ح ٥٧٨٩) عن آدم .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه (٣ / ١٦٥٤ ح ٢٠٨٨) عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه (ح) .
وعن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر (ح) .
وعن محمد بن المثني ، عن ابن أبي عدي .
أربعتهم عن شعبة .

وفيه أيضاً (ح ٤٩ : ٢٠٨٨) عن عبد الرحمن بن سلام الجمحي ، عن الربيع بن مسلم .

كلاهما عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري ، ونحوه مسلم وقال : " قد أعجبتاه جمته وبرداه " .

وفيه أيضاً (ح ٥٠ : ٢٠٨٨) عن قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة الحزامي ، عن أبي الزناد ، عن [عبد الرحمن] الأعرج (ح) .

وعن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه (ح) .
وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان [بن مسلم] ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت [البناني] ، عن أبي رافع [نفيح الصايغ] .

ثلاثهم عن أبي هريرة مرفوعاً ، بنحوه وفيه " بينما رجل يتبختر " .
أقول : البتختر هو الاختيال .

(٣٥ / ك ٣٣) والخيلاء .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الخيلاء : قال ابن الأثير في " النهاية " (٩٣ / ٢) : الخيلاء والخيلاء - بالضم والكسر - : الكبر والعجب . يقال : اختال فهو مختال . وفيه خيلاء ومخيلة : أي كبر .
أقول : وكأنه متعلق بالهيئة ؛ كالملبس والمشية ونحو ذلك . كما أن الفخر متعلق بالقول .
وكلاهما يدخل تحت صفتي العجب والكبر . والله أعلم .

(٣٥) دل على أنه كبيرة أحاديث ، منها حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي من حديث مالك ، عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد ابن أسلم ، عن ابن عمر .

أخرجه مالك في " الموطأ " في كتاب اللباس ، باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه (٢/٩١٤ ح ١١) ومن طريقه :

البخاري في اللباس ، باب قول الله تعالى : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ﴾ (١٠/٢٦٤ ح ٥٧٨٣) عن إسماعيل [بن أبي أويس] .

ومسلم في اللباس ، باب تحريم جر الثوب خيلاء ... (٣/١٦٥١ ح ٤٢ : ٢٠٨٥) عن يحيى بن يحيى .

والترمذي في اللباس ، باب ما جاء في كراهية جر الإزار (٦/٥٤ ح ١٧٣٠) عن الأنصاري [إسحاق بن موسى] ، عن معن (ح) .

وعن قتيبة .

أربعتهم عن مالك به (وهكذا جمع مالك رواية الثلاثة) .

وهذا لفظ البخاري ومسلم وزاد في الموطأ والترمذي : " يوم القيامة " .

(٣٦ / ك ٣٤) والرياء والسُّمعة .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الرياء : قال ابن منظور في مادة " رأى " راءيت الرجل مراعاة ورياءً : أرئته أنني على خلاف ما أنا عليه ، وفي التنزيل : ﴿ بطراً ورياء الناس ﴾ [الأنفال : ٤٧] وفيه : ﴿ الذين هم يراؤون ﴾ [الماعون : ٦] يعني المنافقين ، أي إذا صلى المؤمنون صلوا معهم يراؤونهم أنهم على ما هم عليه .. وفلان مرءٍ ، وقوم مراؤون ، والاسم الرياء ، يقال : فعل ذلك رياءً وسمعة . اهـ . (اللسان ١٥٤٠/٣) .

السُّمعة : قال أيضاً في مادة "سمع" : السُّمعة : ما سُمعَ به من طعام أو غير ذلك رياءً لِيُسْمَعَ وَيُرَى ، وتقول : فعله رياءً وسمعة ، أي ليراه الناس ويسمعوا به . اهـ . (اللسان ٢٠٩٧/٤) .

فتبين أن معنى اللفظين واحد ، غير أن الرياء من الرؤية وهو متعلق بحاسة البصر ، والسُّمعة من سَمِع وهي متعلقة بحاسة السمع .

(٣٦) دل على أنهما كبيرة أحاديث ، منها : حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : " من يُسْمَعُ يُسْمَعُ اللهُ به ، ومن يرائي يرائي اللهُ به " .

قال الخطابي في " أعلام الحديث " (٢٢٥٧/٣) : معناه من عمل عملاً على غير إخلاص وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك بأن يَشْهَرَهُ اللهُ وَيَفْضَحَهُ فَيُشِيدُوا^(١) عليه ما كان يظنه ويسره من ذلك . اهـ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الرقاق ، باب الرياء والسُّمعة (٣٤٣/١١ ح ٦٤٩٩) عن مسدد ، عن يحيى [القطان] (ح) .

وعن أبي نعيم الملائي .

ومسلم في الزهد والرقائق ، باب من أشرك في عمله غير الله (٢٢٨٩/٤ ح ٤٨ : ٢٩٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع (ح) .

وعن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي نعيم الملائي .

(١) فيشيدوا عليه : من الإشادة . قال في "القاموس" (٤٢٤/١) : الإشادة : "رفع الصوت بالسيئ" ، وفي "اللسان" : (٢٣٥٦/٤) يقال : أشاده وأشاد به إذا أشاعه ورفع ذكره ، من أشدت البنيان ، فهو مُشَاد . وشيدته إذا طولته ، فاستعير لرفع صوتك بما يكرهه صاحبك . اهـ .

وابن ماجه في الزهد ، باب الرياء والسمعة (١٤٠٧/٢ ح ٤٢٠٧) عن هارون بن إسحق،
عن محمد بن عبد الوهاب .

أربعتهم عن سفيان [الثوري] ، عن سلمة بن كهيل ، عن جندب بن عبد الله مرفوعاً،
وهذا لفظ مسلم ، وقال البخاري : " من سمع سمع الله به " وقدم ابن ماجه الرياء على
السمعة .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - عن سعيد بن عمرو الأشعثي وابن أبي عمر ،
كلاهما عن سفيان [بن عيينة] ، عن الوليد بن حرب ، عن سلمة بن كهيل به ، بمثله .

وأخرجه البخاري في الأحكام ، باب من شاقَّ شقَّ الله عليه (١٣٨/١٣ ح ٧١٥٢)
عن إسحاق الواسطي ، عن خالد [بن عبد الله الطحان] ، عن [سعيد] الجريري ، عن
طريف أبي تيممة ، عن جندب مرفوعاً ، بنحوه وزاد في آخره ، ولم يذكر الرياء .

(٣٧-٣٨/ك ٣٥) وتقديم خوف المخلوق ^(١) على خوف الخالق .

[ص ٤٠١]

(أ) هكذا في النسختين . وفي المطبوعة : " الخلق " .

قال الله تعالى : ﴿ إنما ذلکم الشیطان یخوف أولیاءه ، فلا تخافوهم ، وخافون إن كنتم مؤمنین ﴾ [آل عمران : ١٧٥] .

وقال : ﴿ أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنین ﴾ [التوبة : ١٣] .

(٣٧) وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال : " من التمس رضي الله بسخط الناس ، رضي الله عنه وأرضى عنه الناس ، ومن التمس رضي الناس بسخط الله ، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس " .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب : " في الحديث عقوبة من خاف الناس وآثر رضاهم على رضي الله ... " .

وقال أيضاً : " إنما يحمل الإنسان على إرضاء الخلق بسخط الخالق ، هو الخوف منهم ، فلو كان خوفه خالصاً لله لما أرضاهم بسخطه . اهـ . (تيسير العزيز الحميد ص ٤٩٤ - ٤٩٥)

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب البر والإحسان ، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١/٥١٠ ح ٢٧٦) - عن الحسن بن سفيان ، عن عبد الله بن عمر الجعفي .

والقضاعي في " مسند الشهاب " (١/٣٠٠ ح ٤٩٩-٥٠٠) من طريق ابن الأصبهاني ، وعلي بن الحسن الضبي السمان .

ثلاثتهم عن عبد الرحمن المحاربي ، عن عثمان بن واقد العمري ، عن أبيه ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن المبارك في " الزهد " (ص ٦٦ ح ١٩٩) ، ومن طريقه : الترمذي في " سننه " في الزهد ، باب من التمس رضا الله بسخط الناس .. (٧/١٣٣-١٣٤ ح ٢٤١٦) ،

والبغوي في " شرح السنة " في الرقاق ، باب قال الله تعالى : ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون ﴾ [المائدة : ٤٤] ... (٤١٠/١٤ - ٤١١ ح ٤٢١٣) .

عن عبد الوهاب بن الورد ، عن رجل من أهل المدينة قال : كتب معاوية إلى عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن اكتبني إلى كتاباً توصيني فيه ولا تكثري عليّ ، فكتبت عائشة - رضي الله عنها - إلى معاوية : سلام عليك أما بعد : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... الحديث ، بمعناه .

وأخرجه البغوي - في الموضوع السابق - (ح ٤٢١٤) من طريق أبي غسان محمد بن مطرف المدني ، عن عائشة مرفوعاً ، بنحو حديثه السابق .

وروى هذا الحديث هشام بن عروة عن أبيه ، لكن اختلف عليه فيه ، فرواه عنه ابن المبارك مرفوعاً كرواية محمد بن المنكدر عن عروة .

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (١٨٨/٨) من طريق سهل بن عبدربه ، عن عبد الله بن المبارك ، عن هشام به ، بمعناه وقال : " غريب من حديث هشام بهذا اللفظ " .

ورواه الثوري عنه موقوفاً على عائشة .

أخرجه الترمذي في - الموضوع السابق إثر الحديث المرفوع - عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن يوسف ، عن سفيان الثوري عن هشام به ، بمعنى حديثه المرفوع .

ورواه أيضاً شعبة بن الحجاج ، عن واقد بن محمد ، عن ابن أبي مليكة ، عن القاسم ابن محمد ، عن عائشة .

وقد اختلف فيه على شعبة ، فرواه بعضهم عنه مرفوعاً وبعضهم موقوفاً على عائشة .

١ - تخريج المرفوع :

أخرجه الجوزجاني في " أحوال الرجال " (ص ٨) ومن طريقه : ابن حبان - في الموضوع السابق - (ص ٥١١ ح ٢٧٧) ، والقضاعي في " مسند الشهاب " (ص ٣٠١ ح ٥٠١) .

وأخرجه عبد بن حميد في " المنتخب " (٢٣٩/٣ ح ١٥٢٢) .

وأخرجه وكيع الضبي في " أخبار القضاة " (٣٨/١) ، والبيهقي في " الزهد " (ص ٣٣٢)

ح ٨٩٠) من طريق الحسن بن مكرم .

ثلاثتهم (الجوزجاني وعبد بن حميد والحسن بن مكرم) عن عثمان بن عمر .
وأخرجه البيهقي في " الزهد " (ص ٣٣٣ ح ٨٩٢) من طريق النضر بن شميل .
كلاهما عن شعبة به ، بمعناه .

قال البيهقي : قال أبو علي [الحسن بن مكرم] ربما رفعه عثمان وربما لم يرفعه .

٢ - تخريج الموقوف :

أخرجه الإمام أحمد في " الزهد " (ص ٢٠٥) عن أبي داود .
وأبو داود السجستاني في كتاب " الزهد " (ص ٢٧٧ ح ٣٢٩) عن محمد بن خلاد
الباهلي ، عن محمد بن جعفر .
والبغوي في " حديث علي بن الجعد " (ص ٢٤١-٢٤٢ ح ١٥٩٣) من طريق علي
ابن الجعد .

ثلاثتهم عن شعبة به ، إلا أن البغوي لم يذكر ابن أبي مليكة وإنما قال : عن واقد بن
محمد عن حدثه عن القاسم بن محمد ، فعلم من الطرق الأخرى أن المقصود ابن أبي مليكة .
والله أعلم .

النظر في الخلاف :

أ - على هشام بن عروة :

بالنسبة للسند الموقوف الذي أخرجه الترمذي ، فهو ثابت وصحيح ، والثوري من أثبت
الناس في هشام ، كما قاله الدارقطني (ينظر : شرح علل الترمذي لابن رجب ٤٨٨/٢) .
وأما السند المرفوع ، فإن سهل بن عبدربه الراوي عن عبد الله بن المبارك ، لم أجد من
ترجمه ، فلا أستطيع مع هذا الجزم بشيء ، وإن كنت أميل إلى ثبوت الحديث مرفوعاً
وموقوفاً ، لأن ابن المبارك لم ينفرد برفعه ، بل تابعه غيره كما سبق .
فتابعه واقد العمري ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة . وهذا سند حسن .
وتابعه عثمان بن عمر والنضر بن شميل كلاهما عن شعبة . وهو سند صحيح .
وأخرج هو - أي ابن المبارك - عن عبد الوهاب بن الورد ، عن رجل من أهل المدينة .
وهو سند صحيح ، سوى الرجل الذي لم يسم ، لكنه عاضد له .
فلعله - أي هشام - كان يحدث به مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً . والله أعلم .

ب - على شعبة :

الحديث في نظري - كما أسلفت - ثابت بالطريقتين ، والكفتان هنا متقاربتان : فالنضر ابن شميل وعثمان بن عمر رفعاه ، وأبو داود وعلي بن الجعد والحسن بن مكرم وقفوه ، ولكل منهما متابع ، ولا شك أن الذي رفع زاد ، والزيادة إذا كانت من ثقة فهي مقبولة .

وخلاصة القول : أن الحديث ثابت عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً وموقوفاً ، ولا منافاة بينهما ولا تعارض ، إذ كلا الطريقتين ثابت وصحيح . والذي يهمني هنا الطريق المرفوع فأختار من طرقه سند ابن حبان لدراسته .

دراسة سند ابن حبان من طريق عروة بن الزبير :

١ - الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء ، أبو العباس الشيباني الخراساني النسوي - صاحب المسند - .

روى عن الإمام أحمد بن حنبل ، وابن معين وغيرهما .

وعنه أبو بكر بن خزيمة ، وابن حبان وغيرهما .

قال الحاكم : كان الحسن بن سفيان محدث خراسان في عصره مقدماً في الثبت ، والكثرة ، والفهم ، والفقہ ، والأدب .

وقال أبو بكر الرازي : ليس للحسن في الدنيا نظير .

وقال عنه الذهبي في "السير" : الإمام الحافظ الثبت .

مات سنة ٣٠٣ هـ .

الجرح والتعديل (١٦/٣ ت ٦٠) ، تهذيب تاريخ ابن عساكر لابن بدران (١٨١/٤) ، المنتظم (١٥٧/١٣ ت ٢١١٦) ، تذكرة الحفاظ (٧٠٣/٢ ت ١٧٢٤) ، سير أعلام النبلاء (١٥٧/١٤ ت ٩٢) ميزان الاعتدال (٢٤٠/٢ ت ١٨٥٦) ، طبقات الحفاظ (٣٠٨ ت ٦٩٩) .

٢ - عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي مولا هم ، ويقال له الجعفي نسبة إلى نخاله حسين بن علي الجعفي ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، لقبه مُشكّدانه - بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون - وهو وعاء المسك بالفارسية .

روى عن عبد الرحمن المحاربي ، وابن المبارك وغيرهما .

وعنه الإمام مسلم ، وأبو داود وغيرهما .
وثقه الإمام أحمد . وقال أبو حاتم : صدوق . وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال صالح جزرة : كان غالباً في التشيع ، فكان يمتحن كل من يجيئه من أهل الحديث ،
فقال لي : من حفر زمزم ؟ قلت : معاوية ، فصاح فيّ وقام .
لكن حكي العقيلي عن بعض مشايخه أنه كانت فيه سلامة شديدة .
وقال الذهبي في " الميزان " : صدوق صاحب حديث . وفي " الكاشف " : ثقة .
وقال ابن حجر : صدوق فيه تشيع .
مات سنة ٢٣٩ هـ . وروى له مسلم .

خلاصة حاله : صدوق - كما قال الحافظ - أما رميته بالتشيع فلا يؤثر فيه لأنه :

- ١- لم يكن داعية .
- ٢- لم يثبت عنه من وجه قاطع . وأما قول صالح جزرة : كان غالباً في التشيع ، فلعل مراده:
كان غالباً في امتحان من يأتيه ، ويدل عليه باقي كلامه . وليس مراده بالغلو : الرفض .
والله أعلم .

التاريخ الكبير (١٤٥/٥ ت ٢٤٢) ، التاريخ الصغير (٣٤٠/٢) ، الكنى لمسلم (٥٢٩/١)
ت ٢١١٣) ، الضعفاء للعقيلي (٢٨١/٢ ت ٨٤٥) ، الجرح والتعديل (١١٠/٥ ت
٥٠٥) ، الثقات لابن حبان (٣٥٨/٨) الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني (١/
٢٦٩ ت ٩٨٥) ، تهذيب الكمال (١٥/٣٤٥ ت ٣٤٤٤) ، سير أعلام النبلاء (١١/
١٥٥ ت ٦٠) ، الكاشف (٥٧٨/١ ت ٢٨٧٤) ، المغني في الضعفاء (١/٣٤٨ ت
٣٢٨٠) ، ميزان الاعتدال (٤/١٥٣ ت ٤٤٧٨) تهذيب التهذيب (٥/٢٩٠ ت ٥٦٨) ،
التقريب (ص ٣١٥ ت ٣٤٩٣) الخلاصة للخزرجي (ص ٢٠٧) .

٣ - عبد الرحمن بن محمد بن زياد المخاربي ، أبو محمد الكوفي .

روى عن عثمان بن واقد ، وفضيل بن غزوان وغيرهما .
وعنه عبد الله بن عمر الجعفي ، وأبو سعيد الأشج وغيرهما .

وثقه ابن معين والنسائي وابن شاهين والبخاري والدارقطني وغيرهم . وقال النسائي في موضع آخر والعجلي : ليس به بأس .

وقال ابن سعد : كان شيخاً ثقة كثير الغلط .

وقال أبو حاتم : صدوق إذا حدث عن الثقات ، ويروي عن المجهولين أحاديث منكراً فيفسد حديثه . وبنحو هذا أخذ الذهبي فقال : ثقة لكنه يروي المناكير عن المجاهيل .

وقال ابن شاهين في " الثقات " : قال عثمان بن أبي شيبة : هو صدوق ، ولكنه هو كذا مضطرب .

وقال الساجي : صدوق يهم .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال عثمان الدارمي : ليس بذلك .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : بلغنا أنه كان يدلّس ، ولا نعلمه سمع من معمر .

قال العجلي : كان يدلّس ، أنكر أحمد حديثه عن معمر .

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة صاحب حديث . وقال في " الكاشف " : ثقة يغرب .

وقال الحافظ ابن حجر : لا بأس به ، وكان يدلّس . قاله أحمد .

مات سنة ١٩٥ هـ . وروى له الجماعة .

خلاصة حاله :

كما قال الذهبي : " ثقة صاحب حديث " ، ولا يصح سماعه من معمر .

وما قيل فيه من توهين ؛ فلعله بسبب ما وقع في روايته عن هؤلاء المجاهيل .

وأما ما نقل عن أحمد من أنه يدلّس ، فلعله بسبب حديث عن معمر ولم يسمع منه ،

وهذا لا يعني وصفه بالتدليس في كل حديثه . وإنما نرد ما كان من حديثه عن معمر ،

فتدليسه على هذا قليل إن لم يكن نادراً في سعة روايته ، فوضعه في المرتبة الثالثة من مراتب

المدلسين كما صنع ابن حجر فيه إفراط . والله تعالى أعلم .

طبقات ابن سعد (٣٦٣/٦ ت ٢٧١٨) ، التاريخ الكبير (٣٤٧/٥ ت ١١٠٢) ، الثقات

للعجلي (ص ٢٩٩ ت ٩٨١) ، الضعفاء للعقيلي (٣٤٧/٢ ت ٩٤٨) ، الجرح والتعديل

(٢٨٢/٥ ت ١٣٤٢) ، ثقات ابن حبان (٩٢/٧) ، كشف الأستار (٢١٩/٣) ، الجمع

لابن القيسراني (٢٨٧/١ ت ١٠٨٢) ، تهذيب الكمال (٣٨٦/١٧ ت ٣٩٤٩) ، سير
أعلام النبلاء (١٣٦/٩) ، تذكرة الحفاظ (٣١٢/١ ت ٢٩١) ، الكاشف (٦٤٢/١ ت
٣٣٠٥) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢١ ت ٢١٣) ، ميزان الاعتدال (٣١٢/٤
ت ٤٩٥٧) ، جامع التحصيل (ص ١٠٨ ت ٣١) و (ص ٢٢٧ ت ٤٥٣) ، تهذيب
التهذيب (٦/ ٢٣٨ ت ٥٢٧) ، التقريب (ص ٣٤٩ ت ٣٩٩٩) ، هدي الساري (ص
٤٣٩) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٤٠ ت ٨٠) .

٤ - عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي
البصري مدني الأصل .

روى عن أبيه واقد ، وعمه أبي بكر بن محمد بن زيد وغيرهما .

وعنه عبد الرحمن المحاربي ، ووكيع بن الجراح وغيرهما .

قال عباس الدوري عن ابن معين : ثقة .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه ، والدارمي عن ابن معين ، والدارقطني : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .

وقال أبو عبيد : سألت أبا داود عنه ، فقال : ضعيف . قلت : إن عباس بن محمد يحكي

عن ابن معين أنه ثقة . فقال : هو ضعيف ، حدث هذا أن النبي ﷺ قال : " من أتى الجمعة

من الرجال والنساء فليغتسل " ولا نعلم أن أحداً قال هذا غيره . اهـ .

من السابعة ، قاله ابن حجر .

خلاصة حاله : صدوق . إذ أن قول الجماعة أولى من انفراد أبي داود بتضعيفه .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٧١ ت ٦١٤) ، الجرح والتعديل (١٧٢/٦ ت

٩٤٠) ، ثقات ابن حبان (١٩٧/٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٠٤ ت ٧١٢) ، سؤالات

البرقاني (ص ٥١ ت ٣٥٨) ، تهذيب الكمال (٥٤/١٩ ت ٣٨٧٠) ، الكاشف (١٤/٢

ت ٣٧٤٧) ، ميزان الاعتدال (٧٥/٥ ت ٥٥٨٢) ، تهذيب التهذيب (١٤٣/٧

ت ٣١٤) ، التقريب (ص ٣٨٧ ت ٤٥٢٦) .

٥ - أبوه : واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني .

روى عن أبيه محمد بن زيد ، ومحمد بن المنكدر وغيرهما .
وعنه شعبة بن الحجاج ، وابنه عثمان وغيرهما .
قال الإمام أحمد وابن معين وأبو داود : ثقة . وقال ابن معين مرة : لا بأس به . ومرة :
صالح الحديث .
وقال أبو حاتم : لا بأس به ثقة يحتج بحديثه .
وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .
ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر .
من السادسة ، وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال (٤١٤/٣٠ ت ٦٦٧٠) ، تهذيب التهذيب (٩٥/١١ ت ١٨٥) ، التقريب
(ص ٥٧٩ ت ٧٣٨٩) .

٦ - محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير - بالتصغير - التيمي ، أبو عبد الله ، ويقال :
أبو بكر ، المدني .

روى عن عروة بن الزبير ، وأنس بن مالك وغيرهما .
وعنه واقد بن محمد بن زيد العمري ، ومالك بن أنس وغيرهما .
قال الحميدي : ابن المنكدر حافظ .
وقال ابن معين وأبو حاتم والعجلي : ثقة .
وقال إبراهيم ابن المنذر : غاية في الحفظ والإتقان والزهد ، حجة .
قال ابن حجر : ثقة فاضل .
مات سنة ١٣٠ وقيل ١٣١ هـ . وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال (٥٠٣/٢٦ ت ٥٦٣٢) ، تهذيب التهذيب (٤١٧/٩ ت ٧٦٩) ، التقريب
(ص ٥٠٨ ت ٦٣٢٧) .

٧ - عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني .
روى عن عائشة ، وأسامة بن زيد وغيرهما .
وعنه محمد بن المنكدر ، وابنه هشام بن عروة وغيرهما .

قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث فقيهاً عالماً ثبتاً مأموناً .
وقال ابن حجر : ثقة فقيه مشهور .
مات سنة ٩٤ هـ على الصحيح ، ومولده في أوائل خلافة عثمان .
وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٠/١١١ ت ٣٩٠٥) ، تهذيب التهذيب (٧/١٦٣ ت ٣٥٢) ، التقريب (ص ٣٨٩ ت ٤٥٦١) .

٨ - عائشة : أم المؤمنين - رضي الله عنها - أفقه النساء .
ماتت سنة ٥٧ هـ على الصحيح ، ودفنت بالقيع .

أسد الغابة (٧/١٨٦ ت ٧٠٩٣) ، الإصابة (٨/٢٣١ ت ١١٤٦١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن لذاته ؛ من أجل عبد الله بن عمر الجعفي ، وعثمان بن واقد .
لكنه يرتقي إلى درجة الصحة بالمتابعة :
فإن الجعفي تابعه في نفس السند : ابن الأصبهاني ، وعلي بن الحسن الضبي السمان -
عند القضاعي - .
وأما عثمان بن واقد : فتفيدة المتابعات الأخرى من غير طريق عروة - كما سبق في
التخريج - .
فالحديث بهذا صحيح . والله تعالى أعلم .

* * *

(٣٨) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في خطبته : " ألا لا يمنعن رجلاً
مخافة الناس أن يقول الحق إذا علمه " .
وفي لفظ آخر : " لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله عليه فيه مقال فلا يقول به فيلقى
الله وقد أضرع ذلك ، فيقول ما منعك ، فيقول خشيت الناس ، فيقول : أنا كنت أحق أن
تخشى " .

تخريج الحديث :

أولاً : اللفظ الأول .

جاء عن أبي سعيد من طريقين :

١ - أبو نضرة ، عن أبي سعيد مرفوعاً .

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب البر والإحسان ، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٥١١/١ ح ٢٧٨) - عن خالد بن الحارث .

وأحمد (٩٢/٣) عن محمد بن جعفر ، وحجاج .

وفي (٨٤/٣) عن يزيد بن هارون .

والطيالسي (ص ٢٨٦ ح ٢١٥١) .

والبيهقي في " سننه " في كتاب آداب القاضي ، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات (٩٠/١٠) من طريق يحيى بن أبي بكير ، ووهب بن جرير ، وعبد الصمد .

ثمانيتهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي نضرة به ، بنحوه .

وأخرجه ابن حبان - في الموضوع السابق - (ح ٢٧٥) من طريق خلف بن هشام البزار .

وأحمد (٨٧/٣) عن خلف بن الوليد .

كلاهما عن خالد بن عبد الله ، عن الجريري ، عن أبي نضرة به ، بنحوه .

وأخرجه الحاكم في " مستدرکه " في الفتن ، باب ذكر طبقات شتى لبني آدم (٥٠٥/٤) -

٥٠٦ ، وأحمد (١٩/٣) ، والطيالسي (ص ٢٨٦ ح ٢١٥٦) ، وأبو يعلى (٣٣/٢ - ٣٤

ح ١٠٩٦) من طرق عن حماد بن سلمة .

والترمذي في " سننه " في الفتن ، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى

يوم القيامة (٣٥١/٦ ح ٢١٩٢) ، وابن ماجه في الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر (١٣٢٨/٢ ح ٤٠٠٧) عن عمران بن موسى القزاز ، عن حماد بن زيد .

وعبد الرزاق في " مصنفه " (٣٤٦/١١ ح ٢٠٧٢٠) ، ومن طريقه : الإمام أحمد

(٦١/٣) . عن معمر .

ثلاثتهم عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي نضرة به ، بنحوه ضمن خطبة طويلة ، إلا ابن ماجه . وحديث معمر بمعناه .

وقال الحاكم : هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي عن أبي نضرة . والشيخان - رضي الله عنهما - لم يحتجا بعلي بن زيد . قال الذهبي : قلت : هو صالح الحديث .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (٤٧/٣) ، وأبو يعلى (٧٢/٢ ح ١٢٠٧) عن عبد الصمد بن عبد الوارث .

والطيالسي (ص ٢٨٧ ح ٢١٥٨) .
وأبو يعلى (١٠٠/٢ ح ١٢٩٢) من طريق عثمان بن عمر .
ثلاثتهم عن المستمر بن الريان الإيادي ، عن أبي نضرة به ، وهذا لفظ أبي داود الطيالسي والباقون بنحوه مع زيادة في آخره عند عثمان .

وأخرجه أحمد (٥/٣) عن ابن أبي عدي .
وأيضاً في (٥٣/٣) عن يحيى .
كلاهما عن سليمان التيمي ، عن أبي نضرة به ، بمعناه .

وأخرجه أحمد (٤٤/٣) عن محمد بن جعفر .
وأيضاً - كما في " إطراف المسند المعتلي " (٣٦١/٦ ح ٦٥٦٣) - عن حجاج .
والبيهقي - في الموضوع السابق - من طريق يحيى بن أبي بكير .
ثلاثتهم عن أبي مسلمة^(١) [سعيد بن يزيد] عن أبي نضرة به ، بمثله .

٢ - الحسن بن أبي الحسن ، عن أبي سعيد مرفوعاً .
أخرجه أحمد (٨٧/٣) من طريق عباد بن عباد .
وفي (٥٠/٣) ، وأبو يعلى (١٤١/٢ ح ١٤٠٧) من طريق جعفر .

(١) جاء في "مسند أحمد" - المطبوع - : "أبي سلمة" وهو خطأ ، والصحيح ما أثبتته ، كما جاء في "إطراف المسند المعتلي" وكما عند البيهقي .

كلاهما عن المعلى بن زياد القردوسي .
وأحمد (٧١/٣) من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد .
كلاهما عن الحسن بن أبي الحسن به ، بمعناه .

ثانياً : اللفظ الثاني .

جاء من طريق عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد مرفوعاً .
لكن اختلف على عمرو بن مرة :
فرواه بعضهم عنه هكذا (أبو البختري عن أبي سعيد) .
ورواه بعضهم عنه عن أبي البختري ، عن رجل ، عن أبي سعيد .
وإليك تخريج كل وجه :

١ - عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد .
أخرجه ابن ماجه في "سننه" في الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
(٢/١٣٢٨ ح ٤٠٠٨) عن أبي كريب ، عن أبي معاوية .
وابن ماجه أيضاً عن أبي كريب ، والإمام أحمد (٣٠/٣) . كلاهما عن ابن نمير .
والبيهقي في "سننه" - في الموضع السابق - (٩٠/١٠) من طريق محمد بن عبيد .
ثلاثتهم عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة به ، بنحوه .
وأخرجه الإمام أحمد (٤٧/٣) عن وكيع ، وعبد الرزاق كلاهما عن سفيان الثوري ،
عن زبيد اليامي ، عن عمرو بن مرة به ، بنحوه .

٢ - عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن رجل ، عن أبي سعيد .
أخرجه أحمد (٩١/٣) عن محمد بن جعفر .
والطيالسي (ص ٢٩٣ ح ٢٢٠٦) .
كلاهما عن شعبة .
وأخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٣٨٤/٤) من طريق عمرو بن قيس الملائي ، وزيد بن
أبي أنيسة .
ثلاثتهم عن عمرو بن مرة به ، بهذا اللفظ عند أحمد .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر أن عمرو بن مرة حدث به على الوجهين : مرة هكذا ومرة هكذا ، فحمل عنه كذلك .

(والرجل) موجود في الإسناد ذكراً أو تقديراً ، لما عُلِمَ من أن أبا البخترى لم يسمع من أبي سعيد ، كما صرح به أبو داود وأبو حاتم (ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٦٨ ت ١٢١ ، سنن أبي داود ٩٤/٢ ح ١٥٥٩) . بل لفظ أبي حاتم : " لم يدرك أبا سعيد " ، ولكن في قوله هذا نظر ، فإن أبا سعيد مات على المشهور سنة أربع وسبعين وقيل أربع وستين . قال المزي : وفي ذلك نظر - أي أربع وستين - وأبا البخترى مات سنة ثلاث وثمانين في الجماجم وقيل اثنتين وثمانين . فهما متعاصران ، وإنما الكلام هنا على السماع .

دراسة سند أبي داود الطيالسي عن المستمر بن الريان :

- ١- المُسْتَمِرُّ بن الرِّيَّان الإياديُّ الزهراني ، أبو عبد الله البصري .
روى عن أبي نضرة العبدى ، وأبي الجوزاء الربيعي وغيرهما .
وعنه أبو داود الطيالسي ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .
وثقه أحمد وابن معين والنسائي وأبوداود الطيالسي وغيرهم .
من السادسة ، وروى له مسلم .

تهذيب الكمال (٤٣٢/٢٧ ت ٥٨٩٢) ، تهذيب التهذيب (٩٥/١٠) ، التقريب (٥٢٧ ت ٦٥٩١) .

- ٢ - أبو نضرة : المنذر بن مالك بن قُطَعة - بضم القاف وفتح العين المهملة - العبدى العَوَقي - بفتح المهملة والواو ثم قاف - البصري ، أبو نضرة - بنون ومعجمة ساكنة - . مشهور بكنيته .

روى عن أبي سعيد الخدري ، وسمرة بن جندب وغيرهما .
وعنه سليمان التيمي ، والجريري ، وأبو مسلمة ، وعلي بن زيد بن جدعان ، وقتادة بن دعامة ، والمستمر بن الريان الإيادي وغيرهم .
وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وابن سعد والعجلي وغيرهم .
وقال الذهبي : من ثقات التابعين .

مات سنة ١٠٨ هـ أو ١٠٩ هـ .

تهذيب الكمال (٥٠٨/٢٨ ت ٦١٨٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٨/١٠) ، التقريب (ص ٥٤٦ ت ٦٨٩٠) .

٣ - أبو سعيد الخدري : سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، له ولأبيه صحبه ، واستصغر بأحد ثم شهد ما بعدها ، وروى كثيراً من الأحاديث .
مات سنة ثلاث - أو أربع أو خمس - وستين ، وقيل سنة أربع وسبعين .

أسد الغابة (٤٥١/٢ ت ٢٠٣٦) ، الإصابة (٦٥/٣ ت ٣٢٠٤) ، التقريب (ص ٢٣٢ ت ٢٢٥٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بلفظه الأول صحيح .

وأما بلفظه الثاني فضعيف ؛ للانقطاع بين أبي البخري وأبي سعيد - على ما ذكره أبو داود وأبو حاتم - ، أو لجهالة الرجل الذي لم يسم . وقد سمي عند أبي نعيم بـ (مشفعة) ، لكنه أيضاً مجهول ، كما قال البخاري في " تاريخه الكبير " (٥٩/٨) . لكن يعضده السند الأول . والله أعلم .

(٣٩/ك ٣٦) ومحبته على محبة الخالق .

[ص ٤٠٢]

قال تعالى : ﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها ، وتجارة تخشون كسادها ، ومساكن ترضونها ، أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره [أي انتظروا ماذا يحل بكم من عذاب الله] والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ [التوبة : ٢٤] .

(٣٩) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين " .

قال الشيخ : سليمان بن عبد الله : " فإذا كان هذا في شأن محبة الرسول ﷺ فما الظن بمحبة الله " (تيسير العزيز الحميد ص ٤٧٠) .

وجاء في رواية لأحمد - كما سيأتي في التخريج - : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ... "

تخريج الحديث :

هذا حديث متفق على صحته من حديث أنس بن مالك .

أخرجه البخاري في الإيمان ، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (١/٧٥ ح ١٥) عن آدم .
وأخرجه مسلم في الإيمان ، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين ، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة (١/٦٧ ح ٧٠ : ٤٤) ، وابن ماجه في المقدمة ، باب في الإيمان (١/٢٦ ح ٦٧) عن محمد بن المثني ومحمد بن بشار .
وأحمد (٣/١٧٧ ، ٢٧٥) . ثلاثتهم (ابن المثني وابن بشار وأحمد) عن محمد بن جعفر .
وأخرجه النسائي في الإيمان ، باب علامة الإيمان (٨/١١٤ ح ٥٠١٣) عن حميد بن مسعدة ، عن بشر بن المفضل .

وأخرجه أحمد (٣/٢٠٧ ، ٢٧٨) عن روح [بن عبادة] .

وأخرجه أحمد أيضاً (٣/١٧٧ ، ٢٧٥) عن حجاج .

وأخرجه الدرامي في الرقائق ، باب لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه

(٢/٣٩٧ ح ٢٧٤١) عن يزيد بن هارون ، وهاشم بن القاسم .

سبعتهم عن شعبة بن الحجاج ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك مرفوعاً ، بهذا اللفظ وزاد روح عند أحمد في أوله: " لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وحتى يقذف في النار أحب إليه من أن يعود في الكفر بعد أن نجاه الله منه ، ولا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه ... " الحديث .

وأخرجه البخاري - في الموضوع السابق - عن يعقوب بن إبراهيم [الدورقي] .
ومسلم أيضاً (ح ٦٩ : ٤٤) عن زهير بن حرب .
والنسائي أيضاً (ح ٥٠١٤) عن الحسين بن حريث .
ثلاثتهم عن إسماعيل بن عليّة .

وأخرجه مسلم - في الموضوع السابق - عن شيبان بن أبي شيبة .
والنسائي أيضاً عن عمران بن موسى . كلاهما عن عبد الوارث [بن سعيد] .
كلاهما (إسماعيل وعبد الوارث) عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس مرفوعاً ، بنحوه .

(.../ك ٣٧) ورجائه على رجائه .

[ص ٤٠٢]

عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال : " من التمس رضا الله بسخط الناس ، رضي الله عنه وأرضى عنه الناس ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس " . وهو حديث صحيح تقدم تخريجه برقم (٣٧) .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية (مجموع الفتاوى ١/٥١) : " إرضاء الخلق بسخط الله إنما يكون خوفاً منهم ، ورجاءاً لهم " .

تعليق :

أقول : هذه الأنواع الثلاثة : الخوف ، والمحبة ، والرجاء . من أنواع العبادة ، صرفها لله توحيد ، ولغيره شرك ، والشرك أعظم الذنوب وأكبر الكبائر ، كما مرّ في حديث ابن مسعود قال : سألت رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر ؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك ... " الحديث . متفق عليه . وتقدم برقم (٦) . وغيره من الأحاديث .

فإن كان يجب غير الله كما يجب الله أو أشد أو يرحوه أو يخافه كذلك ، فهذا شرك أكبر . قال شيخ الإسلام (مجموع الفتاوى ١/٩١ - ٩٢) : الشرك في الإلهية هو أن يجعل لله نداً أي : مثلاً في عبادته ، أو محبته ، أو خوفه ، أو رجائه ، أو إنابته ، فهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة منه ... قال الله تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله... ﴾ الآية [البقرة : ١٦٥] . ومن أحب شيئاً من دون الله كما يجب الله فقد أشرك ، وهذا كقوله : ﴿ قالوا وهم فيها يختصمون تال الله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين ﴾ [الشعراء : ٩٦] . وكذا من خاف أحداً كما يخاف الله ، أو رجاه كما يرجو الله وما أشبه ذلك . اهـ .

أما إن كان يجب غير الله أو يخافه أو يرحوه ، مع محبته لله وخوفه منه ورجائه ، فهذا شرك خفي . قال شيخ الإسلام (المجموع ١/٩٣-٩٤) . " وأما الشرك الخفي فهو الذي لا يكاد أحد أن يسلم منه ، مثل أن يجب مع الله غيره ... فهذا لا شك أنه نقص في توحيد المحبة لله ، وهو دليل على نقص محبة الله تعالى ، إذ لو كملت محبته لم يجب سواه ... وكذا الخوف والرجاء وما أشبه ذلك ، فإن كمل خوف العبد من ربه لم يخف شيئاً سواه ، قال الله تعالى : ﴿ الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله ﴾

[الأحزاب : ٣٩] وإذا نقص خوفه خاف من المخلوق ، وعلى قدر نقص الخوف زيادته
يكون الخوف ، كما ذكرنا في المحبة ، وكذا الرجاء وغيره . اهـ .
والذي عناه ابن القيم هو القسم الأول ، والذي هو تقديم لخوف المخلوق ومحبه
ورجائه ، على الخوف من الله ومحبه ورجائه . والله أعلم .

(.../ك ٣٨) وإرادة العلو في الأرض والفساد وإن لم ينل ذلك .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ﴾ [القصص : ٨٣] .

قال ابن كثير : يخبر تعالى أن الدار الآخرة ونعيمها المقيم الذي لا يحول ولا يزول ، جعلها لعباده المؤمنين المتواضعين الذين لا يريدون علواً في الأرض : أي ترفعاً على خلق الله ، وتعاضماً عليهم وتجبراً بهم ، ولا فساداً فيهم . اهـ . تفسير ابن كثير (٤٠٢/٣) .

وقال الشيخ ابن سعدي : " أي ليس لهم إرادة ، فكيف العمل للعلو في الأرض على عباد الله والتكبر عليهم وعلى الحق . " ولا فساداً " وهذا شامل لجميع المعاصي . قال : وعلم من هذا الحصر في الآية الكريمة ، أن الذين يريدون العلو في الأرض أو الفساد ليس لهم في الدار الآخرة نصيب ولا لهم منها حظ . اهـ . تيسير الكريم الرحمن (٦١/٦ - ٦٢) .

(٤٠ - ٤١ / ك ٣٩) ومسبة الصحابة - رضوان الله عليهم - .

[ص ٤٠٢]

دل على أنها كبيرة أحاديث ، منها :

(٤٠) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تسبوا أصحابي ، لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه " .

تخريج الحديث :

أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر (٢٥٠/٧ ح ٣٦٧٣) عن آدم .
ومسلم في فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة (١٩٦٨/٤ ح ٢٥٤١) عن ابن المثني وابن بشار ، كلاهما عن ابن أبي عدي (ح) .
وعن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه .

والترمذي في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ (٣٨٢/٩ ح ٣٨٦٠) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود .

والنسائي في " الكبرى " في المناقب ، باب مناقب أصحاب النبي ﷺ والنهي عن سبهم (٨٤ / ٥ ح ٨٣٠٨) عن محمد بن هشام ، عن خالد بن الحارث .
وأحمد (٥٥/٣) عن محمد بن جعفر .
و (٦٣/٣) عن هاشم .

سبعتهم عن شعبة ، عن الأعمش به ، بمثله . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه البخاري تعليقاً - في الموضوع السابق - عن جرير .

ووصله مسلم عن عثمان بن أبي شيبة ، وابن ماجه عن محمد بن الصباح ، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٥٩/٤) من طريق زهير .

ثلاثتهم عن جرير ، عن الأعمش به ، وفي أوله قصة .

وأخرجه البخاري تعليقاً (٣٦٧٣) عن عبد الله بن داود الخريبي ومحاضر ، كلاهما عن الأعمش به . ووصلهما الحافظ في " التعليق " (٦٢-٦٠/٤) .

وأخرجه مسلم عن أبي سعيد الأشج ، وأبي كريب .
وابن ماجه عن علي بن محمد .
والإمام أحمد (٥٤/٣) .
أربعتهم عن وكيع ، عن الأعمش به ، بمثله .

وأخرجه البخاري تعليقاً (٣٦٧٣) عن أبي معاوية .
ووصله مسلم (ح ٢٢١ : ٢٥٤٠) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء . وأبو داود في السنة ، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ (٢١٤/٤ ح ٤٦٥٨) عن مسدد . والترمذي عن الحسن بن علي [الخلال] ، وابن ماجه عن محمد بن العلاء ، وأحمد (١١/٣) ومن طريقه : ابن حجر في " تغليق التعليق " (٦٠/٤) ، وابن حجر أيضاً في " التعليق " (٦٠/٤ - ٦١) من طريق مسدد وأحمد بن عبد الجبار العطاردي .
جميعاً عن أبي معاوية ، عن الأعمش به ، بمثله وهذا لفظ مسلم .

أقول : لكن جاء عند مسلم وابن ماجه - في بعض نسخه - : " أبو هريرة بدل أبي سعيد " . وهذا وهم ، كما ذكر الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٤٣/٧) وقال :
جزم به خلف وأبو مسعود وأبو علي الجياني وغيرهم .اهـ .

أما مسلم : فوقع ذلك منه في حال كتابته .
قال المزي في "تحفة الأشراف" (٣٤٣/٣-٣٤٤) : ومن أدل دليل على أن ذلك وهم وقع منه في حال كتابته لا في حفظه : أنه ذكر أولاً حديث أبي معاوية ، ثم ثنى بحديث جرير ، وذكر المتن وبقية الإسناد عن كل واحدٍ منهما ، ثم ثلث بحديث وكيع ، ثم ربع بحديث شعبة ولم يذكر المتن ولا بقية الإسناد عنهما (أي عن وكيع وشعبة) بل قال : بإسناد جرير وأبي معاوية يمثل حديثهما ... إلى آخر كلامه ، فلولا أن إسناد جرير وأبي معاوية عنده واحد لما جمعهما جميعاً في الحوالة عليهما . والوهم يكون تارة في الحفظ ، وتارة في القول ، وتارة في الكتابة ، وقد وقع الوهم منه ههنا في الكتابة . والله أعلم .اهـ .

وأما ابن ماجه : فقد جاء ذلك في بعض نسخه ، والصواب كما أسلفت : عن أبي سعيد .

قال ابن حجر في " فتح الباري " (٤٣/٧) : الصواب عن أبي سعيد ؛ لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير ووكيع وأبي معاوية ، ولم يقل أحد في رواية وكيع وجرير إنها عن أبي هريرة ، وكل من أخرجها من المصنفين والمخرجين أورده عنهما من حديث أبي سعيد . قال : وقد وجدته في نسخة قديمة جداً من ابن ماجه قرئت في سنة بضع وسبعين وثلاثمائة ، وهي في غاية الإتقان ، وفيها " عن أبي سعيد " . اهـ . وانظر أيضاً : " العلل " للدارقطني (١٠٦/١٠ - ١٠٨) .

* * *

(٤١) وعن عطاء بن أبي رباح قال : قال رسول الله ﷺ : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله " .

تخريج الحديث :

رواه عطاء بن أبي رباح ، واختلف عليه :
فروي عنه هكذا مرسلًا .
وروي عنه موصولاً عن عائشة .
وروي عنه موصولاً عن ابن عمر .
وروي عنه موصولاً عن ابن عباس .
وإليك تخريج كل وجه :

١- المرسل :

أخرجه الإمام أحمد في " فضائل الصحابة " (١ / ٥٤ ح ١٠) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الفضائل ، باب ما ذكر في الكف عن أصحاب النبي ﷺ (٦ / ٤٠٨ ح ٣٢٤٠٩) ومن طريقه : ابن أبي عاصم في " السنة " باب في ذكر الرافضة أذلم الله (٢ / ٤٦٩ ح ١٠٠١) عن أبي معاوية .

وأخرجه عبد الله في زوائده على "فضائل الصحابة" (١/٥٤ - ٥٥ ح ١١) من طريق أبي الأحوص ، عن عبثر أبي زيد .

وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١٠٣/٧) من طريق أبي يحيى الحماني ، عن سفيان . ثلاثتهم عن محمد بن خالد الضبي ، عن عطاء به ، بهذا اللفظ وزاد أحمد في أوله : " من حفظني في أصحابي كنت له يوم القيامة حافظاً " . وزاد عبد الله في أوله : " لا تسبوا أصحابي " .

وقال أبو نعيم : كذا رواه الحماني عن سفيان وأرسله وتفرد به عنه . ومحمد بن خالد يعرف بأبي حمنة الكوفي الضبي .

قلت : لم يتفرد بالإرسال ، بل تابعه أبو معاوية وعبثر . وأما تكنيته محمد بن خالد بأبي حمنة ، فلم أجده عند غيره . وسيأتي ما قيل في كنيته في ترجمته .

وأخرجه البغوي في "حديث علي بن الجعد" (ص ٢٩٦ ح ٢٠١٠) عن الفضيل بن مرزوق ، عن محمد بن أبي مرزوق ، عن عطاء به .

٢- الموصول عن عائشة :

أخرجه الطبراني في "الأوسط" - كما في "مجمع البحرين" (٣٠/٧ ح ٣٩٨٠) - قال : حدثنا عبد الرحمن بن الحسين الصابوني ، ثنا علي بن سهل المدايني ، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : " لا تسبوا أصحابي ، لعن الله من سب أصحابي " . وقال : تفرد به علي بن سهل .

وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧٤٧/٩ - ٧٤٨ ح ١٦٤٢٩) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير علي بن سهل ، وهو ثقة .

٣- الموصول عن ابن عمر :

أخرجه الطبراني في "الأوسط" - كما في "مجمع البحرين" (٢٩/٧ ح ٣٠-٣٩٧٩) - ، و"الكبير" (٣٣٢/١٢ ح ١٣٥٨٨) قال : حدثنا محمد بن نصر القطان ، ثنا عبد الحميد الجرجاني ، ثنا عبد الله بن سيف ، ثنا مالك بن مغول ، عن عطاء به ، بلفظ

"لعن الله من سب أصحابي" . وقال في "الأوسط" : لم يروه عن ابن مغول إلا عبد الله بن سيف تفرد به عبد الحميد .

وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" في ترجمة : عبد الله بن سيف (٢/ ٢٦٤) من طريق عبد الله بن أيوب المخرمي ، قال : حدثنا عبد الله بن سيف به ، بلفظه .

قال العقيلي : وفي النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ أحاديث ثابتة الأسانيد من غير هذا الوجه ، وأما اللعن فالرواية فيه لينة ، وهذا يروى عن عطاء مرسل .

وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٩/ ٧٤٦ - ٧٤٧ ح ١٦٤٢٤) وقال : في إسناده عبد الله بن سيف الخوارزمي ، وهو ضعيف .

٤ - الموصول عن ابن عباس :

أخرجه ابن عدي في "الكامل" في ترجمة : أبي يحيى القتات (٣/ ٢٣٩) قال : حدثنا محمد بن زيدان بن الوليد الدينوري ، ثنا محمد بن بشر بن مطر ، ثنا أبو بلال الأشعري ، ثنا سلام بن سليم الحنفي ، عن أبي يحيى القتات ، عن عطاء به ، بلفظ : " لا تسبوا أصحابي ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " .

النظر في الخلاف :

المرسل هو الصحيح ؛ لقوته - كما سيأتي في دراسة إسناده - ، وضعف الأوجه

الأخرى :

- فأما الموصول عن عائشة : ففيه ابن جريج مدلس وقد عنعن ، وفيه شيخ الطبراني عبدالرحمن بن الحسين الصابوني لم أجد له ترجمة .

- وأما الموصول عن ابن عمر : فتقدم قول الهيثمي : فيه " عبد الله بن سيف الخوارزمي وهو ضعيف " ، قلت : وقال العقيلي (الضعفاء ٢/ ٢٦٤) : حديثه غير محفوظ ، وهو مجهول بالنقل . وقال ابن عدي (الكامل ٤/ ٢٤٧) : له غير حديث منكر .

- وأما الموصول عن ابن عباس : ففيه أبو يحيى القتات قال ابن حجر (التقريب ص ٦٨٤ ت ٨٤٤٤) : " لين الحديث " ، وفيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني (ميزان الاعتدال ٧/ ٣٤٥ - ٣٤٦ ت ١٠٠٤٨) وفيه شيخ ابن عدي وشيخه لم أعرفهما .

فالصواب أن الحديث عن عطاء مرسل ، كما ذكر العقيلي - إثر تحريجه لحديث ابن عمر - وقال الذهبي في "الميزان" (١١٧/٤) - بعدما ساق هذا الحديث من طريق ابن عمر - : "صوابه مرسل" .

ومما يقوي هذا أيضاً ما اشتهر به عطاء من كثرة الإرسال .

دراسة المرسل عند الإمام أحمد وابن أبي شيبة :

١ - أبو معاوية : محمد بن خازم - بمعجمتين - الضرير الكوفي .

روى عن الأعمش ، وهشام بن عروة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما .

قال الحافظ في "التقريب" : ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث

غيره .

مات سنة ١٩٥ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٢٣/٢٥ ت ٥١٧٣) ، تهذيب التهذيب (١٢٠/٩ ت ١٩٢) ، التقريب (ص ٤٧٥ ت ٥٨٤١) .

٢ - محمد بن خالد : هو الضبي الكوفي ، لقبه سؤر الأسد ، كنيته أبو خالد ، ويقال أبو يحيى ، ويقال أبو حُبَيْبَة وزن (دُمِيَّة) ، أو حَبِيْبَة وزن (جَرِيْبَة) ، وقد ترك الهمزة فتشدد التحتانية هكذا (حَبِيْبَة) ، أو (حُبِيْبَة) - بالضم - وزن (جُهَيْبَة) وقيل غير ذلك في ضبطها وفي كنيته أيضاً . (تراجع المصادر المذكورة عقب الترجمة) .

روى عن سعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وأبو معاوية الضرير ، وفضيل بن مرزوق وغيرهم .

قال أبو حاتم : ليس بحديثه بأس ، وذكره ابن حبان في "الثقات" .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

من الخامسة . وروى له الترمذي .

التاريخ الكبير (٧٢/١ ت ١٨٠) ، الجرح والتعديل (٢٤١/٧ ت ١٣٢٦) ثقات ابن حبان (٣٧٠/٧) ، المؤلف والمختلف للدارقطني (٨٧٣/٢) ، المؤلف والمختلف

للأزدي (ص ٥٣) ، الإكمال لابن ماكولا (١١٨/٣ - ١١٩) ، تهذيب الكمال (٢٥ / ١٥٣ ت ٥١٨٤) ، ميزان الاعتدال (١٣٣/٦ ت ٧٤٨٦) ، الكاشف (١٦٨/٢ ت ٤٨٢٦) ، المقتنى في سرد الكنى (٢٠٧/١ ، ٢١٤ ت ١٨٥٣ ، ١٩٣٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٦٣ ت ٦٧٩) ، تهذيب التهذيب (١٢٧/٩ ت ٢٠٥) ، التقريب (ص ٤٧٦ ت ٥٨٥١) ، تبصير المتنبه (٤٠٦/١) .

٣ - عطاء بن أبي رباح - بفتح الراء والموحدة - ، واسم أبي رباح : أسلم ، القرشي مولا هم المكي .

روى عن أبي هريرة ، وعروة بن الزبير وغيرهما .

وعنه علي بن الحكم البناني ، ومحمد بن خالد الضبي وغيرهما .

قال أبو حنيفة : ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عطاء بن أبي رباح .

وقال ابن سعد : قالوا : كان ثقة فقيهاً عالماً كثير الحديث .

وقال ابن حبان : كان من سادات التابعين فقيهاً وعلماً وورعاً وفضلاً .

وكلام الأئمة في الثناء عليه كثير ، ولكنهم ذكروا أنه كثير الإرسال ،

وضعوا مراسلاته .

قال الإمام أحمد : ليس في المرسلات شيء أضعف من مراسلات الحسن وعطاء بن أبي

رباح ، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد .

وقال يحيى بن سعيد القطان : مراسلات مجاهد أحب إليّ من مراسلات عطاء بكثير ،

كان عطاء يأخذ عن كل ضرب .

وفي مراسيل ابن أبي حاتم والعلائي وتهذيب التهذيب ، عددٌ ممن أرسل عنهم ، لا

أطيل بذكرهم .

وروي عن علي بن المديني قوله : كان عطاء بأخرة تركه ابن جريج وقيس بن سعد .

قال الذهبي معلقاً : " لم يعن الترك الاصطلاح ، بل عنى أنهما بطلا الكتابة عنه ،

وإلا فعطاء ثبت رضي " .

وقال الحافظ ابن حجر : " ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة - أي ومائة - على المشهور ، وقيل إنه تغير بأخرة ، ولم يكثر ذلك منه " .
خلاصة حاله : ثقة كثير الإرسال .

طبقات ابن سعد (٢٠/٦ ت ١٥٤٢) ، التاريخ الكبير (٤٦٣/٦ ت ٢٩٩٩) ، الجرح والتعديل (٣٣٠/٦ ت ١٨٣٩) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٢٨ ت ٢٨٣) ، ثقات ابن حبان (١٩٨/٥) ، تهذيب الكمال (٦٩/٢٠ ت ٣٩٣٣) ، ميزان الاعتدال (٨٩/٥ ت ٥٦٤٦) ، الكاشف (٢١/٢ ت ٣٧٩٧) ، جامع التحصيل (ص ٢٣٧ ت ٥٢٠) ، تهذيب التهذيب (١٧٩/٧ ت ٣٨٥) ، التقريب (ص ٣٩١ ت ٤٥٩١) .

الحكم على الحديث :

هذا حديث مرسل حسن الإسناد ؛ من أجل محمد بن خالد الضبي ، وقد تابعه محمد ابن أبي مرزوق عند البغوي ، ولم أعرفه .
والحديث مع ضعفه - لعله الإرسال - يترقى إلى الحسن بشواهده الآتية :

طرق أخرى للحديث :

جاء هذا الحديث عن عدد من الصحابة مرفوعاً موصولاً ، لكن بأسانيد لينة - كما أشار إليه العقيلي قريباً - وبعضها أشد ضعفاً من بعض ، وإليك تخريج حديث كل منهم والإشارة إلى علته على وجه الإجمال :

أولاً : حديث أنس .

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على " فضائل الصحابة " (٥٢/١ ح ٨) ، وأبو بكر الخلال في " السنة " (٥١٥/٣ ح ٨٣٣) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : علي ابن يزيد الصدائي (٢١٢/٥) ، وأبو القاسم المهراني في " الفوائد المنتخبة " - كما في " السلسلة الصحيحة " (٤٤٧/٥ ح ٢٣٤٠) - ، والسهمي في " تاريخ جرجان " (ص ٢٧٥ ت ٤٥٦) ، والخطيب البغدادي في " تاريخه " (٢٤١/١٤) .

من طريق علي بن يزيد الصدائي ، قال : ثنا أبو شيبة الجوهري ، عن أنس مرفوعاً ، بلفظ : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله له صرفاً ولا عدلاً يوم القيامة " .

وقال المهراني : " هذا حديث غريب من حديث أنس تفرد بروايته أبو شيبة الجوهري عنه ، ولا نعلم رواه عن أبي شيبة غير علي بن يزيد الصدائي " .

قلت : علي بن يزيد قال عنه الحافظ (التقريب ص ٤٠٦ ت ٤٨١٦) : فيه لين .

وقال عن شيخه أبي شيبة الجوهري (ص ٦١٠ ت ٧٨٥٥) : ضعيف .

ثانياً : حديث أبي سعيد الخدري .

أخرجه الطبراني في "الأوسط" - كما في "مجمع البحرين" (٣٠/٧ ح ٣٩٨١) - قال : حدثنا أحمد ، ثنا عمران بن موسى الطرسوسي ، ثنا محمد بن مصعب القرقيساني ، ثنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ : " من سب أحداً من أصحابي فعليه لعنة الله " .

وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧٤٨/٩ ح ١٦٤٣٠) وعزاه للطبراني في الأوسط وقال : فيه ضعف وقد وثقوا .

قلت : فيه محمد بن مصعب القرقيساني ، قال عنه الحافظ (التقريب ص ٥٠٧ ت ٦٣٠٢) : صدوق كثير الغلط . وفيه عطية العوفي ، قال عنه الحافظ (التقريب ص ٣٩٣ ت ٤٦١٦) : صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً .

ثالثاً : حديث عبد الرحمن بن سالم عن أبيه عن جده .

أخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٤٦٩/٢ ح ١٠٠٠) حدثنا دحيم .

وأبو بكر الخلال في " السنة " (٥١٥/٣ ح ٨٣٤) من طريق إبراهيم بن المنذر .

والطبراني في " الأوسط " (١٤٤/١ ح ٤٥٦) ، وفي " الكبير " (١٤٠/١٧ ح

٣٤٩) من طريق الحميدي .

ثلاثتهم قالوا : حدثنا محمد بن طلحة التيمي ، حدثنا عبد الرحمن بن سالم به مرفوعاً

بلفظ : " إن الله اختارني واختار لي أصحاباً فجعلهم لي وزراء وأنصاراً وأصهاراً ، فمن

سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منهم صرف ولا عدل " هذا لفظ ابن أبي عاصم ، ومثله الخلال والطبراني .

وقال الطبراني في " الأوسط " : لا يروى هذا الحديث عن عويم بن ساعدة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به محمد بن طلحة التيمي .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٧٣٨ / ٩ ح ١٦٣٩١) وقال : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه .

قلت : فيه عبد الرحمن بن سالم ، قال عنه الحافظ في " التقريب " (ص ٣٤١ ت ٣٨٦٨) : مجهول . وقال عن أبيه سالم (التقريب ص ٢٢٧ ت ٢١٨٢) : مقبول . اهـ .

رابعاً : حديث ابن عمر .

تقدم من طريق عطاء عن ابن عمر ، وظهر أنها رواية مرجوحة ، وأن الصحيح عن عطاء مرسل .

لكنه جاء من وجه آخر : عن نافع عن ابن عمر :

أخرجه الترمذي في " سننه " في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ (٣٨٥ / ٩ ح ٣٨٦٥) ، والبخاري - كما في " كشف الأستار " في كتاب علامات النبوة ، باب فيمن يسب أصحاب رسول الله ﷺ (٢٩٣ / ٣ ح ٢٧٧٨) - ، والطبراني في " الأوسط " - كما في " مجمع البحرين " في المناقب ، باب فيمن يسب الصحابة (٣١ / ٧ ح ٣٩٨٢) - ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : سيف بن عمر (٣٢٧ / ١٢) .

جميعاً من طريق النضر بن حماد ، ثنا سيف بن عمر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع به بلفظ : " إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا لعنة الله على شركم " ، وفي لفظ " فالعنوهم " ، ولفظ البخاري : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله " .

وقال الترمذي : " هذا حديث منكر لا نعرفه من حديث عبيد الله بن عمر إلا من هذا الوجه ، والنضر مجهول ، وسيف مجهول " . وقال الطبراني : " لم يروه عن عبيد الله إلا سيف تفرد به النضر " .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤٧ / ٩ ح ١٦٤٢٤) : " رواه البخاري وفي سننه سيف بن عمر وهو متروك " .

قلت : وهكذا قال أبو حاتم في سيف بن عمر (الجرح ٢٧٨/٤ ت ١١٩٨) وزاد : يشبه حديثه حديث الواقدي . وقال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال مرة : فليس خيراً منه . وقال أبو داود : ليس بشيء . وقال النسائي والدارقطني : ضعيف . وعن الدارقطني : متروك . ينظر : تهذيب الكمال (١٢/٣٢٤ ت ٢٦٧٦) .

والنضر بن حماد - الراوي عنه - ضعيف أيضاً ، قال أبو حاتم (الجرح ٤٧٩/٨ ت ٢١٩٤) : " هما ضعيفان النضر بن حماد وسيف بن عمر منكر الحديث " . وقال الحفاظ الذهبي وابن حجر : ضعيف . ينظر : تهذيب الكمال (٢٩/٣٧٧ ت ٦٤١٨) ، الكاشف (٢/٣٢٠ ت ٥٨٢٩) ، تقريب التهذيب (ص ٥٦١ ت ٧١٣٢) .

خامساً : حديث ابن عباس .

تقدم من طريق عطاء عنه وظهر أنها رواية مرجوحة وأن الصحيح عن عطاء مرسل . لكنه جاء من وجه آخر عن ابن عباس :

أخرجه الطبراني في " الكبير " (١٢/١١٠ ح ١٢٧٠٩) قال : حدثني عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي ، ثنا الحسن بن قزعة ، ثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن عبد الله بن أبي الهذيل ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : " من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٩/٧٤٧ ح ١٦٤٢٦) وقال : " رواه الطبراني ، وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف " .

قلت : قال البخاري (التاريخ الكبير ٥/٨٠ ت ٢١٩) : منكر الحديث . وقال أبو حاتم (الجرح والتعديل ٥/٤٥-٤٦ ت ٢١٤) : منكر الحديث ، ذاهب الحديث ، ضعيف الحديث . وفيه أيضاً قال أبو زرعة : ليس بشيء ضعيف الحديث .

سادساً : حديث معاذ بن جبل .

أخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عبد الله بن خراش (٤/٢١٠) حدثنا محمد بن علي بن روح المؤدب ، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم ، ثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن شهر بن حوشب ، عن معاذ بن جبل مرفوعاً بلفظ : " من سب أصحابي وأصهارى فقد سبني ، ومن سبني فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " .

قلت : فيه عبد الله بن خراش ، تقدم قول البخاري : منكر الحديث . وقول أبي حاتم : منكر الحديث ذاهب الحديث ضعيف الحديث وقول أبي زرعة : ليس بشيء ضعيف الحديث .

وأيضاً فشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ . ينظر : جامع التحصيل (ص ١٩٧ ت ٢٩١) .

سابعاً : حديث جابر .

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٤٤٢/٢ ح ٢١٨١) حدثنا الأزرق بن علي ، حدثنا حسان ، حدثنا محمد بن الفضل ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر مرفوعاً ، ولفظه : " إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون فلا تسبوهم ، لعن الله من سبهم " .

وأخرجه الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " (١٤٩/٣) من طريق محمد بن الفضل به .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٤٧/٢ ح ١٢٠٣) من طريق عبد الله بن معاوية ، عن أبي الربيع السمان أشعث بن سعيد ، عن عمرو بن دينار به ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن عمرو إلا أبو الربيع ومحمد بن الفضل بن عطية ، تفرد به عن أبي الربيع : عبد الله بن معاوية .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٧٤٦/٩ ح ١٦٤٢٣) وقال : فيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك .

قلت : قال ابن حجر في " التقريب " (ص ٥٠٢ ت ٦٢٢٥) : كذبه .

وفي إسناد الطبراني : أبو الربيع السمان ، قال عنه الحافظ : متروك (التقريب

ص ١١٣ ت ٥٢٣) .

الخلاصة :

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه على عجل من الأحاديث التي أطلقت اللعن على من

سب الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - وهي كما ترى متفاوتة في درجة الضعف .

فبعضها لا يقبل الانحجار لشدة ضعفه ولا يفيد الحديث قوة ، وإنما أوردتها وخرجتها

على سبيل الاستقصاء لطرق الحديث .

والبعض الآخر قابل للانجبار . وبهذا الأخير يتقوى الحديث ، فيكون حسناً على أقل الأحوال . والله أعلم .

تعليق :

قال النووي في " شرح مسلم " (٣٢٦/١٦) : واعلم أن سب الصحابة - رضي الله عنهم - حرام من فواحش المحرمات ، سواءً من لباس الفتن منهم وغيره . قال القاضي عياض : وسب أحدهم من المعاصي الكبائر . اهـ .

وقال الذهبي في كتابه " الكبائر " (ص ١٢٢ كبيرة رقم ٥٧) : ومن سب هؤلاء فقد بارز الله بالمحاربة . اهـ .

وقال ابن النحاس في " تنبيه الغافلين " (ص ١٦٣) : ومنها - أي الكبائر - سب الصحابة - رضي الله عنهم - وقد نقل غير واحدٍ من الأئمة الإجماع على تكفير من سب أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - واختلف العلماء في تكفير من سب أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - وكذلك فيمن سب غيرهما من الصحابة - رضي الله عنهم - والأقوال في ذلك كثيرة جداً ، والحاصل منها أن الساب دائر بين ارتكاب كفر أو كبيرة من الكبائر . نسأل الله تعالى الحفظ من أسباب سخطه وموجبات عذابه . اهـ .

هذا يسيراً من كلام أهل العلم في عظم التعرض لأحد الصحابة بالسب أو الثلب ، أو انتقاصهم وغييبهم ، وأقوال السلف في هذا كثيرة جداً . فليحذر العاقل من سوء العاقبة ، وليمسك لسانه عما حرم الله من السباب والشتائم ، ولا سيما فيمن اصطفاهم الله واختارهم لصحبة نبيه ﷺ رضي الله عنهم وأرضاهم .

(٤٢/ك ٤٠) قطع الطريق .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ، ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ [المائدة : ٣٣] .

(٤٢) وعن قتادة ، أن أنساً رضي الله عنه حدثهم : أن ناساً من عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ قدموا المدينة على النبي ﷺ ، وتكلموا بالإسلام ، فقالوا : يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع ، ولم نكن أهل ريف ، واستوخموا المدينة ، فأمر لهم رسول الله ﷺ بذودٍ وراعٍ ، وأمرهم أن يخرجوا فيه ، فيشربوا من ألبانها وأبوالها . فانطلقوا ، حتى إذا كانوا ناحية الحرة ، كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعي النبي ﷺ ، واستاقوا الذود ، فبلغ النبي ﷺ ، فبعث الطلب في آثارهم فأمر بهم ، فَسَمَرُوا أعينهم وقطعوا أيديهم ، وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد من حديث قتادة ، عن أنس بن مالك .
وقد رواه عن أنس كثيرون غير قتادة ، ولكني اقتصر على روايته لإيفائها بالمقصود ،
ولأغراض لها صلة باللفظ .

فقد أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب قصة عكل وعرينة (٧/٥٢٤ ح ٤١٩٢) ،
وفي الطب ، باب من خرج من أرض لا تلائمه (١٠/١٨٨ ح ٥٧٢٧) عن عبد الأعلى بن
حماد .

والنسائي في الطهارة ، باب بول ما يؤكل لحمه (١/١٥٨-١٥٩ ح ٣٠٥) ،
وفي " الكبرى " في الطب ، باب الخروج من الأرض التي لا تلائمه (٤/٣٦١-٣٦٢ ح
٧٥٢٠) عن محمد بن عبد الأعلى .

كلاهما عن يزيد بن زريع .

ومسلم في القسامة ، باب حكم المحاربين والمرتدين (٣/١٢٩٨ ح ١٦٧١) عن

محمد بن المثني ، عن عبد الأعلى [بن عبد الأعلى] .

وأحمد (٣/١٧٠) عن محمد بن جعفر .

و (٢٣٣/٣) عن عبد الوهاب .
أربعتهم عن سعيد [بن أبي عروبة] عن قتادة به ، وهذا لفظ البخاري والآخرون
بمثله .

وأخرجه البخاري في الطب ، باب الدواء بأبوال الإبل (١٠/١٤٩ ح ٥٦٨٦) عن
موسى بن إسماعيل .

ومسلم - في الموضوع السابق - عن هدا بن خالد .

وأحمد (٢٩٠/٣) عن بهز ، وعفان .

أربعتهم عن همام [بن يحيى] ، عن قتادة به ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (١٦٣/٣) عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة به ، بمثله .

و (١٧٧/٣) عن عبد الملك بن عمرو ، عن هشام بن أبي عبد الله سنبر الجحدري ،

عن قتادة به ، بنحوه .

و (٢٨٧/٣) عن عفان ، عن حماد ، عن قتادة به ، بنحوه .

تعليق :

هذا الحديث أصل في عقوبة المحارفين ، ومنهم قطاع الطريق ، ومن يخيفون السبيل ،

وهو موافق للآية السابقة ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ... ﴾

لكن أشكل على بعض أهل العلم ما جاء فيه من التمثيل بهم ، فذهبوا إلى أنه

منسوخ ، وقد كان قبل أن تنزل الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة .

وذهب آخرون إلى أن ما فعل بهم كان مجازاة على مثل فعلهم ، فقد أخرج مسلم

(١٢٩٨/٣) من طريق سليمان التيمي ، عن أنس قال : " إِنَّمَا سَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلَئِكَ لِأَنَّهُمْ

سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ " .

قال الخطابي : (أعلام الحديث ١/٢٨٦) وروي في بعض الأخبار أنهم قد سملوا

أعين الرعاة وقطعوا أيديهم وأرجلهم ، فكان ما فعل بهم مجازاة على محاذاة أفعالهم ، فيكون

فيه على هذا الوجه دلالة على جواز امتثال القصاص على حسب الجناية . اهـ .

(٤٣/ك ٤١) وإقرار الرجل الفاحشة في أهله وهو يعلم .

[ص ٤٠٢]

(٤٣) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ، فأما الذين لا يدخلون الجنة : فالعاق لوالديه ، والمرأة المترجلة تشبه بالرجال ، والديوث . وأما الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : فالعاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان بما أعطى " .

تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في "سننه الصغرى" و "الكبرى" في الزكاة ، باب المنان بما أعطى (الصغرى ٨٠/٥ ح ٢٥٦٢ ، الكبرى ٤٢/٢ ح ٢٣٤٣) عن عمرو بن علي ، عن يزيد بن زريع .

والإمام أحمد في "مسنده" (١٣٤/٢) عن يعقوب بن إبراهيم ، عن عاصم بن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب .

والبزار - كما في "مختصر زوائده" لابن حجر في كتاب الأدب ، باب البر والصلة (٢٤٢/٢ ح ١٧٨٦) - ، والطبراني في "الأوسط" (٥١/٣ ح ٢٤٤٣) ، "والكبير" (١٢/٢٣٣ ح ١٣١٨٠) ومن طريقه : المزي في "التهذيب" في ترجمة : عبد الله بن يسار (٣٣٠/١٦) من طريق أبي عاصم .

ثلاثتهم عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه به ، وهذا لفظ الطبراني ونحوه أحمد والبزار ، أما النسائي فعنده الذين لا ينظر الله إليهم مكان الذين لا يدخلون الجنة وكذا العكس . وسائر من روى الحديث ساقه كما أوردته أو بتقديم وتأخير عند بعضهم أو بالاختصار على جزء منه .

وأخرجه الحاكم في "مستدرکه" في كتاب الإيمان (٧٢/١) ، وابن خزيمة في "التوحيد" (ص ٣٦٤) ، والخراطي في "مساوى الأخلاق" (ص ١٩٨ ح ٤٣٣) من طريق أيوب بن سليمان بن بلال ، عن أبي بكر عبد الحميد بن أبي أويس ، عن سليمان بن

بلال ، عن عبد الله بن يسار به ، بشطره الأول . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٦٩/٣ ، ١٢٨) من طريق قطن بن وهب بن عويمر الأجدع ، عن حدثه ، عن سالم بن عبد الله بن عمر به ، بلفظ : " ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر ، والعاق ، والديوث الذي يقر في أهله الخبث " .

وأخرجه البزار - في الموضع السابق - (ح ١٧٨٥) من طريق عمران القطان ، عن محمد بن عمرو ، عن سالم به ، بنحوه .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٥٩٩/٤ ح ٧٧٢١ ، ٢٧٠/٨ ح ١٣٤٣١) وعزاه لأحمد وقال : فيه راوٍ لم يسم .

وفي (٢٧٠/٨ ح ١٣٤٣٢) قال : رواه البزار بإسنادين ورجاهما ثقات .

والمندري في " الترغيب والترهيب " (٢٢٠/٣) وقال : رواه النسائي والبزار بإسنادين

جيدين .

دراسة سند الإمام أحمد :

١ - يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري ، أبو يوسف المدني ، نزيل بغداد .

روى عن عاصم بن محمد العمري ، والليث بن سعد وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وعبد بن حميد وغيرهما .

وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني والذهبي وابن حجر وغيرهم .

مات سنة ٢٠٨ هـ ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٠٨/٣٢ ت ٧٠٨٢) ، ميزان الاعتدال (٢٧٣/٧ ت ٩٨٠٦) ، الكاشف

(٣٩٣/٢ ت ٦٣٨٤) ، تهذيب التهذيب (٣٣٣/١١ ت ٦٤٢) ، التقريب (ص ٦٠٧ ت

(٧٨١١) .

٢ - عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، العمري المدني .

روى عن أخيه عمر بن محمد ، وأبيه محمد بن زيد وغيرهما .
وعنه الفضل بن دكين ، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد وغيرهما .
وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم .
وروى له الجماعة .
من السابعة .

تهذيب الكمال (١٣/٥٤٢ ت ٣٠٢٧) ، تهذيب التهذيب (٥/٥٠ ت ٩٢) ، التقريب (ص ٢٨٦ ت ٣٠٧٨) .

٣ - عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني ، نزيل عسقلان .
روى عن أبيه ، وجده زيد ، وعم أبيه سالم ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهم .
وعنه يزيد بن زريع ، وشعبة ، ومالك وغيرهم .
وثقه ابن سعد وابن معين وأحمد وأبو داود والعجلي وغيرهم .
مات سنة ١٥٠ هـ ، وروى له الشيخان .

تهذيب الكمال (٢١/٤٩٩ ت ٤٣٠٣) ، تهذيب التهذيب (٧/٤٣٥ ت ٨٢٣) ، التقريب (ص ٤١٧ ت ٤٩٦٥) .

٤ - عبد الله بن يسار الأعرج المكي ، مولى ابن عمر .

روى عن سالم بن عبد الله ، وسهل بن سعد الساعدي وغيرهما .
وعنه عمر بن محمد بن زيد العمري ، وسليمان بن بلال وغيرهما .
ذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال الذهبي في الكاشف : وثق .
وقال ابن حجر في " التقريب " : مقبول من الخامسة .

التاريخ الكبير (٥/٢٣٣ ت ٧٦٨) ، الجرح والتعديل (٥/٢٠٢-٢٠٣ ت ٩٤٥) ، ثقات ابن حبان (٧/٢٣) ، تهذيب الكمال (١٦/٣٢٩ ت ٣٦٧٠) ، الكاشف (١/٦٠٩ ت ٣٠٦٧) ، تهذيب التهذيب (٦/٧٧ ت ١٧١) ، التقريب (ص ٣٣٠ ت ٣٧١٩) .

٥ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب . ثبت عابدًا فاضل . تقدمت ترجمته في حديث (١٣) .

٦ - عبد الله بن عمر بن الخطاب . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

رجال هذا السند ثقات رجال الشيخين ، سوى عبد الله بن يسار ، وثقه ابن حبان ، وروى عنه جماعة من الثقات .

وقد تابعه محمد بن عمرو ، عند البزار ، وإسناد هذه المتابعة حسن .

وله طريق أخرى أخرجها الإمام أحمد لكن فيها راوٍ لم يسم .

والحاصل أن الحديث حسن بمتابعاته . والله أعلم .

وسبق نقل تصحيح الحاكم والذهبي ، وقول الهيثمي : رواه البزار بإسنادين ورجاهما ثقات .

وقول المنذري : رواه النسائي والبزار بإسنادين جيدين .

تعليق :

قول ابن القيم : " وإقرار الرجل الفاحشة في أهله وهو يعلم " ، هو تفسير قوله في

الحديث : " الديوث " .

وهو مأخوذ من ديّث الأمر : ليّنه ، وديّث الطريق : وطّأه ، وفي المحكم : الديوث والديوث :

الذي يدخل الرجال على حرّمته ، بحيث يراهم ، كأنه ليّن نفسه على ذلك . (ينظر لسان

العرب ١٤٦٥/٣) .

وفي " النهاية " (١٤٧/٢) : " هو الذي لا يغار على أهله ، وقيل : هو سرياني معرب " .

(٤٤ / ك ٤٢ - ٤٣) والمشي بالنميمة ، وترك التنزه من البول .

[ص ٤٠٢]

(٤٤) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : " خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة ، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما ، فقال : " يُعذَّبَان ، وما يُعذَّبَان في كبير ، وإنه لكبير ، كان أحدهما لا يستتر من البول ، وكان الآخر يمشي بالنميمة ، ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين ، أو ثنتين ، فجعل كسرة في قبر هذا ، وكسرة في قبر هذا ، فقال : لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا " .

تخريج الحديث :

مدار هذا الحديث على مجاهد بن جبر ، واختلف عليه :

فرواه منصور ، وبعض أصحاب الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس .
ورواه أكثر أصحاب الأعمش ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .
وإليك تخريج كل وجه :

١ - مجاهد بن جبر عن ابن عباس :

أخرجه البخاري في الوضوء ، باب من الكبائر ألا يستتر من بوله (٣٧٩ / ١ ح ٢١٦) ، وأبو داود في الطهارة ، باب الاستبراء من البول (٦ / ١ ح ٢١) عن عثمان بن أبي شيبة .

والنسائي في الجنائز ، باب وضع الجريدة على القبر (١٠٦ / ٤ ح ٢٠٦٨) عن محمد ابن قدامة [المصيصي] .

كلاهما عن جرير [بن عبد الحميد] .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب النميمة من الكبائر (٤٨٧ / ١٠ ح ٦٠٥٥) ، عن [محمد] بن سلام ، عن عبيدة بن حميد أبي عبد الرحمن .

وأحمد (٢٢٥ / ١) عن حسين [بن محمد بن بهرام] ، عن شيبان .

ثلاثتهم عن منصور [بن المعتمر] ، عن مجاهد به ، وهذا لفظ البخاري عن ابن سلام والباقون بنحوه ، وعند النسائي : " لا يستبرئ من البول " .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الجنائز ، فصل في أحوال الميت في قبره (٧ / ٣٩٩ ح ٣١٢٩) ، والطيالسي (ص ٣٤٤ ح ٢٦٤٦) من طريق شعبة .
والآجري في " الشريعة " (ص ٣٦١) من طريق زياد بن عبد الله البكائي .
كلاهما عن الأعمش ، عن مجاهد به ، بمعناه لكن الطيالسي قال : " أما أحدهما فكان يأكل لحوم الناس " ، بدل " الاستار من البول " .

٢- مجاهد عن طاوس عن ابن عباس :

أخرجه البخاري في الوضوء ، باب ما جاء في غسل البول (١ / ٣٨٥ ح ٢١٨) عن محمد بن المثني .

وفي الجنائز ، باب الجريدة على القبر (٣ / ٢٦٤ ح ١٣٦١) عن يحيى .
والنسائي - في الموضوع السابق - (ح ٢٠٦٩) عن هناد بن السري .
وابن ماجه في الطهارة ، باب التشديد في البول (١ / ١٢٥ ح ٣٤٧) عن أبي بكر ابن أبي شيبة .

وأحمد (١ / ٢٢٥) .

خمسهم عن أبي معاوية الضرير [محمد بن خازن] ، عن الأعمش ، عن مجاهد به ، بنحوه وعند النسائي : " لا يستبرئ " ، وعند ابن ماجه ، وأحمد : " لا يستنزه " ، ولم يذكر ابن ماجه آخر الحديث .

وأخرجه البخاري في الجنائز ، باب عذاب القبر من الغيبة والبول (٣ / ٢٨٦ ح ١٣٧٨) عن قتيبة ، عن جرير ، عن الأعمش به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري أيضاً في الوضوء - بعد حديث ٢١٨ السابق - عن محمد بن المثني .

وفي الأدب ، باب الغيبة (١٠ / ٤٨٤ ح ٦٠٥٢) عن يحيى .
ومسلم في الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١ / ٢٤٠ ح ١١١ : ٢٩٢) عن أبي سعيد الأشج ، وإسحاق بن إبراهيم .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في الطهارة ، باب ما جاء في التشديد في البول (٧٥/١ ح ٧٠) عن أبي كريب .

وأبو داود - في الموضع السابق - (ح ٢٠) ، والترمذي (٧٠) ، والنسائي في الطهارة ، باب التنزه من البول (٢٨/١ ح ٣١) ، وفي " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة القلم (٤٩٦/٦ ح ١١٦١٣) عن هناد بن السري .

وأبو داود (ح ٢٠) عن زهير بن حرب

والترمذي (٧٠) عن قتبية .

وابن ماجه (٣٤٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأحمد (٢٢٥/١) .

عشرتهم عن وكيع ، عن الأعمش به ، بنحوه وعند أبي داود عن زهير ، والنسائي

وابن ماجه وأحمد : " لا يستنزه " .

ولم يذكر الترمذي وابن ماجه آخر الحديث . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال : وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر فيه عن طاوس ، ورواية الأعمش أصح .

قال : وسمعت أبا بكر محمد بن أبان البلخي مستملي وكيع ، يقول : سمعت وكيعاً ، يقول : الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور . اهـ .

وأخرجه مسلم (ح ٢٩٢) عن أحمد بن يوسف الأزدي .

والدارمي في الطهارة ، باب الاتقاء من البول (٢٠٥/١ ح ٧٣٩) .

كلاهما عن المعلى بن أسد ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش به ،

بنحوه وفيه : " لا يستنزه عن البول - أو من البول - " .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر - والله أعلم - أن الطريقتين محفوظان ؛ إذ أن مجاهد بن جبر قد اشتهر

بالأخذ عن ابن عباس . فيكون قد أخذ هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس ، وأخذه أيضاً

عن ابن عباس مباشرة ، فهو يرويه على الوجهين .

قال ابن حجر (الفتح ١/٣٧٩) : " وإخراج البخاري له على الوجهين يقتضي صحتها عنده ، فيحمل على أن مجاهداً سمعه من طاوس عن ابن عباس ، ثم سمعه من ابن عباس بلا واسطة أو العكس " .

وقال ابن حبان : (الإحسان ٧/٤٠٠) " سمع هذا الخبر مجاهد عن ابن عباس ، وسمعه عن طاوس عن ابن عباس فالطريقان جميعاً محفوظان . اهـ " .

هذا وليس كل أصحاب الأعمش رووه عنه بذكر طاوس ، بل شعبة وزيد البكائي روياه عن الأعمش مثل منصور - كما سبق في التخريج - . والله أعلم .

تعليق :

١- التنزه من البول معناه عدم التطهر منه والتحرز عنه .

قال ابن الأصبهاني في " المجموع المغيث " (٢٨٩/٣) : " أي لا يستبرئ ولا يتطهر " ، ومثله قال ابن منظور في " اللسان " (٤٤٠٢/٧) وزاد : " ولا يستبعد منه " .

وأكثر الروايات جاءت بلفظ " الاستتار " ، ولا فرق بينهما إذ معناه على هذا ، كما قال ابن حجر : (الفتح ١/٣٨) : " أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة ، يعني لا يتحفظ منه ، فتوافق رواية لا يستنزه ؛ لأنها من التنزه وهو الإبعاد . قال : وقد وقع عند أبي نعيم في المستخرج من طريق وكيع عن الأعمش : " كان لا يتوقى " ، وهي مفسرة للمراد . اهـ . ومثلها رواية " الاستبراء " ، وهو أن يستفرغ بقية البول ، وينقي موضعه ومجراه ، حتى يبرئهما منه ، أي يبينه عنهما . قاله ابن منظور (٢٤١/١) .

وقال القسطلاني (إرشاد الساري ١/٢٨٧) : " وهو يدل على وجوب الاستنجاء " .

٢- قوله في الحديث السابق " وما يعذبان في كبير " . أشكل على بعض أهل العلم أن لا

يكون كبيراً مع ما فيه من العذاب ، بل جاء في بعض نسخ الصحيح " وما يعذبان في كبيرة " ولهذا أوردت رواية البخاري عن ابن سلام والتي فيها التصريح بأنه كبيرة ، وعند البخاري أيضاً عن عثمان بن أبي شيبة : " وما يعذبان في كبير ، ثم قال : بلى " .

فيكون معنى قوله : " وما يعذبان في كبير " ، كما قال الخطابي وغيره : " معناه : أن التنزه من البول وترك النيمة غير كبيرين ولا شاقين على فاعلهما ، ولم يرد أن المعصية فيما أتياه هينة صغيرة " (ينظر أعلام الحديث للخطابي ١/٢٧٤) .

وقال ابن حجر (الفتح ١/٣٨٠) : " وهذا ما حزم به البغوي وابن دقيق العيد وجماعة " .

وقيل : ليس بكبير في اعتقادهما أو في اعتقاد المخاطبين ، وهو عند الله كبير كقوله تعالى : ﴿ وتحتسبونه هيناً ، وهو عند الله عظيم ﴾ [النور : ١٥] وقيل غير ذلك . والله أعلم .

(٤٥ / ك ٤٤) وَتَخُنْتُ (أ) الرجل وترجُل المرأة .

[ص ٤٠٢]

(أ) في نسخة أ: " وتخنث " .

شرح الغريب :

تَخُنْتُ : مصدر تَخُنْتُ : تثنى وتكسر ، وتخنث الرجل : إذا فَعَلَ فِعْلَ الْمُخْنَثِ . (لسان العرب ١٢٧٢/٣) . والمقصود : من يشبه من الرجال بالنساء في هيئة المشي أو اللباس أو الكلام ونحو ذلك .
تَرَجَّلُ : قال ابن منظور (اللسان ١٥٩٦/٣) : " تَرَجَّلَتِ الْمَرْأَةُ : صَارَتْ كَالرَّجُلِ " .
وقال في "النهاية" (٢٠٣/٢) عن المترجلات من النساء : اللاتي يتشبهن بالرجال في زِيَّهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ، فأما في العلم والرأي فمحمود . اهـ .

(٤٥) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، قال : فأخرج النبي ﷺ فلاناً ، وأخرج عمر فلاناً .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في اللباس ، باب إخراج المشبهين بالنساء من البيوت (٣٤٦/١٠ ح ٥٨٨٦) عن معاذ بن فضالة .
وفي الحدود ، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين (١٦٥/١٢ ح ٨٦٣٤) ، وأبو داود في الأدب ، باب في الحكم في المخنثين (٢٨٣/٤ ح ٤٩٣٠) عن مسلم بن إبراهيم .
والنسائي في " الكبرى " في كتاب عشرة النساء ، باب لعن المترجات من النساء (٣٩٦/٥ ح ٩٢٥١) عن محمد بن إبراهيم [بن صدران] ، عن بشر بن المفضل .
وفيه في باب لعن المخنثين وإخراجهم (٣٩٧/٥ ح ٩٢٥٤) عن إسحاق بن منصور ، عن النضر بن شميل وعبد الصمد ووهب [بن جرير] وأبي داود .
والدرامي في الاستئذان ، باب لعن المخنثين والمترجلات (٣٦٤/٢ ح ٢٦٤٩) عن وهب بن جرير .

وأحمد (٢٢٥/١) عن إسماعيل [بن علي] .

و (٢٢٧/١) عن يحيى [القطان] .

و (٢٣٧/١) والدرامي - في الموضوع السابق - عن يزيد [بن هارون] .
عشرتهم عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به ،
بهذا اللفظ وبعضهم بمثله ، والنسائي عن إسحاق بنحوه .

وأخرجه الترمذي في الأدب ، باب ما جاء في التشبهات بالرجال من النساء (٢٤/٨ ح
٢٧٨٦) عن الحسن بن علي الخلال .
وأحمد (٣٦٥/١) .

كلاهما عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير وأيوب به ، بنحوه ، وقال
الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال (٣٤٥/١٠ ح
٥٨٨٥) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر .
وأبو داود في اللباس ، باب لباس النساء (٤/٦٠ ح ٤٠٩٧) عن عبيد الله بن معاذ ، عن
أبيه .

والترمذي - في الموضوع السابق - (ح ٢٧٨٥) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود
الطيالسي .

وابن ماجه في النكاح ، باب في المختئين (١/٦١٤ ح ١٩٠٤) عن أبي بكر بن خلد
الباهلي ، عن خالد بن الحارث .

أربعتهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة به ، بلفظ : " لعن رسول الله ﷺ المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات بالرجال " .

وقرن الترمذي مع شعبة : همام عن قتادة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (١/١٥٤) عن خلف بن الوليد ، عن خالد ، عن يزيد بن أبي
زياد ، عن عكرمة به ، بهذا اللفظ دون قوله : " أخرجوهم ... " ، وزاد : " فقلت : ما
المرجلات من النساء قال : المتشبهات من النساء بالرجال " .

أقول : وقد دل على كبيرة ترجل المرأة أيضاً : حديث ابن عمر مرفوعاً : " ثلاثة
لا يدخلون الجنة - وذكر منهم - المرأة المترجلة تشبه بالرجال " . وسبق تخريجه برقم (٤٣) .

(٤٦ - ٤٧ / ك ٤٥ - ٤٨) ووصل شعر المرأة ، وطلبها (أ) ذلك ؛ فطلب (ب) الوصل كبيرة ، وفعله كبيرة (ج) ، والوشم والاستيشام (د) ، والوشر والاستيشار ، والنمص والتنمص (هـ) .

[ص ٤٠٢]

(أ) في نسخة ب : " أو طلبها " .

(ب) في نسخة ب ، والمطبوعة : " وطلب " ، وما أثبتته من نسخة أ ، ولعله الأولى .

(ج) " وفعله كبيرة " ليست في ب .

(د) في نسخة أ ، ب : " الاستنشام " - بالنون - ، والمثبت من المطبوعة ، وهو الصحيح .

(هـ) هكذا في النسختين : " التنمص " وفي المطبوعة : " التميمص " .

شرح الغريب :

الوشم : قال في "النهاية" (١٨٩/٥) : الوشم : أن يُغرز الجلدُ بإبرة ، ثم يحشى بكحل أو نيل ، فيزرق أثره أو يخضر ، وقد وشمّت تَشِيمُ وَشْمًا فهي واشمة . والمُسْتَوْشِمَةُ والمُوتَشِمَةُ : التي يفعل بها ذلك . اهـ .

الوشر : هو أن تحد المرأة أسنانها وترققها . والاستيشار : أن تطلب من يفعل بها ذلك . ينظر: النهاية (١٨٨ / ٥) القاموس (٢٥١/٢) .

النمص : - بسكون الميم - نتف الشعر ، ونمص شعره يُنمِصه نَمَصًا : نتفه . وتَمَصَّت المرأة : أخذت شعر جبينها بخيط لتنتفه ، ونَمَصَّت أيضاً ، شدد للتكثير . قال الراجز :
يا ليتها قد لبست وَصَوَاصَا وَنَمَصَّت حاجبها تَنَمَاصَا حتى يجيئوا عصباً حراساً
ينظر : لسان العرب (٤٥٤٨/٨) .

قال النووي في "شرح مسلم" (٣٥٤/١٤) : والنهي إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه .

جاءت أحاديث كثيرة في الوعيد على هذا العمل ، أختار منها حديثين يجمعان ما ذكر :
(٤٦) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة من حديث عبيدا لله بن عمر ، عن نافع ، عن عبدا لله بن عمر مرفوعاً .

وأخرجه البخاري ومسلم من حديث صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .

أخرجه البخاري في اللباس ، باب المستوشمة (٣٩٣/١٠ ح ٥٩٤٧) ، وأبو داود في الترجل ، باب في صلة الشعر (٧٧/٤ ح ٤١٦٨) عن مسدد .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة ، والنامصة والمنتمصة ، والمتفلجات ، والمغيرات خلق الله (١٦٧٧/٣ ح ١١٩ : ٢١٢٤) عن زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى .

والترمذي في أبواب الأدب ، باب ماجاء في الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة (٢٣ / ٨ ح ٢٧٨٤) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (٢ / ٢١) ، ومن طريقه : أبو داود (٤١٦٨) .

خمسهم عن يحيى بن سعيد القطان .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب وصل الشعر (٣٨٧/١٠ ح ٥٩٣٧) عن محمد بن

مقاتل ، والترمذي (٢٧٨٤) عن سويد . كلاهما عن عبد الله [بن المبارك] .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب الموصولة (٣٩١/١٠ ح ٥٩٤٠) عن محمد [بن سلام]

عن عبدة [بن سليمان] .

وأخرجه مسلم (١١٩ : ٢١٢٤) عن محمد بن عبد الله بن نمير ، وابن ماجه في النكاح ،

باب الواصلة والواشمة (٦٣٩/١ ح ١٩٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن

عبد الله بن نمير .

وأخرجه النسائي في الزينة ، باب المستوصلة (١٤٥/٨ ح ٥٠٩٥) ، وفي باب لعن

الواشمة والموتشمة (١٨٨/٨ ح ٥٢٥١) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن محمد بن بشر .

وأخرجه النسائي أيضاً في الزينة ، في باب لعن الواصلة (١٨٧/٨ ح ٥٢٤٩) عن عبيد الله

ابن سعيد ، عن علي .

وأخرجه ابن ماجه (١٩٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة [حماد بن

أسامة] .

سبعتهم عن عبيد الله بن عمر به ، بهذا اللفظ إلا النسائي عن عبيد الله بن سعيد فاقصر

على الواصلة ، وبعضهم قال : " لعن الله " وبعضهم قال : " لعن رسول الله ﷺ " .

وأخرجه البخاري (٥٩٤٠) عن يوسف بن موسى ، عن الفضل بن دكين^(١) .
ومسلم (٢١٢٤) عن محمد بن عبد الله بن بزيع ، عن بشر بن المفضل .
كلاهما عن صخر بن جُوَيْرِيَّة به ، بمثله .

* * *

(٤٧) وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : " لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والنامصات والتمنصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله ، قال : فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها : أم يعقوب ، وكانت تقرأ القرآن ، فأنته فقالت : ما حديث بلغني عنك ؛ أنك لعنت الواشمات والمستوشمات ، والتمنصات ، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، فقال عبد الله : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله ؟ فقالت المرأة : لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته ، فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدته ، قال الله عز وجل : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر : ٧] ، فقالت المرأة : فإني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن ، قال : اذهبي فانظري ، قال : فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئاً ، فجاءت إليه فقالت : ما رأيت شيئاً ، فقال : أما لو كان ذلك ، لم نُجامعها^(٢) " ، وفي بعض الروايات : قال ابن مسعود : " فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن النامصة ، والواشرة ، والواصلة ، والواشمة إلا من داء " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة من حديث منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن علقمة ابن قيس ، عن عبد الله بن مسعود .

(١) قال الحافظ : كذا للأكثر ، وهو كذلك في رواية النسفي . وفي رواية المستملي : " الفضل بن زهير " . ولبعض رواة الفريري أيضاً : " الفضل بن زهير ، أو الفضل بن دكين " ، وحزم مرة أخرى بالفضل بن زهير .
قال أبو علي الغساني : " هو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير " فنسب مرة إلى جد أبيه وهو أبو نعيم شيخ البخاري " (الفتح ٣٩١/١٠) .

(٢) " لم نُجامعها " : قال النووي : قال جماهير العلماء : معناه لم نصاحبها ولم نجتمع نحن وهي ، بل كنا نطلقها ونفارقها . اهـ . شرح مسلم (٣٥٤/١٤) .

أخرجه البخاري في اللباس ، باب المتفلجات للحسن (١٠/٣٨٤ ح ٥٩٣١) ، ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... (٣/١٦٧٨ ح ١٢٠ : ٢١٢٥) ، وأبو داود في الترجل ، باب في صلة الشعر (٤/٧٧ ح ٤١٦٩) عن عثمان بن أبي شيبة . والبخاري في اللباس ، باب المتمصات (١٠/٣٩٠ ح ٥٩٣٩) ، ومسلم (١٢٠ : ٢١٢٥) عن إسحاق بن إبراهيم .

وأبو داود (٤١٦٩) عن محمد بن عيسى .

ثلاثتهم عن جرير بن عبد الحميد ، عن منصور به ، وهذا لفظ مسلم وأخرجه البخاري مختصراً مع اختلاف في بعض الألفاظ ، وأبو داود بنحوه لكن في حديثه عن محمد بن عيسى قال : " الواصلات " بدل " المتمصات " .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة الحشر ، باب قوله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ (٨/٤٩٨ ح ٤٨٨٧) عن علي [بن عبد الله] .

وفي اللباس ، باب الواشمة (١٠/٣٩٢ بعد حديث ٥٩٤٤) ، وفيه أيضاً ، باب المستوشمة (١٠/٣٩٣ ح ٥٩٤٨) ، ومسلم (٢١٢٥) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار .

وابن ماجه في النكاح ، باب الواصلة والواشمة (١/٦٤٠ ح ١٩٨٩) عن حفص بن عمر وعبدالرحمن بن عمر .

والإمام أحمد (٤٣٤/١) .

ستتهم عن عبدالرحمن بن مهدي .

والبخاري (٤٨٨٦) ، والدارمي في الاستئذان ، باب في الواصلة والمستوصلة (٢/

٣٦٣ ح ٢٦٤٧) عن محمد بن يوسف .

والبخاري في اللباس ، باب الموصولة (١٠/٣٩١ ح ٥٩٤٣) عن محمد بن مقاتل ، عن

عبد الله [بن المبارك] .

والنسائي في الزينة ، باب المتمصات (٨/١٤٦ ح ٥٠٩٩) عن عبدالرحمن بن محمد بن

سلام ، عن أبي داود الحضري .

والإمام أحمد (٤٤٣/١) عن وكيع .

خمسهم عن سفيان [الثوري] ، عن منصور به ، بعضهم بنحوه ، وبعضهم بمعناه مجرداً عن قصة أم يعقوب .

وأخرجه مسلم (٢١٢٥) ، والنسائي في " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة الحشر ، باب قوله تعالى : ﴿ وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ (٤٨٤/٦ - ٤٨٥ - ح ١١٥٧٩) عن محمد بن رافع - وزاد النسائي : - ومحمد بن عبد الله بن المبارك . كلاهما عن يحيى بن آدم ، عن مُفضّل بن مُهلهل ، عن منصور به بنحوه ، غير أن فيه " الواشحات والموشومات " .

وأخرجه مسلم (٢١٢٥) ، والنسائي في الزينة ، باب لعن المتمصات والمتفلجات (٨ / ١٨٨ ح ٥٢٥٢) عن محمد بن بشار - زاد مسلم : - وأبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثني . ثلاثهم عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن منصور به ، مجرداً عن ذكر القصة ، وليس في حديث النسائي ذكر الواشحات والمستوشمات .

وأخرجه الترمذي في أبواب الأدب ، باب ماجاء في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة (٢٢/٨ ح ٢٧٨٣) عن أحمد بن منيع ، عن عبيدة بن حميد ، عن منصور به ، بنحوه دون قصة أم يعقوب ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٢١٢٥) ، وعبد الله بن الإمام أحمد في " زائده على المسند " (المسند ١ / ٤٥٤) عن شيبان ^(١) بن فروخ .

والنسائي (٥٢٥٣) عن أحمد بن سعيد [الرباطي] ، عن وهب بن جرير .
والإمام أحمد (٤٥٤/١) عن عفان .

(١) في "المسند" - المطبوع - : (سنان) ، وهو تحريف ، وانظر : "أطراف المسند" لابن حجر (١٩٢/٤ ح ٥٦٥٢) .
وشيبان هو : ابن فروخ الحبطي ، يروي عن جرير بن حازم ، روى عنه عبد الله بن أحمد ، كما في ترجمته في :
تهذيب الكمال (٥٩٨/١٢ ت ٢٧٨٥) ، وتهذيب التهذيب (٣٢٨/٤ ت ٦٣٩) .
وقد توقف الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على " المسند " (١٦٢/٦) فقال : " سنان : لم أعرف من هو ؟ وهكذا هو في الأصلين ، وأغلب ظني أنه تصحيف ، وأن صوابه (شيبان) ، وهو شيبان بن فروخ ، خاتمة أصحاب جرير بن حازم ، وهو من شيوخ عبد الله بن أحمد ، ولكنني لا أستطيع تغيير ما في الأصلين من غير حجة قاطعة ، أو قرينة من ذلك !! رحمه الله تعالى وغفر له .

ثلاثتهم عن جرير بن حازم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم النخعي به ، بمعناه مجرداً عن القصة إلا عند أحمد .

وأخرجه النسائي (٥١٠٧) عن أبي علي محمد بن يحيى المروزي ، عن عبد الله بن عثمان ، عن أبي حمزة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن العريان بن الهيثم ، عن قبيصة بن جابر ، عن ابن مسعود ، الحديث بمعناه .

والنسائي في الطلاق ، باب إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ (١٤٩/٦ ح ٣٤١٦) عن عمر بن منصور .
وأحمد (٤٤٨/١ ، ٤٦٢) .

كلاهما عن الفضل بن دكين - زاد أحمد : - ومحمد بن عبد الله أبي أحمد ، وأسود بن عامر .

ثلاثتهم عن سفيان ، عن أبي قيس ، عن هزيل [بن شرحبيل] ، عن ابن مسعود .
ولفظه عند النسائي " : لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموشمة والواصلة والموصولة ، وأكل الربا ، وموكله ، والمحلل والمحلل له " .

وأخرجه النسائي (٥٠٩٨) عن عمرو بن منصور ، عن خلف بن موسى ، عن أبيه .
وأحمد (٤١٥/١) عن عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد بن أبي عروبة .
كلاهما عن قتادة ، عن عَزْرَةَ ، عن الحسن العُرَني ، عن يحيى بن الجزار ، عن مسروق ، أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود فقالت : أنبت أنك تنهى عن الواصلة ؟ قال : نعم ، فقالت : أشيء تجده في كتاب الله أم سمعته عن رسول الله ﷺ ، فقال : أجده في كتاب الله ، وعن رسول الله ، فقالت : والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف فما وجدت فيه الذي تقول ، قال : فهل وجدت فيه ﴿ [و] ما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر : ٧] ؟ قالت : نعم ، قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ نهى عن النامصة ، والواشرة ، والواصلة ، والواشمة ، إلا من داء ، قالت المرأة : فلعله في بعض نسائك ؟ قال لها : ادخلي ، فدخلت ثم خرجت ، فقالت : ما رأيت بأساً ، قال : ما حفظت إذا وصية العبد الصالح : ﴿ وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ﴾ [هود : ٨٨] .

وهذا لفظ أحمد ولم يسقه النسائي بتمامه ، بل وقف عند قوله : " سمعته من رسول الله ﷺ وأجده في كتاب الله " ثم قال : " وساق الحديث " .

تنبيه :

إنما سقت هذه الرواية بتمامها ؛ لما فيها من التصريح بـ " الواشرة " ، وسند أحمد هذا صححه أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (٢١/٦ ح ٣٩٤٥) .

والذي ورد في الحديث الأصل : " المتفلجات " . جمع متفلجة ، قال ابن حجر (الفتح ٣٨٤/١٠) وهي التي تطلب الفلج أو تصنعه ، والفلج - بالفاء واللام والجيم - انفراج ما بين الثنيتين ، والتفلج أن يفرج ما بين المتلاصقين بالميرد ونحوه ، وهو مختص عادة بالثنايا والرابعيات . اهـ .

أقول : وكلها - أي الوشر والتفلج - خاصة بالأسنان ، وداخله أيضاً تحت قوله في الحديث " المعيرات خلق الله " ، فالوعيد إذاً كما يشمل التفلج يشمل كذلك الوشر . والله أعلم .

(٤٨ / ك ٤٩) والطعن في النسب .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الطَّعْنُ فِي النِّسْبِ : جاء في " اللسان " (٢٦٧٦ / ٥) : " طَعَنَهُ بِلِسَانِهِ ، وَطَعَنَ عَلَيْهِ يَطْعُنُ وَيَطْعَنُ طَعْنًا وَطَعْنَانًا : ثَلَبَهُ " .

وقال ابن الأصبهاني في " المجموع المغيث " (٣٥٥ / ٢) : يقال : " طَعَنَ عَلَيْهِ بِالْقَوْلِ : إِذَا عَابَهُ ، يَطْعَنُ بِالْفَتْحِ وَقَدْ تَضَمَّ " .

والمقصود : أن يقدح في نسبه بلا علم كأن يقول : هو ليس ابن فلان - الذي ينتسب إليه - أو ليس من هذه العائلة أو القبيلة التي ينتمي إليها ونحو ذلك .

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن - وذكر منها - الطعن في الأنساب " . رواه مسلم وغيره . وقد سبق تحريمه برقم (٣٣) .

(٤٨) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اثنتان في الناس هما بهم كفر ؛ الطعن في الأنساب ، والنياحة على الميت " .

تخريج الحديث :

انفرد مسلم بإخراجه عن باقي أصحاب الكتب الستة ، ووافقه أحمد وأبو عوانة والبيهقي من حديث الأعمش ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة (١ / ٨٢ ح ١٢١ : ٦٧) عن محمد بن عبد الله بن نمير .

وأحمد (٤٩٦ / ٢) ، وأبو عوانة في " مسنده " في بيان المعاصي التي إذا قالها الرجل وعملها كان كفراً وفسقاً واستوجب بها النار (٢٦ / ١) عن الحسن بن عفان .

ثلاثتهم عن عبد الله بن نمير .

وأخرجه مسلم (١٢١ : ٦٧) عن محمد بن عبد الله بن نمير ، وأحمد (٤٤١ / ٢) .

كلاهما عن محمد بن عبيد .

وأخرجه مسلم (١٢١ : ٦٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، والبيهقي في الجنائز ،
باب ماورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (٦٣/٤) من طريق أحمد بن عبد الجبار .
كلاهما عن أبي معاوية .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٧٧/٢) عن أسود [بن عامر] ، عن أبي بكر [بن
عياش] .

أربعتهم عن الأعمش به ، وهذا لفظ ابن نمير ، والباقون بمثله .

(٤٩ / ك ٥٠) وبراءة الرجل من أبيه .

[ص ٤٠٢]

(٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وأبو عوانة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه (٥٥ / ١٢ ح ٦٧٦٨) ،
وأبو عوانة في " مسنده " في بيان المعاصي التي إذا قالها الرجل وعملها كان كفراً وفسقاً
واستوجب بها النار (٢٤ / ١) من طريق أصبغ بن الفرّج .
ومسلم في الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٨٠ / ١ ح ١١٣ :
٦٢) عن هارون بن سعيد الأيلي .
كلاهما عن ابن وهب ، عن عمرو [بن الحارث] عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن
مالك ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه أحمد (٥٢٦ / ٢) .

وأبو عوانة (٢٤ / ١) عن العباس الترقفي ، ويوسف بن سعيد بن مسلم .
ثلاثتهم عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة ، عن جعفر به ، بهذا اللفظ ، لكن
عند أحمد : " فإنه كفر " .

وأخرجه أبو عوانة (٢٤ / ١) من طريق نافع بن يزيد ، عن جعفر به ، بهذا اللفظ
لكن قال : " فإنه كافر " .

تنبيه :

سيذكر ابن القيم فيما بعد ، أن من الكبائر : " أن يدعي أنه ابن فلان ، وليس بابنه " -
وهي في هذا المعنى - ويورد هناك ثلاثة أحاديث ، أحدها حديث أبي هريرة الذي سقته
هنا . وانظر الأحاديث رقم (١١٦ ، ١١٧) .

(٥٠ - ٥١/ك/٥١ - ٥٢) وبراءة الأب من ابنه ، وإدخال المرأة على زوجها ولداً من غيره .

[ص ٤٠٢]

(٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين أنزلت آية الملاعنة ^(١) : أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم ، فليست من الله في شيء ، ولن يدخلها الله جنته ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه ، احتجب الله منه ، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب النكاح ، باب ثبوت النسب وما جاء في القاذف (٤١٨/٩ ح ٤١٠٨) - عن ابن سلم ، عن حرمة بن يحيى .
وأبو داود في الطلاق ، باب التغليظ في الانتفاء (٢٧٩/٢ ح ٢٢٦٣) عن أحمد بن صالح .

والبيهقي في اللعان ، باب التشديد في إدخال المرأة على قوم من ليس منهم ، وفي نفي الرجل ولده (٤٠٣/٧) من طريق أحمد بن عيسى .

ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث .

وأخرجه الشافعي في " مسنده " في كتاب الظهار واللعان (ص ٢٥٨) ، ومن طريقه : الحاكم في الطلاق (٢٠٢/٢) ، والبيهقي (٤٠٣/٧) ، والبغوي في " شرح السنة " في الطلاق ، باب إثم من جحد ولده أو ادعى إلى غير أبيه (٢٧٠/٩ ح ٢٣٧٤) عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي .

وأخرجه النسائي في الطلاق ، باب التغليظ في الانتفاء من الولد (١٧٩/٦ ح ٣٤٨١) عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن شعيب . والدارمي في النكاح ، باب من جحد ولده وهو يعرفه (٢٠٤/٢) عن عبد الله بن صالح . كلاهما عن الليث .

(١) آية الملاعنة : ﴿ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ... ﴾ الآيات [النور : ٦ - ٩] .

ثلاثتهم عن يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن يونس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ ابن حبان والباقون بمثله ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وروى هذا الحديث موسى بن عبيدة الربذي ، لكن اختلف عليه :

فرواه زيد بن الحباب ، عنه ، عن يحيى بن حرب ، عن سعيد المقبري به .

أخرجه ابن ماجه في الفرائض ، باب من أنكر ولده (٩١٦/٢ ح ٢٧٤٣) .

ورواه بكار بن عبد الله ، عنه ، عن سعيد المقبري به - بإسقاط يحيى بن حرب - .

أخرجه البغوي في " شرح السنة " في الطلاق ، باب إثم من جحد ولده أو ادعى

لغير أبيه (٢٧١/٩ ح ٢٣٧٥) وقال : بكار بن عبد الله وعمه موسى ، ضعيفان .

النظر في الخلاف :

رواية زيد بن الحباب هي الصواب - أي بإثبات يحيى بن حرب - ؛ لأنه موثق ،

وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي ، وقال الإمام أحمد : ثقة ليس به بأس ، وقال مرة : كان

صدوقاً ولكن كان كثير الخطأ . ينظر : علل أحمد (١٠١/٢ ات ١٧٠٢) ، تهذيب الكمال

(١٠ / ٤٧ ت ٢٠٩٦) .

وأما بكار بن عبد الله وهو ابن عبيدة الربذي - ابن أخي موسى بن عبيدة - فهو

ضعيف ، كما قال البغوي .

دراسة سند النسائي :

١ - محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري ، أبو عبد الله الفقيه .

روى عن شعيب بن الليث بن سعد ، والقعني وغيرهما .

وعنه النسائي ، وأبو بكر بن خزيمة وغيرهما .

وثقه النسائي وابن أبي حاتم وغيرهما .

مات سنة ٢٦٨هـ .

تهذيب الكمال (٤٩٧/٢٥ ت ٥٣٥٤) ، تهذيب التهذيب (٢٣٢/٩ ت ٤٣٥) ، التقريب

(ص ٤٨٨ ت ٦٠٢٨) .

٢ - شعيب بن الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي مولاهم ، أبو عبدالمملك المصري .
روى عن أبيه ، وموسى بن علي بن رباح .
وعنه ابنه عبدالمملك ، ومحمد بن عبد الله بن عبدالحكم وغيرهما .
وثقه أبو بكر الخطيب وابن حبان وأحمد بن صالح وابن حجر وغيرهم .
مات سنة ١٩٩هـ . وروى له مسلم وأبو داود والنسائي .

تهذيب الكمال (١٢/٥٣٢ ت ٢٧٥٥) ، تهذيب التهذيب (٤/٣١٠ ت ٦٠٦) ، التقريب
(ص ٢٦٧ ت ٢٨٠٥) .

٣ - الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري .
روى عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، ومحمد بن شهاب الزهري وغيرهما .
وعنه ابنه شعيب ، وكاتبه أبو صالح عبد الله بن صالح وغيرهما .
قال عنه الإمام أحمد وعلي بن المديني : ثقة ثبت .
ووثقه جمع من الأئمة وأثنوا عليه كثيراً . قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه إمام مشهور .
مات سنة ١٧٥هـ .

تهذيب الكمال (٢٤/٢٥٥ ت ٥٠١٦) ، تهذيب التهذيب (٨/٤١٢ ت ٨٣٤) ، التقريب
(ص ٤٦٤ ت ٥٦٨٤) .

٤ - ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي ، أبو عبد الله المدني .
روى عن عبد الله بن يونس ، وعبدالرحمن بن القاسم وغيرهما .
وعنه الدراوردي ، والليث بن سعد وغيرهما .
وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي والعجلي وابن حبان وغيرهم .
مات سنة ١٣٩هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٢/١٦٩ ت ٧٠١١) ، تهذيب التهذيب (١١/٢٩٧ ت ٥٥٢) ، التقريب
(ص ٦٠٢ ت ٧٧٣٧) .

٥ - عبد الله بن يونس . حجازي .

روى عن سعيد المقبري ، ومحمد بن كعب القرظي .

وعنه يزيد بن عبد الله بن الهاد .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن القطان : مجهول الحال .

وذكر عبدالحق أنه لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وكذا قال ابن أبي حاتم .

وقال الذهبي في " الميزان " : تابعي ، ما حدث عنه سوى يزيد بن الهاد ، وكذلك قال ابن

حجر في " الفتح " دون قوله : " تابعي " .

وقال في " التقريب " : مجهول الحال مقبول ، من السادسة .

التاريخ الكبير (٥ / ٢٣٢ ت ٧٦٢) ، الجرح والتعديل (٥ / ٢٠٥ ت ٩٥٨) ، ثقات ابن

حبان (٧ / ٢٩ ، ٤٤) ، تهذيب الكمال (١٦ / ٣٣٧ ت ٣٦٧٤) ، ميزان الاعتدال

(٤ / ٢٣٢ ت ٤٧١٩) ، الكاشف (١ / ٦١٠ ت ٣٠٧٠) ، تهذيب التهذيب (٦ / ٨٠ ت

١٧٥) ، التقريب (ص ٣٣٠ ت ٣٧٢٢) ، لسان الميزان (٧ / ٣٢٢ ت ٣٦٨٥) ، فتح

الباري (١٢ / ٥٤) .

٦ - سعيد بن أبي سعيد : كَيْسَانُ الْمُقْبَرِي ، أبو سعد المدني ، والمقبري نسبة إلى مقبرة

بالمدينة كان مجاوراً لها .

روى عن أبي هريرة ، وأبيه أبي سعيد المقبري وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن أمية ، وعبد الله بن يونس ، ويحيى بن حرب وغيرهم .

قال الإمام أحمد وابن معين : ليس به بأس .

ووثقه ابن المديني وابن سعد والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن خراش وغيرهم .

قال ابن حجر : زعم الواقدي أنه اختلط قبل موته بأربع سنين ، وتبعه ابن سعد ويعقوب

ابن شيبة وابن حبان ، وأنكر ذلك غيرهم .

قال ابن عدي في " الكامل " : " وإنما ذكرت سعيداً المقبري في جملة من اسمه سعيد ؛

لأن شعبة يقول : حدثنا سعيد بعدما كبر ، وأرجو أن يكون سعيد من أهل الصدق ، وقد

قبله الناس ، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس ، وماتكلم فيه أحد إلا بخير " .

قال الذهبي في " الميزان " : ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط ، فإن ابن عينية أتاه فرأى لعبه يسيل فلم يحمل عنه ، وحدث عنه مالك والليث ... اهـ ، ونحوه في " السير " وزاد : " وكذلك لا يوجد له شيء منكر " .

قلت : ولذلك وثقه الذهبي مطلقاً ، فقال أيضاً في " الميزان " : ثقة حجة ، شاخ ، ووقع في الهرم ولم يختلط . اهـ ، ويؤيد كلام الذهبي قول ابن عدي السابق ، وتخريج الأئمة الستة له ، وثناء الأئمة كأحمد وابن المديني وابن معين وغيرهم عليه ، وتوثيقهم له من غير تمييز في روايته ، ولا من روى عنه ، مع أن المدة التي حددها الواقدي وغيره كافية في اشتهار أمر اختلاطه .

ولعل الذين تبعوا الواقدي في قوله باختلاط سعيد استدلوا بقول شعبة : " حدثنا سعيدٌ بعدما كبر " وبهذا صرح ابن عدي ، مع أنه لم يأخذ بما أخذوا به وإنما قال : " أرجو أن يكون من أهل الصدق وقد قبله الناس ، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس وماتكلم فيه أحدٌ إلا بخير " .

قلت : وقول شعبة لا يدل صراحة على الاختلاط ، وإنما يدل على أن أخذه عنه كان في حال كبره وشيخوخته ، نعم هو شاخ حتى بلغ التسعين أو جاوزها ولا يلزم منه أن يكون اختلط ، فقد يكون قول شعبة من باب التحري والدقة في زمن الأخذ ، حتى لانترك حديث الراوي لأمرٍ مُحتمَل . والله أعلم .

وخلاصة القول في أمر اختلاطه : أحد أمرين : إما أن لا يكون اختلط أصلاً ، أو يكون اختلط لكن لم يأخذ أحدٌ عنه في هذه المدة ، وقد نقل ابن الكيال عن السخاوي قول بعضهم : " كأنه لم يرو فيها شيئاً أو تميز " . والله أعلم .
مات في حدود العشرين ومائة ، وقيل قبلها ، وقيل بعدها .

طبقات ابن سعد (٣٤٣/٥ ت ١٠٤٨) ، التاريخ الكبير (٤٧٤/٣ ت ١٥٨٥) ، ثقات العجلي (ص ١٨٤ ت ٥٤٥) ، الجرح والتعديل (٥٧/٤ ت ٢٥١) ، ثقات ابن حبان (٢٨٤/٤) ، الكامل لابن عدي (٣٩١/٣ ت ٨٢٠) ، الجمع لابن القيسراني (١٦٧/١ ت ٦٣٧) ، تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠ ت ٢٢٨٤) ، سير أعلام النبلاء (٢١٦/٥ ت

(٨٨) ، تذكرة الحفاظ (١١٦/١ ت ١٠١) ، الكاشف (٤٣٧/١ ت ١٨٩٦) ، ميزان الاعتدال (٢٠٤/٣ ت ٣١٩٠) ، جامع التحصيل (ص ١٨٤ ت ٢٤٣) ، هدي الساري (ص ٤٢٥) ، تهذيب التهذيب (٣٤/٤ ت ٦١) ، التقريب (ص ٢٣٦ ت ٢٣٢١) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٦٦) .

٧ - أبو هريرة الدوسي : عبدالرحمن بن صخر ، وقيل غير ذلك .
صحابي جليل مكث . مات سنة ٥٧ وقيل ٥٨ وقيل ٥٩ هـ .

الإصابة (٣٤٨/٧ ت ١٠٦٨٠) ، تهذيب التهذيب (٢٨٨/١٢ ت ١٢١٦) ، تقريب التهذيب (ص ٦٨٠ ت ٨٤٢٦) .

الحكم على الحديث :

جميع رجاله ثقات جمع على توثيقهم ، سوى عبدا لله بن يونس ، لم يوثقه سوى ابن حبان ، ولم يرو عنه سوى يزيد بن الهاد - كما سبق في ترجمته - .
وقد صحح الحديث الحاكم ووافقه الذهبي ، وهو في " صحيح ابن حبان " - كما أسلفت حين التخريج - .
وصححه أيضاً الدارقطني . قال في " تلخيص الحبير " (٣ / ٤٥٣ ح ١٧٧٤) :
"صححه الدارقطني في العلل مع اعترافه بتفرد عبدا لله بن يونس به عن سعيد المقبري وأنه لا يعرف إلا بهذا الحديث " .
وصححه ابن الملقن في " البدر المنير " - كما ذكر المعني بكتاب " تلخيص الحبير " (٣ / ٤٥٣) - .

أقول : وتصحيح هؤلاء الأئمة للحديث بيان منهم لقبول حال عبدا لله بن يونس .
وضعفه الشيخ الألباني كما في " السلسلة الضعيفة " (٣ / ٦١٧ ح ١٤٢٧) ، و " إرواء الغليل " (٨ / ٣٤ ح ٢٣٦٧) .

وقد تابع عبدا لله بن يونس ، يحيى بن حرب - كما تقدم - لكنه مجهول . قال ابن حجر في " التهذيب " (١١ / ١٧٣ ت ٣٣٢) : قال ابن المديني : مجهول ، ماروى عنه غير موسى ، وكذا قال الدارقطني في العلل ، وقال الذهبي في الميزان فيه جهالة . اهـ .

ينظر أيضاً : الميزان (١٦٧/٧ ت ٩٤٨٨) ، الكاشف (٣٦٣/٢ ت ٦١٥١) .
قلت : وموسى بن عبيدة الراوي عن يحيى بن حرب ضعيف . قال البخاري : قال أحمد :
منكر الحديث . وقال الأثرم عن أحمد : ليس حديثه عندي بشيء وحمل عليه . وقال ابن
معين : لا يحتج بحديثه . وقال ابن المديني : ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير .
ينظر : تهذيب الكمال (١٠٤/٢٩ - ١١٤) ، ميزان الاعتدال (٦ / ٥٥١ ت ٨٩٠٢) ،
تهذيب التهذيب (٣٢١ - ٣١٨/١٠) .

فهذه المتابعة إذاً لاتفيد الحديث قوة ؛ لجهالة يحيى بن حرب ، وضعف موسى بن عبيدة .

لكنَّ جزء الحديث الأول ، وهو قوله : " أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم
فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته " تشهد له الأدلة المتوافرة في التحذير من الزنا،
ومنها :

حديث أبي أمامة الباهلي في رؤيا النبي ﷺ - وفيه - ثم انطلق بي فإذا بقوم أشد شيء
انتفاخاً ، وأنتنه ريحاً كأن ريحهم المراحيض قلت : من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الزانون
والزواني ... " الحديث . وهو حديث صحيح . سبق تخريجه برقم (١٢) .

ومنها حديث سمرة بن جندب - الطويل - في رؤيا النبي ﷺ أيضاً - وفيه - فأتينا على
مثل التنور ، فاطلنا فيه ، فإذا فيه رجال ونساء عراة ، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم ،
فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال : قلت لهما : ماهؤلاء ؟ ... قال : قالوا لي : أما الرجال
والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني... " وقد أخرجه البخاري وغيره .
وسبق تخريجه برقم (١٦) .

وأما جُزؤه الثاني وهو قوله : " وأيما رجل جحد ولده ... " الحديث ، فيشهد له
الحديث الآتي :

* * *

(٥١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " من انتفى من ولده
ليفضحه في الدنيا ، فضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد ، قصاص بقصاص " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد (٢٦/٢) ، ومن طريقه : الطبراني في " الكبير " (١٢ / ٣٠٦ ح ١٣٤٧٨) و " الأوسط " (٤ / ٣١٢ ح ٤٢٩٧) .

قال أحمد : حدثنا وكيع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن أبي الجحالد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر مرفوعاً ، بهذا اللفظ . قال الطبراني في " الأوسط " : لم يرو هذا الحديث عن مجاهد ، إلا محمد بن أبي الجحالد ، تفرد به وكيع .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤ / ٦٥٢ ح ٧٨٦٢) وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام . اهـ .

قلت : كان الأولى أن يتكلم على سند أحمد ؛ لأن الطبراني أخرجه من طريقه .

دراسة سند أحمد :

- ١ - وكيع بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث رقم (١٠) .
 - ٢ - أبوه : الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي ، أبو وكيع ، أو أبو مليح . روى عن عاصم الأحول ، وعبد الله بن أبي الجحالد وغيرهما . وعنه ابنه وكيع ، وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهما .
- قال عثمان الدارمي عن ابن معين : ليس به بأس . وكذا قال أحمد بن سعد بن أبي مريم عن ابن معين وزاد : يكتب حديثه . وقال في موضع آخر : ثقة . وكذا قال الدوري عنه . ووثقه أيضاً : أبو داود وأبو الوليد هشام بن عبد الملك .
- وقال النسائي : ليس به بأس . وكذا قال العجلي وزاد : وابنه أنبل منه .
- وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وروايات مستقيمة وحديثه لا بأس به وهو صدوق ، ولم أجد في حديثه منكرأ فأذكره ، وعمامة ما يرويه عنه ابنه وكيع ، وقد حدث عنه غير وكيع : الثقات من الناس . اهـ .
- وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

وروي عن يحيى بن معين تضعيفه ؛ قال عثمان الطيالسي عن ابن معين : ما كتبت عن وكيع عن أبيه ، ولا من حديث قيس شيئاً قط . وقال ابن أبي خيثمة عنه : ضعيف الحديث وهو أمثل من أبي يحيى الحماني .

قلت : وأبو يحيى الحماني وثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى وهو من رجال البخاري . وروى له مسلم في المقدمة .

ومن ضعف الجراح : ابنُ عمار .

وقال البرقاني : سألت الدارقطني عن الجراح ؟ فقال : ليس بشيء ، وهو كثير الوهم ،

قلت : يعتبر به ؟ قال : لا .

مات سنة ١٧٥ وقيل ١٧٦ هـ . وروى له مسلم في " صحيحه " .

خلاصة حاله : صدوق يهيم ، كما قال ابن حجر في " التقريب " ، وهذا القول وسط بين توثيقه أو تضعيفه بإطلاق ، ولعل تضعيف من ضعفه إنما هو لما وقع فيه من أوهام . والله أعلم .

طبقات ابن سعد (٣٥٧/٦ ت ٢٦٦٥) ، التاريخ الكبير (٢٢٧/٢ ت ٢٢٨٦) ، الكنى لمسلم (٢/٨٦٧ ت ٣٥٠٨) ، الجرح والتعديل (٢/٥٢٣ ت ٢١٧٥) ، الكامل لابن عدي (٢/١٦٢ ت ٣٥٢) ، الضعفاء لابن الجوزي (١/١٦٦ ت ٦٤٢) ، تهذيب الكمال (٤/٥١٧ ت ٩١٠) ، سير أعلام النبلاء (٩/١٦٨ ت ٤٩) ، الميزان (٢/١١٤ ت ١٤٥٣) ، الكاشف (١/٢٩٠ ت ٧٦٥) ، تهذيب التهذيب (٢/٥٨ ت ١٠٨) ، التقريب (ص ١٣٨ ت ٩٠٨) .

٣ - عبد الله بن أبي المجالد . مولى عبد الله بن أبي أوفى ، ويقال : اسمه محمد ، قال أبو عبيد الآجري : سمعت أبا داود يقول : شعبة يحدث عن محمد بن أبي المجالد ، والصواب : عبد الله بن أبي المجالد ، شعبة يخطئ فيه .

روى عن مولاة عبد الله بن أبي أوفى ، ومجاهد بن جبر ، وعبدالرحمن بن أبزى وغيرهم . وعنه شعبة بن الحجاج ، والجراح بن مليح الرؤاسي وغيرهما . وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والذهبي وابن حجر . من الخامسة .

الجرح والتعديل (١٨٢/٥ ت ٨٤٤ ، ١٠٦/٨ ت ٤٥٨) ، تهذيب الكمال (٢٧/١٦ ت ٣٥٢٢) ، الكاشف (٥٩٢/١ ت ٢٩٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣٣٩/٥ ت ٦٦٠) ، التقريب (ص ٣٢٠ ت ٣٥٧٢) .

٤ - مجاهد بن جبر - بفتح الجيم وسكون الموحدة - ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي .
روى عن ابن عمر ، وابن عباس وغيرهما .
وعنه عكرمة ، وعبدالكريم الجزري وغيرهما .
قال الحافظ ابن حجر : ثقة إمام في التفسير وفي العلم .
مات سنة إحدى - أو اثنتين أو ثلاث أو أربع - ومائة ، وله ثلاث وثمانون سنة . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٢٨/٢٧ ت ٥٧٨٣) ، تهذيب التهذيب (٣٨/١٠ ت ٦٨) ، التقريب (ص ٥٢٠ ت ٦٤٨١) .

٥ - عبد الله بن عمر بن الخطاب . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

إسناده حسن ؛ من أجل والد وكيع ، وقد سبق نقل كلام الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٥٢/٤) وهو قوله : ورجال الطبراني رجال الصحيح ... ، وقال أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٦/٧ ح ٤٧٩٥) : إسناده صحيح .
أقول : وبهذا الحديث والشواهد المتقدمة يتقوى حديث أبي هريرة ، وأقل أحواله أن يكون حسناً . والله أعلم .

(.../ك ٥٣) والنياحة .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

النياحة : جاء في " القاموس " (٣٤٩/١) : ناحت المرأة زوجها ، وناحت عليه نوحاً ، ونوحاً - بالضم - ونياحاً ، ونياحاً ، ومناحاً ، والاسم : النياحة . اهـ .
قال القارئ في " شرح المشكاة " (٣٩٠/٢) : يقال : ناحت المرأة على الميت إذا ندبته ، أي بكت عليه وعددت محاسنه ، وقيل : النوح : بكاءً مع صوت . اهـ .

.....

دل على أنها كبيرة أحاديث ، منها :

حديث أبي مالك الأشعري مرفوعاً : " أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن - وذكر منها - النياحة " . أخرجه مسلم وغيره . وسبق تخريجه برقم (٣٣) .

وحديث أبي هريرة مرفوعاً : " اثنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت " . أخرجه مسلم وغيره . وسبق تخريجه برقم (٤٨) .

(٥٢ / ك ٥٤) ولطم الخدود ، وشق الثياب .

[ص ٤٠٢]

(٥٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " ليس منا مَنْ لَطَمَ الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة إلا أبا داود ، من حديث مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً .

وقد حدث به عن مسروق كلُّ من : إبراهيم بن يزيد النخعي ، وعبد الله بن مرة .

- فأما حديث إبراهيم :

فأخرجه البخاري في الجنائز ، باب ليس منا من شق الجيوب (١٩٥ / ٣ ح

١٢٩٤) عن أبي نعيم .

وفي المناقب ، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية (٦٣١ / ٦ ح ٣٥١٩) عن ثابت بن

محمد .

والترمذي في الجنائز ، باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب عند

المصيبة (٣ / ٣٨٠ ح ٩٩٩) ، والنسائي في الجنائز ، باب ضرب الخدود (٤ / ٢٠ ح ١٨٦٢) ،

وابن ماجه في الجنائز ، باب ماجاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب (١ / ٥٠٤ ح

١٥٨٤) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (١ / ٣٨٦) . كلاهما عن يحيى بن سعيد .

وأخرجه الترمذي - كما في " تحفة الأشراف " (٧ / ١٤١ ح ٩٥٥٩) - ، والنسائي

في الجنائز ، باب شق الجيوب (٤ / ٢١ ح ١٨٦٤) عن إسحاق بن منصور .

وابن ماجه (١٥٨٤) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (١ / ٤٤٢) . ثلاثهم عن عبد الرحمن بن مهدي .

وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٤) عن علي بن محمد .

والإمام أحمد (١ / ٤٤٢) . كلاهما عن وكيع .

خمسهم عن سفيان الثوري ، عن زبيد اليامي ، عن إبراهيم به ، وهذا لفظ البخاري

عن أبي نعيم والباقون بمثله .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

- وأما حديث عبدا لله :

فأخرجه البخاري في الجنائز ، باب ليس منا من ضرب الحدود (١٩٨/٣ ح ١٢٩٧)

عن محمد بن بشار ، عن عبدالرحمن [بن مهدي] .

وفي المناقب (٣٥١٩) عن ثابت بن محمد .

كلاهما عن سفيان [الثوري] .

وأخرجه في الجنائز أيضاً ، في باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة

(١٩٨/٣ ح ١٢٩٨) عن عمر بن حفص [بن غياث] عن أبيه .

وأخرجه مسلم في الإيمان ، باب تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى

الجاهلية (٩٩/١ ح ١٦٥ : ١٠٣) عن يحيى بن يحيى ، وأبي بكر بن أبي شيبة .

والإمام أحمد (٤٥٦/١) .

ثلاثتهم عن أبي معاوية .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٥ : ١٠٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وابن ماجه (١٥٨٤) عن علي بن محمد ، وأبي بكر بن خلاد .

والإمام أحمد (٤٣٢/١) .

أربعتهم عن وكيع .

وأخرجه مسلم (١٦٥ : ١٠٣) عن [محمد بن عبدا لله] بن نمير ، عن أبيه .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٦ : ١٠٣) عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٦ : ١٠٣) ، والنسائي في الجنائز ، باب دعوى الجاهلية

(١٩/٤ ح ١٨٦٠) عن علي بن خشرم - زاد مسلم : - وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما

عن عيسى بن يونس .

وأخرجه النسائي - في الموضع السابق - (١٨٦٠) عن الحسن بن إسماعيل عن

[عبدا لله] بن إدريس .

وأخرجه الإمام أحمد (٤٦٥/١) عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

تسعتهم عن الأعمش ، عن عبدا لله بن مرة به ، بمثله ، لكن عند مسلم عن يحيى
والإمام أحمد عن أبي معاوية : " أو شق ، أو دعا " .

(٥٣/ك ٥٥) وحلق المرأة شعرها عند المصيبة بالموت وغيره (أ).

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ: " وغيرها " .

(٥٣) عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال : وجع أبو موسى وجعاً فغشي عليه ، ورأسه في حجر امرأة من أهله ، فصاحت امرأة من أهله ، فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً ، فلما أفاق قال : أنا بريء مما برئ رسول الله ﷺ ؛ فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة (١) ، والخالقة (٢) ، والشاقة (٣) . وفي رواية : " إن رسول الله ﷺ قال : " أنا بريء ممن حلق ، وسلق ، وخرق " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري تعليقاً (٤) في الجنائز ، باب ما ينهى عن الحلق عند المصيبة (٣/ ١٩٧ ح ١٢٩٦) قال : وقال الحكم بن موسى . ووصله مسلم في الإيمان ، باب تحريم ضرب الحدود ، وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١٠٠/١ ح ١٦٧ : ١٠٤) فقال : حدثنا الحكم بن موسى ، حدثنا يحيى بن حمزة ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، أن القاسم بن مَخَيْمِرَةَ حدثه قال : حدثني أبو بردة بن أبي موسى به باللفظ الأول .

وأخرجه مسلم (١٠٤) عن عبد بن حميد ، وإسحاق بن منصور .

والنسائي في الجنائز ، باب الحلق (٢٠/٤ ح ١٨٦٣) ، وابن ماجه في الجنائز ، باب ماجاء في النهي عن ضرب الحدود وشق الجيوب (١٥٨٦ ح ٥٠٥/١) عن أحمد بن عثمان ابن حكيم .

(١) الصالقة : من سلق ، بالصاد والسين لغتان ، وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة . (اللسان ٢٠٧٠/٤ - ٢٠٧١) .

(٢) الخالقة من حلق : التي تحلق شعرها عند المصيبة . (النهاية ٤٢٧/١) .

(٣) الشاقة من شق ، ومثله خرق - كما في الرواية الثانية - : وهي التي تشق وتخرق ثوبها عند المصيبة . (مرقاة المفاتيح ٣٨٧/٢) .

(٤) قال الحافظ في " الفتح " (١٩٧/٣) : وقع في رواية أبي الوقت : " حدثنا الحكم " وهو وهم ، فإن الذين جمعوا رجال البخاري في صحيحه أطبقوا على ترك ذكره في شيوخه ، فدل على أن الصواب رواية الجماعة بصيغة التعليق . اهـ .

ثلاثتهم عن جعفر بن عون ، عن أبي عميس ، عن أبي صخرة [جامع بن شداد] ، عن عبدالرحمن بن يزيد [النخعي] وأبي بردة بن أبي موسى به ، بنحو قصة الحديث الأول ، وساق اللفظ الثاني .

وأخرجه مسلم (١٠٤) عن الحسن بن علي الحلواني ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث] ، عن شعبة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن ربيعي بن حراش ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ بلفظه الثاني .

وأخرجه مسلم أيضاً (١٠٤) عن حجاج بن الشاعر ، عن عبدالصمد [بن عبدالوارث] ، عن أبيه ، عن داود بن أبي هند ، عن عاصم .
والنسائي في الجنائز ، باب السلق (٢٠/٤ ح ١٨٦١) عن عمرو بن علي عن سليمان ابن حرب ، عن شعبة ، عن عوف ، عن خالد الأحذب .
كلاهما عن صفوان بن محرز ، عن أبي موسى به ، بلفظه الثاني عند مسلم وبنحوه عند النسائي وقال : " ليس منا " ، ولم يقل : " برئ " .

وأخرجه مسلم (١٠٤) عن عبدا لله بن مطيع ، عن هشيم ، عن عياض الأشعري .
والنسائي في الجنائز ، باب شق الجيوب (٢١/٤ ح ١٨٦٦) عن عبدة بن عبدا لله ، عن يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن يزيد بن أوس .
كلاهما عن امرأة أبي موسى ، عن أبي موسى به ، باللفظ الثاني ، لكن قال : " ليس منا " ، ولم يقل : " برئ " .

(٥٤ / ك ٥٦) وتغيير منار الأرض - وهو أعلامها - .

[ص ٤٠٢]

عن عبد الله بن عباس مرفوعاً : " لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من غير تخوم الأرض ... " الحديث . وهو حديث حسن ، وسبق تخريجه برقم (١٧) .

(٥٤) وعن أبي الطفيل ، عامر بن واثلة قال : كنت عند علي بن أبي طالب ، فأتاه رجلٌ فقال : ما كان النبي ﷺ يُسِرُّ إليك ؟ قال : فغضب ، وقال : ما كان النبي ﷺ يُسِرُّ إليّ شيئاً يكتمه الناس ، غير أنه قد حدثني بكلمات أربع ، قال : فقال : ما هن يا أمير المؤمنين ؟ قال : قال : " لعن الله من لعن والدَه ، ولعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من آوى محدثاً ، ولعن الله من غيّر منار الأرض " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الأضاحي ، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (١٥٦٧/٣ ح ٤٣ : ١٩٧٨) عن زهير بن حرب وسريج بن يونس .

كلاهما عن مروان بن معاوية الفزاري .

وأخرجه مسلم أيضاً (٤٤ : ١٩٧٨) ، وعبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على "المسند" (المسند ١/١٠٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة - زاد عبد الله : - وأبي الشعثاء علي ابن حسن . كلاهما عن أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان .

وأخرجه النسائي في الضحايا ، باب من ذبح لغير الله (٢٣٢/٧ ح ٤٤٢٢) عن قتيبة ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة .

ثلاثتهم (مروان وأبو خالد ويحيى) عن منصور بن حيان ، عن أبي الطفيل به ، وهذا لفظ مسلم من طريق مروان ، ومثله النسائي والآخرون بمعناه ، ولم يذكر عبد الله عن أبي الشعثاء قوله : " من ذبح لغير الله " .

وأخرجه مسلم (٤٥ : ١٩٧٨) عن محمد بن المثني ، ومحمد بن بشار .

وأحمد (١١٨/١ ، ١٥٢) .

ثلاثتهم عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن أبي الطفيل به ،

بمعناه .

(٥٥/ك ٥٧) وقطيعة الرحم .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الرَّحِمُ : - بفتح الراء وكسر الحاء المهملة - قال ابن حجر في " الفتح " (٤٢٨/١٠) " يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب ، سواء كان يرثه أم لا ، سواء كان ذا محرم أم لا . وقيل : هم المحارم فقط ، والأول هو المرجح ، لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك . اهـ .

.....

(٥٥) عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " لا يدخل الجنة قاطع رحم " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث الزهري ، عن محمد بن جبير ابن مطعم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في " صحيحه " في الأدب ، باب إثم القاطع (٤٢٨/١٠ ح ٥٩٨٤) عن يحيى بن بكير .

وفي كتاب " الأدب المفرد " في باب إثم قاطع الرحم (ص ٣٢ ح ٦٤) عن عبد الله بن صالح .

كلاهما عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب الزهري به ، بهذا اللفظ في الأدب المفرد ، ولفظ الصحيح : " لا يدخل الجنة قاطع " .

وأخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤/ ١٩٨١ ح ١٨ : ٢٥٥٦) عن زهير بن حرب .

ومسلم - في نفس الموضع - ، والترمذي في أبواب البر والصلة ، باب ماجاء في صلة الرحم (٦/ ١٦٥ ح ١٩١٠) عن ابن أبي عمر .

وأبو داود في الزكاة ، باب في صلة الرحم (٢/ ١٣٣ ح ١٦٩٦) عن مسدد .

والترمذي (١٩١٠) عن نصر بن علي ، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي .

وأحمد (٨٠/٤) .

ستتهم عن سفيان [بن عيينة] ، عن الزهري به ، بلفظ البخاري في "صحيحه" ، وعند مسلم والترمذي : قال ابن أبي عمر : قال سفيان : يعني قاطع رحم . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (١٩ : ٢٥٥٦) عن عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي ، عن جويرية [ابن أسماء] ، عن مالك ، عن الزهري به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه مسلم (٢٥٥٦) عن محمد بن رافع ، وعبد بن حميد .
والإمام أحمد (٨٤/٤) .

ثلاثتهم عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري به ، بلفظ البخاري في "صحيحه" .

وأخرجه أحمد (٨٣/٤) عن عفان ، عن شعبة ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري به ، كما عند البخاري في "صحيحه" .

(٥٦ / ك ٥٨) والجور في الوصية .

[ص ٤٠٢]

(٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : إن الرجل يعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف^(١) في وصيته ، فيختتم له بشر عمله ، ويدخل النار ، وإن الرجل يعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيختتم له بخير عمله ويدخل الجنة . قال أبو هريرة : واقرؤا إن شئتم ﴿ تلك حدود الله - إلى قوله - عذاب مهين ﴾ [النساء : ١٣ - ١٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وعبدالرزاق في " مصنفه " والبيهقي في " سننه " من حديث أشعث بن عبد الله بن جابر ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة مرفوعاً . ويقال : أشعث بن جابر - منسوباً إلى جده - كما عند أبي داود والترمذي والبيهقي .

أخرجه أبو داود في الوصايا ، باب ماجاء في كراهية الإضرار في الوصية (١١٣ / ٣ ح ٢٨٦٧) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في الوصايا ، باب ماجاء في قوله عز وجل : ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم ... ﴾ الآية [النساء : ٩] وما ينهى عنه من الإضرار في الوصية (٢٧١ / ٦) عن عبدة بن عبد الله . والترمذي في الوصايا ، باب ماجاء في الضرر في الوصية (٢٩٢ / ٦ ح ٢١١٨) عن نصر بن علي الجهضمي .

كلاهما عن عبدالصمد بن عبدالوارث ، عن نصر بن علي الحداني - وهو جد شيخ الترمذي - ، عن الأشعث بن جابر به ، ولفظه : " إن الرجل يعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ، ثم يحضرهما الموت ، فيضاران في الوصية فتجب لهما النار " قال : وقرأ عليّ أبو هريرة من ههنا : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار - حتى بلغ - ذلك الفوز العظيم ﴾ [النساء : ١٢ - ١٣] .

(١) " حاف " : من " الحيف " - بفتح الحاء المهملة ، وسكون الياء المثناة التحتية - وهو الجور والظلم . ينظر : النهاية (٤٦٩ / ١) .

قال أبو داود : " هذا - يعني الأشعث بن جابر - جد نصر بن علي " ، يريد نصرأ الكبير ، وأنه جده لأمه .

وقال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح غريب ، ونصر بن علي ، الذي روى عن الأشعث بن جابر ، هو جد نصر بن علي الجهضمي " .

وأخرجه عبدالرزاق في "مصنفه" في كتاب الوصايا ، باب الحيف في الوصية والضرار ... (٨٨/٩ ح ١٦٤٥٥) ، ومن طريقه :

ابن ماجه في الوصايا ، باب الحيف في الوصية (٢ / ٩٠٢ ح ٢٧٠٤) عن أحمد بن الأزهر . والإمام أحمد (٢٧٨/٢) .

كلاهما عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أشعث بن عبد الله به ، بهذا اللفظ .

دراسة سند عبدالرزاق :

١ - معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري نزيل اليمن .

روى عن أشعث بن عبد الله بن جابر ، وهمام بن منبه وغيرهما .

وعنه عبدالرزاق ، وشعبة وغيرهما .

متفق على توثيقه وإمامته ، لكنه منتقد في حديثه عن الأعمش ، وثابت ، وهشام بن عروة ، وعاصم بن أبي النجود ، وكذا ما حدث به بالبصرة . هذا ما ذكره ابن معين وغيره . وفي "التقريب" : ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة .

قلت : ولعله كان يعتمد على حفظه فيقع عليه الوهم ، فقد رُوِيَ عنه أنه قال : سقطت مني صحيفة الأعمش ، وإنما أتذكر حديثه وأحدث من حفظي .

قال الذهبي في " السير " : ومع كون معمر ثقةً ثباً ، فله أوهام ، لاسيما لما قدم البصرة لزيارة أمه ، فإنه لم يكن معه كتبه ، فحدث من حفظه ، فوقع للبرصيين عنه أغاليط ، وحديث هشام وعبدالرزاق عنه أصح ؛ لأنهم أخذوا عنه من كتبه . والله أعلم . اهـ .
مات سنة ١٥٣هـ وقيل قبلها أو بعدها بقليل .

طبقات ابن سعد (٧٢/٦ ت ١٧٦٨) ، التاريخ الكبير (٣٧٨/٧ ت ١٦٣١) ، الجرح والتعديل (٢٥٥/٨ ت ١١٦٥) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/٢٨ ت ٦١٠٤) ، سير أعلام

النبلاء (٥/٧ ت ١) ، ميزان الاعتدال (٤٨٠/٦ ت ٨٦٨٨) ، تذكرة الحفاظ (١٩٠/١) ، ت ١٨٤) ، الكاشف (٢٨٢/٢ ت ٥٥٦٧) ، تهذيب التهذيب (٢١٨/١٠ ت ٤٤١) ، التقريب (ص ٥٤١ ت ٦٨٠٩) .

٢ - أشعث بن عبدالله بن جابر الحُدَّاني - بمهملتين مضمومة ثم مشددة - الأزدي ، أبو عبدالله البصري الأعمى ، وقد ينسب إلى جده ، وهو جد نصر بن علي الجهضمي الكبير لأمه .

روى عن شَهْر بن حوشب ، والحسن البصري وغيرهما .
وعنه معمر بن راشد ، ونصر بن علي الحُدَّاني الكبير وغيرهما .
وثقه ابن معين والنسائي .
وقال أحمد والبخاري : لا بأس به ، وزاد البزار : مستقيم الحديث .
وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .
وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة .
من الخامسة .

الجرح والتعديل (٢٧٣/٢ ت ٩٨٤) ، ثقات ابن حبان (٦٢/٦) ، ثقات ابن شاهين (ص ٦٤ ت ٦٦) ، تهذيب الكمال (٢٧٢/٣ ت ٥٢٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٧٤/٦ ت ١١٩) ، الكاشف (٢٥٣/١ ت ٤٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٠/١ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ١١٣ ت ٥٢٧) .

٣ - شَهْر بن حَوْشَب الأشعري الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية كنيته أبو سعيد ويقال أبو عبدالله ويقال أبو عبدالرحمن ويقال أبو الجعد .
روى عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - وغيرهما .
وعنه أشعث بن عبدالله بن جابر ، وأبان بن صالح وغيرهما .
وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان .
وعن الإمام أحمد وابن معين وأبي زرعة : لا بأس به . وعن ابن معين أيضاً : ثبت .

وقال البخاري : حسن الحديث وقوى أمره . وحسن الترمذي حديثه . وقال الذهبي :
حديثه حسن . وقال ابن حجر : صدوق كثير الإرسال والأوهام .
وحدث عنه ابن مهدي وابن المديني ، وروى له مسلم في " صحيحه " .

وفي مقابل ذلك قال شعبة : لقيت شهراً فلم أعتد به ، وتبعه ابن عون .
قلت : ولعل ذلك من شعبة على ما قاله الساجي : أن شعبة كان يشهد عليه أنه رافق
رجلاً من أهل الشام فخاناه .

وضعفه ابن سعد وموسى بن هارون والنسائي والدارقطني والبيهقي . وقال النسائي
والدارقطني أيضاً والحاكم وأبو أحمد : ليس بالقوي .

وقال الجوزجاني : أحاديثه لاتشبه حديث الناس ، كأنه مولع بزمام ناقة رسول الله ﷺ
وحديثه دالٌّ عليه ، فلا ينبغي أن يغتر به وبروايته .

وقال ابن عدي - بعد أن ساق له عدة أحاديث - : وعامة ما يرويه فيه من الإنكار
مافيه ، وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث ، وهو ممن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به . وقال مرة :
شهر ضعيف جداً .

وذكر له أبو حاتم حديثاً في " العلل " ثم قال : وشهر لا ينكر هذا من فعله وسوء حفظه ،
وهذا من شهر دليل الاضطراب . وقال أيضاً : ليس هو بدون أبي الزبير ، ولا يحتج بحديثه .

وذكره ابن رجب في " شرح العلل " فيمن تكلم فيهم من جهة حفظهم ، فقال : وممن
يضطرب في حديثه : شهر بن حوشب ، وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة .

وقال الساجي : فيه ضعف وليس بالحافظ .

وقال ابن حبان : كان ممن يروي عن الثقات العضلات ، وعن الأثبات المقلوبات .

وقال الحسين بن إدريس الهروي : أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمار ، وسألته عن شهر
ابن حوشب ؟ فقال : روى عنه الناس ، وما أعلم أحداً قال فيه غير شعبة . قلت : يكون
حديثه حجة ؟ قال : لا .

وبالغ ابن حزم فقال : ساقط . والصَّغاني فحكم على أحاديثه بالوضع .

هذا مجمل ما قاله الأئمة في شهر توثيقاً وتضعيفاً ، وما أحب أن أذكره هنا أيضاً ؛ بعض

التهم التي رُمي بها شهر :

فقد ذكر ابن عدي عن ابن عون قال: يسرق شهر عيبتي - يعني وعائي - في طريق مكة. وعن عباد بن منصور قال : حججت مع شهر بن حوشب ، فسرق عيبتي في الطريق . وقال يحيى بن أبي بكير الكرماني عن أبيه : كان شهر بن حوشب على بيت المال ، فأخذ خريطة فيها دراهم ، فقال القائل :

لقد باع شهرٌ دينه بخريطة فمن يأمنُ القراء بعدك يا شهر

قال ابن عدي : أنشدنا الساجي ، أنشدنا أحمد بن محمد ، وذكر البيت .

وقال ابن جرير الطبري : قال علي بن محمد : قال أبو بكر الباهلي : كان شهر بن حوشب على خزائن يزيد بن المهلب فرفعوا عليه أنه أخذ خريطة ، فسأله يزيد عنها ، فأتاه بها ، فدعا يزيد الذي رفع عليه فشتمه ، وقال لشهر : هي لك . قال : لا حاجة لي فيها . فقال القطامي الكلبي ، ويقال : سنان بن مكبل النميري :

لقد باع شهرٌ دينه بخريطة فمن يأمنُ القراء بعدك يا شهر

أخذت بها شيئاً طفيفاً وبعته من ابن جرير إن هذا هو الغدر

قلت : وفي بعض المصادر أنشد البيت الأول في قصة عباد بن منصور ، وفي بعضها نسب لهذيل الأشجاني .

وهناك تهمة أخرى أعرضت عن ذكرها خشية الإطالة ، وهي مردودة من العلماء المحققين ، وإنما أوردت ماسبق ؛ لشهرته في كتب التراجم .

مات شهر سنة ٩٨ هـ ، وقيل ١٠٠ هـ ، وقيل ١١١ هـ ، وقيل ١١٢ هـ .

خلاصة حاله :

الذي يظهر - والله أعلم - أنه حسن الحديث ، كما ذكر البخاري والذهبي وغيرهما ، وكما هو صنيع الترمذي ، وقد رأيت توثيق عدد من كبار العلماء كأحمد ، وابن معين ، والعجلي وغيرهم .

أما رميه بالسرقة من عباد بن منصور ، أو من ابن عون ، أو من بيت المال ، أو غير ذلك من التهم ، فهذا غير مقبول عند العلماء المحققين .

قال الذهبي - معلقاً على قصة أخذ الخريطة من بيت المال - : إسناده منقطع ، ولعلها وقعت وتاب منها ، أو أخذها متأولاً أن له في بيت مال المسلمين حقاً ، نسأل الله الصفاح .

وقال النووي - بعد سياقه لكلام الأئمة في تعديله - : فهذا كلام هؤلاء الأئمة في الثناء عليه ، وأما ما ذكر من جرحه أنه أخذ خريطة من بيت المال ، فقد حملة العلماء المحققون على محمل صحيح ، وقول أبي حاتم ابن حبان : أنه سرق من رفيقه في الحج عيبة ، غير مقبول عند المحققين ، بل أنكروه . والله أعلم .

وقال أبو الحسن بن القطان الفاسي : لم أسمع لمضعفه حجة ، وما ذكروا من تزييه بزوي الجند ، وسماعه الغناء بالآلات ، وقذفه بأخذ الخريطة ، فإما لا يصح ، أو هو خارج على مخرج لا يضره ، وشر ما قيل فيه : أنه يروي منكرات عن ثقات ، وهذا إذا كثر منه سقطت الثقة به .

وقال ابن العربي المالكي : ولا يقدح في مثله قول شاعر . اهـ .

ولا أطيل في الكلام على هذا ورده ، فهو دائرٌ بين أن لا يكون صحيحاً ، أو محمول على محمل لا يضره ، فلم يبق بعد هذا إلا أن يكون الكلام فيه من قبل حفظه ، وهذا هو الصحيح - في نظري - وهو الذي يدل عليه كلام من سير حديثه كابن عدي وأبي حاتم وغيرهما ، لكن هذه الأوهام التي وقعت منه ليست هي الغالب في حديثه ، فلا يسقط الاحتجاج به ، وقد نبه إلى هذا الإمام الذهبي بعدما ساق لشهر عدة أحاديث مما أنكر عليه ، قال : " فهذا ما استنكر من حديث شهر في سعة روايته ، وما ذاك بالمنكر جداً ، قال : والرجل غير مدفوع عن صدقٍ وعلم ، والاحتجاج به مترجح " .

قلت : والذهبي من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال ، كما شهد له بذلك غير واحد من أئمة هذا الشأن ، كابن حجر والسخاوي والسيوطي وغيرهم . والله تعالى أعلم .

طبقات ابن سعد (٣١٢/٧ ت ٣٨٣٨) ، تاريخ يحيى برواية ابن طهمان (ص ٥٤ ت ١٠٢) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٤٩ ت ٥٣٦) ، التاريخ الكبير (٢٥٨/٤ ت ٢٧٣٠) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٥٦ ت ١٤٤) ، الكنى لمسلم (٣٥٦/١ ت ١٢٨٩) ، صحيح مسلم (٢٠٧/١ - نووي) ، ثقات العجلي (ص ٢٢٣ ت ٦٧٧) ، جامع الترمذي (٣٣٦/٧ ح ٢٦٩٨) ، ضعفاء النسائي (ص ١٣٤ ت ٣١٠) ، عمل اليوم والليلة له (ص ١٩٥ ح ١٢٦) ، ضعفاء العقيلي (١٩١/٢ ت ٧١٦) ، الجرح والتعديل (١/ ١٤٤ ت ٤٠) و (٣٨٢/٤ ت ١٦٦٨) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٧٧ ت

(١٣٩) ، العلل له (١٤٨/٢ ح ١٩٤٠) ، الكامل لابن عدي (٣٦ /٤ ت ٨٨٩) و (٣٢١/٥ ت ١٤٦٩) ، علل الدارقطني (٢٧/١١ ، ٧٥) ، ثقات ابن شاهين (ص ١٦٤ ت ٥١٢) ، عارضة الأحوزي (٢٧٦/٨ ح ٢١٢٥) ، ضعفاء ابن الجوزي (٤٣/٢ ت ١٦٤٤) ، موضوعات الصغاني (ص ٣٥ ح ٢٦) ، شرح النووي على مسلم (٢٠٨/١) ، تهذيب الكمال (٥٧٨/١٢ ت ٢٧٨١) ، سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤ ت ١٥١) ، ميزان الاعتدال (٣٨٩/٣ ت ٣٧٦١) ، الكاشف (٤٩٠/١ ت ٢٣١٤) ، جامع التحصيل للعلائي (ص ١٩٧ ت ٢٩١) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (١٠٥/١ ، ١٤٠) و (٢ /٧٧٧ - ٧٧٦) ، تهذيب التهذيب (٣٢٤/٤ ت ٦٣٥) ، التقريب (ص ٢٦٩ ت ٢٨٣٠) .

٤ - أبو هريرة : صحابي جليل مكثر . سبقت ترجمته في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ؛ من أجل شهر بن حوشب ، وقد سبق نقل قول الترمذي عن

الحديث : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وقال أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٦٢/١٤ ح ٧٧٢٨) : إسناده صحيح .

والله أعلم .

(٥٧ - ٥٩ / ك ٥٩) وحرمان الوارث حقه من الميراث (أ).

[ص ٤٠٢]

(أ) " من الميراث " ليست في ب .

هذه المسألة لها تعلق بما قبلها - الجور في الوصية - ، إذ أن الجائر في وصيته ، يتعدى جوره - في الغالب - إلى الورثة أو بعضهم ، فيحرمهم حقهم أو بعض حقهم .
قال ابن حجر الهيثمي في " الزواجر " (٦١٤ / ١) : قال ابن عادل في تفسيره : اعلم أن الإضرار في الوصية يقع على وجوه ، منها : أن يوصي بأكثر من الثلث ، أو يقر بكل ماله أو بعضه لأجنبي ، أو يقر على نفسه بدين لا حقيقة له دفعاً للميراث عن الورثة ، أو يقر بأن الدين الذي كان له على فلان استوفاه منه ، أو يبيع شيئاً بثمان رخيص ، ويشترى شيئاً بثمان غال ، كل ذلك لغرض أن لا يصل المال إلى الورثة ... اهـ .

ومن الأحاديث المشتهرة في هذا الباب : حديث " من فر من ميراث وارثه ، قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة " .
وفي لفظ : " من قطع ميراثاً فرضه الله ، قطع الله ميراثه من الجنة " .

تخريج الحديث :

جاء من حديث أنس بن مالك مرفوعاً متصلاً . ومن حديث سليمان بن موسى مرسلأ .
ومن حديث عمران بن سليم - ولا أدري من هو ؟ - رفعه للنبي ﷺ .

(٥٧) أولاً : تخريج حديث أنس بن مالك :

أخرجه ابن ماجه في الوصايا ، باب الحيف في الوصية (٩٠٢ / ٢ ح ٢٧٠٣) حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا عبدالرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك مرفوعاً باللفظ الأول .

وأورده السخاوي في " المقاصد الحسنة " (ص ٤١١ ح ١١٢٨) بلفظ : " من زوى ميراثاً عن وارثه ، زوى الله عنه ميراثه من الجنة " ، وقال : أورده الديلمي بلا سند عن أنس

مرفوعاً ، ولا يصح ، وقد أخرجه ابن ماجه - وساق إسناده وحديثه ثم قال : - وهو ضعيف جداً . اهـ .

دراسة إسناده :

١ - سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل ، ثم الحدثاني ، ويقال له : الأنباري أبو محمد .

روى عن سفيان بن عيينة ، وعبدالرحيم بن زيد العمي وغيرهما .
وعنه مسلم ، وابن ماجه وغيرهما .

مختلف فيه :

وثقه الإمام أحمد والعجلي والخليلي والدارقطني . وقال مسلمة بن قاسم : ثقة ثقة .
وقال البغوي : كان من الحفاظ ، وكان أحمد بن حنبل ينتقي عليه لولديه ؛ صالح وعبدالله
يختلفان إليه فيسمعان منه .

وقد أخرج له مسلم في " صحيحه " .

وقال أبو حاتم : كان صدوقاً ، وكان يدلّس ويكثر ذلك ، يعني : التدليس .

وفي تجريحه :

قال علي بن المديني : ليس بشيء .

وقال يعقوب بن شيبة : صدوق مضطرب الحفظ ، ولا سيما بعدما عمي .

وقال البخاري : كان قد عمي ، فتلقن ماليس من حديثه .

وقال صالح بن محمد البغدادي : صدوق إلا أنه كان قد عمي ، فكان يلقن أحاديث

ليست من حديثه .

وقال الحاكم أبو أحمد : عمي في آخر عمره ، فرما لقن ماليس من حديثه ، فمن سمع

منه وهو بصير فحديثه أحسن .

وقال أبو زرعة : أما كتبه فصحاح ، وكنت أتبع أصوله فأكتب منها ، فأما إذا

حدث من حفظه فلا .

وقال ابن عدي : هو إلى الضعف أقرب .

وقال الإسماعيلي : في القلب من سويد شيء من جهة التدليس .

وقال أبو بكر الأعمى : هو سداد من عيش ، هو شيخ .
وقال النسائي : ليس بثقة ولا مأمون ، أخبرني سليمان بن الأشعث قال : سمعت يحيى
ابن معين يقول : سويد بن سعيد حلال الدم .
وقال محمد بن يحيى الخزاز : سألت ابن معين عن سويد ؟ فقال : ما حدثك فاكتب
عنه وما حدث به تلقيناً فلا - أي أنه كان يقبل التلقين - .
وجاء عن ابن معين : لو كان لي فرس ورمح غزوت سويداً .
قال ابن معين هذا ، حين روى سويد ، عن علي بن مسهر ، عن أبي يحيى القتات ، عن
بجاهد ، عن ابن عباس مرفوعاً : " من عشق وعف وكرم ومات مات شهيداً " على ما قاله
أبو أحمد الحاكم ، والحافظ في " التهذيب " ، وقيل : قاله في حديث آخر .
والمقصود أن ابن معين كان شديد الإنكار عليه ، ولذا قال ابن حجر في " التقريب " :
أفحش ابن معين القول فيه . وقال الذهبي في " الميزان " : وأما ابن معين فكذبه وسبّه .
مات سنة ٢٤٠هـ .

خلاصة حاله :

كما قال الحافظ في التقريب : " صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من
حديثه " . وأزيد عليه : " وكتابه صحيح " كما ذكر أبو زرعة . ونحو هذا ما قاله الذهبي
في " الميزان " قال : " وكان صاحب حديث وحفظ ، لكن عُمر وعمي ، فرمما لقن مما ليس
من حديثه ، وهو صادق في نفسه صحيح الكتاب " .
وأما ما جاء في تضعيفه ؛ فقد تبين من خلال عرض أقوال الأئمة ، أن السبب في
ذلك : اختلاطه بسبب العمى ، وأنه كان يلقن أحاديث ليست من حديثه ، فوقع عنده
أحاديث منكورة .

قال السخاوي في " فتح المغيث " : أكثر من فسر الجرح في سويد ، ذكر أنه لما عمي
ربما لقن الشيء ، وهذا وإن كان قادحاً فإنما يقدح فيما حدث به بعد العمى لا فيما قبله . اهـ .
وقال الحافظ في " النكت " : كان سويد بن سعيد مستقيم الأمر ، ثم طرأ عليه العمى ،
فتغير وحدث في حال تغيره بمناكير كثيرة ، حتى قال يحيى بن معين : " لو كان لي فرس
ورمح لغزوته " . اهـ .

وهذا يعني :

- ١ - قبول حديث من سمع منه قبل اختلاطه ، وقد قال أبو أحمد الحاكم : " من سمع منه وهو بصير فحديثه أحسن " .
- وذكر ابن حجر في " تعريف أهل التقديس " بأن سماع مسلم كان قبل ذلك في صحته . وقال في " النكت " : وقد كان مسلم لقيه وسمع منه قبل أن يعمى ويتلقن مالمس من حديثه ، وإنما كثرت المناكير في روايته بعد عماه . وقال في " تلخيص الحبير " : أخذ عنه قبل أن يعمى ويفسد حديثه ، وكذلك أمر أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه ، كان قبل عماه ، ولما أن عمي صار يلقن فيتلقن ، حتى قال يحيى بن معين : " لو كان لي فرس ورمح لغزوت سويداً " من شدة ما كان يذكر له عنه من المناكير . اهـ .
- ٢ - قبول حديث من حدث عنه من كتبه ، فإن كتبه صحاح - كما ذكر أبو زرعة - وقال : " كنت أتبع أصوله فأكتب منها " .
- قال ابن رجب في " شرح علل الترمذي " : " ذُكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح ، وقد ضعف حديثهم ، إما في بعض الأوقات ، أو في بعض الأماكن ، أو عن بعض الشيوخ .. ثم قال : النوع الأول : من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض ، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم ... قال : ومن هذا النوع : قوم ثقات لهم كتاب صحيح وفي حفظهم بعض شيء " . وذكر منهم سويد بن سعيد ، ونقل كلام أبي زرعة .
- وقال الذهبي في " تذكرة الحفاظ " : " كان من أوعية العلم ، ثم شاخ وأضر ونقص حفظه ، فأتى في حديثه أحاديث منكورة ، فترى مسلماً يتجنب تلك المناكير ويخرج له من أصوله المعتبرة " .
- أقول : هذا الذي يظهر أن مسلماً فعله ، فقد قال إبراهيم بن أبي طالب : قلت لمسلم : كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح ؟ فقال : ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة ؟ . اهـ .
- هذا وقد وصفه أبو حاتم وأبو زرعة والإسماعيلي وغيرهم بالتدليس ، بل ذكر أبو حاتم أنه كثير التدليس . ولذا وضعه العلائي وابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين . والله أعلم .

تاريخ الطبراني عن ابن معين (ص ٢١ ت ٧) ، المروحين لابن حبان (٣٥٢/١) ،
الإرشاد للخليلي (٢٤٧/١ ت ٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٤٧/١٢ ت ٢٦٤٣) ، سير
أعلام النبلاء (١١/٤١٠ ت ٩٧) ، الميزان (٣/٣٤٥ ت ٣٦٢٦) ، ديوان الضعفاء (١/
٣٦٩ ت ١٨٣٦) ، تذكرة الحفاظ (٢/٤٥٤ ت ٤٦٢) ، الكاشف (١/٤٧٢ ت
٢١٩٤) ، جامع التحصيل (ص ١٠٦ ، ١١٣) ، شرح العلل لابن رجب (٢/٦٠٠) ،
تهذيب التهذيب (٤/٢٣٩ ت ٤٨١) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٦٥ ت ١٢٠) ،
التقريب (ص ٢٦٠ ت ٢٦٩٠) ، النكت على كتاب ابن الصلاح (١/٢٧٤ - ٢٧٥) ،
٤١١) ، تلخيص الحبير (٢/٥١٠ ح ١٠٧٨) ، فتح المغيث للسخاوي (١/٣٣٤) ،
ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٧٠ ت ١٥) .

٢ - عبدالرحيم بن زيد الخواري العمي - بفتح المهملة وتشديد الميم - البصري ، أبو
زيد .

روى عن أبيه زيد العمي ، ومالك بن دينار .

وعنه سويد بن سعيد ، ونعيم بن حماد وغيرهما .

قال ابن معين : ليس بشيء . وقال مرة : تركوه . ومرة : كذاب .

وقال البخاري : تركوه .

وقال النسائي : متروك الحديث . وقال مرة : ليس بثقة ، ولا مأمون ، ولا يكتب حديثه .

وقال أبو حاتم : ترك حديثه ، منكر الحديث ، كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات .

قال الحافظ : متروك ، كذبه ابن معين .

مات سنة ١٨٤هـ .

ضعفاء العقيلي (٣/٧٨ ت ١٠٤٥) ، تهذيب الكمال (١٨/٣٤ ت ٣٤٠٦) ، ميزان

الاعتدال (٤/٣٣٦ ت ٥٠٣٥) ، تهذيب التهذيب (٦/٢٧٣ ت ٦٠٢) ، التقريب (ص

٣٥٤ ت ٤٠٥٥) .

٣ - أبوه : زيد بن الخواري العمي ، أبو الخواري البصري ، قاضي هراة .

روى عن أنس بن مالك ، وأبي الصديق الناجي وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وابنه عبدالرحيم وغيرهما .
الأكثرين على تضعيفه . فقد ضعفه ابن معين وابن المديني وابن سعد والنسائي .
وعن ابن معين : يكتب حديثه ، وهو ضعيف . وعنه أيضاً : ليس بشيء .
وقال العجلي : بصري ضعيف الحديث ، ليس بشيء .
وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به ، وكان شعبة لا يحمده حفظه .
وقال أبو زرعة : ليس بقوي ، واهي الحديث ، ضعيف .
وقال أبو داود : حدث عنه شعبة ، وليس بذلك ، ولكن ابنة عبدالرحيم لا يكتب حديثه .
وقال ابن حبان في " المجروحين " : " يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها ، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها ، وكان يجيئ بمرض القول فيه ، وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره ، ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار " .

وقال ابن عدي : عامة ما يرويه ، ومن يروي عنهم ضعفاء هم وهو ، على أن شعبة قد روى عنه ، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه . وقال أيضاً : وهو في جملة الضعفاء ، ويكتب حديثه على ضعفه .

وفي مقابل هذه الأقوال :

قال الحسن بن سفيان : ثقة .

وقال أحمد وابن معين - في رواية - والدارقطني والبخاري : صالح . زاد أحمد : روى عنه شعبة وسفيان . وزاد البخاري : روى عنه الناس .

وقال الجوزجاني : متمسك .

من الخامسة .

خلاصة حاله : ضعيف . كما هو قول أكثر الأئمة ، وهو الذي قاله الحافظ في " التقريب " .

ويحمل قول بعض الأئمة عنه : صالح ؛ على العدالة . والله أعلم .

رواية ابن طهمان عن ابن معين (ص ٤٠ ت ٤٧) ، رواية ابن محرز عنه (٧٢/١ ت ١٧٦) ، الجرح والتعديل (٥٦٠/٣ ت ٢٥٣٥) ، المجروحين لابن حبان (٣٠٩/١) ، الكامل لابن عدي (١٩٨/٣ ت ٦٩٩) ، تهذيب الكمال (٥٦/١٠ ت ٢١٠٢) ، ميزان الاعتدال

(٣/١٥١ ت ٣٠٠٦) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٥١ ت ٧٤٦) ، التقريب (ص ٢٢٣ ت ٢١٣١) .

٤ - أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي ، خادم رسول الله ﷺ .
صحابي جليل مشهور ، مات سنة ٩٢ وقيل ٩٣ هـ وقد جاوز المائة .
أسد الغابة (١/٢٩٤ ت ٢٥٨) ، الإصابة (١/٢٧٥ ت ٢٧٧) ، التقريب (ص ١١٥ ت ٥٦٥) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف جداً ؛ من أجل عبدالرحيم بن زيد العمي " متروك " .
وفي إسناده أيضاً : أبوه زيد " ضعيف " .
وفيه أيضاً : سويد بن سعيد ، حديثه هنا في عداد الضعيف ، لعدم تميزه ، هل أخذه ابن ماجه عنه قبل عماءه أو بعده ؟ وهل هو من كتابه أو حفظه ؟ .
فهذا إسناد مسلسل بالضعفاء .
وتقدم قول السخاوي : " وهو ضعيف جداً " . ونقل قوله هذا عددٌ ممن ألف في الأحاديث المشتهرة وغيرها ، ومنهم :
- عبدالرحمن بن الديع الشيباني في " تمييز الطيب من الخبيث " (ص ١٨٥ ح ١٣٩٨) .
- العجلوني في " كشف الخفاء " (٢/٢٥١ ح ٢٤٩٢) .
- وكذلك الحسيني الطرابلسي في " الكشف الإلهي " (٢/٦٤١ ح ٨١٩) . وغيرهم .
وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " (٣/١٤١) : هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف زيد العمي ، وابنه عبدالرحيم .
وقال الذهبي في " الكبائر " (ص ١٤٧ ح ٤٢٥) : في إسناده مقال .

* * *

(٥٨) ثانياً : تخريج حديث سليمان بن موسى :

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " - تحقيق الأعظمي - في الفرائض ، باب من قطع ميراثاً فرضه الله (١/٩٦ ح ٢٨٥) ، نا إسماعيل بن عياش .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في الفرائض ، باب ما قالوا في تعليم الفرائض (٢٤٢/٦ ح ٣١٠٣٢) حدثنا وكيع قال : حدثنا محمد بن عبد الله^(١) العقيلي . كلاهما عن أبي سلمة سليمان بن سُلَيْم^(٢) الحمصي ، عن سليمان بن موسى [الأشدرق] ، قال : قال رسول الله ﷺ ... الحديث ، باللفظ الثاني عند سعيد بن منصور . ولفظ ابن أبي شيبة : " من أبطل ميراثاً فرضه الله في كتابه أبطل الله ميراثه من الجنة " .

دراسة إسناده عند سعيد بن منصور :

١ - إسماعيل بن عياش بن سُلَيْم العنسي ، أبو عتبة الحمصي .
روى عن أبي سلمة سليمان بن سليم الكناني ، وسليمان الأعمش وغيرهما .
وعنه سعيد بن منصور ، ويزيد بن هاون وغيرهما .
أكثر الأئمة على قبول حديثه إذا روى عن الشاميين ، ورده إذا روى عن غيرهم من الحجازيين والعراقيين .
قال المرؤذي : سألت أحمد ، عن إسماعيل بن عياش ، فحسن روايته عن الشاميين ، وقال : هو فيهم أحسن حالاً مما روى عن المدنيين وغيرهم .
وقال أبو داود : سألت أحمد ، عن إسماعيل ، فقال : ما حدث عن مشايخهم . قلت : الشاميين؟ قال : نعم ، فأما ما حدث عن غيرهم فعنده مناكير .
وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سئل يحيى عن إسماعيل فقال : ليس به بأس في أهل الشام ، والعراقيون يكرهون حديثه ...
وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة : سمعت يحيى يقول : إسماعيل ثقة فيما روى عن الشاميين ، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم .
وقال يعقوب بن سفيان : تكلم قوم في إسماعيل ، وإسماعيل ثقة عدل ، أعلم الناس بحديث الشام ، ولا يدفعه دافع ، وأكثر ما تكلموا قالوا : يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين .
وقال دحيم : إسماعيل في الشاميين غاية ، وخلط عن المدنيين .

(١) في "المصنف" : (محمد بن عبد الله) - بالتصغير - والصحيح ما أثبتته . وهو محمد بن عبد الله بن غُلَائنه العقيلي الجزري أبو اليسير ، يروي عن أبي سلمة الحمصي ، وعنه وكيع . تهذيب الكمال (٢٥ / ٥٢٤ ت ٥٣٦٦) .
(٢) في "السنن" : (سليمان بن سلمة) ، والصواب : (سليمان بن أبي سلمة) ، واسم أبيه : (سُلَيْم) . وجاء في "المصنف" : (أبي سلمة الحمصي) على الصواب . وستأتي ترجمته عند دراسة الإسناد .

وقال عمرو بن علي : إذا حدث عن أهل بلاده فصحيح وإذا حدث عن أهل المدينة ...
فليس بشيء .

وقال البخاري : إذا حدث عن أهل بلده فصحيح ، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه
نظر . وفي موضع آخر : ما روى عن الشاميين فهو أصح . اهـ . علق الذهبي فقال : ومع هذا
فما احتج به .

وقال أبو زرعة : صدوق إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين .
أقول : وهناك أقوال أخرى لبعض هؤلاء الأئمة ولغيرهم في هذا المعنى مع اختلاف في
بعض الألفاظ أتركها خشية الإطالة .

ومن العلماء من ضعف حديثه بإطلاق ، منهم : ابن المديني والنسائي ، مع أنه روي عن
النسائي أيضاً قوله - كما في "تهذيب ابن حجر" - : صالح في حديث أهل الشام .
وقال أبو حاتم : لين ، يكتب حديثه ، لا أعلم أحداً كف عنه إلا أبو إسحاق الفزاري .
وفي مقدمة مسلم ، عن أبي إسحاق الفزاري : اكتب عن بقية ما روى عن المعروفين ،
ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين ، ولا تكتب عن إسماعيل ما روى عن المعروفين ولا
غيرهم .

وقال ابن خزيمة : لا يحتج به .

وقال ابن حبان : كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حديثه ، فلما كبر تغير حفظه ،
فما حفظ في صباحه وحديثه أتى به على جهته ، وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء ،
خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد وألزم المتن بالمتن وهو لا يعلم ، ومن كان هذا نعته ،
حتى صار الخطأ في حديثه يكثر ، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه .
وقال الحاكم : هو مع جلالته إذا انفرد بحديث لم يقبل منه لسوء حفظه .
مات سنة إحدى - أو اثنتين - وثمانين ومائة .

خلاصة حاله :

الصواب - إن شاء الله - هو ما قاله أكثر الأئمة من قبول حديثه إذا روى عن الشاميين
- وهم أهل بلده - ورده إذا روى عن غيرهم من الحجازيين والعراقيين . ولكن حديثه عن
الشاميين يأخذ رتبة الحسن وهو الذي رجحه الحفاظ الذهبي وابن حجر .

قال الذهبي في " السير " : حديث إسماعيل عن الحجازيين والعراقيين لا يحتج به ، وحديثه عن الشاميين صالح من قبيل الحسن ، ويحتج به إن لم يعارضه أقوى منه .
وقال أيضاً : هو فيهم - أي الحجازيين والعراقيين - كثير الغلط ، بخلاف أهل بلده فإنه يحفظ حديثهم ويكاد أن يتقنه إن شاء الله .
وقال أيضاً : في " المغني " : صدوق في حديث أهل الشام ، مضطرب جداً في أهل الحجاز .

وقال ابن حجر : صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم .
أقول : ويحمل إطلاق تضعيفه على ما وقع في حديثه من الأغلاط والمناكير عن الحجازيين والعراقيين ، وعليه فالأولى تقييد تضعيفه في حديثه عن هؤلاء فقط .

بحر الدم (ص ٧٢ ت ٨٢) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٦٤ ت ٣٠٠) ، التاريخ الكبير (١/٣٦٩ ت ١١٦٩) ، ضعفاء العقيلي (١/٨٨ ت ١٠٢) ، الجرح والتعديل (٢/١٩١ ت ٦٥٠) ، المجروحين لابن حبان (١/١٢٤) ، الكامل لابن عدي (١/٢٩١ ت ١٢٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٥١ ت ٩) ، تهذيب الكمال (٣/١٦٣ ت ٤٧٢) ، سير أعلام النبلاء (٨/٣١٢ ت ٨٣) ، ميزان الاعتدال (١/٤٠٠ ت ٩٢٤) ، ذكر من تكلم فيه وهو موثق (ص ٤٧ ت ٣٨) ، المغني في الضعفاء (١/٨٥) ، الكاشف (١/٢٤٨ ت ٤٠٠) ، تهذيب التهذيب (١/٢٨٠ ت ٥٨٤) ، التقريب (ص ١٠٩ ت ٤٧٣) .

٢ - سليمان بن سليم الكناني الكلبي مولاهم ، أبو سلمة الشامي القاضي الحمصي .
روى عن سليمان بن موسى الأشدق ، وزيد بن أسلم وغيرهما .
وعنه إسماعيل بن عياش ، ومحمد بن عبد الله بن علانة الجزري ، وعبد الله بن سالم الحمصي وغيرهم .

قال المروزي : حدثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا سليمان بن سليم : أبو سلمة . ثقة .
وكذلك قال ابن معين وأبو حاتم ويحيى بن محمد بن صاعد والدارقطني ويعقوب بن سفيان وأبو داود ، وزاد يعقوب : حسن الحديث .
وقال النسائي : حمصي ليس به بأس .

وقال ابن حجر : ثقة عابد .

مات سنة ١٤٧هـ .

تهذيب الكمال (٤٣٩/١١ ت ٢٥٢٣) ، تهذيب التهذيب (١٧١/٤ ت ٣٣٢) ، التقريب (ص ٢٥١ ت ٢٥٦٦) .

٣ - سليمان بن موسى الأموي مولاهم ، الدمشقي الأشدق .

روى عن طاوس بن كيسان ، ووقاص بن ربيعة وغيرهما .

وعنه ابن جريج ، وسليمان بن سليم وغيرهما .

مختلف فيه :

قال سعيد بن عبدالعزيز : كان سليمان بن موسى أعلم أهل الشام بعد مكحول .

وقال ابن عيينة : لا نعلم مكحولاً خلف بالشام مثل يزيد بن يزيد إلا ما ذكره ابن

جريج من سليمان بن موسى .

وقال عطاء بن أبي رباح : سيد شباب أهل الشام : سليمان بن موسى .

وقال الزهري : إن مكحولاً يأتينا وسليمان بن موسى ، وأيم الله إن سليمان بن موسى

لأحفظ الرجلين .

ووثقه ابن سعد ودحيم والدارقطني وغيرهم . وعن دحيم : أوثق أصحاب مكحول :

سليمان بن موسى .

وقال ابن معين ليحيى بن أكثم : سليمان بن موسى ثقة وحديثه صحيح عندنا . وسئل

ابن معين ، ما حاله في الزهري ؟ فقال : ثقة .

وقال أبو داود : لا بأس به ثقة .

وقال الترمذي - كما جاء في إحدى نسخ "السنن" ونقله ابن العربي في شرحه - قال :

سليمان بن موسى ثقة عند أهل الحديث ، ما نعلم أحداً ذكره بسوء .

وقال ابن عدي : وسليمان بن موسى فقيه راوٍ حدث عنه الثقات من الناس ، وهو أحد

علماء أهل الشام ، وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره ، وهو عندي ثبت صدوق .

وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وفي حديثه بعض الاضطراب ، ولا أعلم أحداً من

أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت منه .

وفي تجريحه :

قال البخاري : عنده مناكير ، وقال أيضاً : عنده أحاديث عجائب ، وقال أيضاً : منكر الحديث ، أنا لا أروي عنه شيئاً ، روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكير . - وساق له بعض الأحاديث التي أنكرت عليه - .
وقال النسائي : أخذ الفقهاء وليس بالقوي في الحديث . وعنه أيضاً : في حديث شيء .
أقول : وفي "جامع التحصيل" : روايته عن جابر وأبي أمامة ومالك بن يخامر وأبي سيارة المتعي وكثير بن مرة وعبدالرحمن بن غنم ، مرسل .
وقال البخاري : لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ .
مات سنة ١١٩هـ . وروى له مسلم والأربعة .

خلاصة حاله :

صدوق فقيه . إذ الأكثرون على توثيقه ، وإنما نزلت درجته عن الثقة ، بسبب بعض الاضطراب الذي وقع في حديثه ، على ما ذكره أبو حاتم والبخاري ، ولذلك فأبوحاتم على تشدده قال : محله الصدق ، وفي حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفاقه منه ولا أثبت منه .
وأشد من جرحه الإمام البخاري - كما تقدم قوله - وقد علق ابن العربي في "عارضه الأحوذى" فقال : وهذه الأحاديث التي أنكرها عليه البخاري ، إما أن يكون انفرد بها أو أخطأ فيها وذلك لا يسقط منزلته ولا يحط رتبته .
وقول الترمذي - المتقدم في تعديله - جاء عقب قول البخاري منكر الحديث ... وسياقه أحاديث أنكرها عليه .
وقال الذهبي في "الميزان" : كان سليمان فقيه أهل الشام في وقته قبل الأوزاعي ، وهذه الغرائب التي تستنكر له يجوز أن يكون حفظها .
ولذلك فإن الذهبي قال في "من تكلم فيه وهو موثق" ، وفي "الديوان" : صدوق .
وساق قول النسائي والبخاري فيه .

طبقات ابن سعد (٣١٨/٧ ت ٣٨٦٤) ، التاريخ الكبير (٣٨/٤ ت ١٨٨٨) ، التاريخ الصغير (٣٤٠/١) ، سنن الترمذي (٢٨٥/٥ ح ١٥٦١) ، علل الترمذي الكبير (١/١)

٣١٣ رقم (١٠٠) و (٦٦٦/٢ رقم ٢٧٥) ، ضعفاء العقيلي (١٤٠/٢ ت ٦٣٢) ، الجرح والتعديل (١٤١/٤ ت ٦١٥) ، الكامل لابن عدي (٢٦٣/٣ ت ٧٤١) ، عارضة الأهودي (٥٦/٧) ، تهذيب الكمال (٩٢/١٢ ت ٢٥٧١) ، ميزان الاعتدال (٣١٦/٣ ت ٣٥٢١) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٩٤ ت ١٤٨) ، ديوان الضعفاء (٣٥٨/١ ت ١٧٨٣) ، مراسيل العلائي (ص ١٩٠ ت ٢٥٩) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (٧١٤ /٢) ، تهذيب التهذيب (١٩٧/٤ ت ٣٨٧) ، التقريب (ص ٢٥٥ ت ٢٦١٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لأنه مرسل .

* * *

(٥٩) ثالثاً : تخريج حديث عمران بن سليم :

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " - الموضع السابق - (٩٦/١ ح ٢٨٦) ، وجاءت صورة إسناده هكذا :

سعيد قال : نافع بن فضالة ، عن النصر بن شفي ، عن عمران بن سليم ، قال : قال رسول الله ﷺ ... وساق الحديث باللفظ الثاني .

دراسة إسناده :

- ١ - سعيد : هو ابن منصور صاحب " السنن " .
- ٢ - نافع بن فضالة . لم أجد في شيوخ سعيد بن منصور من اسمه " نافع بن فضالة " ، والذي يظهر أن في السند تحريفاً ، بيانه :
أن (نا) : من كلمة (نافع) ، اختصار لصيغة التحديث ، وليست تابعة للاسم ، والناظر في الكتاب يجد أنها مذكورة غالباً في أول كل سند بعد قوله : " سعيد قال " .
و (فع) : تحرفت عن (فرج) .
وفرّج بن فضالة معدود في شيوخه^(١) .
وهو فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي ، أبو فضالة الشامي .

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٥٨٦ ت ٢٠٧) . وقد روى عنه أيضاً في "سننه" - تحقيق الحميد - (١٠٠/١ ح ١٩) .

روى عن إسماعيل بن عياش ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .
وعنه سعيد بن منصور ، وعلي بن حجر السعدي وغيرهما .
الأكثر على تضعيفه . فقد ضعفه ابن معين وابن المديني والنسائي والدارقطني والساجي
وابن سعد . وعن ابن المديني : هو وسط وليس بالقوي .
وقال البخاري ومسلم : منكر الحديث . وعن البخاري : ذاهب الحديث .
وقال البخاري أيضاً : تركه ابن مهدي أخيراً .
وقال الحاكم أبو أحمد : حديثه ليس بالقائم .
وذكره ابن حبان في " المجروحين " وقال : كان ممن يقلب الأسانيد ، ويلزق المتون
الواهية بالأسانيد الصحيحة ، لا يجل الاحتجاج به .
وقال الحاكم : هو ممن لا يحتج به .
وقال الترمذي : قد تكلم فيه بعض أهل الحديث ، وضعفه من قبل حفظه ، وقد روى
عنه وكيع وغير واحد من الأئمة .
وقال أبو حاتم : صدوق ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه
إنكار ، وهو في غيره أحسن حالاً ، وروايته عن ثابت لاتصح .
وعن ابن معين : صالح ، وعنه : ليس به بأس .
وقال الإمام أحمد : ثقة . وعنه أيضاً : إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ، ولكنه
حدث عن يحيى بن سعيد مناكير .
مات سنة ست - وقيل سبع - وسبعين ومائة .

خلاصة حاله : ضعيف . كما عليه جمهور النقاد . وهو قول ابن حجر في " التقريب " .

سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٦٣ - ٢٦٥ ت ٣٠٠/أ ، ٣٠٤) ، بحر الدم (ص ٣٣٨
ت ٨١٨) ، التاريخ الكبير (٧/١٣٤ ت ٦٠٨) ، التاريخ الصغير (٢/١٦٠ ، ١٨٧) ، الكنى
لمسلم (٢/٦٨٥ ت ٢٧٦٦) ، علل الترمذي الكبير (١/٢٩٠) ، ضعفاء العقيلي (٣/٤٦٢ ت
١٥١٨) ، الجرح والتعديل (٧/٨٥ ت ٤٨٣) ، المجروحين لابن حبان (٢/٢٠٦) ،
الكامل لابن عدي (٦/٢٨ ت ١٥٧٤) ، تهذيب الكمال (٢٣/١٥٦ ت ٤٧١٤) ،
ميزان الاعتدال (٥/٤١٥ ت ٦٧٠٢) ، ديوان الضعفاء (٢/٢٣٤ ت ٣٣٤٩) ، الكاشف

(١٢٠/٢ ت ٤٤٤٦) ، تهذيب التهذيب (٢٣٤/٨ ت ٤٨٦) ، التقريب (ص ٤٤٤ ت ٥٣٨٣) .

٣ - النَّصْرُ بن شُفْيٍ - هكذا بالصاد المهملة - .

ذكره البخاري في " التاريخ الكبير " ، وروى له من طريق ثور بن يزيد ، عنه ، عن شيخ من بني سليم ، عن عتبة بن عبدالسلمي قال : " نهى النبي ﷺ عن جز أذنان الخيل ونواصيها وأعرافها " .

وذكره ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " وقال : روى عن شيخ من بني سليم ، عن عتبة بن عبدالسلمي ، عن النبي ﷺ : روى عبدالمالك بن الصباح ، عن ثور ، عنه . سمعت أبي يقول ذلك .

وذكره ابن حبان في " الثقات " في طبقة أتباع التابعين ممن روى عن التابعين ، وقال : يروي عن رجل من بني سليم عن عتبة بن عبدالسلمي ، روى عنه ثور بن يزيد .

أقول : هكذا ذكره بالصاد المهملة . لكن ذكر الدارقطني : أن هذا وهم ، حيث أورده في " المؤتلف والمختلف " بالضاد المعجمة ، فقال : النَّصْرُ بن شُفْيٍ ، يُعَدُّ في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين ، روى عنه ثور بن يزيد وغيره ، ذكره البخاري في باب (نَصْر) وذلك وهم منه . اهـ . ومثله قال ابن ماكولا في " الإكمال " .

وذكر العراقي في " الذيل على الميزان " ، وابن حجر في " اللسان " :

النَّصْرُ بن شُفْيٍ - بالضاد المعجمة - يروي عن أبي أسماء الرحي ، عن ثوبان مرفوعاً ، وعنه الخُصِيبُ بن جَحْدَرٍ .

وله ذكر في " الميزان " في ترجمة الخُصِيبِ بن جحدر - أحد الكذابين - ولم يفرد ، قال الذهبي - وهو يسوق حديثاً للخُصِيبِ - : " روى عن النَّصْرِ بن شُفْيٍ - ولا يُدرى من ذا - عن أبي أسماء الرحي ... " .

ونقل ابن حجر ، عن ابن القطان أنه قال : النَّصْرُ بن شُفْيٍ ، مجهول جداً .

وجزم في " اللسان " بأن النضر بن شفي هذا ، غير نصر بن شفي ، الذي روى له البخاري حديث النهي عن جز أذنان الخيل .

قلت : ولا سبيل إلى الجزم بأن صاحب الترجمة هو هذا أو ذاك ، بل ربما كان غيرهما أيضاً ، وإن كان الأول منهما أقرب - أعني الذي يروي عنه ثور بن يزيد - لقول الدارقطني: " يعد في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين " ، والراوي عنه في هذا الحديث - على مارجحت - هو فرج بن فضالة ، وهو شامي حمصي . وأيضاً ذكر أنه يروي عن شيخ من بني سليم ، وهو هنا يروي عن عمران بن سليم ، فرمما كان عمران هو ذلك الشيخ سُمِّي هنا في هذا الحديث .

وأياً كان فهو مجهول . والله أعلم .

التاريخ الكبير (١٠٥/٨ ت ٢٣٥٣) ، الجرح والتعديل (٤٦٦/٨ ت ٢١٣٨) ، ثقات ابن حبان (٥٣٨/٧) ، المؤلف والمختلف للدارقطني (٢٢١٥/٤) ، الإكمال لابن ماكولا (٧/ ٢٦٢) ، ميزان الاعتدال (٤٤١/٢ ت ٢٥١٢) ، ذيل ميزان الاعتدال (ص ٤٣٩ ت ٧٢٧) ، لسان الميزان (٢١١/٦ ت ٨٨٧٦) .

٤ - عمران بن سُليم .

جاء في التاريخ الكبير والجرح والتعديل وثقات ابن حبان ، التراجم التالية :

أ - عمران بن سُليم الحضرمي .

يروى عن ابن عمر ، وعنه عياش بن عباس ، وعمرو بن الحارث ، عداده في المصريين .

ب - عمران بن سُليم الكلاعي .

قاضي حمص . روى عنه معاوية بن صالح ، وحريز بن عثمان ، زاد ابن حبان : وأهل حمص .

قال أبو حاتم : روى عن يزيد بن ميسرة ، وقال ابن حبان : يروي عن أبي هريرة .
وذكروا قول مكحول : " ما نزل الشام قاضٍ مثله " .

قال البخاري : " وروى أيضاً حريز ، عن عمر بن سعيد ، عن عمران بن سليم " .

وروى ابن حبان بسنده عن إسماعيل بن عياش ، ثنا عمر بن سعد ، قال : ثنا عمران ابن سليم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ "المطل ظلم الغريم ... " الحديث .

وصاحباه تين الترتجتين ، وضعهما ابن حبان في طبقة التابعين ممن روى عن الصحابة وشافههم .

ج - عمران بن سليم .

روى عن عبدالرحمن بن عيسى عن الزهري .

وعنه سعيد بن أبي أيوب .

وهذا وضعه ابن حبان في طبقة تبع الأتباع الذين رروا عن أتباع التابعين .

أقول : هذا ماوقفت عليه ممن سمي بهذا الاسم ، والذي يمكن أن يجزم به من هؤلاء : هو الأول أو الثاني دون الثالث ؛ لأن الثالث متأخر فهو من طبقة تبع الأتباع ، وصاحبنا - كما هو ظاهر الإسناد - متقدم ، والظاهر أنه من طبقة التابعين ، فهو إما يكون الأول أو الثاني ، والجزم بأنه أحدهما يحتاج إلى دليل يبين ، لاسيما وأن الراوي عنه هنا أيضاً غير مجزوم به .

ولكن بناءً على الترجيح السابق ، وأن الراوي عنه هنا ، هو النصر بن شفي ، الذي يروي عنه ثور بن يزيد ، وقال عنه الدارقطني : " يعد في الشاميين ، حديثه عند الحمصيين " ، فإن الأقرب من هذين هو (الكلاعي) ، الذي تولى قضاء حمص ، وروى عنه أهلها . بينما (الحضرمي) معدود في المصريين . والله أعلم .

وأما حال الكلاعي : فقد روى عنه جماعة ، ووثقه ابن حبان ، وتولى قضاء حمص ، وقال مكحول : " ما نزل الشام قاض مثله " ، وهو من طبقة التابعين . فالذي يظهر أنه لا بأس به . والله تعالى أعلم .

التاريخ الكبير (٤١٢/٦ ت ٢٨١٤ ، ٢٨١٥ ، ٢٨١٦) ، الجرح والتعديل (٢٩٩/٦ ت ١٦٥٤ ، ١٦٥٥ ، ١٦٥٦) ، الثقات لابن حبان (٢١٩/٥ ، ٤٩٦/٨) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً ، فهو مسلسلٌ بأسباب الضعف ، وأجملها بما يلي :

١ - (فرج بن فضالة) : ضعيف - إن كان هو المقصود - وإن كان غيره فلا أدري من ؟!
٢ - (النصر بن شفي) : مجهول .

٣ - الانقطاع بين عمران بن سليم ، والنبي ﷺ .

وألفت النظر هنا إلى أن هذا الحديث ، غير موجود في النسخة الخطية التي عند الشيخ سعد الحميد - المحقق الثاني لسنن سعيد بن منصور - كما ذكر ذلك في مقدمته للسنن (١ / ٧٦ الهامش رقم ١) .

والسيوطي في " الدر المنثور " لم يذكر هذا الحديث أيضاً ، مع أنه اهتم بذكر أوجه الحديث ، فأورده من حديث أنس ، ومن حديث أبي هريرة ، ومن حديث سليمان بن موسى !!

فربما كان هذا الحديث ساقطاً من بعض النسخ ، واحتمال السقط وارد ، لاسيما وأن هذا الحديث - أعني حديث عمران بن سليم - جاء عقب حديث سليمان بن موسى مباشرة ولفظهما متحد .

وربما كان الأمر غير ذلك ، ولا بد من مزيد تأمل وتثبت . والعلم عند الله تعالى .

الخلاصة :

مما سبق يتبين أن حديث أنس بن مالك وحديث عمران بن سليم "ضعيفان جداً" ، وعليه فلا يُستفاد منهما شيئاً .

وأما حديث سليمان بن موسى فهو أمثل الأحاديث التي وقفت عليها ، وهو مع ذلك "ضعيف" ؛ لأنه مرسل .

وقد أورده السيوطي في " الدر المنثور " (٢ / ٢٢٩) ، والتبريزي في " مشكاة المصابيح " (٢ / ٩٢٦ ح ٣٠٧٩) من حديث أبي هريرة ، وعزياه للبيهقي .

لكن السيوطي عزاه للبيهقي في " البعث " ، والتبريزي عزاه له في " شعب الإيمان " .

وقد بحث عنه في الكتاين وفي غيرهما من كتبه الأخرى - في مظانه ومن خلال الفهارس - فلم أظفر به . فالله أعلم .

وعلى أي حال فإن هذه القضية - وهي حرمان الوارث حقه من الميراث - قد دلَّ على أنها كبيرة ، الحديث الذي قبل هذا ، في كبيرة " الجور في الوصية " ، فهو شاهد لهذا الحديث في الوعيد على هذا العمل .

تنبيه :

سيأتي ابن القيم على هذه الكبيرة مرة أخرى ، إذ يقول : "ومنها أن يقطع ميراث وارثه من تركته ، أو يدلّه على ذلك ويعلمه من الحيل ما يخرج به من الميراث " وهي برقم (١٤٦) .

(٦٠/ك - ٦٢) وأكل الميتة والدم^(أ) ولحم الخنزير .

[ص ٤٠٢]

(أ) والدم ليست موجودة في ب .

جاء تحريمها في أربعة مواضع من القرآن :

ففي سورة البقرة قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون ، إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله ، فمن اضطر غير باغ ولا عادٍ فلا إثم عليه إن الله غفورٌ رحيم ﴾ [آية ١٧٢ - ١٧٣] .
وفي المائدة قال تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام ، ذلكم فسق ﴾ [آية ٣] . فقله : " ذلكم فسق " عائدٌ على كل ما سبق - كما ذكره جمع من المفسرين - ، وأنها فسق : أي خروجٌ عن طاعته إلى طاعة الشيطان .

وفي سورة الأنعام قال تعالى : ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجسٌ أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عادٍ فإن ربك غفورٌ رحيم ﴾ [آية ١٤٥] .

وفي النحل قال تعالى : ﴿ إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ، فمن اضطر غير باغ ولا عادٍ فإن الله غفورٌ رحيم ﴾ [آية ١١٥] .

قال الذهبي في الكبائر (ص ٧٤) " فمن تعمد أكل ذلك لغير ضرورة فهو من المجرمين " . وهو أيضاً من المعتدين على حرمة الله ، والله الحكيم العليم حين حرم هذه الخبائث ، إنما حرمها لما فيها من الضرر البالغ على البدن ، وقد قال الله جل وعلا : ﴿ ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

قلت : وقد عدها من الكبائر : ابن حجر الهيتمي في " الزواجر " والذهبي وغيرهما . قال ابن حجر (٥٠١/١) : وعد هذه الثلاثة ، هو ظاهر الآيتين الكريميتين - يعني آية المائدة والأنعام - لأن الله تعالى سماها فسقاً " .

وإليك هذا الحديث في أكل لحم الخنزير خاصة :

(٦٠) عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من لعب بالنردشير^(١) فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه " .

قال ابن كثير في " تفسيره " (٧/٢) - معلقاً على هذا الحديث - : " فإذا كان هذا التنفير لمجرد اللمس ، فكيف يكون التهديد والوعيد الأكيد على أكله والتغذي به " .
وقال الذهبي في " الكبائر " : (ص ٧٤) : " وقد أجمع المسلمون على تحريم اللعب بالنرد ، ويكفيك من حججهم على تحريمه - وساق الحديث ثم قال : - وبلا ريب أن غمس المسلم يده في لحم الخنزير ودمه أعظم من لعب النرد ، فما الظن بأكل لحمه وشرب دمه !! أجازنا الله من ذلك بمنه وكرمه " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه والإمام أحمد من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه مرفوعاً .

أخرجه مسلم في كتاب الشعر ، باب تحريم اللعب بالنردشير (٤/١٧٧٠ ح ١٠ : ٢٢٦٠) عن زهير بن حرب ، عن ابن مهدي .

وأبو داود في الأدب ، باب في النهي عن اللعب بالنرد (٤/٢٨٥ ح ٤٩٣٩) عن مسدد ، عن يحيى .

وابن ماجه في الأدب ، باب اللعب بالنرد (٢/١٢٣٨ ح ٣٧٦٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الله بن نمير ، وأبي أسامة .

أربعتهم عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه به ، وهذا لفظ مسلم ، وعند أبي داود وابن ماجه : " فكأنما غمس يده " .

(١) " النردشير " : هو النرد . قال في " القاموس " (٤٧٣/١) : معرب ، وضعه أردشير بن بابك ، ولهذا يقال النردشير . اهـ . وسيأتي تفسيره عند كبيرة " اللعب بالنرد " برقم (١٤٣) .

(٦١ / ك ٦٣) والتحليل واستحلال المطلقة به (أ) .

[ص ٤٠٢]

(أ) " به " ليست في ب .

شرح الغريب :

التحليل : من حَلَّلَ فهو مُحَلَّلٌ ومُحَلَّلٌ له . قال في " النهاية " (٤٣١/١) : " هو أن يطلِّق الرجل امرأته ثلاثاً فيتزوجها رجلٌ آخر على شريطة أن يطلقها بعد وطئها ؛ لتحل لزوجها الأول " .
قال المصنف في " زاد المعاد " (١١٠/٥) : ولا فرق عند أهل المدينة وأهل الحديث وفقهائهم بين اشتراط ذلك بالقول أو بالتواطؤ والقصد . فإن القصد في العقود عندهم معتبرة والأعمال بالنيات ... " ، وهو اختيار ابن تيمية . ينظر : " مجموع الفتاوى " (١٥٢/٣٢) .

(٦١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : " لعن رسول الله صلَّى الله عليه وآله المحلل والمحلل له " .

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد والدارمي وابن أبي شيبة والبيهقي من حديث ابن مسعود .

أخرجه الترمذي في " سننه " في النكاح ، باب ماجاء في المحلل والمحلل له (٨١/٤ ح ١١٢٠) عن محمود بن غيلان .
والإمام أحمد (٤٦٢/١) .
كلاهما عن أبي أحمد الزبيري .

وأخرجه النسائي في الطلاق ، باب إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ (١٤٩/٦ ح ٣٤١٦) ، وأحمد (٤٤٨/١) ، والدارمي في النكاح ، باب النهي عن التحليل (٢١١/٢ ح ٢٢٥٨) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الرد على أبي حنيفة (٢٩١/٧ ح ٣٦١٧٩) ، والبيهقي في " سننه " في النكاح ، باب ماجاء في نكاح المحلل (٢٠٨/٧) من طريق الفضل بن دكين .

وأخرجه أحمد (٤٤٨/١) عن أسود بن عامر .

ثلاثتهم عن سفيان الثوري ، عن أبي قيس [عبدالرحمن بن ثروان الأودي] ، عن هزيل ابن شرحبيل ، عن ابن مسعود به ، بهذا اللفظ مع زيادة عند النسائي وأحمد والبيهقي .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

دراسة سند أحمد والدارمي وابن أبي شيبة عن الفضل بن دكين :

- ١ - الفضل بن دكين الكوفي ، واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحول ، أبو نعيم الملائي - بضم الميم - مشهور بكنيته .
روى عن سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، والدارمي وغيرهم .
قال الحافظ ابن حجر : ثقة ثبت .
مات سنة ٢١٨هـ وقيل ٢١٩هـ .

تهذيب الكمال (٢٣/ ١٩٧ ات ٤٧٣٢) ، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٤٣ ت ٥٠٥) ، التقريب (ص ٤٤٦ ت ٥٤٠١) .

٢ - سفيان الثوري . ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . تقدم في حديث رقم (١٠) .

٣ - أبو قيس : عبدالرحمن بن ثروان - بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة - الأودي الكوفي .

روى عن هزيل بن شرحبيل ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، والأعمش وغيرهم .

وثقه ابن معين والدارقطني وابن نمير .

وقال العجلي : ثقة ثبت .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، ثم أعاده في ثقات أتباع التابعين .

ووثقه الذهبي في " الكاشف " .

وقال عبدا لله بن أحمد ، عن أبيه : يخالف في أحاديثه ، وقال أيضاً سألت أبي عن أبي

قيس ، فقال : هو كذا وكذا ، وحرك يده .

ونقل ابن الجوزي عن أحمد : لا يحتج بحديثه .

وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، هو قليل الحديث ، وليس بحافظ ، قيل له : كيف حديثه ؟

فقال : صالح هو ، لين الحديث .

قلت : خرج له البخاري حديثه عن هزيل . وصحح حديثه عن هزيل أيضاً عدد من الأئمة ، منهم الترمذي وابن القطان وغيرهما .
مات سنة ١٢٠هـ .

خلاصة حاله : صدوق ربما خالف ، كما قال الحافظ في " التقريب " . وما قيل فيه من تليين ، إنما هو لما وقع منه من مخالفة . والله أعلم .

طبقات ابن سعد (٣١٧/٦ ت ٢٤٣٥) ، التاريخ الكبير (٢٦٥/٥ ت ٨٥٥) ، ثقات العجلي (ص ٢٨٩ ت ٩٣٨) ، ضعفاء العقيلي (٣٢٧/٢ ت ٩١٧) ، الجرح والتعديل (٥/٢١٨ ت ١٠٢٨) ، ثقات ابن حبان (٩٦/٥ ، ٦٥/٧) ، الجمع لابن القيسراني (١/٢٩٠ ت ١٠٩٧) ، ضعفاء ابن الجوزي (٩١/٢ ت ١٨٥٨) ، تهذيب الكمال (١٧/٢٠ ت ٣٧٧٨) ، ميزان الاعتدال (٢٦٦/٤ ت ٤٨٣٧) ، الكاشف (١/٦٢٣ ت ٣١٦٠) ، تهذيب التهذيب (٦/١٣٨ ت ٣٠٩) ، التقريب (ص ٣٣٧ ت ٣٨٢٣) ، هدي الساري (ص ٤٣٧) .

٤ - هُزَيْل - بالتصغير - بن شُرْحَيْبِل الأودِي الكوفي الأعمى .

روى عن ابن مسعود ، وأبي موسى الأشعري وغيرهما .
وعنه أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان الأودي ، وعامر الشعبي وغيرهما .
وثقه ابن سعد والعجلي والدارقطني والحافظان الذهبي وابن حجر .
من الثانية .

تهذيب الكمال (١٧٢/٣٠ ت ٦٥٦٦) ، تهذيب التهذيب (١١/٣٠ ت ٦٩) ، التقريب (ص ٥٧٢ ت ٧٢٨٣) .

٥ - عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ، أبو عبدالرحمن .

من السابقين الأولين ومن كبار علماء الصحابة .
مات سنة ٣٢ هـ بالمدينة .

أسد الغابة (٣/٣٨١ ت ٣١٨٢) ، الإصابة (٤/١٩٨ ت ٤٩٧٠) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وأبو قيس عبدالرحمن بن ثروان ، وإن كان حسن الحديث ، لكن حديثه عن هزيل بن شرحبيل له ما يقويه - كما أشرت في ترجمته - ، ومن ذلك تخريج البخاري له عن هزيل .

وأيضاً تصحيح عددٍ من الأئمة حديثه عن هزيل ، كما في هذا الحديث ، فقد صححه الترمذي - كما تقدم - ، و صححه أيضاً ابن القطان ، وابن دقيق العيد على شرط البخاري - ، قاله ابن حجر في " التلخيص " (٣ / ٣٥٠ ح ١٦٤٠) - ، وعلق المعيني بالتحخيص ، فقال : قال في البدر المنير : هو حديث صحيح ... اهـ ، و صححه أيضاً الذهبي في " الكبائر " (ص ٧٣ ح ١٩٦) ، والألباني في " الإرواء " (٦ / ٣٠٧) .

(٦٢/ك ٦٤) والتحيل^(أ) على إسقاط ما أوجب الله وتحليل ما حرم الله ، - وهو^(ب) استباحة محارمه وإسقاط فرائضه بالحيل - .

[ص ٤٠٢]

(أ) " والتحيل " ساقطة من ب .

(ب) " وهو " ساقطة من ب .

(٦٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : " قاتل الله يهوداً ، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها " .
قال أبو عبد الله البخاري : قاتلهم الله : لعنهم .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في البيوع ، باب لا يذاب شحم الميتة ، ولا يباع ودكه (٤ / ٤٨٤ ح ٢٢٢٤) عن عبدان ، عن عبد الله [بن المبارك] .
ومسلم في المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (٣ / ١٢٠٨ ح ٧٤ : ١٥٨٣) عن حرملة بن يحيى ، عن [عبد الله] بن وهب .
كلاهما عن يونس [بن يزيد] .
ومسلم (٧٣ : ١٥٨٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج .
كلاهما عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلّى الله عليه وآله ، وهذا لفظ البخاري ومثله مسلم .
وأخرجه أحمد (٢ / ٣٦٢) عن أسود بن عامر ، عن إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، بمثله .

تعليق :

المتحيل على شرع الله تعالى بإسقاط واجب أو استحلال حرام ، فيه شبه من اليهود الذين حُرّم عليهم أكل الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ، ولذلك حلت عليهم اللعنة .

قال ابن القيم في " أعلام الموقعين " (١٧١/٣ - ١٧٥) : ومن تأمل أحاديث اللعن وجد عامتها لمن استحل محارم الله، وأسقط فرائضه بالحيل ، كقوله : " لعن الله المحلل والمحلل له " (١) ، " لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فحملوها وباعوها وأكلوا ثمنها " (٢) ، " لعن الله الراشي والمرثي " (٣) ... قال : والله تعالى مسخ الذين استحلو محارمه بالحيل قرده وخنازير جزاء من جنس عملهم ، فإنهم لما مسخوا شرعه وغيروه عن وجهه ؛ مسخ وجوههم وغيرها عن خلقتها ... قال : ولهذا حذر النبي ﷺ أمته من ارتكاب الحيل فقال : " لاترتكبوا ما ارتكبت اليهود ، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل " (٤) . وقد أخصر الله تعالى أنه جعل هذه القرية أو هذه الفعلة التي فعلها بأهلها نكالاً لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين . انتهى مختصراً .

وقد ساق ابن القيم أدلة كثيرة جداً في تحريم الحيل ، نقلية وعقلية ، في الكتاب المذكور .

(١) حديث صحيح ، سبق تخريجه برقم (٦١) .

(٢) هو هذا الحديث ، ومعنى " حملوها " : أي أذاؤها .

(٣) حديث حسن . سبق تخريجه برقم (١٩) .

(٤) خرجه الفقيه ابن بطة في كتابه " إبطال الحيل " (ص ١١٢ رقم ٥٦) قال : حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن مسلم ، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " بيان الدليل بإبطال التحليل - كما في " الفتاوى الكبرى " (١٢٣/٣) - : هذا إسناد جيد يصح بمثله الترمذي وغيره تارة ، ويحسنه تارة ، ومحمد بن مسلم - المذكور - مشهور ثقة ، ذكره الخطيب في تاريخه كذلك ، وسائر رجال الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى وصفهم . اهـ . ونقله بنحوه ابن كثير في " تفسيره " (٢٥٧/٢) ولم ينسبه لشيخه .

وفي " مجموع الفتاوى " (٢٩/٢٩) لشيخ الإسلام : روى ابن بطة بإسناد حسن عن أبي هريرة ... وساق الحديث .

(٦٣/ك ٦٥) وبيع الحرائر (أ) .

[ص ٤٠٢]

(أ) " وبيع الحرائر " مكانها بياض في ب .

(٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجلٌ أعطى بي ثم غدر ، ورجلٌ باع حرّاً فأكل ثمنه ، ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري وابن حبان وابن ماجه وأحمد من حديث أبي هريرة .
أخرجه البخاري في البيوع ، باب إثم من باع حرّاً (٤/٤٨٧ ح ٢٢٢٧) عن بشر ابن مرحوم .

وفي الإجارة ، باب إثم من منع أجر الأجير (٤/٥٢٣ ح ٢٢٧٠) عن يوسف بن محمد .

وابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة ، باب إخباره عن البعث وأحوال الناس (١٦/٣٣٣ ح ٧٣٣٩) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، عن ابن أبي عمر العدني .

وابن ماجه في الرهون ، باب أجر الأجراء (٢/٨١٦ ح ٢٤٤٢) عن سويد بن سعيد .

وأحمد في " مسنده " (٢/٣٥٨) عن إسحاق .

خمسهم عن يحيى بن سليم ، قال : سمعت إسماعيل بن أمية ، يحدث عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة به ، وهذا لفظ البخاري والباقون بمثله .

تعليق :

قال المهلب : " إنما كان إثمه - أي بيع الحر - شديداً ؛ لأن المسلمين أكفاء في الحرية ، فمن باع حرّاً فقد منعه التصرف فيما أباح الله له وألزمه الذل الذي أنقذه الله منه .

وقال ابن الجوزي : الحر عبد الله فمن جنى عليه ، فخصمه سيده - أي الله - " ينظر : فتح الباري (٤ / ٤٨٨) .

(٦٤/ك ٦٦) وإباق المملوك ^(أ) من سيده .

[ص ٤٠٢]

(أ) في ب : " العبد المملوك " .

شرح الغريب :

إباق : مصدر أبق . قال في " النهاية " (١٥/١) أبق العبد يَأْبِقُ ، وَيَأْبِقُ إِبَاقاً ، إذا هرب .

(٦٤) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أيما عبدٍ أبق ، فقد برئت منه الذمة " .

وفي رواية : " إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وأحمد من حديث جرير .
أخرجه مسلم في الإيمان ، باب تسمية العبد الآبق كافراً (١٢٣/١ ح ١٢٣ : ٦٩) ،
وأحمد ، وابنه عبد الله في " المسند " (٣٦٥/٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن حفص بن
غيث ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن جرير به ، باللفظ الأول .

وأخرجه مسلم (١٢٤/١ ح ١٢٤ : ٧٠) عن يحيى بن يحيى .
والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب العبد يَأْبِقُ إلى أرض الشرك ... (١٠٢/٧ ح
٤٠٥٠) عن محمد بن قدامة .

كلاهما عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي به ، باللفظ الثاني ، وزاد النسائي : " وإن
مات ، مات كافراً ، وأبق غلام لجرير فأخذه فضرب عنقه " .

وأخرجه النسائي (٤٠٤٩) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود ، عن شعبة ، عن
منصور بن عبد الرحمن ، عن الشعبي به ، باللفظ الثاني ، وزاد : " حتى يرجع إلى مواليه " .

وأخرجه أحمد (٣٥٧/٤) عن عبد الرحمن . وفي (٣٦٢/٤) عن وكيع .
كلاهما عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن المغيرة بن شبل ، عن جرير
مرفوعاً باللفظ الأول .

(٦٥/ك ٦٧) ونشوز المرأة على (أ) زوجها .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ: " من زوجها " .

شرح الغريب :

نُشُوْزٌ : النُّشُوْزُ : مشتق من " النَّشَزَ " ، وهو ما ارتفع من الأرض ، ونشزت المرأة بزوجها ، وعلى زوجها تَنَشَّزَ وتَنَشَّزُ نُشُوْزاً ، وهي ناشِزٌ : ارتفعت عليه واستعصت عليه وأبغضته وخرجت عن طاعته وفركته . (لسان العرب ٧/٤٤٢٥) .

(٦٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح " .

وفي لفظ : " إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأت ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح " .

وفي لفظ قال : " والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في النكاح ، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها (٢٠٥/٩ ح ٥١٩٤) عن محمد بن عرعة .

ومسلم في النكاح ، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها (١٠٥٩/٢ ح ١٢٠ :

١٤٣٦) عن محمد بن المثني ، ومحمد بن بشار، قالا : حدثنا محمد بن جعفر .

ومسلم أيضاً (١٤٣٦) عن يحيى بن حبيب ، والنسائي في " الكبرى " في كتاب

عشرة النساء ، باب في المرأة تبيت مهاجرة لفراش زوجها (٣١٣/٥ ح ١٩٧٠) عن محمد ابن عبدالأعلى . كلاهما عن خالد بن الحارث .

ثلاثهم (ابن عرعة وابن الحارث ومحمد بن جعفر) عن شعبة ، عن قتادة ، عن

زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة به ، باللفظ الأول ، وعند بعضهم : " حتى ترجع " ، مكان " حتى تصبح " .

وأخرجه البخاري - في الموضوع السابق - (٥١٩٣) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي ، عن شعبة .

وأيضاً في كتاب بدء الخلق ، باب إذا قال أحدكم " آمين " والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ماتقدم من ذنبه (٣٦١/٦ ح ٣٢٣٧) عن مسدد ، عن أبي عوانة .

ومسلم - في الموضوع السابق - (١٠٦٠/٢ ح ١٢٢ : ١٤٣٦) عن أبي سعيد الأشج ، عن وكيع .

ومسلم أيضاً (١٢٢ : ١٤٣٦) ، والنسائي في " الكبرى " - كما في " تحفة الأشراف " (٨٣ / ١٠ ح ١٣٤٠٤) - عن أبي كريب - زاد مسلم : - وأبي بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن أبي معاوية .

ومسلم (١٢٢ : ١٤٣٦) عن زهير بن حرب . وأبو داود في النكاح ، باب في حق الزوج على المرأة (٢ / ٢٤٤ ح ٢١٤١) عن محمد بن عمرو الرازي . كلاهما عن جرير .
خمسهم عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة به ، باللفظ الثاني .

وأخرجه مسلم (١٢١ : ١٤٣٦) عن ابن أبي عمر ، عن مروان [بن معاوية] ، عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم به ، باللفظ الثالث .

(٦٦/ك ٦٨) وكتمان العلم عند الحاجة إلى إظهاره .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾ [البقرة : ١٥٩] .
وقال : ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترُونَ به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ، ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم وهم عذاب أليم ، أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار ﴾ [البقرة : ١٧٤ - ١٧٥] .

وقال تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترُونَ ﴾ [آل عمران : ١٨٧] .
(٦٦) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من سئِل عن علم فكتمه ، أجمه الله بلجام من نار يوم القيامة " .
وفي لفظ : " من كتم علماً ... " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في العلم ، باب ذكر إيجاب العقوبة في القيامة على الكاتم العلم الذي يُحتاج إليه في أمور المسلمين (١/٢٩٧ ح ٩٥) من طريق النضر بن شميل .

وأبو داود في العلم ، باب كراهية منع العلم (٣/٣٢١ ح ٣٦٥٨) عن موسى بن إسماعيل .

والإمام أحمد (٢/٢٦٣ ، ٣٠٥) عن أبي كامل [مظفر بن مدرك] .

و(٢/٣٤٤) عن عفان [بن مسلم] .

و(٢/٣٥٣) عن حسن [بن موسى الأشيب] .

خمسهم عن حماد بن سلمة ، عن علي بن الحكم البناني ، عن عطاء بن أبي رباح ،

عن أبي هريرة مرفوعاً باللفظ الأول ، سوى ابن حبان فباللفظ الثاني .

وأخرجه الترمذي في العلم ، باب ماجاء في كتمان العلم (٣٠١/٧ ح ٢٦٥١) عن أحمد بن بديل بن قريش الياامي . والإمام أحمد (٤٩٥/٢) . كلاهما عن عبد الله بن نمير . وابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب في الرجل يكتم العلم (٣١٦/٥ ح ٢٦٤٤٤) ، ومن طريقه : ابن ماجه في مقدمة " سننه " ، باب من سئل عن علم فكتمه (٩٦/١ ح ٢٦١) عن أسود بن عامر . والطيالسي في " مسنده " (ص ٣٣٠ ح ٢٥٣٤) . ثلاثتهم عن عمارة بن زاذان ، عن علي بن الحكم به ، بنحو اللفظ الأول ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه الإمام أحمد (٢٩٦/٢) عن يزيد . و (٤٩٩/٢ ، ٥٠٨) عن محمد بن يزيد . وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٢٦٤٤٥) عن أبي خالد الأحمر . ثلاثتهم عن حجاج بن أرطاة ، عن عطاء به ، بنحو اللفظ الثاني ، إلا أحمد عن يزيد فبنحو الأول .

وأخرجه الطبراني في " الصغير " (ص ٧٥ ح ١٦٠) من طريق كثير بن شَنْظِير . و (ص ١٣٨ ح ٣١٦) من طريق سليمان التيمي . و (ص ١٩٤ ح ٤٥٣) من طريق مالك بن دينار . والبغوي في " شرح السنة " في العلم ، باب وعيد من كتم علماً يعلمه (٣٠١/١ ح ١٤٠) من طريق سماك بن حرب . أربعتهم عن عطاء به ، يمثل اللفظ الأول ، وقال البغوي : حديث حسن .

دراسة سند أبي داود :

١ - موسى بن إسماعيل المنقري - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف - أبو سلمة التَّبُودَكِي - بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة - مشهور بكنيته وباسمه . روى عن حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وغيرهما . وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما . قال ابن معين : ثقة مأمون .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : ثقة ثبت .
مات سنة ٢٢٣ هـ .

تهذيب الكمال (٢٩/٢١ ت ٢٢٣٥) ، الكاشف (٢/٣٠١ ت ٥٦٧٧) ، تهذيب التهذيب
(١٠/٢٩٦ ت ٥٨٥) ، التقريب (ص ٥٤٩ ت ٦٩٤٣) .

٢ - حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة .

روى عن علي بن الحكم البناني ، وثابت البناني وغيرهما .

وعنه النضر بن شميل ، وموسى بن إسماعيل ، وعفان بن مسلم وغيرهم .

قال ابن سعد : قالوا : كان ثقة كثير الحديث وربما حدث بالحديث المنكر .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والنسائي .

وقال الساجي : كان حافظاً ثقة مأموناً .

وقال العجلي : ثقة رجل صالح حسن الحديث .

وجعله الإمام أحمد وابن معين وغيرهما من أثبت الناس في ثابت البناني وحميد

الطويل .

وقال أحمد وابن معين وابن المديني : إذا رأيت الرجل يغمز أو يقع في حماد فاتهمه

على الإسلام . زاد أحمد : فإنه كان شديداً على المبتدعة .

وقال ابن معين : من سمع من حماد بن سلمة الأصناف ففيها اختلاف ، ومن سمع من

حماد بن سلمة نُسَخاً فهو صحيح .

وقال البيهقي : هو أحد أئمة المسلمين إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، فلذا تركه

البخاري ، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ماسمعه منه قبل تغيره ، وما سوى

حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد .

وقال يحيى القطان : حماد ، عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ، ليس بذلك .

وقال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه : ضاع كتاب حماد عن قيس بن سعد ، فكان

يحدثهم من حفظه ، فهذه قصته .

وقال أبو داود : لم يكن لحماد بن سلمة كتاب ، غير كتاب قيس بن سعد - يعني

كان يحفظ علمه - .

روى له مسلم واستشهد به البخاري ، وروى له الأربعة .
مات سنة ١٦٧هـ .

خلاصة حاله :

ثقة إمام ، إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعمى وقيس بن سعد .
وقد تغير حفظه بأخرة ، فوعدت له أوهام يسيرة ، لا تمنع من حجية حديثه إلا ما عرف وهمه
فيه . والله أعلم .

طبقات ابن سعد (٢٠٨/٧ ت ٣٢٨٨) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٤٩ ت ٣٧) ،
سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٠٦ ت ١٧١ ، ١٧٢ ...) ، سؤالات أبي داود
لأحمد (ص ٢٣٠ ، ٣٤٢ ت ٢١٧ ، ٥١٤) ، التاريخ الكبير (٢٢/٣ ت ٨٩) ، ثقات
العجلي (ص ١٣١ ت ٣٣٠) ، الجرح والتعديل (١٤٠/٣ ت ٦٢٣) ، ثقات ابن حبان
(٢١٦/٦) ، الكامل لابن عدي (٢٥٣/٢ ت ٤٣١) ، الجمع لابن القيسراني (١٠٣/١
ت ٣٩٩) ، تهذيب الكمال (٢٥٣/٧ ت ١٤٨٢) ، ميزان الاعتدال (٣٦٠/٢ ت
٢٢٥٤) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٤/٧ ت ١٦٨) ، الكاشف (٣٤٩/١ ت ١٢٢٠) ، شرح
علل الترمذي لابن رجب (١٢٧/١ ، ٦٢١/٢) ، تهذيب التهذيب (١١/٢ ت ١٤) ،
التقريب (ص ١٧٨ ت ١٤٩٩) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٦٠ ت ٦) .

٣ - علي بن الحكم البُناني - بضم الباء الموحدة - أبو الحكم البصري .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما .
وعنه إسماعيل بن علي ، وحماد بن سلمة ، وعمارة بن زاذان وغيرهم .
وثقه ابن سعد وأبو داود والنسائي وابن شاهين والبخاري والدارقطني وغيرهم .
وعن أبي داود : أروى الناس عنه حماد بن سلمة .
وقال أحمد وأبو حاتم والعجلي : ليس به بأس .
ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر .
مات سنة ١٣١هـ .

تهذيب الكمال (٤١٣/٢٠ ت ٤٠٥٧) ، ميزان الاعتدال (١٥٣/٥ ت ٥٨٣٦) ، تهذيب
التهذيب (٢٧٣/٧ ت ٥٢٨) ، التقريب (ص ٤٠٠ ت ٤٧٢٢) .

٤ - عطاء بن أبي رباح . ثقة كثير الإرسال . تقدمت ترجمته في حديث رقم (٤١) .

٥ - أبو هريرة . صحابي جليل . تقدم في حديث رقم (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح . وأما تغير حماد بن سلمة فلا يضر ، لما تقدم في ترجمته ،
على أنه لم ينفرد به . فقد تابعه عمارة بن زاذان .
وأما عطاء وكثرة إرساله ، فقد صرح البخاري بسماعه من أبي هريرة ، وروى له في
الصحيح من روايته عنه .

وقد حسن الحديث : الترمذي والبعوي كما مر .

(٦٧ - ٦٨ / ك ٦٩) وتعلم العلم للدنيا والمباهاة والجاه^(أ) والعلو على الناس .

[ص ٤٠٢]

(أ) " والجاه " ليست في أ .

شرح الغريب :

المباهاة : في " النهاية " (١٦٩ / ١) المباهاة : المفاخرة وقد بَاهَى به يباهي مُبَاهَاة .

(٦٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من تعلم علماً مما يُتغنى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا ، لم يجد عرف^(١) الجنة يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان والحاكم وأبو داود وابن ماجه والإمام أحمد وغيرهم من حديث فليح بن سليمان أبي يحيى الخزازي ، عن أبي طوالة عبد الله بن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه ابن حبان ، كما في " الإحسان " في العلم ، باب ذكر وصف العلم الذي يتوقع دخول النار في القيامة لمن طلبه (٢٧٩ / ١ ح ٧٨) ، والحاكم في " مستدركه " في العلم ، باب مذمة تعلم علم الدين لغرض الدنيا (٨٥ / ١) من طريق ابن وهب .

والحاكم أيضاً (٨٥ / ١) ، والعقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : فليح بن سليمان (٤٦٦ / ٣ ت ١٥٢٢) ، وابن أبي حاتم في " العلل " (٤٣٨ / ٢ سؤال رقم ٢٨١٩) ، وابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله " في باب ذم الفاجر من العلماء وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا (٦٥٨ / ١ ح ١١٤٣ ، ١١٤٤) من طريق سعيد بن منصور .

وأبو داود في العلم ، باب في طلب العلم لغير الله (٣٢٣ / ٣ ح ٣٦٦٤) ، وابن ماجه في مقدمة " سننه " ، باب الانتفاع بالعلم والعمل (٩٢ / ١ ح ٢٥٢) ، والإمام أحمد (٣٣٨ / ٢) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الأدب ، باب في الرجل يطلب العلم يريد به الناس ويحدث به (٢٨٦ / ٥ ح ٢٦١١٨) ، وابن عبدالبر في " جامع بيان العلم وفضله " (١١٤٥) ، والخطيب البغدادي في " اقتضاء العلم العمل " في باب ذم طلب العلم

(١) العَرَفَ : الريح . انظر النهاية (٢١٧ / ٣) .

للمباهاة به والممارسة فيه ونيل الأغراض وأخذ الأعواض عليه (٦٥ - ٦٦ ح ١٠٢) من طريق سريج بن النعمان .

والإمام أحمد (٣٣٨/٢) ، وابن ماجه (٢٥٢) من طريق يونس بن محمد .

وابن عبد البر (١١٤٦) من طريق ابن لهيعة .

خمسهم عن فليح بن سليمان به بلفظه . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ،

ووافقه الذهبي .

دراسة سند الإمام أحمد عن سريج بن النعمان :

١ - سُريج بن النعمان بن مروان الجوهري ، أبو الحسن البغدادي ، أصله من خراسان .

روى عن فليح بن سليمان ، وإسماعيل بن جعفر وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، والبخاري وغيرهما .

وثقه ابن سعد والعجلي وابن معين وأبو داود والدارقطني وغيرهم .

مات سنة ٢١٧هـ . وروى له البخاري والأربعة .

تهذيب الكمال (٢١٨/١٠ ت ٢١٩٠) ، تهذيب التهذيب (٣٩٧/٣ ت ٨٥٦) ، التقريب (ص ٢٢٩ ت ٢٢١٨) .

٢ - فُليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخُزاعي ، أو الأسلمي ، أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح لقب ، واسمه عبد الملك .

روى عن نافع مولى ابن عمر ، وأبي طوالة عبد الله بن عبدالرحمن بن مَعمر وغيرهما .

وعنه سريج بن النعمان ، وسعيد بن منصور وغيرهما .

احتج به الشيخان في "صحيحيهما" .

وقال الدارقطني : ثقة ، وقال أيضاً : يختلفون فيه ، وليس به بأس .

وقال ابن حبان في " مشاهير علماء الأمصار " : من متقني أهل المدينة وحفاظهم .

وقال ابن عدي : " ولفليح أحاديث صالحة يرويها ، يروي عن نافع عن ابن عمر

نسخة ، ويروي عن هلال بن علي عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة أحاديث ،

ويروي عن سائر الشيوخ من أهل المدينة مثل أبي النضر وغيره ، أحاديث مستقيمة وغرائب ،

وقد اعتمده البخاري في صحيحه ، وروى عنه الكثير ، وقد روى عنه زيد بن أبي أنيسة وهو عندي لا بأس به " .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " ثقاتهما " ، وذكر ابن شاهين : أن ابن معين قال عنه : ثقة ، وقال أبو بكر عن ابن معين : فليح صالح وليس حديثه بذاك الجابر .

وقال الحاكم : اعتماد الشيخين عليه يقوي أمره .

وقال الساجي : يهم ، وإن كان من أهل الصدق .

وضعه ابن معين والنسائي وأبو زرعة .

وعن ابن معين والنسائي وأبي حاتم : ليس بقوي ، زاد ابن معين : ولا يحتج بحديثه .

وعن أبي زرعة : واهي الحديث .

وقال أبو داود : لا يحتج بحديثه ، وعنه أيضاً : ليس بشيء .

وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالمتين عندهم .

مات سنة ١٦٨هـ .

قلت : وتضعيفهم له إنما هو من قبل حفظه ، كما ذكر ابن حجر في " فتح الباري " .

خلاصة حاله :

حسن الحديث ، من أجل الاختلاف فيه . قال ابن حجر في " الفتح " : " مضعف

عند ابن معين والنسائي وأبي داود ، ووثقه آخرون ، فحديثه من قبيل الحسن " .

وفي التقريب : صدوق كثير الخطأ .

وقد حسن حديثه أيضاً : الذهبي كما في " تذكرة الحفاظ " حيث قال : وحديثه في

رتبة الحسن . والله أعلم .

طبقات ابن سعد (٤٨٥/٥ ت ١٤٢١) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٩٠ ت

٦٩٥) ، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٤٧٣ ت ٨١٧) ، علل أحمد (٥٩٦/٢ ت

٣٨٢٦) ، التاريخ الكبير (١٣٣/٧ ت ٦٠١) ، الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٣٦٦/٢ ،

٤٢٤ - ٤٢٥) ، ضعفاء النسائي (ص ١٩٧ ت ٥١٠) ، ضعفاء العقيلي (٤٦٦/٣ ت

١٥٢٢) ، الجرح والتعديل (٨٤/٧ ت ٤٧٩) ، ثقات ابن حبان (٣٢٤/٧) ، مشاهير

علماء الأمصار (ص ١٧١ ت ١١١٧) ، الكامل لابن عدي (٣٠/٦ ت ١٥٧٥) ، ثقات

ابن شاهين (ص ٢٦٦ ت ١٠٨٨) ، ضعفاء الداقطني (ص ٢٨٢ ت ٣٥١) ، الإرشاد للخليلي (١٩٣/١ ت ١٨) ، الجمع لابن القيسراني (٤١٦/٢ ت ١٥٩٤) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٠/٣ ت ٢٧٣١) ، تهذيب الكمال (٣١٧/٢٣ ت ٤٧٧٥) ، سير أعلام النبلاء (٣٥١/٧ ت ١٣٢) ، تذكرة الحفاظ (٢٢٣/١ ت ٢٠٩) ، ميزان الاعتدال (٥/٤٤٢ ت ٦٧٨٨) ، الكاشف (١٢٥/٢ ت ٤٤٩٦) ، تهذيب التهذيب (٢٧٢/٨ ت ٥٥٣) ، التقريب (ص ٤٤٨ ت ٥٤٤٣) ، هدي الساري (ص ٤٥٧) ، فتح الباري (١/١٧٢ ح ٥٩ ، ٥٤٧/٢ ح ٩٨٦) ، طبقات الحفاظ (ص ١٠١ ت ١٩٩) .

٣ - عبد الله بن عبدالرحمن بن مَعْمَر بن حزم الأنصاري ، أبو طُوَالَة - بضم المهملة - ، المدني ، قاضي المدينة لعمر بن عبدالعزيز .

روى عن أنس بن مالك ، وسعيد بن يسار وغيرهما .

وعنه سليمان بن بلال ، وفليح بن سليمان وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين وابن سعد والترمذي والنسائي والدارقطني وغيرهم .

مات سنة ١٣٤هـ . وقيل غير ذلك .

تهذيب الكمال (٢١٧/١٥ ت ٣٣٨٥) ، تهذيب التهذيب (٢٥٩/٥ ت ٥٠٤) ، التقريب (ص ٣١١ ت ٣٤٣٥) .

٤ - سعيد بن يسار ، أبو الحُباب - بضم المهملة وموحدين - المدني ، مولى ميمونة وقيل غير ذلك ، وهو غير سعيد بن مرجانة على الصحيح .

روى عن أبي هريرة ، وعائشة وغيرهما .

وعنه أبو طُوَالَة عبد الله بن عبدالرحمن بن معمر ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .

متفق على توثيقه .

قال ابن حجر : ثقة متقن .

مات سنة ١١٦هـ . وقيل ١١٧هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٢٠/١١ ت ٢٣٨٥) ، تهذيب التهذيب (٩٠/٤ ت ١٧٢) ، تقريب التهذيب (ص ٢٤٣ ت ٢٤٢٣) .

٥ - أبو هريرة . صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن ، من أجل فليح بن سليمان ، وقد تقدم إخراج ابن حبان لهذا الحديث في " صحيحه " ، وتصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له .
وقال العراقي في "تخریجه للإحياء" (١٧٨/١ ح ١٦٠ - تخریج أحاديث إحياء علوم الدين) : " إسناده صحيح ، رجاله رجال البخاري " .
وصححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١٩٣/١٦ ح ٨٤٣٨) .
والله أعلم .

* * *

(٦٨) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه - وذكر منهم - ورجلٌ تعلّم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن ، فأتى به ، فعرفه نعمه فعرّفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمته ، وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار ... " .

تخریج الحديث :

أخرجه مسلم والترمذي والنسائي والإمام أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
أخرجه الإمام مسلم في الإمارة ، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٥١٣/٣ - ١٥١٤ ح ١٥٢ : ١٩٠٥) عن يحيى بن حبيب الحارثي .
والنسائي في الجهاد ، باب من قاتل ليقال فلان جري (٢٣/٦ ح ٣١٣٧) عن محمد بن عبد الأعلى .
كلاهما عن خالد بن الحارث .

وأخرجه مسلم (١٩٠٥) عن علي بن خشرم ، والإمام أحمد (٣٢٢/٢) . كلاهما عن الحجاج بن محمد .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في فضائل القرآن ، باب من رايأ بقراءة القرآن (٣٠/٥ ح ٨٠٨٣) عن عبد الحميد بن محمد ، عن مخلد .

ثلاثتهم عن ابن جريج ، عن يونس بن يوسف ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ .

وأخرجه الترمذي في الزهد ، باب ماجاء في الرياء والسمعة (١١٢/٧ ح ٢٣٨٣) ، والنسائي في " سننه الكبرى " - كما في " تحفة الأشراف " (١١١/١٠ ح ١٣٤٩٣) - عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن الوليد بن الوليد أبي عثمان المدائني ، عن عقبة بن مسلم ، عن شفي الأصبحي ، عن أبي هريرة به بمعناه ، وفي أوله قصة . وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٦٩/٦ - ٧٠ - ٧١) والغدر ، والفجور في الخصام .

[ص ٤٠٢]

شرح الغريب :

الغدر : جاء في " اللسان " (٣٢١٦/٦) : غَدَرَهُ ، وَغَدَرَ بِهِ ، يَغْدِرُ غَدْرًا ، تقول : غدر إذا نقض العهد . قال ابن سيده : الغدر ضد الوفاء بالعهد .
الفجور : هو الميل عن الحق وقول الباطل والكذب . قال أهل اللغة : أصل الفجور : الميل عن القصد . ينظر اللسان (٣٣٥٢/٦) .

.....
مرّ حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى : " ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ... " الحديث . أخرجه البخاري وغيره . وسبق تخريجه برقم (٦٣) .

هذا في الغدر وحده ، وفيهما معاً الحديث الآتي :

(٦٩) عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أربع من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .
أخرجه البخاري في الإيمان ، باب علامة النفاق (١١١/١ ح ٣٤) عن قبيصة بن عقبة .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان خصال المنافق (٧٨/١ ح ١٠٦ : ٥٨) عن زهير بن محمد ، عن وكيع .

والترمذي في الإيمان ، باب ماجاء في علامة المنافق (٢٩٠/٧ ح ٢٦٣٤) عن محمود ابن غيلان ، عن عبيد الله بن موسى .

ثلاثتهم عن سفيان ، عن الأعمش به ، وهذا لفظ مسلم ونحوه البخاري والترمذي ،
وعند البخاري : " إذا ائتمن خان " ، بدل " إذا وعد أخلف " ، وقال الترمذي : حديث
حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في المظالم ، باب إذا خصم فجر (١٢٨/٥ ح ٢٤٥٩) ،
والنسائي في الإيمان وشرائعه ، باب علامة المنافق (١١٦/٨ ح ٥٠٢٠) .

كلاهما عن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن الأعمش به بنحوه .

وأخرجه البخاري في الجزية ، باب إثم من عاهد ثم غدر ... (٣٢٢/٦ ح ٣١٧٨)
عن قتيبة بن سعيد ، عن جرير ، عن الأعمش به بنحوه .

وأخرجه مسلم (١٠٦ : ٥٨) عن محمد بن عبد الله بن نمير .

ومسلم أيضاً (١٠٦ : ٥٨) ، وأبو داود في السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان

ونقصانه (٢٢١ / ٤ ح ٤٦٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

والترمذي (٢٩٠ / ٧ بعد ح ٢٦٣٤) عن الحسن بن علي الخلال .

ثلاثتهم عن عبد الله بن نمير ، عن الأعمش به بنحوه ، وقال الترمذي : هذا حديث

حسن صحيح .

(٧٠/٧٢ - ٧٣) وإتيان المرأة في دبرها وفي محيضها .

[ص ٤٠٢]

(٧٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد " .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي في " الكبرى " وابن ماجه وغيرهم من حديث حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبي تيممة ، عن أبي هريرة مرفوعاً .
أخرجه أبو داود في الطب ، باب في الكاهن (١٥/٤ ح ٣٩٠٤) عن موسى بن إسماعيل (ح) .

وعن مسدد ، عن يحيى .

والترمذي في الطهارة ، باب ماجاء في كراهية إتيان الحائض (١٦٤/١ ح ١٣٥) ،
والنسائي في " الكبرى " في كتاب عشرة النساء (٣٢٣/٥ ح ٩٠١٧) ، عن بندار ، عن يحيى بن سعيد و عبد الرحمن بن مهدي و بهز بن أسد .

والنسائي في " الكبرى " - في الموضع السابق - (٩٠١٦) عن إسحاق بن إبراهيم ، وابن ماجه في الطهارة ، باب النهي عن إتيان الحائض (٢٠٩/١ ح ٦٣٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، والإمام أحمد (٤٧٦/٢) . أربعتهم عن وكيع .
وأحمد (٤٠٨/٢) عن عفان .

والدارمي في الطهارة ، باب من أتى امرأته في دبرها (٢٧٥/١ ح ١١٣٦) عن أبي نعيم .

وابن الجارود في " المنتقى " في باب الحيض (ص ٣٦ ح ١٠٧) عن محمد بن يحيى ،
عن يزيد بن هارون .

ثمانيتهم عن حماد بن سلمة به ، وهذا لفظ ابن ماجه وأحمد عن وكيع والدارمي ،
والآخرون بنحوه .

وقال الترمذي : لانعرفه إلا من حديث الأثرم ، وضعف محمد [يعني البخاري] هذا
الحديث من جهة إسناده .

دراسة سند أبي داود عن موسى بن إسماعيل :

- ١ - موسى بن إسماعيل : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في حديث (٦٦) .
- ٢ - حماد بن سلمة : ثقة إمام ، إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعمى وقيس بن سعد ، وقد تغير حفظه بأخرة فوقع له أوهام يسيرة ، لاتمنع من حجية حديثه ، إلا ما عرف وهمه فيه . وقد تقدمت ترجمته في حديث (٦٦) .
- ٣ - حكيم الأثرم ، البصري .
روى عن الحسن البصري ، وأبي تيممة الهجيمي .
وعنه حماد بن سلمة ، وسعيد بن عبدالرحمن البصري أخو أبي حرة ، وعوف الأعرابي .
قال ابن أبي شيبة : سألت عنه ابن المديني ، فقال : ثقة عندنا .
وقال إسماعيل بن إسحاق القاضي ، عن علي بن المديني : حكيم الأثرم لا أدري ابن مَنْ هو ؟ وهو ثقة .
وقال الآجري عن أبي داود : ثقة .
وقال النسائي : ليس به بأس .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال البخاري : - بعد أن ساق له هذا الحديث الذي معنا - : لا يتابع عليه ولا يعرف لأبي تيممة سماع من أبي هريرة .
وقال محمد بن يحيى الذهلي : قلت لعلي بن المديني : حكيم الأثرم مَنْ هو ؟ قال : أعيانا هذا . وفي رواية قال : لا أدري من أين هو ؟!
وقال ابن عدي : يعرف بهذا الحديث وليس له غيره إلا اليسير .
وقال البزار : حدث عنه حماد بجديد منكر .
قال الذهبي في " الكاشف " : صدوق .
وقال ابن حجر : فيه لين ، من السادسة . روى له الأربعة .
خلاصة حاله : صدوق ، كما قال الذهبي ، وقد وثقه عدد من الأئمة كما تقدم . وأما البخاري فإنما أنكر تفرد به هذا الحديث .

التاريخ الكبير (١٦/٣ ، ١٨ ، ٦٧ ، ٧١) ، ضعفاء العقيلي (٣١٧/١ ت ٣٩١) ، الجرح والتعديل (٢٠٨/٣ ت ٩٠٩) ، ثقات ابن حبان (٢١٥/٦) ، الكامل لابن عدي (٢١٩/٢ ت ٤٠٣) ، تهذيب الكمال - وينظر معه هامش المحقق - (٢٠٧/٧ ت ١٤٦٥) ، ميزان الاعتدال (٣٥٥/٢ ت ٢٢٣١) ، الكاشف (٣٤٨/١ ت ١٢٠٨) ، تهذيب التهذيب (٢/٣٨٨ ت ٧٨٦) ، التقريب (ص ١٧٧ ت ١٤٨١) .

٤ - أبو تَمِيمَة - بفتح أوله - اسمه : طَريف بن مجالد الهَجِيمِي - بضم الهاء وفتح الجيم - البصري مشهور بكنيته .

روى عن أبي موسى الأشعري ، وأبي هريرة وغيرهما .

وعنه حكيم الأثرم ، وسعيد الجريري وغيرهما .

وثقه ابن معين وابن سعد وغيرهما .

قال ابن عبد البر : ثقة حجة عند جميعهم .

قال البخاري : لانعلم له سماعاً من أبي هريرة .

قلت : لم أر ذلك لغير البخاري - رحمه الله - مع أنَّ أبا تَمِيمَة مات سنة ٩٧هـ .

وأبا هريرة مات سنة ٥٨هـ . أو قبلها أو بعدها بسنة .

وقد أثبت البخاري - رحمه الله - سماعَ أبي تَمِيمَة من أبي موسى رضي الله عنه ، وأبو موسى توفي قبل أبي هريرة ، فعلم بهذا أنهما متعاصران ، وهي كافية عند الجمهور إن ثبتت ثقة الرجل ولم يكن مدلساً ، وهو كما علمت ثقة ولا يعلم عنه تدليس . والله أعلم .

التاريخ الكبير (٣٥٥/٤ ت ٣١٢٥) ، الجرح والتعديل (٤٩٢/٤ ت ٢١٦٤) ، تهذيب الكمال (٣٨٠/١٣ ت ٢٩٦٢) ، الكاشف (٥١٣/١ ت ٢٤٦٥) ، مراسيل العلائي (ص ٢٠١ ت ٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٢/٥ ت ٢٠) ، التقريب (ص ٢٨٢ ت ٣٠١٤) .

٥ - أبو هريرة . صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند حسن لذاته ، من أجل حكيم الأثرم .

ونقل المناوي في "فيض القدير" (٢٣/٦) عن العراقي أنه قال في "أماليه" : "حديث

صحيح" . وكذا صححه الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" (٦٨/٧ ح ٢٠٠٦) .

(٧١/ك ٧٤) والمن بالصدقة وغيرها من عمل الخير .

[ص ٤٠٢]

(٧١) عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذابٌ أليم . قال : فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار . قال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يارسول الله ؟ قال : المسبل ، والمنان ، والمنفق سلعته بالخلف الكاذب " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة إلا البخاري من حديث خرشة بن الحرّ الفزاري عن أبي ذر .
أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية ...
(١٠٢/١ ح ١٧١ : ١٠٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثني .
ومسلم أيضاً - في نفس الموضع - ، والنسائي في الزكاة ، باب المنان بما أعطى
(٨١/٥ ح ٢٥٦٣) ، وابن ماجه في التجارات ، باب ماجاء في كراهية الأيمان في الشراء
والبيع (٧٤٤/٢ ح ٢٢٠٨) عن محمد بن بشار .
ثلاثتهم عن محمد بن جعفر .

وأبو داود في اللباس ، باب ماجاء في إسبال الإزار (٤٠٨٧ ح ٥٧/٤) عن حفص بن عمر .

والترمذي في البيوع ، باب ماجاء فيمن حلف على سلعة كاذباً (٢٠٧/٤ ح ١٢١١)
عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود .
ثلاثتهم عن شعبة .

وابن ماجه (٢٢٠٨) عن علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل ، عن وكيع ، عن
المسعودي .

كلاهما (شعبة والمسعودي) عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ،
عن خرشة به ، وهذا لفظ مسلم والآخر بنحوه ، وعند النسائي وابن ماجه : " المنان
عطاءه " ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (١٠٦) عن أبي بكر بن خلاد الباهلي .

وأبو داود (٤٠٨٨) عن مسدد .
والنسائي في " الكبرى " في البيوع ، باب المنفق سلخته بالحلف الكاذب (٥/٤ ح
٦٠٥١) عن عمرو بن علي .
ثلاثهم عن يحيى القطان ، عن سفيان .
ومسلم (١٠٦) ، والنسائي (٨١/٥ ح ٢٥٦٤) عن بشر بن خالد ، عن محمد بن
جعفر ، عن شعبة .
كلاهما (سفيان وشعبة) عن الأعمش ، عن سليمان بن مسهر ، عن خرشة به
بنحوه ، وعند بعضهم : " المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا مئة " .
أقول : وتقدم حديث ابن عمر مرفوعاً : " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة :
"العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان بما أعطى " . وهو حديث حسن . سبق تخريجه برقم
(٤٣) .

(٧٢/ك ٧٥) وإساءة الظن بالله .

[ص ٤٠٢]

هذا من أعظم القدح والطعن في الرب سبحانه وتعالى وعلمه وحكمته وربوبيته وعدله وقدرته وسائر أسمائه وصفاته .

قال ابن القيم في " الجواب الكافي " (ص ٢٠٥) : " وأعظم الذنوب عند الله إساءة الظن به ؛ فإن المسيء به الظن قد ظن به خلاف كماله المقدس ، وظن به ما يناقض أسمائه وصفاته ، ولهذا توعد الله سبحانه الظانين به ظن السوء بما لم يتوعد به غيرهم ، كما قال تعالى : ﴿ عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً ﴾ [الفتح : ٦] ، وقال تعالى لمن أنكر صفةً من صفاته : ﴿ وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين ﴾ [فصلت : ٢٣] ... " إلى آخر كلامه - رحمه الله - .

وهذا هو شأن المنافقين وأهل الجاهلية ، كما أخبر الله عن المنافقين في غزوة أحد أنهم ﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الأمر من شيء ﴾ [آل عمران : ١٥٤] حيث أسأوا الظن بربهم ، وظنوا أن هذه الهزيمة هي الفيصل والقاضية على دين الله وعلى أهل الإسلام ، ولذلك قالوا : ﴿ هل لنا من الأمر من شيء ؟ ﴾ وهذا استفهام إنكاري ، أي مالنا من النصر والظهور شيء ، كما قال في الآية الأخرى : ﴿ بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهلهم أبداً وزين ذلك قلوبكم وظننتم ظن السوء وكنتم قوماً بوراً ﴾ [الفتح : ١٢] .

ولقد أفاض ابن القيم في كتابه " زاد المعاد " (٢٢٨/٣ - ٢٣٧) في بيان ما يدخل تحت هذا الباب الواسع مما يجب الحذر منه ، ومن ذلك من قنط من رحمة ربه ، وأيس من روحه ، أو ظن أن الله يترك خلقه سدى مُعْطَلِينَ عن الأمر والنهي ، أو جوز على ربه أن يعذب أوليائه مع إحسانهم وإخلاصهم ويسوي بينهم وبين أعدائه ، ومن ظن أنه لن يجمع عبيده بعد موتهم للثواب والعقاب في دار يجازي المحسن فيها بإحسانه والمسيء بإساءته ، أو ظن به سبحانه أن يكون في ملكه ما لا يشاء ولا يقدر على إيجاده وتكوينه ، أو ظن به أنه يعاقب عبده بغير جرم ولا سبب من العبد ...

وبالجملة فمن ظن بربه خلاف ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ، أو عطل حقائق

ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله فقد ظن به ظن السوء . اهـ .

أقول : وقد جاء في الحديث :

(٧٢) " أن رجلاً قال : والله لا يغفر الله لفلان ، وإن الله تعالى قال : من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان فإني قد غفرت لفلان وأحببت عملك " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " في البر والصلة ، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة ربه تعالى (٢٠٢٣/٤ ح ١٣٧ : ٢٦٢١) حدثنا سويد بن سعيد ، عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، حدثنا أبو عمران الجوني ، عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً بلفظه .

(٧٣/ك ٧٦) واتهامه في أحكامه الكونية والدينية .

[ص ٤٠٢]

هذا قدح في أسماء الله وصفاته ، ومن أعظم الظلم ، وهو شأن الكافرين والمشركين وديدنهم . قال الله تعالى : ﴿ وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلاً ، ذلك ظنّ الذين كفروا فويلٌ للذين كفروا من النار ﴾ [ص : ٢٧] . وقال : ﴿ وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين ، ما خلقناهما إلا بالحق ﴾ [الدخان : ٣٨ - ٣٩] . وقال : ﴿ أفحسبتم أننا خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون ، فتعالى الله الملك الحق لا إله إلا هو رب العرش الكريم ﴾ [المؤمنون : ١١٥ - ١١٦] .

ومن أقوال المشركين ، ما حكى الله عنهم : ﴿ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ﴾ [البقرة : ٢٧٥] ، ﴿ وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجلٍ من القرينين عظيم ﴾ فرد الله عليهم : ﴿ أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ... ﴾ الآية [الزخرف : ٣١ - ٣٢] ، ﴿ وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله ، الله أعلم حيث يجعل رسالته ﴾ [الأنعام : ١٢٤] ، فأجابهم سبحانه بأن حكمته وعلمه يأبى أن يضع رسالاته في غير محلها وعند غير أهلها . ونظائر هذه الآيات في القرآن كثير .

أقول : وهذا داخل فيما تقدم من سوء الظن بالله تعالى ، كالمنافقين الذين ظنوا بالله ظن السوء واتهموه أن لا ينصر أوليائه في غزوة الأحزاب ، بل ستكون القاضية على الإسلام وأهله ، والله تعالى قد حكم بالنصر والتمكين لأوليائه المؤمنين ﴿ ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز ﴾ [الحج : ٤٠] ، وقال : ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ﴾ [غافر : ٥١] وغيرها من الآيات .

(٧٣) وفي الحديث عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : " مثلكم ومثل أهل الكتائب كمثّل رجل استأجر أجراً فقال : من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط ؟ فعملت اليهود ، ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ؟ فعملت النصارى ، ثم قال : من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين ؟ فأنتم هم . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : مالنا أكثر عملاً وأقلّ عطاءً ؟ قال :

هل نقصتكم من حقكم ؟ - وفي لفظ : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ - قالوا : لا قال :
فذلك فضلي أوتيه من أشياء " .

فهذا هو حكم الله وليس لأحد أن يعترض على حكمه أو يتهمه - سبحانه - بالظلم.

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري والترمذي من حديث ابن عمر .

البخاري في الإجارة ، باب الإجارة إلى نصف النهار (٥٢١/٤ ح ٢٢٦٨) عن

سليمان بن حرب ، عن حماد ، عن أيوب .

وفي أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٧١/٦ ح ٣٤٥٩) عن قتيبة

ابن سعيد ، عن ليث .

كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر به . هذا لفظ أيوب ومثله ليث .

وأخرجه البخاري أيضاً في الإجارة ، باب الإجارة إلى صلاة العصر (٥٢٢/٤ ح

٢٢٦٩) عن إسماعيل بن أبي أويس .

والترمذي في الأمثال ، باب ماجاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله (٨٤/٨ ح ٢٨٧٥)

عن إسحاق بن موسى ، عن معن .

كلاهما عن مالك .

والبخاري في فضائل القرآن ، باب فضل القرآن على سائر الكلام

(٦٨٤/٨ ح ٥٠٢١) عن مسدد ، عن يحيى ، عن سفيان .

كلاهما عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر به مثله ، وقال الترمذي : حسن

صحيح .

وأخرجه البخاري في مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب

(٤٦/٢ ح ٥٥٧) عن عبدالعزيز بن عبد الله ، عن إبراهيم .

وفي التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة (٤٥٥/١٣ ح ٧٤٦٧) عن الحكم بن نافع ،

عن شعيب .

وفيه في باب قوله تعالى : ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ﴾ [آل عمران : ٩٣]

(٥١٧/١٣ ح ٧٥٣٣) عن عبدان ، عن عبد الله ، عن يونس .

ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه به بنحوه .

(٧٤ - ٧٦ / ك ٧٧) والتكذيب بقضائه وقدره (أ) .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ: " وقدرته " .

القضاء والقدر أمران متلازمان ، لا ينفك أحدهما عن الآخر ؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القدر ، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء ، وإذا ذكر أحدهما كفى عن الآخر ، والإيمان بهما أحد أركان الإيمان الستة التي جاءت في :
(٧٤) حديث جبريل المشهور حين سأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان - وفيه - قال : يا رسول الله ما الإيمان ؟ قال : " أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله " قال : صدقت ... " الحديث .

تخريج الحديث :

روى هذا الحديث عن النبي ﷺ : عددٌ من الصحابة ، منهم :
عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وأبو ذر ، وأبو هريرة . وأقتصر هنا على تخريج رواية أبي هريرة لحصول المقصود بها .
فقد أخرج حديث أبي هريرة مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (٤٠ / ١ ح ٧ : ١٠) عن زهير ابن حرب ، عن جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة به ، وهذا لفظه .

وأخرجه أبو داود في السنة ، باب في القدر (٢٢٥ / ٤ ح ٤٦٩٨) عن عثمان بن أبي شيبة .

والنسائي في الإيمان ، باب صفة الإيمان والإسلام (١٠١ / ٨ ح ٤٩٩١) عن محمد ابن قدامة .

كلاهما عن جرير ، عن أبي فروة ، عن أبي زرعة به بنحوه . زاد أبو فروة : وعن أبي ذر أيضاً .

تنبيه :

١ - أخرج حديث أبي هريرة هذا أيضاً : البخاري ومسلم وغيرهما من طريق أبي حيان عن أبي زرعة به ، لكن ليس فيه ذكر القدر ، فأعرضت عن تخريج هذه الطريق ؛ لأنها لاتشتمل على ما أريد الاستدلال له . وإنما نبهت على هذا ليعلم أن أصل حديث أبي هريرة متفق عليه ، بل أخرجه الجماعة .

٢ - ذكر المؤلف هنا أن التكذيب بالقضاء والقدر من الكبائر ، وكذا ما سيرد بعد هذا من التكذيب باستواء الله على عرشه ، وأنه القاهر فوق عباده ... إلى آخر الفصل . ولاشك في ذلك ولا ريب . والذي أقوم به هنا هو إثبات هذه بالدليل ، والمكذب بها مفتر على الله ومكذب بالحق ، وقد توعدده الله بقوله : ﴿ فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين ﴾ [الزمر : ٣٢] .

قال ابن كثير (٥٣/٤) : أي لا أحد أظلم من هذا ؛ لأنه جمع بين طريقي الباطل ، كذب على الله وكذب رسول الله ﷺ ولهذا قال جلّت عظمته متوعداً لهم ﴿ أليس في جهنم مثوى للكافرين ؟ ﴾ وهم الجاحدون المكذبون . اهـ .

هذا إذا لم يرد دليل صريح في هذا المعنى ، فأما إن وجدت دليلاً صريحاً ، فأكتفي به لحصول المقصود ، ومن ذلك ما سأذكره هنا من أدلة في ذم المكذبين بالقدر والوعيد عليهم .



(٧٥) فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء مشركوا قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر ، فنزلت : ﴿ يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مسّ سقر ، إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ [القمر : ٤٨ - ٤٩] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
مسلم في القدر ، باب كل شيء بقدر (٤/٢٠٤٦ ح ١٩ : ٢٦٥٦) ، والترمذي في القدر ، باب رقم (١٩) - بدون ترجمة - (٦/٣٢٧ ح ٢١٥٨) عن أبي كريب .

ومسلم - نفس الموضوع - ، وابن ماجه في المقدمة ، باب في القدر (٣٢/١ ح ٨٣)
عن أبي بكر بن أبي شيبة .
والترمذي - الموضوع السابق - عن محمد بن بشار .
وابن ماجه أيضاً عن علي بن محمد .
أربعتهم عن وكيع ، عن سفيان الثوري ، عن زياد بن إسماعيل ، عن محمد بن عباد بن
جعفر المخزومي ، عن أبي هريرة به ، بلفظه . وقال الترمذي حسن صحيح .

* * *

(٧٦) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن
خمر ، ولا مكذب بقدر " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد (٤٤١/٦) عن أبي جعفر السويدي .
وابن أبي عاصم في " السنة " (١٤١/١ ح ٣٢١) ، ومن طريقه : المزي في " تهذيب
الكمال " في ترجمة : سليمان بن عتبة (٣٩/١٢) عن هشام بن عمار .
والبزار - كما في " كشف الأستار " (٣٦/٣ ح ٢١٨٢) - عن عمر ، عن سليمان
ابن عبدالرحمن .
ثلاثتهم حدثنا سليمان بن عتبة الدمشقي ، قال : سمعت يونس بن ميسرة بن حلبس ،
عن أبي إدريس ، عن أبي الدرداء به ، بلفظه .
وقال البزار : إسناده حسن .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤١٣/٧ ح ١١٨٥٦) وقال : رواه أحمد
والبزار والطبراني وزاد : " ولا منان " ، وفيه سليمان بن عتبة الدمشقي ، وثقه أبو حاتم
وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

قلت : لم أحده في الطبراني - المطبوع - لكن أخرجه من طريقه : المزي في " تهذيب
الكمال " في ترجمة : سليمان بن عتبة (٤٠/١٢) حدثنا سليمان بن أيوب بن حذلم

الدمشقي ، قال : حدثنا سليمان بن عبدالرحمن به ، وقال المزى : رواه البخاري في كتاب " بر الوالدين " عن سليمان بن عبدالرحمن .

دراسة إسناد الإمام أحمد :

١ - أبو جعفر السويدي : محمد بن النوشجان البغدادي .

روى عن سليمان بن عتبة ، وسويد بن عبدالعزيز وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأحمد بن إبراهيم الدورقي وغيرهما .

قال أبو داود : ثقة . وقال السمعاني : كان صدوقاً ثقة محتاطاً في الأخذ .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : روى عنه أهل العراق .

وقال أبو حاتم : لا أعرفه .

التاريخ الكبير (١/٢٥٣ ت ٨٠٧) ، الجرح والتعديل (٨/١١٠ ت ٤٨٦) ، ثقات ابن حبان (٩٢/٩) ، تاريخ بغداد (٣/٣٢٦) ، الأنساب للسمعاني (٣/٣٣٩) ، ذيل الكاشف (ص ٢٥٩ ت ١٤١١) ، لسان الميزان (٥/٤٠٤ ت ٨٢٠٣) ، تعجيل المنفعة (٢/٢١٤ ت ٩٧٩) .

٢ - سليمان بن عتبة بن ثور بن يزيد بن الأحنس السلمي ، ويقال : الغساني ، أبو الربيع الدمشقي الداراني .

روى عن يونس بن ميسرة بن حلبس .

وعنه محمد بن النوشجان أبو جعفر السويدي ، وأبومسهر الغساني وغيرهما .

قال دحيم : ثقة قد روى عنه المشايخ .

وقال أبومسهر : ثقة لم يكن له عيب إلا لصوقه بالسلطان .

وقال صالح بن محمد : روى أحاديث مناكير وكان الهيثم بن خارجة وهشام بن عمار

يوثقانه .

وقال أبو حاتم : ليس به بأس ، وهو محمود عند الدمشقيين .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الإمام أحمد : لا أعرفه .

وقال ابن معين : لا شيء .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق . زاد ابن حجر : له غرائب .

أقول : ولعله كما قالوا ، لأجل المناكير التي أشار إليها صالح بن محمد ، وإلا فهو معروف وموثق . والله أعلم .
مات سنة ١٨٥ هـ .

الجرح والتعديل (١٣٤/٤ ت ٥٨٤) ، تهذيب الكمال (٣٧/١٢ ت ٢٥٤٨) ، ميزان الاعتدال (٣٠٣/٣ ت ٣٤٩٤) ، الكاشف (٤٦٢/١ ت ٢١١٥) ، تهذيب التهذيب (١٨٤ /٤ ت ٣٥٨) ، التقريب (ص ٢٥٣ ت ٢٥٩٢) .

٣ - يونس بن ميسرة بن حلبس الجبلاني الحميمي ، أبو حلبس ، ويقال : أبو عبيد الدمشقي الأعمى .

روى عن أبي إدريس الخولاني ، ووائلة بن الأسقع وغيرهما .
وعنه سعيد بن عبدالعزيز ، وسليمان بن عتبة وغيرهما .
قال ابن سعد والعجلي ومحمد بن عبد الله بن عمار وأبو داود والدارقطني وغيرهم :
ثقة .

وقال الذهبي : ثقة كبير القدر .

وقال ابن حجر : ثقة عابد .

مات سنة ١٣٢ هـ .

تهذيب الكمال (٥٤٤/٣٢ ت ٧١٨٥) ، الكاشف (٤٠٤/٢ ت ٦٤٧٧) تهذيب التهذيب (٣٩٤/١١ ت ٧٦٦) ، التقريب (ص ٦١٤ ت ٧٩١٦) .

٤ - أبو إدريس الخولاني : هو عائذ الله بن عبد الله بن عمرو ، من علماء أهل الشام وعبادهم وقرائهم .

روى عن أبي الدرداء ، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه الزهري ، ويونس بن ميسرة بن حلبس وغيرهما .

قال سعيد بن عبدالعزيز : كان أبو إدريس عالم الشام بعد أبي الدرداء .

وقال مكحول الشامي : ما رأيت أعلم من أبي إدريس .

وقال النسائي والعجلي وابن سعد وأبو حاتم وغيرهم : ثقة .

مات سنة ٨٠ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٤ / ٨٨ ت ٣٠٦٨) ، تهذيب التهذيب (٧٤/٥ ت ١٤١) ، التقريب (ص ٢٨٩ ت ٣١١٥) .

٥ - أبو الدرداء : مشهور بكنيته . واسمه : عويمر بن مالك ، وقيل ابن عامر ، وقيل ابن ثعلبة ، وقيل ابن عبد الله ، وقيل بن زيد بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي ، وقيل اسمه عامر وعويمر لقب .

صحابي جليل ، أول مشاهده أحد ، وكان عابداً .
مات في أواخر خلافة عثمان ، وقيل : عاش بعد ذلك .

أسد الغابة (٩٤/٦ ت ٥٨٦٥) ، الإصابة (٦٢١/٤ ت ٦١٣٢) ، التقريب (ص ٤٣٤ ت ٥٢٢٨) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل سليمان بن عتبة . وقد حسنه البزار - كما تقدم - .

(... / ك ٧٨) واستوائه على عرشه .

[ص ٤٠٢]

أثبت الله استوائه على عرشه في سبعة مواضع من القرآن ، ومن ذلك قوله سبحانه في الأعراف : ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش ﴾ [آية ٥٤] ، وفي طه : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ [آية ٥] .

قال الإمام ابن خزيمة في " التوحيد " (ص ١٠١) : فنحن نؤمن بخبر الله جل وعلا أن خالقنا مستوٍ على عرشه ، لا نبدل كلام الله ، ولا نقول قولاً غير الذي قيل لنا ، كما قالت المعطلة الجهمية أنه استولى على عرشه لا استوى ، فبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم ، كفعل اليهود لما أمروا أن يقولوا حطة فقالوا : حنطة ، مخالفين لأمر الله جل وعلا ، كذلك الجهمية . اهـ . ولهذا قيل : لام الجهمية كنون اليهودية .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لما قضى الله الخلق كتب في كتابه ، فهو عنده فوق العرش : إن رحمتي غلبت غضبي " . أخرجه الشيخان . وسيأتي برقم (٨١) .

قال ابن خزيمة في " التوحيد " (ص ١٠٥) : فالخبر دالٌّ على أن ربنا جل وعلا فوق عرشه الذي كتابه - أن رحمته غلبت غضبه - عنده . اهـ .

(٧٧/ك ٧٩) وأنه القاهر فوق عباده .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى: ﴿ وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير ﴾ [الأنعام : ١٨] ،
وقال : ﴿ وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة ﴾ [الأنعام : ٦١] .
فهذه الآيات دليل على فوقية الله تعالى ، وعلوه على خلقه ، علواً حقيقياً كما أخرج
هو عن نفسه ، وعلى مراده تعالى .

والمكذبون الجاحدون نفوا عن الله علو ذاته - تعالى الله عما يقولون - وأولوا ماجاء
من النصوص في ذلك ، فقالوا : إن المراد بالفوقية هنا : فوقية القدر وفوقية القهر . ونحن
نقول : إن لله تعالى العلو المطلق : علو الذات ، وعلو القدر ، وعلو القهر . قال ابن القيم في
" النونية " :

كل الوجوه لفاطر الأكوان	والفوق وصف ثابت بالذات من
جحدوا كمال الفوق للديان	لكن نفاة الفوق ما وفوا به
بلى لا بفوق الذات للرحمن	بل فسروه بأن قدر الله أعـ
ذهب يرى من خالص العقيان	قالوا وهذا مثل قول الناس في
بالذات بل في مقتضى الأثمان	هو فوق جنس الفضة البيضاء لا
لله ثابتة بلا نكران	والفوق أنواع ثلاث كلها
فوقية العليا على الأكوان	هذا الذي قالوا وفوق القهر وال

(النونية مع شرحها ١/٤٠١ - ٤٠٢) .

والأدلة من السنة في إثبات الفوقية كثيرة ، منها :

(٧٧) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية في زينب بنت جحش ﴿ فلما
قضى زيدٌ منها وطراً زوجناكها ﴾ [الأحزاب : ٣٧] . قال : فكانت تفتخر على نساء النبي
ﷺ تقول : " زوجكن أهلوكن ، وزوجني الله من فوق سبع سموات " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التوحيد ، باب ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ [هود : ٧]
﴿ وهو رب العرش العظيم ﴾ [التوبة : ١٢٩] (١٣ / ٤١٥ ح ٧٤٢٠) قال : حدثنا
أحمد ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي .
والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الأحزاب (٨ / ٣٤٨ ح ٣٢١٠) حدثنا عبد بن
حميد ، حدثنا محمد بن الفضل [عارم] .
كلاهما عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس . هذا لفظ الترمذي ، ولفظ
البخاري : جاء زيد بن حارثة يشكو ، فجعل النبي ﷺ يقول : " اتق الله وأمسك عليك
زوجك " . قال أنس : لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه . قال : فكانت زينب
تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع
سموات .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٧٨/ك ٨٠) وأن رسول الله ﷺ عرج به إليه .

[ص ٤٠٢]

ثبت عروج النبي ﷺ في حديث المعراج الطويل ، الذي رواه عددٌ من الصحابة ، منهم :

أنس بن مالك ، ومالك بن صعصعة ، وأبو ذر ، وابن مسعود وغيرهم ، بعضها في "الصحيحين" ، وبعضها خارج "الصحيحين" (١) ، وأكتفي هنا بتخريج أحد هذه الأحاديث لإيفائه بالمقصود .

(٧٨) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " أتيت بالبراق - وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل ، يضع حافره عند منتهى طرفه - قال : فركبته حتى أتيت بيت المقدس ، قال : فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء ، قال : ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ، ثم خرجت ، فجاءني جبريل - عليه السلام - بإناء من خمر ، وإناء من لبن ، فاخترت اللبن . فقال جبريل ﷺ : اخترت الفطرة ، ثم عرج بنا إلى السماء ... - الحديث بطوله وفي آخره :- ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى ... فأوحى الله إليّ ما أوحى ... " الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه . بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً .

وهو بهذا اللفظ عند مسلم في كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات (١٤٥/١ ح ٢٥٩ : ١٦٢) حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك .

ومن هذه الطريق - طريق ثابت البناني - أخرجه مسلم أيضاً (٢٦٠ : ١٦٢) عن عبد الله بن هاشم العبدي ، عن بهز بن أسد ، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت به ، مقتصراً على طرفٍ من الرواية ، قال ابن الأثير في " جامع الأصول " (٥٥/١٢) : وقد أمتها أبو بكر البرقاني في كتابه .

(١) ينظر : جامع الأصول (٤٧/١٢ - ٥٨) .

وأخرجه البخاري مطولاً في التوحيد ، باب ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ [النساء : ١٦٤] (٤٨٦/١٣ ح ٧٥١٧) عن عبدالعزيز بن عبد الله .
ومختصراً في المناقب ، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (٦٧٠/٦ ح ٣٥٧٠) عن إسماعيل [بن أبي أويس] ، عن أخيه [عبد الحميد] .
ومسلم - في الموضع السابق - (٢٦٢ : ١٦٢) عن هارون بن سعيد الأيلي ، عن ابن وهب .

ثلاثتهم عن سليمان [بن بلال] ، عن شريك بن عبد الله [بن أبي نمر] ، عن أنس ابن مالك ... الحديث ، وساق مسلم أوله ثم قال : " وساق - يعني شريك - الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني ، وقدم فيه شيئاً وأخر ، وزاد ونقص " .

وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة مريم (٣٠٦/٨ ح ٣١٥٦) عن أحمد ابن منيع ، عن الحسين بن محمد ، عن شيبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك مختصراً ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه النسائي في الصلاة ، باب فرض الصلاة (٢٢١/١ ح ٤٥٠) عن عمرو بن هشام ، عن مخلد ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، عن يزيد بن أبي مالك ، عن أنس بن مالك بتمامه بمعناه .

(٧٩/ك ٨١) وأنه رفع المسيح إليه .

[ص ٤٠٢]

قال الله تعالى : ﴿ إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ﴾ [آل عمران : ٥٥] ، وقال : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وماقتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقيناً ، بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ [النساء : ١٥٧ - ١٥٨] .

فَرَفَعُ عِيسَى - عليه السلام - ثابت بنص كتاب الله . والمكذب به مكذب بالقرآن والله يقول : ﴿ فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه أليس في جهنم مثوىً للكافرين ﴾ [الزمر : ٣٢] .

وقد ثبت في السنة نزوله في آخر الدنيا - كما سيأتي - وهذا يعني أنه قد رفع إلى السماء ، إذ سينزل منها ، ويكون نزوله من علامات قيام الساعة الكبرى .

(٧٩) فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد " .

وفي رواية : " لاتقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ... " الحديث .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه من حديث ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في البيوع ، باب قتل الخنزير (٤/٤٨٣ ح ٢٢٢٢) ، ومسلم في الإيمان ، باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ (١/١٣٥ ح ٢٤٢ : ١٥١) ، والترمذي في الفتن ، باب ماجاء في نزول عيسى بن مريم - عليه السلام - (١٠/٧ ح ٢٢٣٤) عن قتبية بن سعيد .

ومسلم - في الموضوع السابق - عن محمد بن رمح .

كلاهما عن الليث ، عن ابن شهاب به ، بلفظه . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في المظالم ، باب كسر الصليب وقتل الخنزير (١٤٤/٥ ح ٢٤٧٦) عن علي بن عبد الله [بن المديني] .

ومسلم - في الموضع السابق - عن عبدالأعلى بن حماد ، وزهير بن حرب .
ومسلم أيضاً ، وابن ماجه في الفتن ، باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم (١٣٦٣/٢ ح ٤٠٧٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة .
أربعتهم عن سفيان بن عيينة ، عن ابن شهاب الزهري به ، باللفظ الثاني .

وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب نزول عيسى بن مريم - عليهما السلام - (٥٦٦/٦ ح ٣٤٤٨) عن إسحاق [بن راهويه] .

ومسلم - في الموضع السابق - عن حسن الحلواني ، وعبد بن حميد .
ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن صالح [بن كيسان] ، عن ابن شهاب به ، بنحوه مع زيادة .

وأخرجه مسلم - في الموضع السابق - عن حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب به .

(٨٠ / ك ٨٢) وأنه يصعد إليه الكلم الطيب والعمل الصالح (أ).

[ص ٤٠٢]

(أ) " والعمل الصالح " زيادة من ب .

قال الله تعالى : ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ [فاطر : ١٠] .
(٨٠) وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب - ولا يصعد إلى الله إلا الطيب - فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه " حتى تكون مثل الجبل " .

تخريج الحديث :

جاء هذا الحديث من عدة طرق في "الصحيحين" وغيرهما ، لكن ليس عند بعضهم لفظ الصعود ، فأكتفي هنا بمن صرح بهذا اللفظ ؛ لأنه المقصود بالاستدلال .
فقد أخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿تخرج الملائكة والروح إليه﴾ [المعارج : ٤] وقوله : ﴿إليه يصعد الكلم الطيب﴾ [فاطر : ١٠] (٤٢٦ / ١٣ ح ٧٤٣٠) فقال : وقال خالد بن مخلد - بصيغة التعليق عند سائر رواة الصحيح - وعند الخطابي في " شرحه " (٢٣٤٦ / ٤ ح ١٢٣٢) : قال أبو عبد الله : حدثنا خالد بن مخلد .
وقد وصله أبو بكر الجوزقي في " الجمع بين الصحيحين " - كما في "الفتح" (٤٢٧ / ١٣) ، و"تغليق التعليق" (٣٤٧ / ٥) - قال : حدثنا أبو العباس الدغولي ، حدثنا محمد بن معاذ بن يوسف ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، أخبرني عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري أيضاً تعليقاً - إثر الحديث السابق - قال : ورواه ورقاء ، عن عبد الله بن دينار ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة به .

(١) القلوة : بفتح الفاء ، وضم اللام ، وتشديد الواو ، هو المهر ، سمي بذلك ، لأنه فلي عن أمه أي : فطم ، وقيل : هو كل فطيم من أولاد ذوات الحافر . انظر : المجموع المغني (٦٤٠ / ٢ - ٦٤١) ، شرح مسلم للنووي (١٠٤ / ٧) .
قال ابن حجر في "الفتح" (٣٢٨ / ٣) : وضرب به المثل ؛ لأنه يزيد زيادة بينه ولأن الصدقة نتاج العمل ، وأحوج ما يكون النتاج إلى التربية إذا كان فطيماً ... اهـ .

وقد وصله الإمام أحمد (٣٣١/٢) ، والبيهقي في " سننه " في الزكاة ، باب فضل الصدقة من المال الحلال (١٩٠/٤) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم .
وأحمد (٣٣١/٢) عن حسن بن موسى .
كلاهما حدثنا ورقاء به بلفظه ، واقتصر البخاري على موضع الاستدلال .
وأخرجه النسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب المعافاة والعقوبة (٤١٨/٤ ح ٧٧٥٩) عن يعقوب بن إبراهيم .
وأحمد (٤٣١/٢) .
كلاهما عن يحيى [بن سعيد القطان] .
وأحمد في (٤١٨/٢) عن قتيبة ، عن بكر بن مضر .
كلاهما عن ابن عجلان ، عن سعيد بن يسار به بمعناه ، وفيه : " ولا يصعد إلى السماء إلا طيب " .

(٨١ / ك ٨٣) وأنه كتب كتاباً فهو عنده على عرشه أن^(١) رحمته تغلب غضبه .

[ص ٤٠٢]

(أ) في أ والمطبوعة : " وأن " ، والمثبت من ب ، وهو الموافق للأصول المخرج منها ، كما سيأتي في نص الحديث .

(٨١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش : إن رحمتي غلبت غضبي " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وهو الذي بيده الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ [الروم : ٢٧] (٣٣١/٦ ح ٣١٩٤) ، ومسلم في التوبة ، باب سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٢١٠٧/٤ ح ١٤ : ٢٧٥١) عن قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي .

والبخاري في التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾ [الصفات : ١٧١] (٤٤٩/١٣ ح ٧٤٥٣) عن إسماعيل ، عن مالك . كلاهما عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً . هذا لفظ المغيرة ، ونحوه مالك .

وأخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ [آل عمران : ٢٨ ، ٣٠] (٣٩٥/١٣ ح ٧٤٠٤) عن عبدان ، عن أبي حمزة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري أيضاً في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ﴾ [البروج : ٢١ - ٢٢] (٥٣٢/١٣ ح ٧٥٥٣) قال : وقال لي خليفة بن خياط^(١) .

وفي نفس الموضوع (ح ٧٥٥٤) عن محمد بن أبي غالب ، عن محمد بن إسماعيل .

(١) قال في " إرشاد الساري " (٤٧٠/١٠) : أي في المذاكرة .

كلاهما عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة
به ، بنحوه لكن حديث محمد بن إسماعيل جاء فيه : " إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق
الخلق " .

(٨٢ / ك ٨٤) وأنه تعالى (أ) ينزل كل ليلة إلى سماء (ب) الدنيا حين (ج) يمضي شرطاً من (د) الليل فيقول : من يستغفرني فأغفر له ؟ .

[ص ٤٠٣]

(أ) " تعالى " ليست في ب والمطبوعة .

(ب) في ب : " السماء " .

(ج) في ب : " بعدما " .

(د) " من " ليست في ب والمطبوعة .

.....

ثبت في الكتاب والسنة نزول الله تعالى نزولاً يليق بذاته وعظمته ، لا يشبه نزول أحدٍ من المخلوقين . فالحق إثبات هذه الصفة من غير تكييف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل ، ومما جاء في السنة في ذلك :

(٨٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " ينزل ربنا تبارك وتعالى كلَّ ليلة إلى سماء الدنيا ، حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ " .

تخريج الحديث :

أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث الزهري ، عن أبي عبد الله الأغر وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وجاء عن أبي هريرة من طرق أخرى كثيرة أيضاً ، ولكنني أكتفي بهذه الطريق ، لحصول المقصود .

فقد أخرجه مالك في " الموطأ " في كتاب القرآن ، باب ماجاء في الدعاء (٢١٤ / ١)

عن ابن شهاب به ، بلفظه . ومن طريق مالك :

أخرجه البخاري في التهجد ، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل (٣٥ / ٣ ح ١١٤٥) ، وأبو

داود في الصلاة ، باب أي الليل أفضل ؟ (٣٤ / ٢ ح ١٣١٥) ، وفي السنة ، باب في الرد

على الجهمية (٢٣٤ / ٤ ح ٤٧٣٣) عن القعني .

والبخاري في الدعوات ، باب الدعاء نصف الليل (١٣٣ / ١١ ح ٦٣٢١) عن عبدالعزيز بن

عبد الله .

وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يدلوا كلام الله ﴾ [الفتح : ١٥] (١٣ / ٤٧٣ ح ٧٤٩٤) عن إسماعيل [بن عبد الله] .
ومسلم في صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (١ / ٥٢١ ح ١٦٨ : ٧٥٨) عن يحيى بن يحيى .
والترمذي في الدعوات ، باب استحباب الدعاء في الثلث الأخير من الليل (٩ / ١٦٧ ح ٣٤٩٣) عن الأنصاري ، عن معن .
والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب المعافاة والعقوبة (٤ / ٤٢٠ ح ٧٧٦٨) عن محمد ابن سلمة ، عن ابن القاسم .
جميعاً عن مالك به بلفظه ، وعند بعضهم " يتنزل ربنا " ، واقتصر إسماعيل على حديث أبي عبد الله الأغر . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ماجاء في أي ساعات الليل أفضل (١ / ٤٣٥ ح ١٣٦٦) عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني ، ويعقوب بن حميد بن كاسب . كلاهما عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب به بلفظه ، وزاد - بعد قوله حين يبقى ثلث الليل الآخر - : " كل ليلة " ، وزاد في آخره : " حتى يطلع الفجر " .

(٨٣/ك ٨٥) وأنه كلم موسى تكليماً .

[ص ٤٠٣]

قال الله تعالى : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ [النساء : ١٦٤] ، وقال : ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه - إلى قوله : - قال ياموسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي ﴾ [الأعراف : ١٤٣ - ١٤٤] وغيرها من الآيات التي أثبت الله فيها تكليمه - سبحانه - لعبده ورسوله موسى بن عمران - عليه السلام - .

ومن الأحاديث في ذلك ماجاء في " الصحيحين " من حديث احتجاج آدم وموسى - عليهما السلام - .

(٨٣) فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " احتج آدم وموسى - عليهما السلام - عند ربهما ، فحج آدم موسى ، قال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسجد لك ملائكته ، وأسكنك في جنته ، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض ؟ فقال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته ، وبكلامه ، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء ، وقربك نبياً ، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق ؟ قال موسى : بأربعين عاماً ، قال آدم : فهل وجدت فيها : وعصى آدم ربه فغوى ؟ قال : نعم ، قال : أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ .. قال رسول الله ﷺ : " فحج آدم موسى " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب القدر ، باب تحاج آدم وموسى عند الله (٥١٣/١١ ح ٦٦١٤) عن علي بن عبد الله [بن المديني] .

ومسلم في القدر ، باب حجج آدم وموسى - عليهما السلام - (٢٠٤٢/٤ ح ١٣ : ٢٦٥٢) عن محمد بن حاتم ، وإبراهيم بن دينار ، وابن أبي عمر المكّي ، وأحمد بن عبدة . وأبو داود في السنة ، باب في القدر (٢٢٦/٤ ح ٤٧٠١) عن مسدد ، وأحمد بن صالح .

وابن ماجه في المقدمة ، باب في القدر (٣١/١ ح ٨٠) عن هشام بن عمار ، ويعقوب بن حميد بن كاسب .

تسعتهم عن سفیان بن عیینة ، عن عمرو بن دینار ، عن طاوس ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بمعناه بأخصر منه .

وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب وفاة موسى وذكره بعد (٥٠٨/٦ ح ٣٤٠٩) عن عبدالعزيز بن عبد الله .

ومسلم (٢٠٤٤/٤ ح ٢٦٥٢) عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم ، عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد .

كلاهما عن إبراهيم بن سعد .

والبخاري في التوحيد ، باب ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ [النساء : ١٦٤] [(٤٨٥/١٣ ح ٧٥١٥) عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل . كلاهما عن ابن شهاب الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بمعناه مختصراً .

وأخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة طه ، باب ﴿ واصطنعتك لنفسي ﴾ [آية ٤١] [(٢٨٨/٨ ح ٤٧٣٨) عن قتيبة .

ومسلم (٢٠٤٤/٤ ح ٢٦٥٢) عن عمرو الناقد .

كلاهما عن أيوب بن النجار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بمعناه وأخصر منه .

وأخرجه مسلم (٢٠٤٣/٤ ح ١٥ : ٢٦٥٢) عن إسحاق بن موسى بن عبد الله الأنصاري ، عن أنس بن عياض ، عن الحارث بن أبي ذباب ، عن يزيد بن هرمز وعبدالرحمن الأعرج ، قالا : سمعنا أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ... الحديث بلفظه ، وهو أتمها سياقاً .

وأخرجه مسلم (٢٠٤٤/٤ ح ٢٦٥٢) عن محمد بن رافع ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وساق مسلم سنده ثم قال : بمعنى حديثهم . وقد ساق قبله عدة متون .

وأخرجه الترمذي في القدر ، باب ماجاء في حجاج آدم وموسى - عليهما السلام -
(٣٠٧/٦ ح ٢١٣٥) عن يحيى بن حبيب بن عربي ، عن المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن
أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بنحوه بأخصر منه . وقال : هذا حديث حسن صحيح
غريب .

(٨٤ / ك ٨٦) وتجلي (أ) للجبل فجعله دكاً .

[ص ٤٠٣]

(أ) في المطبوعة : " وأنه تجلى " .

قال الله تعالى : ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه ، قال : رب أرني أنظر إليك قال : لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني ، فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً ﴾ [الأعراف : ١٤٣] .
فالتجلي صفة أثبتها الله لنفسه ، فالواجب إثباتها له سبحانه على وجه يليق بذاته وعظمته من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل .

(٨٤) وفي الحديث الذي يرويه حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿ فلما تجلى ربه للجبل ﴾ قال : قال هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر - قال الإمام أحمد : أرانا معاذ - الراوي عن حماد - فقال له حميد الطويل : ما تريد إلى هذا يا أبا محمد ؟ قال : فضرب على صدره ضربة شديدة ، وقال : من أنت يا حميد ؟ وما أنت يا حميد ؟ حدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ وتقول أنت : ما تريد إليه ؟!! هذا لفظ معاذ بن معاذ عند أحمد .

ولفظ روح : " فأوماً بخنصره قال : فساخ " .

ولفظ سليمان بن حرب عند الترمذي : أن النبي ﷺ : قرأ هذه الآية : ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾ قال حماد : هكذا ؛ وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أتملة أصبعه اليمنى . قال : " فساخ الجبل وخر موسى صعقاً " .

ولفظ هدبة بن خالد : عن النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾ قال : " وضع إبهامه على قريب من طرف أتملة خنصره فساخ الجبل " قال حميد لثابت : تقول هكذا ؟ فوكزه وقال : يقوله رسول الله ﷺ ويقوله أنس وأكتمه أنا ؟!! .

ولفظ مسلم بن إبراهيم عند ابن خزيمة : أن النبي ﷺ تلا هذه الآية ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾ وخر موسى صعقاً قال : فحكاه النبي ﷺ فوضع خنصره على إبهامه فساخ الجبل فتقطع .

تخريج الحديث :

مدار أكثر أسانيدہ علی حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه

عن النبي ﷺ .

أخرجه الإمام أحمد (١٢٥/٣) ، ومن طريقه : ابنه عبد الله في " السنة " (٢٦٩/١ ح ٥٠٠) ومن طريق عبد الله : الضياء المقدسي في " المختارة " (٥٤/٥ - ٥٥ ح ١٦٧٣) .
وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الأعراف (٢٣٣/٨ ح ٣٠٧٦) ، وابن أبي عاصم في " السنة " في باب ذكر تجلي ربنا عز وجل للجبل عند كلامه لموسى - عليه السلام - (١ / ٢١٠ ح ٤٨١) ، وابن خزيمة في كتابه " التوحيد " ، في باب ذكر البيان أن الله عز وجل في السماء (ص ١١٣) من عدة طرق ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " في تفسير سورة الأعراف (١٥٥٩/٥ ح ٨٩٣٦) .

جميعهم من طريق أبي المثني معاذ بن معاذ العنبري .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في التفسير في تفسير سورة الأعراف (٣٢٠/٢) ،
والترمذي - في الموضوع السابق - ، وعبد الله بن الإمام أحمد في " السنة " (٢٧٠/١ ح ٥٠٣) ، وابن خزيمة - في الموضوع السابق - (ص ١١٤) من طريق سليمان بن حرب .
وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في الإيمان (٢٥/١) ، وفي التاريخ (٥٧٧/٢)
من عدة طرق ، والضياء في " المختارة " (٥٤/٥ ، ٥٦ ح ١٦٧٢ ، ١٦٧٥) ، وابن أبي عاصم في " السنة " (١ / ٢١٠ ح ٤٨٠) ، والطبري في " تفسيره " في تفسير سورة الأعراف (٥٣/٩) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : حماد بن سلمة (٢٦٠/٢) ، والحسن بن محمد الخلال - كما في " تفسير ابن كثير " (٢٤٤/٢) - من طريق هديبة بن خالد .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في الإيمان (٢٥/١) ، وفي التاريخ (٥٧٧/٢)

من طريقين عن محمد بن عبد الله الخزاعي .

وفي الإيمان (٢٥/١) من طريقين عن أبي سلمة .

وفي الإيمان أيضاً (٢٥/١) ، والتفسير (٣٢٠/٢) ، وإسحاق بن راهويه - كما في

" الأحاديث المختارة " للضياء المقدسي (٥٧/٥) - ، وابن خزيمة في كتابه " التوحيد "

(ص ١١٤) من طريق عفان بن مسلم .

وأخرجه أحمد (٢٠٩/٣) عن روح .

وأخرجه ابنه عبد الله في " السنة " (٢٧٠/١) ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " في تفسير سورة الأعراف (١٥٦٠/٥ ح ٨٩٤٠) من طريق محمد بن كثير العبدى .
وأخرجه إسحاق بن راهويه - كما في " المختارة " (٥٧/٥) - عن النضر بن شميل .
وأخرجه ابن خزيمة في كتابه " التوحيد " (ص ١١٣ - ١١٤) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث . والهيثم بن جميل ، ومسلم بن إبراهيم ، وحجاج بن منهال .
ثلاثة عشرهم عن حماد بن سلمة به ، وتقدمت ألفاظ بعضهم ، والباقون بنحوه مع اختلاف في بعض الحروف .
وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة .
وقال أبو محمد الخلال : هذا إسناد صحيح لا علة فيه .

دراسة سند الإمام أحمد عن معاذ بن معاذ :

- ١- معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ، أبو المثني البصري القاضي .
روى عن سليمان التيمي ، وحماد بن سلمة وغيرهما .
وعنه أحمد بن حنبل ، وخليفة بن خياط وغيرهما .
متفق على توثيقه .
قال عنه أحمد : قررة عين في الحديث ، وقال أيضاً : إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة .
وقال الحافظ : ثقة متقن .
مات سنة ١٩٦ هـ . وروى له الجماعة .
- تهذيب الكمال (١٣٢/٢٨ ت ٦٠٣٦) ، تهذيب التهذيب (١٧٥/١٠ ت ٣٦٦) ، تقريب التهذيب (ص ٥٣٦ ت ٦٧٤٠) .
- ٢- حماد بن سلمة : ثقة إمام إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ، وقد تغير حفظه بأخرة ، فوعدت له أوهام يسيرة لا تمنع من حجية حديثه إلا ما عرف وهمه فيه . تقدمت ترجمته في حديث رقم (٦٦) ، وأعيد هنا مما تقدم في ترجمته التفصيلية : أن الإمام أحمد وابن معين جعلاه من أثبت الناس في ثابت البناني وحميد الطويل .

- ٣- ثابت بن أسلم البُناني - بضم الموحدة ونونين - أبو محمد البصري .
روى عن أنس بن مالك ، وابن عمر - رضي الله عنهما - وغيرهما .
وعنه حماد بن سلمة ، وحميد الطويل ، وشعبة وغيرهم .
قال أبو حاتم : أثبت أصحاب أنس : الزهري ، ثم ثابت ، ثم قتادة .
ووثقه ابن سعد وابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم .
وقال الحافظ : ثقة عابد .
مات سنة ١٢٧ وقيل ١٢٣ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٤٢/٤ ت ٨١١) ، تهذيب التهذيب (٣/٢ ت ٢) ، تقريب التهذيب
(ص ١٣٢ ت ٨١٠) .

- ٤- أنس بن مالك . صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

- الحديث بهذا السند صحيح .
وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .
وقال الحسن بن محمد الخلال : هذا إسناد صحيح لا علة فيه . - كما تقدم - .
وقال المزي الحافظ : هو صحيح على شرط مسلم^(١) .

(١) وردت هذه العبارة في الكتاب المطبوع باسم " مختصر الأباطيل والموضوعات " للذهبي (ص ٥٧ ح ١٤) تحقيق: د. محمد الغماري . ولفظه : " قلت : قال شيخنا أبو الحجاج الحافظ : هو صحيح على شرط مسلم " اهـ .
أقول : والصواب أن هذا الكتاب مختصر من كتاب الذهبي ، لمؤلف مجهول ، سماه " فائدة من مختصر كتاب الأباطيل للذهبي " - كما ورد في أول الكتاب - . والعبارة التي نقلتها عن المزي أنفاً ليست موجودة في مختصر الذهبي لكتابي الأباطيل والموضوعات ، الذي طبع بتحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي ، باسم " أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي " . ففعل المختصر لكتاب الذهبي نقل هذه العبارة من أحد كتب الذهبي الأخرى ، أو نقلها عن أحد تلامذة المزي الذين علقو على هذا الحديث كابن القيم ، وهو الأقرب في نظري ، فقد ذكر الغماري أنه وجد في هامش النسخة ما نصه " من إملاء العلامة ابن قيم الجوزية " . لكنه علق فقال : " ولكن هذا فيما يظهر خطأ ، لأن الحافظ ابن قيم الجوزية لم يكن من تلامذة المزي ، ولم يذكر أحد أنه تتلمذ عليه ، ولا ذكر في تلامذة المزي الذين عرفوا بالطلب عليه " اهـ . أقول : بل هو من تلامذته ، كما تقدم في مبحث شيوخ ابن القيم . وانظر : " ابن قيم الجوزية " للدكتور : بكر أبو زيد (ص ١٧٧) .

وصححه السيوطي في " اللآلئ " (٢٥/١) وقال : أخرجه الضياء المقدسي في المختارة وصححه .اهـ . قلت : قد خرجته منه - كما سبق - ، ولم أقف على تصحيحه فيما طبع منه .

وقال ابن عراق الكناني في " تنزيه الشريعة " (١ / ١٤٤ ح ٣٠) : أخرجه أبو القاسم البغوي وقال : هذا إسناد صحيح . والله أعلم .

طرق أخرى للحديث :

والذي يدعو لسياق هذه الطرق مع صحة الحديث بإسناده السابق ، قولُ الترمذي : " غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة " ، وإدخالُ ابن الجوزي هذا الحديث في كتابه " الموضوعات " وقال : " هذا حديث لا يثبت ، قال ابن عدي : كان ابنُ أبي العوجاء ربيبَ حماد بن سلمة ، فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث " .

قلت : حماد بن سلمة إمام ثقة ، كما أوضحت في ترجمته ، وقد كان يحفظ حديثه في صدره ، كما أشار أبو داود ، فلا يغمزه مثل هذا ، على أنه قد تابعة عدد من الرواة كما سأبين . وقد انتقد السيوطي ، وابن عراق الكناني صنيعَ ابن الجوزي ، وذكر أن الحديث أخرجه عددٌ من الأئمة من طرق كثيرة وصححوه .

ونقل السيوطي في " اللآلئ " (٢٦/١) عن ابن طاهر قوله : أورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة حماد بن سلمة ولعله أشار إلى تفرد به وحماد إمام ثقة .

وقال الذهبي في " تلخيص موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي " (ص ٣٨) - معقباً على كلام ابن الجوزي - : هذا تحامل ، وحماد من رجال مسلم ، وقد ذكر في الحديث قصة حميد خاله ، فدل على أنه قد حفظه ، وهو غريب ، لا يجل أن يذكر في الموضوعات .اهـ .

قلت : الحديث ليس بغريب اصطلاحاً ، فقد رواه عددٌ غير حماد . وإليك بيان ذلك : أخرجه ابن منده في " الرد على الجهمية " (ص ٨١ ح ٥٩) من طريق شعبة ، عن ثابت البناني به .

وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٢١١/١ ح ٤٨٣) عن محمد بن ثعلبة .
وعبدالله بن أحمد في " السنة " (٢٧٠/١ ح ٥٠١) ، وابن مردويه - كما في " المختارة " للضياء المقدسي (١١٥/٧) - من طريق هُرَيْم .

كلاهما عن محمد بن سواء .
وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٢١١/١ ح ٤٨٢) عن أزهر بن مروان صاحب
النوى ، عن عبدالأعلى .
وأخرجه الطبراني في " السنة " - كما في " اللآلئ المصنوعة " (٢٥/١) - ومن
طريقه : الضياء المقدسي في " المختارة " (١١٥/٧ ح ٢٥٣٩) من طريق عمر بن سعيد .
ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس مرفوعاً بمعناه .
أقول : حديث محمد بن سواء وعبد الأعلى صحيح .

وأخرجه ابن منده في " الرد على الجهمية " (ص ٨٢ ح ٦٠) من طريق داود بن
الزبرقان ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس به ، وقال : وهما - أي هذا الحديث وحديث
آخر مرّ قريباً - من حديث شعبة غريب مرفوع .
أقول : هذا الإسناد ضعيف جداً ، فيه داود بن الزبرقان ، قال الحافظ في " التقريب "
(ص ١٩٨ ت ١٧٨٥) : متروك وكذبه الأزدي .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٢٢١/٣) وزاد في عزوه لعبد بن حميد ، وابن
المنذر ، وأبي الشيخ ، والبيهقي في كتاب الرؤية .

قلت : فبهذه الطرق لا يكون الحديث غريباً ، وقد رأيت أن بعض طرقه صحيحة ،
وبها يتقوى الحديث ، ويمتنع أن يغمز حماد بأن ابن أبي العوجاء قد دسّهُ في كتبه ؛ لأنه قد
ثبت من طريق غيره . والله تعالى أعلم .

(٨٥/ك ٨٧) واتخذ إبراهيم خليلاً .

[ص ٤٠٣]

قال الله تعالى : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ [النساء : ١٢٥] .

(٨٥) وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول : " إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... (١ / ٣٧٧ ح ٢٣ : ٥٣٢) ، والنسائي في " الكرى " في التفسير في تفسير سورة النساء ، قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ [آية ١٢٥] (٦ / ٣٢٨ ح ١١١٢٣) عن إسحاق ابن إبراهيم - زاد مسلم - وأبي بكر بن أبي شيبة .

وأبو عوانة في الصلاة ، باب بيان حظر الصلاة إلى المقابر (١ / ٤٠١) عن أبي أمية . ثلاثهم عن زكريا بن عدي .

وأخرجه أبو عوانة - في الموضوع السابق - عن أبي داود الحراني ، عن عبد الله بن جعفر بن غيلان .

كلاهما عن عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث النجراني ، عن جندب بن عبد الله مرفوعاً ، هذا لفظ مسلم ، ومثله أبو عوانة ، وبمعناه وأخصر منه النسائي .

(٨٦/ك ٨٨) وأنه نادى آدم وحواء ، ونادى موسى ، وينادي عباده ^(١) يوم القيامة .

[ص ٤٠٣]

(أ) هكذا في أ . وفي ب مكانها بياض . وفي المطبوعة : " نينا " .

يشير ابن القيم هنا إلى إثبات صفة النداء لله تعالى ، وأنه نادى آدم وحواء ، كما في قوله تعالى : ﴿ وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان لكما عدو مبين ﴾ [الأعراف : ٢٢] .

ونادى موسى ، كما في آيات كثيرة ، منها قوله : ﴿ وإذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين ، قوم فرعون ألا يتقون ﴾ [الشعراء : ١٠ - ١١] ، وقوله : ﴿ هل أتاك حديث موسى إذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى اذهب إلى فرعون إنه طغى ﴾ [النازعات : ١٦ - ١٧] .

وينادي عباده يوم القيامة ، كما في آيات كثيرة ، منها قوله سبحانه : ﴿ ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون ﴾ [القصص : ٦٢ ، ٧٤] ، وقوله : ﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ﴾ [القصص : ٦٥] .

وفي السنة : أثبت النبي ﷺ صفة النداء لله تعالى كما في :

(٨٦) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " إذا أحب الله عبداً نادى جبريل : إن الله يحب فلاناً فأحبه ، فيحبه جبريل ، فينادي جبريل في أهل السماء : إن الله يحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القبول في أهل الأرض " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
البخاري في بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة (٣٥٠/٦ ح ٣٢٠٩) عن محمد بن سلام ، عن مخلد .
وفي الأدب ، باب المقعة من الله تعالى (٤٧٦/١٠ ح ٦٦٤٠) عن عمرو بن علي ، عن أبي عاصم النبيل .

وأحمد (٥١٤/٢) عن روح ، وعبد الله بن الحارث .
أربعتهم عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع [مولى ابن عمر] ، عن أبي
هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري في التوحيد ، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة
(٤٦٩/١٣ ح ٧٤٨٥) عن إسحاق ، عن عبد الصمد ، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار ،
عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وأخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده
(٢٠٣٠/٤ ح ٢٦٣٧) ، والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة مريم (٣٠٨/٨ ح
٣١٦٠) عن قتيبة بن سعيد ، عن عبدالعزيز بن محمد .

ومسلم - في الموضوع السابق - (٢٦٣٧ : ١٥٨) ، والإمام أحمد (٥٠٩/٢) عن
يزيد بن هارون ، عن عبدالعزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون .
ومسلم أيضاً (٢٦٣٧) ، والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب الحب والبغض
(٤١٦/٤ ح ٧٧٤٧) عن قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب .

ومسلم (١٥٧ : ٢٦٣٧) عن زهير بن حرب ، عن جرير (ح) .
وعن سعيد بن عمرو الأشعشي ، عن عبثر ، عن العلاء بن المسيب (ح) .
وعن هارون بن سعيد الأيلي ، عن ابن وهب ، عن مالك .
ستهم عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه به بنحوه ، وعندهم - سوى العلاء بن
المسيب - ذكر البغض في آخره . وذكر مسلم من طريق الماجشون في أوله قصة .
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(... /ك ٨٩) وأنه خلق آدم بيديه (أ) .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أوب : " يده " .

قال الله تعالى : ﴿ يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾ [ص : ٧٥] ،
وقال : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلَّتْ أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق
كيف يشاء ﴾ [المائدة : ٦٤] ، وقال : ﴿ إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم ﴾
[الفتح : ١٠] .

وفي السنة الصحيحة من حديث أبي هريرة مرفوعاً : " احتج آدم وموسى - عليهما
السلام - عند ربهما فحج آدم موسى ، قال موسى : أنت آدم الذي خلقتك الله بيده ،
ونفخ فيك من روحه ... " الحديث . متفق عليه . وتقدم تخريجه برقم (٨٣) .

فهذه الأدلة ، وغيرها كثير في إثبات صفة اليد لله تعالى على وجه يليق بالله
سبحانه ، من غير تكيف ولا تمثيل ولا تشبيه ، ولا يجوز تأويلها بالنعمة أو القدرة ، أو
تعطيلها ، لأن هذا تكذيب لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، إذ أن الله سبحانه أعلم بنفسه من
كل أحد ، ورسوله ﷺ أعرف الخلق به ، ولا يجوز العدول عن ذلك إلى الآراء والمقاييس .

(٨٧/ك ٩٠) وأنه يقبض سماواته بإحدى ^(أ) يديه ، والأرض باليد الأخرى يوم القيامة .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ: " بأحد " .

قال الله تعالى : ﴿ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ [الزمر : ٦٧] .

(٨٧) وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ " يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليميني ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين ، ثم يأخذهن بيده الأخرى ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ [ص:٧٥] (١٣/٤٠٤ ح ٧٤١٢) عن مقدم بن محمد ، عن عمه القاسم بن يحيى ، عن عبيدا لله ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً مختصراً .

وأخرجه تعليقاً - إثر هذا السند - قال : وقال عمر بن حمزة ، سمعت سالمًا ، سمعت ابن عمر ، عن النبي ﷺ بهذا .

ووصله مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٤/٢١٤٨ ح ٢٤ : ٢٧٨٨) ، وابن أبي عاصم في " السنة " (١ / ٢٤١ ح ٥٤٧) ، والبيهقي في كتابه " الأسماء والصفات " في باب ماذكر في اليمين والكف (٢/١٣٩ ح ٧٠٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

وأبو داود في " سننه " في السنة ، باب في الرد على الجهمية (٤/٢٣٤ ح ٤٧٣٢) ، ومن طريقه : البيهقي - في الموضوع السابق - (ص ٤٠٩) عن عثمان بن أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء .

ثلاثهم عن أبي أسامة ، عن عمر بن حمزة به ، وهذا لفظ محمد بن العلاء ، والباقون

بنحوه .

وأخرجه مسلم (٢٥ : ٢٧٨٨) ، وابن خزيمة في كتابه " التوحيد " في باب تمجيد الرب عز وجل نفسه (ص ٧٢ - ٧٣) عن سعيد بن منصور .
والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب قول الله عز وجل ﴿ هو الرزاق ﴾ [الذاريات : ٥٨] (٤٠٦/٤ ح ٧٧٠٩) عن قتيبة .
كلاهما عن يعقوب بن عبد الرحمن .

وأخرجه مسلم (٢٦ : ٢٧٨٨) عن سعيد بن منصور .
والنسائي في " الكبرى " في النعوت ، باب الجبار (٤٠٠ / ٤ ح ٧٦٨٩) عن الحسين بن حريث ، عن عبد الله بن نافع الزبيري .
وابن ماجه في مقدمة " سننه " ، باب فيما أنكرت الجهمية (٧١/١ ح ١٩٨) ، وفي الزهد ، باب ذكر البعث (١٤٢٩/٢ ح ٤٢٧٥) عن هشام بن عمار ، ومحمد بن الصباح .
أربعتهم عن عبدالعزيز بن أبي حازم .

كلاهما (يعقوب وعبد العزيز) عن أبي حازم ، عن عبيدا لله بن مقسم ، أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺ قال : " يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه ، فيقول : أنا الله - ويقبض أصابعه ويسسطها - ، أنا الملك " . حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه ، حتى إني لأقول : أساقط هو برسول الله ﷺ ؟ هذا لفظ مسلم عن يعقوب ، والباقون بنحوه .

(٨٨/ك ٩١) فصل : ومنها : الاستماع إلى حديث قوم لا يجبون استماعه .

[ص ٤٠٣]

(٨٨) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : " من تحلم بحلم لم يره ، كلف أن يعقد بين شعيرتين ، ولن يفعل ، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه ، صب في أذنه الآنك^(١) يوم القيامة ، ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها ، وليس بنافخ " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التعبير ، باب من كذب في حلمه (٤٤٦/١٢ ح ٧٠٤٢) عن علي بن عبد الله ، عن سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً ، بلفظه .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب ماجاء في الرؤيا (٣٠٦/٤ ح ٥٠٢٤) عن مسدد ، وسليمان بن داود .

والترمذي في اللباس ، باب ماجاء في المصورين (٦٦/٦ ح ١٧٥١) عن قتيبة . ثلاثهم عن حماد .

وأخرجه أحمد (٢١٦/١) عن عباد بن عباد .

وفي (٣٥٩/١) عن إسماعيل .

ثلاثهم عن أيوب به ، بمعناه ، ولم يذكر الترمذي : " من تحلم ... " ، وقال : حديث حسن صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد (٢٤٦/١) عن علي بن عاصم .

والدارمي في " سننه " في الرقاق ، باب في حفظ السمع (٣٨٥/٢ ح ٢٧٠٨) من طريق خالد بن عبد الله .

كلاهما عن خالد الحذاء ، عن عكرمة به ، بمعناه ، واقتصر الدارمي على الشاهد .

(١) الآنك : بالمد وضم النون : الرصاص المذاب ، وقيل : الرصاص الخالص . ينظر : النهاية (٧٧/١) ، فتح الباري (٤٤٧/١٢) .

(٨٩ / ك ٩٢ - ٩٣) وتخييب (أ) المرأة على زوجها ، والعبد على سيده .

[ص ٤٠٣]

(أ) هكذا جاءت في نسخة ب . وفي أ غير منقوطة ، وفي المطبوعة : " تخييب " بالثاء المثناة ، وما أثبتته هو الموافق للأصول المخرج منها .

شرح الغريب :

تخييب : مصدر تخيَّب أي خَدَع وأفسد (النهاية ٤/٢) .

(٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " ليس منا من خيب امرأة على زوجها ، أو عبداً على سيده " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في السير والصلة ، باب الصحبة والمجالسة (٢/ ٣٢٧ ح ٥٦٨) ، وفي كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٣٧٠ ح ٥٥٦٠) - ، والنسائي في "الكبرى" في عشرة النساء ، باب من أفسد امرأة على زوجها (٥/ ٣٨٥ ح ٩٢١٤) من طريق معاوية بن هشام .

والحاكم في " مستدركه " في الطلاق (٢/ ١٩٦) ، والإمام أحمد (٢/ ٣٩٧) ، والبيهقي في " سننه " في النفقات ، باب التشديد على من خيب خادماً على أهله (٨/ ١٣) ، وفي كتابه " الآداب " في باب إثم من خيب خادماً على أهله (ص ٧٢ ح ٨٠) عن أبي الجواب الأحوص بن جواب .

وأبو داود في " سننه " في الطلاق ، باب فيمن خيب امرأة على زوجها (٢/ ٢٥٤ ح ٢١٧٥) ، وفي الأدب ، باب فيمن خيب مملوكاً على مولاه (٤/ ٣٤٣ ح ٥١٧٠) ، والبخاري في " التاريخ الكبير " (١/ ٣٩٦) من طريق زيد بن الحباب .

ثلاثتهم عن عمار بن رزيق ، عن عبداً لله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ الحاكم وأبي داود ، والباقون بنحوه .

وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن عدي في " الكامل " (٧/ ١٢٨) من طريق هارون بن محمد ، عن

يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به بنحوه .

دراسة سند الإمام أحمد :

١ - أبو الجَوَّاب : الأحوص بن جَوَّاب - بفتح الجيم وتشديد الواو - الضبي الكوفي .
روى عن عمار بن رزيق ، وسليمان بن قرم الضبي وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وعلي بن المديني وغيرهما .
قال ابن أبي خيثمة ويعقوب بن شيبة وابن شاهين وعباس الدوري عن ابن معين :
ثقة ، وقال ابن الجنيد عنه : ما أرى كان به بأس .
ووثقه ابن شاهين وابن حبان ، وقال : كان متقناً ربما وهم .
وقال أبو حاتم : صدوق . ومثله قال الحافظان الذهبي وابن حجر ، زاد ابن حجر :
ربما وهم .

وعن ابن معين قال : ليس بذاك القوي .
مات سنة ٢١١ هـ . وروى له مسلم وغيره .

خلاصة حاله : صدوق . ولعل قول ابن معين يعني التليين اليسير الذي لا ينزله عن درجة
الاحتجاج . والله أعلم .

سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٤٥٠ ت ٧٢٥) ، التاريخ الكبير (٥٨/٢ ت ١٦٨١) ،
الجرح والتعديل (٣٢٨/٢ ت ١٢٥٣) ، ثقات ابن حبان (٨٩/٦) ، ثقات ابن شاهين
(ص ٧٣ ت ١٠٠) ، ضعفاء ابن شاهين (ص ٥٨ ت ٦٨) ، تهذيب الكمال (٢٨٨/٢
ت ٢٨٦) ، ميزان الاعتدال (٣١٤/١ ت ٦٧٣) ، الكاشف (٢٢٩/١ ت ٢٣٨) ، تهذيب
التهذيب (١٦٧/١ ت ٣٥٧) ، التقريب (ص ٩٦ ت ٢٨٩) .

٢ - عمار بن رُزَيْق - بتقديم الراء مصغر - الضبي أو التميمي ، أبو الأحوص الكوفي .
روى عن عبد الله بن عيسى ، والأعمش وغيرهما .
وعنه أبو الجواب الأحوص بن جواب ، وأبو أحمد الزبيري وغيرهما .
وثقه ابن معين وعلي بن المديني وأبو زرعة والذهبي .
وقال الإمام أحمد : كان من الأثبات ، وعنه : ليس به بأس . وكذا قال أبو حاتم
والنسائي والبزار وابن حجر .

وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " ، واحتج به مسلم .

مات سنة ١٥٩ هـ .

خلاصة حاله : ثقة ، كما انتهى إليه الذهبي ، وتمام كلامه : ما رأيت لأحدٍ فيه تلييناً ، إلا قول السليمانى إنه من الرافضة ، فالله أعلم بصحة ذلك .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٥٩ ت ٥٦٣) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣١٥ ت ٤١٩) ، الجرح والتعديل (٣٩٢/٦ ت ٢١٨٢) ، ثقات ابن حبان (٢٨٦/٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٢٨ ت ٨٤٠) ، تهذيب الكمال (١٨٩/٢١ ت ٤١٥٩) ، ميزان الاعتدال (١٩٩/٥ ت ٥٩٩٢) ، الكاشف (٥٠/٢ ت ٣٩٨٨) ، تهذيب التهذيب (٣٥٠/٧ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ٤٠٧ ت ٤٨٢١) .

٣ - عبد الله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، أبو محمد الكوفي .
روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، وجده عبدالرحمن بن أبي ليلى وغيرهما .
وعنه عمار بن رزيق ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي والذهبي وابن حجر . زاد ابن معين : وكان يتشيع ، وابن حجر : فيه تشيع .

وقال النسائي : ثقة ثبت .

وقال ابن خراش : هو أوثق ولد أبي ليلى ، ونحوه قال الحاكم .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال أبو حاتم : صالح .

وقال ابن المديني : هو عندي منكر .

مات سنة ١٣٠ هـ . واحتج به الشيخان .

خلاصة حاله : ثقة - كما عليه الجمهور - وأما قول ابن المديني : هو عندي منكر ، فقد قال ابن حجر : " ذكر أبو الحسن بن القطان ، أن عبد الله بن عيسى ، الذي روى عن موسى ابن عبد الله بن يزيد الخطمي ، وعنه زهير وشريك ماهو عبد الله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى هذا ، وأنه آخر لا يعرف حاله " اهـ . هذا ما قاله ابن القطان ، وعلى كلِّ فقول الجماعة أولى ، وقد احتج به الشيخان . والله أعلم .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٦٠ ت ٥٦٥) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٩٦ ت ٣٥٧) ، الجرح والتعديل (١٢٦/٥ ت ٥٨٣) ، ثقات ابن حبان (٣٢/٧) ، سؤالات السجزي للحاكم (ص ١٢٣ ت ١١٤) ، تهذيب الكمال (٤١٢/١٥ ت ٣٤٧٣) ، ميزان الاعتدال (١٥٨/٤ ت ٤٥٠٠) ، الكاشف (٥٨٣/١ ت ٢٩٠٠) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١١٢ ت ١٩١) ، تهذيب التهذيب (٣٠٨/٥ ت ٦٠٤) ، التقريب (ص ٣١٧ ت ٣٥٢٣) ، هدي الساري (ص ٤٣٦) .

٤ - عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس . ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في حديث رقم (١٧) .

٥ - يحيى بن يعمر - بفتح التحتانية والميم ، بينهما مهملة - البصري ، أبو سليمان ، ويقال: أبو سعيد ، ويقال : أبو عدي ، قاضي مرو أيام قتيبة بن مسلم .
روى عن ابن عباس ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - وغيرهما .
وعنه عكرمة مولى ابن عباس ، وسليمان التيمي وغيرهما .
وثقه ابن سعد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والحافظان الذهبي وابن حجر .
مات قبل المائة ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٥٣/٣٢ ت ٦٩٥٢) ، الكاشف (٣٧٩/٢ ت ٦٢٧٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٦/١١ ت ٤٨٩) ، التقريب (ص ٥٩٨ ت ٧٦٧٨) .

٦ - أبو هريرة . صحابي جليل مكثر . تقدمت ترجمته في حديث رقم (٥٠) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل أبي الجواب - شيخ أحمد - " صدوق " .
وقد تابعه : زيد بن الحباب " صدوق يخطيء في حديث الثوري " . (التقريب ص ٢٢٢ ت ٢١٢٤) .

ومعاوية بن هشام " صدوق له أوهام " (التقريب ص ٥٣٨ ت ٦٧٧١) .
فالحديث إذاً صحيح . وقد صححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي ، وأخرجه كذلك ابن حبان في " صحيحه " - كما تقدم - . والله أعلم .

(٩٠ - ٩١ / ك ٩٤) وتصوير صور الحيوان سواء^(أ) كان لها ظل أو لم يكن .

[ص ٤٠٣]

(أ) " سواء " ليست في أ ، ومكانها في ب " إن " .

تقدم حديث ابن عباس مرفوعاً من طريق عكرمة عنه وفيه : " ومن صور صورة عُذْب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ " . وخرجت هذه الطريق برقم (٨٨) .

(٩٠) وجاء أيضاً من طريق سعيد بن أبي الحسن قال : كنت عند ابن عباس - رضي الله عنهما - إذ أتاه رجلٌ فقال : يا أبا عباس : إني إنسانٌ إنما معيشتي من صنعة يدي ، وإني أصنع هذه التصاوير ، فقال ابن عباس : لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ ، سمعته يقول : " من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ فيها أبداً " . فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه ، فقال : ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر ، كل شيء ليس فيه روح " . هذا لفظ البخاري .

ولفظ مسلم قال : " جاء رجلٌ إلى ابن عباس ، فقال : إني رجلٌ أصور هذه الصور فأفتني فيها ، فقال له : ادن مني ، فدنا منه ، ثم قال : ادن مني ، فدنا حتى وضع يده على رأسه ، قال : أنبتك بما سمعت من رسول الله ﷺ . سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم " وقال : إن كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له " .

وجاء أيضاً من طريق النضر بن أنس عن ابن عباس قريباً من لفظ البخاري .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في البيوع ، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك (٤٨٥ / ٤ ح ٢٢٢٥) عن عبد الله بن عبد الوهاب ، عن يزيد بن زريع .

والنسائي في " الكبرى " في الزينة ، باب التصاوير (٥٠٣ / ٥ ح ٩٧٨٥) عن محمد

ابن الحسين ، عن عبدالرحمن بن غزوان ، عن شعبة .

والإمام أحمد (١ / ٣٦٠) عن إسماعيل ، ومحمد بن جعفر .

أربعتهم عن عوف ، عن سعيد بن أبي الحسن به باللفظ الأول عند البخاري ، ونحوه عند أحمد . ولفظ النسائي : " إن الله تعالى يعذب المصورين بما صوروا " .

وأخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صور الحيوان ... (١٦٧٠/٣ ح ٩٩ : ٢١١٠) عن نصر بن علي الجهضمي .
والإمام أحمد (٣٠٨/١) .

كلاهما عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن سعيد به ، باللفظ الثاني .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ (٤٠٧/١٠ ح ٥٩٦٣) عن عياش بن الوليد ، عن عبدالأعلى .
ومسلم - في الموضوع السابق - (ح ١٠٠ : ٢١١٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن علي بن مسهر .

والنسائي في " سننه " في الزينة ، باب ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة (٢١٥/٨ ح ٥٣٥٨) عن عمرو بن علي ، عن خالد بن الحارث .

والإمام أحمد (٢٤١/١) عن محمد بن جعفر .

وفي (٣٥٠/١) عن محمد بن بشر .

خمسهم عن سعيد بن أبي عروبة .

ومسلم - في الموضوع السابق - (ح ٢١١٠) من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة .

كلاهما عن النضر بن أنس به .

* * *

(٩١) وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وقد سترت سَهْوَةً^(١) لي بقرام^(٢) فيه تماثيل ، فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال : " يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله " . قالت عائشة : " فقطعناه فجعلناه وسادة أو سادتين " .

تخريج الحديث :

جاء من طرق كثيرة عن عائشة ، لكن بهذه السياقة جاء من طريق سفيان بن عيينة ، عن عبدالرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة .
أخرجه البخاري في اللباس ، باب ما وطئ من التصاوير (٤٠٠/١٠ ح ٥٩٥٤) عن علي بن عبد الله .
ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صور الحيوان ... (١٦٦٨/٣ ح ٩٢ : ٢١٠٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب .
والنسائي في " سننه " في الزينة ، باب ذكر أشد الناس عذاباً (٢١٤/٨ ح ٥٣٥٦) عن قتبية .
وفي " الكبرى " في الزينة ، باب التصاوير (٥٠٢/٥ ح ٩٧٧٩) عن إسحاق بن إبراهيم .
خمسهم عن سفيان بن عيينة به ، هذا لفظ مسلم ، ومثله الباقر ، ولم يذكر النسائي في " الصغرى " قول عائشة .

تعليق :

الأحاديث في الوعيد على التصوير كثيرة معلومة ، وقد اخترت هذين الحديثين لما يلي :
١ - أن الوعيد خاص بما فيه روح ، فيخرج ما لا روح فيه كالشجر ونحوه ، وهو صريح قول ابن عباس كما في الحديث الأول .

(١) سَهْوَةٌ : جاء في " النهاية " : (٤٣٠/٢) : السَهْوَةُ : بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً ، شبيه بالمُخَدَع والخزانة . وقيل : هو كالصُفَّة بين يدي البيت ، وقيل شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء . اهـ . قال أبو عبيد (٣٩/١) : " وقول أهل اليمن - وهو القول الأول - أشبه ما قيل في السَهْوَةِ " .

(٢) بقرام : بكسر القاف وتخفيف الراء . جاء في " النهاية " : (٤٩/٤) : القرام : الستر الرقيق ، وقيل الصفيق من صوف ذي ألوان ، وقيل : الستر الرقيق وراء الستر الغليظ .

٢ - " قول ابن القيم : سواء كان لها ظل أو لم يكن " ، فهذا عموم لفظ التصوير يشملهُ ،
وأيضاً فحديث عائشة صريح فيه ؛ فإن الستر الذي أنكره النبي ﷺ كانت الصورة فيه
بلا ظل بغير شك ، ومع ذلك فقد أمر بنزعه . ذكر نحو هذا النووي في " شرح مسلم"
(٣٢٨/١٤) . وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره ، فصنعتهُ حرام بكل حال .
أما اتخاذ ما فيه تصاوير - وهو معنى خارج عما أراده ابن القيم - فحرام كذلك ، إلا
أن يكون ممتناً ، كبساط يداس ومخدة ونحوها ، فليس بحرام ، كما في حديث عائشة
حيث أنكر النبي ﷺ اتخاذهُ سترًا معلقاً ، ولم ينكر اتخاذهُ وسادة . والله أعلم .

(٩٢/ك ٩٥) وأن يُرى عينيه في المنام ^(أ) ما لم ترياه ^(ب) .

[ص ٤٠٣]

(أ) " في المنام " ليست في أ .

(ب) في ب : " تره " .

تقدم حديث عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً وفيه : " من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل " رواه البخاري . وخرجه برقم (٨٨) .

(٩٢) وفي حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم تر " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التعبير ، باب من كذب في حلمه (٤٤٦/١٢ ح ٧٠٤٣) عن علي بن مسلم .

والإمام أحمد (٩٦/٢) .

كلاهما عن عبدالصمد بن عبدالوارث ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار مولى ابن عمر ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعاً ، بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد (١١٨/٢ - ١١٩) عن هارون بن معروف ، عن عبدالله بن

وهب ، عن حيوة ، عن الوليد بن الوليد ، عن عبدالله بن دينار به ، بمثله وأتم منه . قال الحافظ في "الفتح" (٤٤٩ / ١٢) : سنده صحيح .

(٩٣/ك ٩٦) وأخذ الربا وإعطاؤه والشهادة عليه وكتابه .

[ص ٤٠٣]

تقدم في حديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات - ومنها - أكل الربا " متفق عليه ، وسبق تخريجه برقم (٤) .

وأيضاً حديث سمرة بن جندب - الطويل - في رؤيا النبي ﷺ قوماً يعذبون على أعمال ارتكبوها في الدنيا . قال النبي ﷺ : " رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة ، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم ، فيه رجلٌ قائم ، وعلى وسط النهر رجلٌ بين يديه حجارة ، فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد الرجل أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردّه حيث كان ، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : الذي رأيته في النهر : أكل الربا " . أخرجه بهذا السياق ، البخاري في البيوع ، باب أكل الربا وشاهده وكتابه (٣٦٧/٤ ح ٢٠٨٥) عن موسى بن إسماعيل . وبقية تخريجه تقدم في كبيرة الزنا برقم (١٦) .

(٩٣) وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله ، وكتابه ، وشاهده . وقال : " هم سواء " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في المساقاة ، باب لعن أكل الربا وموكله (٣/١٢١٩ ح ١٠٦ : ١٥٩٨) عن محمد بن الصباح ، وزهير بن حرب ، وعثمان بن أبي شيبة . ثلاثهم عن هشيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر به ، بلفظه .

(٩٤ / ك ٩٧) وشرب الخمر ، وعَصْرُهَا ، واعتصارها ، وحَمَلُهَا ، وبيعها ،
وأكل ثمنها (أ) .

[ص ٤٠٣]

(أ) في ب ، قدم " وأكل ثمنها " على " وبيعها " .

ذكر ابن القيم " شرب الخمر " من الكبائر فيما تقدم ، وذكرت هناك حديثين برقم
(١٣ ، ١٤) .

ومن الأدلة أيضاً حديث ابن عمر مرفوعاً : " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة -
ومنهم - مدمن الخمر " . وسبق تخريجه برقم (٤٣) .

وأما ما ساقه ابن القيم هنا وعدّه من الكبائر فقد جاءت فيه عدة أحاديث ، منها :
(٩٤) حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لعنت الخمر
على عشرة أوجه : بعينها ، وعاصِرِهَا ، ومعتصرِهَا ، وبائعِهَا ، ومبتاعِهَا ، وحاملِهَا ،
والمحمولة إليه ، وأكلِ ثمنِهَا ، وشارِبِهَا ، وساقِهَا " .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الأشربة ، باب العنب يعصر للخمر (٣٢٦ / ٣ ح ٣٦٧٤) ،
ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في البيوع ، باب كراهية بيع العصير ممن يعصر الخمر
(٣٢٧ / ٥) عن عثمان بن أبي شيبة .

وابن ماجه في الأشربة ، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه (١١٢١ / ٢ ح ٣٣٨٠)
عن علي بن محمد ، ومحمد بن إسماعيل .

والإمام أحمد (٢٥ / ٢ ، ٧١) .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع ، باب ماجاء في بيع الخمر (٤١٧ / ٤ ح

(٢١٦١٨) .

خمسهم عن وكيع .

وأخرجه البيهقي - في الموضع السابق - من طريق جعفر بن عون .

وفي البيوع ، في باب تحريم التجارة في الخمر (١٢ / ٦) من طريق أبي نعيم .

ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، عن عبدالرحمن بن عبدالله الغافقي وأبي طعمة ^(١) مولاهم ، أنهما سمعا ابن عمر يقول ... الحديث ، بهذا اللفظ مع تقديم وتأخير عند بعضهم ، وليس عند أبي داود : " وأكل ثمنها " ، وعند البيهقي عن أبي نعيم زيادة في أوله .

وأخرجه الإمام أحمد (٧١/٢) ، والبيهقي في "سننه" في الأشربة ، باب ماجاء في تحريم الخمر (٢٨٧/٨) من طريق ابن لهيعة .

والبيهقي أيضاً - في نفس الموضع - من طريق عبدالله بن عيسى . كلاهما عن أبي طعمة - وحده - به ، بلفظه مع تقديم وتأخير ، وفي حديث ابن لهيعة زيادة في أوله ، وليس عند عبدالله بن عيسى " وبائعها " .

دراسة سند الإمام أحمد وابن أبي شيبة :

- ١ - وكيع بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث (١٠) .
- ٢ - عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز بن مروان الأموي ، أبو محمد المدني ، نزيل الكوفة . روى عن أبيه ، وعبدالرحمن بن عبدالله الغافقي ، وأبي طعمة مولى عمر بن عبدالعزيز وغيرهم .

وعنه وكيع بن الجراح ، وأبو نعيم ، وشعبة وغيرهم . نقل ابن شاهين في " ثقاته " عن أحمد ويحيى قولهما : ثقة ثقة . وعن ابن معين : ثبت روى شيئاً يسيراً ، وعنه أيضاً : ليس به بأس ثقة ، وعنه : ليس به بأس . وقال ابن المديني : كان عبدالعزيز ثبتاً ثقة ، وقد روى عنه الثقات ابن أبي ذؤيب وغيره .

ووثقه أيضاً أبو داود وابن عمار وزاد : ليس بين الناس فيه اختلاف . وقال يعقوب بن سفيان : حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز وهو ثقة .

(١) وقع في "سنن أبو داود" : (أبي علقمة) بدل (أبي طعمة) ، وهو خطأ جاء في رواية أبي علي اللؤلؤي - وحده - عن أبي داود ؛ وتبعه على هذا الخطأ البيهقي ، حيث أخرجه من طريق أبي داود . والصواب : (أبي طعمة) كما جاء في رواية : أبي الحسن بن العبد وأبي عمرو البصري وغير واحد عن أبي داود ، وكذا هو عند ابن ماجه وأحمد وسائر من أخرج الحديث . وقد نبه على هذا الحافظ المزي في "تحفة الأشراف" (٤٧٨/٥ - ٤٧٩ ح ٧٢٩٦) .

وقال النسائي وأبو زرعة : لا بأس به .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : يخطئ ، يعتبر بحديثه إذا كان دونه ثقة .

وحكى الخطابي عن أحمد بن حنبل قال : ليس هو من أهل الحفظ والإتقان .

وقال أبو مسهر : ضعيف الحديث .

مات بعد سنة سبع وأربعين ومائة ، وروى له الجماعة .

خلاصة حاله :

ثقة . وأما تضعيف أبي مسهر ؛ فهو معارض بتوثيق الأئمة الأعلام ، وهو جرح غير مفسر فلا يلتفت إليه ، وكذلك تجريح ابن حبان وغيره لم يلتفت إليه الذهبي في " ميزانه " حيث قال : " وثقه جماعة وضعفه أبو مسهر وحده " ، وقال في كتابه " الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم " : وثقوه ولينه أبو مسهر فقط بلا حجة " ، ولذلك فقد انتهى في كتابه " الكاشف " إلى أنه : " ثقة " ، ولم يعتبر قول أحدٍ ممن ضعفه ، وهو ما اعتمده هنا .

وأما ما حكاه الخطابي في كتابه " معالم السنن " عن الإمام أحمد وهو قوله : " ليس هو من أهل الحفظ والإتقان " فهو معارضٌ بما نقله عنه ابن شاهين ، ومخالف لما عليه الأئمة كابن معين وابن المديني وغيرهما . ولم يحكه غيره ، ولو قال ذلك الإمام أحمد لاشتهر عنه لاسيما وفيه مخالفة لما عليه الجمهور ، وقد اشتهر قول أبي مسهر ، فتناقلته الكتب لاسيما كتب الجرح كالميزان وضعفاء العقيلي وابن الجوزي . والإمام أحمد أولى أن ينقل قوله ويشتهر . فلعل هذا القول غير ثابت عن الإمام أحمد لاسيما وأن الخطابي لم يسنده عنه ، ولو سلمنا بصحته ، فتأوله على ما تأوله ابن حجر في " هدي الساري " حيث قال : " يعني بذلك سعة المحفوظ " وبهذا يتوافق مع قول ابن معين : " ثبت روى شيئاً يسيراً " . والله تعالى أعلم .

سؤالات ابن الجنيد (ص ٦٧ ت ١٤٤) ، سؤالات ابن أبي شيبة (ص ١٠٣ ت ١١٢) ،
ضعفاء العقيلي (١٨/٣ ت ٩٧٤) ، الجرح والتعديل (٣٨٩/٥ ت ١٨١٠) ، ثقات ابن
حبان (١١٤/٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٣٥ ت ٨٨٦) ، معالم السنن للخطابي (مع

سنن أبي داود ٣/٣٣٣ ح ٢٩١٨ ، ضعفاء ابن الجوزي (١١٠/٢ ت ١٩٥٦) ، تهذيب الكمال (١٧٣/١٨ ت ٣٤٦٤) ، ميزان الاعتدال (٣٦٩/٤ ت ٥١٢٣) الكاشف (١/٦٥٧ ت ٣٤٠٤) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢٣ ت ٢١٧) ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص ١٢٨ ت ٥٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٢/٦ ت ٦٧٣) ، هدي الساري (ص ٤٤١) .

٣ - أبو طُعْمَة - بضم أوله وسكون المهملة - مولى عمر بن عبدالعزيز ، اسمه : هلال أصله من الشام وسكن مصر ، وكان يقص بها ويُقَرَأ القرآن .

روى عن مولاة عمر بن عبدالعزيز ، وعبد الله بن عمر .

وعنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وابن لهيعة

وغيرهم .

وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي : ثقة .

وقال أبو أحمد الحاكم : رماه مكحول بالكذب .

من الطبقة الرابعة كما ذكر الحافظ ابن حجر في " التقريب " .

خلاصة حاله :

ثقة . وأما قول أبي أحمد : رماه مكحول بالكذب ، فقال ابن حجر في " التهذيب " :

" لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي ، وإنما روى الوليد بن مسلم عن ابن جابر ، أن أبا طعمة حدث مكحولاً بشيء ، وقال : ذروه يكذب . هذا محتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة . والله تعالى أعلم " .

وقال في " التقريب " : " لم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب " .

قلت : ومما يقوي هذا ، أن الوليد بن مسلم الراوي عن ابن جابر مع أنه ثقة إلا أنه

كثير التدليس والتسوية كما ذكر الحافظ في " التقريب " ، وجعله في المرتبة الرابعة من مراتب

المدلسين ، ولم يذكر ابن حجر هنا تصريحه بالسماع من ابن جابر .

التاريخ الكبير (٢٠٩/٨ ت ٢٧٤٠) ، الكنى من التاريخ الكبير (ص ٤٧ ت ٤٠٣) ،
الجرح والتعديل (٧٧/٩ ، ٣٩٨ ت ٣٠٤ ، ١٨٩٩) ، الثقات لابن حبان (٥٧٤/٥ ، ٧/
٥٧٥) ، تهذيب الكمال (٤٣٦/٣٣ ت ٧٤٥١) ، ميزان الاعتدال (٣٨٦/٧ ت ١٠٣٤٠) ،
الكاشف (٤٣٧/٢ ت ٦٦٩٥) ، تهذيب التهذيب (١٥٣/١٢ ت ٦٥٦) ، تقريب التهذيب
(ص ٦٥١ ت ٨١٨٦) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٧٠ ت ١٢٧) .

٤ - عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي : أمير الأندلس .

روى عن عبد الله بن عمر .

وعنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، وعبد الله بن عياض .

قال الدارمي : سألت ابن معين عنه فقال : لا أعرفه ، وسألته عن عبد الرحمن بن آدم
كيف هو؟ قال : لا أعرفه . قال ابن عدي في " الكامل " : وهذان الاسمان اللذان ذكرهما
عثمان عن ابن معين ، فقال : لا أعرفهما ، وإذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير
معروف ، وإذا عرفه غيره لا يعتمد على معرفة غيره ؛ لأن الرجال بابن معين تسير
أحوالهم . اهـ .

وقال أبو سعيد بن يونس : روى عنه عبد الله بن عياض ، قتله الروم بالأندلس سنة
خمس عشرة ومائة .

وذكره ابن خلقون في " الثقات " وقال : كان رجلاً صالحاً جميل السيرة ، استشهد
في قتال الفرنج في شهر رمضان .

قلت : وذكره البخاري في " تاريخه الكبير " ، وابن أبي حاتم في " الجرح
والتعديل " ، لكن سمياه : " عبد الله بن عبد الرحمن الغافقي " وذكر البخاري أن وكيعاً سماه :
" عبد الرحمن بن عبد الله " . وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عنه ، فقال : مصري لا بأس
به .

وأعاد ابن أبي حاتم - وحده - ترجمته في عبد الرحمن ولم ينبئه - أو لم يتنبه ، أو لا
يرى - أنهما واحد .

توفى سنة ١١٥ هـ . وأثبتته هكذا الحافظ في " التقريب " ، وذكر البخاري في
" تاريخه الصغير " أنه قتل سنة ١٢٢ هـ .

خلاصة حاله :

صدوق . وأما قول ابن عدي السابق إثر قول ابن معين " لا أعرفه " ، فقد تعقبه الحافظ ابن حجر فقال : هذا الذي ذكر ابن عدي لا يتمشى في كل الأحوال ، فرب رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة والعدالة ، وعرفه غيره فضلاً عن معرفة العين ، لا مانع من هذا ، وهذا الرجل قد عرفه ابن يونس وإليه المرجع في معرفة أهل مصر والمغرب ، وقد ذكره ابن خلفون في الثقات وقال : كان رجلاً صالحاً جميل السيرة استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان فما يرد هذا الاعتراض . اهـ .

قلت : وهذا غريب من ابن عدي ، فقد قال في ترجمة الجراح بن مليح البهراني - عقب قول ابن معين عنه " لا أعرفه " - قال : كان يحيى إذا لم يكن له علم بأخبار الشخص ورواياته يقول: لا أعرفه ، والجراح مشهور في أهل الشام ، وهو لا بأس به وبرواياته وله أحاديث صالحة جيد ، ونسخ ، وقد روى أحاديث صالحة مستقيمة وهو في نفسه صالح . اهـ .

وإذا انضم لذلك قول أبي زرعة السابق ؛ أصبح الغافقي في درجة الصدوق ، لا في درجة المقبول ولا المجهول . والله أعلم .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٤٣ ت ٤٨١) ، التاريخ الكبير (١٣٧/٥ ت ٤٠٩) ، التاريخ الصغير (٣٥٠-٣٤٩/١) ، الجرح والتعديل (٩٥/٥ ت ٤٤٠ ، ٢٥٦/٥ ت ١٢١١) ، الكامل لابن عدي (٢٩٧/٤ - ٢٩٨ ت ١١٢٤ ، ١١٢٥) ، تهذيب الكمال (٢٤٣/١٧ ت ٣٨٨٠) ، ميزان الاعتدال (٣٠١/٤ ت ٤٩١٤) ، الكاشف (١/٦٣٤ ت ٣٢٤٧) ، تهذيب التهذيب (١٩٧/٦ ت ٤٤٠) ، تقريب التهذيب (ص ٣٤٥ ت ٣٩٢٧) .

٥ - ابن عمر : عبد الله بن عمر بن الخطاب . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح .

وقد جاءت له طرق أخرى كثيرة عن ابن عمر يزداد بها قوة وإليك إشارة لبعض هذه

الطرق :

١ - طريق ثابت بن يزيد الخولاني عن ابن عمر .
أخرجه الحاكم في " مستدرکه " في الأشربة (١٤٤/٤) - ووقع في كتابه سقط من
السند - ، والطحاوي في " مشكل الآثار " (٣٠٥/٤ - ٣٠٦) ، والبيهقي في " سننه " في
الأشربة ، باب ماجاء في تحريم الخمر (٢٨٧/٨) ، وفي " شعب الإيمان " (٩/٥ ح ٥٥٨٤) .
من طريق عبد الله بن وهب ، أخبرني عبدالرحمن بن شريح وابن لهيعة والليث بن سعد ، عن
خالد بن يزيد ، عن ثابت به . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

٢ - طريق عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه .
أخرجه الحاكم في " مستدرکه " في البيوع (٣٢/٢) ، والإمام أحمد (٩٧/٢) ،
وسعيد بن منصور في " سننه " في التفسير في تفسير سورة المائدة (١٥٩٤/٤ ح ٨١٦) ،
والطبراني في " الأوسط " (١٦٦/٥ ح ٤٩٦٢) ، " والصغير " (ص ٣١٧ ح ٧٥٤) ،
والبيهقي في " شعب الإيمان " (٩/٥ ح ٥٥٨٣) .
من طريق فليح بن سليمان ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن وائل ، عن عبد الله بن عبد الله بن
عمر به .

٣ - طريق أبي توبة المصري عن ابن عمر .
أخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ٢٦٤ ح ١٩٥٧) وإسحاق بن راهويه في
" مسنده " - كما في " نصب الراية " (٢٦٤/٤) كتاب الكراهة - من طريق محمد بن أبي
حميد ، عن أبي توبة به - هكذا عند الطيالسي - وفي مسند إسحاق : " محمد بن أبي حميد ،
عن أبي حميد ، عن أبي توبة " .

٤ - طريق نافع عن ابن عمر .
أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٦/٨ ح ٧٨١٦) من طريق بشر بن عبد الله بن
عمر بن عبدالعزيز ، حدثني عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ، عن نافع به .

٥ - طريق سالم عن أبيه [عبد الله بن عمر] .
أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٤١/٣ ح ٢٧٣٤) من طريق يعقوب القمي ،
عن ليث بن أبي سليم ، عن سالم به .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " ، كتاب الييوع ، باب في الخمر وثنها
(١٦٠/٤ ح ٦٤١١) وعزاه للطبراني في الكبير وقال : فيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة
ولكنه مدلس .

٦ - طريق عمرو بن دينار عن ابن عمر .

أخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٤٥/١٢ ح ١٣٦٤١) من طريق أحمد بن محمد بن
أيوب - صاحب المغازي - ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، عن عمرو بن
دينار به بلفظ " لعن رسول الله ﷺ شارب الخمر وساقياها " .

٧ - سعيد بن جبير عن ابن عمر (موقوفاً) .

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " - في الموضع السابق - (١٥٨٩/٤ ح ٨١٥)
عن هشيم ، عن ابن أبي ليلي ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : " لُعِنَت
الخمر وشاربها ... " الحديث .

(٩٥ - ٩٦ / ك ٩٨) ولَعْن مَنْ لَمْ يَسْتَحِقَّ اللَّعْنَ .

[ص ٤٠٣]

(٩٥) جاء في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ فقال : " لا تلعن الريح فإنها مأمورة ، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه " .

تخريج الحديث :

مداره على أبان بن يزيد العطار ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس به .

وقد اختلف على أبان :

فرواه بشر بن عمر عنه - كما تقدم - يعني موصولاً - .

ورواه مسلم بن إبراهيم عنه فلم يذكر ابن عباس - يعني مرسلأ - .

١ - الحديث الموصول :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في اللعن (٢٧٨ / ٤ ح ٤٩٠٨) ومن طريقه : البيهقي في كتابه " الآداب " في باب التغليظ في اللعن (ص ٢٦٢ ح ٥٥٣) .

وأخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ماجاء في اللعنة (١٩٩ / ٦ ح ١٩٧٩) .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (١٢ / ١٢٤ ح ١٢٧٥٧) ومن طريقه : الضياء

المقدسي في " المختارة " (١٠ / ٢٧ ح ١٦) .

وأخرجه الطبراني في " الصغير " (ص ٣٩٨ ح ٩٥٨) ومن طريقه : الضياء في

" المختارة " (١٠ / ٢٨ ح ١٩) .

وأخرجه الضياء أيضاً في " المختارة " (١٠ / ٢٧ - ٢٨ ح ١٧ ، ١٨) .

جميعهم من طرق عن زيد بن أوزم الطائي .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في كتاب الحظر والإباحة ، باب اللعن

(١٣ / ٥٥ ح ٥٧٤٥) - من طريق أبي قدامة .

كلاهما عن بشر بن عمر به ، بلفظه وبعضهم بمثله . وقال الترمذي : هذا حديث

حسن غريب لانعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر .

٢ - الحديث المرسل :

أخرجه أبو داود - في الموضوع السابق - ومن طريقه : البيهقي في كتابه " الآداب " - في الموضوع السابق أيضاً - عن مسلم بن إبراهيم ، عن أبان ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ فلعنها - وذكر الحديث .

النظر في الخلاف :

الموصول مقدم ؛ لأن الوصل زيادة ثقة يجب قبولها ، حيث لا منافاة بينهما ، وبشر بن عمر - كما ستأتي ترجمته - ثقة . قال المنذري في " الترغيب " (٢٨٩/٣) - بعدما ساق قول الترمذي : لا نعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر - قال : " وبشر هذا ثقة احتج به البخاري ومسلم وغيرهما ولا أعلم فيه جرحاً " .

أقول : وأبو العالية مشهور بالإرسال - كما سيأتي في ترجمته - فلعله كان يسنده مرة ، ويرسله أخرى . والله أعلم .

دراسة السند الموصول :

١ - زيد بن أحمز - بمجمعتين - الطائي النبهاني ، أبو طالب البصري .

روى عن بشر بن عمر الزهراني ، وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود ، والترمذي ، وغيرهم .

وثقه أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٥٧هـ . وروى له البخاري والأربعة .

تهذيب الكمال (١٠/٢٥٨٥) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٣٩ ت ٧٢٥) ، تقريب

التهذيب (ص ٢٢١ ت ٢١١٤) .

٢ - بشر بن عمر بن الحكم الزهراني الأزدي ، أبو محمد البصري .

روى عن أبان بن يزيد العطار ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه زيد بن أحمز ، وإسحاق بن راهويه ، وعلي بن المديني وغيرهم .

وثقه ابن سعد والعجلي والحافظان الذهبي وابن حجر .

وقال الحاكم : ثقة مأمون .

مات سنة سبع - وقيل تسع - ومائتين ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٣٨/٤ ت ٧٠١) ، الكاشف (٢٦٩/١ ت ٥٨٨) ، تهذيب التهذيب (٣٩٩/١ ت ٨٣٧) ، تقريب التهذيب (ص ١٢٣ ت ٦٩٨) .

٣ - أبان بن يزيد العطار ، أبو يزيد البصري .

روى عن قتادة بن دعامة ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .
وعنه بشر بن عمر ، ومسلم بن إبراهيم ، ويحيى القطان وغيرهم .
قال الإمام أحمد : ثبت في كل المشايخ .
ووثقه ابن معين وابن المديني والنسائي والعجلي وغيرهم .
مات في حدود الستين ومائة ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٤/٢ ت ١٤٣) ، تهذيب التهذيب (٨٧/١ ت ١٧٥) ، تقريب التهذيب (ص ٨٧ ت ١٤٣) .

٤ - قتادة بن دعامة - بكسر الدال المهملة وتخفيف العين المهملة - ابن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب البصري .

روى عن أنس بن مالك ، وأبي العالية الرياحي وغيرهما .

وعنه أبان العطار ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

قال الحافظ في " التقريب " : ثقة ثبت .

مات سنة بضع عشرة ومائة ، وروى له الجماعة .

قلت : لكنه كثير التدليس والإرسال مشهور بذلك ، وصفه غير واحد ، وجعله ابن حجر والعلاني في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

وفي " مراسيل ابن أبي حاتم " ، و" تهذيب الكمال " للزمري ، و" تهذيب ابن حجر " ، و" جامع التحصيل " وغيرها جماعة ممن روى عنهم ولم يسمع منهم .

سنن الترمذي (٢٢٧/١ ح ١٨٣) ، الجرح والتعديل (١٢٧/١ ، ١٤٧ ، ١٦١ ، ١٦٩) ،
٢٣٦ ، ٢٣٩ ، ٢٤٦) و (١٣٣/٧ ت ٧٥٦) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٣٩ ت

(٣١٠) ، تهذيب الكمال (٢٣ / ٤٩٨ ت ٤٨٤٨) ، سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٦٩ ت ١٣٢) ،
الكاشف (٢ / ١٣٤ ت ٤٥٥١) ، جامع التحصيل (ص ٩٩ ، ١٠٨ ، ١١٣ ، ٢٥٤) ،
تهذيب التهذيب (٨ / ٣١٥ ت ٦٣٧) ، تقريب التهذيب (ص ٤٥٣ ت ٥٥١٨) ، تعريف
أهل التقديس (ص ١٤٦ ت ٩٢) .

٥ - أبو العالية : رُفِعَ - بالتصغير - ابن مهران الرياحي البصري ، أدرك الجاهلية وأسلم
بعد موت النبي ﷺ بستين ، ودخل على أبي بكر ، وصلى خلف عمر .
روى عن ابن عباس ، وأنس بن مالك وغيرهما .
وعنه قتادة ، وثابت البناني وغيرهما .
ثقة ، مجمع على ثقته . كما قال أبو القاسم اللالكائي .

أقول : لكنه يرسل . قال شعبة وابن معين : أدرك رفيع أبو العالية علي بن أبي طالب ، ولم
يسمع منه شيئاً .

قال العلاءي : وفي معجم الطبراني روايته عن زيد بن حارثة وذلك مرسل لا ريب
فيه .

وقال الحافظ في " هدي الساري " : كثير الإرسال عمن أدركه .
قلت : وفي " الكامل " لابن عدي وغيره أحاديث أرسلها أبو العالية عن النبي ﷺ ومن
أشهرها حديث الأمر بإعادة الوضوء والصلاة على من ضحك في الصلاة . وهذا الحديث هو
الذي عناه الشافعي حين قال : حديث أبي العالية الرياحي ، رباح .
وعلق الذهبي فقال : ومذهب الشافعي أن المراسيل ليست بحجة ، فأما إذا أسند أبو
العالية فحجة .

مات أبو العالية سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين ، وروى له الجماعة .

الجرح والتعديل (٣ / ٥١٠ ت ٢٣١٢) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٥٤ ت ٨٢) ، الكامل
لابن عدي (٣ / ١٦٢ ت ٦٧٩) ، تهذيب الكمال (٩ / ٢١٤ ت ١٩٢٢) ، سير أعلام
النبلاء (٤ / ٢٠٧ ت ٨٥) ، ميزان الاعتدال (٣ / ٨١ ت ٢٧٩٣) ، جامع التحصيل (ص
١٧٥ ت ١٩٠) ، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٤٦ ت ٥٣٩) ، تقريب التهذيب (ص ٢١٠
ت ١٩٥٣) ، هدي الساري (ص ٤٢٢) .

٦ - ابن عباس . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٧) .

الحكم على الحديث :

رجاله ثقات ، غير أن قتادة مدلس وقد عنعن ، بل روى علي بن المديني عن يحيى القطان قال : قال شعبة : لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء : قول علي : القضاة ثلاثة ، وحديث لا صلاة بعد العصر ، وحديث يونس بن متى . ذكره الترمذي في " سننه " (٢٢٧/١ ح ١٨٣) ، وابن أبي حاتم في مقدمة " الجرح " (ص ١٢٧) ثم علق فقال : بلغ من علم شعبة بقتادة أن عرف ما سمع من أبي العالية وما لم يسمع .

وفي " سنن أبي داود " (٥٢/١ ح ٢٠٢) - ولم يسند - قال : وقال شعبة : إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث : حديث يونس بن متى ، وحديث ابن عمر في الصلاة ، وحديث القضاة ثلاثة ، وحديث ابن عباس " حدثني رجال مرضيون ، منهم عمر ، وأرضاهم عندي عمر " .

قلت : لعله وقع هنا خطأ ، وأن الصواب " حديث عمر في الصلاة " لا " ابن عمر " ، والمراد به حديث النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر . وهو نفسه حديث ابن عباس الآتي بعده : " حدثني رجال مرضيون ... " كما يتبين من تمام سياقه . يقول ابن عباس : شهد عندي رجال مرضيون ، وأرضاهم عندي عمر أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب " فهو إذاً حديث واحد نسب أوله لابن عباس وآخره لعمر ؛ لأن ابن عباس أحذاه عن جمع من الصحابة منهم عمر . أخرجه البخاري (٦٩/٢ ح ٥٨١) ، ومسلم (٥٦٦/١ - ٥٦٧ ح ٨٢٦) من طريق قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس . وعلى هذا فتكون الأحاديث الثلاثة كما جاء عند الترمذي وابن أبي حاتم - مسنداً - ويزول الاختلاف .

ويضاف إلى ذلك حديثان آخران جاءا في " الصحيحين " ، وهما حديث : دعاء الكرب ، وحديث رؤية النبي ﷺ ليلة أسري به موسى وغيره من الأنبياء (١) .

والمقصود أن هذا الحديث - الذي معنا - لم يُذكر أن قتادة سمعه فهو على هذا ضعيف لهذه العلة ، لكن يشهد له الحديث الآتي بعده فيتقوى به إلى الحسن لغيره .

(١) ينظر أيضاً : " شرح العلل " لابن رجب - وحاشية محققه - (٧٣٩/٢ - ٧٤٢) ، و " بذل المجهود " (١٤٦/٢ -

١٤٧) ، و " المنهل العذب المورود " (٢٤٩/٢ - ٢٥٠) .

وقد أشار ابن حجر في " الفتح " (٤٨١/١٠) إلى حديث ابن عباس هذا وقال : " رواه ثقات ، ولكنه أعل بالإرسال " . وقد أجيبت عن علة الإرسال هذه عند دراسة الخلاف .

* * *

(٩٦) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إن العبد إذا لعن شيئاً صعبت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ، ثم تأخذ يميناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن ، فإن كان أهلاً لذلك وإلا رجعت إلى قائلها " .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في اللعن (٢٧٧/٤ ح ٤٩٠٥) حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح ، قال : سمعت نمران [بن عتبة] يذكر عن أم الدرداء قالت : سمعت أبا الدرداء يقول : ... الحديث ، بهذا اللفظ .
قال أبو داود : قال مروان بن محمد : هو رباح بن الوليد ، سُمع منه ، وذكر أن يحيى بن حسان وهم فيه .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب " الصمت " (ص ٢٣٤ ح ٣٨٤) ، والطبراني - كما في " تحفة الأشراف " (٢٤٥/٨ ح ١١٠٠٠) - من طريق يحيى بن حسان به . وذكر المزي أن الطبراني رواه عن رباح بن الوليد على الصواب .

دراسة سند الحديث :

١ - أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر الحافظ ، المعروف بابن الطبري .
روى عن سفيان بن عيينة ، ويحيى بن حسان وغيرهما .
وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .
ثقة حافظ . متفق على جلالته وإمامته .

أقول : وكلام الإمام ابن معين والنسائي فيه مشهور ، لكنه غير معتبر عند الجهابذة ، بل حدثوا عنه ووثقوه :

فهذا البخاري يقول : أحمد بن صالح ثقة صدوق ، ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة ، كان أحمد بن حنبل وعلي وابن نمير وغيرهم يثبتون أحمد بن صالح ، كان يحيى يقول : سلوا أحمد فإنه أثبت .

ويقول أبو زرعة : قدمت العراق فسألني أحمد بن حنبل : من خلفت بمصر ؟ قلت : أحمد بن صالح . فسُرَّ بذكره ، وذكر خيراً ودعا الله له .

وكلام الأئمة في الثناء عليه طويل ، وإنما أقتصر على كلام بعض النقاد في الدفاع عن أحمد بن صالح والذب عنه وإثبات إمامته وجلالته :

فهذا ابن حبان يقول في " الثقات " : " كان أحمد هذا في الحديث وحفظه ومعرفة التاريخ وأسباب المحدثين عند أهل مصر ، كأحمد بن حنبل عند أصحابنا بالعراق ، ولكنه كان صلفاً تياهاً لا يكاد يعرف أقدار من يختلف إليه فكان يحسد على ذلك ، والذي روى معاوية ابن صالح الأشعري عن يحيى بن معين : أن أحمد بن صالح كذاب ، فإن ذاك أحمد بن صالح الشمومي ، شيخ كان بمكة يضع الحديث ، سأل معاوية بن صالح يحيى بن معين عنه . فأما هذا فإنه مقارن يحيى بن معين في الحفظ والإتقان ، كان أحفظ بحديث المصريين والحجازيين من يحيى بن معين " .

قال ابن حجر في " التهذيب " - مؤيداً كلام ابن حبان - : " ويقوي ما قاله ابن حبان أن يحيى بن معين لم يرد صاحب الترجمة : ماتقدم عن البخاري أن يحيى بن معين ثبت أحمد بن صالح المصري صاحب الترجمة " .

وقال ابن عدي في " الكامل " : " وأحمد بن صالح من حفاظ الحديث وبخاصة حديث الحجاز ، ومن المشهورين بمعرفته ، وحدث عنه البخاري مع شدة استقصائه ومحمد بن يحيى ، واعتمادهما عليه في كثير من حديث الحجاز ، وعلى معرفته ، وحدث عنه من حدث من الثقات واعتمدوه حفظاً وإتقاناً ، وكلام ابن معين فيه تحامل ، وأما سوء رأي النسائي ، فسمعت محمد بن هارون بن حسان البرقي يقول : هذا الخراساني - يعني النسائي - يتكلم في أحمد بن صالح ، وحضرت مجلس أحمد بن صالح ، وطرده من مجلسه ، فحمله ذلك على أن يتكلم فيه . وهذا أحمد بن حنبل قد أثنى عليه . فالقول ما قاله أحمد لا ما قال غيره فيه .

قال : ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم فيه لكنت لأجل أحمد ابن صالح أن أذكره " .

وقال الحافظ الخليلي في " الإرشاد " : " ثقة حافظ ، أخرج البخاري ، وكتب عنه محمد بن يحيى الذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم ، وتكلم فيه أبو عبدالرحمن النسائي ، واتفق الحفاظ على أن كلامه فيه تحامل ولا يقدح كلام أمثاله فيه " .
هذا قليل من كثير من كلام الأئمة النقاد في الدفاع عن أحمد بن صالح المصري .

وخلاصة حاله : أنه ثقة حافظ - كما أسلفت - .
مات سنة ٢٤٨ هـ .

ثقات ابن حبان (٢٥/٨) ، الكامل لابن عدي (١٨٠/١ ت ٢١) ، الإرشاد للخليلي (١/١)
٤٢٤ ت ١٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٤٠/١ ت ٤٩) ، ميزان الاعتدال (٢٤١/١ ت ٤٠٥) ،
الكاشف (١٩٥/١ ت ٤٠) ، تهذيب التهذيب (٣٤/١ ت ٦٨) ، تقريب التهذيب (ص ٨٠ ت ٤٨) ، هدي الساري (ص ٤٠٥) .

٢ - يحيى بن حسان التَّنِيسِيّ - بكسر المثناة والنون الثقيلة وسكون التحتانية ثم مهملة -
البكري ، أبو زكريا البصري .

روى عن حماد بن سلمة ، ورباح بن الوليد الذماري ، وقلب اسمه فقال : الوليد بن رباح وغيرهما .

روى عنه أحمد بن صالح المصري ، والدارمي وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد والعجلي والنسائي والحافظان الذهبي وابن حجر وغيرهم .

مات سنة ٢٠٨ هـ . وروى له الجماعة سوى ابن ماجه .

تهذيب الكمال (٢٦٦/٣١ ت ٦٨٠٩) ، الكاشف (٣٦٣/٢ ت ٦١٥٢) ، تهذيب التهذيب (١٧٣/١١ ت ٣٣٤) ، تقريب التهذيب (ص ٥٨٩ ت ٧٥٢٩) .

٣ - الوليد بن رباح والصواب : رباح بن الوليد بن يزيد بن نمران الذماري - بفتح المعجمة وتخفيف الميم - .

روى عن عمه نمران بن عتبة ، وإبراهيم بن أبي عبلة ، والمطعم بن المقدم .
وعنه يحيى بن حسان التنيسي ، ومروان بن محمد الطاطري .
قال عنه مروان بن محمد : كان ثقة .

وذكره أبو زرعة الدمشقي في نفر ثقات . وابن حبان في " الثقات " في رباح بن
الوليد الذماري وقال : من أهل الشام يروي عن إبراهيم بن أبي عبلة ، روى عنه مروان بن
محمد الطاطري . وأعادته في الوليد بن رباح وقال : يروي عن نمران بن عتبة الذماري عن أم
الدرداء ، روى عنه يحيى بن حسان . يغرب . ولم ينه على ذلك أو اعتبرهما شخصين .
وقال عنه الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .
من الثامنة .

الجرح والتعديل (٤٨٩/٣ ت ٢٢١٧) ، ثقات ابن حبان (٣٠٧/٦ ، ٢٢٣/٩) ، تصحيقات
المحدثين (٦٢٤/٢) ، تهذيب الكمال (٤٩/٩ ت ١٨٤٧) ، الكاشف (٣٩٠/١ ت ١٥١٨) ،
تهذيب التهذيب (٢٠٤ /٣ ت ٤٥٥) ، تقريب التهذيب (ص ٢٠٥ ت ١٨٧٦) .

٤ - نمران بن عتبة الذماري . ذكر ابن منده أنه دمشقي .
روى عن أم الدرداء .

وعنه ابن أخيه رباح بن الوليد ، وحريز بن عثمان .
ذكره ابن حبان في " الثقات " وأخرج له في " صحيحه " . وهو الذي أفاد أن حريز
روى عنه ، إذ لم يذكره المزي في " تهذيبه " .

وفي " تهذيب ابن حجر " في ترجمة حريز : وقال الآجري عن أبي داود : شيوخ حريز
كلهم ثقات .

وقال الذهبي في " الكاشف " : وثق ، وفي " الميزان " : لا يدرى من هو .
وقال الحافظ ابن حجر : مقبول ، من السادسة .

خلاصة حاله : مقبول . وأما قول الذهبي " وثق " فهو يقول هذا كثيراً فيمن انفرد بتوثيقه
ابن حبان .

ثقات ابن حبان (٥٤٤/٧) ، تهذيب الكمال (٢٠/٣٠ ت ٦٤٧٣) ، ميزان الاعتدال (٧/٤٨ ت ٩١٢٦) ، الكاشف (٣٢٦/٢ ت ٥٨٧٦) ، تهذيب التهذيب (٢٠٨/٢ ترجمة حرز) و (٤٢٣/١٠ ت ٨٥٦) ، تقريب التهذيب (ص ٥٦٦ ت ٧١٨٨) .

٥ - أم الدرداء : زوج أبي الدرداء رضي الله عنه واسمها : هُجيمة ، وقيل : هُجيمة بنت حُيي الأوصابية الدمشقية . وهي الصغرى ، وأما الكبرى فاسمها " خيرة " ولا رواية لها في الكتب الستة .

روت عن أبي الدرداء ، وعائشة ، وأبي هريرة وغيرهم - رضي الله عنهم - .
وعنها إسماعيل بن أبي المهاجر ، و نمران بن عتبة وغيرهما .
قال ابن حجر في " التقريب " : ثقة فقيهة . من الثالثة .
ماتت سنة إحدى وثمانين . وروى لها الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٥٢/٣٥ ت ٧٩٧٤) ، تهذيب التهذيب (٤٩٣/١٢ ت ٢٩٤٢) ،
تقريب التهذيب (ص ٧٥٦ ت ٨٧٢٨) .

٦ - أبو الدرداء . صحابي جليل . تقدم في حديث رقم (٧٦) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند ضعيف ؛ من أجل نمران بن عتبة . لكن يشهد له الحديث الذي قبله فيصير به حسناً لغيره .

وقد جود إسناده الحافظ ابن حجر في " فتح الباري " (٤٨١/١٠) .

(٩٧/ك ٩٩) وإتيان الكهنة ، والمنجمين ، والعرافين ، والسحرة ، وتصديقهم والعمل بأقوالهم .

[ص ٤٠٣]

شرح الغريب :

الكهنة : جمع كاهن . قال في "النهاية" (٢١٤/٤) : الكاهن : " الذي يتعاطى الخير عن الكائنات في مُستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار " .

المنجمون : جمع منجم . قال في " اللسان " (٤٣٥٨/٧) : المنجم : " الذي ينظر في النجوم بحسب مواقيتها وسيرها " .

والمنهي عنه من ذلك ما قاله الخطابي في " معالم السنن " (٢٢٦/٤ مع سنن أبي داود) : " علم النجوم المنهي عنه هو : ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان ، كإخبارهم بأوقات هبوب الرياح ، ومجيء المطر ، وظهور الحر والبرد وتغير الأسعار وما كان في معانيها من الأمور ... " إلى آخر كلامه .

العرافون : جمع عرّاف . قال في " النهاية " : (٢١٥/٤) : " من يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله ، كالذي يدّعي معرفة الشيء المسروق ، ومكان الضالة ونحوها " - قال هذا في مادة " كهن " - ، وقال في مادة " عرف " (٣١٨/٣) - عن حديث " من أتى عرافاً أو كاهناً " - قال : أراد بالعراف : المنجم أو الحازمي الذي يدعي علم الغيب ، وقد استأثر الله تعالى به . اهـ .

قلت : وكأنهم جعلوا هذه الثلاثة من جنس واحد . فقد قال ابن الأثير أيضاً (النهاية : ٢١٥/٤) - بعد حديث " من أتى كاهناً " - قال : قد يشتمل على إتيان الكاهن والعراف والمنجم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (مجموع الفتاوى ١٧٣/٣٥) : العراف : اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق . وقال أيضاً (١٩٣/٣٥) : المنجم : يدخل في اسم العراف عند بعض العلماء ، وعند بعضهم هو في معناه ... قال : والمنجم : يدخل في اسم الكاهن عند الخطابي وغيره من العلماء ، وحكى ذلك عن العرب ، وعند آخرين هو من جنس الكاهن ، وأسوأ حالاً منه فلحق به من جهة المعنى .

وقال الخطابي (معالم السنن ٢٢٥/٤) - عن حديث " من أتى كاهناً " - قال : فالحديث يشتمل على النهي عن إتيان هؤلاء كلهم والرجوع إلى قولهم وتصديقهم على ما يدعونونه من هذه الأمور " .

.....

تقدم حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد " . وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (٧٠) .

(٩٧) وعن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى عرافاً فسأله عن شيء ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٥١/٤ ح ١٢٥ : ٢٢٣٠) عن محمد بن المثني العنزي .
والإمام أحمد (٦٨/٤ ، ٣٨٠/٥) .

كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن صفية به ، هذا لفظ مسلم .
ولفظ أحمد : " من أتى عرافاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً " .

وصفية هي بنت أبي عبيد زوج عبد الله بن عمر رضي الله عنه .

وأورده ابن الأثير في " جامع الأصول " (٤٠/٦ ح ٣٠٧٦) وزاد : " فصدقه " بعد " فسأله عن شيء " ، وعزاه لمسلم ثم قال : " وذكره الحميدي في كتابه في مسند حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر أن أبا مسعود الدمشقي أخرجه في مسندها قال - أي الحميدي - ولعله قد عرف أنه من حديث حفصة ، أو أن بعض الرواة قد نسبه إليها . اهـ " .

وكذلك المنذري في " الترغيب والترهيب " (٥٢/٤) ، والذهبي في " الكبائر " (ص ٩٤ ح ٢٥٥) ذكره بالزيادة .

وأما السحر : فإنه أعظم وأشد خطراً على الإنسان وعلى دينه ، وقد عدّه النبي صلى الله عليه وسلم

من الموبقات المهلكات ، كما تقدم في حديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات . - وذكر منهن - السحر " . متفق عليه . وتقدم تخريجه برقم (٤) .

فالإتيان إليهم وتصديقهم والعمل بأقوالهم من نحو الإتيان إلى الكهان والعرافين ،

كبيرة من الكبائر . والله المستعان .

(... /ك ١٠٠) والسجود لغير الله تعالى .

[ص ٤٠٣]

السجود : هو عنوان الخضوع والذل ، ولا خضوع أعظم منه ، وذلك لا يصرف إلا لمستحقه ، وهو الله تعالى ، وفي التنزيل : ﴿ ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ، لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ، فإن استكبروا فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار وهم لا يسأمون ﴾ [فصلت : ٣٧ - ٣٨] ، وقال جل وعلا : ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ﴾ [الأنعام : ١٦٢ - ١٦٣] .

فمن سجد لغير الله فقد أشرك به شركاً أكبر ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار ﴾ [المائدة : ٧٢] ، وقال تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : ٤٨ ، ١١٦] .

وهو أعظم الكبائر كما في حديث أنس بن مالك قال : " سئل رسول الله ﷺ عن الكبائر ؟ فقال : الشرك بالله ... " الحديث . أخرجه الشيخان . وتقدم برقم (٣) .
وحديث أبي هريرة مرفوعاً : " اجتنبوا السبع الموبقات - وذكر منها - الشرك بالله " . أخرجه الشيخان . وتقدم برقم (٤) .

وغير ذلك من الأحاديث ، مما ذكرته ومما لم أذكره ، في التحذير من الشرك وبيان خطره وعظم جرمه ، ووجوب صرف العبادة بأنواعها لله جل وعلا .

(٩٨/ك ١٠١) والحلف بغيره ، كما قال النبي ﷺ : " من حلف بغير الله فقد أشرك " وقد قصر ما شاء أن يقصر ، من قال : إن ذلك مكروه ، وصاحب الشرع ﷺ يجعله شركاً ، فرتبته فوق رتبة الكبائر .

[ص ٤٠٣]

الحلف بغير الله شرك أصغر ، لأدلة كثيرة ، منها هذا الحديث الذي ذكره ابن القيم .

(٩٨) تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - كما في "الإحسان" في الإيمان (١٠/١٩٩ ح ٤٣٥٨) - من طريق عبدالرحيم بن سليمان .

والحاكم في "المستدرک" في الإيمان والنذور (٤/٢٩٧) ، والترمذي ، في "سننه" في النذور والإيمان ، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (٥/٢٥٣ ح ١٥٣٥) ، والإمام أحمد (٢/١٢٥) من طرق عن أبي خالد الأحمر [سليمان بن حبان] .

والحاكم في الإيمان (١/١٨ ، ٥٢) من طريقين عن جرير .

وأبو داود في "سننه" في الإيمان والنذور ، باب في كراهية الحلف بالآباء (٣/٢٢٣ ح ٣٢٥١) عن محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس .

والبيهقي في "سننه" في الإيمان ، باب كراهية الحلف بغير الله عز وجل (١٠/٢٩) من طريق مسعود بن سعد .

خمسهم عن الحسن بن عبيدا لله ، عن سعد بن عبيدة ، قال : كنت عند ابن عمر فحلف رجل بالكعبة فقال ابن عمر : ويحك لا تفعل ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... وذكر الحديث بهذا اللفظ ، هذا سياق ابن حبان .

وسياق أبي داود : عن سعد بن عبيدة قال : سمع ابن عمر رجلاً يحلف " لا والكعبة " فقال له ابن عمر : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... وذكر الحديث بلفظه ، والباقون - سوى الحاكم عن جرير - بمثل سياق أبي داود غير أنهم قالوا : " فقد كفر أو أشرك " ، والحاكم عن جرير اقتصر على آخره ولفظه : " من حلف بغير الله فقد كفر " .

وقال الحاكم في هذا الحديث : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الأيمان والنذور ، باب الأيمان ولا يحلف إلا بالله (٤٦٧/٨ ح ١٥٩٢٦) ، ومن طريقه : الحاكم في " المستدرک " في الإیمان (٥٢/١) ، والإمام أحمد (٣٤/٢) عن سفيان [الثوري] ، عن أبيه والأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر قال : كان عمر يحلف : وأبي ، فنهاه رسول الله ﷺ وقال : " من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك - أو قال : ألا هو مشرك - " هذا لفظ عبدالرزاق في " المصنف " .

وأخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ٢٥٧ ح ١٨٩٦) عن شعبة ، عن منصور والأعمش به ، ولفظه : أن رجلاً سأل ابن عمر عن الرجل يحلف بالكعبة فقال : لا تحلف بالكعبة ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه فقال له رسول الله ﷺ : ... الحديث بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد (٨٦/٢ ، ١٢٥) ، ومن طريقه : البيهقي - في الموضع السابق - عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة قال : كنت جالساً عند عبد الله بن عمر فجمت سعيد بن المسيب ، وتركت عنده رجلاً من كندة ، ف جاء الكندي مُرَوَّعاً ، فقلت : ما وراءك ؟ قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمر آنفاً فقال : أحلف بالكعبة ؟ فقال : احلف برب الكعبة - وذكره بنحو حديث الطيالسي - .

وأخرجه أحمد (٦٩/٢) عن حسين بن محمد ، عن شيبان ، عن منصور به ، وذكر القصة مع الرجل الكندي على نحو ما سبق ، وسماه : " محمد الكندي " .

وأخرجه أحمد (٥٨/٢ ، ٦٠) عن وكيع ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة قال : كنت مع ابن عمر في حلقة ، فسمع رجلاً في حلقة أخرى وهو يقول : لا وأبي ، فرماه ابن عمر بالحصى وقال : إنها كانت يمينا عمر فنهاه النبي ﷺ عنها وقال : " إنها شرك " .

ورواه سعيد بن مسروق الثوري ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه قال : لا وأبي ، فقال رسول الله ﷺ : " مه ، إنه من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك " . فجعله في الظاهر من مسند عمر لا من مسند ابن عمر .

أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" في مسند عمر (٤٧/١) عن أبي سعيد ، عن إسرائيل ، عن سعيد بن مسروق به .

ومن هذه الطريق أخرجه الحاكم في الإيمان (٥٢/١) من طريق عبيدا لله بن موسى ، عن إسرائيل به ، لكنه قال : عن ابن عمر قال : قال عمر لا وأبي ... الحديث .

أقول : فسند الإمام أحمد - خاصة - يوحى بأن الحديث من مسند عمر بن الخطاب ، وأما سند الحاكم فهو كسابقه من الطرق يذكر ابن عمر فيه قصة أبيه ونهي النبي ﷺ له عن الحلف بأبيه ، ثم يتبعه بالحديث ، وليس فيه التصريح من ابن عمر أنه سمعه من أبيه أو من النبي ﷺ .

هذا سوى طريق الحسن بن عبيدا لله - وهو الطريق الأول - ، فلم يذكر فيه ابن عمر قصة أبيه ، وصرح فيه بالسماع من النبي ﷺ .

أقول : وهنا عدة احتمالات :

١ - أن يكون ابن عمر حاضراً حين حلف أبوه ، فتارة يروي الحديث سماعاً عن رسول الله ﷺ ؛ لأنه حضر وسمع . وتارة يرويه عن عمر ؛ على أنه صاحب الحادثة .

وهذا ما رآه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (٢٩٨/١ ح ٣٢٩) .

٢ - أن يكون ابن عمر سمع المتن من النبي ﷺ ، وسمع القصة التي وقعت لأبيه وما قال له النبي ﷺ من أبيه عمر . فيكون سمع المتن مرتين ، فهو يرويه على الوجهين ، فحين لا يسوق قصة أبيه يصرح بسماع الحديث من النبي ﷺ ، وهذا ظاهر رواية الحسن بن عبيدا لله ، وهو ثقة - كما سيأتي في ترجمته - .

وحين يسوق القصة ، فإنه يرويها عن أبيه ، كما تشعر به سائر الطرق ، وتصرح به رواية أحمد - الآنف الذكر - ، ويتبعها بالحديث الذي سمعه من أبيه ، وسمعه أيضاً من النبي ﷺ .

وهذا هو الظاهر لي . والله أعلم .

وبهذا الاحتمال والذي قبله يصح الحديث من مسند عمر ، ومن مسند ابنه عبيدا لله ، ولا يكون هناك اختلاف .

٣ - أن يكون ابن عمر سمع الحديث مقروناً بالقصة من أبيه ، ولم يسمع المتن من النبي ﷺ ، ولم يكن حاضراً حين حلف أبوه ، وعليه فتكون رواية الحسن بن عبيدا لله مرجوحة ؛ لأنه الذي صرح بسماع ابن عمر من النبي ﷺ ، وغيره - وهم أكثر وأقوى - لم يصرحوا بذلك ، ويكون حديث ابن عمر هنا مرسل لكنه مرسل صحابي لا يضر .

والذي يظهر أن هذا الاحتمال مرجوح ؛ لأننا لا نلجأ للتزجيح إلا عند تعذر الجمع ، وهو ليس متعذر ، إذ ليس بين هذه الطرق تعارض ، وسماع ابن عمر من النبي ﷺ هذا الحديث ممكن ، لا سيما في مثل هذه القضية العقدية ، والتي كانت سائدة في ذلك المجتمع ، كما في " الصحيحين " من حديث عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر مرفوعاً : " من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله " - وكانت قريش تحلف بأبائهم - فقال : " لا تحلفوا بأبائكم " . اهـ . البخاري (١٨٣/٧ ح ٣٨٣٦) ، مسلم (١٢٦٦/٣ ح ١٦٤٦) .

فلا بد أن النبي ﷺ كان كثيراً ما يحذر من ذلك ، بل إن أحاديث التحذير من الحلف بغير الله قد رواها عددٌ من الصحابة غير عمر وابنه ، في " الصحيحين " وغيرهما ، وليس هذا موضع بسطها ، وينظر : " جامع الأصول " (٢٩٣/١٢ - ٢٩٥) .

وأيضاً فقد روى الإمام أحمد (٦٧/٢) عن عتاب ، عن عبد الله ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " من حلف بغير الله - فقال فيه قولاً شديداً - " . اهـ .

أقول : كأنه يشير إلى قوله " فقد أشرك " . وهذا إسناد صحيح وهي متابعة للحسن ابن عبيدا لله في إثبات سماع ابن عمر هذا الحديث من النبي ﷺ . والله أعلم .

دراسة سند أبي داود :

١ - محمد بن العلاء بن كُريْب الهمداني ، أبو كريب الكوفي مشهور بكنية .

روى عن سفيان بن عيينة ، وعبد الله بن إدريس وغيرهما .

وعنه الجماعة وغيرهم .

قال أبو علي النيسابوري : سمعت أبا العباس بن عقدة يقدمه في الحفظ والكثرة على

جميع مشايخهم .

وقال أبو عمرو الخفاف : ما رأيت من المشايخ بعد إسحاق بن إبراهيم أحفظ منه .
وقال إبراهيم بن أبي طالب : قلت لمحمد بن يحيى : لم أر بعد أحمد بن حنبل بالعراق
أحفظ من أبي كريب .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ .
مات سنة ٢٤٨هـ .

تهذيب الكمال (٢٤٣ / ٢٦ ت ٥٥٢٩) ، تهذيب التهذيب (٣٤٢ / ٩ ت ٦٣٦) ،
تقريب التهذيب (ص ٥٠٠ ت ٦٢٠٤) .

٢- ابن إدريس : عبدا لله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي ، أبو محمد الكوفي .
روى عن الحسن بن عبيدا لله النخعي ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وأبو كريب محمد بن العلاء وغيرهما .
قال الإمام أحمد : كان نسيج وحده .
وقال أبو حاتم : هو حجة يحتج بها ، وهو إمام من أئمة المسلمين ، ثقة .
وقال النسائي والعجلي : ثقة ثبت . وقال الخليلي : ثقة متفق عليه .
وقال ابن حجر : ثقة فقيه عابد .
مات سنة ١٩٢هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٩٣ / ١٤ ت ٣١٥٩) ، تهذيب التهذيب (١٢٦ / ٥ ت ٢٤٨) ، تقريب
التهذيب (ص ٢٩٥ ت ٣٢٠٧) .

٣- الحسن بن عبيدا لله بن عروة النخعي ، أبو عروة الكوفي .
روى عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، وسعد بن عبيدة وغيرهما .
وعنه جرير بن عبد الحميد ، وأبو خالد الأحمر ، وعبدا لله بن إدريس ، وشعبة
وغيرهم .
قال ابن معين : ثقة صالح .
وقال الإمام أحمد : ليس به بأس .

وقال ابن سعد والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم : ثقة . وكذلك قال الحافظان الذهبي وابن حجر .

مات سنة ١٣٩هـ . وروى له مسلم والأربعة .

سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٠٢ ت ٣٧٥) ، تهذيب الكمال (١٩٩/٦ ت ١٢٤٢) ، الكاشف (٣٢٧/١ ت ١٠٤١) ، تهذيب التهذيب (٢٥٤ /٢ ت ٥٢١) ، تقريب التهذيب (ص ١٦٢ ت ١٢٥٤) .

٤- سعد بن عبيدة السُّلمي ، أبو حمزة الكوفي .

روى عن البراء بن عازب ، وعبدالله بن عمر وغيرهما .

وعنه الحسن بن عبيدالله النخعي ، والأعمش ، ومنصور بن المعتمر وغيرهم .

قال ابن سعد وابن معين والنسائي والعجلي : ثقة .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة . من الثالثة مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق ، وروى

له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٩٠/١٠ ت ٢٢٢٠) ، الكاشف (٤٢٩/١ ت ١٨٣٧) ، تهذيب

التهذيب (٤١٥/٣ ت ٨٨٩) ، التقريب (ص ٢٣٢ ت ٢٢٤٩) .

٥- ابن عمر . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح . وقد صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وحسنه الترمذي

- كما تقدم - .

وقد أعله البيهقي بالانقطاع ، فقال - عقب تخريجه للحديث من طريق الحسن

ابن عبيدالله - : " وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر " . ثم ساق رواية شعبة

عن منصور ، كدليل على أن سعد بن عبيدة أخذ الحديث من الرجل الكندي لا من ابن عمر .

أقول : نعم هذا هو ظاهر رواية شعبة عن منصور ، وتابعه أيضاً شيان عن منصور - كما تقدم في تخريج الحديث - ، وفي رواية شيان سماه : " محمد الكندي " . وهو مجهول ، كما قال أبو حاتم (الجرح والتعديل ١٣٢/٨ ت ٥٩٢) .

ونقل الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير " (٤ / ٣١١ ح ٢٥٠٩) قول البيهقي ، ثم قال : " قلت : قد رواه شعبة عن منصور عنه ، قال : كنت عند ابن عمر " .

أقول : وهذا جواب لا يستقيم ؛ لأن ظاهر سياق رواية شعبة يدل على أنه إنما كان حاضراً قبل تحديث ابن عمر بالحديث ، ثم قام من عنده إلى مجلس سعيد بن المسيب ، فحدث ابن عمر بالحديث . فالذي سمع الحديث هو الكندي لا سعد بن عبيدة . هذا هو حديث شعبة وشييان أيضاً ، عن منصور .

أقول : لكن سعد بن عبيدة قد صرح بسماعه من ابن عمر من غير طريق منصور ، بل من طريق وكيع عن الأعمش - كما تقدم لفظه - .

إلا أن الشيخ الألباني في " الإرواء " (١٩٠/٨) جعل هذا اختلافاً بين الأعمش ومنصور . وقال : إن منصوراً إذا اختلف مع الأعمش فهو أرجح - وساق ما يدل على تقديمه - وعليه فلم يثبت عنده سماع سعد من ابن عمر .

والذي يظهر لي أنهما واقعتان مختلفتان ، والمتأمل في ألفاظ الحديثين يدرك أن القصة مختلفة ؛ فحديث منصور - كما ينقل الرجل الكندي - فيه : أن سائلاً جاء يسأل ابن عمر عن الحلف بالكعبة ، فأرشده ابن عمر إلى الحلف برب الكعبة ، وذكر قصة أبيه والحديث .

وأما حديث الأعمش فيذكر سعد بن عبيدة فيه : أن ابن عمر رأى رجلاً في حلقة أخرى يحلف بأبيه ، ويذكر أن ابن عمر رماه بالحصى . وهذا يعني أنها واقعة أخرى غير تلك ، وما المانع من ذلك ؟ لا سيما وراويها الأعمش - وهو ثقة حافظ - .

وعلى هذا يكون سعد بن عبيدة قد سمع الحديث من ابن عمر مباشرة ، وسمعه من صاحبه الكندي ، وربما سمعه مرات أخرى من ابن عمر غير ما سبق . ولا نحتاج مع هذا التوجيه إلى الترجيح بين الروايتين بل نأخذ بهما معاً .

وأما الشيخ أحمد شاكر فذكر في تعليقه على " المسند " (٢٠٠/٧ ح ٥٣٧٥) : أن عدم معرفة الرجل الكندي ليس مما يعلل به الحديث قال : " لأن المجلسين متقاربان - كما

يفهم من السياق - وذاك الكندي جاء من مجلس ابن عمر إلى مجلس سعيد بن المسيب مصفر الوجه متغير اللون ، فأخبر صاحبه سعد بن عبيدة بما سمع من ابن عمر فور سماعه ، وهو تابعي بالضرورة ، فليس هناك شبهة الخطأ أو افتعال القول ، بل الظاهر أن سعد بن عبيدة لم يحك هذا عن صاحبه حتى استيقن واستوثق . ولذلك كان في بعض أحيانه يروي الحديث عن ابن عمر مباشرة ، لا يذكر صاحبه الكندي ، ثقة منه بصحة ما روى " . اهـ .

ثم نقل الشيخ كلام البيهقي - السابق - وأشار إلى استدلاله ثم علق فقال : وكل هذا التعليل للتخلص من الحكم بالشرك على من حلف بغير الله ، ولكن سعد بن عبيدة سمع مثل هذا اللفظ من ابن عمر وصرح بسماعه - وساق رواية وكيع عن الأعمش - ثم قال : فقد استيقن سعد بن عبيدة بما سمع من ابن عمر ، ومن القرائن في مجلسه الآخر مع ابن عمر ، ثم سعيد بن المسيب ، وإخبار صاحبه الكندي إياه ، بل لعله سأل ابن عمر عنه إذ ذاك ، وما هو ببعيد ، ولكن التعليل والتضعيف في مثل هذا هو البعيد اهـ .

أقول : وما قاله الشيخ في أول حديثه تعليل يستأنس به في قبول رواية الكندي ولا يعتمد عليه ؛ لأنه في ميزان الجرح " مجهول " .

والمعتمد - كما أسلفت وكما أشار الشيخ في آخر حديثه - أن سعد بن عبيدة قد ثبت سماعه الحديث من ابن عمر مباشرة . وبهذا تزول علة الانقطاع .

وإذا انضم لذلك : متابعة سالم بن عبد الله ، عن أبيه عبد الله بن عمر ، ازداد الحديث قوة . ولعله من أجلها صحح الشيخ الألباني هذا الحديث في الموضع السابق من "الإرواء" وفي "السلسلة الصحيحة" (٧٠ / ٥ ح ٢٠٤٢) . والله تعالى أعلم .

(٩٩/ك ١٠٢) واتخاذ القبور مساجد ، وجعلها أوثاناً وأعياداً يسجدون لها تارة ، ويصلون إليها تارة ، ويطوفون بها ^(أ) تارة ، ويعتقدون أن الدعاء عندها أفضل من الدعاء في بيوت الله تعالى التي شرع أن يُدعى فيها ويُعبد ويُصلى له ويُسجد .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ : " حولها " .

(٩٩) عن عائشة وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم - قالوا : لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه ، فقال - وهو كذلك - : " لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " يحذر ما صنعوا .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٧٠/٦ ح ٣٤٥٤ ، ٣٤٥٣) عن بشر بن محمد .

والنسائي في المساجد ، باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد (٤٠/٢ ح ٧٠٣) عن سويد بن نصر .

كلاهما عن عبد الله بن المبارك .

ومسلم في المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... (٣٧٧/١ ح ٢٢ : ٥٣١) عن حرملة بن يحيى وهارون الأيلي ، عن ابن وهب .

كلاهما عن يونس - زاد ابن المبارك : - ومعمر .

وأخرجه البخاري في المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٧٤٧/٧ ح ٤٤٤٣ ، ٤٤٤٤) عن سعيد بن عفير ، وفي اللباس ، باب الأكسية والخمائن (٢٨٨/١٠ ح ٥٨١٥ ، ٥٨١٦) عن يحيى بن بكير . كلاهما عن الليث عن عقيل .

وأخرجه في الصلاة ، باب رقم " ٥٥ " - بدون ترجمة - (٦٣٣/١ ح ٤٣٥ ، ٤٣٦) عن أبي اليمان عن شعيب .

أربعتهم عن الزهري ، عن عبيدا لله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة وابن عباس به ،
بهذا اللفظ . وليس عند النسائي " يحذر ما صنعوا " وعند مسلم : " يحذر مثل ما صنعوا " .

(١٠٠ / ك / ١٠٣) ومنها : معاداة أولياء الله .

[ص ٤٠٣]

(١٠٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب " .

تخريج الحديث :

هذا جزء من حديث انفرد البخاري بإخراجه عن باقي أصحاب الكتب الستة .
فقد أخرجه في الرقاق ، باب التواضع (١١ / ٣٤٨ ح ٦٥٠٢) حدثني محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

(.../ك ١٠٤) وإسبال الثياب من الإزار والسرراويل والعمامة وغيرها .

[ص ٤٠٣]

تقدم في كبيرة " الخيلاء " حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا ينظر الله إلى من جرَّ ثوبه خيلاء " . متفق عليه . وخرجه برقم (٣٥) .

وتقدم أيضاً حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ، ولهم عذابٌ أليم . قال : فقراها رسول الله ﷺ ثلاث مرار . قال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يا رسول ؟ قال : المسبل ، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب " . أخرجه الجماعة إلا البخاري . وتقدم برقم (٧١) .

ف قوله : المسبل . عام في كل إسبال ؛ في الإزار والسرراويل وغيرها . وسواء كان خيلاء أو غيره . والله أعلم .

(.../ك ١٠٥) والتبختر^(أ) في المشي^(ب) .

[ص ٤٠٣]

(أ) في ب ، مكانها بياض .

(ب) في ب ، ليست واضحة .

.....

مضى حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : " بينما رجلٌ يمشي في حلة تعجبه نفسه ،
مرجلٌ جمته إذ خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيامة " . متفق عليه .
وفي بعض ألفاظه : " بينما رجلٌ يتبختر ، يمشي في برديه ... " . وتقدم تحريجه برقم
(٣٤) .

أقول : والتبختر في المشي هو أحد صور الخيلاء والعجب ، وهما كبيرتان ، ذكرهما
المؤلف فيما تقدم برقم (٣٤ ، ٣٥) .
وأيضاً سيأتي قريباً قوله : " والإعجاب بالنفس " انظر : رقم (١٠٨) .

(١٠١ - ١٠٢ / ك ١٠٦) واتباع الهوى (أ).

[ص ٤٠٣]

(أ) زاد في المطبوعة : وطاعة الهوى .

قال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص : ٥٠] . والآيات في ذم اتباع الهوى كثيرة .

وأما السنة فهي ناطقة بذلك ، وإن لم يكن بصريح هذا اللفظ ، لكن بالأمر باتباع أمر الله ورسوله ، والتحذير من مخالفة أمرهما ، إذ أن المخالفة ؛ سواء أكانت إشراكاً بالله تعالى ، أم إحداث بدعة ، أم إثارة شهوة ، إنما منشأ ذلك كله من تقديم الهوى على الشرع . ومن هذا ما تقدم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين " . متفق عليه . وخرجه برقم (٣٩) .

قال ابن رجب في " جامع العلوم والحكم " (ص ٣٨٨) : فلا يكون المؤمن مؤمناً حتى يقدم محبة الرسول صلوات الله عليه على محبة جميع الخلق ، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله ، والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حب المحبوبات وبغض المكروهات . قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ، وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ، أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ [التوبة : ٢٤] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران : ٣١] ... فجميع المعاصي إنما تنشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله ورسوله . اهـ . والأحاديث في مثل هذا المعنى كثيرة .

* * *

(١٠١) وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : كنا عند عمر ، فقال : أيكم سمع رسول الله صلوات الله عليه يذكر الفتن ؟ فقال قومٌ : نحن سمعناه ، فقال : لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره ؟ قالوا : أجل ، قال : تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة ، ولكن أيكم سمع النبي صلوات الله عليه يذكر

الفتن التي تموج موج البحر؟ قال حذيفة: فأسكت القوم، فقلت: أنا، قال: أنت لله أبوك! قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "تعرض الفتن على القلوب كالخصير عوداً عوداً فأبي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين: على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مُرْبَاداً^(١) كالكوز مُجْحِيّاً^(٢) لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه". قال حذيفة: وحدثته أن بينك وبينها باباً مغلقاً يوشك أن يُكْسَرَ، قال عمر: أكسراً لا أبالك! فلو أنه فتح لعله كان يعاد، قلت: لا، بل يُكسر. وحدثته أن ذلك الباب رجلٌ يُقتل أو يموت. حديثاً ليس بالأعاليظ.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً... (١/١٢٨ ح ٢٣١ : ١٤٤) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن سليمان بن حيان (ح). وعن ابن أبي عمر، عن مروان بن معاوية. والإمام أحمد (٣٨٦/٥، ٤٠٥) عن يزيد بن هارون. ثلاثتهم عن أبي مالك الأشجعي. وأخرجه مسلم - في نفس الموضع - عن محمد بن المثني وعمرو بن علي وعقبة بن مكرم، عن محمد بن أبي عدي، عن سليمان التيمي، عن نعيم بن أبي هند. كلاهما عن ربعي بن حراش، عن حذيفة به، وهذا لفظ مسلم عن ابن نمير.

تعليق:

أشير هنا إلى أمرين:

١ - قوله في آخر الحديث عن القلب المظلم المنتكس: "لا يعرف معروفاً، ولا ينكر منكراً، إلا ما أشرب من هواه".

(١) مُرْبَاداً: بضم الميم وسكون الراء وتشديد الدال. ويقال: (مُرْبَاداً). ذكر اللفظين صاحب "النهاية" (١٨٣/٢)،

وقال: هما من أربد وأرباد. اهـ. والدال مشددة فيها، وهو هنا منصوب على الحال. ومعناه كما قال أبو

عبيد (٢٣٠/٢): لون بين السواد والغبرة وهو لون النعام، ومنه قيل للنعام (رُبْد).

(٢) مُجْحِيّاً: قال أبو عبيد (٢٣٠/٢) المَجْحَى: المائل. وفي "النهاية" (٢٤٢/١): فشبه القلب الذي لا يعي خيراً

بالكوز المائل الذي لا يثبت فيه شيء.

معناه : أن المعروف الذي قد يفعله ، أو يقول به ، أو يدل عليه ، وكذلك المنكر الذي قد ينكره ، أو يمتنع عنه . هو الذي يوافق هواه لا غير ، وليس السبب في ذلك الدين والفترة والغيرة .

قال الطيبي : " ولعله أراد أنه من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح ، أي ليس فيه خير إلا هذا ، وهذا ليس بخير ، فيلزم منه أن لا يكون فيه خير البتة " . ينظر : شرح السنوسي على مسلم (مع شرح الأبى ٤٢٦/١) .

أو أن المعنى : لا يعرف معروفاً أبداً ، ولا ينكر منكراً أبداً ، وقوله : " إلا ما أشرب من هواه " أي : فلا يعرف إلا ما قبله هواه من الاعتقادات الفاسدة ، والشهوات والملذات . والله أعلم .

٢ - أن هذا القلب الذي عرضت عليه الفتن ، فقبلها اتباعاً لهواه ، عاقبه الله تعالى بعمى القلب - وهي من أشد العقوبات - فكانت النتيجة : " لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً " والسبب اتباع الهوى . نسأل الله تعالى أن يهدينا صراطه المستقيم ، ويحببنا مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن . إنه سميع مجيب .

* * *

ومما جاء صريحاً بلفظ الترجمة :

(١٠٢) حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " .

وهو حديث ضعيف - كما سيأتي - لكن لشهرته ، فسوف أخرجه هنا وأدرسه مبنياً علته .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " في ذكر الأهواء المذمومة (١٢/١ ح ١٥) ومن طريقه : ابن الأصبهاني في " الحجّة في بيان الحجّة " فصل في ذكر الأهواء المذمومة (٢٥١/١ ح ١٠٣) .

وأخرجه ابن بطة في " الإبانة " في الإيمان (٣٨٧/١ ح ٢٧٩) من طريق أبي محمد عبد الله بن سليمان الفامي .

كلاهما عن محمد بن مسلم بن أبي وارة .
وأخرجه الحسن بن سفيان في " الأربعين " باب التشديد في مخالفة السنة (ص ٥١ ح ٩) ومن طريقه :
الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " (٣٦٩/٧) ، والهروي في " ذم الكلام " (ص ٩٥) ،
والبغوي في " شرح السنة " في الإيمان ، باب رد البدع والأهواء (١/٢١٢ ح ١٠٤) ،
والسلفي في " معجم السفر " (ص ٣٧٥ ح ١٢٦٥) ، وابن الجوزي في " ذم الهوى " (ص ١٨) .

عن محمد بن الحسن الأعمى أبو بكر .
كلاهما حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا بعض مشيختنا
هشام أو غيره ، عن محمد بن سيرين ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص
به ، بهذا اللفظ .
وسياق السند لابن وارة ، وأما أبو بكر الأعمى ، فقال : عن هشام بن حسان - بالجزم - .
لكن ابن وارة مقدم عليه ، فهو " ثقة حافظ " كما في " التقريب " (ص ٥٠٧ ت ٦٢٩٧) ،
وأما أبو بكر الأعمى ، فقال عنه الحافظ (ص ٤٩٥ ت ٦١٢٦) : صدوق .

والحديث أورده النووي في " الأربعين النووية " (ص ٣٨٦ ح ٤١ - جامع العلوم
والحكم) وقال : حديث حسن صحيح ، رويناه في كتاب الحجّة بإسناد صحيح . اهـ .
قال ابن رجب : يريد بصاحب الحجّة ، الشيخ أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي
الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق ، وكتابه هذا هو كتاب " الحجّة على تاركها سلوك طريق
الحجّة " يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة . اهـ .

دراسة سند ابن أبي عاصم :

١ - محمد بن مسلم بن أبي وارة : هو محمد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله الرازي ، أبو
عبد الله ، المعروف بابن وارة - بفتح الراء المخففة - .
روى عن أبي نعيم الفضل بن دكين ، ونعيم بن حماد وغيرهما .
وعنه النسائي ، وابن أبي عاصم وغيرهما .

قال أبو بكر بن أبي شيبة : أحفظ من رأيت في الدنيا ثلاثة: - وذكر منهم - ابن وارة . وقال مسلمة بن قاسم : كان ثقة من الحفاظ ، ومن أئمة المسلمين ، صاحب سنة . وقال الحاكم : كان أحد أئمة أهل الحديث . والأقوال في توثيقه عديدة . وفي " التقريب " : ثقة حافظ . مات سنة ٢٧٠ هـ .

تهذيب الكمال (٤٤٤/٢٦ ت ٥٦٠٧) ، تهذيب التهذيب (٣٩٩/٩ ت ٧٣٥) ، التقريب (ص ٥٠٧ ت ٦٢٩٧) .

٢- نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي ، أبو عبد الله المروزي نزيل مصر . روى عن سفيان بن عيينة ، وعبد الوهاب الثقفي وغيرهما . وعنه محمد بن مسلم بن أبي وارة ، وأبو حاتم الرازي وغيرهما . مختلف فيه :

وثقه الإمام أحمد والعجلي .

وقال أبو حاتم : محله الصدق .

أما ابن معين فروي عنه أنه قال : ثقة . وعنه أيضاً : ثقة صدوق ، رجل صدق أنا أعرف الناس به كان رفيقي بالبصرة .

وروي عنه : كان من أهل الصدق ، إلا أنه يتوهم الشيء فيخطيء فيه .

وعنه : ليس في الحديث بشيء ، ولكنه كان صاحب سنة .

وسئل عن أحاديث رواها نعيم فأنكرها ، وقال : شبه له .

وقال أبو زرعة : يصل أحاديث يوقفها الناس .

وقال مسلمة بن قاسم : كان صدوقاً وهو كثير الخطأ وله أحاديث منكورة .

وقال الدارقطني : إمام في السنة كثير الوهم .

وقال صالح بن محمد الأسدي : كان نعيم يحدث من حفظه ، وعنده مناكير كثيرة لا

يتابع عليها .

وقال النسائي : ضعيف ، وعنه : ليس بثقة .

وقال أبو علي النيسابوري : سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن ، ثم قيل له في قبول حديثه فقال : قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال : ربما أخطأ ووهم .

وقال أبو داود : عند نعيم بن حماد نحو عشرين حديثاً عن النبي ﷺ ليس لها أصل . وساق ابن عدي له عدداً من الأحاديث مما أنكر عليه ، ثم قال : ولنعيم غير ما ذكرت ، وقد أثنى عليه قوم وضعفه قوم ، وكان ممن يتصلب في السنة ، ومات في محنة القرآن في الحبس ، وعامة ما أنكر عليه هو هذا الذي ذكرته ، وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً .

وقال أبو أحمد الحاكم : ربما يخالف في بعض حديثه .

قال ابن حجر : وقد مضى أن ابن عدي يتبع ما وهم فيه فهذا فصل القول فيه .

ونسبه بعضهم إلى الوضع !! فقال أبو الفتح الأزدي : قالوا : كان يضع الحديث في تقوية السنة ، وحكايات مزورة في ثلب أبي حنيفة كلها كذب .

وقال ابن عدي : قال لنا ابن حماد - يعني الدولابي - نعيم عن ابن المبارك ، قال النسائي : ضعيف ، وقال غيره : كان يضع الحديث في تقوية السنة ... الخ ، مثل قول الأزدي .

أما الحافظان الذهبي وابن حجر : فقال الأول في " السير " : " نعيم من كبار أوعية العلم ، لكنه لا تركز النفس إلى رواياته " وقال أيضاً : " لا يجوز لأحد أن يحتج به ، وقد صنف كتاب الفتن فأتى فيه بعجائب ومناكير " واقتصر في " الكاشف " على قوله : " مختلف فيه " .

وأما ابن حجر فقال في " التهذيب " : " وأما نعيم فقد ثبتت عدالته وصدقه ، ولكن في حديثه أوهام معروفة " . وفي " التقريب " : " صدوق يخطئ كثيراً فقيه عارف بالفرائض ، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه ، وقال : باقي حديثه مستقيم " .

مات سنة ٢٢٨هـ . وروى له البخاري مقروناً ، ومسلم في المقدمة ، والباقون سوى

النسائي .

خلاصة حاله :

لين الحديث . ولا يصح اتهامه بالوضع والكذب ؛ لأنه منقول عن مجهول . قال ابن حجر : فلا حجة في شيء من ذلك لعدم معرفة قائله .

أقول : وربما كان اتهامه والتحامل عليه من أجل صلابته في السنة وشدته على أهل الأهواء والبدع وأهل الرأي ، فقد كان كذلك - رحمه الله - وشهد له العلماء بهذا ، كالإمام أحمد وغيره ، ولذلك فإن ابن معين - وهو القائل : أنا أعرف الناس به ، والذي وقعت له معه عدة وقائع نبهه فيها على أخطاء وأوهام استفاد منها نعيم واعترف له بها - لم يكن ينسبه إلى الكذب ، بل كان ينسبه إلى الوهم . (راجع تهذيب الكمال وكلام عبدالغني بن سعيد المصري) .

وأجاب ابن رجب في " جامع العلوم والحكم " عن توثيق بعض الأئمة له ، وتخريج بعضهم لحديثه في كتبهم بقوله : " إن أئمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته في السنة ، وتشدده في الرد على أهل الأهواء ، وكانوا ينسبونه إلى أنه يتهم (هكذا في المطبوع ولعلها بهم) ، ويشبهه عليه في بعض الأحاديث ، فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف ... " .

أقول : بل لعل توثيقهم له - وخاصة الإمام أحمد - لحاله في أول أمره ، ومن أجل إمامته ، وحرصه على جمع سنة رسول الله ﷺ فهو أول من عرف بكتب المسند - كما قال أحمد - بل هو الذي وجه الإمام أحمد وغيره لجمع سنة رسول الله ﷺ - كما رواه المروزي عن الإمام أحمد - .

وقال الإمام أحمد وابن معين : نعيم معروف بالطلب . وقال ابن معين : كتب عن روح بن عباد خمسين ألف حديث .

وكان في أول أمره صدوقاً محتجاً به ، لكن لعله كان يعتمد على حفظه فوق في أخطاء كثيرة ومناكير ، وانفرد عن الأئمة بأحاديث ، فصار في حد من لا يحتج به - كما قال النسائي - .

أما تخريج الشيخين له ؛ فإن البخاري أخرج له في المتابعات وعلق له أشياء ، وأيضاً فإن الشيخين ينتقيان من حديث الرجل انتقاءً . والله أعلم .

بحر الدم (ص ٤٣٢ ت ١٠٧٣) ، الجرح والتعديل (٤٦٣/٨ ت ٢١٢٥) ، ثقات ابن حبان (٣١٩/٩) ، الكامل لابن عدي (١٦/٧ ت ١٩٥٩) ، ضعفاء ابن الجوزي (٣/١٦٤ ت ٣٥٤٣) ، تهذيب الكمال (٤٦٦/٢٩ ت ٦٤٥١) ، سير أعلام النبلاء (١٠/٥٩٥ ت ٢٠٩) ، تذكرة الحفاظ (٤١٨/٢ ت ٤٢٤) ، الكاشف (٢/٣٢٤ ت ٥٨٥٦) ، ميزان الاعتدال (٤١/٧ ت ٩١٠٩) ، جامع العلوم والحكم (ص ٣٨٦ - ٣٨٧) ، تهذيب التهذيب (١٠/٤٠٩ ت ٨٣٣) ، التقريب (ص ٥٦٤ ت ٧١٦٦) ، هدي الساري (ص ٤٧٠) .

٣- **عبد الوهاب الثقفي** : هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد البصري .

روى عن حميد الطويل ، وهشام بن حسان وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وبن دار وغيرهما .

وثقه ابن معين والعجلي وابن سعد ، وزاد : وفيه ضعف .

وقال الترمذي : سمعت قتيبة يقول : " ما رأيت مثل هؤلاء الأربعة : مالك والليث

وعبد الوهاب الثقفي وعباد بن عباد " .

وأخرج له الشيخان في " صحيحهما " .

قلت : ولكن علته الاختلاط . قال ابن معين : اختلط بآخره . وقال عقبه بن مكرم

العمى : اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين . ووصفه غيرهما .

لكن قال الذهبي في " الميزان " : " ما ضر تغيره حديثه ، فإنه ما حدث بحديث في

زمن التغير " ، ونحوه في " السير " ، واستدل بما رواه العقيلي في " الضعفاء " : حدثنا

الحسين بن عبد الله الذارع ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : جرير بن حازم وعبد الوهاب

الثقفي ، تغيرا فحجب الناس عنهم . اهـ . فالله أعلم .

مات سنة ١٩٤ هـ .

ضعفاء العقيلي (٣/٧٥ ت ١٠٤٠) ، تهذيب الكمال (١٨/٥٠٣ ت ٣٦٠٤) ، سير

أعلام النبلاء (٩/٢٣٧ ت ٦٧) ، ميزان الاعتدال (٤/٤٣٤ ت ٥٣٢٦) ، الكاشف (١/

٦٧٤ ت ٣٥١٩) ، تهذيب التهذيب (٦/٣٩٧ ت ٨٣٧) ، التقريب (ص ٣٦٨ ت ٤٢٦١) ،

هدي الساري (ص ٤٤٣) ، فتح المغيث للسخاوي (٢٨٤/٣) ، الكواكب النيرات (ص ٣١٤ ت ٣٨) .

٤- هشام بن حسان الأزدي القردوسي - بضم القاف والبدال المهملة - ، أبو عبد الله البصري .

روى عن الحسن البصري ، ومحمد بن سيرين وغيرهما .

وعنه حماد بن زيد ، وعبد الوهاب الثقفي وغيرهما .

وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وغيرهم . وقال ابن المديني : هشام ثبت .

وكان حماد بن سلمة لا يختار على هشام في حديث ابن سيرين أحداً . وعن سعيد بن

أبي عروبة : ما رأيت - أو ما كان - أحد أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام .

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة إمام كبير الشأن ، وفي " السير " : هشام قد قفز

القنطرة ، واستقر توثيقه ، واحتج به أصحاب الصحاح ، وله أوهام مغمورة في سعة ما

روى .

أقول : وإنما نعموا عليه حديثه عن الحسن وعطاء . قال أبو داود : " إنما تكلموا في

حديثه عن الحسن وعطاء ؛ لأنه كان يرسل ، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب " .

وبسط كلام الأئمة في ترجمته من " التهذيبين " و " الميزان " وغيرها . ولذلك

قال ابن حجر في " التقريب " : ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن

وعطاء مقال ؛ لأنه قيل : كان يرسل عنهما .

أقول : ولعل هذا هو أعدل ما قيل فيه . ومع هذا فقد روى عبد الله بن أحمد عن أبيه

قال : ما يكاد ينكر عليه أحدٌ شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به إما أيوب ، وإما عوف .

قال ابن حجر - معلقاً في " الهدي " - : فهذا يؤيد ما قرناه في علوم الحديث أن

الصحيح على قسمين والله أعلم .

مات سنة سبع - أو ثمان - وأربعين ومائة . وروى له الجماعة .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٢٢٣ ت ٨٤٦) ، رواية ابن طهمان عنه (ص ٣٣ ت

٢٠) ، ثقات العجلي (ص ٤٥٧ ت ١٧٣٠) ، ضعفاء العقيلي (٣٣٤/٤ ت ١٩٤١) ،

الجرح والتعديل (٥٤/٩ ت ٢٢٩) ، الكامل لابن عدي (١١٢/٧ ت ٢٠٣٠) ، ثقات ابن شاهين (ص ٣٤٣ ت ١٤٦٠) ، تهذيب الكمال (١٨١/٣٠ ت ٦٥٧٢) ، سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٥٥ ت ١٥٤) ، ميزان الاعتدال (٧٧/٧ ت ٩٢٢٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٩٣ ت ٨٤٧) ، تهذيب التهذيب (٣٢/١١ ت ٧٥) ، التقريب (ص ٥٧٢ ت ٧٢٨٩) ، هدي الساري (ص ٤٧٠ - ٤٧١) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٥٧ ت ١١٠) .

٥ - محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري .

روى عن مولاة أنس بن مالك ، وجندب بن عبد الله وغيرهما .

وعنه عاصم الأحول ، وهشام بن حسان وغيرهما .

متفق على جلالته . قال ابن حجر : ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية

بالمعنى .

مات سنة ١١٠ هـ .

تهذيب الكمال (٣٤٤/٢٥ ت ٥٢٨٠) ، تهذيب التهذيب (١٩٠/٩ ت ٣٣٨) ، التقريب (ص ٤٨٣ ت ٥٩٤٧) .

٦ - عقبة بن أوس السدوسي البصري ، ويقال فيه : يعقوب ، وقيل : هما أخوان .

روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وقيل عن عبد الله بن عمر بن الخطاب .

روى عنه محمد بن سيرين ، والقاسم بن ربيعة ، وعلي بن زيد بن جدعان .

وثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب بن سفيان .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ولم يتكلم فيه أحد إلا في سماعه من عبد الله بن عمرو بن العاص .

جاء في "سؤالات ابن الجنيد" : قلت ليحيى بن معين : تعلم محمد بن سيرين يدخل بينه

وبين عقبة بن أوس أحداً ، أو عقبة بن أوس يدخل بينه وبين عبد الله بن عمرو أحداً ؟ فقال :

لا أعلمه ، وعقبة بن أوس يقال له أيضاً : يعقوب بن أوس .

قال ابن الغلابي : يزعمون أن عقبة بن أوس السدوسي لم يسمع من عبد الله بن

عمرو ، إنما يقول : قال عبد الله بن عمرو . اهـ . ونقل قول ابن الغلابي هذا : العلابي في

"جامع التحصيل" ، وابن رجب في " جامع العلوم والحكم " ، ثم قال : فعلى هذا تكون رواياته عن عبد الله بن عمرو منقطعة .

وقال الذهبي في " الكاشف " : وثق .

وقال ابن حجر : صدوق ، ووهم من قال له صحبة .

أقول : والأولى أن يكون : ثقة . إذ لم يجرح في نفسه بشيء ، وإنما اتهم في سماعه من عبد الله بن عمرو ، والعمدة في ذلك ابن الغلابي ولم يسنده ، وإنما قال " يزعمون " ، وقد سئل ابن معين - وهو من هو؟! - هل يدخل عقبه بينه وبين ابن عمرو أحداً؟ فقال : " لا أعلمه " . إذاً ليس هناك جزم .

من الطبقة الرابعة ، كما في " التقريب " .

طبقات ابن سعد (١١٣/٧ ت ٣٠٤٩) ، سؤالات ابن الجنيد (ص ١٧٩ ت ١٨٣) ، التاريخ الكبير (٤٣٤/٦ ت ٢٩٠٠) و (٣٩٢/٨ ت ٣٤٤٨) ، ثقات العجلي (ص ٣٣٧ ت ١١٤٩) ، المعرفة ليعقوب (١٢٨/٢) ، ثقات ابن حبان (٢٢٥/٥) ، تهذيب الكمال (١٨٧/٢٠ ت ٣٩٧٠) ، الكاشف (٢٨/٢ ت ٣٨٣١) ، جامع التحصيل (ص ٢٣٩ ت ٥٢٨) ، جامع العلوم والحكم (ص ٣٨٧) ، تهذيب التهذيب (٢١١/٧ ت ٤٢٩) ، التقريب (ص ٣٩٤ ت ٤٦٣١) .

٧ - عبد الله بن عمرو بن العاص . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

مما سبق يتبين أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف .

وقد ضعفه الحافظ ابن رجب في " شرحه للأربعين النووية " (ص ٣٨٦ ح ٤١) وقال : تصحيح هذا الحديث بعيد جداً . اهـ .

والسبب في ذلك :

١ - ضعف " نعيم بن حماد " وقد تفرد بهذا الحديث ، قال ابن رجب : " وأين كان أصحاب عبد الوهاب الثقفي ، وأصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى ينفرد به نعيم؟! " .

- ٢ - عدم الجزم بتعيين الراوي عن محمد بن سيرين ، هل هو هشام بن حسان ، أو غيره ؟ .
- وقد أفاض ابن رجب في تعليل الحديث والكلام عليه (ينظر ص ٣٨٦ - ٣٨٧) .
- وضعه الشيخ الألباني في " ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم " (١ / ١٢ ح ١٥) .

(١٠٣ / ك ١٠٧) وطاعة الشح .

[ص ٤٠٣]

شرح الغريب :

الشح : في " النهاية " (٤٤٨ / ٢) : الشُّحُّ : أشد البخل وهو أبلغ في المنع من البخل . وقيل : هو البخل مع الحرص . وقيل : البخل في أفراد الأمور وآحادها ، والشح عام . وقيل : البخل بالمال ، والشح بالمال والمعروف . يقال : شحَّ يشحُّ شحاً فهو شحيح ، والاسم : الشُّحُّ . اهـ .
ومعنى " طاعة الشح " : قال البغوي في " شرح السنة " (٣٤٨ / ١٤) : الشح المطاع : هو أن يطيعه صاحبه في منع الحقوق التي أوجبها الله عليه . اهـ .

(١٠٣) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب تحريم الظلم (١٩٩٦ / ٤ ح ٥٦ : ٢٥٧٨) عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب .
والإمام أحمد (٣٢٣ / ٣) عن عبدالرزاق .
كلاهما عن داود بن قيس ، عن عبيدا لله بن مقسم ، عن جابر مرفوعاً . هذا لفظ مسلم ، وعند أحمد : " إياكم والظلم " والباقي بلفظه .

تعليق :

قوله " فإن الشح أهلك من كان قبلكم " . في شرح النووي (٣٧٠ / ١٦) قال القاضي : يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذي أخصر عنهم به في الدنيا ، بأنهم سفكوا دماءهم ، ويحتمل أنه هلاك الآخرة ، وهذا الثاني أظهر ، ويحتمل أنه أهلكهم في الدنيا والآخرة . اهـ .

(...ك/١٠٨) والإعجاب بالنعفس (أ).

[ص ٤٠٣]

(أ) هذه العبارة مكانها بياض في ب .

.....

ذكر المؤلف هذه الكبيرة فيما تقدم بلفظ : " العجب " برقم (٣٢) وهو أعم من أن يكون بالنعفس ، أو بالرأي ، أو بالنسب ، أو بالعمل أو غيره .

(١٠٤ / ١٠٩ ك) وإضاعة من تلزمه ^(أ) مؤونته ^(ب) ونفقة من أقاربه وزوجته ورقيقه وماليكه .

[ص ٤٠٣]

(أ) في أ : " يلزمه " .

(ب) " مؤونته " ليست في ب .

.....

(١٠٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :
" كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت " . وفي لفظ : " كفى بالمرء إثماً أن يجبس عمَّن يملك قوته " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الزكاة ، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٦٩٢/٢ ح ٤٠ : ٩٩٦) عن سعيد بن محمد الجرمي ، عن عبدالرحمن ابن عبد الملك بن أبجر الكناني ، عن أبيه ، عن طلحة بن مصرف عن خيثمة قال : كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو إذ جاءه قَهْرَمَان ^(١) له ، فدخل . فقال : أعطيت الرقيق قوتهم ؟ قال : لا ، قال : فانطلق فأعطهم - وذكر الحديث بلفظه الثاني - .

وأخرجه أبو داود في الزكاة ، باب في صلة الرحم (١٣٢/٢ ح ١٦٩٢) عن محمد بن كثير .

والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب إثم من ضيع عياله (٣٧٤/٥ ح ٩١٧٧) عن عبيد الله بن سعيد ، عن يحيى .
كلاهما عن سفيان الثوري .

والنسائي - في نفس الموضوع - (ح ٩١٧٦) عن محمد بن العلاء ، عن أبي بكر [بن عياش] .

كلاهما عن أبي إسحاق [السبيعي] ، عن وهب بن جابر الخيواني ، عن عبد الله بن عمرو به باللفظ الأول . وقال أبو بكر بن عياش : " يعول " بدل " يقوت " .

(١) القَهْرَمَان : هو كالحازن والوكيل والحافظ لما تحت يده والقائم بأمر الرجل ، بلغة الفرس (النهاية ١٢٩/٤) .

أقول : والحديث بهذا اللفظ رجال إسناده ثقات ، غير " وهب بن جابر " لم يرو عنه غير أبي إسحاق . ولذا جهله ابن المديني والنسائي ، وقال الذهبي : لا يكاد يعرف . وقال ابن حجر : مقبول .

ووثقه ابن معين والعجلي ، وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وأخرج حديثه هذا في " صحیحہ " (ح ٤٢٤٠) .

ومن صحح حديثه هذا : الحاكم في " المستدرک " (٤١٥/١) وقال : ووهب بن جابر ، من كبار تابعي الكوفة . ووافقه على تصحيحه الذهبي .

وصححه النووي في " رياض الصالحين " (نزهة المتقين ١/٢٤٣ ح ٢٩٦) .

وتصحيح هؤلاء الأئمة لحديثه ، توثيق له . فالقول بتوثيقه أولى ، ومن عرف مقدم على من لم يعرف .

ينظر في ترجمته : تهذيب الكمال (١١٩/٣١ ت ٦٧٥٢) ، ميزان الاعتدال (١٤٥/٧ ت ٩٤٣١) ، التقريب (ص ٥٨٤ ت ٧٤٧١) .

تعليق :

قال الخطابي في " معالم السنن " (مع سنن أبي داود ٢/٣٢١) : وقوله : " من يقوت " يريد من يلزمه قوته . والمعنى : كأنه قال للمتصدق : " لا تتصدق بما لا فضل فيه عن قوت أهلک تطلب به الأجر ، فينقلب ذلك إثماً إذا أنت ضيعتهم " .

(.../ك ١١٠) والذبح لغير الله .

[ص ٤٠٤]

دل على أنه كبيرة أحاديث ، منها :

حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : " لعن الله من ذبح لغير الله... " الحديث . وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (١٧) .

ومنها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً : " لعن الله من لعن والده ، ولعن الله من ذبح لغير الله ... " الحديث . أخرجه مسلم وغيره . وتقدم برقم (٥٤) . وغيرهما من الأحاديث .

(١٠٥ - ١٠٦ / ك ١١١) وهجر أخيه المسلم سنة (١) . كما في " صحيح الحاكم " من حديث أبي خراش السلمي (ب) عن النبي ﷺ " من هجر أخاه المسلم سنة فهو كقتله " ، وأما هجره فوق ثلاثة (ج) أيام فيحتمل أنه من الكبائر ، ويحتمل أنه دونها (د) والله أعلم .

[ص ٤٠٤]

(أ) " سنة " ليست في أ .

(ب) في المطبوعة : " أبي خراش الهذلي السلمي " ، والمثبت من النسختين الخطيتين ، ولم أجد " الهذلي " في ترجمته كما سيأتي في دراسة الإسناد .

(ج) في أ : " ثلاث " ولم يعقبها ب " أيام " .

(د) في أ : " من دونها " .

تطرق ابن القيم في مسألة الهجر لقضيتين :

الأولى : هجر المسلم سنة . وهذه جزم بأنها كبيرة ، واستدل لها بحديث أبي خراش .

(١٠٥) تخريج الحديث :

عزاه ابن القيم للحاكم ، وقد أخرجه أيضاً أبو داود والإمام أحمد والبخاري في "الأدب المفرد" والطبراني في " الكبير " وغيرهم من طرق عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عمران بن أبي أنس ، عن أبي خراش مرفوعاً .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في البر والصلة (١٦٣ / ٤) أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب ، حدثنا [أبو] يحيى بن أبي ميسرة .

والإمام أحمد (٢٢٠ / ٤) .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب من هجر أخاه سنة (ص ١٢٧ ح ٤٠٤) .

والطبراني في " الكبير " (٣٠٧ / ٢٢ ح ٧٧٩) عن هارون بن ملول المصري .

والبيهقي في كتابه " الآداب " باب في هجرة المسلم أخاه في الدين (ص ١٨٣ -

١٨٤ ح ٣٠٣) من طريق إبراهيم بن منقذ .

خمسهم عن عبدا لله بن يزيد المقرئ .

وأخرجه أبو داود في " سننه " في الأدب ، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٢٧٩/٤ ح ٤٩١٥) عن [أحمد بن عمرو] بن السرح ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ما يكره من هجر الرجل أخاه المسلم فوق ثلاث (ص ٢٤٦ ح ٥٥٤) من طريق يحيى بن سليمان الجعفي . كلاهما عن عبد الله بن وهب .

كلاهما (المقرئ وابن وهب) عن حيوة بن شريح ، عن الوليد بن أبي الوليد به ، بلفظ : " من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه " وعند الطبراني : " فهو سفك دمه " . واللفظ الذي ذكره المصنف - يعني كقتله - لم أجده ، ولعله ذكره بالمعنى . وقال الحاكم ، صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٠٨/٢٢ ح ٧٨٠) من طريق ابن لهيعة .
و (ح ٧٨١) من طريق سعيد بن أبي أيوب .
و (ح ٧٨٢) من طريق سعيد بن مقلاص .
ثلاثهم عن الوليد بن أبي الوليد به ، بلفظه أو مثله .

وأخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص ١٢٧ ح ٤٠٥) عن ابن أبي مريم ، عن يحيى بن أيوب ، عن الوليد بن أبي الوليد المدني ، أن عمران بن أبي أنس حدثه ، أن رجلاً من أسلم من أصحاب النبي ﷺ حدثه ، عن النبي ﷺ قال : " هجر المؤمن سنة كدمه " . وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبد الله بن أبي عتاب فقالا : قد سمعنا هذا عنه .
فقوله : " رجلاً من أسلم " هو أبو خراش وهو أسلمي - كما سيأتي في ترجمته -
وقد ألح ابن حجر في " الإصابة " في ترجمته (٣٦/٢ ت ١٦٤٥) إلى مثل هذه الرواية ، حين أشار إلى حديثه هذا ثم أعقبه بقوله : " ولم يقع عند بعضهم مسمى " .

دراسة إسناد الحاكم :

١- الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي . أبو عبد الله .
روى عن أبي يحيى بن أبي ميسرة ، وأبي حاتم الرازي وغيرهما .
وعنه أبو عبد الله الحاكم ، والحافظ ابن منده وغيرهما .
قال الذهبي في " العبر " : ثقة رحال مكثر . وقال في " السير " : الإمام الحافظ النحوي الثبت ، من كبار أصحاب الحديث .

توفي سنة أربعين وثلاثمائة ، وقد قارب التسعين .

العبر (٢٥٣/٢) ، طبقات الشافعية (٢٧١/٣) ، شذرات الذهب (٣٥٦/٢) ، سير
أعلام النبلاء (٣٥٨/١٥ ت ١٨٢) .

٢- أبو يحيى بن أبي ميسرة - وفي بعض مصادر الترجمة : " مسرة " - واسمه : عبد الله بن
أحمد بن زكريا بن الحارث المكي .

روى عن الحميدي ، وعبد الله بن يزيد المقرئ وغيرهما .

وعنه الحسين بن الحسن بن أيوب ، وأبو القاسم البغوي وغيرهما .

قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه بمكة ومحلة الصدق .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ووصفه الذهبي في " السير " فقال : الإمام المحدث المسند .

توفي بمكة سنة تسع وسبعين ومائتين .

الجرح والتعديل (٦/٥ ت ٢٨) ، ثقات ابن حبان (٣٦٩/٨) ، العقد الثمين (٩٩/٥) ،

سير أعلام النبلاء (٦٣٢/١٢ ت ٢٥٢) ، المقتنى (١٤٩/٢ ت ٦٧٠٥) .

٣- عبد الله بن يزيد المقرئ ، أبو عبدالرحمن العدوي مولى آل عمر ، المكي أصله من البصرة
أو الأهواز .

روى عن حيوة بن شريح ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، والبخاري وغيرهما .

وثقه ابن سعد والنسائي والخليلي وابن قانع .

وقال أبو حاتم : صدوق .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : ثقة فاضل .

مات سنة ٢١٣هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٢٠/١٦ ت ٣٦٦٦) ، تهذيب التهذيب (٧٥/٦ ت ١٦٦) ، التقريب

(ص ٣٣٠ ت ٣٧١٥) .

٤- **حيوة بن شريح** بن صفوان بن مالك التحيبي ، أبو زرعة المصري .

روى عن الوليد بن أبي الوليد ، ويزيد بن أبي حبيب وغيرهما .
وعنه عبد الله بن يزيد المقرئ ، وابن المبارك ، وابن وهب وغيرهم .
قال أحمد : ثقة ثقة . ووثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وغيرهم .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه زاهد .
مات سنة ١٥٨ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٧٨/٧ ت ١٥٨٠) ، تهذيب التهذيب (٦١/٣ ت ١٣٥) ، التقريب (ص ١٨٥ ت ١٦٠٠) .

٥- **الوليد بن أبي الوليد** : عثمان القرشي ، مولى ابن عمر ، وقيل : مولى عثمان بن

عفان ، أبو عثمان المدني . قال المزي : وقال بعضهم : الوليد بن الوليد ، وهو وهم .
روى عن عبد الله بن دينار ، وعمران بن أبي أنس وغيرهما .
وعنه حيوة بن شريح ، وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما .
وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي ويعقوب بن سفيان .
وقال الآجري : سألت أبا داود عنه فقال فيه خيراً . وقال ابن المديني : كان صالحاً
وسطاً . وفي "تاريخ البخاري" : كان فاضلاً من أهل المدينة .
وذكره ابن حبان في "الثقات" مرتين : مرة في التابعين ولم يتكلم فيه بشيء . ومرة
في أتباع التابعين وقال : ربما خالف على قلة روايته .
وقال الحافظ في "التقريب" : لين الحديث ، من الرابعة .

خلاصة حاله : ثقة . كما انتهى إليه الذهبي في "الكاشف" ، متابعاً لأقوال الأئمة فيه .
والأخذ بأقوالهم أولى من الأخذ بقول ابن حبان وحده .

سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٤٧ ت ١٩٨) ، التاريخ الكبير (١٥٦/٨ ،
١٥٨ ت ٢٥٤٥ ، ٢٥٤٦ ، ٢٥٥٤) ، ثقات العجلي (ص ٤٦٦ ت ١٧٧٩) ، الجرح
والتعديل (١٩/٩ ت ٨٣) ، ثقات ابن حبان (٤٩٤/٥) و (٢٥٢/٧) ، ثقات ابن شاهين

(ص ٣٣٧ ت ١٤٣٢) ، تهذيب الكمال (١٠٧/٣١ ت ٦٧٤٥) ، الكاشف (٣٥٦/٢ ت ٦٠٩٩) ، تهذيب التهذيب (١٣٨/١١ ت ٢٦١) ، التقريب (ص ٥٨٤ ت ٧٤٦٤) .

٦- عمران بن أبي أنس القرشي العامري ، المدني نزل الإسكندرية .

روى عن أبي خراش السلمي ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه الليث بن سعد ، والوليد بن أبي الوليد وغيرهما .

وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم .

مات سنة ١١٧هـ بالمدينة .

تهذيب الكمال (٣٠٩/٢٢ ت ٤٤٨١) ، تهذيب التهذيب (١٠٩/٨ ت ٢١٥) ، التقريب (ص ٤٢٩ ت ٥١٤٥) .

٧- أبو خراش السلمي . اسمه : حدرد بن أبي حدرد : سلامة بن عمير السلمي ويقال : الأسلمي . صحابي يُعد في المدنيين .

قال ابن حجر : " الجمهور على أنه أسلمي ، وساق ابن الأثير نسبه إلى أسلم ، وحكاه العسكري عن أحمد بن حنبل " .

روى عن النبي ﷺ هذا الحديث فقط .

أسد الغابة (٧٠١/١ ت ١١٠٤) ، الإصابة (٣٦/٢ ت ١٦٤٥) ، تهذيب التهذيب (٢/٢ ت ١٩١) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وبالنسبة لأبي يحيى بن أبي ميسرة ، فقد تابعه : الإمام أحمد والبخاري وغيرهما - كما تقدم - .

وصحح الحديث الحاكم ، والذهبي ، والعراقي (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١٢٦٥/٣ ح ١٩١٢) . والله أعلم .

القضية الثانية : هجر المسلم أكثر من ثلاثة أيام .

وهذه تردد المؤلف : هل هي كبيرة أو لا ؟ والذي يظهر أنها كبيرة أيضاً ، للحديث الآتي ، وإن كانت دونها في الذنب ، فالكبائر ليست بدرجة واحدة :

(١٠٦) فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، فمن هجر فوق ثلاث فمات ، دخل النار " .

تخريج الحديث :

رواه منصور بن المعتمر ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .
أخرجه أبو داود في الأدب ، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٢٧٩/٤ ح ٤٩١٤)
حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، حدثنا يزيد بن هارون .
والخراطي في " مساوئ الأخلاق " في باب ما يكره من هجر الرجل أخاه المسلم
فوق ثلاث (ص ٢٤٧ ح ٥٥٧) حدثنا علي بن حرب ، حدثنا القاسم بن يزيد الجرحي .
كلاهما عن سفيان الثوري .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب كم تهجر ؟ (٣٦٩/٥ ح ٩١٦١)
عن محمد بن رافع ، عن شيابة ، والإمام أحمد (٤٥٦/٢) عن محمد بن جعفر .
كلاهما عن شعبة .

وأخرجه أحمد (٣٩٢/٢) عن حسين ، عن شيان .
وأخرجه أبو الشيخ في " التوبيخ " (ص ٧٩ ، ٨٠ ح ٤٤ ، ٤٥) ، وأبو نعيم في
" الحلية " (١٢٦/٨) من طريقين عن فضيل بن عياض .
أربعتهم عن منصور به ، وهذا لفظ أبي داود . ولفظ أحمد عن حسين : " لا هجرة
فوق ثلاث ، فمن هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار " والباقون بنحو لفظ أحمد .

دراسة سند أبي داود :

١ - محمد بن الصباح البزاز الدولابي ، أبو جعفر البغدادي .
روى عن يزيد بن هارون ، وأبي معاوية الضريير وغيرهما .
وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود وغيرهم .

وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة وغيرهم ، وكان الإمام أحمد يعظمه .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٢٧هـ .

تهذيب الكمال (٢٥/٣٨٨ ت ٥٢٩٨) ، تهذيب التهذيب (٩/٢٠٣ ت ٣٦٣) ، التقريب (ص ٤٨٤ ت ٥٩٦٦) .

٢- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي .

روى عن سفيان الثوري ، وشيبان بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، ومحمد بن الصباح البزاز وغيرهما .

قال أحمد : كان حافظاً متقناً للحديث . وعن ابن المديني : ما رأيت رجلاً قط أحفظ

من يزيد بن هارون .

وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث .

وقال أبو حاتم : ثقة إمام صدوق في الحديث لا يُسأل عن مثله .

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ما رأيت أتقن حفظاً من يزيد بن هارون .

والأقوال فيه كثيرة . مات سنة ٢٠٦هـ .

تهذيب الكمال (٣٢/٢٦١ ت ٧٠٦١) ، تهذيب التهذيب (١١/٣٢١ ت ٦١٢) ، التقريب (ص ٦٠٦ ت ٧٧٨٩) .

٣- سفيان الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . تقدم في حديث (١٠) .

٤- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب الكوفي .

روى عن إبراهيم النخعي ، وأبي حازم الأشجعي وغيرهما .

وعنه الثوري ، وشعبة ، وشيبان بن عبدالرحمن وغيرهم .

قال العجلي : ثقة ثبت في الحديث ، كان أثبت أهل الكوفة وكان حديثه القُدْح ،

لا يختلف فيه أحد ، متعبد ، رجل صالح ...

وقال ابن أبي حاتم : سئل أبي عن الأعمش ومنصور فقال : الأعمش حافظ يخلط
ويُدلس ، ومنصور أتقن لا يخلط ولا يدلس .
مات سنة ١٣٢ هـ .

تهذيب الكمال (٢٨/٥٤٦ ت ١٠/٢٧٧) ، تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٧ ت ٥٤٧) ، التقريب
(ص ٥٤٧ ت ٦٩٠٨) .

٥- أبو حازم : سلمان الأشجعي الكوفي ، مولى عزة الأشجعية .
روى عن أبي هريرة ، وابن عمر وغيرهما .
وعنه منصور بن المعتمر ، وأبو مالك الأشجعي وغيرهما .
وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم .
من الثالثة ، مات على رأس المائة .

تهذيب الكمال (١١/٢٥٩ ت ٤٠/٢٤٤) ، تهذيب التهذيب (٤/١٢٣ ت ٢٣٥) ، التقريب
(ص ٢٤٦ ت ٢٤٧٩) .

٦- أبو هريرة . صحابي جليل مكث . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند صحيح . وقد صححه العراقي في "تخریجه للإحياء" (٣/١٢٦٤)
ح ١٩١٠ - تخریج أحاديث إحياء علوم الدين) .

تعليق :

ذَكَرَ هذه الكبيرة - أعني هجر المسلم فوق ثلاثة أيام ، التي تردد ابن القيم فيها -
ابنُ النحاس في " تنبيه الغافلين " (ص ١٨٤) . وذكر أن ابن القيم عدها من الكبائر - يعني
في كتابه " الكبائر " - .

وكذلك ذكرها من الكبائر : الهيمية في " الزواجر " (٢/٩٠) - الكبيرة السادسة
والسبعون بعد المائتين - . والله أعلم .

(١٠٧/ك ١١٢) ومنها : الشفاعة في إسقاط حدود الله ، لحديث ابن عمر (أ) يرفعه " مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ " رواه أحمد وغيره بإسنادٍ جيد .

[ص ٤٠٤]

(أ) في المطبوعة : " وفي الحديث عن ابن عمر " .

دلّ على أنها كبيرة أحاديث ، منها حديث ابن عمر الذي أورده المؤلف .

(١٠٧) تخريج الحديث :

هذا جزء من حديث . أخرجه الإمام أحمد (٧٠/٢) عن حسن بن موسى .
والحاكم في البيوع (٢٧/٢) ، وأبو داود في الأقضية ، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها (٣٠٥/٣ ح ٣٥٩٧) ، والبيهقي في " سننه " في الوكالة ، باب إثم من خصم أو أعان في خصومة يبطل (٨٢/٦) من طريق أحمد بن يونس .
والبيهقي أيضاً في الأشربة ، باب ما جاء في الشفاعة بالحدود (٣٣٢/٨) من طريق يحيى بن أبي بكير .

ثلاثتهم عن زهير [بن معاوية] ، حدثنا عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، عن ابن عمر به ، بهذا اللفظ وليس عند أبي داود قوله : " في أمره " وعند البيهقي : " فقد ضاد الله في ملكه " وفي أوله قصة عند بعضهم .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم في الحدود (٣٨٣/٤) من طريق بشر بن معاذ .
والطبراني في " الكبير " (٢١٠/١٢ ح ١٣٠٨٤) من طريق داود بن رشيد .
كلاهما عن عبد الله بن جعفر ، عن مسلم بن أبي مريم ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن ابن عمر به ، بلفظه مقتصراً على هذا الجزء دون تمامه .

وأخرجه أبو داود (٣٥٩٨) ، ومن طريقه : البيهقي في الوكالة - الموضوع السابق -
عن علي بن الحسين بن إبراهيم ، عن عمر بن يونس ، عن عاصم بن محمد بن زيد العمري ،
عن المثني بن يزيد .

والطبراني في " المعجم الأوسط " (٢٠٠/٣ ح ٢٩٢١) من طريق حسين المعلم .
والبيهقي في الأشربة - الموضع السابق - من طريق سعيد بن بشير .
ثلاثتهم عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر به ، وقال البيهقي - عن سعيد
ابن بشير - : " فقد ضاد الله في حكمه " .

وأخرجه الإمام أحمد (٨٢/٢) عن محمد بن الحسن بن أّتش ، عن النعمان بن الزبير
عن أيوب بن سلمان - رجلٌ من أهل صنعاء - عن ابن عمر به ، بلفظه وفي أوله قصة .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٢٩٦/١٢ ح ١٣٤٣٥) من طريق حمران ، عن ابن
عمر به ، بلفظه .

دراسة سند الإمام أحمد :

١- حسن بن موسى الأشيب ، أبو علي البغدادي .

روى عن زهير بن معاوية ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وعبد بن حميد وغيرهما .

قال الإمام أحمد : هو من متبتي أهل بغداد .

ووثقه ابن معين وابن المديني وابن سعد وغيرهم .

مات سنة تسع - أو عشر - ومائتين . وروى له الجماعة ،

تهذيب الكمال (٣٢٨/٦ ت ١٢٧٧) ، تهذيب التهذيب (٢٧٩/٢ ت ٥٦٠) ، تقريب
التهذيب (ص ١٦٤ ت ١٢٨٨) .

٢- زهير بن معاوية . ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة . تقدم في حديث
(٢٩) .

٣- عُمارة بن غَزِيَّة بن الحارث الأنصاري المازني المدني .

روى عن أبي صالح السمان ، ويحيى بن راشد وغيرهما .

وعنه زهير بن معاوية ، وسفيان الثوري وغيرهما .

قال الإمام أحمد وأبو زرعة وابن سعد والعجلي والدارقطني : ثقة .

وقال ابن معين والنسائي : ليس به بأس ، وعن ابن معين : صالح .

وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس كان صدوقاً .
وذكره ابن حبان وابن شاهين في " الثقات " .
وقال ابن حزم : ضعيف . وذكره العقيلي في " الضعفاء " ولم يورد شيئاً يدل على
وهنه سوى قول ابن عيينة : جالسته كم من مرة فلم أحفظ عنه شيئاً .
وقال الذهبي في " الميزان " : صدوق مشهور وما علمت أحداً ضعفه سوى ابن حزم .
وقال في " من تكلم فيه وهو موثق " : ثقة مشهور .
وقال ابن حجر : لا بأس به ، وروايته عن أنس مرسلة .
وفي " جامع التحصيل " : قال الترمذي والدارقطني : لم يدرك عمارة أنساً ولم يلقه .
مات سنة ١٤٠ هـ . واستشهد به البخاري وروى له مسلم والأربعة .

خلاصة حاله :

ثقة ، وروايته عن أنس مرسلة . وقول الجماعة في توثيقه مقدم على قول ابن حزم .
ولعل ابن حزم تابع العقيلي حيث ذكره في " الضعفاء " مع أنه لم يورد شيئاً يُليّنهُ سوى قول
ابن عيينة السابق . ولذلك أنكر عليه الحافظ الذهبي فقال : " هذا تغفل من العقيلي ، إذ ظنّ
أن هذه العبارة تليين . لا والله " ونقل قوله هذا الحافظ ابن حجر في " التهذيب " .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١٦٤ ت ٥٨٥) ، رواية ابن طهمان عنه (ص ١١٨ ت
٣٨٨) ، ضعفاء العقيلي (٣/٣١٥ ت ١٣٣٠) ، الجرح والتعديل (٦/٣٦٨ ت ٢٠٣٠) ،
ثقات ابن حبان (٧/٢٦٠) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ ت ٨٤٤ ، ٨٤٧) تهذيب
الكمال (٢١/٢٥٨ ت ٤١٩٥) ، ميزان الاعتدال (٥/٢١٤ ت ٦٠٤٢) ، من تكلم فيه
وهو موثق (ص ١٤٢ ت ٢٥٦) ، جامع التحصيل (ص ٢٤٢ ت ٥٥٣) ، تهذيب
التهذيب (٧/٣٧٠ ت ٦٨٩) ، التقريب (ص ٤٠٩ ت ٤٨٥٨) .

٤ - يحيى بن راشد بن مسلم اللبثي ، أبو هشام الدمشقي الطويل .

روى عن ابن عمر ، وابن الزبير - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن عياش ، وعمارة بن غزية وغيرهما .

قال أبو زرعة : ثقة . وذكره ابن حبان في " الثقات " .

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر .
من الرابعة .

تهذيب الكمال (٢٩٨/٣١ ت ٦٨٢٢) ، الكاشف (٣٦٥/٢ ت ٦١٦٥) ، تهذيب التهذيب
(١٨١/١١ ت ٣٤٦) ، التقريب (ص ٥٩٠ ت ٧٥٤٣) .

٥ - عبد الله بن عمر . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد صحيح . ويتقوى أيضاً بالمتابعات التي سيقت أثناء التحريج .
وتقدم تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له .

وتقدم أيضاً قول ابن القيم : رواه أحمد وغيره بإسناد جيد .

وكذلك جود إسناده الذهبي في " الكبائر " (ص ١٤٥ ح ٤١٧) ، والمنذري في

"الترغيب والترهيب" في القضاء (١٥٢/٣) ، وتبعه ابن حجر الهيثمي في " الزواجر "
(٢٧٤/٢) كتاب الحدود .

(١٠٨ / ك ١١٣) ومنها : تكلم الرجل بالكلمة من سخط الله لا (أ) يلقي لها بالاً .

[ص ٤٠٤]

(أ) في ب : " ولا " .

(١٠٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الرقاق ، باب حفظ اللسان (٣١٤ / ١١ ح ٦٤٧٨) عن عبد الله ابن منير .

والإمام أحمد (٣٣٤ / ٢) .

كلاهما عن أبي النضر ، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري (٦٤٧٧) عن إبراهيم بن حمزة ، عن عبدالعزيز بن أبي حازم .
ومسلم في الزهد والرقائق ، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار (٢٢٩٠ / ٤ ح ٤٩ ، ٥٠ : ٢٩٨٨) عن قتيبة بن سعيد ، عن بكر بن مضر (ح) .
وعن محمد بن أبي عمر المكي ، عن عبدالعزيز الدراوردي .
ثلاثتهم عن يزيد بن الهاد .

والترمذي في الزهد ، باب فيمن تكلم بكلمة ليضحك بها الناس (٧٦ / ٧ ح ٢٣١٥)
عن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدي ، عن محمد بن إسحاق .
كلاهما عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة به بمعناه ،
وليس فيه " الكلمة من رضوان الله " .
وقال الترمذي : حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(١٠٩ - ١١٠ / ١١٤ ك) ومنها^(١): أن يدعو إلى بدعة أو ضلالة أو ترك سنة ، بل هذا من أكبر الكبائر ، وهو مضادة لرسول الله ﷺ .

[ص ٤٠٤]

(أ) في أ : " منها " .

(١٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " من دعا إلى هدى ، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة ، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٢٠٦٠ / ٤ ح ١٦ : ٢٦٧٤) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم أيضاً ، وأبو داود في السنة ، باب لزوم السنة (٢٠١ / ٤ ح ٤٦٠٩) عن يحيى بن أيوب .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في العلم ، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة (٣١٧ / ٧ ح ٢٦٧٦) عن علي بن حجر .

والإمام أحمد (٣٩٧ / ٢) عن سليمان بن داود الهاشمي .

والدارمي في المقدمة ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة (١٤١ / ١ ح ٥١٣) عن الوليد بن شجاع .

خمسهم عن إسماعيل بن جعفر .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة (٧٥ / ١ ح ٢٠٦)

عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني ، عن عبدالعزيز بن أبي حازم .

كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(١١٠) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من رغب عن سنتي فليس مني " .
قال ابن حجر في " الفتح " (٧/٩) : " المراد من ترك طريقي وأخذ بطريقة غيري
فليس مني " . قلت : فكيف بمن دعا إلى ذلك !؟ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي من حديث أنس .
أخرجه البخاري في النكاح ، باب الترغيب في النكاح (٥/٩ ح ٥٠٦٣) حدثنا
سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرنا حميد بن أبي حميد الطويل ، أنه سمع أنس
ابن مالك رضي الله عنه يقول : ... الحديث بلفظه وفي أوله قصة .

وأخرجه مسلم في النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تآقت إليه نفسه ...
(١٠٢٠/٢ ح ٥ : ١٤٠١) عن أبي بكر بن نافع العبدي ، عن بهز .
والنسائي في النكاح ، باب النهي عن التبتل (٦٠/٦ ح ٣٢١٧) عن إسحاق بن
إبراهيم ، عن عفان .

كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس به بلفظه وفي أوله قصة .

(١١١ / ك ١١٥) ومنها : ما رواه الحاكم في " صحيحه " من حديث المستورد ابن شداد ، قال : قال رسول الله ﷺ : " من أكل بمسلم أكلة ، أطعمه الله بها أكلة من نار جهنم يوم القيامة (أ) ، ومن قام (ب) بمسلم مقام سمعة ، أقامه الله يوم القيامة مقام رياء (ج) وسمعة ، ومن اكتسى بمسلم ثوباً ، كساه الله ثوباً من نار يوم القيامة (د) " .

[ص ٤٠٤]

(أ) " يوم القيامة " ليست في أ .

(ب) في ب : " أقام " .

(ج) " رياء " مكانها بياض في ب .

(د) في أ : " من نار جهنم " .

على غير عادة المؤلف - رحمه الله - لم يعنون لهذه الكبيرة ، وإنما ساق الحديث المتضمن لها الدالاً عليها ويمكن أن يعنون لها بـ : (إيذاء المسلم بأي نوع من الإيذاء للتوصل إلى مالٍ أو متاعٍ أو جاهٍ أو ثناءٍ ونحو ذلك) وسيأتي مزيد بيان في التعليق على الحديث .

وهذه الكبيرة التي أشار إليها المؤلف - رحمه الله - دلت عليها أدلة من الكتاب والسنة . ومن ذلك عموم الآيات والأحاديث التي جاءت في التحذير من إيذاء المسلمين بأي شكل من الأشكال .

ولهذه القضية على وجه الخصوص جاء حديث المستورد بن شداد - الذي أورده المؤلف - . وجاء أيضاً من حديث الحسن البصري - وهو مرسل - وسيأتي .

(١١١) تخريج حديث المستورد بن شداد :

أخرجه الحاكم في الأئمة (١٢٧ / ٤) حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، حدثنا الحسن ابن سهل المحوز .

وأبو يعلى في " مسنده " (٢٢٢ / ٦ خ ٦٨٢٣) حدثنا عمرو بن الضحاك .

والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١١٢ ح ٢٣٣) حدثنا محمد بن سليمان

الباغندي .

والطبراني في " الأوسط " ١١١/٣ ح ٢٦٤١) ، والكبير (٣٠٨/٢٠ ح ٧٣٤) حدثنا أبو مسلم الكشي .

والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : وقاص بن ربيعة (٤٥٩/٣٠) من طريق الحارث بن أبي أسامة .

خمسهم عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد .

وأخرجه الإمام أحمد (٢٢٩/٤) حدثنا روح .

كلاهما عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، عن وقاص بن ربيعة ، عن المستورد ابن شداد به ، بهذا اللفظ عند الحاكم ، وبنحوه مع تقديم وتأخير عند الخرائطي والمزي ، ومعناه مع تقديم وتأخير عند أحمد وأبي يعلى ، وأخرج الطبراني الجزء الأول فقط .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الغيبة (٢٧٠/٤ ح ٤٨٨١) ، والبخاري في كتابه " الأدب المفرد " باب المسلم مرآة أخيه (ص ٨١ ح ٢٤٠) ، والطبراني في " الأوسط " (٤٥ / ٤ ح ٣٥٧٢) من طريق حيوة بن شريح .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٠٩/٢٠ ح ٧٣٥) ، ومن طريقه : المزي في " تهذيب الكمال " - الموضع السابق - من طريق يحيى بن عثمان الحمصي .

كلاهما عن بقية بن الوليد ، عن ابن ثوبان [عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان] ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة به ، ومعناه مع تقديم وتأخير . وقال الطبراني في " الأوسط " : لم يرو هذا الحديث عن ابن ثوبان إلا بقية بن الوليد .

دراسة إسناد الحاكم :

- ١ - علي بن حمشاذ العدل . ثقة . تقدم في حديث (١٣) .
- ٢ - الحسن بن سهل بن عبدالعزيز المَحَوِّز ، من أهل البصرة .
روى عن أبي عاصم ، وسهل بن بكار وغيرهما .
وعنه الطبراني ، وعلي بن حمشاذ العدل وغيرهما .
ذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : ربما أخطأ .
وقال الدارقطني : لا بأس به .

مات سنة ٢٩٠هـ بالبصرة .

ثقات ابن حبان (١٨١/٨) ، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١١٢ ت ٨٣) ، الإكمال لابن ماكولا (١٦٧/٧) تذكرة الحفاظ (٦٣٩/٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٤/١٣) ، تبصير المنتبه (١٢٥٨/٤) .

٣ - أبو عاصم : الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني النبيل .

روى عن الثوري ، وابن جريج وغيرهما .

وعنه البخاري ، وابنه عمرو بن الضحاك وغيرهما .

قال الخليلي : متفق عليه زهداً وعلماً وديانةً وإتقاناً .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢١٢هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٨١/١٣ ت ٢٩٢٧) ، تهذيب التهذيب (٣٩٥/٤ ت ٧٩٣) ، التقريب (ص ٢٨٠ ت ٢٩٧٧) .

٤ - ابن جريج : عبد الملك بن عبدالعزيز . ثقة فقيه فاضل مكثّر من التدليس والإرسال . تقدم في حديث (١١) .

٥ - سليمان بن موسى الأموي الأشدق . صدوق فقيه . تقدمت ترجمته في حديث (٥٨) .

٦ - وقاص بن ربيعة العنسي ، أبو رشدين الشامي .

روى عن المستورد بن شدّاد ، وأبي الدرداء .

وعنه سليمان بن موسى ، ومكحول الشامي ، ومحمد بن زياد الألهاني .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة .

وقال الحافظ في " التقريب " : مقبول ، من الرابعة .

قلت : والأولى أن يكون صدوقاً ؛ فقد روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان ، وصحح

حديثه هذا الحاكم والذهبي ، وهو أيضاً من طبقة التابعين . والله أعلم .

التاريخ الكبير (١٨٢/٨ ت ٢٦٣١) ، الجرح والتعديل (٤٦/٩ ت ١٩٧) ، ثقات ابن حبان (٤٩٦/٥) ، تهذيب الكمال (٤٥٧/٣٠ ت ٦٦٩٣) ، الكاشف (٣٥٠/٢ ت ٦٠٥٤) ، تهذيب التهذيب (١٠٨/١١ ت ٢٠٩) ، التقريب (ص ٥٨١ ت ٧٤١٢) .

٧ - المستورد بن شداد بن عمرو القرشي الفهري ، حجازي نزل الكوفة . له ولأبيه صحبة ، مات سنة ٤٥ هـ .

أسد الغابة (١٤٨/٥ ت ٤٨٦٦) ، الإصابة (٧١/٦ ت ٧٩٤٦) ، التقريب (ص ٥٢٧ ت ٦٥٩٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل ابن جريج مدلس وقد عنعن . لكن للحديث طريق أخرى يرويها بقية بن الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة به - كما تقدم في التخريج - . وفي هذه الطريق أيضاً بقية بن الوليد مدلس وقد عنعن ، لكنها تقوي حديث ابن جريج ، فالحديث بطريقه حسن . والله أعلم .

ويشهد له حديث الحسن البصري المرسل .

أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (ص ٢٤٦ ح ٧٠٧) أخبرنا جعفر بن حيان .
وعبدالرزاق في " مصنفه " (٤٥٨/١١ ح ٢١٠٠٠) عن معمر ، عن سمع الحسن .
وابن أبي الدنيا في " الصمت " (ص ١٧٩ ح ٢٧٤) ، وفي " الغيبة والنميمة " (ص ١١٩ ح ١٣٦) حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا المبارك بن فضالة .
والخراطي في " مساوي الأخلاق " (ص ١١٢ ح ٢٣٢) حدثنا عمر بن شبة ،
حدثنا سالم بن نوح ، حدثنا يونس .

جميعهم عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ وذكر الحديث بمعناه مع تقديم وتأخير .

وهذا مرسل صحيح يقوي حديث المستورد ويصير به صحيحاً . وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي - كما تقدم - . والله أعلم .

تعليق :

قال ابن القيم عقب حديث المستورد بن شداد : " ومعنى الحديث أنه توصل إلى ذلك وتوسل إليه بأذى أخيه المسلم ، من كذب عليه ، أو سخرية به ، أو همزه ولمزه وعييه ، والطعن عليه ، والازدراء به ، والشهادة عليه بالزور ، والنيل من عرضه عند عدوه ، ونحو ذلك مما كثير من الناس واقع في وسطه والله المستعان " .

(١١٢ / ك ١١٦) ومنها : التبجح والافتخار بالمعصية بين أصحابه وأشكاله ، وهو الإجهار الذي لا يعافي الله صاحبه ، وإن عافاه من شر نفسه .

[ص ٤٠٤]

(١١٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كل أمي معافاة إلا المجاهرين ، وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً ، ثم يصبح قد ستره ربه ، فيقول : يا فلان : قد عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، فيبيت يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه " .

تخريج الحديث :

انفرد بإخراجه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه (٥٠١ / ١٠ ح ٦٠٦٩)
عن عبدالعزيز بن عبد الله ، عن إبراهيم بن سعد .
ومسلم في الزهد والرقائق ، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٢٢٩١ / ٤ ح ٥٢ : ٢٩٩٠) عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد ، عن يعقوب بن إبراهيم ابن سعد .
كلاهما عن ابن أخي ابن شهاب الزهري ، عن عمه ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وهذا لفظ مسلم ولفظ البخاري نحوه .

(١١٣ - ١١٤ / ك ١١٧) ومنها : أن يكون له وجهان ولسانان ، فيأتي القوم بوجه ولسان ، ويأتي غيرهم بوجه ولسان (أ) آخر .

[ص ٤٠٤]

(أ) جملة : " ويأتي غيرهم بوجه ولسان " ساقطة من أ .

(١١٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إنَّ شرَّ الناس ذو الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأحكام ، باب مايكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك (١٨٢ / ١٣ ح ٧١٧٩) ، ومسلم في البر والصلة ، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله (٤ / ٢٠١١ ح ٩٩ : ٢٥٢٦) ، عن قتبية بن سعيد - زاد مسلم : - ومحمد بن رمح . كلاهما عن الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وأخرجه البخاري في المناقب ، باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ... ﴾ الآية [الحجرات : ١٣] (٦ / ٦٠٨ ح ٣٤٩٤) عن إسحاق بن إبراهيم . ومسلم - في الموضوع السابق - (١٠٠ : ٢٥٢٦) ، وفي الفضائل ، باب خيار الناس (٤ / ١٩٥٨ ح ١٩٩ : ٢٥٢٦) عن زهير بن حرب . كلاهما عن جرير ، عن عُمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة به ، بنحوه وفي أوله زيادة .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب ما قيل في ذي الوجهين (٤٨٩ / ١٠ ح ٦٠٥٨) عن عمر بن حفص ، عن أبيه .

والترمذي في البر والصلة ، باب ماجاء في ذي الوجهين (٦ / ٢٢٨ ح ٢٠٢٦) عن هناد ، عن أبي معاوية .

كلاهما عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، بنحوه وليس عند الترمذي : " الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه " . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم في الفضائل - الموضوع السابق - عن قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي .

وفي البر والصلة - الموضوع السابق - (ح ٩٨ : ٢٥٢٦) عن يحيى بن يحيى ، عن مالك .

وأبو داود في الأدب ، باب في ذي الوجهين (٢٦٨/٤ ح ٤٨٧٢) عن مسدد ، عن سفيان [بن عيينة] .

ثلاثتهم عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به ، بمثله عند مسلم عن يحيى وعند أبي داود ، وبنحوه مع زيادة عند مسلم عن قتيبة .

وأخرجه مسلم - في الموضوعين السابقين - عن حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به ، بنحوه مع زيادة في أوله .



(١١٤) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ " من كان ذا لسانين في الدنيا ، جعل الله له لسانين من نارٍ يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي الدنيا والبخاري وأبو يعلى والخرائطي في " مساوي الأخلاق " والطبراني في " الأوسط " وغيرهم من حديث أنس بن مالك .
أخرجه ابن أبي الدنيا في " الصمت " ، باب ذم ذي اللسانين (ص ١٨٢ ح ٢٨٢) ، وفي " الغيبة والنميمة " ، باب ذي اللسانين (ص ١٢٣ ح ١٤٤) حدثنا الحسن بن حماد الضبي .
وأبو يعلى في " مسنده " (١٨٣/٣ ح ٢٧٦٣) حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان .
كلاهما أخبرنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن وقتادة ، عن أنس مرفوعاً ، بمثله .

وأخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " (٤٢٨/٢ ح ٢٠٢٥) - عن محمد بن المثني .

وأبو نعيم في " الحلية " (١٦٠/٢) ، والقضاعي في " مسند الشهاب " (٢٨٤/١ ح ٤٦٣) من طرق عن أبي مسلم الكشي .
كلاهما عن محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن - وحده - به ، بلفظه والبزار بمثله ، وقال : لا نعلم رواه عن الحسن عن أنس ، إلا إسماعيل ، تفرد به .

وأخرجه أبو يعلى (١٨٣/٣ ح ٢٧٦٤) عن حميد بن مسعدة السامي ، عن عرعة بن البرند ، عن إسماعيل به ، بمثله .

وأخرجه الخرائطي في " مساوي الأخلاق " (ص ١٤٠ ح ٢٩٦) حدثنا نصر بن داود الصاغاني ، وعبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي ، قالوا : ثنا أبو يعقوب محمد بن يوسف الصغار ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، عن أنس به ، بلفظه .

أقول : هكذا في المطبوع من " مساوي الأخلاق " لم يذكر بين إسماعيل وأنس أحداً ، ولعله سقط سهواً . والله أعلم .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٣٦٥/٨ ح ٨٨٨٥) حدثنا مقدم ، ثنا أسد ، ثنا أيوب بن خُوط ، ثنا قتادة به ، بمثله . وقال : لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا أسد ، ولا رواه عن قتادة إلا أيوب وإسماعيل بن مسلم .

وأخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (١٠٣/١٢) أخبرنا ابن الفضل ، حدثنا عبد الباقي بن قانع ، حدثنا الحسن بن علي بن المتوكل ، قال : وجدت في كتاب أبي - بخطه وأجازه لي - قال : حدثنا أبو حفص العبدي ، عن ثابت ، عن أنس مرفوعاً ، بمثله .

والحديث أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الأدب ، باب في ذي الوجهين واللسانين (١٧٩/٨ ح ١٣١٥٢) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه : مقدم بن داود ، وهو ضعيف . ورواه البزار بنحوه وأبو يعلى ، وفيه : إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف . أقول : بل في إسناد الطبراني أيضاً : أيوب بن خُوط : متروك ، كما سيأتي . وأورده المنذري في " الترغيب والترهيب " (٣١/٤) وقال : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ، والطبراني والأصبهاني وغيرهم .

وأورده ابن حجر في " المطالب العالية " (٤٣٠/٢ ح ٢٦٦٦) وعزاه لابن أبي عمر .

دراسة إسناد ابن أبي الدنيا :

١ - الحسن بن حماد الضبي ، أبو علي الوراق الكوفي الصيرفي .

روى عن المحاربي ، ووكيع بن الجراح وغيرهما .

وعنه ابن أبي الدنيا ، وأبو يعلى الموصلي وغيرهما .

قال موسى بن إسحاق : ثقة مأمون .

وقال محمد بن إسحاق الثقفي : كوفي ثقة .

وقال الذهبي وابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢٣٨هـ .

تهذيب الكمال (١٣٣/٦ ت ١٢٢٠) ، الكاشف (٣٢٤/١ ت ١٠٢٥) ، التقريب (ص ١٦٠ ت ١٢٣١) .

٢ - عبدالرحمن بن محمد الحاربي . ثقة صاحب حديث . تقدم في حديث (٣٧) .

٣ - إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة .

روى عن الحسن البصري ، وقتادة بن دعامة السدوسي وغيرهما .

وعنه الحاربي ، والأوزاعي وغيرهما .

متفق على ضعفه - كما قال الذهبي - ، وبعضهم يضعفه جداً .

وقال ابن حجر : ضعيف الحديث . من الخامسة .

تهذيب الكمال (١٩٨/٣ ت ٤٨٣) ، ميزان الاعتدال (٤٠٩/١ ت ٩٤٦) ، ديوان الضعفاء (٩١/١ ت ٤٤٨) ، الكاشف (٢٤٩/١ ت ٤٠٨) ، تهذيب التهذيب (٢٨٩/١ ت ٥٩٨) ، التقريب (ص ١١٠ ت ٤٨٤) .

٤ - الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار - بالتحانية والمهمله - الأنصاري مولاهم ، أبو سعيد الإمام المشهور ، من سادات التابعين ، ولد لستين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه .

روى عن جماعة من الصحابة منهم : أنس ، وجابر بن عبد الله ، وسمرة بن جندب

وغيرهم .

وعنه إسماعيل بن مسلم المكي ، ومنصور بن المعتمر وغيرهما .

سئل أنس بن مالك عن مسألة فقال : سلوا الحسن ، فإنه سمع وسمعنا ، فحفظ

ونسينا .

وقال بكر المزني : من سره أن ينظر إلى أعلم عالم أدركناه في زمانه فلينظر إلى

الحسن .

وقال ابن سعد : قالوا : كان الحسن جامعاً عالماً ، رفيعاً ، فقيهاً ، ثقة مأموناً ،

عابداً ناسكاً ...

أقول : ومناقبه وفضائله كثيرة جداً ، لكنه كان كثير التدليس والإرسال ، فقد روى عن جماعة من الصحابة لم يدركهم ، وأدرك بعضهم ولكن لا يصح له سماع منهم - كما في مصادر ترجمته - .

قال البزار : سمع الحسن من جماعة ، وروى عن آخرين لم يدركهم ، وكان يتأول فيقول : حدثنا وخطبنا - يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة - .

وقال ابن سعد : ما أرسل من الحديث فليس بحجة .

وقال الذهبي : الحسن مع جلالته مدلس ، ومراسيله ليست بذاك .

وقال ابن حجر : " كان أكثر من الحديث ، ويرسل كثيراً عن كل أحد ، وصفه بتدليس الإسناد النسائي وغيره " . وفي " التقريب " : ثقة فقيه فاضل مشهور ، يرسل كثيراً ويدلس . اهـ . وجعله في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وجعله العلائي في المرتبة الثالثة وهي الأنسب بحاله . والله أعلم .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٣٦ ت ٥٤) ، تهذيب الكمال (٦/٩٥ ت ١٢١٦) ، سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣ ت ٢٢٣) ، جامع التحصيل (ص ١١٣) ، تهذيب التهذيب (٢/٢٣١ ت ٤٨٨) ، التقريب (ص ١٦٠ ت ١٢٢٧) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٠٢ ت ٤٠) .

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي . ثقة ثبت . تقدم في حديث (٩٥) .

٦ - أنس بن مالك . صحابي مشهور . تقدم في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل إسماعيل بن مسلم المكي .

وقد تابعه أيوب بن خُوط - عند الطبراني - لكنه متروك . (التقريب ص ١١٨ ت ٦١٢) .

وللحديث طريق آخر أخرجه الخطيب - كما تقدم - لكنه ضعيف ، من أجل أبي حفص العبدي (لسان الميزان ٤ / ٣٤١ ت ٦٠٩١) .

ويشهد لهذا الحديث ما يلي :

١ - حديث أبي هريرة السابق .

٢ - حديث عمار بن ياسر مرفوعاً بلفظ: " من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيامة " .

تخریجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب ما جاء في ذي الوجهين (٥ / ٢٢٥ ح ٢٥٤٥٤) ومن طريقه :

ابن حبان - كما في " الإحسان " في الحظر والإباحة ، باب ذي الوجهين (٦٨ / ١٣ ح ٥٧٥٦) - ، وأبو داود في الأدب ، باب في ذي الوجهين (٤ / ٢٦٨ ح ٤٨٧٣) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٢ / ٢٦٦ ح ١٦١٧) .

وأخرجه الدارمي في " سننه " في الرقائق ، باب ما قيل في ذي الوجهين (٢ / ٤٠٥ ح ٢٧٦٤) عن الأسود بن عامر .

والبخاري في " الأدب المفرد " في باب إثم ذي الوجهين (ص ٣٧٩ ح ١٣١٠) عن محمد بن سعيد الأصبهاني .

وابن أبي الدنيا في " الصمت " (ص ١٨٠ ح ٢٧٦) ، وفي " الغيبة والنميمة " (ص ١٢٠ ح ١٣٨) عن يحيى بن عبد الحميد الحماني .

وأبو يعلى (٢ / ٢٧٣ ح ١٦٣٣) عن عبد الله بن عامر بن زرارة .
والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٣٨ ح ٢٩١) من طريق أبي أحمد الزبيري .

والبيهقي في " سننه " في الشهادات ، باب من عضه غيره بجد أو نفي نسب ، ردت شهادته وكذلك من أكثر النميمة أو الغيبة (١٠ / ٢٤٦) ، وفي كتابه " الآداب " في باب من كان ذا وجهين (ص ٢٣٩ ح ٥٠٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين .

سبعتهم عن شريك [بن عبد الله النخعي] ، عن الركين بن الربيع ، عن نعيم بن حنظلة ، عن عمار بن ياسر به .

قلت : في هذا الإسناد : شريك النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً ، كما في " التقريب " (ص ٢٦٦ ت ٢٧٨٧) . فمثله يصلح في الشواهد .

وقال علي بن المديني في هذا الحديث : إسناده حسن ولا نحفظه عن عمار عن النبي ﷺ إلا من هذا الطريق . اهـ . نقل قوله هذا المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : نعيم بن حنظلة . (٤٨٢ / ٢٩) .

وحسن إسناده العراقي في " تخريجه للإحياء " (٤ / ١٧٧٧ ح ٢٨٠٦ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

أقول : فهذان شاهدان يعضدان حديث أنس بن مالك ﷺ ويصير بهما حسناً لغيره . والله أعلم .

وأود الإشارة إلى أن ثمت شواهد أخرى أيضاً ، وبعضها بنفس اللفظ ، ولكنها بأسانيد ضعيفة جداً - حسب ما وقفت عليه - ولذلك أعرضت عنها .

- وهي من حديث جندب بن عبد الله ، عند الطبراني في " الكبير " (٢ / ١٧٠ ح ١٦٩٧) ، والخرائطي في " مساوى الأخلاق (ص ١٤٠ ح ٢٩٧) ، وينظر : مجمع الزوائد (٨ / ١٨٠ ح ١٣١٥٣) .

- ومن حديث أبي هريرة ، عند الطبراني في " الأوسط " (٧ / ٥ ح ٦٦٨٥) ، وتام في " فوائده " - كما في " الروض البسام " (٣ / ٣٥٥ ح ١١١٩) - ، ومن طريقه : ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (١٥ / ٥٤٨ مخطوط) .

- ومن حديث سعد بن أبي وقاص ، عند الطبراني في " الأوسط " (٦ / ٢٣٤ ح ٦٢٧٨) ، وينظر : مجمع الزوائد (٨ / ١٧٩ ح ١٣١٥١) .

وينظر أيضاً " السلسلة الصحيحة " (٢ / ٥٨٤ - ٥٨٥ ح ٨٩٢) .

(١١٥/ك ١١٨) ومنها : أن يكون فاحشاً بذياً يتركه الناس ويحذرونه اتقاء فحشه .

[ص ٤٠٥]

(١١٥) عن عائشة - رضي الله عنها - أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال : " ائذنوا له ، فلبس ابن العشيرة - أو بئس رجل العشيرة - " فلما دخل عليه ألان له القول ، قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ، قلت له الذي قلت ، ثم ألتت له القول ؟ قال : " يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودَّعه - أو تركه - الناس اتقاء فحشه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأدب ، باب المداراة مع الناس (٥٤٤/١٠ ح ٦١٣١) ،
ومسلم في البر والصلة ، باب مداراة من يتقى فحشه (٢٠٠٢/٤ ح ٧٣ : ٢٥٩١) عن
قتيبة بن سعيد .

والبخاري في الأدب ، باب ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والريب (٤٨٦/١٠ ح
٦٠٥٤) عن صدقة بن الفضل .

ومسلم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وزهير بن
حرب ، ومحمد بن عبد الله بن نمير .

وأبو داود في الأدب ، باب في حسن العشرة (٢٥١/٤ ح ٤٧٩١) عن مسدد .
والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في المداراة (٢٠٩/٦ ح ١٩٩٧) عن ابن
أبي عمر .

ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً
(٤٦٧/١٠ ح ٦٠٣٢) عن عمرو بن عيسى ، عن محمد بن سواء ، عن روح بن القاسم .
وأخرجه مسلم (٢٥٩١) عن محمد بن رافع وعبد بن حميد ، عن عبدالرزاق ، عن
معمر .

ثلاثتهم عن ابن المنكدر ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة به ، وهذا لفظ مسلم من
طريق سفيان ، والباقون بلفظ مقارب . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٢) عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد [بن سلمة] ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن عائشة - وذكرت القصة بنحو ماسبق - قالت : فقال : " يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش " .

وأبو داود أيضاً (٤٧٩٣) عن عباس العنبري ، عن أسود بن عامر ، عن شريك ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عائشة - في هذه القصة - قالت : فقال : " يا عائشة إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُونَ اتقاءً ألسنتهم " .

(.../ك ١١٩) ومنها : محاصمة الرجل في باطلٍ يعلم أنه باطل .

[ص ٤٠٥]

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " من خاصم في باطلٍ وهو يعلمه ، لم يزل في سخط الله حتى ينزع " .

وهذا جزءٌ من حديث صحيح ، تقدم تخريجه برقم (١٠٧) ، وقد اقتصرت منه هنا وهناك على موضع الشاهد ، لكنَّ هذا الجزء لم يأت إلا من طريق يحيى بن راشد الدمشقي عن ابن عمر ، وهو الذي تمت دراسته هناك ، وبقيّة الطرق جاء فيها : " من أعان على خصومة بظلم أو بغير علم لم يزل في سخط الله حتى يبرح " أو نحوه .

(.../ك ١٢٠) ودعواه ما ليس له ، وهو يعلم أنه ليس له .

[ص ٤٠٥]

قال رسول الله ﷺ : " من ادعى ما ليس له فليس منا ، وليتبوا مقعده من النار " متفق عليه .

وهو جزء من حديث اشتمل على عدد من القضايا ، يذكره المؤلف قريباً ورقمه . (١١٧)



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها



فتاوى الإمام المفتي جلال الدين سيدي

من كتاب (أعلام الموقعين) لابن قيم الجوزية

تخریجاً ودراسة أسانيد ما وأحكم عليهما
من قوله: (وقال رحمه الله: أندرون ما الغيبة؟) إلى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

تخرج وتقديم

الطاهر: فهد بن إبراهيم السنتكا

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور:

عبد الله بن وكيل شيخ

الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها

(١١٦/ك/١٢١-١٢٢) ومنها : أن يدعي أنه من آل بيت رسول الله ﷺ وليس منهم ، أو يدعي أنه ابن فلان^(أ) وليس بابنه ، وفي "الصحيحين" : " من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام " .

[ص ٤٠٥]

(أ) في أ : " فلان بن فلان " .

هاتان قضيتان في موضوع واحد ، وهو انتساب المرء لنسب غير نسبه الشرعي .
وأورد المؤلف هنا ثلاثة أحاديث ، هذا أولها ، وسيأتي الآخرا تباعاً - إن شاء الله - .

(١١٦) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي عثمان النهدي ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي بكر - رضي الله عنهما - مرفوعاً .
أخرجه البخاري في المغازي ، باب غزوة الطائف (٦٤٢/٧ ح ٤٣٢٦) عن محمد ابن بشار ، عن غندر ، عن شعبة .

ومسلم في الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٨٠/١) ح ١١٥ : (٦٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة .
ومسلم أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه في الحدود ، باب من ادعى إلى غير أبيه ... (٨٧٠/٢ ح ٢٦١٠) عن علي بن محمد . كلاهما عن أبي معاوية .
وأبو داود في الأدب ، باب الرجل ينتمي إلى غير مواليه (٣٣٠/٤ ح ٥١١٣) عن النفيلي ، عن زهير .

أربعتهم عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي به ، بلفظه ، لكن فيه زيادة "وهو يعلم" هذا عند البخاري ، وعند الباقيين : "وهو يعلم أنه غير أبيه" وعندهم أيضاً : "كلاهما - سعد وأبو بكر - يقول : سمعته أذناي ووعاه قلبي " . وفيه قصة عند بعضهم .

وأخرجه البخاري في الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه (٥٤/١٢ ح ٦٧٦٦ ، ٦٧٦٧) عن مسدد ، عن خالد بن عبد الله .

ومسلم (١١٤ : ٦٣) عن عمرو الناقد ، عن هشيم بن بشير .

كلاهما عن خالد [الحذاء] ، عن أبي عثمان النهدي به ، بلفظه مع زيادة : " وهو يعلم أنه غير أبيه " عند البخاري . ولفظ مسلم : " من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه - يعلم أنه غير أبيه - فالجنة عليه حرام " وعنده فيه قصة .

(...ك/١٢١ - ١٢٢) وفيهما أيضاً : " لا ترغبوا عن آباءكم ، فمن رغب
عن أبيه فهو كافر " .

[ص ٤٠٥]

هذا حديث أبي هريرة ، وقد أخرجه الشيخان وغيرهما . وتقدم برقم (٤٩) عند
ذكر المؤلف لكبيرة " براءة الرجل من أبيه " .

(١١٧/ك ١٢١ - ١٢٢) وفيهما أيضاً : "ليس من رجلٍ ادعى لغير^(أ) أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر^(ب)(ج) ، ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار^(د) ، ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه^(هـ) " .

[ص ٤٠٥]

(أ) في أ : " إلى غير " .

(ب) في المطبوعة : " إلا وقد كفر " .

(ج) جملة " يعلمه إلا كفر " ساقطة من ب .

(د) جملة " وليتبوأ مقعده من النار " مكانها بياض في ب .

(هـ) زاد في ب : " إن لم يكن صاحبه كذلك " .

شرح الغريب :

حار عليه : أي رجع عليه ما نسب إليه (النهاية ٤٥٨/١) .

(١١٧) تخريج الحديث :

الحديث بهذا التمام أخرجه مسلم في الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٧٩/١ ح ١١٢ : ٦١) عن زهير بن حرب .
والإمام أحمد (١٦٦/٥) .

كلاهما عن عبدالصمد بن عبدالوارث ، عن أبيه ، عن حسين المعلم ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدبلي ، عن أبي ذر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ...
الحديث بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن ماجه في الأحكام ، باب من ادعى ما ليس له (٧٧٧/٢ ح ٢٣١٩)
عن عبدالوارث بن عبدالصمد ، عن أبيه به ، مقتصراً على الجزء الثاني من الحديث .

وأخرجه البخاري في المناقب ، باب - بدون ترجمة - بعد باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٦٢٣/٦ ح ٣٥٠٨) عن أبي معمر ، عن عبدالوارث به ، ولفظه : " ليس من

رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر بالله ، ومن ادعى قوماً ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار " .

وبنفس السند أخرجه في الأدب ، باب ما يُنهى عن السباب واللعن (٤٧٩/١٠ ح ٦٠٤٥) بلفظ : " لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر ، إلا ارتدت عليه ، إن لم يكن صاحبه كذلك " .

وبلفظ البخاري هذا أخرجه الإمام أحمد في (١٨١/٥) بسنده السابق .

أقول : مع المغايرة بين الألفاظ ؛ فقد ذكر ابن حجر في " الفتح " (٤٨١/١٠)
أنهما حديث واحد ، فرقه البخاري حديثين .

وهو صنيع المزني في " التحفة " (١٦٧/٩ ح ١١٩٢٩) ولم يشر إلى لفظ البخاري الثاني . لكن نبه على ذلك الحافظ في " النكت الظراف " - في نفس الموضع - وذكر اختلاف الألفاظ وختم بقوله : " فخرج من هذا أن مسلم أخرجه بتمامه ، وأن البخاري قطعه في موضعين ، وأن بينهما في ألفاظه مغايرة " .

أقول : وكما هو واضح فإن اللفظ الأكثر مغايرة ، هو لفظ البخاري الثاني ، وهو ليس من صنيع البخاري ، بدليل إخراج الإمام أحمد له بنفس اللفظ ، وربما كان تصرفاً من بعض الرواة ، أو هو حديث آخر اتفق مع هذا الحديث بسنده وشاركة في جزءٍ منه بمعناه .
والله أعلم .

(١١٨ - ١١٩ / ك ١٢٣) فمن الكبائر : تكفير من لم يكفره الله ورسوله ،
وإذا كان النبي ﷺ قد (أ) أمر بقتال الخوارج وأخبر أنهم شر قتلى تحت أديم
السماء وأنهم يمرقون من الإسلام (ب) كما يمرق السهم من الرمية ، ودينهم
تكفير المسلمين بالذنوب ، فكيف من كفرهم بالسنة ، ومخالفة آراء الرجال
ها (ج) وتحكيمها والتحاكم إليها ؟ ! .

[ص ٤٠٥]

(أ) " قد " ليست في ب .

(ب) في ب : " من الدين " .

(ج) " ها " ليست في أ .

الشرح :

قوله في آخر كلامه : " فكيف من كفرهم بالسنة ، ومخالفة آراء الرجال لها ، وتحكيمها
والتحاكم إليها ؟ " . الذي ظهر لي من معنى هذه العبارة هو :
أنه إذا كان هذا هو الشأن في الخوارج الذين يكفرون المسلمين بسبب اقترافهم الذنوب !! فما
الشأن إذاً في الذين يكفرون المسلمين لا باقترافهم الذنوب ولكن بسبب اتباعهم للسنة ، ومخالفتهم لآراء
الرجال المخالفة للسنة ، وبسبب تحكيمهم السنة والتحاكم إليها !!؟
أقول : لا شك أن هؤلاء أعظم جرماً وأشد خطراً . والله أعلم .

.....
دل على هذه القضية الجزء الثالث من الحديث السابق ، وهو قوله : " ومن دعا رجلاً
بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه " .

وتبين من التخريج السابق ، الرواية التي أخرجها البخاري وأحمد بلفظ : " لا يرمي
رجلٌ رجلاً بالفسوق ، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك " .
واستدل المؤلف أيضاً بما قاله النبي ﷺ في الخوارج ، وهو يتضمن التحذير منهم ومن
معتقداتهم ، ومن أبينها تكفير المسلمين بالذنوب ، وأشار في ذلك إلى أحاديث :

(١١٨) الأول : الأمر بقتالهم .

وقد جاء في حديث علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال : " إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ
فلأن أحرَّ من السماء أحبُّ إلى من أن أكذب عليه ، وإذا حدثكم فيما بيني وبينكم فإن

الحرب حَدَعَةَ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : " يأتي في آخر الزمان قومٌ حُدثاءُ الأسنان ، سفهاءُ الأحلام ، يقولون من خير قول البرية يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٧١٥/٦ ح ٣٦١١) ، وفي فضائل القرآن ، باب إثم من رأى بقراءة القرآن (٧١٨/٨ ح ٥٠٥٧) ، وأبو داود في السنة ، باب في قتال الخوارج (٢٤٤/٤ ح ٤٧٦٧) عن محمد بن كثير .
ومسلم في الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج (٧٤٧/٢ ح ١٥٤ : ١٠٦٦) ، والنسائي في كتاب تحريم الدم ، باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس (١١٩/٧ ح ٤١٠٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي .

كلاهما عن سفيان الثوري .

وأخرجه البخاري في استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٢٩٥/١٢ ح ٦٩٣٠) عن عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه .
وأخرجه مسلم (٧٤٦/٢ ح ١٥٤ : ١٠٦٦) عن محمد بن عبد الله بن نمير وعبد الله ابن سعيد الأشج . كلاهما عن وكيع (ح) .

وعن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن يونس (ح) .

وعن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وزهير بن حرب ، ثلاثتهم عن أبي معاوية

(ح) .

وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير .

ستتهم عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن سويد بن غفلة قال : قال علي ﷺ ...

الحديث ، وهذا لفظ سفيان كما ساقه البخاري في المناقب وساقه في فضائل القرآن وكذلك النسائي دون قول علي ، والباقون بتمامه . بمثله سوى أبي معاوية وجرير فليس في حديثهما "يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية " .



(١١٩) الثاني : الإخبار بأنهم شر قتلى تحت أديم السماء .

وقد جاء في حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه كما روى ذلك عنه أبو غالب قال : رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق ، فقال أبو أمامة : " كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء ، خير قتلى من قتلوه ، ثم قرأ ﴿ يوم تبيضُ وجوه وتسودُ وجوه ... ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران : ١٠٦] قلت لأبي أمامة : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو لم أسمع مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عدَّ سبعاً ما حدثتكموه " .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة آل عمران (١٨٣/٨ ح ٣٠٠٣) عن أبي كريب .

والإمام أحمد (٢٥٦/٥) ، ومن طريقه : ابنه عبد الله في " السنة " (٦٤٣/٢ ح ١٥٤٢) .

كلاهما عن وكيع .

وأخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ١٥٥ ح ١١٣٦) . ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في قتال أهل البغي ، باب الخلاف في قتال أهل البغي (١٨٨/٨) .
وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٢٦٧/٨ ح ٨٠٣٤) من طريق أحمد بن يحيى بن حميد الطويل ، وطالوت بن عياد .

أربعتهم عن حماد بن سلمة ، عن أبي غالب به ، وهذا لفظ وكيع كما ساقه الترمذي ، ومثله الإمام أحمد وابنه ، والباقون بمعناه مع زيادة عند بعضهم واختصار عند آخرين ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

قلت : قرن الترمذي مع حماد بن سلمة : " الربيع بن صبيح " . وقد أخرجه الطبراني في " الكبير " (٢٦٩/٨ ح ٨٠٣٧) من طريق عاصم بن علي ، عن الربيع بن صبيح ، وليس في حديثه " شر قتلى تحت أديم السماء " .

وقد تابع حماد بن سلمة في رواية هذا الحديث عن أبي غالب ، جمع كبير :
فأخرجه ابن ماجه في المقدمة ، باب في ذكر الخوارج (٦٢/١ ح ١٧٦) ،
والحميدي في " مسنده " (٤٠٤/٢ ح ٩٠٨) ، وعبدالله بن أحمد في " السنة " (٦٤٣/٢ ح ١٥٤٤) ،
والطبراني في " الكبير " (٢٦٨/٨ ح ٨٠٣٦) من طريق سفيان بن عيينة .
وعبدالرزاق في " مصنفه " باب ما جاء في الحرورية (١٥٢/١٠ ح ١٨٦٦٣) ، ومن
طريقه : الإمام أحمد (٢٥٣/٥) ، وابنه عبدالله في " السنة " (٦٤٣/٢ ح ١٥٤٣) ،
والطبراني في " الكبير " (٢٦٦/٨ ح ٨٠٣٣) عن معمر .
وابن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الجمل ، باب ما ذكر في الخوارج (٥٥٣/٧ ح ٣٧٨٨١)
عن قطن بن عبدالله أبو مري .

والرويان في " مسنده " (٢٧٠/٢ ح ١١٧٨) من طريق عمر بن أبي خليفة .
والطبراني في " الكبير " (٢٦٨/٨ ح ٨٠٣٥) ، والبيهقي في " سننه " - الموضوع
السابق - من طريق حماد بن زيد .

والطبراني في " الأوسط " (٣٣٥/٧ ح ٧٦٦٠) ، و " الكبير " (٢٧٢/٨ ح ٨٠٥٠) ،
والآجري في " الشريعة " باب في ذكر ثواب من قاتل الخوارج فقتلهم أو قتلوه (ص ٣٤ ح ٥٨)
من طريق مبارك بن فضالة .

والطبراني في " الكبير " (٢٧٤/٨ ح ٨٠٥٦) ، و " الصغير " (ص ٣١ - ٣٢ ح ٣٣)
من طريق خلّيد بن دعلج .

والطبراني في " الكبير " (أحاديث ٨٠٣٨ ، ٨٠٣٩ ، ٨٠٤٠ ، ٨٠٤٤ ، ٨٠٤٩ ،
٨٠٥١ ، ٨٠٥٢ ، ٨٠٥٥) ، والآجري في " الشريعة " (أحاديث ٥٧ ، ٥٩) من طرق
متعددة .

جميعهم عن أبي غالب به ، بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٣٥٠/٦ ح ١٠٤٣٦) وقال : رواه الطبراني
ورجاله ثقات .

دراسة إسناد الإمام أحمد من طريق حماد بن سلمة :

١ - وكيع بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث (١٠) .

٢ - حماد بن سلمة . ثقة إمام إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ، وقد تغير حفظه بأخرة فوَقعت له أوهام يسيرة لا تمنع من حجية حديثه إلا ما عرف وهمه فيه . وتقدمت ترجمته في حديث (٦٦) .

٣ - أبو غالب : صاحب أبي أمامة ، بصري نزل أصبهان ، اختلف في اسمه فقيل : حَزَوْر ، وقيل : سعيد بن الحَزَوْر ، وقيل : نافع .

روى عن أنس بن مالك ، وأبي أمامة ، وأم الدرداء - رضي الله عنهم - .
وعنه حماد بن سلمة ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

مختلف فيه :

قال ابن معين : ثقة ، وعنه : ليس به بأس ، وعنه : صالح الحديث .

وقال موسى بن هارون والدارقطني : ثقة ، وعن الدارقطني : يعتبر به .

وقال الترمذي - في بعض أحاديثه - : هذا حديث حسن ، وفي بعضها : هذا حديث

حسن صحيح .

وقال ابن عدي : وأبو غالب قد روى عن أبي أمامة حديث الخوارج بطوله ، وروى

عنه جماعة من الأئمة وغير الأئمة ، وهو حديثٌ معروفٌ به ، ولم أرَ في أحاديثه حديثاً منكراً جداً ، وأرجو أنه لا بأس به .

وقال ابن سعد : كان ضعيفاً منكر الحديث .

وقال النسائي : ضعيف .

وقال أبو حاتم : ليس بالقوي .

وقال ابن حبان في " المجروحين " : منكر الحديث على قلته ، لا يجوز الاحتجاج به إلا

فيما يوافق الثقات ، وهو صاحب حديث الخوارج .

وذكره ابن الجوزي في " الضعفاء " ونقل بعض قول ابن حبان .

وقال الذهبي في " الكاشف " : صالح الحديث .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ ، من الخامسة .

خلاصة حاله :

لعل قول الحافظ ابن حجر : " صدوق يخطئ " هو أعدل الأقوال .

ولا يُوثَّق بإطلاق ؛ لأن من وثقه جاء عنه ما دون ذلك . وهذا القول يتوافق مع صنيع الترمذي وقول ابن عدي .

ولا يضعف ؛ لأن الجرح هنا غير مفسر ، وأيضاً فإن ابن سعد إنما يستقي غالب مادته من الواقدي وهو غير معتمد . وأما النسائي وأبو حاتم وابن حبان فهم في عداد المتشددين .

فالأولى أن يكون حديثه في رتبة الحسن . والله أعلم .

طبقات ابن سعد (١٧٧/٧ ت ٣١٥٩) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٢٣٦ ت ٩١٧) ، سؤالات ابن الجنيد (ص ٣٠٠ ت ١١٠) ، التاريخ الكبير (١٣٤/٣ ت ٤٥٤) ، كنى مسلم (٦٦٥/٢ ت ٢٦٩٧) ، سنن الترمذي (٣٣/٢ ح ٣٦٠) و (١٨٣/٨ ح ٣٠٠٣) و (٦/٩ ح ٣٢٥٠) ، الجرح والتعديل (٣١٥/٣ ت ١٤١١) و (١٣/٤ ت ٤٧) ، المحروحين لابن حبان (٢٦٧/١) ، الكامل لابن عدي (٤٥٥/٢ ت ٥٦٥) ، ضعفاء ابن الجوزي (١٩٨/١ ت ٧٩٦) ، تهذيب الكمال (١٧٠/٣٤ ت ٧٥٦١) ، ميزان الاعتدال (٢٢٠/٢ ت ١٨٠٢) ، الكاشف (٤٤٩/٢ ت ٦٧٧٦) ، تهذيب التهذيب (٢١٥/١٢ ت ٩٠٤) ، التقريب (ص ٦٦٤ ت ٨٢٩٨) ، لسان الميزان (٥١٧/٧ ت ٥٦٢٩) .

٤ - أبو أمامة الباهلي . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٢) .

الحكم على الحديث :

مما سبق يتبين أن الحديث حسن بهذا الإسناد ، من أجل " أبي غالب " وقد حسنه الترمذي ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات - كما سبق - .

ومما يقوي هذا الحديث عن أبي غالب : كونه معروفاً به ، وقد اشتهر عنه وتواردت الطرق إليه ، وقد خرجته عنه - كما سبق - من ثمانية عشر طريقاً . بل قال الخليلي في " الإرشاد " (٤٦٨/٢) : " روى عن أبي غالب حديث الخوارج أكثر من بضع وسبعين نفرًا من أهل الكوفة ، وأهل البصرة ... " .

أقول : ومع ذلك فلم ينفرد به بل تابعه عليه عددٌ من الرواة عن أبي أمامة ، ومن

تابعه :

١ - شداد بن عبد الله أبو عمار .

أخرجه الحاكم في " مستدرکه " في كتاب قتال أهل البغي (١٤٩/٢) من طريق النضر بن محمد .

وعبد الله بن أحمد في " السنة " (٦٤٤/٢ ح ١٥٤٥) من طريق عمر بن يونس الحنفي .

كلاهما حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا شداد بن عبد الله قال : سمعت أبا أمامة ... الحديث ، بمعناه ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . قلت : وهذا الإسناد أقل أحواله أن يكون حسناً ، إذ فيه " عكرمة بن عمار " مختلف فيه ، وقال ابن حجر في " التقريب " (ص ٣٩٦ ت ٤٦٧٢) : " صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب " وهو من رجال مسلم .

٢ - صفوان بن سليم .

أخرجه الإمام أحمد (٢٦٩/٥) ، ومن طريقه : ابنه عبد الله في " السنة " (٦٤٤/٢ ح ١٥٤٦) . حدثنا أنس بن عياض ، قال : سمعت صفوان بن سليم يقول : دخل أبو أمامة الباهلي دمشق ... وساق الحديث بمعناه .

قلت : وهذا الإسناد رجاله ثقات ، غير ما يخشى من انقطاعه ، فقد قال أبو داود السجستاني : " لم ير أحداً من الصحابة إلا أبا أمامة وعبد الله بن بسر " . وأبو أمامة المعدود في شيوخه ، هو أبو أمامة بن سهل بن حنيف مختلف في صحبته . ينظر : تهذيب الكمال (١٨٤/١٣ ت ٢٨٨٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٣/٤ ت ٧٤٤) . وقال ابن حجر في " أطراف مسند أحمد " (٢٢/٦ ح ٧٦١٩) - بعد أن ساق سند أحمد السابق - : قلت : أظنه منقطعاً .

أقول : ومع هذا فالمعاصرة بينهما واقعة ، فإن أبا أمامة مات سنة (٨٦ هـ) وصفوان ولد تقريباً سنة (٦٠ هـ) .

٣ - سيار الأموي الشامي .

أخرجه الإمام أحمد (٢٥٠/٥) حدثنا أبو سعيد ، حدثنا عبد الله بن بُجَيْر ، حدثنا سيار به ، بمعناه .

أقول : وهذا الإسناد فيه أبو سعيد شيخ الإمام أحمد واسمه : عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد . قال الحافظ في " التقريب " (ص ٣٤٤ ت ٣٩١٨) : صدوق ربما أخطأ .
وفيه سيار الشامي . قال عنه في " التقريب " (ص ٢٦٢ ت ٢٧٢٠) : صدوق .
وبقية رجاله ثقات . فهذه متابعة حسنة .
والخلاصة : أن الحديث يتقوى بهذه المتابعات ليكون صحيحاً . والله تعالى أعلم .

* * *

الثالث : الإخبار بأنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية .
وهذا قد جاء في غير ما حديث ، منها : حديث سويد بن غفلة ، عن علي بن أبي طالب المخرج قبل حديث - كما في بعض طرقه - .
وفي الاقتصار عليه كفاية خشية الإطالة .
كما جاء أيضاً عن علي من غير طريق سويد بن غفلة ، وعن عددٍ من الصحابة أيضاً منهم : أبو ذر ، وسهل بن حنيف ، وجابر ، وأبو سعيد وغيرهم ، في "الصحيحين" ، وخارج "الصحيحين" . وينظر : "جامع الأصول" (٤٣٢/١٠ - ٤٤٢) .

(١٢٠/ك ١٢٤) ومنها : أن يحدث حدثاً في الإسلام ، أو يؤوي محدثاً وينصره ^(أ) ويعنيه ، وفي "الصحيحين" : " من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً . " ومن أعظم الحدث تعطيل كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ ، وإحداث ما خالفهما ، ونصر مَنْ أحدث ذلك والذبُّ عنه ، ومعاداة من دعا إلى كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ .

[ص ٤٠٥]

(أ) في ب : " أو ينصره " .

شرح الغريب :

قوله في الحديث : " من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً " قال في " النهاية " (٣٥١/١) : الحدث : الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة . والمحدث : يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول ؛ فمعنى الكسر : من نصر جانياً أو آواه وأجاره من خصمه ، وحال بينه وبين أن يقتص منه . والفتح : هو الأمر المبتدع نفسه ، ويكون معنى الإيواء فيه ؛ الرضا به والصبر عليه ، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقرَّ فاعلها ولم ينكر عليه ، فقد آواه . اهـ .

(١٢٠) تخريج الحديث :

عزاه المؤلف للصحيحين ، وقد أخرجه أيضاً أبو داود والترمذي والنسائي في "الكبرى" وغيرهم من حديث الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة . قال النبي ﷺ : " المدينة حرامٌ ما بين عائر إلى كذا ، فمن أحدث حدثاً ، أو آوى محدثاً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ... " الحديث ، وفيه قضايا أخرى .

أخرجه البخاري في فضائل المدينة ، باب حرم المدينة (٩٧/٤ ح ١٨٧٠) عن محمد بن بشار .

ومسلم في الحج ، باب فضل المدينة ... وبيان تحريمها ... (٩٩٩/٢ ح ٤٦٨ : ١٣٧٠) عن عبيدا لله بن عمر القواريري ، ومحمد بن أبي بكر المقدمي .

والنسائي في " الكبرى " في الحج ، باب منع الدجال من المدينة (٤٨٦/٢ ح ٤٢٧٨) عن إسماعيل بن مسعود .

ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن مهدي .

وأخرجه البخاري في الجزية ، باب إثم من عاهد ثم غدر (٣٢٢/٦ ح ٣١٧٩) ، وأبو داود في المناسك ، باب في تحريم المدينة (٢١٦/٢ ح ٢٠٣٤) عن محمد بن كثير .

كلاهما عن سفيان ، عن الأعمش به ، بهذا اللفظ ، وعند بعضهم اختلاف يسير في بعض الحروف .

وأخرجه البخاري في الجزية ، باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة ... (٣١٥/٦ ح ٣١٧٢) عن محمد [بن سلام] .

ومسلم - الموضوع السابق - عن أبي سعيد الأشج .

كلاهما عن وكيع .

وأخرجه البخاري في الفرائض ، باب إثم من تبرأ من مواليه (٤٢/١٢ ح ٦٧٥٥) عن قتيبة بن سعيد ، عن جرير .

وأخرجه في الاعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع (٢٨٩ / ١٣ ح ٧٣٠٠) عن عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه .

وأخرجه مسلم - في الموضوع السابق - (٩٩٤/٢ ح ٤٦٧ : ١٣٧٠) ، وفي العتق ، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه (١١٤٧/٢ ح ٢٠ : ١٣٧٠) ، والترمذي في الولاء والهبة ، باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه (٣٠١/٦ ح ٢١٢٨) من طريق أبي معاوية .

وأخرجه مسلم - في الموضوع السابق من الحج - (٩٩٩/٢ ح ٤٦٨ : ١٣٧٠) عن علي بن حجر السعدي ، عن علي بن مسهر .

خمسهم عن الأعمش به - كسابقه - ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وقد تقدم حديث علي رضي الله عنه من طريق أبي الطفيل عنه وفيه : " ولعن الله من آوى

محدثاً ... " رواه مسلم . وخرجته برقم (٥٤) .

(١٢١ - ١٢٢ / ك ١٢٥) ومنها : إحلال شعائر الله في الحرم والإحرام ، كقتل الصيد ، والقتال ^(أ) في حرم الله .

[ص ٤٠٥]

(أ) هكذا في أ . وفي ب والمطبوعة : " واستحلال القتال ... "

قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ... ﴾ الآية [المائدة : ٢] ، وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ليعلم الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ، يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاءٌ مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً ليدوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام ﴾ [المائدة : ٩٤ - ٩٥] ، وقال : ﴿ ... والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ [الحج : ٢٥] .

(١٢١) وعن أبي شريح العدوي رضي الله عنه أنه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة : ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناي ، ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به ، أنه حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : " إن مكة حرمتها الله ولم يجرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحدٌ ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا له : إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب ... " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في جزاء الصيد ، باب لا يعضد شجر الحرم (٤ / ٥٠٠ ح ١٨٣٢) ،
ومسلم في الحج ، باب تحريم مكة وصيدها ... (٢ / ٩٨٧ ح ٤٤٦ : ١٣٥٤) ، والترمذي

في الحج ، باب ما جاء في حرمة مكة (١٥٤/٣ ح ٨٠٩) ، والنسائي في مناسك الحج ،
باب تحريم القتال في الحرم (٢٠٥/٥ ح ٢٨٧٦) عن قتبية .

والبخاري في العلم ، باب ليلغ العلمُ الشاهدُ الغائبَ (٢٣٨/١ ح ١٠٤) عن

عبدالله بن يوسف .

وفي المغازي ، باب رقم (٥١) بعد باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح (٦١٤/٧ ح

٤٢٩٥) عن سعد بن شرحبيل .

ثلاثتهم عن الليث .

وأخرجه الترمذي في الديات ، باب ما جاء في حكم ولي القتيل في القصاص والعفو

(٩٠/٥ ح ١٤٠٦) عن محمد بن بشار ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي ذئب .

كلاهما عن سعيد المقبري ، عن أبي شريح به ، بهذا اللفظ ، وقال الترمذي : هذا

حديث حسن صحيح .



(١٢٢) وقد جاء هذا الحديث أيضاً عن عدد من الصحابة ، منهم : ابن عباس ، وجاء في

حديثه أن النبي ﷺ قال يوم الفتح : " إن هذا البلد حرمة الله يوم خلق السموات والأرض

فهو حرام بجرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة

من نهار فهو حرام بجرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يعضد شوكة ، ولا ينفر صيده ، ولا يلتقط

لقطته إلا من عرفها ، ولا يحتلئ خلاه " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الحج ، باب فضل الحرم (٥٢٥/٣ ح ١٥٨٧) ، وفي الجزية ،

باب إثم الغادر للبر والفاجر (٣٢٧/٦ ح ٣١٨٩) عن علي بن عبدالله .

وفي جزاء الصيد ، باب لا يحل القتال بمكة (٥٦/٤ ح ١٨٣٤) عن عثمان بن أبي

شبية .

ومسلم في الحج ، باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ... (٩٨٦/٢ ح

٤٤٥ : ١٣٥٣) عن إسحاق بن إبراهيم .

والنسائي في مناسك الحج ، باب حرمة مكة (٢٠٣/٥ ح ٢٨٧٤) عن محمد بن قدامة .

أربعتهم عن جرير .

وأخرجه مسلم - الموضوع السابق - ، والنسائي في مناسك الحج ، باب تحريم القتال في الحرم (٢٠٤/٥ ح ٢٨٧٥) عن محمد بن رافع ، عن يحيى بن آدم ، عن مفضل . كلاهما عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس عن ابن عباس به ، وهذا لفظ البخاري في الجزية عن علي ، والباقون بنحوه سوى البخاري في الحج فاختصره ، والنسائي عن محمد ابن رافع اقتصر على أوله .

وأخرجه البخاري في الجنائز ، باب الإذخر والحشيش في القبر (٢٥٣/٣ ح ١٣٤٩) عن محمد بن عبد الله بن حوشب .

وفي جزاء الصيد ، باب لا ينفر صيد الحرم (٥٥/٤ ح ١٨٣٣) عن محمد بن المثني . كلاهما عن عبد الوهاب .

وفي البيوع ، باب ما قيل في الصواغ (٣٧١/٤ ح ٢٠٩٠) عن إسحاق [بن شاهين] ، عن خالد بن عبد الله [الطحان] .

كلاهما عن خالد [الحذاء] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به ، بنحوه .

(١٢٣ - ١٢٥/ك ١٢٦ - ١٢٧) ومنها^(أ) : لبس الحرير والذهب للرجال ،
واستعمال أواني الذهب والفضة للرجال .

[ص ٤٠٥]

(أ) " منها " ليست في ب .

وردت أحاديث كثيرة ، منها :

(١٢٣) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من لبس الحرير في الدنيا ، فلن يلبسه في الآخرة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في اللباس ، باب لبس الحرير للرجال (٢٩٦/١٠ ح ٥٨٣٢) عن آدم ، عن شعبة .

ومسلم في اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ...
(١٦٤٥/٣ ح ٢١ : ٢٠٧٣) ، وابن ماجه في اللباس ، باب كراهية لبس الحرير
(١١٨٧/٢ ح ٣٥٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة - زاد مسلم - وزهير بن حرب .
كلاهما عن إسماعيل بن علي .

كلاهما (شعبة وابن علي) عن عبدالعزیز بن صهيب ، عن أنس مرفوعاً ، وهذا لفظ البخاري . وعند مسلم وابن ماجه : " لم يلبسه ... " .

* * *

(١٢٤) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال : " يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده " فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ : خذ خاتمك انتفع به ، قال : لا والله ، لا آخذه أبداً ، وقد طرحه رسول الله ﷺ .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في اللباس ، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال (١٦٥٥/٣ ح ٥٢ : ٢٠٩٠) عن محمد بن سهل التميمي ، عن ابن أبي مريم ، عن محمد بن جعفر ، عن إبراهيم ابن عقبة ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس به ، بهذا اللفظ .

* * *

(١٢٥) وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما ، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة وغيرهم من حديث حذيفة رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في الأطعمة ، باب الأكل في إناء مفضّض (٤٦٥/٩ ح ٥٤٢٦) عن أبي نعيم .

ومسلم في اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ...
(١٦٣٨/٣ ح ٥ : ٢٠٦٧) عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه .
كلاهما عن سيف بن أبي سليمان ، عن مجاهد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن حذيفة به ، بهذا اللفظ ، وليس عند مسلم قوله : " ولنا في الآخرة " ، وفي أوله قصة .

وأخرجه البخاري في الأشربة ، باب آنية الفضة (٩٨/١٠ ح ٥٦٣٣) ، ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) عن محمد بن المثني ، عن ابن أبي عدي ، عن ابن عون .
وأخرجه البخاري في اللباس ، باب افتراش الحرير (٣٠٤/١٠ ح ٥٨٣٧) عن علي [ابن المديني] ، عن وهب بن جرير ، عن أبيه . ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، والنسائي في الزينة ، باب ذكر النهي عن لبس الديباج (٨ / ١٩٨ ح ٥٣٠١) من طريق سفيان بن عيينة . كلاهما عن ابن أبي نجیح .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٠٦٧) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور .

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة ، باب الشرب في آنية الفضة (١١٣٠/٢ ح ٣٤١٤)
عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، عن أبي عوانة ، عن أبي بشر .
أربعتهم عن مجاهد به ، بنحوه ، وبعضهم بمعناه ، وليس في حديثهم ذكر " للأكل "
سوى حديث البخاري عن علي بن المديني ، وزاد فيه أيضاً - بعد النهي عن لبس الحرير
والدياج - : " وأن يجلس عليه " ، واقتصر ابن ماجه على الشرب . وعند بعضهم في أوله
قصة .

وأخرجه البخاري في الأشربة ، باب الشرب في آنية الذهب (٩٧/١٠ ح ٥٦٣٢) ،
وأبو داود في الأشربة ، باب الشرب في آنية الذهب والفضة (٣٣٧/٣ ح ٣٧٢٣) عن حفص
ابن عمر .

والبخاري في اللباس ، باب لبس الحرير للرجال (٢٩٦/١٠ ح ٥٨٣١) عن سليمان
ابن حرب .

ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، والترمذي في الأشربة ، باب ما جاء في كراهية الشرب في
آنية الفضة والذهب (١٤٧/٦ ح ١٨٧٩) عن محمد بن بشار - زاد مسلم - : - ومحمد بن
المثنى ، كلاهما عن محمد بن جعفر .

ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، وابن ماجه في اللباس ، باب كراهية لبس الحرير
(١١٨٧/٢ ح ٣٥٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع .

ومسلم (٤ : ٢٠٦٧) عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه (ح) .

وعن محمد بن المثنى ، عن ابن أبي عدي (ح) .

وعن عبدالرحمن بن بشر ، عن بهز بن أسد .

سبعتهم عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به - كسابقه - وجاء
لفظ سليمان بن حرب - عند البخاري - هكذا : " الذهب والفضة والحرير والدياج ، هي
لهم في الدنيا ولكم في الآخرة " ، واقتصر ابن ماجه هنا على اللبس . وقال الترمذي : هذا
حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٠٦٧) ، والنسائي - الموضع السابق - من طريق سفيان بن

عينة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به .

وأيضاً من طريق سفيان بن عيينة ، عن أبي فروة ، عن عبد الله بن عكيم ، عن حذيفة به ، بمعناه ، وفي أوله قصة .

تعليق :

نخص المؤلف - رحمه الله - التحريم بالرجال دون النساء .
فأما بالنسبة لبس الحرير والذهب ، فقد دلت الأحاديث على مراد المؤلف - كما سأشير إلى شيء من ذلك - .

وأما بالنسبة لاستعمال أواني الذهب والفضة ، فتخصيص التحريم بالرجال يحتاج إلى دليل ، إذ الأدلة في التحريم والوعيد عامة تتوجه إلى الجنسين ، فتخصيص أحدهما بالحكم يحتاج إلى دليل .

ولعل ما وقع سهو من ابن القيم ، حيث أراد أن يقول : " للرجال والنساء " . فكتب الأولى وغفل عن الثانية ، أو هو سقط من بعض النساخ . والله أعلم .

فقد رأيت ابن النحاس في " تنبيه الغافلين " (ص ٢٩٠) قال : ومنها - أي من الكبائر - استعمال أواني الذهب والفضة للرجال والنساء في الأكل والشرب ، والادهان والاكتمال . قال : وكذا قال الشيخ شمس الدين ابن القيم - يعني في كتابه الكبائر - وغيره ، وقد بين أن تكون الآنية كبيرة كالصحن والزبدية ونحوها ، أو صغيرة كالمكحلة والميل والإبرة ونحوها . اهـ فقوله : " وكذا قال " يعود على كل ما سبق .

وقال ابن القيم أيضاً في " زاد المعاد " (٣٤٩/٤) : وباب الآنية أضيقت من باب اللباس والتحلي ، ولهذا يباح للنساء لباساً وحلية ما يجرم عليهن استعماله آنية . اهـ .

أعود إلى مسألة لبس الحرير والذهب . فأقول : الأحاديث المتقدمة جاء بعضها عام كحديث أنس وحديث حذيفة ، وبعضها توجه النكير فيه للرجل كما في حديث ابن عباس : رأى رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب في يد رجل ... الحديث .

وهذه الأحاديث العامة جاء في مقابلها أحاديث دلت على جواز لبس الحرير والذهب للنساء وهي كثيرة ، بعضها صحيح وبعضها فيه مقال ، ولعلي هنا أشير إلى شيء مما صح من تلك الأحاديث :

فأقول : قد بوب البخاري - رحمه الله تعالى - في " صحيحه " في كتاب اللباس :
باب الحرير للنساء (٣٠٨/١٠) وأورد تحته عدة أحاديث منها :
١ - (٥٨٤٠) حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة (ح) وحدثني محمد بن بشار ،
حدثنا غندر ، حدثنا شعبة ، عن عبدالمالك بن ميسرة ، عن زيد بن وهب ، عن علي بن
أبي طالب رضي الله عنه قال : كساني النبي صلى الله عليه وسلم حُلَّة سِيرَاء ، فخرجت فيها ، فرأيت الغضب في
وجهه ، فشققتها بين نسائي " .
وقد أخرجه أيضاً في كتاب الهبة ، باب هدية ما يكره لبسها (٢٧٠ / ٥ ح ٢٦١٤) ،
وفي النفقات ، باب كسوة المرأة بالمعروف (٤٢٢/٩ ح ٥٣٦٦) عن حجاج بن منهال عن
شعبة به بنحوه .

ووافقه في إخراجِه : مسلم في اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على
الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء (١٦٤٥/٣ ح ١٩ :
٢٠٧٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن غندر به ، بلفظه .
وأخرجه مسلم أيضاً (١٧ - ١٨ : ٢٠٧١) من طريق أبي عون ، عن أبي صالح
الحنفي ، عن علي بن به ، بمعناه ، وجاء في بعض ألفاظه قال له النبي صلى الله عليه وسلم : " إني لم أبعث بها
إليك لتلبسها ، إنما بعثت بها إليك لتشققها خمرأً بين النساء " وفي لفظ : " شققه خمرأً بين
الفواطم " .

٢ - (٥٨٤٢) حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أنس بن
مالك ، أنه رأى علي أم كلثوم - عليها السلام - بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بُرد حرير سِيرَاء " .

أقول : وهناك أحاديث أخرى ، بل نُقِلَ الإجماع على جواز لبس الحرير والذهب
للنساء ، ونقله غير واحد ، وأكتفي بما قاله النووي في " المجموع " (٤٤٢/٤) قال : " يجوز
للنساء لبس الحرير والتحلي بالفضة والذهب بالإجماع للأحاديث الصحيحة " . والله تعالى
أعلم .

(١٢٦/ك ١٢٨) وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : " الطيرة شرك (أ) " فيحتمل أن تكون (ب) من الكبائر ، ويحتمل (ج) أن تكون (د) دونها .

[ص ٤٠٦]

- (أ) نص الحديث بياض في ب .
(ب) في ب والمطبوعة النقطتين من تحت .
(ج) " يحتمل " ليست في المطبوعة .
(د) في ب والمطبوعة النقطتين من تحت .

شرح الغريب :

الطيرة : بكسر المهملة وفتح التحتانية المثناة وقد تسكن : هي التشاؤم بالشيء ، وهو مصدر تطير .

وأصل التطير : أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير ، فإذا خرج أحدهم لأمر ، فإن رأى الطير طار يمينا - ويسمونه السانح - تيمن به واستمر ، وإن رآه طار يسرة - ويسمونه البارح - تشاءم به ورجع ، فكانوا يتيمنون بالسانح ويتشاءمون بالبارح . ينظر: " النهاية " (١٥٢/٣) ، " فتح الباري " (٢٢٣/١٠) .

(١٢٦) تخريج الحديث :

هذا الحديث الذي ساقه المؤلف أخرجه ابن حبان والحاكم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

ومداره على سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ . ورواه عن سلمة بن كهيل كل من : سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج .

فأما حديث سفيان :

فأخرجه ابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في كتاب العدوى والطيرة والفأل (٤٩١/١٣ ح ٦١٢٢) - ، وأبو داود في الطب ، باب في الطيرة (٤/١٧ ح ٣٩١٠) عن محمد بن كثير العبدي .

والتزمذي في السير ، باب ما جاء في الطيرة (٣٣٦/٥ ح ١٦١٤) ، والإمام أحمد (٤٤٠/١) عن عبدالرحمن بن مهدي .

وابن ماجه في الطب ، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (١١٧٠/٢ ح ٣٥٣٨) ، والإمام أحمد (٣٨٩/١) عن وكيع .

والبخاري في كتابه " الأدب المفرد " ، باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً (ص ٢٦٨ ح ٩٠٩) عن أبي نعيم الفضل .

والبيهقي في " سننه " في القسامة ، باب العيافة والطيرة والطرق (١٣٩/٨) من طريق زيد بن الحباب .

خمسهم عن سفيان الثوري به ، بلفظه إلا التزمذي فقال : " الطيرة من الشرك " وجاء عند بعضهم مكرراً .

وقال التزمذي : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل .

وأما حديث شعبة :

فأخرجه الحاكم في " مستدركه " كتاب الإيمان (١٧/١ ، ١٨) من طريق وهب بن جرير ، وآدم بن أبي إياس ، وعفان ، ومحمد بن كثير ، وأبي عمر الحوضي ، ويحيى بن سعيد القطان .

والإمام أحمد (٤٣٨/١) عن حجاج ، ومحمد بن جعفر .

والطيالسي (ص ٤٧ ح ٣٥٦) ، ومن طريقه : البيهقي - الموضع السابق - .

وأخرجه البغوي في " شرح السنة " في الطب والرقى ، باب ما يكره من الطيرة

واستحباب الفأل (١٧٧/١٢ - ١٧٨ ح ٣٢٥٧) من طريق عمرو بن مرزوق .

عشرتهم عن شعبة به ، بلفظه ، سوى الحاكم - عن يحيى القطان - والإمام أحمد

والبغوي فقالوا : " الطيرة من الشرك " .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح سنده ، ثقات رواه .

دراسة سند الإمام أحمد عن وكيع :

١ - وكيع بن الجراح . ثقة حافظ عابد . تقدم في حديث (١٠) .

٢ - سفيان الثوري . ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . تقدم في حديث (١٠) .

٣ - سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي .

روى عن جندب بن عبد الله البجلي ، وعيسى بن عاصم الأسدي وغيرهما .

وعنه سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

قال الإمام أحمد : متقن للحديث . ووثقه ابن معين وابن سعد وغيرهما .

وقال العجلي والنسائي ويعقوب بن شيبة : ثقة ثبت .

وقال أبو حاتم : ثقة متقن . وقال أبو زرعة : ثقة مأمون ذكي .

مات سنة ٢١ ، وقيل ٢٢ ، وقيل ١٢٣هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١١/٣١٣ ت ٢٤٦٧) ، تهذيب التهذيب (٤/١٣٧ ت ٢٦٩) ، التقريب

(ص ٢٤٨ ت ٢٥٠٨) .

٤ - عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي .

روى عن زر بن حبیش ، وشريح القاضي وغيرهما .

وعنه سلمة بن كهيل ، وجريير بن حازم وغيرهما .

قال الإمام أحمد والنسائي والحاكم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ، من السادسة .

تهذيب الكمال (٢٢/٦٢٠ ت ٤٦٣٣) ، تهذيب التهذيب (٨/١٩٤ ت ٤٠٠) ، التقريب

(ص ٤٣٩ ت ٥٣٠٢) .

٥ - زرّ بن حبيش بن حباشة الأسدي ، أبو مريم ، ويقال أبو مطرف ، الكوفي ، مخضرم .

روى عن ابن مسعود ، وأبي بن كعب وغيرهما .

وعنه إبراهيم النخعي ، وعيسى بن عاصم وغيرهما .

قال ابن سعد وابن معين والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة جليل .

مات سنة ٨١ ، وقيل ٨٢ ، وقيل ٨٣هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٣٥/٩ ت ١٩٧٦) ، تهذيب التهذيب (٢٧٧/٣ ت ٥٩٧) ، التقريب (ص ٢١٥ ت ٢٠٠٨) .

٦ - عبد الله بن مسعود . صحابي جليل . تقدم في حديث (٦١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد صحيح ، وقد صححه المؤلف ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح سنده ، ثقات رواه - كما تقدم - .

تعليق :

١ - اقتصر المؤلف على هذا الجزء من الحديث " الطيرة شرك " ، وهو المتفق على رفعه إلى النبي ﷺ . وتام الحديث : " وما منا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل " ، وهذا الجزء الأخير ، بعضهم يجعله من كلام النبي ﷺ ، وبعضهم يجعله مدرجاً من كلام ابن مسعود .

والمؤلف - رحمه الله - يرى أن الصواب ، أن هذا مدرج وليس من كلام النبي ﷺ . كما صرح به في " مفتاح دار السعادة " (٢٨٠/٣ - ٢٨١) .

٢ - تردّد المؤلف ، هل تكون الطيرة من الكبائر أو تكون دونها ؟ مع استدلاله بحديث " الطيرة شرك " !!

وقد تقدم في كبيرة " الحلف بغير الله " (رقم ١٠١) أنه استدل بحديث " من حلف بغير الله فقد أشرك " ، ثم علق فقال : وقد قصر ما شاء أن يقصر من قال : إن ذلك مكروه ، وصاحب الشرع ﷺ يجعله شركاً فرتبته فوق رتبة الكبائر . اهـ . فتأمل !!

وكذلك الذهبي في " الكبائر " (ص ١٢٧) قال : الكبيرة الثالثة والستون : " الطيرة " ويحتمل أن لا تكون كبيرة - وساق حديث ابن مسعود وغيره - . والله تعالى أعلم .

(١٢٧/ك ١٢٩) ومنها : الغلول من الغنيمة .

[ص ٤٠٦]

شرح الغريب :

الغلول : مصدر غَلَّ يَغْلُ أي : خان . وخصه أبو عبيد بالخيانة في الغنيمة ، وقال غيره : هي الخيانة في كل شيء . وكل من خان في شيء خُفِيَ فقد غلَّ . ينظر : " النهاية " (٣٨٠/٣) ، " شرح مسلم " للنووي (٤٨٨/٢) .
والمقصود هنا : الخيانة في المغنم ، والسرقه من الغنيمة قبل القسمة .

قال الله تعالى : ﴿ وما كان لنبى أن يغلل ، ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة ﴾

[آل عمران : ١٦١] .

(١٢٧) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهباً ولا فضة ، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط ، ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وادي القُرى ، ومعه عبد له يقال له : مدعم أهداه له أحد بني الضُّباب ، فبينما هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه سهم عائر حتى أصاب ذلك العبد ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بل والذي نفسي بيده إنَّ الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً " فجاء رجلٌ - حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم - بشراك أو بشراكين فقال : هذا شيء كنت أصبته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " شراك أو شراكان من نار " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مالك في " الموطأ " في كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الغلول

(٤٥٩/٢) ، ومن طريقه :

البخاري في المغازي ، باب غزوة خيبر (٥٥٧/٧ ح ٤٢٣٤) حدثني عبد الله بن محمد ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو إسحاق [الفزاري] .

وفي الأيمان والندور ، باب هل يدخل في الأيمان والندور الأرض والغنم والزرع والأمتعة ؟ (٦٠٠/١١ ح ٦٧٠٧) حدثنا إسماعيل .

ومسلم في الإيمان ، باب غلظ تحريم الغلول ... (١٠٨/١ ح ١٨٣ : ١١٥) حدثني أبو الطاهر قال : أخبرني ابن وهب .

وأبو داود في الجهاد ، باب في تعظيم الغلول (٦٨/٣ ح ٢٧١١) حدثنا القعني .
والنسائي في " المجتبى " كتاب الأيمان والندور ، باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر
(٢٤/٧ ح ٣٨٢٧) ، وفي " الكبرى " كتاب السير ، باب الغلول (٢٣٢/٥ ح ٨٧٦٣)
عن الحارث بن مسكين - وقرن معه في الكبرى : - محمد بن سلمة ، كلاهما عن ابن
القاسم .
خمسهم عن مالك .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبدالعزيز بن محمد
الدراوردي .

كلاهما (مالك والدراوردي) عن ثور بن زيد الديلي ، قال : حدثني سالم مولى ابن
مطيع ، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : وذكر الحديث ، وهذا لفظ البخاري من طريق أبي
إسحاق الفزاري ، والباقون بنحوه .

(١٢٨/ك/١٣٠) ومنها : غش الإمام والوالي لرعيته (أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) في أو ب : " الرعية " .

(١٢٨) عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من عبد يسترعيه الله رعية ، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأحكام ، باب من استرعي رعية فلم ينصح (١٣/١٣٥ ح ٧١٥٠) عن أبي نعيم .

ومسلم في الإيمان ، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (١/١٢٥ ح ٢٢٧ : ١٤٢) ، وفي الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ... (٣/١٤٦٠ ح ٢١ : ١٤٢) عن شيبان بن فروخ .

كلاهما حدثنا أبو الأشهب ، عن الحسن قال : عاد عبيداً لله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه ، قال معقل : إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو علمت أن لي حياة ما حدثتك ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ... وذكر الحديث ، هذا لفظ مسلم ، ولفظ البخاري : " ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه لم يجد رائحة الجنة " .

وأخرجه البخاري - في الموضوع السابق - (ح ٧١٥١) عن إسحاق بن منصور .

ومسلم في الإيمان (٢٢٩ : ١٤٢) عن القاسم بن زكريا .

كلاهما عن حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن هشام ، عن الحسن قال : أتينا معقل بن يسار نعوذه فدخل علينا عبيداً لله ، فقال له معقل : أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم ذكر الحديث بمعناه .

وأخرجه مسلم في الموضوع السابق من الإيمان (٢٢٨ : ١٤٢) ، والإمارة (٢١ :

١٤٢) عن يحيى بن يحيى ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس ، عن الحسن به ، بمثله .

وأخرجه أيضاً في الموضوعين السابقين : الإيمان (٢٢٩ : ١٤٢) والإمارة (٢٢) :
(١٤٢) عن أبي غسان المسمعي ومحمد بن المثني وإسحاق بن إبراهيم . ثلاثتهم عن معاذ بن
هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أبي المَلِيح ، أن عبداً لله بن زياد دخل على معقل بن يسار
في مرضه ، فقال له معقل : إني محدثك بجديث لولا أنني في الموت لم أحدثك به ، سمعت
رسول الله ﷺ يقول : " ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل
معهم الجنة " .

وأخرجه في الإمارة (٢٢ : ١٤٢) عن عقبة بن مكرم ، عن يعقوب بن إسحاق .
والإمام أحمد (٢٥/٥) عن وكيع .
كلاهما عن سودة بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن معقل بن يسار به ، ولفظه - كما
عند أحمد - : " أيما راع استرعي رعية فغشها فهو في النار " ، ومسلم لم يسق لفظه وإنما
قال : نحو حديث الحسن عن معقل .

(١٢٩-١٣٠/ك١٣١) ومنها : أن يتزوج ذات مَحْرَم (أ) منه .

[ص ٤٠٦]

(أ) في المطبوعة : " ذات رحم محرم " .

قال الله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتناً وساء سبيلاً ، حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت ... ﴾ الآيات [النساء : ٢٢ - ٢٤] .

(١٢٩) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : " حَرُم من النسب سبع ، ومن الصَّهر سبع ، ثم قرأ : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ... ﴾ الآية .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في النكاح ، باب ما يحل من النساء وما يحرم (٥٧/٩ ح ٥١٠٥) قال : وقال لنا أحمد بن حنبل (١) ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثني حبيب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به ، وهذا لفظه .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في التفسير في تفسير سورة النساء (٣٠٤/٢) ، وعبدالرزاق في " مصنفه " في النكاح ، باب ما نكح آبؤكم (٢٧٢/٦ ح ١٠٨٠٨) ومن طريقه : الطبراني في " الكبير " (٣٤٠/١١ ح ١٢٢٢٢) .

من طريق الثوري ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولى ابن عباس ، عن ابن عباس به ، بنحوه مع زيادة .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه !! ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم أيضاً - في نفس الموضع - ، والطبراني في " الكبير " (٢٣٢/١١ ح ١١٧٧٢) من طريق علي بن صالح ، عن سماك .

(١) قول البخاري : " وقال لنا أحمد بن حنبل " . قال ابن حجر : (الفتح ٥٨/٩) " وهذا فيما قيل أخذه المصنف عن الإمام أحمد في المذاكرة أو الإجازة ، والذي ظهر لي بالاستقراء أنه إنما استعمل هذه الصيغة في الموقوفات ، وربما استعملها فيما فيه قصور ما عن شرطه ، والذي هنا من الشق الأول " .

والطبراني في " الكبير " (٢٧٢/١١ ح ١١٩٥٦) من طريق نعيم بن حماد ، عن عبد الوهاب الثقفي ، عن خالد الحذاء .
كلاهما عن عكرمة ، عن ابن عباس به ، بنحوه ، وقال الحاكم : صحيح .

* * *

(١٣٥) وعن معاوية بن قره ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه ، فضرب عنقه وخمس ماله " .

تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في " الكبرى " في كتاب الرجم ، باب عقوبة من أتى ذات محرم (٤ / ٢٩٦ ح ٧٢٢٤) ، والخرائطي في " مساوي الأخلاق " في باب ما جاء في الرجل يتزوج امرأة أبيه من الوزر والعقوبة (ص ٢٥١ ح ٥٦٨) عن عباس الدوري .

والطبراني في " الكبير " (٢٤/١٩ ح ٤٨) ومن طريقه : المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : يوسف بن المنازل (٤٦٢/٣٢) عن علي بن عبدالعزيز .

والبيهقي في " سننه " في قسم الفيء والغنيمة ، باب وجوب الخمس في الغنيمة والفيء (٢٩٥/٦) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني .

وفي كتاب المرتد ، باب مال المرتد إذا مات أو قتل على الردة (٢٠٨/٨) من طريق ابن أبي خيثمة .

أربعتهم عن يوسف بن منازل ، عن عبد الله بن إدريس ، عن خالد بن أبي كريمة ، عن معاوية بن قره به ، بهذا اللفظ .

أقول : وقد خالفهم محمد بن عبدالرحمن بن أخي الحسين الجعفي . حيث جعل المبعوث قره لا أباه ، ولم يذكر التخميم . ولفظه : عن معاوية بن قره عن أبيه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه ، أن أضرب عنقه وأصفي ماله " .

أخرجه ابن ماجه في الحدود ، باب من تزوج امرأة أبيه من بعده (٨٦٩/٢ ح ٢٦٠٨) .

أقول : ومحمد بن عبدالرحمن هذا ، قال فيه الحافظ : " صدوق يحفظ وله غرائب " (التقريب ص ٤٩٢ ت ٦٠٧١) . وفيمن خالفهم ثقات أثبات ؛ كعباس الدوري ومحمد بن إسحاق الصغاني ، فمخالفته لهم لا تساوي شيئاً .

فالصحيح إذا ما رواه الجمع ، وأن المبعوث إياس المزني والد قره . والله أعلم .

دراسة إسناد النسائي :

١ - عباس بن محمد بن حاتم الدوري ، أبو الفضل البغدادي ، خوارزمي الأصل .

روى عن الإمام أحمد بن حنبل ، ويوسف بن المنازل وغيرهما .

وعنه الأربعة وغيرهم .

قال النسائي ومسلمة بن قاسم والدارقطني : ثقة .

وقال الخليلي : متفق عليه .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٧١هـ .

تهذيب الكمال (٢٤٥/١٤ ت ٣١٤١) ، تهذيب التهذيب (١٣/٥ ت ٢٢٦) ، تقريب التهذيب (ص ٢٩٤ ت ٣١٨٩) .

٢ - يوسف بن منازل - بفتح الميم - التيمي ، أبو يعقوب الكوفي .

روى عن حفص بن غياث ، وعبدالله بن إدريس وغيرهما .

وعنه عباس الدوري ، وأبو بكر بن أبي خيثمة وغيرهما .

قال ابن معين وأبو حاتم والذهبي وابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢١٣هـ .

تهذيب الكمال (٤٦١/٣٢ ت ٧١٥٧) ، الكاشف (٤٠١/٢ ت ٦٤٥٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٣/١١ ت ٧٢٩) ، التقريب (ص ٦١٢ ت ٧٨٨٥) .

٣ - عبدالله بن إدريس . ثقة فقيه عابد . تقدم في حديث (٩٨) .

٤ - خالد بن أبي كريمة الأصبهاني ، أبو عبدالرحمن الإسكافي ، نزيل الكوفة .

روى عن معاوية بن قره ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، وعبدالله بن إدريس وغيرهم .
قال الإمام أحمد وابن المديني وأبو داود : ثقة .
وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال العجلي ويعقوب بن سفيان : لا بأس به .
وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال : يخطئ .
وكذلك ذكره ابن شاهين وقال : " كوفي ثقة ، قاله أحمد ويحيى " .
وقال أبو حاتم : ليس بالقوي .
أما الإمام يحيى بن معين : فقد نقل المزي عن عباس الدوري عنه : ضعيف .
والذي في " تاريخ الدوري " : ثقة . ولعله الصواب . يعضده ما رواه الخطيب قال : أنبأنا
محمد بن عبدالواحد الأكبر ، أنبأنا محمد بن العباس ، أنبأنا أحمد بن سعيد السوسي ، حدثنا
عباس بن محمد ، قال : سمعت يحيى يقول : خالد بن أبي كريمة ثقة . اهـ . ويعضده أيضاً ما
تقدم من نقل ابن شاهين عنه .
وعلى كل فابن معين قد وثقه ، فقد روى الخطيب بسنده إلى ابن الغلابي قال : " قال أبو
زكريا يحيى بن معين : وخالد بن أبي كريمة ثبت " .
أقول : فلم يبق إلا تليين أبي حاتم ، وهو تليين يسير . ومع ذلك فإن قول الجماعة
مقدم . فالصواب أنه ثقة . والله تعالى أعلم .
من الطبقة السادسة كما في " التقريب " .
تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٤٥/٢ ت ١٧٥٦) ، التاريخ الكبير (١٦٨/٣ ت ٥٧٦) ،
ثقات العجلي (ص ١٤١ ت ٣٦٨) ، الجرح والتعديل (٣٤٩/٣ ت ١٥٧٥) ، ثقات ابن
شاهين (ص ١١٥ ت ٣٠٠) ، تاريخ بغداد (٢٩٢/٨ ت ٤٣٩٥) ، تهذيب الكمال
(١٥٦/٨ ت ١٦٤٧) ، ميزان الاعتدال (٤٢٣/٢ ت ٢٤٥٧) ، الكاشف (٣٦٨/١ ت
١٣٥٠) ، تهذيب التهذيب (٩٨/٣ ت ٢١٣) ، التقريب (ص ١٩٠ ت ١٦٧٠) .
٥ - معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني ، أبو إياس البصري ، والد إياس بن معاوية
القاضي المشهور .
روى عن أبيه ، ومعقل بن يسار المزني وغيرهما .

وعنه خالد بن أبي كريمة ، والأعمش وغيرهما .
قال ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم : ثقة .
مات سنة ١١٣هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢١٠/٢٨ ت ٦٠٦٥) ، تهذيب التهذيب (١٩٥/١٠ ت ٤٠١) ، تقريب
التهذيب (ص ٥٣٨ ت ٦٧٦٩) .

٦ - قرّة بن إياس بن هلال المزني ، أبو معاوية .
صحابي نزل البصرة ، وهو جد إياس القاضي .
مات سنة ٦٤هـ .

أسد الغابة (٣٨١/٤ ت ٤٢٩٢) ، الإصابة (٣٣٠/٥ ت ٧١١٦) ، التقريب (ص ٤٥٥
ت ٥٥٣٧) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وقد حسن إسناده الحافظ ، كما في " الإصابة " في ترجمة : إياس بن هلال
المزني أبو قرّة (٣١٤/١ ت ٣٨٨) . وتحسينه له من أجل خالد بن أبي كريمة ، حيث قال عنه
في " التقريب " - كما في الموضع السابق من ترجمته - : صدوق يخطئ .
والصواب أنه ثقة ، وعليه فالحديث صحيح . والله تعالى أعلم .

(١٣١/ك١٣٢) أو يقع علي بهيمة .

[ص ٤٠٦]

(١٣١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " لعن الله من وقع على بهيمة " .

وهذا جزء من حديث اشتمل على عدة قضايا تقدم في كبيرة " اللواط " برقم (١٧) إلا أن دراسة السند هناك كانت من طريق زهير بن محمد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وهي الوحيدة التي لم يرد فيها هذا الجزء من الحديث ، وسائر الرواة عن عمرو ذكروا هذا الجزء .

ومنهم من اقتصر على " ذكر اللواط والواقع على البهيمة " - كما تقدم في تخريج الحديث - بل إن النسائي - وهو ممن اقتصر على ما ذكرت - فرقهما : فساق سنده عن قتيبة بن سعيد ، عن الدراوردي ، عن عمرو به مرفوعاً : " لعن الله من عمل عمل قوم لوط ... ثلاثاً " وبنفس السند : " لعن الله من وقع على بهيمة " .

واليك دراسة سنده :

١ - قتيبة بن سعيد بن جميل - بفتح الجيم - ابن طريف الثقفي ، أبو رجاء البغلاني ، يقال : اسمه يحيى ، وقيل : علي .

روى عن الدراوردي ، وابن عينة وغيرهما .

وعنه الجماعة سوى ابن ماجه وغيرهم .

قال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ٢٤٠هـ .

تهذيب الكمال (٢٣/٥٢٣ ت ٤٨٥٢) ، تهذيب التهذيب (٨/٣٢١ ت ٦٤١) ، التقريب (ص ٤٥٤ ت ٥٥٢٢) .

٢ - عبدالعزيز بن محمد الدراوردي . ثقة إلا ما حدث عن عبيدا لله بن عمر . تقدمت ترجمته في حديث (١٣) .

(وبقية السند تقدمت دراسته هناك) .

الحكم على الحديث :

حسن ؛ من أجل عمرو بن أبي عمرو .

(١٣٢/ك ١٣٣) ومنها : المكر بأخيه المسلم ومخادعته ومضارته ، وقد قال ﷺ : " ملعون من مكر بمسلم أو ضاراً به " .

[ص ٤٠٦]

(١٣٢) تخريج الحديث :

مدار أكثر أسانيده على فرقد السبخي ، عن مرة بن شراحيل الهمداني ، عن أبي بكر الصديق ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الخيانة والغش (١٨١/٦ ح ١٩٤٢) حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا زيد بن الحباب العكلي ، حدثني أبو سلمة الكندي .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : فرقد السبخي (٢٧/٦) ، وأبو نعيم في " الحلية " (٤ / ١٦٤) من طريق عنيسة بن سعيد .

وأبو نعيم في " الحلية " (٤٩/٣) من طريق عبدالعزيز بن أبان ، عن همام .

ثلاثتهم عن فرقد به ، بنحوه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب .

وذكره العجلوني في " كشف الخفاء " (٢١٦/٢) وقال : رواه الترمذي ، عن أبي

هريرة ، عن أبي بكر الصديق ، ورواه الترمذي أيضاً وأبو نعيم ، عن أبي بكر .

قلت : لم أقف على حديث أبي هريرة ، عن أبي بكر الصديق .

وللحديث طريق أخرى من رواية جابر الجعفي ، عن عامر الشعبي ، عن مرة بن

شراحيل به ، بلفظ : " لا يدخل الجنة سيئ الملكة ، وملعون من ضار مسلماً أو غرّه " .

أخرجه المروزي في " مسند أبي بكر الصديق " (ص ١٤١ ح ١٠٢) عن أبي

كريب ، عن معاوية بن هشام .

والطبراني في " الأوسط " (١٢٤/٩ ح ٩٣١٢) عن هاشم بن مرثد ، عن آدم .

كلاهما عن شيان بن عبدالرحمن النحوي ، عن جابر الجعفي به .

وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الشعبي ، إلا جابر الجعفي ، ولا رواه عن جابر ، إلا

شيان ، وأبو حمزة السكري .

وأخرجه المروزي - أيضاً - (ص ١٤٠ ح ٩٩) ، وأبو نعيم في " الحلية " (١٦٤/٤) ، والخطيب في " تاريخه " (٤٠٣/١) .
من طرق عن علي بن الحسن بن شقيق ، عن أبي حمزة محمد بن ميمون السكري ، عن جابر الجعفي به .

دراسة سند الترمذي :

١ - عبد بن حميد بن نصر الكشِّي أبو محمد ، قيل اسمه عبد الحميد .
روى عن يزيد بن هارون ، وزيد بن الحباب وغيرهما .
وعنه مسلم ، والترمذي وغيرهما .
قال ابن حجر : ثقة حافظ .
مات سنة ٢٤٩ هـ .

تهذيب الكمال (١٨/٥٢٤ ت ٣٦١٠) ، تهذيب التهذيب (٦/٤٠٢ ت ٨٤٣) ، تقريب التهذيب (ص ٣٦٨ ت ٤٢٦٦) .

٢ - زيد بن الحباب ، أبو الحسين العُكُلي ، أصله من خراسان وكان بالكوفة .
روى عن حماد بن سلمة ، وأبي سلمة الكندي وغيرهما .
وعنه الجوزجاني ، وأبو كريب محمد بن العلاء وغيرهما .
قال ابن معين وابن المديني والعجلي وابن ماكولا وعثمان بن أبي شيبة والدارقطني وأبو جعفر السبتي وأحمد بن صالح المصري : ثقة . زاد الدارقطني : حافظ . وزاد أحمد بن صالح المصري : كان معروفاً بالحديث صدوقاً إلا أنه كان يأنف أن يخرج كتابه فكان يملئ من حفظه فرمما وهم في الشيء ، وكان راويةً عن معاوية بن صالح والثوري وحسين بن واقد ، وكان صاحب سنة ، وكان محتاجاً فقيراً متعففاً كثير الحديث .
وعن ابن معين : ليس به بأس ، وعنه : كان يقلب حديث الثوري ، ولم يكن به بأس .
وقال القواريري : كان ذكياً حافظاً عالماً بما يسمع .
وقال ابن يونس : كان حسن الحديث .
وقال ابن قانع : كوفي صالح . وقال أبو حاتم : صدوق صالح .
أما الإمام أحمد : فقد روى ابنه عبد الله في " العلل " عنه أنه قال : ثقة ليس به بأس .

وروى أبو داود عنه : كان صدوقاً ، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح ، ولكن كان كثير الخطأ .

وروى المروزي عنه : كان صاحب حديث ، كيساً قد رحل إلى مصر وخراسان في الحديث ، وما كان أصيره على الفقر ، كتبت عنه بالكوفة وهاهنا ، وقد ضرب في الحديث إلى الأندلس .

وروى عبد الله أيضاً عنه : كان رجلاً صالحاً ، ما نفذ في الحديث إلا بالصلاح ، لأنه كان كثير الخطأ .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : وكان يخطئ ، يعتبر بحديثه إذا روى عن المشاهير ، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير .

وقال ابن عدي : وزيد بن الحباب له حديث كثير وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه ، والذي قاله ابن معين أن أحاديثه عن الثوري مقلوبة ، إنما له عن الثوري أحاديث يستغرب بذلك الإسناد ، وبعضه يرفعه ، ولا يرفعه غيره ، والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها .

وقال الذهبي : لم يكن به بأس قد يهم .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ في حديث الثوري .

مات سنة ٢٠٣هـ .

خلاصة حاله :

ثقة يخطئ في حديث الثوري .

وتوثيقه هو ما عليه الجماعة ، وما جاء عن الأئمة من وصفه بالوهم والخطأ ، فيحمل على حديث الثوري ، كما خصه به ابن معين ، وكما قال ابن عدي - بعد أن ساق له عدة أحاديث - : والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها .

هذا ولا يغيب أن هؤلاء الأئمة هم ممن وثقه وأثنى عليه وشهد له بالطلب وكثرة الحديث . والله تعالى أعلم .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ١١٣ ت ٣٤٢) ، سؤالات ابن الجنيدي له (ص ٤٧٢ ت ٨١٢) ، علل أحمد (١٥٩/١ ت ٧٧ ، ٩٦/٢ ، ١٠١ ت ١٦٨٠ ، ١٧٠٢) ، سؤالات

أبي داود له (ص ٣١٩ ت ٤٣٢) ، بحر الدم (ص ١٦٣ ت ٣٢٦) ، الجرح والتعديل (٢٥٣٨ ت ٥٦١/٣) ، ثقات ابن حبان (٢٥٠/٨) ، الكامل لابن عدي (٢٠٩/٣) ت (٧٠٧) ، ثقات ابن شاهين (ص ١٣٥ ت ٣٧٥) ، تهذيب الكمال - وحاشية المحقق - (٤٠/١٠ ت ٢٠٩٥) ، الكاشف (٤١٥/١ ت ١٧٢٩) ، ميزان الاعتدال (١٤٨/٣) ت (٣٠٠٠) ، تذكرة الحفاظ (٣٥٠/١ ت ٣٣٨) ، شرح علل الترمذي (٦٧١/٢) ، تهذيب التهذيب (٣٤٧/٣ ت ٧٣٨) ، التقريب (ص ٢٢٢ ت ٢١٢٤) .

٣ - أبو سلمة الكندي .

روى عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق ، عن النبي ﷺ هذا الحديث .

وعنه زيد بن الحباب .

قال الذهبي في " الميزان " : لا يعرف .

وقال الحافظ : مجهول ، من السابعة . وروى له الترمذي .

تهذيب الكمال (٣٨١/٣٣ ت ٧٤١٣) ، ميزان الاعتدال (٣٧٧/٧ ت ١٠٢٧٢) ، الكاشف (٤٣١/٢ ت ٦٦٦٥) ، تهذيب التهذيب (١٣٠/١٢ ت ٥٤٦) ، التقريب (ص ٦٤٦ ت ٨١٤٦) .

٤ - فرقد بن يعقوب السبخي ، أبو يعقوب البصري .

روى عن مرة بن شراحيل الطيب ، وإبراهيم النخعي وغيرهما .

وعنه حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وأبو سلمة الكندي وغيرهم .

قال الإمام أحمد : رجل صالح ، ليس بقوي في الحديث ، لم يكن صاحب حديث .

وضعفه ابن سعد والنسائي ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم وغيرهم .

وقال الحافظ : صدوق عابد ، لكنه لين الحديث كثير الخطأ .

مات سنة ١٣١هـ .

ضعفاء العقيلي (٤٥٨/٣ ت ١٥١٥) ، الجرح والتعديل (٨١/٧ ت ٤٦٤) ، المحروحين لابن حبان (٢٠٤/٢) تهذيب الكمال (١٦٤/٢٣ ت ٤٧١٥) ، ميزان الاعتدال (٤١٧/٥) ت ٦٧٠٥) ، تهذيب التهذيب (٢٣٦/٨ ت ٤٨٧) ، التقريب (ص ٤٤٤ ت ٥٣٨٤) .

٥ - مُرَّة بن شَرَّاحيل الهمداني ، المعروف بمرّة الطيب ، أبو إسماعيل الكوفي .

روى عن أبي بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - وغيرهما .

وعنه زبيد اليامي ، وفرقد السبخي وغيرهما .

قال ابن معين وابن سعد والعجلي : ثقة .

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : لم يدرك عمر . وقال هو وأبو زرعة : روايته عن عمر

مرسلة . وقال أبو بكر البزار : روايته عن أبي بكر مرسلة ولم يدركه .

وقال ابن منده في " تاريخه " : أدرك النبي ﷺ ولم يره .

قال ابن حجر : ثقة عابد .

مات سنة ٧٦هـ ، وقيل بعد ذلك . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٧٩/٢٧ ت ٥٨٦٥) ، جامع التحصيل (ص ٢٧٦ ت ٧٤٩) ، تهذيب

التهذيب (٨٠/١٠ ت ١٥٩) التقريب (ص ٥٢٥ ت ٦٥٦٢) .

٦ - أبو بكر الصديق : عبد الله بن عثمان ، خليفة رسول الله ﷺ .

مات سنة ١٣هـ . وله ثلاث وستون سنة .

أسد الغابة (٣١٠/٣ ت ٣٠٦٦) ، الإصابة (١٤٤/٤ ت ٤٨٣٥) ، التقريب (ص ٣١٣

ت ٣٤٦٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف ، لعدة أمور :

١ - أبو سلمة الكندي : مجهول . وقد تابعه عنبسة بن سعيد - كما تقدم - لكنه واهٍ ،

كما قاله الذهبي في " الميزان " في ترجمة : فرقد السبخي (٤١٩/٥ ت ٦٧٠٥) .

وتابعه أيضاً همام - وهو ابن يحيى - لكن الراوي عنه عبدالعزيز بن أبان ، قال عنه ابن

حجر : متروك وكذبه ابن معين وغيره . (التقريب ص ٣٥٦ ت ٤٠٨٣) .

- ٢ - ضعف فرقد السبخي ، وقد نص أحمد على نكارة حديثه عن مرة خاصة ، فقد قال الجوزجاني في " أحوال الرجال " (ص ١٧٠ ت ١٥٦) : سمعت أحمد يقول : فرقد يروي عن مرة منكرات ، وصدق أحمد . كوفي ^(١) كيف صار عنده عن مرة أحاديث عن أبي بكر الصديق مرفوعة ، لم يشركه في شيء منها أحدٌ من أهل الكوفة . اهـ .
أقول : تابعه عامر الشعبي - كما تقدم - ، لكن الراوي عنه : جابر الجعفي ، قال عنه ابن حجر في " التقريب " (ص ١٣٧ ت ٨٧٨) : ضعيف رافضي .
- ٣ - الانقطاع بين مرة بن شراحيل وأبي بكر الصديق ، كما ذكر أبو بكر البزار ، وهو ما يدل عليه قول أبي حاتم وأبي زرعة .

فالحاصل أن هذا الحديث ضعيف ، وإطلاق اللعن على من فعل هذا العمل لا يثبت ، لكن هناك شواهد كثيرة من الكتاب والسنة تؤكد عظم الإضرار بالمسلم وقصده بأي نوع من الإيذاء ، منها :

- ١ - قول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بهتانا وإثماً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .
- ٢ - حديث المستورد بن شداد مرفوعاً : " من أكل بمسلم أكلة أطعمه الله بها أكلة من نار جهنم يوم القيامة ... " الحديث ، وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (١١١) .
- ٣ - وفي الحديث أيضاً عن النبي ﷺ قال : " من ضارَّ ضارَّ الله به ، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود في الأقضية ، باب أبواب من القضاء (٣ / ٣١٥ ح ٣٦٣٥) ،
والترمذي في البر والصلة ، باب ماجاء في الخيانة والغش (٦ / ١٨١ ح ١٩٤١) ، وابن ماجه في الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره (٢ / ٧٨٥ ح ٢٣٤٢) ، والإمام أحمد (٣ / ٤٥٣) ، والطبراني في " الكبير " (٢٢ / ٣٣٠ ح ٨٢٩ ، ٨٣٠) ، والبيهقي في " سننه " في الصلح ، باب لا ضرر ولا ضرار (٦ / ٧٠) ، وفي آداب القاضي ، باب ما لا يحتمل القسمة (١٠ / ١٣٣) .

(١) كذا في " أحوال الرجال " ولعل الصواب (بصري) فإن فرقداً بصري ، ومرة كوفي .

جميعهم من طريق يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن لؤلؤة ، عن أبي صرمة
عن النبي ﷺ ... الحديث .

وقال الترمذي : حسن غريب .

أقول : فيه لؤلؤة مولاة الأنصار ، لم يرو عنها سوى محمد بن يحيى بن حبان ، كما
قال الذهبي في " الميزان " (٤٧٤/٧ ت ١١٠٠٠) ، وقال عنها الحافظ في " التقريب " (ص
٧٥٣ ت ٨٦٧٧) : مقبولة .

وباقى الإسناد ثقات .

وهو حسن بشواهده الآنفة الذكر وغيرها مما لم أذكره . والله تعالى أعلم .

(١٣٣ / ك / ١٣٤) ومنها : الاستهانة بالمصحف ، وإهدار حرمة ، كما يفعله من لا يعتقد أن فيه كلام الله ، من وطئه برجله ونحو ذلك .

[ص ٤٠٦]

الذي عليه أهل السنة والجماعة ، أن الموجود في المصحف هو كلام الله تعالى (القرآن) المنزل على نبيه ﷺ ، وليس هو عبارة عن كلام الله أو حكايته ، كما يقوله بعض طوائف البدعة ، ومن ثم استخفوا به وجوزوا دوسه بالأرجل ، لأنه بزعمهم ليس فيه إلا الجلد والورق الذي حل فيه المداد والأشكال المصورة الدالة على عبارة كلام الله المخلوقة . قال ابن الأصبهاني في " الحجة في بيان المحجة " (٣٦٨ / ١) " قال أصحاب الحديث وأهل السنة : إن القرآن المكتوب الموجود في المصحف ، والموجود في القلوب هو حقيقة كلام الله عز وجل ، بخلاف ما زعم قوم أنه عبارة عن حقيقة الكلام القائم بذات الله عز وجل ودلالة عليه والذي هو في المصحف محدث وحروفه مخلوقة .

ومذهب علماء السنة وفقهائهم أنه الذي تكلم الله به ، وسمعه جبريل من الله ، وأدى جبريل إلى النبي ﷺ ، وتحدى به النبي ﷺ ، وجعله الله عز وجل دلالة على صدق نبوته ومعجزة ، وأدى النبي ﷺ إلى الصحابة - رضوان الله عليهم - حسب ما سمعه من جبريل - عليه السلام - ، ونقله السلف إلى الخلف قرناً بعد قرن . اهـ .

هذا هو مذهب السلف ، ومن ثم عظموا المصحف وعرفوا حرمة ، وأجلوه ورفعوه . قال النووي في " التبيين في آداب حملة القرآن " (ص ٩٨) : " أجمع المسلمون على وجوب صيانة المصحف واحترامه ، قال أصحابنا وغيرهم : ولو ألقاه مسلم في القاذورة - والعياذ بالله تعالى - صار الملقى كافراً ، قالوا : ويجرم توسده ، بل توسد آحاد كتب العلم حرام . اهـ .

أما أدلتهم فهي كثيرة ^(١) منها :

(١٣٣) حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ " أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو " .

قال ابن الأصبهاني - في الموضوع السابق معلقاً على هذا الحديث - : " فلو كان ما في المصحف هو الزاج والكاغد - أي الحبر والقرطاس - فحسب ، لم ينه النبي ﷺ أن يسافر به إلى أرض العدو ؛ لأن الزاج والكاغد لا حرمة له فيحترز من أن يناله العدو ، فعلم أن في المصحف شيئاً موجوداً زائداً على الزاج والكاغد له حرمة ، فنهي عن المسافرة " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الجهاد ، باب كراهة السفر بالمصاحف إلى أرض العدو (١٥٥/٦) ح (٢٩٩٠) ، وأبو داود في الجهاد ، باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو (٣٦/٣) ح (٢٦١٠) عن عبدالله بن مسلمة القعني .

ومسلم في الإمارة ، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار ... (٣/١٤٩٠ ح ٩٢ : ١٨٦٩) عن يحيى بن يحيى .

وابن ماجه في الجهاد ، باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو (٩٦١/٢) ح (٢٨٧٩) عن عبدالرحمن بن مهدي .

ثلاثتهم عن مالك .

وأخرجه مسلم (٩٣ : ١٨٦٩) ، والنسائي في " الكبرى " في فضائل القرآن ، باب السفر بالقرآن إلى أرض العدو (٢٣/٥ ح ٨٠٦٠) ، وفي السير ، باب السفر بالقرآن إلى أرض العدو (٥/٢٤٣ ح ٨٧٨٩) عن قتيبة . ومسلم ، وابن ماجه (ح ٢٨٨٠) عن محمد ابن رمح . كلاهما عن الليث بن سعد .

وأخرجه مسلم (٩٤ : ١٨٦٩) من طريق حماد ، وإسماعيل بن علية ، وسفيان الثوري ، والثقفي . جميعهم عن أيوب .

(١) للاستزادة من الأدلة والتعليق عليها وكلام الأئمة في هذه المسألة ، ينظر : الحجة في بيان المحجة (٣٦٨/١ - ٣٧٠ ، ١٦١/٢ - ١٦٥ ، ٢٠١ - ٢٠٤) ، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٣٥/١٢ - ٢٤٥ ، ٢٥٨ - ٢٩٥ ، ... ، ٣٨٠ - ٣٩٥ ، ٥٦٤ - ٥٧٠ ، ٥٩٩ - ٦٠٠) ، مختصر الصواعق المرسله للموصلي (ص ٤٢٨ - ٤٣٤) .

وأخرجه مسلم (٩٤ : ١٨٦٩) عن ابن رافع ، عن ابن أبي فديك ، عن الضحاك بن عثمان .

وأخرجه أحمد (٧٦/٢) عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن إسحاق .
خمسهم عن نافع ، عن ابن عمر به ، وهذا لفظ الليث بن سعد ، والباقون بنحوه ،
إلا أن ابن إسحاق قال : " المصحف " بدل " القرآن " .
ومالك ليس عنده " مخافة أن يناله العدو " سوى ابن مهدي عنه ، وجعله أبو داود من قول
مالك .

(.../ك ١٣٥) ومنها : أن يضل أعمى عن الطريق ، وقد لعن رسول الله ﷺ من فعل ذلك ، فكيف بمن أضل عن طريق الله وصراطه ^(أ) المستقيم؟! .

[ص ٤٠٦]

(أ) في المطبوعة : " أو صراطه " .

.....
يشير المؤلف إلى حديث ابن عباس مرفوعاً : " لعن الله من كتمه أعمى عن السبيل " .
وهو حديث حسن . تقدم تخريجه برقم (١٧) .

(١٣٤/ك ١٣٦) ومنها : أن يَسِمَ إنساناً أو دابةً في وجهها ، وقد لعن رسول الله ﷺ من فعل ذلك (أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) هذه الكبيرة ليست في أ .

(١٣٤) جاء في حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ مرَّ عليه حمار قد وسم في وجهه ، فقال : " لعن الله الذي وسمه " .
وفي رواية فقال : " أما بلغكم أنني لعنت من وسم البهيمة في وجهها ، أو ضربها في وجهها ؟ " فنهى عن ذلك .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه (٣/١٦٧٣ ح ١٠٧ : ٢١١٧) عن سلمة بن شبيب ، عن الحسن بن أعين ، عن معقل [بن عبد الله الجزري] .

وأبو داود في الجهاد ، باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه (٣/٢٦ ح ٢٥٦٤) عن محمد بن كثير ، عن سفيان الثوري .

وابن حبان - كما في " الإحسان " في الحظر والإباحة ، فصل فيما يتعلق بالدواب (١٢/٤٣٨ ح ٥٦٢٠) - من طريق زيد بن أبي أنيسة .

وفي (١٢/٤٤٢ ح ٥٦٢٦) من طريق زكريا بن إسحاق .

وفي (١٢/٤٤٣ ح ٥٦٢٧) من طريق حماد بن سلمة .

جميعهم عن أبي الزبير عن جابر به ، مسلم باللفظ الأول ، وأبو داود بالثاني ، وابن حبان بنحو حديثهما . وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر في طريق زكريا بن إسحاق .

وأخرجه مسلم (١٠٦ : ٢١١٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن علي بن مسهر (ح) .

وعن هارون بن عبد الله ، عن حجاج بن محمد (ح) .

وعن عبد بن حميد ، عن محمد بن بكر .

والترمذي في الجهاد ، باب ماجاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم
في الوجه (٣٢/٦ ح ١٧١٠) عن أحمد بن منيع ، عن روح بن عباد .
أربعتهم عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله به ،
وهذا إسناد حجاج ومحمد بن بكر ، ولفظهم جميعاً قال : " نهى رسول الله ﷺ عن الضرب
في الوجه وعن الوسم في الوجه " . وقال الترمذي : حسن صحيح .

(١٣٥ / ك / ١٣٧) ومنها : أن يحمل السلاح على أخيه المسلم ، فإن الملائكة تلعنه (أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) هذه الكبيرة ليست في أ .

(١٣٥) في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال أبو القاسم عليه السلام : " من أشار إلى أخيه بجديدة ، فإن الملائكة تلعنه ، حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم (٢٠٢٠ / ٤ ح ١٢٥ : ٢٦١٦) عن عمرو الناقد ، وابن أبي عمر .
والنسائي في " الكبرى " - كما في " تحفة الأشراف " (٣٣٦ / ١٠ ح ١٤٤٣٦) -
عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي .

ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة به ،
وهذا لفظ مسلم .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن أبي شيبة .
والنسائي في " الكبرى " - كما في " تحفة الأشراف " (٣٤٣ / ١٠ ح ١٤٤٧٢) -
عن شعيب بن يوسف ، وأحمد بن سليمان الرهاوي .
والإمام أحمد (٢٥٦ / ٢ ، ٥٠٥) .

أربعتهم عن يزيد بن هارون ، عن عبد الله بن عون ، - قرن الرهاوي مع ابن عون :-
هشام بن حسان .

وأخرجه الترمذي في الفتن ، باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه في السلاح
(٣٣١ / ٦ ح ٢١٦٣) عن عبد الله بن الصباح العطار الهاشمي ، عن محبوب بن الحسن ، عن
خالد الحذاء .

ثلاثتهم (ابن عون وهشام بن حسان وخالد الحذاء) عن ابن سيرين به ، بنحوه ،
وليس عند الترمذي " حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه " .

وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد الحذاء .

(١٣٦/ك ١٣٨) ومنها : أن يقول ما لا يفعل ، قال الله تعالى : ﴿ كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾ [الصف : ٣] .

[ص ٤٠٦]

المتصف بهذا كالمنافق الذي يعد ويخلف في وعده ، ويعاهد ويغدر في عهده ، وقد ذكر النبي ﷺ علامات المنافقين ؛ هذه وغيرها ، في غير ما حديث ، منها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً " أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر " .

أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما . وتقدم برقم (٦٩) .

(١٣٦) ومما يدل على ما ذكره المؤلف : حديث أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أفتاب بطنه ، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى ، فيجتمع إليه أهل النار ، فيقولون : يا فلان ! مالك ؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى ، قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية وأنهى عن المنكر وآتية " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٨١/٦ ح ٣٢٦٧) عن علي ، عن سفيان [بن عيينة] .

وفي الفتن ، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٥٢/١٣ ح ٧٠٩٨) عن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

ومسلم في الزهد والرقائق ، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله (٢٢٩٠/٤ ح ٥١ : ٢٩٨٩) عن يحيى بن يحيى ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وإسحاق بن إبراهيم ، وأبي كريب ، عن أبي معاوية (ح) .

وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن الأعمش .

أربعتهم عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن أسامة مرفوعاً ، وهذا لفظ أبي معاوية . وفي أوله عندهم جميعاً قصة .

(١٣٧/ك ١٣٩) ومنها : الجدل في كتاب الله ودينه بغير علم .

[ص ٤٠٦]

قال الله تعالى : ﴿ الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبير مقتاً عند الله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار ﴾ [غافر : ٣٥] .
وقال : ﴿ إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه ﴾ [غافر : ٥٦] .

وقد تقدم ذم القول على الله بلا علم ، وسياق بعض الآيات والأحاديث . وهذا منه . بل إن الجدل ذاته مذموم ، فكيف إذا كان في كتاب الله ودينه !؟

(١٣٧) وفي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : " لا تجادلوا في القرآن فإنّ جدالاً فيه كفر " .

تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسي في " مسنده " (ص ٣٠٢ ح ٢٢٨٦) ، والطبراني في " الأوسط " (١٩٧/٤ ح ٣٩٦١) عن فليح بن سليمان ، عن سالم أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، وهذا لفظ الطيالسي . ولفظ الطبراني قال : خرج علينا رسول الله ﷺ محمراً وجهه ، ونحن نتمارى في آية من القرآن ، فقال : " ما هذا الذي كنتم فيه " قلنا : آية من القرآن تمارينا فيها قال : " لا تماروا في القرآن ، فإن المراء في القرآن كفر " . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن أبي النضر إلا فليح بن سليمان .

وأخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في فضائل القرآن ، باب من نهى عن التماري في القرآن (١٤٢/٦ ح ٣٠١٥٧) ، ومن طريقه : الآجري في " الشريعة " (ص ٦١ ح ١٣٧) .

حدثنا ابن نمير ، قال حدثنا موسى بن عبيدة ، قال : أخبرني عبد الله بن يزيد ، عن عبدالرحمن بن ثوبان ، عن عبد الله بن عمرو به ، بلفظ : " دعوا المراء في القرآن ، فإن الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن ، فإن مراء في القرآن كفر " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " كتاب العلم ، باب ما جاء في المرء (٣٩٠/١ ح ٧٠٩) بلفظ " المرء في القرآن كفر " . وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف جداً .

وأورده الهيثمي في " الزواجر " (٢٦٠/١) بلفظه ، وعزاه للطيالسي والبيهقي .

دراسة إسناد الطيالسي :

١ - فليح بن سليمان . حسن الحديث . تقدم في حديث (٦٧) .
٢ - سالم أبو النضر : وهو ابن أبي أمية القرشي التيمي المدني ، مولى عمر بن عبيد الله التيمي .

روى عن سليمان بن يسار ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه السفينان ، وفليح بن سليمان وغيرهم .

قال أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي والنسائي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن عبدالبر : أجمعوا على أنه ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت وكان يرسل .

مات سنة ١٢٩هـ . وروى له الجماعة .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٧١ ت ١٢٦) ، تهذيب الكمال (١٠/١٢٧ ت ٢١٤١) ،
جامع التحصيل (ص ١٨٠ ت ٢٢١) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٢ ت ٧٩٧) ، الكاشف
(ص ٢٢٦ ت ٢١٦٩) .

٣ - سليمان بن يسار الهلالي المدني ، مولى ميمونة ، وقيل : أم سلمة .

روى عن ابن عباس ، وابن عمر وغيرهما .

وعنه سالم أبو النضر ، وعبد الله بن دينار وغيرهما .

قال الحافظ : ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة .

مات بعد المائة وقيل قبلها . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٢/١٠٠ ت ٢٥٧٤) ، تهذيب التهذيب (٤/١٩٩ ت ٣٩١) ، التقريب
(ص ٢٥٥ ت ٢٦١٩) .

٤ - عبد الله بن عمرو بن العاص . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد حسن ؛ من أجل فليح بن سليمان .

(١٣٨-١٣٩/ك/١٤٠) ومنها : إساءة المَلَكَة بَرِيقَه ، وفي الحديث : " لا يدخل الجنة سيئ المَلَكَة " .

[ص ٤٠٦]

شرح الغريب :

سيئ المَلَكَة : بفتح الميم واللام ، الذي يسيء صحبة الممالك . ينظر : النهاية (٣٥٨/٤) ، لسان العرب (٤٢٦٧/٧) .

(١٣٨) تخريج الحديث :

مدار أكثر أسانيدَه على فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وقد رواه عن فرقد كلُّ من : همام بن يحيى ، والمغيرة بن مسلم أبو سلمة ، وصدقة ابن موسى .

أما حديث همام :

فأخرجه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الإحسان إلى الخدم (١٨٣/٦ ح ١٩٤٧) عن أحمد بن منيع .
وأبو يعلى في " مسنده " (٨١/١ ح ٩٠) عن عمرو بن محمد الناقد .
والإمام أحمد (٧/١) .
ثلاثتهم عن يزيد بن هارون .
والإمام أحمد - نفس الموضع - عن عفان .
كلاهما عن همام به ، بهذا اللفظ مع زيادات عند أبي يعلى .
وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم أيوب السخيتاني وغير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه .

وأما حديث المغيرة بن مسلم :

فأخرجه ابن ماجه في الأدب ، باب الإحسان إلى الممالك (١٢١٧/٢ ح ٣٦٩١) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد .

والإمام أحمد (١٢/١) ومن طريقه : أبو نعيم في " الحلية " (١٦٤/٤) ، والخطيب البغدادي في " الموضح " (٤١٣/٢) .

وأخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٨١/١ ح ٨٩) عن زهير بن حرب .
والخراطي في " مكارم الأخلاق " (٦٥٨/٢ ح ٧٠٥) عن أحمد بن يحيى بن مالك السوسي .

خمسهم عن إسحاق بن سليمان الرازي ، عن المغيرة بن مسلم به ، بلفظه ، وزاد :
" قالوا : يا رسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتامى ؟ قال : نعم ، فأكرمهم ككرامة أولادكم ، وأطعموهم مما تأكلون ، قالوا : فما ينفعنا في الدنيا ؟ قال : فرس ترتبطه تقاتل عليه في سبيل الله ، مملوكك يكفيك ، فإذا صلى فهو أخوك " هذا سياق ابن ماجه .

وأما حديث صدقة بن موسى :

فأخرجه الإمام أحمد (٤/١) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : صدقة بن موسى (٧٧/٤) عن أبي سعيد مولى بني هاشم .

والإمام أحمد (٧/١) ، والخراطي في " مساوي الأخلاق " (ص ١٦٦ ح ٣٥٦)
و (ص ٣٢٠ ح ٧١٩) و (ص ٣٢١ ح ٧٢٠) ، والبغوي في " شرح السنة " في العدة ،
باب ثواب المملوك إذا نصح لسيده (٣٤٩/٩ ح ٢٤١٤) عن يزيد بن هارون .
وأبو يعلى في " مسنده " (٨٠/١ ح ٨٨) من طريق عبدالصمد .

والخراطي في " مساوي الأخلاق " (ص ١٦٦ ح ٣٥٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين .

أربعتهم عن صدقة بن موسى به ، بلفظه مع زيادات .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤٣٠/٤ ح ٧٢١٣) بلفظ المغيرة بن مسلم ،
وقال : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه : فرقد السبخي وهو ضعيف .
والمنذري في " الترغيب والترهيب " (٥٩/٣) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن ... !! .

وللحديث طريق أخرى من رواية جابر الجعفي ، عن عامر الشعبي ، عن مرة بن شراحيل به بلفظ : " لا يدخل الجنة سيئ الملكة ، وملعون من ضار مسلماً أو غيره " .
وقد تقدم تخريج هذه الطريق في حديث رقم (١٣٢) في كبيرة " المكر بالمسلم ومخادعته ومضارته " .

دراسة إسناد الإمام أحمد عن يزيد بن هارون عن همام بن يحيى :

- ١ - يزيد بن هارون . ثقة متقن عابد . تقدم في حديث (١٠٦) .
- ٢ - همام بن يحيى بن دينار العوذبيّ ، أبو عبد الله أو أبو بكر البصري .
روى عن عطاء بن أبي رباح ، وفرقد السبخي وغيرهما .
وعنه عبدالرحمن بن مهدي ، ويزيد بن هارون وغيرهما .
قال الإمام أحمد : همام ثبت في كل المشايخ .
وقال يزيد بن هارون : كان همام قوياً في الحديث .
وقال أحمد أيضاً وابن معين والعجلي وغيرهم : ثقة . زاد ابن معين : صالح .
وفي سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني : همام ثقة ثبت .
وقال الحاكم : ثقة حافظ .
وأثنى عليه غيرهم من الأئمة ، لكنه ربما وهم إذا حدث من حفظه ، فقد روى أبو داود عن أحمد قال : " قال عفان : حدثنا همام يوماً بحديث ، فقبل له فيه ، فدخل فنظر في كتابه ، فقال : ألا أراني أخطئ وأنا لا أدري ، فكان بعد يتعاهد كتابه " اهـ .
ومثله في " العلل " وزاد : " قال عفان : وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقلّ ما كان يخطئ " .
وفي " ضعفاء العقيلي " بإسناده إلى عفان قال : كان همام لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه ، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه ، وكان يكره ذلك . قال : ثم رجعت بعد فنظر في كتبه فقال : يا عفان كنا نخطئ كثيراً فنستغفر الله . اهـ .
قال ابن حجر : وهذا يقتضي أن حديث همام بآخره أصح ممن سمع منه قديماً وقد نص على ذلك أحمد بن حنبل . اهـ .

روى أبو داود ، سمعت أحمد يقول : سماع من سمع من همام بأخرة هو أصح ، وذلك أنه أصابته مثل الزمانة [مرض يدوم ويطول عليه الزمان] فكان يحدثهم من كتابه ، فسماع

عَفَّانٌ وحبان وبهز أجود من سماع عبدالرحمن ؛ لأنه كان يحدثهم - يعني لعبدالرحمن ، أي أيامهم - من حفظ . اهـ .

ومن أجل هذا قال أبو حاتم : ثقة صدوق في حفظه شيء . وقال وسئل عن همام وأبان العطار مَنْ تقدم منهما ؟ قال : همام أحبُّ إلى ما حدث من كتابه ، وإذا حدث من حفظه فهما متقاربان في الحفظ والغلط .

وقال ابن سعد : ثقة ربما غلط في الحديث .

وقال يزيد بن زريع : حفظه رديء ، وكتابه صالح .

وقال الساجي : صدوق سيئ الحفظ ؛ ما حدث من كتابه فهو صالح ، وما حدث من حفظه فليس بشيء .

وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .

مات سنة أربع - أو خمس - وستين ومائة ، وروى له الجماعة .

خلاصة حاله : ثقة ربما وهم إذا حدث من حفظه .

سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٣٨٣ ت ٤٤٦) ، تاريخ الدارمي عنه (ص ٤٩ ت ٣٥) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ٦٣ ت ٣٤) ، العلل لأحمد (٢٢٦/١) ، ٢٢٧ ، ٣٥٧ ، ٥٢٥ ت ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٦٨٢ ، ٦٨٣ ، ١٢٣١) و (٣٣٢/٢ ت ٢٤٦٨ ، ٢٤٦٩ ، ٢٤٧٠) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٣٥ ت ٤٩٠ ، ٤٩١) ، ضعفاء العقيلي (٣٦٧/٤ ت ١٩٨٠) ، الجرح والتعديل (١٠٧/٩ ت ٤٥٧) ، الكامل لابن عدي (١٢٩/٧ ت ٢٠٤٧) ، تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٠ ت ٦٦٠٢) ، ميزان الاعتدال (٩٢/٧ ت ٩٢٦١) ، الكاشف (٣٣٩/٢ ت ٥٩٨٦) ، الديوان (٤٢٠/٢ ت ٤٤٨٢) ، تهذيب التهذيب (١١ / ٦٠ ت ١٠٨) ، التقريب (ص ٥٧٤ ت ٧٣١٩) .

٣ - فرقد السبخي . صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ . تقدم في حديث (١٣٢) .

٤ - مرة بن شراحيل . ثقة عابد . تقدم في حديث (١٣٢) .

٥ - أبو بكر الصديق . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣٢) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لأمر :

١ - ضعف فرقد السبخي . وقد نص أحمد على نكارة حديثه عن مرة خاصة . وانظر حديث (١٣٢) - الحكم على الحديث - .

وقد تابعه عامر الشعبي ، لكن الراوي عنه هو جابر الجعفي " ضعيف رافضي " كما قال الحافظ في " التقريب " (ص ١٣٧ ت ٨٧٨) .

٢ - الانقطاع بين مرة وأبي بكر ، كما ذكر أبو بكر البزار ، وهو ما يدل عليه كلام أبي حاتم وأبي زرعة .

فالحاصل : أن الحديث ضعيف ، وتقدم قول الهيثمي في " المجمع " : فيه فرقد السبخي

وهو ضعيف .

وضعفه العراقي في " تخرجه للإحياء " (٣٠٣/٧ - إتحاف) ، والشيخ أحمد شاكر في

تعليقه على " المسند " (حديث ١٣ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٧٥) وغيرهم .

والعجب أن ابن النحاس ذكر في " تنبيه الغافلين " (ص ٢٩٣) أن ابن القيم في

كتابه " الكبائر " ذكر أن هذا الحديث ثابت !

وتقدم قول المنذري " رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن " !! . والله تعالى أعلم .

لكن هناك أدلة أخرى تدل بعمومها أو بخصوصها على أن هذا العمل كبيرة

من الكبائر ، كالنهى عن إيذاء المسلمين ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُوذُونَ الْمُؤْمِنِينَ

وَالْمُؤْمِنَاتِ بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

* * *

(١٣٩) وفي الحديث عن أبي مسعود البديري قال : كنت أضرب غلاماً لي ، فسمعت من

خلفي صوتاً " اعلم أبا مسعود ، لله أقدراً عليك منك عليه " فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ

فقلت : يا رسول الله ، هو حرٌّ لوجه الله ، فقال : " أما لو لم تفعل للفحتك النار ، أو

لمستك النار " .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده (١٢٨١/٣ ح ٣٥ : ١٦٥٩) ، وأبو داود في الأدب ، باب في حق المالك (٣٤٠/٤ ح ٥١٥٩) عن أبي كريب محمد بن العلاء .

وأبو داود - نفس الموضع - عن محمد بن المثني .

كلاهما عن أبي معاوية .

وأخرجه مسلم (٣٤ : ١٦٥٩) ، وأبو داود (٥١٦٠) عن أبي كامل الجحدري ، عن عبدالواحد بن زياد .

وأخرجه مسلم (٣٤ : ١٦٥٩) عن زهير بن حرب ، عن محمد بن حميد العمري (ح).

وعن محمد بن رافع ، عن عبدالرزاق .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في البر والصلة ، باب النهي عن ضرب الخدم وشتمهم

(١٨٤/٦ ح ١٩٤٩) عن محمود بن غيلان ، عن مؤمل بن إسماعيل .

ثلاثهم عن سفيان .

وأخرجه مسلم (٣٤ : ١٦٥٩) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير (ح) .

وأخرجه أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان ، عن أبي عوانة .

وأخرجه أيضاً (٣٦ : ١٦٥٩) عن محمد بن المثني ومحمد بن بشار . كلاهما عن ابن

أبي عدي (ح) . وعن بشر بن خالد ، عن محمد بن جعفر . كلاهما عن شعبة .

ستتهم عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه [يزيد بن شريك] ، عن أبي

مسعود به ، وهذا لفظ أبي معاوية . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(١٤٠/ك ١٤١) ومنها : أن يمنع المحتاج فضل ما لا يحتاج إليه مما لم تعمل يده .

[ص ٤٠٦]

وردت فيه عدة أحاديث ، منها :

(١٤٠) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم : رجلٌ حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ، ورجلٌ حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجلٍ مسلم ، ورجلٌ منع فضل مائه ، فيقول الله : اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الشرب والمساقاة ، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه (٥٣/٥ ح ٢٣٦٩) ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ [القيامة : ٢٢ - ٢٣] (٤٣٣/١٣ ح ٧٤٤٦) عن عبد الله بن محمد .
ومسلم في الإيمان ، باب بيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ... (١٠٣/١ ح ١٧٤ : ١٠٨) عن عمرو الناقد .

وابن حبان - كما في " الإحسان " في البيوع (٢٧٣/١١ ح ٤٩٠٨) - عن محمد ابن الحسن بن قتيبة ، عن صفوان بن صالح .
ثلاثتهم عن سفيان [بن عيينة] ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ... الحديث ، هذا سياق البخاري .

وأخرجه البخاري في الشهادات ، باب اليمين بعد العصر (٣٣٥/٥ ح ٢٦٧٢) ،
ومسلم (١٧٣ : ١٠٨) ، وأبو داود في البيوع ، باب في منع الماء (٢٧٧/٣ ح ٣٤٧٥) ،
والنسائي في البيوع ، باب الحلف الواجب للخديعة في البيع (٢٤٦/٧ ح ٤٤٦٢) من طرق
عن جرير .

والبخاري في الشرب والمساقاة ، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء (٤٢/٥ ح ٢٣٥٨) عن موسى بن إسماعيل ، عن عبدالواحد بن زياد .
وفي الأحكام ، باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا (٢١٤/١٣ ح ٧٢١٢) عن
عبدان ، عن أبي حمزة السكري .

ومسلم (١٧٣ : ١٠٨) ، وابن ماجه في التجارات ، باب ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع (٧٤٤/٢ ح ٢٢٠٧) ، وفي الجهاد ، باب الوفاء بالبيعة (٩٥٨/٢ ح ٢٨٧٠) من طرق عن أبي معاوية .

ومسلم (١٧٣ : ١٠٨) عن سعيد بن عمرو الأشعبي ، عن عبيد بن

وأبو داود (٣٤٧٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع .

سنتهم عن الأعمش ، عن أبي صالح به ، ولفظه : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذابٌ أليم : رجل على فضل ماءٍ بالفلاة يمنعهُ من ابن السبيل ، ورجلٌ بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه ، وهو على غير ذلك ، ورجلٌ بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا ، فإن أعطاه منها وقى وإن لم يعطه منها لم يف " . هذا لفظ أبي معاوية ، والباقون بمثله وبنحوه .

(١٤١ / ك ١٤٢) ومنها : القمار (أ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) " القمار " مكانها بياض في ب .

شرح الغريب :

القمار : مصدر قامر ، وهو كل لعب فيه مراهنه .

وبمعنى أوضح : هو كل لعب يُشترط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب شيئاً . ينظر : التعريفات للجرجاني (ص ١٧٩) ، المغني لابن قدامة (٤٠٨ / ١٣) ، لسان العرب (٣٧٣٦ / ٦ - ٣٧٣٧) ، المعجم الوسيط (٧٥٨ / ٢) .

.....

(١٤١) جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حلف منكم فقال في حلفه : باللات والعزى . فليقل : لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق " .

قال الذهبي في " الكبائر " (ص ١٣٨ ح ٣٩٢) فإذا كان مجرد القول معصية موجبة للصدقة المكفرة ، فما ظنك بالفعل؟! وهذا داخل في أكل المال بالباطل . اهـ .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

أخرجه البخاري في التفسير في تفسير سورة النجم ، باب ﴿ أفرايتم اللات والعزى ﴾ (٨ / ٤٧٨ ح ٤٨٦٠) ، وفي الأيمان والندور ، باب لا يُحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت (١١ / ٥٤٥ ح ٦٦٥٠) عن عبدالله بن محمد ، عن هشام بن يوسف .

وأخرجه مسلم في الأيمان ، باب من حلف باللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله (٣ / ١٢٦٨ ح ٥ : ١٦٤٧) عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . وأبو داود في الأيمان والندور ، باب الحلف بالأنداد (٣ / ٢٢٢ ح ٣٢٤٧) عن الحسن بن علي . ثلاثتهم عن عبدالرزاق .

كلاهما (هشام بن يوسف وعبدالرزاق) عن معمر ، عن الزهري به ، بلفظه

وزاد عبدالرزاق : " فليتصدق بشيء " .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً
(١٠/٥٣٢ ح ٦١٠٧) عن إسحاق^(١) .

والترمذي في النذور والأيمان ، باب حدثنا إسحاق بن منصور (٥/٢٦٣ ح ١٥٤٥)
عن إسحاق بن منصور .

كلاهما عن أبي المغيرة [عبد القدوس بن الحجاج] .

ومسلم - الموضع السابق - عن سويد بن سعيد ، عن الوليد بن مسلم .

كلاهما عن الأوزاعي ، عن الزهري به ، بلفظه ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في الاستئذان ، باب كل هو باطل إذا شغله عن طاعة الله ، ومن
قال لصاحبه : تعال أقامرك ... (١١/٩٣ ح ٦٣٠١) عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن
عقيل ، عن الزهري به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم (٥ : ١٦٤٧) عن أبي الطاهر ، وحرمله بن يحيى . كلاهما عن ابن
وهب ، عن يونس ، عن الزهري به ، بلفظه وليس عنده قوله " والعزى " .

وأخرجه النسائي في الأيمان والنذور ، باب الحلف باللات (٧/٧ ح ٣٧٧٥) عن
كثير بن عبيد ، عن محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري به ، مثل حديث يونس .
قال الإمام مسلم - عقب إخرجه للحديث - : هذا الحرف - يعني قوله : تعال أقامرك
فليتصدق - لا يرويه أحدٌ غير الزهري ، قال : وللزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه عن النبي
ﷺ لا يشاركه فيه أحد ، بأسانيد جيد . اهـ .

(١) قال ابن السكن : " هو ابن راهويه " . وبهذا جزم الحافظ في " الفتح " . وقال الكلاباذي : هو ابن منصور .
ينظر : شرح الكرماني (٢١/٢٢٨) ، فتح الباري (١٠/٥٣٣) ، عمدة القاري (٢٢/١٥٩) .

(.../ك ١٤٣) وأما اللعب بالنرد فهو من الكبائر ، لتشبيه لاعبه (أ) بمن (ب) صبغ يده في لحم الخنزير ودمه ، ولاسيما إذا أكل المال به فحينئذ يتم التشبيه (ج) ، فإن اللعب بمنزلة غمس اليد ، وأكل المال به (د) بمنزلة أكل لحم الخنزير (هـ) .

[ص ٤٠٦]

(أ) في أ: " لاعبيه " .

(ب) قوله : " لتشبيه لاعبه بمن " يياض في ب .

(ج) في المطبوعة : " التشبيه به " .

(د) " به " ليست في المطبوعة .

(هـ) في ب : " لحمه " مكان " لحم الخنزير " .

شرح الغريب :

النرد : بفتح فسكون ، فارسي معرب ، ويقال : النردشير نسبة إلى واضع هذه اللعبة ، وهو : أردشير بن بابك من ملوك الفرس ، وهو لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين ، تعتمد على الحظ ، وتنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص [الزهر] بعد إلقائه . وتعرف اليوم (بالطاولة) .
ينظر : لسان العرب (٤٣٩٢/٧) ، شرح الأبي على مسلم (٤٧٦/٧) ، المعجم الوسيط (٩١٢ / ٢) ،
القاموس الفقهي (ص ٣٥٠) ، وللتفصيل أكثر في وصف هذه اللعبة ينظر : الموسوعة العربية الميسرة (ص ١١٤٨ ، ١٨٢٩) .

.....
يشير ابن القيم إلى حديث بريدة بن الحصيب مرفوعاً : " من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه " .

أخرجه مسلم وغيره ، وتقدم تحريجه برقم (٦٠) .

(١٤٢/ك ١٤٤) ومنها : ترك الصلاة في الجماعة ، وهو من الكبائر ، وقد عزم رسول الله ﷺ على تحريق المتخلفين عنها ، ولم يكن ليحرق مرتكب صغيرة .

[ص ٤٠٦ - ٤٠٧]

استدل المؤلف - رحمه الله - لهذه الكبيرة بدليلين ، هذا أحدهما ، وسيأتي الآخر عقبه - إن شاء الله - .

(١٤٢) أشار هنا إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ، ثم أمر رجلاً فيصلي بالناس ، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار " .

تخريج الحديث :

أخرجه الجماعة من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه البخاري في الأذان ، باب فضل العشاء في الجماعة (١٦٥/٢ ح ٦٥٧) عن

عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه .

وأخرجه مسلم في المساجد ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف

عنها (١ / ٤٥١ ح ٢٥٢ : ٦٥١) ، وابن ماجه في المساجد والجماعات ، باب التغليظ في

التخلف عن الجماعة (١ / ٢٥٩ ح ٧٩١) عن أبي بكر بن أبي شيبة - قرن مسلم معه : -

أبا كريب . وأبو داود في الصلاة ، باب في التشديد في ترك الجماعة (١ / ١٥٠ ح ٥٤٨)

عن عثمان بن أبي شيبة . ثلاثتهم عن أبي معاوية .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه .

ثلاثتهم (حفص بن غياث وأبو معاوية وابن نمير) عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن

أبي هريرة مرفوعاً . وهذا لفظ أبي معاوية مع زيادة في أوله عند مسلم ، والباقون بمعناه .

وأخرجه البخاري في الأذان ، باب وجوب صلاة الجماعة (١٤٨/٢ ح ٦٤٤) عن

عبد الله بن يوسف .

وفي الأحكام ، باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة (١٣ / ٢٢٨

ح ٧٢٢٤) عن إسماعيل .

والنسائي في الإمامة ، باب التشديد في التخلف عن الجماعة (١٠٧/٢ ح ٨٤٨) عن

قتيبة .

ثلاثتهم عن مالك .

ومسلم (٢٥١ : ٦٥١) عن عمرو الناقد ، عن سفيان بن عيينة .

كلاهما عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به بمعناه ، وجاء عند مسلم :
أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات فقال : لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي
بالناس ، ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها ... الحديث .

وأخرجه البخاري في الخصومات ، باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت
بعد المعرفة (٨٩/٥ ح ٢٤٢٠) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن أبي عدي ، عن شعبة ،
عن سعد بن إبراهيم ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة به ، مختصراً .

وأخرجه مسلم (٢٥٣ : ٦٥١) عن زهير بن حرب ، وأبي كريب ، وإسحاق بن

إبراهيم .

والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب (٢٨٥/١ ح ٢١٧)

عن هناد .

أربعتهم عن وكيع ، عن جعفر بن برقان .

وأبو داود (٥٤٩) عن النفيلي ، عن أبي المليح ، عن يزيد بن يزيد [بن جابر] .

كلاهما عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة به بمعناه ، وجاء عند أبي داود : " لقد
هممت أن أمر فتيتي فيجمعوا حزمًا من حطب ، ثم آتي قوماً يصلون في بيوتهم ليست بهم
علة فأحرقها عليهم " قلت ليزيد بن الأصم : يا أبا عوف الجمعة عنى أو غيرها ؟ قال : صُمَّتَا
أذناي إن لم أكن سمعت أبا هريرة يآثره عن رسول الله ﷺ ما ذكر جمعة ولا غيرها .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٢٥٣ : ٦٥١) عن محمد بن رافع ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن

همام بن منبه ، عن أبي هريرة به ، بمعناه .

(١٤٣/١٤٤ ك) وقد صح عن ابن مسعود أنه قال : " ولقد رأيتنا وما يتخلف
عن الصلاة (أ) إلا منافق معلوم النفاق (ب) وهذا فوق الكبيرة .

[ص ٤٠٧]

(أ) في أ والمطبوعة : " عن الجماعة " والمثبت من ب ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .
(ب) في أ : " نفاقه " .

.....
هذا هو الدليل الثاني على أن ترك الصلاة في الجماعة من الكبائر .

(١٤٣) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد من حديث أبي الأحوص ، عن
ابن مسعود موقوفاً .

أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى
(١/٤٥٣ ح ٢٥٧ : ٦٥٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة .

والإمام أحمد (١/٤١٤ - ٤١٥) .

كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين .

وأبو داود في الصلاة ، باب في التشديد في ترك الجماعة (١/١٥٠ ح ٥٥٠) عن
هارون بن عباد الأزدي ، عن وكيع .

والنسائي في الإمامة ، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن (٢/١٠٨ ح
٨٤٩) عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك .

ثلاثهم عن أبي العميس عتبة بن عبد الله المسعودي ، عن علي بن الأقرم ، عن أبي
الأحوص به ، بمثله مع زيادات في أوله وآخره ، وعند أبي داود : " منافق بين النفاق " .

وأخرجه مسلم (٢٥٦ : ٦٥٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن محمد بن بشر
العبدي ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي الأحوص به ، بمثله مع
زيادة في آخره .

وأخرجه ابن ماجه في المساجد والجماعات ، باب المشي إلى الصلاة (١/٢٥٥ ح
٧٧٧) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .

والإمام أحمد (٣٨٢/١) عن أبي معاوية .
كلاهما عن إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص به ، بمثله مع زيادات قبله
وبعده .

(١٤٤ / ١٤٥ ك) ومنها : ترك الجمعة ، وفي "صحيح مسلم" : " لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكوننَّ (أ) من الغافلين " .
[ص ٤٠٧]

(أ) في ب : " ليكونوا " .

شرح الغريب :

وَدَعَهُمُ الْجُمُعَاتُ : أي تركهم إياها والتخلف عنها ، من ودَعَ الشيء يدَعُهُ ودَعَا إذا تركه .
(النهاية ١٦٥/٥ - ١٦٦) .

ليختمن الله على قلوبهم : الختم على القلب : ألا يفهم شيئاً ، ولا يخرج منه شيء ، قال في "اللسان" : قال أبو إسحاق : معنى ختم وطبع في اللغة واحد ، وهو التغطية على الشيء ، والاستيثاق من ألا يدخله شيء . اهـ . (اللسان ١١٠١/٢) .

استدل المؤلف - رحمه الله - لهذه الكبيرة أيضاً بحديثين هذا أحدهما ، وسيأتي الآخر عقبه - إن شاء الله - .

(١٤٤) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الجمعة ، باب التغليظ في ترك الجمعة (٥٩١/٢ ح ٤٠ : ٨٦٥)
عن الحسن بن علي الحلواني .
والطبراني في " الأوسط " (١٢٩/١ ح ٤٠٦) عن أحمد بن خليل .
والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه (١٧١/٣) من طريق أبي حاتم الرازي .
ثلاثتهم عن أبي توبة .

وأخرجه الدارمي في " سننه " في الصلاة ، باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر (٤٤٤/١ ح ١٥٧٠) ، ومن طريقه : البغوي في " شرح السنة " في الجمعة ، باب وعيد من ترك الجمعة بغير عذر (٢١٤/٤ - ٢١٥ ح ١٠٥٤) . عن يحيى بن حسان .

كلاهما حدثنا معاوية بن سلام ، أخبرني زيد بن سلام ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثني الحكم بن مينا ، أن عبداً لله بن عمر وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره ... الحديث بلفظه .

(١٤٥ / ك ١٤٥) وفي "السنن" بإسناد جيد ^(أ) عن النبي ﷺ قال : " من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه " .

[ص ٤٠٧]

(أ) " بإسناد جيد " ليست في ب .

هذا هو الدليل الثاني على أن ترك الجمعة من الكبائر .

(١٤٥) تخريج الحديث :

جاء من حديث أبي الجعد الضمري رضي الله عنه .

ومدار الحديث على محمد بن عمرو ، عن عبيدة بن سفيان ، عن أبي الجعد ، عن

النبي ﷺ .

أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " في الجمعة ، باب ذكر الدليل على أن الطبع على القلب بترك الجمعات الثلاث إنما يكون إذا تركها تهاوناً بها (١٧٦/٣ ح ١٨٥٨) ، والنسائي في الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (٨٨/٣ ح ١٣٦٩) عن يعقوب بن إبراهيم .

والحاكم في " مستدركه " في الجمعة (٢٨٠/١) ، وأبو داود في الصلاة ، باب

التشديد في ترك الجمعة (٢٧٧/١ ح ١٠٥٢) عن مسدد .

والإمام أحمد (٤٢٤/٣) .

وابن الجارود في " المنتقى " في الصلاة ، باب الجمعة (ص ٨١ ح ٢٨٨) عن

عبد الله بن هاشم .

أربعتهم عن يحيى بن سعيد القطان ، عن محمد بن عمرو به ، بلفظه ، وعند أحمد :

"تهاوناً من غير عذر" . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن خزيمة - الموضوع السابق - ، والحاكم في " مستدركه " في معرفة

الصحابة (٦٢٤ / ٣) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فيمن ترك الجمعة من

غير عذر (٣٥٧/١ ح ١١٢٥) ، وأبو بكر بن أبي شيبة في " مصنفه " في كتاب الصلوات ،

باب في تفريط الجمعة وتركها (٤٧٩/١ ح ٥٥٣٢) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٢٥٧/٢ ح ١٥٩٧) من طريق يزيد بن هارون .
وابن خزيمة (١٨٥٧) ، وابن ماجه ، وابن أبي شيبة - الموضع السابق - من طريق
عبدالله بن إدريس .
وابن خزيمة (١٨٥٨) ، والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد في ترك
الجمعة (٢٤٧ /٣) من طريق إسماعيل بن جعفر .
وابن خزيمة (١٨٥٧ ، ١٨٥٨) من طريق سفيان وعبد الوهاب الثقفي والمعتمر .
وابن حبان - كما في " الإحسان " في الصلاة ، باب صلاة الجمعة (٢٦/٧ ح ٢٧٨٦) - من طريق يزيد بن زريع .
والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر (١٣١/٢ ح ٥٠٠) ، ومن طريقه : البغوي في " شرح السنة " في الجمعة ، باب وعيد من ترك الجمعة بغير
عذر (٢١٣ /٤ ح ١٠٥٣) عن علي بن خشرم ، عن عيسى بن يونس .
وابن ماجه ، وابن أبي شيبة - الموضع السابق - عن محمد بن بشر .
والدارمي في " سننه " في الصلاة ، باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر
(٤٤٤/١ ح ١٥٧١) ، والبيهقي - الموضع السابق - عن يعلى بن عبيد .
والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت
عليه (١٧٢/٣) من طريق محمد بن جعفر .
أحد عشرهم عن محمد بن عمرو به ، بنحوه ، وليس عند الدارمي قوله : " ثلاث " .
وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي في " التلخيص " : حسن . وقال الترمذي والبغوي : حسن .

دراسة سند أبي داود :

١ - مُسَدَّد بن مُسْرَهْد بن مُسْرَبَل بن مُسْتَوْرِد الأسدي البصري ، أبو الحسن .

روى عن إسماعيل بن علي ، ويحيى القطان وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال الحافظ : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٢٨هـ .

تهذيب الكمال (٤٤٣/٢٧ ت ٥٨٩٩) ، تهذيب التهذيب (٩٨/١٠ ت ٢٠٣) ، التقريب (ص ٥٢٨ ت ٦٥٩٨) .

٢ - يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ، أبو سعيد البصري .

روى عن محمد بن عمرو ، وحميد الطويل وغيرهما .

وعنه مسدد ، وبندار وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ما رأيت عيناى مثله ، وقال أيضاً : إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة ،

وأثنى عليه كثيراً .

وقال علي بن المديني : لم أر أحداً أثبت من يحيى القطان .

وقال بندار : إمام أهل زمانه .

وقال ابن حجر : ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

مات سنة ١٩٨هـ .

تهذيب الكمال (٣٢٩/٣١ ت ٦٨٣٤) ، تهذيب التهذيب (١٩١/١١ ت ٣٥٩) ، التقريب (ص ٥٩١ ت ٧٥٥٧) .

٣ - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني ، أبو عبد الله وقيل أبو الحسن .

روى عن عبيدة بن سفيان ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه يحيى القطان ، وشعبة ، ومالك بن أنس وغيرهم .

روى ابن طهمان وابن محرز وابن أبي مريم عن ابن معين : ثقة . وكذلك قال علي

ابن المديني والنسائي . وعن النسائي : ليس به بأس .

وعن ابن المبارك : لم يكن به بأس . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ .

وقال يحيى القطان : رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث .

وقال علي بن المديني : سألت يحيى كيف هو ؟ قال : تريد العفو أو تشدد ؟ قلت :

لا بل أشدد ، قال : ليس هو ممن تريد ، وكان يقول : حدثنا أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن

عبدالرحمن بن حاطب . قال يحيى : وسألت مالكا عنه فقال فيه نحواً مما قلت لك .

وفي "سؤالات ابن أبي شيبة" قال ابن المديني : كان يحيى يضعفه بعض الضعف .
وقال يعقوب بن شيبة : هو وسط وإلى الضعف ما هو .
وقال ابن سعد : كثير الحديث يستضعف .
وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال : كان يخطئ .
وقال الجوزجاني : ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه .
وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سئل ابن معين عنه ، فقال : ما زال الناس يتقون
حديثه . قيل له : ما علة ذلك ؟ قال : كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه ، ثم
يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .
وقال المروزي : سألت أحمد ، عن محمد بن عمرو فقال : قد روى عنه يحيى ، وربما
رفع أحاديث يوقفها غيره ، وهذا من قبله .
وقال أحمد - في رواية ابن إبراهيم - : كان يحدث بأحاديث فيرسلها ، ويسندها
لأقوام آخرين ، قال : وهو مضطرب الحديث .
مات سنة ١٤٥هـ .

خلاصة حاله :

صدوق له أوهام ، كما قال الحافظ في "التقريب" .
وقد تبين من خلال عرض أقوال الأئمة : أن الكلام فيه إنما هو من قبل حفظه . إلا
أن هذا الكلام لا ينزله عن درجة الاحتجاج ، بل روى عنه الأئمة كـيحيى القطان ومالك -
وقد تكلموا فيه - ، وروى له البخاري مقروناً ، ومسلم متابعه .
وتحسين حديثه هو المشهور عند أهل العلم ، واستقر عليه رأي المحدثين من المحققين كالنووي ،
والذهبي ، وابن حجر وغيرهم ، قال النووي : " مشهور بالصدق والصيانة ، وليس من أهل
الإتقان فحديثه إذا لم يتابع حسن " .
وقال الذهبي في "الميزان" : شيخ مشهور حسن الحديث . ومثله في "السير" و "الديوان" .

من كلام ابن معين رواية ابن طهمان (ص ٣٤ ت ٢٤) ، رواية ابن محرز عن ابن معين
(١٠٧/١ ت ٤٩٥) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ٩٤ ت ٩٤) ، من كلام
أحمد رواية المروزي (ص ٤٩ ، ٦٤ ت ٥٢ ، ١٠٩) ، بحر الدم (ص ٣٣٠ ، ٣٨٠ ت

وللحديث شواهد عدة ، منها :

١- الحديث السابق .

٢- حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير عذر طبع الله على قلبه " .

تخریجه :

مداره على أسيد بن أبي أسيد البرّاد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن جابر مرفوعاً .
أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر

(١/٣٧٥ ح ١١٢٦) عن محمد بن المثني .

والإمام أحمد (٣/٣٣٢) .

كلاهما عن أبي عامر العقدي ، عن زهير بن محمد ، عن أسيد به ، بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " في الجمعة ، باب ذكر الدليل على أن الوعيد

لتارك الجمعة هو لتاركها من غير عذر (٣/١٧٥ ح ١٨٥٦) عن يونس بن عبد الأعلى .

والنسائي في " الكبرى " في الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة (١/٥١٦ ح

١٦٥٧) عن عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو السرحي المصري .

وابن ماجه - الموضع السابق - عن أحمد بن عيسى المصري .

ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب .

وابن خزيمة - الموضع السابق - ، والحاكم في " مستدرکه " في الجمعة (١/٢٩٢) ،

والبيهقي في " سننه " في الجمعة ، باب التشديد في ترك الجمعة (٣/٢٤٧) عن محمد بن

عبد الحكم - قرن معه ابن خزيمة : - محمد بن رافع . كلاهما عن ابن أبي فديك .

كلاهما (ابن وهب وابن أبي فديك) عن ابن أبي ذئب ، عن أسيد به . وقالوا :

" من غير ضرورة " بدل " من غير عذر " وزاد البيهقي : " متواليات " .

وأخرجه الحاكم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن إسحاق ، عن الحسن بن علي

ابن زياد ، عن [إسماعيل] بن أبي أويس ، عن أخيه [عبد الحميد] ، عن سليمان بن بلال ،

عن أسيد به ، وقال الذهبي في " التلخيص " : صحيح .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٩١/١ ح ٢٧٣) عن أحمد بن رشد بن رشدين ، عن روح بن صلاح ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أسيد به . وقال : لم يروه عن سعيد بن أبي أيوب إلا روح بن صلاح .

أقول : وهذا إسناد حسن ، من أجل أسيد بن أبي أسيد البراد ، قال عنه الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق (الكاشف ٢٥١/١ ت ٤٢٨ ، التقريب ص ١١١ ت ٥١٠) ، وباقي رجاله ثقات .

وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير " (١٠٩/٢ ح ٦٢١) ، ونقل عن الدارقطني قوله : " إنه أصح من حديث أبي الجعد " .
وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " : إسناده صحيح ورجالهم ثقات .

أقول : وبهذا الشاهد وغيره يتقوى حديث أبي الجعد فيكون " صحيحاً " . ولعل الذين صححوا الحديث نظروا إلى شواهد . والله تعالى أعلم .

(.../ك ١٤٦) ومنها : أن يقطع ميراث وارثه من تركته ، أو يدلّه على ذلك ، ويعلمه من الحيل ما يخرج به (أ) من الميراث (ب) .

[ص ٤٠٧]

(أ) " به " ليست في أ .

(ب) من قوله " من تركته " إلى " الميراث " ليس في ب .

الشرح :

قوله : " أو يدلّه على ذلك " المعنى : أو يدل المورث صاحب التركة .
فهو إما أن يكون هو المباشر لقطع الميراث إذا كان هو المورث ، أو يكون دالاً ومعيناً غيره لإخراج من له حق في الميراث .

.....
ذكر المؤلف هذه الكبيرة فيما تقدم بلفظ : " وحرمان الوارث حقه من الميراث " .
وأوردت هناك حديث : " من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة " .
وهو حديث ضعيف ، وخرجه برقم (٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩) .
وانظر كبيرة : " الجور في الوصية " رقم (٥٨) .

(١٤٦ / ك ١٤٧) ومنها : الغلو في المخلوق حتى يتعدى به منزلته ، وهذا قد يرتقي من الكبيرة إلى الشرك ، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : " إياكم والغلو فإنما (أ) هلك من كان قبلكم بالغلو " .

[ص ٤٠٧]

(أ) في المطبوعة : " وإنما " والمثبت من ب وهو الموافق للأصول المخرج منها .

شرح الغريب :

الغُلُوّ : من غلا يغلو غُلُوًّا . هو : مجاوزة الحد والإفراط في الشيء . (لسان العرب ٦ / ٣٢٩٠) .

(١٤٦) تخريج الحديث :

أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والنسائي وابن ماجه وأحمد وابن الجارود وأبو يعلى وغيرهم .

من حديث عوف بن أبي جميلة ، عن زياد بن الحصين ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس قال : قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو واقف على راحلته : هات القط لي ، فلقطت له حصيات هنّ حصى الخذف ، فوضعهن في يده ، فقال : بأمثال هؤلاء ، مرتين ، وقال بيده - فأشار يحيى أنه رفعها - وقال : إياكم والغلوّ ، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلوّ في الدين " .

هذا لفظ يحيى بن سعيد ، عن عوف - كما ساقه أحمد - .

وقد رواه عن عوف : عددٌ كبيرٌ من الرواة :

فقد أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " في المناسك ، باب التقاط الحصى لرمي الجمار من المزدلفة ... (٢٧٤ / ٤ ح ٢٨٦٨) ، والإمام أحمد (٣٤٧ / ١) عن يحيى بن سعيد القطان . وابن خزيمة (٢٨٦٧) ، والحاكم في " مستدركه " في المناسك (٤٦٦ / ١) من طريق محمد بن جعفر .

وابن خزيمة (٢٨٦٧) عن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدي وعبد الوهاب بن

عبد المجيد .

وابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في الحج ، باب رمي جمرة العقبة (١٨٣ / ٩ ح ٣٨٧١) - ، وأبو يعلى في " مسنده " (٣٨ / ٣ ح ٢٤٢١) من طريق عبد الله بن المبارك .

والحاكم - الموضع السابق - من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم .
والنسائي في " سننه " في مناسك الحج ، باب التقاط الحصى (٢٦٨ / ٥ ح ٣٠٥٧) ،
والإمام أحمد (٣٤٧ / ١) عن إسماعيل بن عليّة .

وابن ماجه في " سننه " في المناسك ، باب قدر حصى الرمي (١٠٠٨ / ٢ ح ٣٠٢٩)
عن علي بن محمد ، عن أبي أسامة [حماد بن أسامة] .

والإمام احمد (٢١٥ / ١) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٥٦ / ٣ ح ٢٤٦٧) عن هشيم
ابن بشير .

وابن الجارود في " المنتقى " في المناسك (ص ١٢٧ ح ٤٧٣) ، وأبو يعلى في " مسنده "
(٣٨ / ٣ ح ٢٤٢١) من طريق عيسى بن يونس .

والطبراني في " الكبير " (١٢١ / ١٢ ح ١٢٧٤٧) من طريق هودّة بن خليفة ،
وسفيان الثوري .

جميعهم عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي به . وقال الحاكم : صحيح على شرط
الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وقال يحيى القطان : قال عوف : لا أدري الفضل أو عبد الله بن عباس .

التحقيق في ابن عباس المذكور ، هل هو عبد الله أو الفضل ؟ .

والصواب أنه الفضل لا عبد الله ، كما حقق ذلك ابن خزيمة في " صحيحه " (٤ /
٢٧٦) ، والحافظ العراقي - كما في " الأطراف بأوهام الأطراف " لابنه ولي الدين أحمد
(ص ١١٧ ح ٢٣٨) - ، والحافظ ابن حجر في " النكت الظراف " (مع التحفة ٤ / ٣٨٧) ،
وذلك لما يلي :

١ - أن الفضل هو الذي كان مع النبي ﷺ في مسيره يوم النحر من المزدلفة إلى منى ، وكان
قد أردفه ، فلم يزل يلي حتى رمى جمرة العقبة . وأما عبد الله فكان تقدم من الليل من
المزدلفة مع الضعفاء .

وهذا كله ثابت في "الصحيحين" وغيرهما . انظر : البخاري (١٦٧٧ ، ١٦٧٨ ، ١٦٨٥ ، ١٦٨٧) وغيرها . ومسلم (١٢٨٠ ، ١٢٨١ ، ١٢٨٢ ، ١٢٩٣ ، ١٢٩٤) .

٢ - قوله في أثناء الحديث : " قال لي .. هات القط لي .. فلقطت له " ونحوها من الألفاظ التي تدل على أن ابن عباس المذكور هو المباشر للفعل ، وهذا لا يكون إلا للفضل لما تقدم .

وبهذا نرد على من قال بأن ابن عباس المذكور هو عبد الله كما هو المتبادر عند الإطلاق ، وهو يرويه عن أخيه الفضل - المباشر للفعل - وإن لم يصرح به ، فيكون مرسل صحابي لا يؤثر في الحكم على الحديث .
فهذا قول مردود ، لأن سياق الحديث يباه كما أسلفت .

٣ - جاء التصريح بأنه الفضل بن عباس ، فيما أخرجه الطبراني في " الأوسط " (٣٤٧/٢ ح ٢١٨٩) ، وفي " الكبير " (٢٨٩/١٨ ح ٧٤٢) ، والبيهقي في " سننه " في الحج ، باب أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة وكيفية ذلك (١٢٧/٥) من طريقين عن عبدالرزاق ، عن جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن زياد بن حصين ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس ، عن أخيه الفضل بن عباس قال : قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة ... الحديث .
هكذا رواه جعفر بن سليمان ، عن عوف بالتصريح بالفضل .

أقول : لكنه خالف في الإسناد ، فجعل أبا العالية يروي الحديث عن ابن عباس عن أخيه الفضل .

والجماعة - وهم اثنا عشر نفساً - جعلوا أبا العالية ، يرويه عن ابن عباس مباشرة ، وابن عباس هذا هو الفضل كما قدمت .

فالصواب حديث الجماعة لاسيما وفيهم ثقات أثبات كيحيى القطان ، والثوري ، وابن عليه ، وحماد بن زيد وغيرهم . وعليه فيكون إدخال عبد الله بن عباس في الإسناد وهماً .
والله تعالى أعلم .

دراسة إسناد الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد :

١ - يحيى بن سعيد القطان . ثقة متقن حافظ إمام قدوة . تقدم في حديث (١٤٥) .

٢ - عوف بن أبي جميلة - بفتح الجيم - الأعرابي العبدي البصري .

روى عن زياد بن الحصين ، والحسن البصري وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن علي ، ويحيى القطان وغيرهما .

متفق على توثيقه .

قال الإمام أحمد : ثقة صالح الحديث . وقال ابن المديني والنسائي : ثقة ثبت . ووثقه

ابن معين وابن سعد وغيرهم .

غير أنه رمي ببدعي التشيع والقدر .

روى العقيلي بسنده عن ابن المبارك : والله ما رضي عوف ببدعة واحدة حتى كانت

فيه بدعتان ، كان قدرياً وكان شيعياً .

وبسنده أيضاً عن محمد بن عبد الله الأنصاري : رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفاً الأعرابي

يقول : ويلك يا قدرى ، ويلك يا قدرى .

وقال أيضاً : حدثنا محمد بن أحمد قال : سمعت بندار وهو يقرأ علينا حديث عوف ، فقال :

يقولون : عوف . !! والله لقد كان عوف قدرياً رافضياً شيطاناً .

وساق هذه الأقوال الثلاثة : الذهبي في " الميزان " ، وفي " السير " ، وابن حجر في " التهذيب " .

وفي " تاريخ الدوري عن ابن معين " : كان عوف قدرياً .

ومع ما ذكر ، ففي " تاريخ الدوري " : سئل روح بن عبادة : عوف الأعرابي كان

يتشيع ؟ فسكت روح هنيهة . ثم قال : والله لقد كان يذكر فضائل عثمان كثيراً .

مات سنة ست - أو سبع - وأربعين ومائة .

خلاصة حاله :

كما قال ابن حجر في " التقريب " : " ثقة رمي بالقدر والتشيع " .

أقول : وهذه البدعة - إن ثبتت عليه - فلا تمنع من الاحتجاج به .

فقد احتج به الجماعة . وأنت ترى بندار - وهو يرميه بالبدعة - يقرأ عليهم حديثه .

وقال الذهبي في " السير " - عقب نقله الأقوال الثلاثة السابقة في رمية بالبدعة - قلت : لكنه

ثقة مكثراً .

تاريخ الدوري عن ابن معين (٤٦٠/٢) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ٦٩ ت ٤٧) ،
ضعفاء العقيلي (٤٢٩/٣ ت ١٤٧١) ، تهذيب الكمال (٤٣٧/٢٢ ت ٤٥٤٥) ، سير أعلام
النبلاء (٣٨٣/٦ ت ١٦١) ، ميزان الاعتدال (٣٦٧/٥ ت ٦٥٣٦) ، تهذيب التهذيب (٨ /
١٤٨ ت ٣٠٢) ، التقريب (ص ٤٣٣ ت ٥٢١٥) ، هدي الساري (ص ٤٥٥) .

٣ - زياد بن الحصين بن قيس الحنظلي أو الرياحي ، أبو جهمة البصري .
روى عن أبيه ، وأبي العالية رفيع بن مهران الرياحي وغيرهما .
وعنه الأعمش ، وعوف الأعرابي وغيرهما .
قال الإمام أحمد والعجلي : ثقة . وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال أبو حاتم : أبو جهمة عن ابن عباس مرسل .
ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر ، وروى له مسلم في " صحيحه " .
من الرابعة .

سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٣٢٦ ت ٤٥٧) ، الجرح والتعديل (٥٢٩/٣ ت ٢٣٨٦) ،
٢٣٨٧) ، تهذيب الكمال (٤٥٥/٩ ت ٢٠٣٨) ، الكاشف (٤٠٩/١ ت ١٦٨٣) ،
تهذيب التهذيب (٣١٤/٣ ت ٦٦٧) ، التقريب (ص ٢١٩ ت ٢٠٦٩) .

٤ - أبو العالية : رفيع بن مهران . ثقة يرسل . تقدم في حديث (٩٥) .
٥ - ابن عباس : الفضل بن العباس بن عبدالمطلب ، ابن عم رسول الله ﷺ ، وأكبر ولد
العباس . صحابي جليل ، استشهد في خلافة عمر .

أسد الغابة (٣٤٩/٤ ت ٤٢٣٧) ، الإصابة (٢٨٧/٥ ت ٧٠١٨) ، التقريب (ص ٤٤٦
ت ٥٤٠٧) .

الحكم على الحديث :

صحيح . وقد صرح أبو العالية بالتحديث في بعض طرق الحديث ، وفي بعضها : قال
لي ابن عباس . فانتفت علة الإرسال .
وقد صححه سوى من تقدم : النووي في " المجموع " (١٢٧/٨) ، وابن تيمية في
" اقتضاء الصراط المستقيم " (٢٨٩/١) كلاهما قال : على شرط مسلم .

(١٤٧-١٤٨/ك١٤٨) ومنها : الحسد ، وفي "السنن" أنه يأكل الحسنات
كما تأكل النار الحطب .

[ص ٤٠٧]

عزا المؤلف هذا الحديث للسنن ، وهو في "سنن أبي داود" من حديث أبي هريرة
مرفوعاً بلفظ : " إياكم والحسد ، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب - أو
قال - العشب " .

وفي "سنن ابن ماجه" من حديث أنس مرفوعاً بلفظ : " الحسد يأكل الحسنات كما
تأكل النار الحطب " وفيه زيادة في آخره .
وإليك تخريج كل حديث :

(١٤٧) أولاً : تخريج حديث أبي هريرة :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الحسد (٢٧٦/٤ ح ٤٩٠٣) عن عثمان بن
صالح .

وعبد بن حميد في " المنتخب " (٢٠٠/٣ ح ١٤٢٨) .
وأخرجه الخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ٣٣٩ ح ٧٦٧) ، والبيهقي في
"شعب الإيمان" (١١/١٢ ح ٦١٨٤ - الطبعة الهندية) عن عباس الدوري .
والبيهقي في " الشعب " أيضاً ، وفي " الآداب " (ص ١٠٧ ح ١٥٠) من طريق أبي
الأزهر .

أربعتهم عن أبي عامر العقدي ، عن سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبي أسيد ،
عن جده ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، بهذا اللفظ .

وذكره البخاري في " التاريخ الكبير " في ترجمة : إبراهيم بن أبي أسيد (٢٧٢/١)
٨٧٦) وقال : لا يصح .

دراسة إسناد أبي داود :

١ - عثمان بن صالح بن سعيد الخياط الخُلُقاني ، أبو القاسم البغدادي ، أصله من مرو ،
مولى لبني كنانة .

روى عن أبي عامر العقدي ، وأبي داود الطيالسي وغيرهما .
وعنه أبو داود ، ويحيى بن محمد بن صاعد وغيرهما .
قال ابن صاعد ومحمد بن إسحاق السراج وأبو بكر الخطيب : ثقة .
وقال ابن حبان في " الثقات " : كان حسن الاستقامة في الحديث .
وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : ثقة .
مات سنة ٢٥٦هـ .

تهذيب الكمال (٣٩٠/١٩ ت ٣٨٢٣) ، الكاشف (٨/٢ ت ٣٧٠٣) ، تهذيب
التهذيب (١١٢/٧ ت ٢٦٣) ، التقريب (ص ٣٨٤ ت ٤٤٧٩) .

٢ - أبو عامر العَقْدِي : عبد الملك بن عمرو القيسي .

روى عن سفیان الثوري ، وسليمان بن بلال وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وعثمان بن صالح ، وعبد بن حميد وغيرهم .
قال ابن مهدي : كتبت حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ : أبي عامر العقدي .
وقال إسحاق بن راهويه : أبو عامر ، الثقة الأمين .
وقال ابن معين وابن سعد والنسائي وغيرهم : ثقة ، زاد النسائي : مأمون .
وقال ابن حجر : ثقة .
مات سنة أربع - أو خمس - ومائتين . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٦٤/١٨ ت ٣٥٤٥) ، تهذيب التهذيب (٣٦٣/٦ ت ٧٦٤) ، التقريب
(ص ٣٦٤ ت ٤١٩٩) .

٣ - سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، أبو محمد وأبو أيوب المدني .

روى عن إبراهيم بن أبي أسيد البراد ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما .
وعنه القعني ، وأبو عامر العقدي وغيرهما .
قال ابن معين ويعقوب بن شيبة والنسائي وغيرهم : ثقة ، وعن ابن معين : ثقة صالح .
وقال ابن حجر : ثقة .
مات سنة ١٧٧هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٧٢/١١ ت ٢٤٩٦) ، تهذيب التهذيب (١٥٤/٤ ت ٣٠٤) ، التقريب (ص ٢٥٠ ت ٢٥٣٩) .

٤ - إبراهيم بن أبي أسيد - بفتح الهمزة - البراد المدني .
روى عن جده .

وعنه سليمان بن بلال ، وأبو صخرة أنس بن عياض الليثي .

قال أبو حاتم : شيخ مديني محله الصدق .

وقال ابن القطان : صدوق .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي : شيخ .

وقال ابن حجر : صدوق ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٢٧٢/١ ت ٨٧٦) ، الجرح والتعديل (٨٨/٢ ت ٢١٤) ، ثقات ابن حبان (١٠/٦) ، تهذيب الكمال (٥٢/٢ ت ١٥٣) ، الكاشف وحاشيته لسبط بن العجمي (١/٢٠٩ ت ١٢٠) ، تهذيب التهذيب (٩٣/١ ت ١٨٨) ، التقريب (ص ٨٨ ت ١٥٣) .

٥ - جده : قال المزني : إن لم يكن جده سالم بن عبد الله البراد مولى القرشيين فلا أدري من هو ؟ . وقال الذهبي في " الميزان " و " الكاشف " : لعله سالم البراد .
وقال ابن حجر : لا يعرف . من الثالثة .

قلت : سالم البراد ثقة . لكن لم يقع الجزم به ، فيبقى مجهولاً كما قال الحافظ . والله أعلم .

تهذيب الكمال (٦٤/٣٥ ت ٧٧٧٣) ، ميزان الاعتدال (٤٦٣/٧ ت ١٠٩٢١) ، الكاشف (٤٩٧/٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٨/١٢ ت ٢٤٦٩) ، التقريب (ص ٧٣٠ ت ٨٥٠٣) .
وفي ترجمة سالم البراد : ينظر : تهذيب الكمال (١٧٥/١٠ ت ٢١٥٩) ، تهذيب التهذيب (٣٨٤/٣ ت ٨١٩) ، التقريب (ص ٢٢٧ ت ٢١٨٦) .

٦ - أبو هريرة . صحابي جليل مكثر . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لعدم معرفة جد إبراهيم بن أبي أسيد ، وباقي رجاله ثقات ، عدا إبراهيم ابن أبي أسيد فهو صدوق . والله أعلم .

* * *

(١٤٨) ثانياً : تخريج حديث أنس :

وقد رواه عن أنس عددٌ من الرواة وهم :

١ - أبو الزناد .

٢ - يزيد الرقاشي .

٣ - قتادة .

٤ - الشعبي .

١ - حديث أبي الزناد .

أخرجه ابن ماجه في الزهد ، باب الحسد (١٤٠٨/٢ ح ٤٢١٠) ، وأبو يعلى في " مسنده " (٥/٤ ح ٣٦٤٤) عن هارون بن عبدالله الحمّال - قرن ابن ماجه معه : - أحمد بن الأزهر .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عيسى الحنّاط (٢٤٧/٥) من طريق أحمد بن صالح .

والخطيب البغدادي في " الموضح " (١٤٥/١) من طريق أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الأعمش .

وفي (١٤٦/١) من طريق يحيى بن المغيرة بن سلمة المخزومي .

خمسهم عن ابن أبي فديك ، عن عيسى بن أبي عيسى الحنّاط ، عن أبي الزناد به .

٢ - حديث يزيد الرقاشي .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب ما جاء في الحسد (٣٣١/٥ ح

٢٦٥٨٥) عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن يزيد الرقاشي به ، بمثله وليس عنده زيادة .

وأخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : واقد بن سلامة (٩٢/٧) ، وأبو الشيخ في " التويخ " (ص ٩١ ح ٥٩) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (١٢/١٥ ح ٦١٨٧ - الطبعة الهندية) من طريق الليث بن سعد .

وابن عدي في " الكامل " - الموضع السابق - من طريق ابن لهيعة .
كلاهما عن محمد بن عجلان .

وأخرجه البيهقي في " الشعب " (١٤/١٢ ح ٦١٨٦) من طريق ابن وهب .
والخطيب في " الكفاية " (ص ٢٤٥) من طريق عبد الله بن جعفر .
ثلاثتهم عن واقد بن سلامة - ويقال واقد بالفاء - ، عن يزيد الرقاشي به .

٣ - حديث قتادة [بن دعامة السدوسي] .

أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٢٢٧/٢ ترجمة ٦٧٧) أخبرنا الحسن بن أبي بكر ، قال : أنبأنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي ، قال : أنبأنا محمد بن الحسين بن حريقا البزار ، قال : أنبأنا الحسن بن موسى الأشيب ، قال : أنبأنا أبو هلال ، عن قتادة به ، بلفظه بدون الزيادة .

٤ - حديث الشعبي .

أخرجه أبو الشيخ في " التويخ " (ص ٩٣ ح ٦٠) حدثنا عبد الرحمن بن الحسن ، حدثنا إسحاق بن وهب العلاف ، حدثنا يعقوب الزهري ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن عيسى ابن أبي عيسى ، عن الشعبي به ، بلفظه بدون الزيادة .

دراسة إسناد ابن ماجه عن هارون بن عبدالله الحمّال :

١ - هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى الحمّال - بالمهمله - البزاز .
روى عن ابن أبي فديك ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

وعنه الجماعة سوى البخاري وغيرهم .

قال المرؤذي : سألت أبا عبد الله : أكتب عن هارون الحمّال ؟ قال : إي والله .
وقال النسائي : ثقة .

وقال إبراهيم الحربي وأبو حاتم : صدوق . زاد الحربي : لو كان الكذب حلالاً تركه

تنزهاً .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢٤٣هـ.

تهذيب الكمال (٩٦/٣٠ ت ٦٥٢٠) ، تهذيب التهذيب (٩/١١ ت ١٨) ، التقريب (ص ٥٦٩ ت ٧٢٣٥) .

٢ - ابن أبي فديك : محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك - بالفاء مصغر - الدليلي مولاهم ، المدني ، أبو إسماعيل .

روى عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب ، وعيسى بن أبي عيسى الحنّاط وغيرهما .

وعنه هارون الحمال ، وأبو الأزهر ، والإمام أحمد وغيرهم .

قال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : ربما أخطأ .

وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .

مات سنة ٢٠٠هـ.

ثقات ابن حبان (٤٢/٩) ، تهذيب الكمال (٤٨٥/٢٤ ت ٥٠٦٨) ، الميزان (٧١/٦ ت ٧٢٤٢) ، الكاشف (١٥٨/٢ ت ٤٧٢٧) ، تهذيب التهذيب (٥٢/٩ ت ٦٢) ، التقريب (ص ٤٦٨ ت ٥٧٣٦) .

٣ - عيسى بن أبي عيسى الحنّاط ، الغفاري ، أبو موسى المدني ، أصله من الكوفة ، واسم أبيه ميسرة . يقال فيه : الحنّاط والحنّيط والحنّباط وقد عالج الصنائع الثلاث .

روى عن أبي الزناد ، والشعبي وغيرهما .

وعنه ابن أبي فديك ، ووكيع وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ليس بشيء ضعيف ، وقال مرة : ليس يسوى حديثه شيئاً .

وقال ابن معين : ليس بشيء ولا يكتب حديثه .

وقال عمرو بن علي وأبو داود والنسائي والدارقطني وابن حجر : متروك الحديث .

مات سنة ١٥١هـ.

تهذيب الكمال (١٥/٢٣ ت ٤٦٤٨) ، تهذيب التهذيب (٢٠١/٨ ت ٤١٨) ، التقريب (ص ٤٤٠ ت ٥٣١٧) .

٤ - أبو الزناد : عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبدالرحمن المدني ، قال ابن عيينة : كان كنية أبي الزناد : أبو عبدالرحمن ، وكان يغضب من أبي الزناد .
روى عن أنس بن مالك ، وعروة بن الزبير وغيرهما .
وعنه سفيان الثوري ، وعيسى الحنّاط وغيرهما .
وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي وغيرهم .
وقال أبو حاتم : ثقة فقيه صالح الحديث صاحب سنة ...
وقال ابن حجر : ثقة فقيه .
مات سنة ١٣٠ هـ وقيل بعدها .

تهذيب الكمال (٤٧٦/١٤ ت ٣٢٥٣) ، تهذيب التهذيب (١٧٨/٥ ت ٣٥٢) ، التقريب (ص ٣٠٢ ت ٣٣٠٢) .

٥ - أنس بن مالك . صحابي جليل . تقدم في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً ؛ من أجل عيسى بن أبي عيسى الحنّاط . "متروك"
كما تقدم ، وعليه فلا يستفيد من الطرق الأخرى ولا يفيدها قوة .
وقد ضعفه العراقي في " تخريجه للإحياء " (١٤٩/١ ح ١٢٥ - تخريج أحاديث
إحياء علوم الدين) .

وأما الطرق الأخرى فالكلام عليها كما يلي :

- ١ - طريق الشعبي . فيه أيضاً عيسى الحنّاط ، فلا يعتبر به .
- ٢ - طريق يزيد الرقاشي . ضعيف ، من أجل يزيد هذا ، وهو ابن أبان . قال عنه الحافظان
الذهبي وابن حجر : ضعيف (الكاشف ٣٨٠/٢ ت ٦٢٧٧ ، التقريب ص ٥٩٩ ت
٧٦٨٣) .

٣ - طريق قتادة . ضعيف ، فيه : أبو هلال محمد بن سُلَيْم الراسبي ، صدوق ، لكن في حديثه عن قتادة لين ، قال الإمام أحمد : يَحْتَمَلُ فِي حَدِيثِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ يَخَالَفُ فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَهُوَ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ عَنْ قَتَادَةَ .
وسئل ابن معين عن أبي هلال الراسبي كيف روايته عن قتادة ؟ فقال : فيه ضعف صويلح . (الجرح والتعديل ٢٧٣/٧ ت ١٤٨٤) .
وفيه أيضاً : محمد بن الحسين بن حريقا البزار لم أعرفه ، وقد ترجمه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٢٢٧/٢) واقتصر في ترجمته على إيراد هذا الحديث .
وقد حسن العراقي إسناد هذه الطريق ! (١٤٩/١ ح ١٢٥ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) .

والحاصل أن طريق أبي الزناد والشعبي لا يعتبر بهما .
وأما طريق الرقاشي وقتادة ؛ فمع ضعفهما قابلان للاعتبار والمتابعة ، فإذا انضم هذان الطريقان إلى حديث أبي هريرة المتقدم ترقى الحديث إلى " الحسن لغيره " .
والعلم عند الله تعالى .

(١٤٩-١٥٠/ك ١٤٩) ومنها : المرور بين يدي المصلي ، ولو كان صغيرة لم يأمر النبي ﷺ بقتال فاعله ، ولم يجعل وقوفه عن حوائجه ومصالحه (أ) أربعين عاماً - كما في "مسند البزار" (ب) - خيراً له من مروره بين يديه .

[ص ٤٠٧]

(أ) " ومصالحه " ليست في ب .

(ب) " كما في مسند البزار " تأخرت في المطبوعة بعد قوله : " يديه " . وهي كما أثبت في أ و ب ، وهو أولى ؛ لأن تأخيرها يوهم أن العزو للبزار هو لأصل الحديث . وليس هذا هو المقصود ، فالحديث مخرج في "الصحيحين" وغيرهما . إنما المقصود في العزو للبزار هو قوله " أربعين عاماً " حيث انفرد بقوله " عاماً " وسائر من أخرج الحديث قال : " أربعين " ولم يحدد .

شرح الغريب :

بقتال فاعله : المقاتلة هنا بمعنى المدافعة . انظر : النهاية (١٣/٤) .

استدل المؤلف - رحمه الله - بمحدثين ، أشار إليهما :

(١٤٩) الأول : الأمر بقتال المارّ بين يدي المصلي .

وهذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : " إذا مرّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه ، فإن أبي فليمنعه ، فإن أبي فليقاتله ، فإنما هو شيطان " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الصلاة ، باب يرد المصلي من مرّ بين يديه (٦٩٣/١ ح ٥٠٩) عن آدم بن أبي إياس .

ومسلم في الصلاة ، باب منع المارّ بين يدي المصلي (٣٦٢/١ ح ٢٥٩ : ٥٠٥) عن شيبان بن فروخ .

وأبو داود في الصلاة ، باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممرّ بين يديه (١٨٦/١ ح ٧٠٠) عن موسى بن إسماعيل .

ثلاثتهم عن سليمان بن المغيرة .

وأخرجه البخاري - في الموضع السابق - ، وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس

وجنوده (٣٨٦ / ٦ ح ٣٢٧٤) عن أبي معمر ، عن عبدالوارث ، عن يونس بن عبيد .

كلاهما عن حميد بن هلال ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد به ، هذا لفظ يونس ،
ولفظ سليمان بنحوه وعنده قصة ساقها البخاري ومسلم .

وأخرجه مسلم (٢٥٨ : ٥٠٥) عن يحيى بن يحيى .

وأبو داود (٦٩٧) عن القعني .

والنسائي في القبلة ، باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته (٦٦/٢ ح

٧٥٧) عن قتيبة .

ثلاثهم عن مالك .

وأخرجه أبو داود (٦٩٨) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ادراً ما

استطعت (٣٠٧/١ ح ٩٥٤) عن محمد بن العلاء ، عن أبي خالدة الأحمري ، عن محمد بن

عجلان .

كلاهما عن زيد بن أسلم ، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه به ،

بمعناه .

* * *

(١٥٠) الثاني : جعل الوقوف أربعين عاماً خيراً من المرور بين يدي المصلي .

أقول : وتميز الأربعين جاء في " مسند البزار " دون غيره ، ولفظه " أربعين خريفاً " .

تخريج الحديث :

أخرجه البزار في " مسنده " - كما في " عمدة القاري " (٢٩٣/٤) - أخرنا أحمد

ابن عبدة ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن سالم أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، قال :

أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المار بين يدي المصلي . فقال : سمعت رسول

الله ﷺ يقول : " لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، كان لأن يقوم أربعين خريفاً خيراً

له من أن يمر بين يديه " .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٠٢/٢ ح ٢٣٠٢) - وسياق المتن منه -

وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد رواه ابن ماجه غير قوله : " خريفاً " .

أقول : هكذا رواه أحمد بن عبدة - شيخ البزار - فقال : " أربعين خريفاً " .
وقد خالفه سائر من روى الحديث عن ابن عيينة : فقالوا : " أربعين " بدون تمييز ، بل بالشك
هل قال : أربعين يوماً أو شهراً أو سنة ؟ وإليك تخريج حديثهم :

أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب المرور بين يدي المصلي
(٣٠٤/١ ح ٩٤٤) عن هشام بن عمار .

والإمام أحمد في " مسنده " (١١٦/٤ - ١١٧) .

والدارمي في " سننه " في الصلاة ، باب كراهية المرور بين يدي المصلي (٣٨٦/١ ح

١٤١٦) عن يحيى بن حسان .

وأبو عوانة في " مسنده " (٤٤/٢) عن يونس بن عبد الأعلى .

والطبراني في " الكبير " (٢٤٧/٥ ح ٥٢٣٦) عن عبيد بن غنام ، عن أبي بكر بن

أبي شيبه (ح) .

وعن أحمد بن داود المكي ، عن إبراهيم بن بشار الرمادي .

ستتهم عن سفيان بن عيينة به ، ولفظه - كما ساقه أحمد - : " لأن يقوم أربعين - لا

أدري من يوم أو شهر أو سنة - خير له من أن يمر بين يديه " .

والباقون بنحوه لكن جعلوا قول : " لا أدري من يوم أو شهر أو سنة " عقب الحديث .

وعين ابن ماجه القائل فقال : قال : سفيان : فلا أدري ... الخ . وزاد : " أو ساعة " .

النظر في الخلاف :

الصواب - والله أعلم - حديث الجماعة أي بالشك .

وشيخ البزار : أحمد الضبي ، وإن كان ثقة - كما سيأتي في ترجمته - لكنه خالف جمعاً من

الرواة فيهم عدد من الحفاظ كالإمام أحمد وابن أبي شيبه وغيرهما ، فالصواب حديثهم .

وقد تابعهم على ذلك : الإمام مالك والثوري ، حيث رواه عن سالم أبي النضر

بالشك ، ولم يُختَلَفَ عليهما فيه . إلا أنهما جعلتا قائل : " لا أدري ... " هو سالم أبا النضر

شيخ ابن عيينة ومالك والثوري .

وسيأتي تخريج حديث مالك والثوري .

ذكر خلاف آخر في الإسناد :

بيانه : أن مدار هذا الحديث على سالم أبي النضر .

وتقدم أن سفيان بن عيينة رواه عن سالم ، عن بسر بن سعيد قال : أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المرور بين يدي المصلي ... وساق الحديث ، فجعله من مسند زيد ابن خالد .

وقد خالفه الإمام مالك والثوري : فروياه عن سالم ، عن بسر بن سعيد ، أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي ... فجعل الحديث من مسند أبي جهيم ، وجعله مسؤولاً لا سائلاً .
وتابعهما سعيد بن أبي أيوب عن سالم فجعله من مسند أبي جهيم ، وليس عنده إرسال وسؤال .

وإليك تخريج حديثهم :

أما حديث ابن عيينة : فتقدم تخريجه .

وأما حديث مالك :

فأخرجه في " الموطأ " في كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب التشديد في أن يمر أحد بين يدي المصلي (١٥٤/١ ح ٣٤) . ومن طريقه :

أخرجه البخاري في الصلاة ، باب إثم المار بين يدي المصلي (١/٦٩٦ ح ٥١٠) عن عبد الله بن يوسف .

ومسلم في الصلاة ، باب منع المار بين يدي المصلي (١/٣٦٣ ح ٢٦١ : ٥٠٧) عن يحيى بن يحيى .

وأبو داود في الصلاة ، باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي (١/١٨٦ ح ٧٠١) عن القعني .

والتزمذي في الصلاة ، باب ماجاء في كراهية المرور بين يدي المصلي (٢/١٦ ح ٣٣٦) عن إسحاق بن موسى الأنصاري ، عن معن .

والنسائي في القبلة ، باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته (٢/٦٦ ح ٧٥٦) عن قتيبة .

جميعهم عن مالك به ، ولفظه : قال أبو جهيم : قال رسول الله ﷺ : " لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه " . قال أبو النضر : " لا أدري أقال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة ؟ " وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأما حديث سفيان الثوري :

فأخرجه مسلم (٢٦١ : ٥٠٧) عن عبد الله بن هاشم .
وابن ماجه (٩٤٥) عن علي بن محمد .
والإمام أحمد - كما في " إطراف المسند المعتلي " (١٢٤/٦ ح ٧٩١٠) - .
ثلاثتهم عن وكيع .
وأخرجه أحمد أيضاً - في الموضوع السابق من " الإطراف " - عن عبدالرحمن .
وأخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الصلاة ، باب المار بين يدي المصلي (١٩/٢ ح ٢٣٢٢) ومن طريقه : أبو عوانة في " مسنده " (٤٤/٢) .
وأخرجه أبو عوانة أيضاً عن الصغاني ، عن قبيصة (ح) .
وعن بكار بن قتيبة ، عن أبي عامر العقدي .
خمسهم عن سفيان الثوري به ، يمثل حديث ابن عيينة .

وأما حديث سعيد بن أبي أيوب :

فأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٨٩/١ ح ٢٦٥) عن أحمد بن رشد بن رشدين ، عن روح بن صلاح ، عن سعيد بن أبي أيوب به ، بنحو حديث ابن عيينة وليس فيه قوله : " لا أدري ... " الخ .

النظر في الخلاف :

الصواب - والله أعلم - حديث مالك والثوري ومن تابعهما ، وأن الحديث من مسند أبي جهيم لا من مسند زيد بن خالد .
قال المزي في " تحفة الأشراف " (٢٣١/٣ ح ٣٧٤٩) : والمحفوظ حديث سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد : أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ما سمع من النبي ﷺ في المار بين يدي المصلي ؟ . ومن جعل الحديث من مسند زيد بن خالد فقد وهم . والله أعلم . اهـ .
وانظر أيضاً (١٤٠/٩ ح ١١٨٨٤) .

وقال ابن حجر في "الفتح" (٦٩٦/١) قال ابن أبي خيثمة : سئل عنه يحيى بن معين - أي عن حديث ابن عيينة - فقال : هو خطأ ، إنما هو "أرسلني زيد إلى أبي جهيم" كما قال مالك . اهـ .

دراسة إسناد البزار :

١ - أحمد بن عبدة بن موسى الضبيّ ، أبو عبد الله البصري .
روى عن سفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .
وعنه الإمام مسلم ، وأبو بكر البزار ، وأبو حاتم وغيرهم .
قال أبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال النسائي في موضع آخر : صدوق لا بأس به .
وذكره ابن حبان في "الثقات" .
ووثقه مسلمة بن قاسم وابن منجويه .
وقال ابن حجر في "التهذيب" : تكلم فيه ابن خراش ، فلم يلتفت إليه أحد للمذهب .
ولذا قال في "التقريب" : ثقة رُمي بالنصب .
وقال الذهبي في "الميزان" : قال ابن خراش : تكلم الناس فيه ، فلم يصدق ابن خراش في قوله هذا ، فالرجل حجة .
وقال في "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" : من ثقات البصريين احتج به مسلم ، وما علمت به بأساً إلا قول ابن خراش : تكلم فيه ، وهذا مردود .
وفي "الكاشف" : حجة .
مات سنة ٢٤٥هـ .
والحاصل : أن الرجل ثقة .

تهذيب الكمال - وحاشية محققه - (٣٩٧/١ ت ٧٥) ، ميزان الاعتدال (٢٥٩/١ ت ٤٦٢) ، الكاشف (١٩٩/١ ت ٦٠) ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص ٥٢ ت ١٠) ، تهذيب التهذيب (٥١/١ ت ٩٩) ، التقريب (ص ٨٢ ت ٧٤) .

٢ - سفيان بن عيينة بن أبي عمران : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ثم المكي .
روى عن سالم أبي النضر ، وهشام بن عروة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد بن حنبل ، وأحمد بن عبدة الضبي وغيرهما .
قال الحافظ الذهبي : ثقة ثبت حافظ إمام .
روى له الجماعة . ومات سنة ١٩٨ هـ في رجب .

تهذيب الكمال (١٧٧/١١ ت ٢٤١٣) ، سير أعلام النبلاء (٤٥٤/٨ ت ١٢٠) ،
الكاشف (٤٤٩/١ ت ٢٠٠٢) ، تهذيب التهذيب (١٠٤/٤ ت ٢٠٥) ، تعريف أهل
التقديس (ص ١١٤ ت ٥٢) ، التقريب (ص ٢٤٥ ت ٢٤٥١) .

٣ - سالم أبو النضر . وهو ابن أبي أمية ، مولى عمر بن عبيدا لله . ثقة ثبت وكان يرسل .
مضى في حديث (١٣٧) .

٤ - بسر بن سعيد المدني العابد ، مولى ابن الحضرمي .
روى عن زيد بن خالد الجهني ، وأبي جهيم الحارث بن الصمة وغيرهما .
وعنه سالم أبو النضر ، وزيد بن أسلم وغيرهما .
قال ابن معين والنسائي وابن سعد والعجلي : ثقة .
وقال أبو حاتم : من التابعين لا يُسأل عن مثله .
وقال ابن حجر : ثقة جليل ، من الثانية ، مات سنة مائة .

تهذيب الكمال (٧٢/٤ ت ٦٦٨) ، تهذيب التهذيب (٣٨٣/١ ت ٨٠٤) ، التقريب (ص
١٢٢ ت ٦٦٦) .

٥ - زيد بن خالد الجهني المدني .

صحابي مشهور . مات بالكوفة سنة ثمان وستين ، أو ثمان وسبعين ، وله خمس
وثمانون سنة .

أسد الغابة (٣٥٥/٢ ت ١٨٣٢) ، الإصابة (٤٩٩ /٢ ت ٢٩٠٢) ، التقريب (ص ٢٢٣
ت ٢١٣٣) .

الحكم على الحديث :

مما تقدم يتبين أن الحديث بهذا الإسناد فيه شذوذ وعلة .

أما الشذوذ : فهو في قوله : " خريفاً " . فهذه زيادة شاذة تفرد بها شيخ البزار عن سائر من روى الحديث .
وأما العلة : فهي في جعل الحديث من مسند زيد بن خالد . والصواب أنه من مسند أبي جهيم .

إذا عُلِمَ هذا .. فليُعَلَمَ أن الحديث بدون هذه الزيادة ، ويجعله من مسند أبي جهيم حديث صحيح لا مطعن فيه ، وهكذا أخرجه الشيخان وغيرهما - كما تقدم - .
والله تعالى أعلم .

وهذا ^(١) فصل مستطرد من فتاويه عليه السلام فارجع إليها .
(١٥١) وسئل عليه السلام عن الهجرة ؟ فقال : " إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر وإن مُتَّ بالحِضْرمة " يعني : أرضاً باليمامة . ذكره أحمد .

[ص ٤٠٧]

(أ) " وهذا " ليست في المطبوعة .

شرح الغريب :

الحِضْرمة : فسرت في الحديث بأنها : " أرض باليمامة " وليس هذا التفسير من كلام ابن القيم . بل هو ضمن الحديث .
قال الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على "المسند" (١١٨/١١) : ولم يذكر " الحِضْرمة " أحدٌ من أصحاب معاجم البلدان ، ولا معاجم اللغة ، ولا استطعت أن أجدها ذكراً في المراجع التي لها فهارس للأماكن . اهـ .
ووقع في بعض مصادر التخريج : " الحِضْر " . خلاف البدو .
وعند البزار : " المصر " . واحد الأمصار .

(١٥١) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وغيره من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .
ومداره على العلاء بن عبد الله بن رافع ، عن حنان بن خارجة ، عن عبد الله بن عمرو .

أخرجه أحمد في " مسنده " (٢٠٣/٢) حدثنا أبو كامل ، حدثنا زياد بن عبد الله بن علاثة القاضي ، حدثنا العلاء به ^(١) قال عبد الله بن عمرو بن العاص في أوله : جاء رجل

(١) وقع خطأ في هذا الإسناد - كما في سياقه في "المسند" - حيث قال : عن العلاء بن رافع - نسبة لجدّه - وإنما هو ابن عبد الله بن رافع .

وقال : عن الفرزدق بن حنان ، والصواب : حنان بن خارجة .
وقد جاء على الصواب من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن العلاء - كما سيأتي - .
ومن طريق محمد بن عبد الله بن علاثة عن العلاء ، أخرجه النسائي في " الكبرى " في العلم ، باب الضحك عند السؤال (٤٤١/٣ ح ٥٨٧٢) لكنه اقتصر على السؤال عن ثياب أهل الجنة .
وقد نبه على هذا الحافظ ابن حجر في " التهذيب " (٣٢٥/٣) في ترجمة : زياد بن عبد الله بن علاثة . =

أعرابي جاف جريء فقال : يا رسول الله أين الهجرة ، إليك حيثما كنت ، أم إلى أرض معلومة ، أو لقوم خاصة ، أم إذا مت انقطعت ؟ فسكت رسول الله ﷺ ساعة ، ثم قال : أين السائل عن الهجرة ؟ قال : ها أنا ذا يا رسول الله . قال : ... وذكر الحديث بلفظه ، وفيه أيضاً السؤال عن لباس أهل الجنة ؟ .

وأخرجه أيضاً في (٢٢٤/٢ - ٢٢٥) حدثنا عبدالرحمن بن مهدي .
وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٣٠٠ ح ٢٢٧٧) ومن طريقه : البزار في "مسنده" (٦ / ٤٠٨ ح ٢٤٣٤) ، والمزي في "تهذيب الكمال" في ترجمة : حنان بن خارجة (٧/٤٢٥ - ٤٢٦) .
كلاهما حدثنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، عن العلاء به ، بمعناه ، وفيه أيضاً السؤال عن ثياب أهل الجنة ؟ .
وقال البزار : " وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن عبد الله بن عمرو ، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق " .

وأورده الهيثمي في "جمع الزوائد" (٥/٤٥٩ ح ٩٢٨٨) وقال : رواه أحمد والبزار ، وأحد إسنادي أحمد حسن ، ورواه الطبراني .

دراسة إسناد أحمد عن أبي كامل :

١ - أبو كامل : مُظَفَّرُ بن مُدْرِك الخراساني ، نزيل بغداد .
روى عن زياد بن عبد الله بن علاثة ، وشيبان بن عبدالرحمن وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، ويحيى بن معين وغيرهما .
قال الإمام أحمد : لم يكن ببغداد من أصحاب الحديث ولا يحملون عن كل إنسان ، ولهم بصر بالحديث والرجال ، ولم يكتبوا إلا عن الثقات ، ولا يكتبون عمّن لا يرضونه إلا :
=

وفي "تعجيل المنفعة" (٩١/٢) في ترجمة : العلاء بن رافع ، فقال : " هكذا رواه زياد بن عبد الله بن علاثة فنسب العلاء إلى جده وخطب في اسم شيخه " .

وقال في "النكت الظرف" (٦/٢٨٧ - تحفة الأشراف) : " أظن حنان بن خارجة كان يكنى أبيا الفرزدق ، أو كأنه يلقب الفرزدق وانقلب ، وإلا فالحديث لحنان بن خارجة لاشك فيه ، ولعل التحليل فيه من ابن علاثة " .

أبو سلمة الخزاعي ، والهيثم بن جميل ، وأبو كامل . ثم قال : وكان أبو كامل بصيراً بالحديث متقناً يشبه الناس لا يتكلم إلا أن يسأل فيجيب أو يسكت ، له عقل سديد .
وقال أبو داود : ثقة ثقة . وقال النسائي : ثقة مأمون .
وقال ابن حجر : ثقة متقن ، كان لا يحدث إلا عن ثقة .
مات سنة ٢٠٧هـ .

تهذيب الكمال (٩٨/٢٨ ت ٦٠١٧) ، تهذيب التهذيب (١٠/١٦٦ ت ٣٤٦) ، التقريب (ص ٥٣٥ ت ٦٧٢٢) .

٢ - زياد بن عبد الله بن عُلَائَةَ - بضم المهملة وبالمثلثة - العُقَيْلي ، أبو سهيل الحرَّاني ،
ناب في القضاء عن أخيه بها .
روى عن أبيه عبد الله بن علائة ، والعلاء بن عبد الله بن رافع وغيرها .
وعنه أبو كامل مظفر بن مدرك ، وأبو النضر هاشم بن القاسم وغيرهما .
قال ابن معين : ثقة . وكذلك قال الذهبي في " الكاشف " .
من الثامنة .

تهذيب الكمال (٩/٤٩٠ ت ٢٠٥٤) ، الكاشف (١/٤١١ ت ١٦٩٧) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٢٥ ت ٦٨٦) ، التقريب (ص ٢٢٠ ت ٢٠٨٦) .

٣ - العلاء بن عبد الله بن رافع الحضرمي الجزري .

روى عن حنان بن خارجة السلمي ، وسعيد بن جبير .
وعنه زياد بن عبد الله بن علائة ، ومحمد بن مسلم بن أبي الوضاح وغيرهما .
قال أبو حاتم : شيخ جزري يكتب حديثه .
وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : يروي المراسيل .
وقال ابن حجر : مقبول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٦/٥١٠ ت ٣١٤٧) ، الجرح والتعديل (٦/٣٥٨ ت ١٩٧٥) ، ثقات
ابن حبان (٧/٢٦٥ ، ٢٦٧) ، تهذيب الكمال (٢٢/٥١٦ ت ٤٥٧٥) ، تهذيب التهذيب
(٨/١٦٥ ت ٣٣٤) ، التقريب (ص ٤٣٥ ت ٥٢٤٥) .

٤ - حَنَانُ بنِ خَارِجَةَ السَّلْمِيِّ الشَّامِيِّ .

روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

وعنه العلاء بن عبد الله بن رافع .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن القطان : مجهول الحال . وقال الذهبي : لا يعرف .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الثالثة .

التاريخ الكبير (١١٢/٣ ت ٣٧٨) ، الجرح والتعديل (٢٩٨/٣ ت ١٣٢٩) ، ثقات ابن حبان (١٨٨/٤) ، تهذيب الكمال (٤٢٥/٧ ت ١٥٥٢) ، ميزان الاعتدال (٣٩٤/٢ ت ٢٣٦٦) ، الكاشف (٣٥٧/١ ت ١٢٧١) ، تهذيب التهذيب (٤٩/٣ ت ٩٩) ، التقريب (ص ١٨٣ ت ١٥٧٥) .

٥ - عبد الله بن عمرو بن العاص . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، من أجل العلاء بن عبد الله بن رافع ، وشيخه حنان بن خارجة ؛ إذ لم يوثقهما سوى ابن حبان ، ولذا قال الحافظ عن كل منهما : مقبول . أي حيث يتابع وإلا فلين الحديث .

وقد ضعفه الشيخ الألباني في " ضعيف الجامع " (ص ٥٧ ح ٣٩٣) .

وتساهل الهيثمي فحكم على أحد إسنادي أحمد بالحسن ، مع أن مدارهما على : العلاء بن عبد الله بن رافع ، عن حنان بن خارجة - وهما سبب الضعف - . وأورد آخره - السؤال عن ثياب أهل الجنة - في (٧٦٧/١٠ ح ١٨٧٣٦) وقال : رواه البزار في حديث طويل ورجاله ثقات !! .

وكذا الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (١١٤/١١ ح ٦٨٩٠) و (٤٥/١٢)

ح ٧٠٩٥) حيث قال : إسناده صحيح ! . والله أعلم .

(١٥٢) وسأله ﷺ عبد الله بن حوالة أن يختار له بلاداً^(أ) يسكنها فقال : "عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه^(ب) ، يجتبي إليها خيرته من عباده ، فإن أبيتم فعليكم بيمنكم ، واسقوا من غُدْرِكُمْ ؛ فإن الله توكل^(ج) لي بالشام وأهله" ذكره أبو داود بإسناد صحيح .

[ص ٤٠٧]

(أ) في ب : " أرضاً " .

(ب) " من أرضه " ليست في أ .

(ج) في المطبوعة : " يتوكل " والمثبت من أ و ب ، وهو الموافق لما عند أبي داود .

شرح الغريب :

غُدْرِكُمْ : بضم الغين المعجمة والذال المهملة ، جمع غدِير . وهو القطعة من الماء يغادرها السيل أي يتركها . والجمع غُدْرٌ وغُدْرَانٌ . (لسان العرب ٦/٣٢١٧)

.....

(١٥٢) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الجهاد ، باب في سكنى الشام (٤/٣ ح ٢٤٨٣) .

والإمام أحمد (٤/١١٠) .

قالا حدثنا حيوة بن شريح - قرن الإمام أحمد معه - يزيد بن عبد ربه ، قال : حدثنا بقية ، حدثني بحير [بن سعد] ، عن خالد بن معدان ، عن أبي قتيلة^(١) ، عن ابن حوالة قال : قال رسول الله ﷺ : " سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة : جنداً بالشام ، وحنداً باليمن ، وحنداً بالعراق " قال ابن حوالة : خِرُّ لي يا رسول الله إن أدركت ذلك ، فقال : عليك بالشام ... الحديث .

وأخرجه ابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في كتاب إخباره ﷺ عن

مناقب الصحابة ، باب الحجاز واليمن والشام وفارس وعمان (٢٩٥/١٦ ح ٧٣٠٦) - .

والحاكم في " مستدرکه " في الفتن والملاحم (٤/٥١٠) .

(١) في " سنن أبي داود " : (ابن أبي قتيلة) ، ولفظة (ابن) مقحمة . والتصويب من " المسند " و " تحفة الأشراف "

(٤/٣١٥ ح ٥٢٤٨) و " التهذيب " كما سيأتي في ترجمته عند دراسة الإسناد .

من طريق سعيد بن عبدالعزيز ، عن مكحول ، عن أبي إدريس الخولاني عن ابن حوالة به بنحوه . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الإمام أحمد في " مسنده " (٣٣/٥) حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، وهاشم بن القاسم قالا : حدثنا محمد بن راشد ، حدثنا مكحول ، عن عبد الله بن حوالة به ، بمعناه .

وأحمد أيضاً في (٢٨٨/٥) حدثنا عصام بن خالد ، وعلي بن عياش ، قالا : حدثنا حريز ، عن سليمان ^(١) بن شمير ^(٢) ، عن ابن حوالة به ، بمعناه .

دراسة إسناد أبي داود :

١ - حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي ، أبو العباس الحمصي .

روى عن بقية بن الوليد ، ومحمد بن حرب الأبرش وغيرهما .
وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال ابن معين ويعقوب بن شيبة وابن حجر : ثقة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

مات سنة ٢٢٤هـ .

تهذيب الكمال (٤٨٢/٧ ت ١٥٨١) ، تهذيب التهذيب (٦٢/٣ ت ١٣٦) ، تقريب التهذيب (ص ١٨٥ ت ١٦٠١) .

(١) ويقال أيضاً : (سلمان) . وقد ذكر الوجهين : ابن حبان في " الثقات " (٣١٤/٤ - ٣١٥) ، والمزي في " تهذيب الكمال " (٢٤٣/١١ ت ٢٤٣٦) ، وابن حجر في " التهذيب " (١٢٠/٤ ت ٢٣٠) .
وجاء في " التاريخ الكبير " (١٣٨/٤ ت ٢٢٤٢) ، و " الجرح والتعديل " (٢٩٨/٤ ت ١٢٩٤) ، و " المؤلف والمختلف " للدارقطني (١٢٥٠/٣) ، ولعبد الغني الأزدي (ص ٧٤) و " الإكمال " لابن ماكولا (٣٧٣/٤ - ٣٧٤) : (سلمان) .

وفي " تصحيقات المحدثين " (٨١٣/٢) : (سليمان) .

(٢) (شمير) بالمعجمة . هكذا في مطبوعة " المسند " ، و " التاريخ الكبير " ، و " تصحيقات المحدثين " ، و " المؤلف والمختلف " لعبد الغني ، و " الإكمال " لابن ماكولا .

وجاء في " الجرح والتعديل " ، و " الثقات " لابن حبان ، و " المؤلف والمختلف " للدارقطني ، و " التهذيبيين " : (سُمير) بالمهملة . قال ابن ماكولا : وهو وهم . اهـ . والله أعلم .

٢ - بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ، أبو يُحْمِد - بضم التحتانية وسكون المهمله وكسر الميم - .

روى عن بَحِير بن سعد ، وابن المبارك وغيرهما .

وعنه حيوة بن شريح ، ويزيد بن عبد ربه وغيرهما .

الجمهور على أنه ثقة في نفسه ، لكنهم أخذوا عليه أموراً منها :

١ - الإكثار من الرواية عن الضعفاء والمتروكين والمجهولين . فإنه كان - كما قال ابن

المبارك - : " يكتب عن أقبل وأدبر " ، ولذا وقع في حديثه كثير من المناكير .

ومن أجل هذا قال جمع من الأئمة : " إذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه "

بينما قبلوا حديثه إذا روى عن الثقات . هذا ما جاء عن الإمام أحمد ، وابن معين ،

والعجلي ، ويعقوب ، وأبي زرعة وغيرهم .

٢ - التديس . وهو من الموصوفين المشهورين به ، وقد جمع كل أنواع التديس ، بل كان

كثير التديس عن الضعفاء والمجهولين ، وهذه آفة وبلية وقع فيها .

قال الإمام أحمد : توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن الجاهيل ، فإذا هو يحدث

المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى . اهـ . قال ابن حجر معقباً : قلت : أتى من

التديس .

وقال النسائي : إذا قال : حدثنا وأخبرنا فهو ثقة ، وإذا قال : عن فلان فلا يؤخذ عنه ؛

لأنه لا يُدرى عن من أخذه .

والأقوال في وصفه بالتديس كثيرة ، ولا خلاف بين الأئمة في هذا ، ولا أطيل في سرد

أقوالهم . لكن مما ينبغي ذكره : أنه عرف بتديس التسوية ، وصفه به أبو حاتم والعلائي

وسبط ابن العجمي وغيرهم ، وهو شر أنواع التديس - كما قال العلائي وغيره - .

وقد جعله العلائي وابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

٣ - نسبته إلى الوهم ومخالفة الثقات .

جاء في "تهذيب ابن حجر" : وقال ابن المديني : صالح فيما روى عن أهل الشام ، وأما

عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً .

وقال الجوزقاني : إذا تفرد بالرواية فغير محتج به لكثرة وهمه ...

وقال ابن عدي - بعد أن ساق له عدداً من الأحاديث - : ولبقية حديث صالح غير ما ذكرناه ، ففي بعض رواياته يخالف الثقات ، وإذا روى عن أهل الشام فهو ثبت ، وإذا روى عن غيرهم خلط ... وقال أيضاً : إذا روى عن الشاميين فهو ثبت ، وإذا روى عن الجهوليين فالعهدة منهم لا منه ، وإذا روى عن غير الشاميين فرمما وهم عليهم ، وربما كان الوهم من الراوي عنه ...

هذا ملخص ما جاء عن الأئمة في مآخذهم على بقية بن الوليد ، ولهذا فإن الذين وثقوه لم يوثقوه بإطلاق ، وإنما خصّوا ذلك بروايته عن الثقات أو بروايته عن الشاميين ، وبعضهم بروايته عن المعروفين ، وبعضهم إذا صرح بالتحديث - خشية التدليس - . وتشدد بعض العلماء فتركوا الاحتجاج به ، إما للأمر المتقدمة مجتمعة ، أو لبعضها ، أو لواحد منها .

فهذا سفيان بن عيينة يقول : لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة ، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال ابن خزيمة : لا أحتج ببقية . - ثم ساق قول الإمام أحمد المتقدم في التدليس

كسبب لعدم الاحتجاج به - .

والذي يظهر أن ما تقدم لا يسوغ ترك الاحتجاج به :

أ - أما بالنسبة للإكثار من الرواية عن الضعفاء والجهوليين ، فليست سبباً لتضعيف الراوي

وترك الاحتجاج به ، إذ أن الأمر كما قال ابن عدي : " إذ روى عن الجهوليين فالعهدة

منهم لا منه " وهو إنما يروي عنهم ، فهم سبب المناكير الواقعة في حديثه .

قال أبو حاتم ابن حبان عقب حديث أنكره سفيان بن عيينة على بقية : " هذا الذي

أنكره سفيان وغيره من حديث بقية ، هو ما روى أولئك الضعفاء والكذابون والجاهيل

الذين لا يعرفون " .

ب - وأما وصفه بالتدليس عن الضعفاء والجاهيل ، فالأمر في هذا كما قال المحققون : قبول

ما صرح فيه بالسماع ، ورد ما سوى ذلك .

ج - وأما نسبته إلى الوهم ومخالفة الثقات ، فغايبته إذا ثبت عليه ، إن ينزله من الثقة إلى الصدوق لا أن يسقط الاحتجاج به ؛ لأن هذا ليس هو الغالب على حديثه ، ومن أكثر من التحديث لا بد أن يقع عنده شيء من الوهم . قال الذهبي في "المغني" : أحد الأئمة الحفاظ يروي عن د ب ودرج ، وله غرائب تستنكر أيضاً عن الثقات لكثرة حديثه " .اهـ .

مات سنة ١٩٨هـ .

خلاصة حاله :

الظاهر من حاله - والله أعلم - أنه " صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، ويعاني التسوية " .

وإنزاله من الثقة إلى الصدوق هو اللائق به للمآخذ المتقدمة مجتمعة ، إذ لم يعد الوثوق بحديثه كما لو سلم منها ، ولا يسقط الاحتجاج ، لما تقدم بيانه .
وقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة .

معرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز (٧٩/١ ، ٨٤ ، ٩٩ ت ٢٣٥ ، ٢٧٣ ، ٤٢٥) ،
تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٧٩ ت ١٩٠) ، بحر الدم (ص ٨٥ ت ١٢٣) ، علل
أحمد (٤٧٩/٢ ت ٣١٤١ ، ٥٣/٣ ت ٤١٢٨) ، ضعفاء العقيلي (١٦٢/١ ت ٢٠٣) ،
الجرح والتعديل (٤٣٤/٢ ت ١٧٢٨) ، المجروحين لابن حبان (٢٠٠/١) ، الكامل لابن
عدي (٧٢/٢ ت ٣٠٢) ، ثقات ابن شاهين (ص ٨٠ ت ١٣٣) ، الضعفاء والمتروكون
للدارقطني (ص ٤١٤ ت ٦٣٠) ، سؤالات السلمى له (ص ١٤٦ ت ٧٥) ، تهذيب الكمال
(١٩٢/٤ ت ٧٣٨) ، ميزان الاعتدال للذهبي (٤٥/٢ ت ١٢٥٢) ، الكاشف له (٢٧٣/١)
ت ٦١٩) ، السير له (٥١٨ /٨ ت ١٣٩) ، الديوان له (١٢٣/١ ت ٦١٩) ، المغني له
(١٠٩/١) ، من تكلم فيه وهو موثق له (ص ٥٤ ت ٥٤) ، جامع التحصيل (ص ١٠٣) ،
(١١٣) ، التبيين لأسماء المدلسين (ص ٤٧ ت ٥) ، تهذيب التهذيب (٤١٦/١ ت ٨٧٨) ،
التقريب (ص ١٢٦ ت ٧٣٤) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٦٣ ت ١١٧) ، طبقات
الحفاظ (ص ١٢٦ ت ٢٥٧) ، التدليس في الحديث (ص ٣٦٩ ت ١٦٥) وغيرها .

٣ - بَجِيرٌ - بفتح الموحدة وكسر المهملة - ابن سعد السَّحُولِي ، أبو خالد الحمصي .

روى عن خالد بن معدان ، ومكحول الشامي .

وعنه بقية ، ومحمد بن حرب وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ليس بالشام أثبت من حريز ، إلا أن يكون بجير .

وقال الأثرم : قلت لأبي عبد الله : أيما أصح حديثاً عن خالد بن معدان : ثور أو بجير؟

فقال : بجير . فقدم بجيراً عليه .

وقال أحمد ودحيم وابن سعد والنسائي والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ، من السادسة .

سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٦٠ ت ٢٨٧ ، ٢٨٨) ، تهذيب الكمال (٤/٢٠ ت ٦٤٢) ،

تهذيب التهذيب (١/٣٦٨ ت ٧٧٧) ، التقريب (ص ١٢٠ ت ٦٤٠) .

٤ - خالد بن معدان الكَلَاعِي الحمصي ، أبو عبد الله .

روى عن أبي قتيلة ، وأبي أمارة الباهلي وغيرهما .

وعنه بجير بن سعد ، وثور بن يزيد وغيرهما .

أحد التابعين العُباد .

وثقه العجلي والنسائي ويعقوب بن شيبه وابن سعد وغيرهم . وروى له الجماعة .

إلا أنه كان كثير الإرسال ، فقد ذكر ابن أبي حاتم وغيره جماعة ممن كان يرسل عنهم .

قال الحافظ : ثقة عابد يرسل كثيراً .

مات سنة ١٠٣هـ وقيل بعد ذلك .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ٤٩ ت ٧١) ، تهذيب الكمال (٨/١٦٧ ت ١٦٥٣) ، جامع

التحصيل (ص ١٧١ ت ١٦٧) ، تهذيب التهذيب (٣/١٠٢ ت ٢٢٢) ، التقريب (ص

١٩٠ ت ١٦٧٨) .

٥ - أبو قُتَيْبَةَ - بالقاف والمثناة مصغر- : مرثد بن وداعة الجُعْفِيُّ ، وقيل الشَّرْعِيُّ ، وقيل

العَنِّيُّ ، وقيل المَعْنِيُّ ، الشاميُّ الحمصيُّ .

روى عن عبد الله بن حوالة .

وعنه خالد بن معدان ، وصفوان بن عمرو وغيرهما .
مختلف في صحبته .

قال البخاري : له صحبة . وأخرج من طريق حريز بن عثمان ، سمع خُمَيْر بن يزيد الرحبي قال : رأيت أبا قتيلة مرثد بن وداعة صاحب النبي ﷺ يصلي - فذكر خبراً - .
ومن ذكره في الصحابة أيضاً : أبو القاسم البغوي ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وابن عبد البر ، ومطين ، والطبراني في الكنى - وأورد له من رواية خالد بن معدان عنه حديثاً آخر - .

وأنكر أبو حاتم على البخاري : أن له صحبة . قال ابن أبي حاتم في " المراسيل " :
ليس له صحبة ، وكان البخاري قد كتب أن له صحبة فخط عليه أبي .
وذكره ابن حبان في الصحابة وقال : " يقال إن له صحبة " . ثم ذكره في التابعين وقال : " يروي المراسيل " . فكأنه يميل إلى عدم صحبته .
ومن لا يرى صحبته : الذهبي ، فقال في " الكاشف " : قال البخاري : له صحبة ، فَوَهْم .

وقد جزم الحافظ ابن حجر بصحبته فقال في " التقريب " : صحابي مقل ، له رواية عن بعض الصحابة . وقال في " الإصابة " : حجة البخاري واضحة .

التاريخ الكبير (٤١٥/٧ ت ١٨٢٥) ، مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٦٠ ت ٣٥٨) ، تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٧ ت ٥٨٥٢) ، الكاشف (٢٥٠/٢ ت ٥٣٥١) ، تهذيب التهذيب (٧٤/١٠ ت ١٤٥) ، الإصابة (٥٦/٦ ت ٧٨٩٦) ، التقريب (ص ٥٢٤ ت ٦٥٤٩) .

٦ - عبد الله بن حوالة - بفتح المهملة وتخفيف الواو - الأزدي ، أبو حوالة .

صحابي ، نزل الشام ، ومات بها سنة ٥٨ هـ ، وله اثنتان وسبعون سنة ، ويقال مات

سنة ٨٠ هـ .

أسد الغابة (٢٢١/٣ ت ٢٩٠٩) ، الإصابة (٥٩/٤ ت ٤٦٥٨) ، التقريب (ص ٣٠١ ت ٣٢٨٧) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد فيه : بقية بن الوليد ، مدلس . وهو وإن كان قد صرح بالسماع من شيخه ، إلا أنه موصوف بتدليس التسوية ، فلا يغني تصريحه بالسماع من شيخه فقط ؛ لأنه قد يفعل التدليس لشيخه ويرويه بصيغة توهم السماع ، فيقف الناظر عليه وقد صرح هو بالسماع من شيخه فتزول العلة عنده وليس الأمر كذلك ، كما هو معروف في كتب المصطلح ، والكتب المعنوية بذكر المدلسين ^(١) .

أقول : لكن بقية لم ينفرد بالحديث ، فقد جاءت له طرق أخرى - تقدم ذكرها - عن عبد الله بن حوالة . وبمجموعها يترقى إلى الحسن بل إلى الصحيح . وقد صحح المؤلف - كما تقدم - إسناد أبي داود ، ولعله لطرق الحديث الأخرى . وصحح الحاكم والذهبي حديث أبي إدريس الخولاني عن ابن حوالة . والله أعلم .

(١) قال ابن حجر في " تعريف أهل التقديس " (ص ٦٩) : تدليس التسوية : هو أن يصنع ذلك [أي التدليس] لشيخه ، فإن اطلع على أنه دلسه حكم به ، وإن لم يطلع طريقه الاحتمال ، فيقبل من الثقة ما صرح فيه بالتحديث ، ويتوقف عما عداه . اهـ .

(١٥٣) وسأله عليه السلام معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم فقال : يا رسول الله أين تأمرني ؟ قال : " ههنا " ونحا بيده نحو الشام . ذكره الترمذي وصححه .

[ص ٤٠٨]

(١٥٣) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في الفتن ، باب ما جاء في الشام (٣٥٣/٦ بعد حديث ٢١٩٣) حدثنا أحمد بن منيع .

والإمام أحمد (٣/٥) .

والطبراني في " الكبير " (٤٠٩/١٩ ح ٩٧٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

ثلاثتهم عن يزيد بن هارون .

وأحمد (٥/٥) عن يحيى بن سعيد .

والرويانى في " مسنده " (١١٠/٢ ح ٩١٤) من طريق [عبد الله بن بكر]

السهمي .

وأيضاً في (١١٩/٢ ح ٩٣٤) ، والطبراني في " الكبير " (٤٠٩/١٩ ح ٩٧٧)

من طريق خالد [بن عبد الله الواسطي] .

والطبراني في " الكبير " (٤٠٩/١٩ ح ٩٧٥) من طريق أبي بكر الهذلي .

خمسهم عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت : يا رسول الله أين

تأمرني ؟ ... الحديث ، وهذا لفظ الترمذي وأحمد عن يزيد مع زيادة عند أحمد في آخره ،

والباقون بمعناه وفيه الزيادة أيضاً .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

دراسة إسناده الترمذي :

١ - أحمد بن منيع بن عبد الرحمن ، أبو جعفر البغدادي الأصم .

روى عن إسماعيل بن علي ، ويزيد بن هارون وغيرهما .

وعنه مسلم وأبو داود وابن خزيمة وغيرهم .

قال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٤٤ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١/٤٩٥ ت ١١٤) ، تهذيب التهذيب (١/٧٢ ت ١٤٤) ، التقريب (ص ٨٥ ت ١١٤) .

- ٢ - يزيد بن هارون . ثقة متقن عابد . تقدم في حديث (١٠٦) .
- ٣ - بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة ، أبو عبد الملك القشيري .
روى عن أبيه ، وعن زرارة بن أوفى .
وعنه يزيد بن هارون ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .
وثقه ابن معين وابن المديني والنسائي وابن الجارود وغيرهم .
وقال الترمذي : قد تكلم شعبة في بهز ، وهو ثقة عند أهل الحديث .
وقال الحاكم أبو عبد الله : من ثقات البصريين ممن يجمع حديثه ، وإنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده ؛ لأنها شاذة لا متابع لها في الصحيح .
واحتج به الإمام أحمد وإسحاق ، وسئل أحمد عن إسناد حديث له فقال : هو عندي صالح الإسناد .

وقال الدارقطني : لا بأس به .
وقال ابن عدي : روى عنه ثقات الناس ، وقد روى عنه الزهري وجماعة من الثقات ، وأرجو أنه لا بأس به في رواياته ، ولم أر أحداً تخلف في الرواية عنه من الثقات ، ولم أر له حديثاً منكراً ، وأرجو أنه إذا حدث عنه ثقة فلا بأس بحديثه .
وقال أبو زرعة : صالح ، ولكنه ليس بالمشهور .
وسئل ابن معين عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، فقال : إسناد صحيح ، إذا كان دون بهز ثقة .

- وقيل لأبي داود : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ؟ قال : هو عندي حجة .
وقال أبو جعفر السبتي : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده : صحيح .
قال ابن عبد الهادي : قد وثق بهز أكثر العلماء . ونحوه قال ابن حجر .

وفي مقابل هؤلاء :

قال البخاري : يختلفون فيه .
وتكلم شعبة فيه ، ولم يحدث عنه ، وقال له : من أنت ومن أبوك ؟

وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به . قال ابن القطان - معلقاً - : وقول أبي حاتم : لا يحتج به ، لا ينبغي أن يقبل منه إلا بحجة . وبهز ثقة عند من علمه .
وقال ابن حبان في " المحروحين " : كان يخطئ كثيراً ، فأما أحمد بن حنبل وإسحاق ابن إبراهيم ، فهما يحتجان به ويرويان عنه ، وتركه جماعة من أئمتنا ، ولو لا حديث : " إنا آخذوها وشطر إبله ، عزمة من عزمات ربنا " لأدخلناه في الثقات ، وهو ممن استخبر الله فيه . اهـ .

وقد تعقبه الذهبي فقال : " على أبي حاتم البستي في قوله هذا مؤاخذات : إحداها قوله : " كان يخطئ كثيراً " وإنما يعرف خطأ الرجل بمخالفة رفاقه له ، وهذا انفرد بالنسخة المذكورة وما شاركه فيها ، ولا له في عامتها رفيق . فمن أين لك أنه أخطأ؟! . الثاني : قولك : " تركه جماعة " فما علمت أحداً تركه أبداً ، بل قد يتركون الاحتجاج بخبره ... الثالث : ولولا حديث " إنا آخذوها " فهو حديث انفرد به بهز أصلاً ورأساً وقال به بعض المجتهدين . ويقع بهز عالياً في جزء الأنصاري ، وموته مقارب لموت هشام بن عروة ، وحديثه قريب من الصحة " .

أقول : وأما كلام شعبة فيه ، فقال ابن حجر في " التهذيب " : روى محمد بن الحسين البغدادي في كتاب " التمييز " : قلت لأحمد - يعني ابن حنبل - : ما تقول في بهز بن حكيم ؟ فقال : سألت غندراً عنه . فقال : قد كان شعبة مسه ثم تبين معناه فكتب عنه ^(١) ، قال : وسألت ابن معين : هل روى شعبة عن بهز ؟ قال : نعم . حديث " أترعون عن ذكر الفاجر " وقد كان شعبة متوقفاً عنه ، قلت : فكم له عن أبيه عن جده ؟ قال : أحاديث . اهـ .
مات قبل الستين ومائة .

خلاصة حاله :

ثقة . فقد وثقه أكثر الأئمة - كما قال ابن عبدالمهدي وابن حجر - كابن معين وابن المديني وأبي داود والنسائي والترمذي والحاكم وابن الجارود وغيرهم .
ولم أقف على سبب للكلام فيه سوى ما قاله الحاكم : " وإنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده ؛ لأنها شاذة لا متابع لها في الصحيح " !! هكذا ، وأطلق عليها

(١) لفظه في " التهذيب " - المطبوع - : قد كان شعبة مسه لم يبين معناه فكتب عنه " ولعل ما أثبتته هو الصواب .

الشذوذ بناءً على تعريفه للشاذ حيث قال في " معرفة علوم الحديث " (ص ١١٩) : " أما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصلٌ متابعٌ لذلك الثقة " وقد نازعه العلماء في هذا التعريف كما هو معلوم في كتب المصطلح ، وليس الحديث في هذا مقصوداً هنا . إنما المقصود بالبيان ؛ هو أن تفرد بهز بهذه النسخة - وهذا يعني كثرة تفرد - لعل هذا هو السبب في توقف بعض الأئمة في الاحتجاج به كما هو الحال عند أبي حاتم .

وبعضهم احتج بحديثه ولكن جعله من قبيل الحسن وليس الصحيح .
والظاهر - والله أعلم - أن تفرد لا يؤثر فيه ما دام أن الأئمة قد شهدوا له بالثقة وتمام الضبط وقد قال أيضاً ابن عدي : " لم أر له حديثاً منكراً " .

ومن نص على صحة هذا الإسناد - بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - : ابن معين ، وأبو جعفر السبتي - كما تقدم - والترمذي - كما في هذا الحديث - ، والحاكم كما في " المستدرک " (٣٩٨/١) ، وواقفه الذهبي ، وابن عبدالمهادي كما في " التنقيح " (١٤٩١/٢) . هذا ما ظهر لي والعلم عند الله تعالى .

الجرح والتعديل (٤٣٠/٢ ت ١٧١٤) ، المجروحين (١٩٤/١) ، الكامل لابن عدي (٢/٦٦ ت ٢٩٩) ، سؤالات السلمى للدارقطنى (ص ١٤٣ ت ٦٦) ، سؤالات مسعود السجزي للحاكم (ص ١٤٧ ت ١٥٠) ، تهذيب الكمال (٢٥٩/٤ ت ٧٧٥) ، تاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ١٤١-١٦٠ / ص ٧٩) ، ميزان الاعتدال (٧١/٢) ت ١٣٢٧) ، الكاشف (٢٧٦/١ ت ٦٥١) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٥٥ ت ٥٥) ، نصب الراية (٣١٠/٣) ، تهذيب التهذيب (٤٣٧/١ ت ٩٢٤) ، التقريب (ص ١٢٨ ت ٧٧٢) ، فتح الباري (٣٦٧/١٣) ، من روى عن أبيه عن جده لابن قطلوبغا (ص ١٣٥ - ١٣٦) .

٤ - أبوه : حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ الْقَشِيرِي .

روى عن أبيه معاوية بن حيدة .

وعنه ابنه بهز ، وأبو قزعة سويد بن حجر وغيرهما .

قال العجلي : تابعي ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في " الثقات " . وقال في " مشاهير علماء الأمصار " : من صالح
أهل البصرة .

وأخرج له البخاري تعليقاً . والباقون سوى مسلم .
من الثالثة .

أقول : فهذه الأقوال في حكيم ، مع ما تقدم ذكره في ترجمة ابنه بهز ، من تصحيح
عددٍ من الأئمة لهذه السلسلة - بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - يعضد القول بتوثيقه .
والعلم عند الله تعالى .

مشاهير علماء الأمصار (ص ١٢١ ت ٧٠٣) ، تهذيب الكمال (٢٠٢/٧ ت ١٤٦٢) ،
تهذيب التهذيب (٣٨٧/٢ ت ٧٨٣) ، التقريب (ص ١٧٧ ت ١٤٧٨) .

٥ - جده : معاوية بن حيدة بن معاوية بن كعب القشيري .

صحابي ، نزل البصرة ، ومات بخراسان .

روى عنه ابنه حكيم بن معاوية ، وحميد المزني ، وعروة بن رويم اللخمي .

قال محمد بن سعد : وفد على النبي ﷺ فأسلم ، وصحبه ، وسأله عن أشياء ، وروى

عنه أحاديث .

طبقات ابن سعد (٢٥/٧ ت ٢٨٥٥) ، تهذيب الكمال (١٧٢/٢٨ ت ٦٠٥١) ، الإصابة
(١١٨/٦ ت ٨٠٨٣) ، التقريب (ص ٥٣٧ ت ٦٧٥٥) .

الحكم على الحديث :

صحيح بهذا الإسناد ، وتقدم قول الترمذي : حسن صحيح . والله أعلم .

(١٥٤) وسألته ﷺ اليهود عن الرعد : ماهو ؟ فقال : " ملك من الملائكة مُوَكَّل بالسحاب ، معه مخاريق من نار ، يسوقه به حيث يشاء (أ) الله (ب) " . قالوا : فما هذا الصوت الذي نسمع (ج) ؟ قال : " زَجْرُهُ (د) السحاب (هـ) حتى تنتهي حيث أمرت " قالوا: صدقت . ثم قالوا : فأخبرنا عما حرم إسرائيل على نفسه ؟ قال : " اشتكى عرق النَّسَا فلم يجد شيئاً يلائمه إلا لحوم الإبل وألبانها فلذلك حرمها على نفسه " قالوا : صدقت . ذكره الترمذي وحسنه .

[ص ٤٠٨]

(أ) في ب : " شاء " .

(ب) لفظ الجلالة ليس في أ .

(ج) في أ : " تَسْمَع " وفي المطبوعة : " يُسْمَع " والمثبت من ب ومن الترمذي .

(د) في ب : " زجر " .

(هـ) في ب والمطبوعة : " السحاب " والمثبت من أ ، وهو أولى لقوله بعده : " تنتهي ... أمرت " .

شرح الغريب :

مخاريق : جمع مخراق . قال ابن الأثير : " وهو في الأصل ثوب يُلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً ، أراد أنه آله تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه " . (النهاية ٢٦/٢) .
عرق النَّسَا : بفتح النون والقصر بوزن " العصا " عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمرُّ بالعرقوب حتى يبلغ الكعب أو الحافر " .
ينظر : المجموع المغيث (٢٩٥/٣ - ٢٩٦) ، النهاية (٥١/٥) .

(١٥٤) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي والضياء المقدسي في " المختارة " والنسائي في " الكبرى " وأحمد وابن منده في " التوحيد " والطبراني في " الكبير " من حديث ابن عباس .
ومداره على عبد الله بن الوليد الكوفي ، عن بكير بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم أخبرنا عن الرعد ماهو ؟ ... الحديث .

أخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الرعد (٢٧٧/٨ ح ٣١١٦) حدثنا
عبد الله بن عبدالرحمن .

والطبراني في " الكبير " (٣٦/١٢ ح ١٢٤٢٩) ، ومن طريقه : الضياء المقدسي في
" المختارة " (٦٠/١٠ ح ٦٠) حدثنا علي بن عبدالعزيز .

والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب كيف تؤنث المرأة وكيف يذكر
الرجل ؟ (٥/ ٣٣٦ ح ٩٠٧٢) أخبرنا أحمد بن يحيى الصوفي .

وابن منده في " التوحيد " (١٦٨/١ ح ٤٨) من طريق إبراهيم بن نصر .
أربعتهم عن أبي نعيم [الفضل بن دكين] .

والإمام أحمد (٢٧٤/١) ، والضياء في " المختارة " (١٠/ ٦٩ ح ٦١) ، وابن
منده - الموضوع السابق - من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري .

كلاهما عن عبد الله بن الوليد به ، وهذا سياق الترمذي مع اختلاف يسير ، وقال :
حسن غريب ^(١) .

ومثله ابن منده إلا أنه اقتصر على السؤال عن الرعد وقال : هذا إسناد متصل ورواته مشاهير
ثقات أخرجه النسائي . اهـ .

والباقون بنحوه ، وزادوا السؤال عن علامة النبي ﷺ ؟ ، وكيف تُؤنث المرأة وكيف
تُذكر؟ ، ومن الذي يأتيك من الملائكة ؟ .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤٣٦/٨ ح ١٣٩٠٢) وقال : رواه الترمذي
باختصار . رواه أحمد والطبراني ورجاهما ثقات .

دراسة إسناد الترمذي :

- ١ - عبد الله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي ، أبو محمد الدارمي .
روى عن أبي نعيم الفضل بن دكين ، وأبي عبيد القاسم بن سلام وغيرهما .
وعنه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي وغيرهم .

(١) جاء في النسخة المطبوعة لإشراف الدعاس : " حسن صحيح غريب " ، والمثبت هو الذي نقله كثير من الأئمة منهم :
المزي في " التحفة " (٣٩٤/٤) . وابن كثير في " تفسيره " (١٣٠/١ ، ٣٨٢) ، والضياء في " المختارة "
(٧٠/١٠) ، وأحمد شاکر في تعليقه على " المسند " (١٦١/٤) . وابن القيم - كما ترى - أشار إلى تحسينه فقط .

قال الإمام أحمد : إمام . وقال أيضاً : كان ثقة وزيادة ، وأثنى عليه خيراً .
وقال أبو حاتم : هو إمام أهل زمانه .
وقال الحاكم أبو عبد الله : من حفاظ الحديث المبرزين .
والثناء عليه كثير . فلا أطيل في نقله .
قال ابن حجر : ثقة فاضل متقن .
مات سنة ٢٥٥ هـ .

تهذيب الكمال (١٥/٢١٠ ت ٣٣٨٤) ، تهذيب التهذيب (٥/٢٥٨ ت ٥٠٢) ، التقريب
(ص ٣١١ ت ٣٤٣٤) .

٢ - أبو نعيم : الفضل بن دكين . ثقة ثبت . تقدم في حديث (٦١) .
٣ - عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن مَعْقِلِ المزني ، الكوفي ، كان يكون في بني عجل فرما
قيل له : العجلي .

روى عن بكير بن شهاب ، وعبد الملك بن عمير وغيرهما .
وعنه أبو نعيم الملائي ، وأبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري وغيرهما .
قال ابن معين والعجلي والنسائي : ثقة . وكذا قال ابن حجر في " التقريب " .
من السابعة .

تهذيب الكمال (١٦/٢٦٨ ت ٣٦٤١) ، تهذيب التهذيب (٦/٦٣ ت ١٣٧) ، التقريب
(ص ٣٢٨ ت ٣٦٩٠) .

٤ - بكير بن شهاب الكوفي .

روى عن سعيد بن جبير ، وصالح بن سلمان .
وعنه عبد الله بن الوليد المزني ، ومبارك بن سعيد أخو سفيان الثوري .
قال أبو حاتم : شيخ .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال الذهبي في " الميزان " : صدوق .
وقال ابن حجر : مقبول . من السادسة .

والأظهر - والله أعلم - أن قول الذهبي أقرب للصواب ؛ من أجل توثيق ابن حبان مع التوثيق الفعلي من عددٍ من الأئمة ؛ فالترمذي يحسن حديثه ، وابن منده والهيثمي يقولان : رواته ثقات . كلُّ هذا يعضد القول بتحسين حديثه . والله أعلم .

التاريخ الكبير (١١٤/٢ ت ١٨٧٨) ، الجرح والتعديل (٤٠٤/٢ ت ١٥٨٧) ، ثقات ابن حبان (١٠٦/٦) ، تهذيب الكمال (٢٣٨/٤ ت ٧٦٢) ، ميزان الاعتدال (٦٧/٢ ت ١٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (٤٣٠/١ ت ٩٠٥) ، التقريب (ص ١٢٨ ت ٧٥٧) .

٥ - سعيد بن جبير بن هشام الأسدي مولا هم ، أبو محمد ، ويقال : أبو عبد الله الكوفي . روى عن ابن عباس ، وابن عمر - رضي الله عنهم - وغيرهما . وعنه أيوب السخيتاني ، وبكير بن شهاب وغيرهما . قال أبو القاسم الطبري : هو ثقة إمام حجة على المسلمين . وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه . روى له الجماعة . قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥ هـ ، وهو ابن تسع وأربعين سنة .

تهذيب الكمال (٣٥٨ / ١٠ ت ٢٢٤٥) ، تهذيب التهذيب (٤ / ١١ ت ١٤) ، التقريب (ص ٢٣٤ ت ٢٢٧٨) .

٦ - ابن عباس . عبد الله بن عباس . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٧) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد من أجل " بكير بن شهاب " . وقد حسنه الترمذي ، وقال ابن منده : " هذا إسناد متصل ورواته مشاهير ثقات " ، وكذا وثق رجاله الهيثمي - كما تقدم - .

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس لكن ليس فيه السؤال عن الرعد . وهو من رواية عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس . أخرجه الإمام أحمد (٢٧٨/١) ، وابن سعد في " الطبقات " (١٣٨/١) عن هاشم ابن القاسم .

وأحمد (٢٧٣/١) عن حسين بن محمد المروزي .
والطيالسي في " مسنده " (ص ٣٥٦ ح ٢٧٣١) ، ومن طريقه : ابن جرير الطبري في
" تفسيره " (٤٣١/١ - ٤٣٢) ، والبيهقي في " دلائل النبوة " (٢٦٦/٦) .
وأخرجه عبد بن حميد في " تفسيره " - كما في " تفسير ابن كثير " (١٢٨/١) - عن
أحمد بن يونس .

وعبدالله بن أحمد في زوائده على " المسند " (٢٧٨/١) عن محمد بن بكار ^(١) .
والطبراني في " الكبير " (١٩٠/١٢ ح ١٣٠١٢) من طريق محمد بن يوسف
الفريابي .

ستتهم عن عبد الحميد بن بهرام به ، بمعناه واقتصر الإمام أحمد عن حسين على السؤال
عن الطعام الذي حرم إسرائيل على نفسه ؟ .
قلت : وهذا إسناد حسن . قال الترمذي : قال الإمام أحمد : لا بأس بحديث
عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب . (السنن ٨/٣٥٠ ح ٣٢١٣) . وتقدم تفصيل
ترجمة شهر بن حوشب في حديث (٥٦) وانتهيت إلى أنه حسن الحديث .
وبهذه الطريق يكون الحديث صحيحاً ، سوى مسألة الرعد .

أقول : وفي مسألة الرعد جاءت آثار كثيرة عن الصحابة والتابعين وأكثرها تفسيراً
لقوله تعالى : ﴿ ويسبح الرعد بحمده ﴾ [الرعد : ١٣] وقد روى بعضها الخرائطي في
" مكارم الأخلاق " في باب ما يستحب من القول عند صوت الرعد وما هو ؟ (٩٣٥/٢ -
٩٤٣) ، والبيهقي في " سننه " في كتاب صلاة الاستسقاء ، باب ما جاء في الرعد
(٣٦٣/٣) . وأورد كثيراً منها السيوطي في " الدر المنثور " في تفسير سورة الرعد (٩٦/٤ -
٩٧) . والله أعلم .

(١) وقع في " المسند " - المطبوع باليمنية - : " حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، حدثنا محمد بن بكار " أي أن الحديث من
أصل المسند وليس من زوائد عبدالله . والصواب ما أثبتته ، كما في " أطراف مسند أحمد " لابن حجر (١٢١/٣ ح
٣٤١٨) ، وجاء كذلك أيضاً في بعض نسخ " المسند " الخطية على ما ذكره محققوا " المسند " ط . مؤسسة الرسالة
(٣١٢/٤) وذكروا أنه جاء هكذا أيضاً في " إتحاف المهرة " . وهكذا هم أثبتوه .
ومحمد بن بكار - وهو ابن الريان - ، المعروف بالرواية عنه : هو عبدالله لا أبوه . والله أعلم .

(١٥٥) وسئل ﷺ عن القردة والخنازير : أهي من نسل اليهود ؟ فقال : " إن الله لم يلعن قوماً قط فمسخهم فكان لهم نسل حتى يهلكهم ^(أ) ، ولكن هذا خلق كان ، فلما غضب ^(ب) الله على اليهود مسخهم فجعلهم ^(ج) مثلهم " ذكره أحمد .

[ص ٤٠٨]

(أ) " حتى يهلكهم " ليست في أ .

(ب) في ب والمطبوعة : " كتب " والمثبت من أ ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(ج) في النسختين والمطبوعة : " جعلهم " والتصويب من "المسند" وغيره حتى تتسق العبارة .

(١٥٥) تخريج الحديث :

جاء من حديث ابن مسعود رضي الله عنه . وله عنه طريقان :

الأول : داود بن أبي الفرات ، عن محمد بن زيد [العبدى] ، عن أبي الأعين العبدى ، عن أبي الأحوص الجشمي ، عن ابن مسعود قال : سألتنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير : أهي من نسل اليهود ؟ ... الحديث بهذا السياق .
أخرجه أحمد (٣٩٥/١) عن عبد الله بن يزيد ، ويونس .
وفي (٣٩٦/١) عن أبي سعيد مولى بني هاشم .
وفي (٤٢١/١) عن عبد الصمد ، وروح .
والطيالسي في " مسنده " (ص ٣٩ ح ٣٠٧) .
والطبراني في " الكبير " (١٠٦/١٠ ح ١٠١١٠) من طريق حجاج بن المنهال .
سبعتهم عن داود بن أبي الفرات به ، بهذا اللفظ ، وبنحوه عند أحمد عن أبي سعيد ، والطيالسي .

الثاني : علقمة بن مرثد ، عن المغيرة بن عبد الله اليشكري ، عن المعرور بن سويد ، عن ابن مسعود قال : قال رجل : يا رسول الله القردة والخنازير ، هي مما سخ ؟ فقال النبي ﷺ : " إن الله عز وجل لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلًا ، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك " .

وفي رواية : فقال النبي ﷺ : " إن الله عز وجل لم يمسخ قوماً أو يهلك قوماً فيجعل لهم نسلًا ولا عاقبة ، وإن القررة والخنازير قد كانت قبل ذلك " .
أخرجه مسلم في " صحيحه " في كتاب القدر ، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر (٢٠٥١/٤ ح ٣٣ : ٢٦٦٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، وحجاج الشاعر .

والإمام أحمد (٤١٣/١ ، ٤٣٣ ، ٤٦٦) .

ثلاثتهم عن عبدالرزاق .

ومسلم عن أبي داود سليمان بن معبد ، عن الحسين بن حفص .

كلاهما عن سفيان الثوري .

وأخرجه مسلم (٣٢ : ٢٦٦٣) ، والإمام أحمد (٣٩٠/١ ، ٤٣٣) عن وكيع .

ومسلم عن أبي كريب ، عن محمد بن بشر .

والإمام أحمد (٤٤٥/١) عن سفيان بن عيينة .

ثلاثتهم عن مسعر .

كلاهما (الثوري ومسعر) عن علقمة بن مرثد به ، وهذا لفظ مسلم عن الثوري .

والرواية التي تليه : عند أحمد عن الثوري . ولفظ مسعر بمعناه .

وعندهم جميعاً زيادة في أوله ، عبارة عن حديث آخر لا تعلق له بهذا الحديث .

تنبيه :

يلاحظ أن المعنى الذي اشتمل عليه لفظ كل طريق ، واحد . وعليه فهما حديث

واحد لا فرق بينهما ، سوى أن الأول اقتصر على هذا الجزء من الحديث ، والثاني اشتمل

عليه وعلى غيره .

وبناء على هذا فإن عزو المؤلف الحديث لأحمد يوهم أن مسلماً لم يخرججه ، وكان

الأولى أن يعزوه لمسلم ويسوق لفظه .

(١٥٦) وقال ﷺ : " فيكم المغرّبون " قالت (أ) عائشة : وما المغرّبون ؟ قال :
" الذين يشترك فيهم الجن " ذكره أبو داود (ب) .

[ص ٤٠٨]

(أ) في المطبوعة : " فقالت " .

(ب) قال المؤلف عقب الحديث : " وهذا من مشاركة الشياطين للإنس في الأولاد . وسموا مغرّبين : لبعده
انسابهم وانقطاعهم عن أصولهم ، ومنه قولهم : " عنقاء مَغْرِب " . اهـ .

شرح الغريب :

المغرّبون : بكسر الراء المشددة . فسر هذا اللفظ في الحديث بأنهم الذين يشترك فيهم الجن .
وانظر ما قاله ابن القيم عقب الحديث في سبب تسميتهم بذلك .

ويقرب منه قول الخطابي في " معالم السنن " (٣٣٤/٥ - مع السنن) : " إنما سُمُوا " مَغْرِبِينَ " لانقطاعهم عن أصولهم ، وبُعْد نسبهم ، وأصل الغرب البعد ، ومنه قيل : " عنقاء مَغْرِب " أي جائية من بعد ، ومنه سمي الغريب غريباً ، وذلك لبعده عن أهله ، وانقطاعه عن وطنه ، فسمي هؤلاء الذين اشترك فيهم الجن " مَغْرِبِينَ " ، لما وجد فيهم من شبهة الغرباء بمدخله من ليس من جنسهم ، ولا على طباعهم وشكلهم " .

وفي " النهاية " (٣٤٩/٣) : سموا مغربين ؛ لأنه دخل فيهم عرق غريب ، أو جاؤوا من نسب بعيد . وقيل : أراد بمشاركة الجن فيهم أمرهم إياهم بالزنا ، وتحسينه لهم فجاء أولادهم من غير رشدة .
ومنه قوله تعالى : ﴿ وشاركهم في الأموال والأولاد ﴾ [الإسراء : ٦٤] . اهـ .

(١٥٦) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في الأدب ، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه (٤/٣٢٨ ح ٥١٠٧) حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير ، حدثنا داود بن عبدالرحمن العطار ، عن ابن جريج ، عن أبيه ، عن أم حميد ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال لي رسول الله ﷺ : " هل رؤي - أو كلمة غيرها - فيكم المغرّبون ؟ " قلت : وما المغرّبون ؟ ... الحديث بلفظه .

وأورده المزي في " التحفة " (١٢/٤٤٠ ح ١٧٩٧٨) وعزاه لأبي داود وساق إسناده ثم قال : رواه محمد بن علي الحكيم الترمذي ، عن صالح بن محمد الترمذي ، عن داود ابن عبدالرحمن بإسناده عن أم حميدة بنت عبدالرحمن به .

دراسة إسناده :

١ - محمد بن المثني بن عبيد العنزي - بفتح النون والزاي - أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه .

روى عن إبراهيم بن أبي الوزير ، وأبي عاصم الضحاك بن مخلد وغيرهما .
وعنه الجماعة وغيرهم .

قال ابن حجر : ثقة ثبت ، وكان هو وبندار فرسي رهان .
مات سنة ٢٥٢ هـ .

تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٦ ت ٥٥٧٩) ، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٩ ت ٦٩٨) ، التقريب (ص ٥٠٥ ت ٦٢٦٤) .

٢ - إبراهيم بن أبي الوزير : هو ابن عمر بن مطرف الهاشمي مولاهم ، أبو إسحاق المكي نزيل البصرة .

روى عن داود العطار ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .

وعنه عبد الله بن محمد الجعفي ، ومحمد بن المثني وغيرهما .

قال بندار والدارقطني : ثقة . زاد الدارقطني : ليس في حديثه ما يخالف الثقات .

وقال أبو حاتم : ليس به بأس . وقال النسائي : لا بأس به .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : صدوق ، من التاسعة . روى له البخاري مقروناً بالأربعة .

الجرح والتعديل (١١٤/٢ ت ٣٤٤) ، ثقات ابن حبان (٦٥/٨) ، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٧٩ ت ٢٧٠) ، تهذيب الكمال (١٥٧/٢ ت ٢١٨) ، الكاشف (١/٢٢٠ ت ١٨٠) ، تهذيب التهذيب (١٢٨/١ ت ٢٦٤) ، التقريب (ص ٩٢ ت ٢٢٢) .

٣ - داود بن عبدالرحمن العطار ، أبو سليمان المكي .

روى عن عبدالملك بن جريج ، وعمرو بن دينار وغيرهما .

وعنه إبراهيم بن أبي الوزير ، وقتيبة بن سعيد وغيرهما .

وثقه ابن معين والعجلي وأبو داود والبخاري .

وقال ابن حبان في " الثقات " : كان متقناً من فقهاء أهل مكة .
ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر ، وروى له الجماعة .
مات سنة أربع - أو خمس - وسبعين ومائة .

ثقات ابن حبان (٢٨٦/٦) ، تهذيب الكمال (٤١٣/٨ ت ١٧٧١) ، الكاشف (٣٨٠/١) ت
١٤٥٠) ، تهذيب التهذيب (١٦٦/٣ ت ٣٦٦) ، التقريب (ص ١٩٩ ت ١٧٩٨) .

٤ - ابن جريج : عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج . ثقة فقيه فاضل مكثر من التدليس
والإرسال . تقدم في حديث (١١) .

٥ - أبوه : عبدالعزيز بن جريج المكي مولى قريش .

روى عن سعيد بن جبير ، وعن أم حميد وغيرهما .

وعنه خُصيف بن عبدالرحمن الجزري ، وابنه عبد الملك .

قال البخاري والعقيلي : لا يتابع في حديثه .

وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : روى عن عائشة ولم يسمع منها .

وقال ابن حجر : لين . من الرابعة .

ضعفاء العقيلي (١٢/٣ ت ٩٦٧) ، الكامل لابن عدي (٢٨٩/٥ ت ١٤٢٨) ، تهذيب الكمال
(١١٧/١٨ ت ٣٤٣٨) ، ميزان الاعتدال (٣٦٠/٤ ت ٥٠٩٦) ، الكاشف (١/٦٥٤ ت
٣٣٧٩) ، تهذيب التهذيب (٢٩٧/٦ ت ٦٤٣) ، التقريب (ص ٣٥٦ ت ٤٠٨٧) .

٦ - أم حُمَيْد - ويقال : أم حُمَيْدَة - بنت عبدالرحمن .

روت عن عائشة .

وعنها عبدالعزيز بن جريج .

قال ابن حجر : لا يعرف حالها . من الثالثة .

تهذيب الكمال (٣٥١/٣٥ ت ٧٩٧٣) ، تهذيب التهذيب (٤٩٢/١٢ ت ٢٩٤١) ، التقريب
(ص ٧٥٦ ت ٨٧٢٦) .

٧ - عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - تقدمت في حديث (٣٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل عبدالعزيز بن جريح "ضعيف" ، وأم حميد "مجهولة".
وقال الشيخ الألباني في "ضعيف أبي داود" (ص ٥٠٥-٥٠٦ ح ١٠٩٢) : ضعيف
الإسناد . والله أعلم .

(١٥٧) وسأله ﷺ رجلٌ فقال : أين أتزر ؟ فأشار إلى عَظْم ساقه ، وقال : " ههنا اتزر (أ) ، فإن (ب) أبيت ، فههنا (ج) أسفل من ذلك ، فإن أبيت ، فههنا فوق الكعبين ، فإن أبيت ، فإن الله لا يجب كل مختال فخور " . ذكره أحمد .

[ص ٤٠٨]

(أ) من قوله : " فأشار " إلى هذا الموضع بياض في ب .
(ب) من قوله : " ههنا " إلى هذا الموضع ساقط من أ .
(ج) في المطبوعة : " قال : فإن أبيت ؟ قال : فههنا " . على أن قوله : " فإن أبيت ؟ " استفهام من الرجل . والذي في ب ومصادر التخريج حذف " قال " في الموضعين ، ويكون قوله : " فإن أبيت ... " الخ ، من قول النبي ﷺ ، كما في باقي الحديث .

شرح الغريب :

عَظْم ساقه : - بضم العين - وسطه . كما في " اللسان " (٣٠٠٥/٥) . وجاء في الرواية التي أخرجها أبو داود : " وارفع إزارك إلى نصف الساق " .

(١٥٧) تخريج الحديث :

هذا جزءٌ من حديث رواه أبو جري جابر بن سليم الهجيمي ﷺ في قصة طويلة وقعت له مع النبي ﷺ فرواها بعضهم تامة ، وبعضهم اقتصر على أولها ، أو على جزء منها .
فأما هذا الجزء :

فأخرجه الإمام أحمد (٤٨٢/٣) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي السليل ، عن أبي تيممة الهجيمي - قال إسماعيل مرة : عن أبي تيممة الهجيمي ، عن رجل من قومه - قال : لقيت رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة وعليه إزارٌ من قطن ... - إلى أن قال : - سألت عن الإزار فقلت أين أتزر ؟ فأقنع ظهره [وأخذ] بعَظْم ساقه ، وقال : " ههنا اتزر ... " وذكر الحديث بلفظه وفيه زيادات في آخره .

قلت : هكذا (عن أبي تيممة ، عن رجل من قومه) - لم يُسمَّه - . وقد سمي في طرق أخرى بأنه : أبو جري جابر بن سليم الهجيمي .

فقد أخرجه الحاكم في " مستدرکه " في اللباس (١٨٦/٤) أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل ، حدثنا محمد بن عبدالوهاب الفراء ، أنبأنا جعفر بن عون ، أنبأنا سعيد بن إياس الجريري ، عن أبي السليل ، عن أبي تيممة الهجيمي ، عن جابر بن سليم الهجيمي رضي الله عنه به ، كما ساقه أحمد بدون الزيادات في آخره . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أبو داود في اللباس ، باب ماجاء في إسبال الإزار (٥٦/٤ ح ٤٠٨٤) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في الشهادات ، باب شهادة أهل العصبية (٢٣٦/١٠) عن مسدد .

والطبراني في " الكبير " (٦٥/٧ ح ٦٣٨٦) عن معاذ بن المثني . كلاهما عن يحيى بن سعيد .

والترمذي في الاستئذان ، باب كراهية أن يقول : عليك السلام مبتدئاً (٣٥٣/٧ ح ٢٧٢٣) عن الحسن بن علي الخلال ، عن أبي أسامة .

والطبراني في " الكبير " (٦٥/٧ ح ٦٣٨٧) عن موسى بن سهل أبو عمران الجوني ، عن هشام بن عمار ، عن عيسى بن يونس .

ثلاثهم عن أبي غفار المثني بن سعيد ، عن أبي تيممة ، عن أبي جري جابر بن سليم به - وذكر حديثاً طويلاً - وفيه : " وارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين ، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة وإن الله لا يحب المخيلة ... " .

هذا سياق أبي داود والطبراني عن يحيى ، وأما الترمذي فساق أوله ثم قال : " وذكر قصة طويلة " وقال : هذا حديث حسن صحيح .

والطبراني في موضعه الثاني : ساق أوله ثم أحال على حديثه الأول .

وأورده النووي في " رياض الصالحين " (٥٥٠/١ ح ٧٩٦ - نزهة المتقين) وساق

لفظ أبي داود بتمامه ، ثم قال : رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح ...

وأخرجه أحمد (٦٥/٤) و (٣٧٧/٥) عن أبي النضر ، عن الحكم بن فضيل .

وفي (٦٤ / ٥) عن عفان ، عن وهيب .

كلاهما عن خالد الحذاء ، عن أبي تيممة ، قال الحكم : عن رجل من قومه ، وقال وهيب : عن رجل من بلهَجِيم ، به . بمثل حديث أبي داود .

قلت : قد تبين من بعض طرق الحديث أن صحابه هو (أبو جري جابر بن سليم الهجيمي) . وهو لا يختلف عما وصف به ، بل موافق له .

وقد سمي في طرق أخرى كثيرة تؤكد ما سبق ، أعرضت عنها لأنها اقتضت على أول الحديث أو على جزء آخر غير المراد تخريجه ، وفيما ذكرت من الطرق غنية وكفاية .
والحمد لله .

دراسة إسناد أحمد - الأول - :

١ - إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن عليّة .

روى عن أيوب السختياني ، وسعيد الجريري وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

قال شعبة : ابن عليّة ريحانة الفقهاء . وقال أيضاً : ابن عليّة سيد المحدثين .

وقال الإمام أحمد : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة .

وقال ابن معين : كان ثقة مأموناً صدوقاً مسلماً ورعاً تقياً .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ١٩٣ هـ .

تهذيب الكمال (٣/٢٣ ت ٤١٧) ، تهذيب التهذيب (١/٢٤١ ت ٥١٣) ، التقريب (ص ١٠٥ ت ٤١٦) .

٢ - سعيد الجريري - بضم الجيم - : هو ابن إياس ، أبو مسعود البصري .

روى عن أبي السليل ضريب بن نُقَيْر ، وعبدالله بن بريدة وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن عليّة ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

ثقة متفق عليه ، لكنه تغير قبل موته .

قال النسائي : ثقة أنكر أيام الطاعون .

وقال ابن حبان : كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين . قال : وقد رآه يحيى القطان وهو مختلط ، ولم يكن اختلاطه اختلاطاً فاحشاً فلذلك أدخلناه في " الثقات " .

قال ابن حجر : ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين .

مات سنة ١٤٤هـ .

قلت : ذكر العجلي وابن حجر وابن الكيال وغيرهم عدداً ممن سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، ولكنهم فأننا أحيل على هذه الكتب لاسيما كتاب ابن الكيال مع حاشية محققة الفاضل .

ثقات العجلي (ص ١٨١ ت ٥٣١) ، ضعفاء العقيلي (٩٩/٢ ت ٥٦١) ، الجرح التعديل (١/٤ ت ١) ، ثقات ابن حبان (٣٥١/٦) ، الكامل لابن عدي (٣٩٢/٣ ت ٨٢١) ، تهذيب الكمال (٣٣٨/١٠ ت ٢٢٤٠) ، شرح علل الترمذي لابن رجب (٥٦٣/٢) ، تهذيب التهذيب (٦/٤ ت ٨) ، التقريب (ص ٢٣٣ ت ٢٢٧٣) ، هدي الساري (ص ٤٢٥) ، الكواكب النيرات - مع حاشية المحقق - (ص ١٧٨ ت ٢٤) .

٣ - أبو السليل - بفتح المهملة وكسر اللام - : هو ضُرَيْب بن نُقَيْرٍ - كلاهما مصغر - القيسي الجُرَيْري البصري .

روى عن أبي تيممة الهجيمي ، وزهدم الجرمي وغيرهما .

وعنه سعيد الجريري ، وسليمان التيمي وغيرهما .

وثقه ابن معين وابن سعد وابن نمير وغيرهما .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال ابن حجر : ثقة . من السادسة . روى له مسلم والأربعة .

تهذيب الكمال (٣٠٩/١٣ ت ٢٩٣٤) ، تهذيب التهذيب (٤٠١/٤ ت ٨٠٠) ، التقريب (ص ٢٨٠ ت ٢٩٨٤) .

٤ - أبو تيممة الهجيمي : طريف بن مجالد . ثقة . تقدم في حديث (٧٠) .

٥ - رجل من قومه : هو جابر بن سُليم ، ويقال : سُليم بن جابر (ورجح البخاري الأول) كنيته : أبو جُري - مصغر - الهجيمي .

صحابي معروف .

التاريخ الكبير (٢٠٥/٢ ت ٢٢٠٥) ، الجرح والتعديل (٤٩٤/٢ ت ٢٠٢٧) ، و (٤ / ٢٠٨ ت ١٨٩٩) ، أسد الغابة (٤٨٧/١ ت ٦٣٧) ، تهذيب الكمال (١٨٨/٣٣ ت ٧٢٨٠) ، تهذيب التهذيب (٥٧/١٢ ت ٢١٤) ، التقريب (ص ١٣٦ ، ٦٢٨ ت ٨٦٦) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد صحيح . وإسماعيل بن عليّة ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه ، بل قال أبو عبيد الآجري : سمعت أبا داود يقول : " أرواهم عن الجريري إسماعيل بن عليّة ... " (سؤالاته ص ٣٠٣ ت ٤٤٩) .
وتقدم تصحيح الحاكم والذهبي للحديث من هذه الطريق .
وتصحيح الترمذي والنووي له من طريق أبي غفار بلفظه المذكور .
وصححه العراقي في " تخريجه لإحياء علوم الدين " (١١٩٥/٣ ح ١٧٧٦ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) . والله أعلم .

(١٥٨) وسأله ﷺ أبو بكر الصديق ﷺ فقال (أ) : إن إزارى يسترخى (ب) إلا أن أتعاهد ، فقال (ج) : " إنك لست ممن يفعله خيلاء " ذكره البخاري (د) .

[ص ٤٠٨]

(أ) في أ : " قال " .

(ب) في أ : " تسترخى " .

(ج) في ب : " قال " .

(د) " البخاري " ساقطة من أ .

(١٥٨) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وأحمد من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - .

أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : " لو كنت متخذاً خليلاً " (٢٣/٧ ح ٣٦٦٥) عن محمد بن مقاتل .
والإمام أحمد (٦٧/٢) عن عتاب .
وأحمد أيضاً (٦٧/٢ ، ١٣٦) عن علي بن إسحاق .

ثلاثتهم عن عبد الله [بن المبارك] ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : " من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " فقال أبو بكر : إن أحد شقي ثوبي يسترخى إلا أن أتعاهد ذلك منه ، فقال رسول الله ﷺ : " إنك لست تصنع ذلك خيلاء " .

وأخرجه البخاري في اللباس ، باب من جر إزاره من غير خيلاء (٢٦٦/١٠ ح ٥٧٨٤) عن أحمد بن يونس .

وأبو داود في اللباس ، باب ما جاء في إسبال الإزار (٥٦/٤ ح ٤٠٨٥) عن النفيلي .
كلاهما عن زهير ، عن موسى بن عقبة به ، يمثل حديث البخاري السابق .

وعند أبي داود : " لست ممن يفعله خيلاء " .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب من أتى على أخيه بما يعلم (٤٩٤/١٠ ح ٦٠٦٢) عن علي بن عبد الله ، عن سفيان ، عن موسى بن عقبة به ، مختصراً .

وأخرجه النسائي في الزينة ، باب إسبال الإزار (٢٠٨/٨ ح ٥٣٣٥) عن علي بن حجر .

والإمام أحمد (١٣٦/٢) عن سليمان بن داود الهاشمي .

كلاهما عن إسماعيل بن جعفر ، عن موسى بن عقبة به ، بلفظ حديث البخاري .

وأخرجه أحمد (١٠٤/٢) عن عفان ، عن وهيب ، عن موسى بن عقبة به ، بلفظ حديث البخاري .

(١٥٩) وقال ﷺ : " من جر ثوبه (أ) خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " .
فقال أم سلمة : فكيف تصنع النساء بذيولهن ؟ قال : " يرخين شبراً " فقالت :
إذا تبدو أقدامهن ، قال : " يرخين ذراعاً لا يزدن عليه " .

[ص ٤٠٨ - ٤٠٩]

(أ) في ب ، والمطبوعة : " إزاره " والمثبت من أ ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(١٥٩) تخريج الحديث :

مدار هذا الحديث على نافع مولى ابن عمر . وقد روي عن نافع على أوجه :
فبعض الرواة عن نافع رواه تماماً - كما ساقه المؤلف - .
وبعضهم روى عن نافع صدره فقط .
وبعضهم روى عن نافع عجزه فقط .
وإليك تخريج كل وجه :

الوجه الأول : من رواه عن نافع بتمامه .

ورواه هكذا : أيوب السخيتاني ، وعبيدا لله بن عمر العمري . واختلفا على نافع في
عجز الحديث هل هو عن ابن عمر أو عن غيره ؟

فأما أيوب : فقد روي عنه على الوجهين :

فرواه معمر بن راشد ، وعاصم بن هلال البصري ، وحماد بن زيد عنه ، عن نافع ،
عن ابن عمر مرفوعاً كما ساقه المؤلف - يعني أن الحديث بتمامه عن ابن عمر - .
أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٨٢/١١ ح ١٩٩٨٤) عن معمر ، عن أيوب به ،
بلفظه . ومن طريق عبد الرزاق :
أخرجه الترمذي في اللباس ، باب ما جاء في كراهية جر الإزار (٥٥/٦ ح ٥٣٣٦) عن
الحسن بن علي الخلال .

والنسائي في الزينة ، باب ذيول النساء (٢٠٩/٨ ح ٥٣٣٦) عن نوح بن حبيب .
كلاهما عن عبد الرزاق به ، بلفظه .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في الزينة ، باب ذيول النساء (٤٩٣/٥ ح ٩٧٣٤)
عن عمرو بن علي ، عن عاصم بن هلال البصري ، عن أيوب به ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي في " سنته " في الصلاة ، باب ما تصلي فيه المرأة من الثياب
(٢٣٣/٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا إسماعيل
ابن إسحاق القاضي (ح) .

وأخبرنا أبو الحسن المقرئ ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب
القاضي .

كلاهما ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب به ، بنحوه .

ورواه إسماعيل بن علي عن أيوب ، فجعل آخره عن غير ابن عمر .

أخرجه أحمد (٥/٢) حدثنا إسماعيل ، أنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال
رسول الله ﷺ : " إن الذي يجرتوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة " قال نافع :
فأثبتت أن أم سلمة قالت : فكيف بنا ؟ قال : " شبراً " ... الحديث بنحوه .

وأما عبيدا لله بن عمر العمري : فقد رواه عن نافع ، مثل رواية إسماعيل عن أيوب ، يعني
أنه جعل آخره عن غير ابن عمر .

أخرجه أحمد (٥٥/٢) ، وأبو عوانة (٤٨٢/٥) .

عن يحيى بن سعيد [القطان] ، عن عبيدا لله بن عمر [العمري] ، أخبرني نافع ، عن ابن
عمر أن رسول الله ﷺ قال : " من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " قال :
فأخبرني سليمان بن يسار ، أن أم سلمة ذكرت النساء فقال : " ترخي شبراً " ... الحديث
بنحوه .

النظر في الخلاف :

أولاً : الخلاف على أيوب :

الذي يظهر أن حديث إسماعيل بن علي هو الصواب ؛ لأنه روى الحديث تاماً كما
رواه معمر وحماد بن زيد وعاصم ، لكنه مئز آخر الحديث عن أوله ، فبين أن آخره عن غير

ابن عمر ، وهذا يدل على أنه قد ضبط حديثه ، وهو ثقة حافظ ، كما في " التقريب " (ص ١٠٥ ت ٤١٦) ومن أوثق الناس في أيوب .

وبعض الأئمة عند اختلاف حماد بن زيد ، وإسماعيل بن عليّة ، قد ينسب الوهم إلى أيوب نفسه ، كما قال يزيد بن الهيثم : سمعت يحيى بن معين ، سئل عن أحاديث أيوب : اختلاف ابن عليّة ، وحماد بن زيد ؟ فقال : " إن أيوب كان يحفظ ، وربما نسي الشيء " . قال ابن رجب معلقاً : " فنسب الاختلاف إلى أيوب " ينظر : شرح العلل لابن رجب (٥١٢/٢) .

أقول : وهذا أيضاً قريب ؛ فيكون أيوب قد رواه على الوجهين . وإذا كان ذلك كذلك ، فإن الوجه الذي رواه عنه إسماعيل ، قد تابعه عليه عبيداً لله - كما تقدم - ، ولا شك أن ما توبع عليه أولى مما لم يتابع عليه .

وعلى كل فإن الصواب في حديث أيوب ؛ هو ما رواه عنه إسماعيل بن عليّة ، سواء كان الاختلاف من أيوب ، أو من الآخذين عنه . والله أعلم .

ثانياً : الخلاف على نافع :

أقول : وما دام أن الصواب في حديث أيوب : هو ما رواه عنه إسماعيل بن عليّة ، فلا خلاف إذاً بين أيوب وعبيداً لله في إثبات أن آخر الحديث ليس عن ابن عمر . هذا مع أن عبيداً لله قد ضبط حديثه أكثر ، حيث بين الواسطة التي أبهت عند أيوب . وعبيداً لله ثقة ثبت ومن أوثقه الناس في نافع ، وقد قدمه الإمام أحمد على مالك وأيوب السخيتاني - مع جلالتهما - في نافع ، فقد قال أبو حاتم : سألت أحمد بن حنبل : عن مالك ، وعبيداً لله بن عمر ، وأيوب ، أيهم أثبت في نافع ؟ فقال : عبيداً لله أثبتهم ، وأحفظهم ، وأكثرهم رواية . اهـ . الجرح والتعديل (٣٢٦/٥ ت ١٥٤٥) وينظر : شرح العلل لابن رجب (٤٧٤/٢ - ٤٧٥) . وانظر ترجمته عقب الحكم على الحديث .

والحاصل : أن الصواب في هذا الحديث ، هو التمييز بين أوله وآخره ، ومن جعل آخره عن ابن عمر فقد وهم . والله أعلم .

الوجه الثاني : من روى عن نافع أوله فقط .

وهو قوله ﷺ : " من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " .
وهؤلاء لم يختلفوا على نافع أنه عن ابن عمر . بل هو مشهور عن ابن عمر أيضاً من غير طريق نافع .
وقد تقدم تخريجه في كبيرة الخيلاء من طريق مالك عن نافع ، وعبد الله بن دينار ، وزيد بن أسلم ، عن ابن عمر مرفوعاً .
أخرجه البخاري ومسلم والترمذي . وينظر الحديث رقم (٣٥) .

وله طرق أخرى عن نافع أذكرها هنا :

- فقد رواه عبيدا لله بن عمر العمري عن نافع .

أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم جر الثوب خيلاء ... (٣/١٦٥١ ح ٤٢ :
٢٠٨٥) ، وابن ماجه في اللباس ، باب من جر ثوبه من الخيلاء (٢ / ١١٨١ ح ٣٥٦٩)
عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة .

ومسلم عن محمد بن المثني وعبيدا لله بن سعيد ، كلاهما عن يحيى القطان .
ومسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير وأبي بكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه عن علي بن
محمد . كلاهما عن عبد الله بن نمير .

والنسائي في الزينة ، باب التغليظ في جر الإزار (٨ / ٢٠٦ ح ٥٣٢٧) عن إسماعيل بن
مسعود ، عن بشر .

أربعتهم عن عبيدا لله بن عمر به .

- ورواه الليث بن سعد ، عن نافع .

أخرجه مسلم ، والنسائي - كلاهما في الموضوع السابق - عن قتيبة - قرن مسلم
معه :- محمد بن ربح .

كلاهما عن الليث بن سعد به .

- ورواه أيوب السخيتاني ، عن نافع .

أخرجه مسلم - الموضوع السابق - عن أبي الربيع وأبي كامل ، كلاهما عن حماد
[ابن زيد] (ح) . وعن زهير بن حرب ، عن إسماعيل .

كلاهما عن أيوب به .

- ورواه أسامة بن زيد الليثي ، عن نافع .

أخرجه مسلم - الموضع السابق - عن هارون بن عبد الله الأيلي ، عن عبد الله بن وهب ، عن أسامة به .

- ورواه عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن نافع .

أخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي الطاهر ، عن عبد الله بن وهب ، عن عمر ابن محمد به .

أقول : أما الذين رووه عن ابن عمر غير نافع ، فهم كثير ، في "الصحيحين" وغيرهما ، وليس هذا موضع تخريج حديثهم .

الوجه الثالث : من روى عن نافع عجزه فقط .

وهؤلاء اختلفوا على نافع :

١- فرواه عبيدا لله بن عمر العمري ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة قالت : قلت : يا رسول الله ، كيف بالنساء ؟ قال : " يرخين شراً ... الحديث ، بنحوه .
أخرجه أبو داود في اللباس ، باب في قدر الذيل (٦٥/٤ ح ٤١١٨) عن إبراهيم بن موسى ، عن عيسى [بن يونس] ، عن عبيدا لله بن عمر به ولم يسق لفظه وإنما قال : " بهذا الحديث " يعني حديث مالك ، عن أبي بكر بن نافع ، عن صفية ، عن أم سلمة ، وسيأتي .

وأخرجه النسائي (٥٣٣٩) عن محمد بن عبد الأعلى ، عن النضر .

وابن أبي شيبه في "مصنفه" في اللباس والزينة ، باب في ذيل المرأة كم هو ؟

(١٧٢/٥ ح ٢٤٨٨٠) وعنه :

ابن ماجه في " اللباس " ، باب ذيل المرأة كم يكون ؟ (١١٨٥/٢ ح ٣٥٨٠) ، والطبراني في " الكبير " (٣٨٤/٢٣ ح ٩١٦) .

كلاهما (النضر ، وابن أبي شيبه) عن المعتمر بن سليمان ، عن عبيدا لله بن عمر به ،

بمعناه .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٤٣) عن محمد بن آدم المصيبي ، عن عبدالرحيم بن سليمان الرازي ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (٢٩٣/٦) .

وأبو يعلى (٢٣٨/٦ ح ٦٨٥٤) عن محمد بن عبد الله بن نمير .

كلاهما عن عبد الله بن نمير ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (٣١٥/٦) عن محمد بن عبيد الطنافسي ، عن عبيدا لله بن عمر به ،

بنحوه .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٣٨٤/٢٣ ح ٩١٦) عن عبيد بن غنام ، عن أبي

بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

والطبراني أيضاً في " الكبير " (٢٧١/٢٣ ح ٥٧٩) عن الحسين ، عن عثمان ، عن

عبدة [بن سليمان] ، عن عبيدا لله بن عمر به ، بنحوه .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٤٤) عن إسماعيل بن مسعود ، عن خالد

[ابن الحارث] ، عن عبيدا لله بن عمر ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، أن أم سلمة

ذكرت ذبول النساء .

هكذا رواه خالد بن الحارث بصورة الإرسال ، ورواية الجماعة بصورة الاتصال أولى . والله

أعلم .

٢ - ورواه بعضهم عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة .

ومن رواه هكذا :

أ - ابنه أبو بكر بن نافع .

أخرجه الإمام مالك في " الموطأ " في اللباس ، باب ما جاء في إسبال المرأة ثوبها (٢/

٩١٥) عن أبي بكر بن نافع به ، بنحوه .

ومن طريق مالك :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في اللباس ، ذكر الزجر أن تسبل المرأة

إزارها أكثر من ذراع (٢٦٥/١٢ ح ٥٤٥١) - ، والبغوي في " شرح السنة " في اللباس ،

باب الرخصة للنساء في جر الإزار ... (٣/١٢ ح ٣٠٨٢) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر .

وأبو داود (٤١١٧) ، والبيهقي في كتابه " الآداب " باب في إسبال الإزار (ص ٣٥٤ ح ٧٥٥) عن عبد الله بن مسلمة القعني .
كلاهما عن مالك .

ب - أيوب بن موسى .

أخرجه النسائي (٥٣٣٨) عن عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار .
والطبراني في " الكبير " (٤١٦/٢٣ ح ١٠٠٧) عن معاذ بن المثني ، عن علي بن المديني .

كلاهما عن سفيان بن عيينة .

وأبو يعلى (٢٣٩/٦ ح ٦٨٥٥) ، والطبراني في " الكبير " (٤١٧/٢٣ ح ١٠٠٨) من طريق حماد بن سلمة .
كلاهما عن أيوب بن موسى به ، بنحوه .

ج - محمد بن إسحاق .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٤١) عن عمار بن خالد الواسطي ، عن محمد ابن يزيد .

وأحمد (٢٩٥/٦ ، ٣٠٩) ، وأبو يعلى (٢٧٣/٦ ح ٦٩٤١) ، والبيهقي في " سننه " (٢٣٣ /٢) عن يزيد بن هارون .

وأحمد (٣٠٩/٦) ، والطبراني في " الكبير " (٣٥٨/٢٣ ح ٨٤٠) عن يعلى بن عبيد .

والدارمي في " سننه " في الاستئذان ، باب في ذيول النساء (٣٦١/٢ ح ٢٦٤٤) عن أحمد بن خالد .

أربعتهم عن محمد بن إسحاق به ، بمعناه .

وقال الدارمي : " الناس يقولون : عن نافع عن سليمان بن يسار " .

د - حنظلة بن أبي سفيان .

وقد اختلف عليه في ذكر واسطة بين نافع وأم سلمة :

فرواه الوليد بن مسلم وأثبت الواسطة .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٣٩) أخبرني عمرو بن عثمان ، قال : ثنا

الوليد، عن حنظلة قال : سمعت نافعاً يحدث قال : حدثني بعض نسوتنا ، عن أم سلمة به بمعناه .

ورواه حماد بن مسعدة فلم يذكر واسطة بين نافع وأم سلمة .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٣٨) أخبرني عبد الله بن الهيثم بن عثمان

البصري، قال : حدثنا حماد بن مسعدة ، عن حنظلة قال : سمعت نافعاً يقول : حدثنا أم سلمة به ، بمعناه .

قال النسائي - كما في " تحفة الأشراف " (٣٣/١٣) - : " حماد بن مسعدة أثبت

من الوليد ، وحديث الوليد أولى بالصواب عندنا " .

قلت : ولقول النسائي هذا لم أدرج حديث حنظلة ضمن من رواه عن نافع عن أم

سلمة الآتي .

٣ - ورواه بعضهم عن نافع عن أم سلمة .

وقد رواه هكذا الأوزاعي ، واختلف عليه :

فرواه الوليد بن مزيد عنه ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن نافع به .

أخرجه النسائي (٥٣٣٧) عن العباس بن الوليد بن مزيد ، عن أبيه الوليد بن مزيد

به .

ورواه الوليد بن مسلم ، عنه ، عن نافع به - فلم يذكر يحيى بن أبي كثير - .

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٩٧٣٦) عن محمود بن خالد الدمشقي ، عن

الوليد بن مسلم به .

قلت : الوليد بن مسلم مشهور بالتدليس والتسوية (التقريب ص ٥٨٤ ت ٧٤٥٦)
وقد عنعن . وأما الوليد بن يزيد ؛ فهو ثقة ثبت ، قال النسائي : كان لا يخطئ ولا يدلس .
ينظر : " تقريب التهذيب " (ص ٥٨٣ ت ٧٤٥٤) .
وعليه فالصواب حديث الوليد بن يزيد ، يعني بإثبات يحيى بن أبي كثير . والله أعلم .

٤ - ورواه بعضهم عن نافع عن ابن عمر .

وممن رواه هكذا :

أ - عبد الله بن عمر العمري .

أخرجه الإمام أحمد (٢٤/٢) عن وكيع ، عن عبد الله العمري به ، ولفظه : أن
رسول الله ﷺ رخص للنساء أن يرخين شبراً ، فقلن : يا رسول الله إذا تنكشفت أقدامنا ...
الحديث ، بنحوه . ولم يذكر أم سلمة في حديثه .

ب - محمد بن عجلان .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٩٨/٨ ح ٨٣٩٣) حدثنا موسى بن سهل ، نا
محمد بن رمح ، حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن عجلان به ، ولفظه : أن أم سلمة زوج النبي
ﷺ كلمت نبي الله ﷺ في ذبول النساء حين نهى عن جر الثوب ، فقال رسول الله ﷺ :
" يرخين شبراً " ... الحديث ، بنحوه .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا : ابن لهيعة ، وعبد الله بن أبي موسى .
تفرد به عن ابن لهيعة : محمد بن رمح . وتفرد به عن عبد الله بن أبي موسى : عبد الحميد بن
بكار . اهـ .

قلت : لم أقف على حديث عبد الله بن أبي موسى .

النظر في الخلاف :

الراجح - والله أعلم - هو حديث من رواه عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم
سلمة ، وكذلك من رواه عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة .
وذلك لقوة هذين الوجهين :

أما الأول : فهو من رواية عبيد الله العمري ، وهو ثقة ثبت ، ومن أوثق الناس في
نافع . وتقدم قريباً بيان منزلته في نافع . وانظر ما يأتي في ترجمته عقب الحكم على الحديث .

وأما الثاني : فهو من رواية جماعة ، وهم :

- أيوب بن موسى وهو ابن عمرو بن سعيد الأموي ، ثقة . قاله أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم . تهذيب الكمال (٤٩٤/٣ ت ٦٢٦) .
- وأبو بكر بن نافع مولى ابن عمر ، قال أحمد: أوثق ولد نافع . ووثقه ابن معين وأبو داود والترمذي . وستأتي ترجمته عند الحكم على الحديث .
- ومحمد بن إسحاق ، مختلف فيه ، والراجح - والله أعلم - أنه صدوق . تهذيب الكمال (٤٠٥ / ٢٤ ت ٥٠٥٧) ، والتقريب (ص ٤٦٧ ت ٥٧٢٥) .
- وحنظلة بن أبي سفيان ، قال فيه أحمد : ثقة ثقة . وقال ابن معين : ثقة حجة . وكذلك قال ابن حجر في " التقريب " (ص ١٨٣ ت ١٥٨٢) ووثقه جمع من الأئمة . تهذيب الكمال (٤٤٣/٧ ت ١٥٦١) .

أقول : وهؤلاء وإن كانوا بأحاديثهم دون عبيدا لله بن عمر العمري ، لكنهم بجمعهم لا ينقصون عنه .

فيصير لنافع في هذا الحديث إسنادان ثابتان .

وكان الدارمي - رحمه الله - يميل إلى ترجيح رواية نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة . حيث قال - عقب تخريجه للحديث من رواية نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة كما تقدم - : " الناس يقولون عن نافع عن سليمان بن يسار " .

وابن عبد البر في " التمهيد " (١٤٨/٢٤) يرجح رواية نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة ، حيث قال - عقب سياقه للحديث من هذا الوجه - : " وهذا هو الصواب عندنا في هذا الإسناد - كما قال مالك - والله أعلم " .

قلت : وأما من رواه عن نافع ، عن أم سلمة مباشرة بدون واسطة : فمرجوح ؛

لأنه مخالف لما رواه الجماعة في إثبات الواسطة بين نافع وأم سلمة .

على أن الدارقطني في " السنن " (٣٨/٢) ، وابن الجوزي - كما في " جامع التحصيل " (ص ٢٩٠ ت ٨٢٣) - قد ذكرا أن نافع لا يصح له سماع من أم سلمة . فيكون نافع عن أم سلمة منقطعاً ، فإذا ثبتت الواسطة من طريق الثقات تعين الأخذ بها .

وأما من رواه عن نافع ، عن ابن عمر : فمرجوح أيضاً ؛ لأنه من رواية عبد الله بن عمر العمري ، ومحمد بن عجلان .

أما العمري : فقد تكلم فيه بعض الأئمة من جهة حفظه ، وقال أبو زرعة الدمشقي : قيل لابن حنبل : كيف حديث عبد الله بن عمر ؟ فقال : " كان يزيد في الأسانيد ويخالف ، وكان رجلاً صالحاً " . وقال ابن حجر : " ضعيف عابد " . ينظر : تهذيب الكمال (٣٢٧/١٥) ت (٣٤٤٠) ، والتقريب (ص ٣١٤ ت ٣٤٨٩) .

وأما محمد بن عجلان : فقد قال عبد الله بن أحمد : حدثني أبو بكر بن خلاد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : كان ابن عجلان مضطرباً في حديث نافع ، ولم يكن له تلك القيمة عنده " . ينظر : علل أحمد - رواية عبد الله - (٢١٨/٣ رقم ٤٩٤٥) ، وضعفاء العقيلي (١١٨/٤ ت ١٦٧٧) .

هذا مع أن في الطريق إليه عند الطبراني : ابن لهيعة : وهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي المصري ، مختلف فيه ، والذي يظهر - والله أعلم - أنه ضعيف إلا ما كان من حديث العبادة عنه ، وهم : ابن المبارك ، وابن وهب ، وابن يزيد المقرئ . فهؤلاء حديثهم عنه أقوى من غيرهم كما صرح به عدد من الأئمة . ينظر : تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥) ت (٣٥١٣) ، ميزان الاعتدال (٤/١٦٦ ت ٤٥٣٥) تهذيب التهذيب (٣٢٧/٥ ت ٦٤٨) ، التقريب (ص ٣١٩ ت ٣٥٦٣) .

والراوي عنه في هذا الحديث : محمد بن ربح .

وفي الطريق الأخرى التي أشار إليها الطبراني : عبد الحميد بن بكار ، روى عنه جماعة ولم يوثقه سوى ابن حبان ، وفي " التقريب " (ص ٣٣٢ ت ٣٧٥٢) : " مقبول " ، وينظر تهذيب الكمال (٤٠٨/١٦ ت ٣٧٠٥) .

والحاصل : أن الذين حدثوا عن نافع بحديث ذيول النساء ، الصواب في حديثهم :

هو ما رواه عبيد الله بن عمر العمري فجعله عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة . وكذلك ما رواه أيوب بن موسى ، وأبو بكر بن نافع ، ومحمد بن إسحاق ، وحنظلة بن أبي سفيان . أربعتهم جعلوه عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أم سلمة .

وأما من جعله عن نافع عن أم سلمة ، أو عن نافع عن ابن عمر فقد وهم . هذا ما ظهر لي بناءً على الأسانيد التي وقفت عليها ، والعلم عند الله تعالى .

دراسة إسناد عبد الرزاق :

١ - معمر بن راشد الصنعاني . ثقة ثبت ، إلا ما حدث به عن الأعمش وثابت وهشام بن عروة وعاصم بن أبي النجود ، وكذا ما حدث به بالبصرة . مضت ترجمته في حديث (٥٦) .

٢ - أيوب : هو ابن أبي تيممة كيسان السخّتياني ، أبو بكر البصري .

روى عن نافع مولى ابن عمر ، وسعيد بن جبير وغيرهما .

وعنه إسماعيل بن عليّة ، ومعمر بن راشد ، وحماد بن زيد وغيرهم .

قال ابن عيينة : ما لقيت مثل أيوب .

وقال ابن سعد والنسائي : ثقة ثبت .

وقال أبو حاتم : هو ثقة لا يُسأل عن مثله .

قال ابن حجر : ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العبّاد .

مات سنة ١٣١هـ .

تهذيب الكمال (٣/٤٥٧ ت ٦٠٧) ، تهذيب التهذيب (١/٣٤٨ ت ٧٣٣) ، التقريب (ص ١١٧ ت ٦٠٥) .

٣ - نافع : أبو عبد الله مولى ابن عمر .

روى عن مولاة عبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري وغيرهما .

وعنه أيوب السخّتياني ، ومالك بن أنس ، وعبيد الله بن عمر العمري وغيرهم .

قال البخاري : أصح الأسانيد : مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

وقال ابن عيينة : أيُّ حديثٍ أوثق من حديث نافع؟! .

وقال أحمد بن صالح المصري : كان نافع حافظاً ثبتاً له شأن ...

قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه مشهور .

مات سنة ١١٧ وقيل ١١٩ وقيل ١٢٠هـ .

تهذيب الكمال (٢٩٨/٢٩ ت ٦٣٧٣) ، تهذيب التهذيب (٣٦٨/١٠ ت ٧٤٣) ، التقريب (ص ٥٥٩ ت ٧٠٨٦) .

٤ - ابن عمر : عبد الله . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٣) .

الحكم على الحديث :

بناءً على ما تقدم يكون صدر هذا الحديث صحيحاً ، وأما عجزه وهو المتعلق بذيول النساء فهو معلول بهذا الإسناد ، إذ قد تبين مما سبق أن من جعله من حديث نافع عن ابن عمر فقد وهم .
سواءً من رواه تاماً أو من اقتصر على هذا الجزء فقط .

وتبين مما سبق ، أن الصواب في هذا الجزء من الحديث ، هو جعله من حديث نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة . أو من حديث نافع ، عن صفية بنت أبي عبيدة ، عن أم سلمة .

وهذان إسنادان صحيحان ، وإليك دراستهما :

أولاً : طريق سليمان بن يسار .

دراسة إسناده عند أحمد عن ابن نمير :

١ - ابن نمير : عبد الله بن نمير - مصغر - الهمداني ، أبو هشام الكوفي .

روى عن عبيدا لله بن عمر العمري ، وهشام بن عروة وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة صاحب حديث من أهل السنة .

مات سنة ١٩٩هـ .

تهذيب الكمال (٢٢٥/١٦ ت ٣٦١٨) ، تهذيب التهذيب (٥٢/٦ ت ١١٠) ، التقريب (ص ٣٢٧ ت ٣٦٦٨) .

٢ - عبيدا لله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، القرشي ، العدوي العمري ، أبو عثمان المدني .

روى عن نافع مولى ابن عمر ، وثابت البناني وغيرهما .
وعنه يحيى القطان ، وعبدالله بن نمير وغيرهما .
قال عمرو بن علي : ذكرت ليحيى بن سعيد قول عبدالرحمن بن مهدي أن مالكا في نافع أثبت من عبيدا لله بن عمر ، فغضب ، وقال : هو أثبت من عبيدا لله !؟
وقال أبو حاتم : سألت أحمد بن حنبل ، عن مالك ، وعبيدا لله بن عمر ، وأيوب أيهم أثبت في نافع ؟ فقال : عبيدا لله أثبتهم وأحفظهم وأكثرهم رواية .
وقال أحمد بن صالح : ثقة ثبت مأمون ليس أحد أثبت في حديث نافع منه .
وقال ابن معين : عبيدا لله عن القاسم عن عائشة ، الذهب المشبك بالدر .
وقال النسائي والعجلي وابن حجر : ثقة ثبت .
مات سنة أربع - وقيل خمس ، وقيل سبع - وأربعين ومائة .

تهذيب الكمال (١٢٤/١٩ ت ٣٦٦٨) ، تهذيب التهذيب (٣٥/٧ ت ٧١) ، التقريب (ص ٣٧٣ ت ٤٣٢٤) .

- ٣ - نافع ، مولى ابن عمر . ثقة ثبت فقيه مشهور . تقدم قريبا .
٤ - سليمان بن يسار الهلالي ، المدني ، مولى ميمونة ، وقيل أم سلمة . ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة . تقدمت ترجمته في حديث (١٣٧) .
٥ - أم سلمة : هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم المخزومية أم المؤمنين . ماتت سنة ٦٢ هـ .

أسد الغابة (٢٧٨/٧ ، ٣٢٩ ت ٧٣٤٣ ، ٧٤٧٢) ، الإصابة (٤٠٤/٨ ت ١٢٠٦٥) ، التقريب (ص ٧٥٤ ت ٨٦٩٤)

ثانياً : طريق صفية بنت أبي عبيد .

دراسة إسناده عند مالك :

- ١ - أبو بكر بن نافع القرشي العدوي المدني ، مولى عبدالله بن عمر .
روى عن سالم بن عبدالله بن عمر ، وأبيه نافع مولى ابن عمر وغيرهما .
وعنه الإمام مالك بن أنس ، والدراوردي وغيرهما .

قال الإمام أحمد : هذا أوثق ولد نافع .
ووثقه ابن معين - كما في رواية ابن الجنيد - وأبو داود والترمذي . وروى الدوري
عن ابن معين : ليس به بأس .
وقال أبو زرعة الرازي : رجل جليل .
وقال الحاكم أبو أحمد : يقال هو ثقة .
وأخرج حديثه مسلم في " صحيحه " .
من كبار السابعة .

سؤالات ابن الجنيد (ص ٢٧١ ت ٣) ، العلل لأحمد (٩٩/٣ ت ٤٣٧٤) ، سؤالات
البرذعي لأبي زرعة (٤٣٩/٢) ، سنن الترمذي (١٢/٨) ، الجرح والتعديل (٣٤٣/٩ ت
١٥٣١) ، تهذيب الكمال (١٤٥/٣٣ ت ٧٢٥٧) ، ميزان الاعتدال (٣٤٣/٧ ت
١٠٠٣٤) ، تهذيب التهذيب (٤٣/١٢ ت ١٦٠) ، التقريب (ص ٦٢٤ ت ٧٩٩١) .

- ٢ - نافع مولى ابن عمر . ثقة ثبت فقيه مشهور . تقدم قريباً .
- ٣ - صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية ، زوجة ابن عمر .
روت عن عائشة ، وأم سلمة وغيرهما .
وعنها نافع مولى ابن عمر ، وعبدالله بن دينار وغيرهما .
قال العجلي : مدنية تابعة ثقة .
وذكرها ابن حبان في " الثقات " .
وخرج لها مسلم في " الصحيح " ، واستشهد بها البخاري .
ذكرها ابن عبد البر في الصحابة . وقال ابن منده : أدركت النبي ﷺ ولا يصح لها منه
سماع . وقال الدارقطني : لم تدرك النبي ﷺ . قال ابن حجر : فهي من الثانية .
تهذيب الكمال (٢١٢/٣٥ ت ٧٨٧٥) ، تهذيب التهذيب (٤٥٩/١٢ ت ٢٨٣٠) ، التقريب
(ص ٧٤٩ ت ٨٦٢٣) .
- ٤ - أم سلمة . تقدمت قريباً .

(١٦٠) وسألته ﷺ امرأة ، فقالت : إن ابنتي أصابتها الحصبة فأمّرق (أ) شعرها ، أفأصل فيه ؟ فقال : " لعن الله الواصلة والموصولة (ب) " متفق عليه .

[ص ٤٠٩]

(أ) هكذا في أ و ب . وفي المطبوعة : " فأمّرق " - بالزاي - ، وقد روي على الوجهين ، لكن الأكثر بالراء المهملة . قال ابن حجر : وهو أبلغ .

(ب) في ب والمطبوعة : " المستوصلة " والمثبت من أ ، وهو الموافق للفظ البخاري من طريق سفيان - وهذا سياقه - .

شرح الغريب :

الْحَصْبَةُ : - بسكون الصاد وفتحها وكسرهما - مرض معروف يُخْرِجُ بشوراً في الجلد عند الصبيان غالباً . يقال منه : حُصِبَ فهو مَحْصُوبٌ ، والمُحْصَبُ للتكثير . (المجموع المغيث ١/٤٥٨) .
فأمّرق : - بتشديد الميم بعدها راء مفتوحة - يقال : مَرَّقَ شَعْرُهُ وَتَمَرَّقَ وَأَمَّرَقَ : إذا انتشر وتساقط من مرض أو غيره . (النهاية ٤/٣٢١) .

قلت : وروي بالزاي المعجمة ، قال النووي في " شرح مسلم " (٣٤٩/١٤) : " قال في المشارق : وهذا وإن كان قريباً من معنى الأول ولكنه لا يستعمل في الشعر في حال المرض . اهـ .
وقال ابن حجر (٣٨٩/١٠) : وبالراء أي مرق من أصله ، وهو أبلغ .
الواصله والموصولة : تقدم بيان معناها في كبيرة وصل الشعر رقم (٤٥) .

(١٦٠) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في اللباس ، باب الموصولة (٣٩١/١٠ ح ٥٩٤١) عن الحميدي ، عن سفيان .

والبخاري أيضاً في اللباس ، باب وصل الشعر (٣٨٧/١٠ ح ٥٩٣٦) ، ومسلم في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ... (١٦٧٦/٣ ح ١١٥ : ٢١٢٢) ، والنسائي في الزينة ، باب الواصلة (١٤٥/٨ ح ٥٠٩٤) من طرق عن شعبة .

ومسلم ، وابن ماجه في النكاح ، باب الواصلة والواشمة (٦٣٩/١ ح ١٩٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبدة بن سليمان .

ومسلم عن يحيى بن يحيى ، عن أبي معاوية (ح) .

وعن أبي كريب ، عن وكيع (ح) .

وعن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه وعبيدة .
والنسائي في الزينة ، باب لعن الواصلة والمستوصلة (١٨٧/٨ ح ٥٢٥٠) عن محمد بن
المثنى ، عن يحيى بن سعيد .

سبعتهم عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت :
سألت امرأة النبي ﷺ ... الحديث ، هذا لفظ البخاري من طريق سفيان ، غير أنه زاد : " وإني
زوجتها " بعد قولها : " فامرق شعرها " . والباقون بنحوه ، واقتصر البخاري عن آدم ،
والنسائي عن أبي النضر ، على المسند منه .

وأخرجه البخاري في اللباس ؛ باب وصل الشعر (٣٨٧/١٠ ح ٥٩٣٥) عن أحمد بن
المقدام ، عن فضيل بن سليمان .

ومسلم (١١٦ : ٢١٢٢) عن أحمد بن سعيد الدارمي ، عن حبان ، عن وهيب .
كلاهما عن منصور [بن عبد الرحمن الحَجَّي] ، عن أمه [صفية بنت شيبة] ، عن
أسماء بنت أبي بكر به ، بمعناه ، لكن قال في آخره عند البخاري : " فسب رسول الله ﷺ
الواصلة والمستوصلة " . وعند مسلم : " فنهاها " .

وقد تقدم هذا الحديث بدون القصة في أوله ، من حديث ابن عمر - رضي الله
عنهما - برقم (٤٦) وزاد : " والواشمة والمستوشمة " .

(١٦١) وسئل ﷺ عن إتيان الكهان ، فقال : " لا تأتهم " .
وسئل ﷺ عن الطيرة ، فقال (أ) : ذاك (ب) شيء يجدونه في صدورهم فلا
يصدنهم (ج) " .
وسئل ﷺ عن الخط ، فقال : " كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطّه
فذاك (د) " .

[ص ٤٠٩]

(أ) في المطبوعة : " قال " .

(ب) في المطبوعة : " ذلك " .

(ج) في المطبوعة : " يردنهم " ، والمثبت من النسختين ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .

(د) في ب : " فذلك " .

شرح الغريب :

الكهان : جمع كاهن . سبق بيانه (ص) .

الطيرة : سبق بيانها (ص) .

الخط : في الأصل هو الكتابة ونحوها مما يخط . وأما هنا فقال ابن قتيبة في " غريبه " (١٥٤/١):

" الخطاط : هو الذي يخط بإصبعه في الرمل ويزجر ... " .

وقال ابن الأثير (النهاية ٤٧/٢) : " الخط المشار إليه علم معروف ، وللناس فيه تصانيف كثيرة ،

وهو معمول به إلى الآن ، ولهم فيه أوضاع واصطلاح وأسام وعمل كثير ... " .

وساق ابن الأثير ، والخطابي في " غريب الحديث " (٦٤٧/١) ، وابن الأصبهاني في " المجموع

المغيث " (٥٩١/١) صفاتٍ وصوراً مختلفة للخط . لا أرى حاجة لنقلها .

لكن ما تأويل قوله : " كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك " ؟

قال النووي في " شرح مسلم " (٢٧/٥) : الصحيح أن معناه : من وافق خطّه فهو مباح له ،

ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة ، فلا يباح . والمقصود أنه حرام ؛ لأنه لا يباح إلا ييقن الموافقة

، وليس لنا يقين بها ، وإنما قال النبي ﷺ : " فمن وافق خطه فذاك " ولم يقل : هو حرام ، بغير تعليق على

الموافقة ؛ لثلاث توهم متوهم أن هذا النهي يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط ، فحافظ النبي ﷺ على

حرمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا ... اهـ .

وقيل في معناه أقوال أخرى ، غير أنها تتفق على النهي عنه الآن ، كما قاله النووي في الموضوع السابق .

فالمقصود ، أن أيّاً من هذه الصور والأشكال التي يفعلها الخطاطون ، لا يقال يقيناً بأنها موافقة لخط ذلك النبي ، حتى ولو أصابت في بعض الأحيان ؛ وعليه فيصير الخط بالنسبة لمن يتعاطاه من ضروب الكهانة لمشاركته لها في المعنى . والله أعلم .

(١٦١) تخريج الحديث :

هذه الأسئلة الثلاثة جاءت في حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه .

وله عنه طريقان :

١ - يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عنه .

أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة (٣٨١/١)

ح ٣٣ : ٥٣٧) ، وفي السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٤٩/٤ ح ١٢١ : ٥٣٧) عن أبي جعفر محمد بن الصباح ، وأبي بكر بن أبي شيبة .

وأبو داود في الصلاة ، باب تشميت العاطس في الصلاة (٢٤٤/١ ح ٩٣٠) عن

عثمان بن أبي شيبة .

ثلاثتهم عن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة .

وأبو داود - الموضوع السابق - ، وفي الطب ، باب في الخط وزجر الطير (١٦/٤ ح

٣٩٠٩) عن مسدد ، عن يحيى بن سعيد .

كلاهما عن حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير به ، في حديث طويل وفيه :

قال معاوية : قلت : يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا

رجالاً يأتون الكهان قال : " فلا تأتهم " ، قال : ومنا رجالٌ يتطيرون ، قال : " ذاك شيء

يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم " ، قال قلت : ومنا رجال يخطون ، قال : " كان نبي من

الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك " ... إلى آخر الحديث . واقتصر مسلم في كتاب

السلام على الشاهد منه ، واقتصر أبو داود في الطب على " الخط " .

وأخرجه مسلم - في الموضوعين السابقين - عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن

يونس .

والنسائي في كتاب السهو ، باب الكلام في الصلاة (١٤/٣ ح ١٢١٨) عن

إسحاق بن منصور ، عن محمد بن يوسف الفريابي .

كلاهما عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير به ، بنحوه .

- ٢ - ابن شهاب الزهري ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، عنه .
أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٤٨/٤ ح
١٢١ : ٥٣٧) عن أبي الطاهر ، وحرمله بن يحيى كلاهما عن ابن وهب ، عن يونس (ح) .
وعن محمد بن رافع ، عن حجّين بن المثنى ، عن الليث ، عن عقيل (ح) .
وعن إسحاق بن إبراهيم ، وعبد بن حميد ، كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر (ح) .
وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن شبابة بن سوار ، عن ابن أبي ذئب (ح) .
وعن محمد بن رافع ، عن إسحاق بن عيسى ، عن مالك .
خمسهم عن ابن شهاب به مختصراً ، حيث اقتصر على ذكر الكهان والطيّرة .
واقصر مالك على الطيّرة فقط .

(١٦٢) وسئل ﷺ عن الكهان أيضاً^(أ) فقال : " ليسوا بشيء " فقال السائل^(ب) : " إنهم يحدثوننا أحياناً فيكون حقاً^(ج) ، فقال : " تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقذفها في أذن وليه^(د) فيخلطون معها مائة كذبة " متفق عليه .

[ص ٤٠٩]

(أ) " أيضاً " ليست في أ .

(ب) " السائل " ليس في أ ولا ب .

(ج) " حقاً " في ب وحدها ، وإثباتها هو الموافق للأصول المخرج منها .

(د) في المطبوعة : " وليه من الإنس " والزيادة ليست في " الصحيحين " .

(١٦٢) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الطب ، باب الكهانة (٢٢٧/١٠ ح ٥٧٦٢) ، وفي التوحيد ، باب قراءة الفاجر والمنافق ، وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم (٧٥٦١ ح ٥٤٥/١٣) عن علي بن المديني ، عن هشام بن يوسف .
ومسلم في السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٧٥٠/٤ ح ١٢٢ : ٢٢٢٨) عن عبد بن حميد ، عن عبدالرزاق .
كلاهما عن معمر .

وأخرجه البخاري في الأدب ، باب قول الرجل للشيء " ليس بشيء " وهو ينوي أنه ليس بحق (٦١١/١٠ ح ٦٢١٣) عن محمد بن سلام ، عن مخلد بن يزيد . ومسلم (١٢٣ : ٢٢٢٨) عن أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن محمد بن عمرو . كلاهما عن ابن جريج .
وأخرجه البخاري - في الموضوع السابق من التوحيد - عن أحمد بن صالح ، عن عنيسة بن سعيد ، عن يونس بن يزيد .

وأخرجه مسلم (١٢٣ : ٢٢٢٨) عن سلمة بن شبيب ، عن الحسن بن أعين ، عن معقل بن عبيدا لله .

أربعتهم عن الزهري ، عن يحيى بن عروة بن الزبير ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سألت أناس النبي ﷺ عن الكهان ، فقال ... الحديث بنحوه .

(١٦٣) وسئل ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ [يونس : ٦٤] فقال : " هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرى له " ذكره أحمد .

[ص ٤٠٩]

(١٦٣) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وغيره من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه - وهو السائل للنبي ﷺ - . وقد رواه عن عبادة كلٌّ من : أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وحميد بن عبد الله ، وأيوب بن خالد بن صفوان .

١ - فأما حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن :

فقد رواه عنه يحيى بن أبي كثير ، وعن يحيى رواه جمع من الرواة : فأخرجه الإمام أحمد (٣١٥/٥) ، والهيثم بن كليب في " مسنده " (١٤٣/٣ ح ٢/١٢١٦) عن عفان .

والدارمي في " سننه " في الرؤيا ، باب في قوله تعالى : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ (١٦٥ / ٢ ح ٢١٣٦) ، وابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة يونس (١٢٦/١٥ ، ١٣٦ ح ١٧٧٢٠ ، ١٧٧٤٠ - طبعة شاكر) عن مسلم بن إبراهيم . وابن جرير (١٧٧٤٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي . ثلاثتهم عن أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بلفظه مع زيادة في وسطه عند أحمد وابن جرير ، وبنحوه مع الزيادة عند الباقيين .

وأخرجه الحاكم في " المستدرک " في تعبير الرؤيا (٤٩١/٤) من طريق عبد الله بن رجاء .

وأبو داود الطيالسي (ص ٧٩ ح ٥٨٣) ، ومن طريقه : الترمذي في " سننه " في الرؤيا ، باب قوله : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ (٤٨/٧ ح ٢٢٧٦) . وأخرجه أحمد (٣٢١/٥) عن أبي سعيد مولى بني هاشم . ثلاثتهم عن حرب بن شداد - قرن الترمذي معه : - عمران بن القطان .

كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه ، وعندهم سوى أحمد : " عن أبي سلمة قال : نبئت عن عبادة بن الصامت قال ... " وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقال الترمذي : حديث حسن .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧١٩) من طريق أبي داود الطيالسي ، لكنه قال : ... عن أبي داود ، عمن ذكره ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه .

وأخرجه الحاكم أيضاً في التفسير ، سورة يونس (٣٤٠/٢) من طريق أبي عاصم . وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له (٢/١٢٨٣ ح ٣٨٩٨) ، والإمام أحمد (٣١٥/٥) ، وابن جرير (١٧٧٣٩) عن وكيع . كلاهما عن علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧١٨ ، ١٧٧٣١) من طريقين عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه مع زيادة في وسطه .

وأخرجه الهيثم بن كليب في " مسنده " (١١١/٣ ، ١٤٣ ح ١١٦٩ ، ١/١٢١٦) من طريقين عن شيان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بنحوه مع الزيادة في وسطه .

وأخرجه ابن عدي في " الكامل " في ترجمة : عبد الله بن يحيى بن أبي كثير (٢١٦/٤) عن عبيد الله ، عن إسحاق ، عن عبد الله بن يحيى ، عن أبيه - يحيى بن أبي كثير - ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ، بلفظه مع زيادة في وسطه .

٢ - وأما حديث حميد بن عبد الله - وفي بعض المصادر : - حميد بن عبد الرحمن : فعلى الأول - حميد بن عبد الله - :

أخرجه ابن جرير في " تفسيره " (١٧٧٥٦) حدثنا محمد بن عوف ، قال : حدثنا أبو المغيرة .

والهيثم بن كليب في " مسنده " (١٤٤/٣ ح ١٢١٧) حدثنا عيسى بن أحمد ، نا بقية .

والطبراني في " مسند الشاميين " (١١٨/٢ ح ١٠٢٥ ، ١٠٢٦) حدثنا أحمد بن المعلی الدمشقي ، ثنا هشام بن عمار . وحدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة [الحوطي] ، ثنا أبي . كلاهما ثنا الوليد بن مسلم .

وحدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة [الحوطي] ، ثنا أبي ، ثنا إسماعيل بن عياش . أربعتهم عن صفوان بن عمرو ، عن حميد بن عبد الله - وعند الهيثم والطبراني من طريقه : حميد بن عبد الله المزني - به ، بنحوه مع زيادة في أوله ، وعند الطبراني أيضاً زيادة في آخره .

وأخرجه ابن جرير (١٧٧٢٥) حدثني أبو حميد الحمصي أحمد بن المغيرة ، قال : حدثني يحيى بن سعيد .

والطبراني في " مسند الشاميين " (١٠٢٦) حدثنا أحمد بن عبد الوهاب ، ثنا أبي ، ثنا الوليد بن مسلم .

كلاهما عن عمرو بن عمرو بن عبد الأحموسي ، عن حميد بن عبد الله المزني به كسابقه .

ونقل إسناد ابن جرير هكذا : ابن كثير في " تفسيره " (٤٢٣/٢) .

وقال السيوطي في " الدر المنثور " (٥٦١/٣) : أخرج الحكيم الترمذي ، وابن مردويه عن حميد بن عبد الله به بنحوه مع زيادة في آخره .

وعلى الثاني - حميد بن عبد الرحمن - :

أخرجه أحمد (٣٢٥/٥) عن أبي المغيرة به ، وعنده : حميد بن عبد الرحمن اليزني . وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (٢١٣/١ ح ٤٨٧) ومن طريقه : يحيى بن عبد الوهاب بن منده في " جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني " - الملحق بالمعجم الكبير للطبراني - (٣٣٨ / ٢٥) عن عبد الوهاب الحوطي ، عن إسماعيل بن عياش به ، وعندهما : حميد بن عبد الرحمن .

- أقول :** والأقرب - والله أعلم - أنه : (حميد بن عبد الله) ، وأنّ : (حميد بن عبد الرحمن) خطأ من بعض النُسخ ، أو وهم من بعض الرواة ؛ لأمر :
- أ - تقدم أنه جاء حميد بن عبد الرحمن :
- في "مسند أحمد" - ونسبه : اليزني - ، من طريق أبي المغيرة .
- وفي "السنة" لابن أبي عاصم و "جزء ابن منده" - غير منسوب - من طريق الحوطي ، عن إسماعيل بن عياش .
- كلاهما عن صفوان بن عمرو .
- أقول : ومن هذين الطريقين أيضاً جاء الحديث وفيه : حميد بن عبد الله .
- فمن طريق أبي المغيرة : أخرجه ابن جرير ، فقال : حميد بن عبد الله .
- ومن طريق الحوطي عن إسماعيل بن عياش : أخرجه الطبراني ، فقال : حميد بن عبد الله المزني .
- هذا وبالنسبة للمسند ، فقد ذكر محقق "أطراف المسند" لابن حجر (٦٤٧/٢) أنه قد جاء في "جامع المسانيد" لابن كثير - مخطوط - : حميد بن عبد الله البرني .
- أقول : والذي في "جامع المسانيد" - المطبوع - (١٩٣/٧) موافق لما في "المسند" المطبوع .
- ولعل اليزني أو البرني تحرفت عن المزني .
- ب - هذا بالإضافة إلى أنه جاء من طرق أخرى عن صفوان وفيه : حميد بن عبد الله المزني .
- فمن طريق الوليد بن مسلم ، عند الطبراني .
- ومن طريق بقية بن الوليد ، عند الهيثم بن كليب .
- كلاهما عن صفوان .
- كما أنه جاء كذلك من غير طريق صفوان ، وهو طريق عمر الأحموسي - المتقدم - .
- وهكذا أيضاً جاء في " تفسير ابن كثير " و " الدر المنثور " للسيوطي - كما تقدم - .
- ج - حميد بن عبد الله - هذا - ترجمه البخاري في " تاريخه الكبير " (٣٥٤/٢) وابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٢٢٤/٣) - ونسبه : المدني - وذكرنا من الرواة عنه : صفوان بن عمرو ، وعمر الأحموسي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " (١٤٩/٤) - ونسبه : المزني - وذكر أنه يروي عن عبادة بن الصامت ، ومن الرواة عنه صفوان بن عمرو .
أقول : ولم يذكروا شيئاً من هذا فيمن اسمه (حميد بن عبدالرحمن) .
وأما حميد بن عبدالرحمن اليزني - الذي جاء في "مسند أحمد" - فلم أجده البتة ، ولعل اليزني تحرفت عن : المزني - وهذا قريب - . والعلم عند الله تعالى .

٣ - وأما حديث أيوب بن خالد بن صفوان :

فأخرجه ابن جرير (١٧٧٣٠) حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا يحيى بن واضح ، قال : حدثنا موسى بن عبيدة ، عن أيوب بن خالد بن صفوان به ، بنحوه مع زيادة في آخره .

دراسة إسناد أحمد من طريق أبان :

١ - عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصفار .

روى عن أبان بن يزيد العطار ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .

وعنه البخاري ، والإمام أحمد وغيرهما .

قال العجلي : ثقة ثبت صاحب سنة .

وقال أبو حاتم : عفان إمام ثقة متقن متين .

مات سنة ٢٢٠هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٠/١٦٠ ت ٣٩٦٤) ، تهذيب التهذيب (٧/٢٠٥ ت ٤٢٤) ، التقريب (ص ٣٩٣ ت ٤٦٢٥) .

٢ - أبان بن يزيد العطار . ثقة . تقدم في حديث (٩٥) .

٣ - يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي .

روى عن عبيدا لله بن مقسم ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه أبان بن يزيد العطار ، وحرث بن شداد وغيرهما .

أحد الأعلام الأثبات - كما قال الذهبي - .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل .

قال أبو حاتم : لم يدرك أحداً من الصحابة إلا أنساً ، فإنه رآه رؤية ولم يسمع منه . اهـ .
وكذلك قال أبو زرعة وغيره .

أقول : فحديثه إذاً عن الصحابة إنما هو مرسل .
وأما بالنسبة للتدليس ، فقد وصفه غير واحد ، منهم : النسائي ، والعلائي ،
والذهبي ، وابن حجر . وجعله في المرتبة الثانية .
مات سنة ١٣٢ هـ وقيل غير ذلك . وروى له الجماعة .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٨٦ ت ٤٢٩) ، تهذيب الكمال (٥٠٤/٣١ ت ٦٩٠٧) ،
جامع التحصيل (ص ٢٩٩ ت ٨٨٠) ، تهذيب التهذيب (٢٣٥/١١ ت ٤٤٠) ،
التقريب (ص ٥٩٦ ت ٧٦٣٢) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٢٧ ت ٦٣) .

٤ - أبو سلمة بن عبدالرحمن . ثقة مكث . تقدم في حديث (١٩) .

٥ - عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي ، أبو الوليد المدني .

أحد النقباء ، بدري مشهور ، مات بالرملة سنة ٣٤ هـ ، وقيل بقي إلى خلافة معاوية .

أسد الغابة (١٥٨/٣ ت ٢٧٩١) ، الإصابة (٥٠٥/٣ ت ٤٥١٥) ، التقريب (ص ٢٩٢
ت ٣١٥٧) .

الحكم على الحديث :

رجاله ثقات ، لكنه منقطع ، فأبو سلمة لم يسمع من عبادة . ذكر ذلك المزي في
ترجمة : أبي سلمة من " تهذيب الكمال " ، وفي " تحفة الأشراف " (٢٦٤ / ٤) ، وذكره
ابن حجر في " التهذيب " (١٢٨/١٢) ، وفي " أطراف مسند أحمد " (٦٦٥/٢) ، وذكر
في " التهذيب " أن قائل هذا : هو ابن خراش .

على أنه قد جاء ما يدل على هذا في بعض الطرق - كما تقدم في التخريج - وهو

قوله : " نبت عن عبادة " .

وأما بالنسبة لتدليس يحيى بن أبي كثير فلا يؤثر ؛ لأنه مصنف في المرتبة الثانية ، وهم

من احتمال الأئمة تدليسهم وخرجوا لهم في الصحيح وإن لم يصرحوا بالسماع ، إما لإمامتهم

أو لقلّة تدليسهم في جنب ما رويوا ...

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فقد صرح بالسماع في بعض الطرق ، كما عند ابن جرير (١٧٧١٨) ، وأبي داود الطيالسي .

فيبقى أنه ضعيف لانقطاعه . وقد حسنه الترمذي وصححه الحاكم والذهبي ولعله بالنظر إلى متابعاته وشواهدة .

فقد تابع أبا سلمة - كما تقدم - :

١ - حميد بن عبد الله المزني .

وهذا الإسناد فيه : حميد هذا ، روى عنه صفوان بن عمرو ، وعمر الأحموسي ، ومحمد

ابن الوليد الزبيدي ، وابنه عبد الله بن حميد ، قال ابن حبان : وأهل الشام .

وذكره البخاري في " تاريخه الكبير " وابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ^(١) ، ثم أعاده في أتباع التابعين (١٩٢/٦) لكنه لم ينسبه ،

وإنما قال : حميد بن عبد الله ، وذكر من الرواة عنه صفوان بن عمرو والزبيدي !!

قلت : ومن هذا حاله - روى عنه جماعة ولم يوثقه سوى ابن حبان وهو المستور - يقبله

بعض الأئمة ويرده آخرون ، ويرى ابن حجر كما في " النزهة " (ص ١٣٦) أنه لا يطلق

القول برد روايته ولا بقبولها بل هي موقوفة إلى استبانة حاله .

وعلى أي حال فهي صالحة لتقوية الطريق الأولى .

٢ - أيوب بن خالد بن صفوان .

في إسناده : موسى بن عبيدة الرّبذلي ، ضعيف . وتقدم في حديث (٥٠) .

أقول : وبمجموع هذه الطرق يتقوى الحديث إلى الحسن لغيره . والله أعلم .

وله شواهد منها :

١ - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه .

أخرجه الترمذي في الرؤيا ، باب قوله : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾ (٤٧/٧ ح

٢٢٧٤) ، وفي التفسير ، في تفسير سورة يونس (٢٦٧/٨ ح ٣١٠٥) عن ابن أبي عمر .

(١) تقدم ذكر موضع ترجمته في هذه الكتب عند تخريج هذه الطريق . وذكرت هنا ما لم أذكره هناك .

والإمام أحمد في " مسنده " (٤٤٧/٦) :
وسعيد بن منصور في " سننه " (٣١٨/٥ ح ١٠٦٦) .
وابن جرير في " تفسيره " (١٧٧٢٣) من طريق عثمان بن سعد .
وأيضاً (١٧٧٢٤) عن عمرو بن عبد الحميد .
خمسهم عن سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من
أهل مصر قال : سألت أبا الدرداء عن قول الله عز وجل : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾
قال : ما سألتني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنها فقال : " ما سألتني عنها غيرك منذ
أنزلت : هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له " .
قال الترمذي : هذا حديث حسن .
أقول : هذا إسناد ضعيف ؛ لابهام الراوي عن أبي الدرداء . وقال ابن أبي حاتم
(العلل ١/٨٨ - ٨٩ ح ١٧٦٠) : قلت لأبي : من هذا الشيخ الذي من أهل مصر ؟ قال :
" لا يعرف " .

* * *

٢ - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - .
أخرجه أحمد (٢١٩/٢) عن حسن بن موسى الأشيب ، عن ابن لهيعة .
وأخرجه ابن جرير (١٧٧٢٩) حدثنا أبو كريب ، حدثنا محمد بن يزيد ، حدثنا
رشدين بن سعد .
وأيضاً (١٧٧٥٤) حدثني يونس ، أخبرنا ابن وهب .
كلاهما عن عمرو بن الحارث .
كلاهما (ابن لهيعة وعمرو بن الحارث) عن دراج أبي السمح ، عن عبد الرحمن بن
جبير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا ﴾
قال : " الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن ، هي جزء من تسعة وأربعين جزءاً من النبوة ... " .
الحديث .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (١١٦/٧ ح ١١٠٦٨) وقال : رواه أحمد وفيه :
ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف .

أقول : ابن لهيعة قد توبع ، تابعه عمرو بن الحارث عند ابن جرير .
وفي الإسناد : دراج أبو السمح - شيخ ابن لهيعة وعمرو بن الحارث وعليه مدار
الحديث - وهو ابن سمعان القرشي السهمي المصري القاص .
قال فيه أبو داود : أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد .
ولذا قال فيه ابن حجر : صدوق . في حديثه عن أبي الهيثم ضعف .
ينظر : تهذيب الكمال (٤٧٧/٨ ت ١٧٩٧) ، والتقريب (ص ٢٠١ ت ١٨٢٤) .
وصححه أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " (٩/١٢ ح ٧٠٤٤) .
فهو حديث حسن .

والحاصل : أن الحديث بمجموع متابعاته وشواهده يرتقي إلى الصحيح لغيره . والله
أعلم .

ويبقى أن أشير إلى أن هناك أحاديث صحيحة ذكرت أن الرؤيا الصالحة من
المبشرات ، ولكنها لم تقيد بتفسير هذه الآية . ومن ذلك :
١ - حديث أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لم يبق من النبوة إلا
المبشرات " ، قالوا : وما المبشرات ؟ قال : " الرؤيا الصالحة " .
أخرجه البخاري في التعبير ، باب المبشرات (٣٩١/١٢ ح ٦٩٩٠) عن أبي اليمان ،
عن شعيب ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

٢ - حديث ابن عباس قال : كشف رسول الله ﷺ الستارة ، والناس صفوف خلف أبي
بكر فقال : " أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو
ترى له ... " الحديث .

أخرجه مسلم في الصلاة ، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود
(٣٤٨/١ ح ٢٠٧ : ٤٧٩) عن سعيد بن منصور ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن
حرب .

وأبو داود في الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود (٢٣٢/١) عن مسدد .

- والنسائي في التطبيق ، باب تعظيم الرب في الركوع (١٨٩/٢ ح ١٠٤٥) عن قتيبة ابن سعيد .
- وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له (١٢٨٣/٢ ح ٣٨٩٩) عن إسحاق بن إسماعيل الأيلي .
- ستتهم عن سفيان بن عيينة .
- وأخرجه مسلم (٢٠٨ : ٤٧٩) عن يحيى بن أيوب .
- والنسائي في التطبيق ، باب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود (٢١٧/٢ ح ١١٢٠) عن علي بن حجر .
- كلاهما عن إسماعيل بن جعفر .
- كلاهما (سفيان وإسماعيل) عن سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس به ، وفي آخره زيادة .

(١٦٤) وسألته ﷺ خديجة - رضي الله عنها - عن ورقة بن نوفل فقالت : إنه كان صدقك ومات قبل أن تظهر ، فقال : " أريته (أ) في المنام وعليه ثياب بيض ، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس (ب) غير ذلك " .

[ص ٤٠٩]

(أ) في ب والمطبوعة : " رأيت " ، والمثبت من أ ، ومن مصادر التخريج المتفقة مع لفظ المؤلف .
(ب) " عليه لباس " ليست في أ .

(١٦٤) تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم والترمذي وأحمد من حديث عروة بن الزبير ، عن عائشة - رضي الله عنها - .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في تعبير الرؤيا (٣٩٣/٤) عن أبي العباس محمد بن يعقوب ، عن أحمد بن عبد الجبار .

والترمذي في أبواب الرؤيا ، باب ماجاء في رؤيا النبي ﷺ في الميزان والدلو (٥٤/٧ ح ٢٢٨٩) عن أبي موسى الأنصاري .

كلاهما عن يونس بن بكير ، عن عثمان بن عبدالرحمن [الوقاصي] ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ عن ورقة ، فقالت له خديجة : إنه كان صدقك ... الحديث ، بلفظه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي فقال : قلت : عثمان هو الوقاصي : متروك .
وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وعثمان بن عبدالرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي .

وأخرجه أحمد (٦٥/٦) حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو الأسود ، عن عروة به بنحوه ، وليس فيه قول خديجة : " إنه كان صدقك ومات قبل أن تظهر " .

دراسة سند الترمذي :

١ - أبو موسى الأنصاري : محمد بن المثني . ثقة ثبت . تقدم في حديث (١٥٦) .

٢ - يونس بن بكير بن واصل الشيباني ، أبو بكر الجمال الكوفي ، صاحب المغازي والسير .

روى عن هشام بن عروة ، وعثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وغيرهما .
وعنه محمد بن المثنى ، وأحمد بن عبدالجبار العطاردى ، ويحيى بن معين وغيرهم .
قال ابن معين : ثقة ، وعنه : صدوق ، وعنه : ثقة إلا أنه مرجئ يتبع السلطان .
وقال محمد بن عبد الله بن نمير وعبيد بن يعيش : ثقة .
وقال أبو حاتم : محله الصدق .
وقال ابن عمار : هو اليوم ثقة عند أصحاب الحديث .
وقال الإمام أحمد : ما كان أزهد الناس فيه وأنفهم عنه ، وقد كتبت عنه .

وقال النسائي والعجلي : ضعيف ، وعن النسائي : ليس بالقوي .
وقال أبو داود : ليس هو عندي حجة ؛ يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث ،
سمع من محمد بن إسحاق بالري .
وقال الجوزجاني : ينبغي أن يتثبت في أمره لميله عن الطريق .
مات سنة ١٩٩ هـ ، وأخرج له مسلم في الشواهد والبخاري في التعاليق .

خلاصة حاله :

لعل المناسب لحاله أن يكون : صدوقاً ، وهذا ما قاله الذهبي ، وابن حجر وزاد :
يخطئ . وقال الذهبي في " الميزان " : حسن الحديث .
وهذا هو القول الوسط بين توثيقه أو تضعيفه بإطلاق ، وأشار ابن حجر إلى أنه يخطئ
أي لم يكن بذاك الضابط ، ولعل قول أبي داود : " أنه كان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله
بالأحاديث " يؤكد قول ابن حجر ، أي أنه يهم فيصل كلام ابن إسحاق بالأحاديث لا أنه
يتعمد ذلك . والله أعلم .
وأما جرحه باتباع السلطان ، فهذا منفرداً لا يؤثر فيه ، ولعل بعض الذين رغبوا عنه
وتركوه من أجل هذا . والعلم عند الله تعالى .

ضعفاء العقيلي (٤٦١/٤ ت ٢٠٩٣) ، الجرح والتعديل (٢٣٦/٩ ت ٩٩٥) ، الكامل لابن عدي (١٧٦/٧ ت ٢٠٨٤) ، تهذيب الكمال (٤٩٣/٣٢ ت ٧١٧١) ، ميزان الاعتدال (٣١١/٧ ت ٩٩٠٨) ، الكاشف (٤٠٢/٢ ت ٦٤٦٤) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٢٠٣ ت ٣٨٨) ، تهذيب التهذيب (٣٨٢/١١ ت ٧٤٥) ، التقريب (ص ٦١٣ ت ٦٩٠٠) .

٣ - عثمان بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي ، أبو عمرو المدني .

روى عن الزهري ، ومكحول الشامي وغيرهما .
وعنه يونس بن بكير ، وحجاج بن نصير وغيرهما .
قال ابن معين : لا يكتب حديثه ، كان يكذب . وقال ابن المديني : ضعيف جداً .
وقال البخاري : تركوه . وقال أبو حاتم : متروك الحديث ذاهب . وقال النسائي والدارقطني وابن حجر وغيرهم : متروك .
مات في خلافة الرشيد .

تهذيب الكمال (٤٢٥/١٩ ت ٣٨٣٧) ، ميزان الاعتدال (٥٦/٥ ت ٥٥٣٧) ، تهذيب التهذيب (١٢٢/٧ ت ٢٧٩) ، التقريب (ص ٣٨٥ ت ٤٤٩٣) .

٤ - الزهري : محمد بن مسلم بن عبيدا لله بن عبد الله بن شهاب الزهري ، أبو بكر القرشي .

روى عن عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب وغيرهما .
وعنه معمر بن راشد ، وعثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وغيرهما .
فقيه حافظ متفق على جلالته وإتقانه .
مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين .

تهذيب الكمال (٤١٩/٢٦ ت ٥٦٠٦) ، تهذيب التهذيب (٣٩٥/٩ ت ٧٣٤) ، التقريب (ص ٥٠٦ ت ٦٢٩٦) .

٥ - عروة بن الزبير . ثقة فقيه مشهور . تقدم في حديث (٣٧) .

٦ - عائشة أم المؤمنين ، تقدمت في حديث (٣٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف جداً بهذا الإسناد ؛ من أجل عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي .

لكن للحديث طريق أخرى - كما تقدم - أخرجها الإمام أحمد ، وفيها : ابن لهيعة :

ضعيف إلا ما كان من رواية أحد العبادلة عنه . وتقدم في حديث رقم (١٥٩) . وليس الراوي عنه هنا منهم .

وقال ابن كثير في " البداية " (٩/٣) : هذا إسناد حسن !! .

وللحديث شواهد منها :

١ - حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال :
" لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين " .

وفي لفظ : كان بين أخي ورقة وبين رجلٍ كلام ، فوقع الرجل في ورقة ليغضبه ،

فقال رسول الله ﷺ : " أشعرت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين ، ونهى عن سبه " .

تخريجه :

اختلف فيه على هشام على وجهين :

الأول : أبو معاوية ، عنه ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

أخرجه الحاكم في " المستدرک " في التاريخ (٦٠٩/٢) أخبرني عبد الله بن محمد بن

علي بن زياد العدل ، ثنا الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق .

والبزار - كما في " كشف الأستار " (٢٨١/٣ ح ٢٧٥٠) - .

كلاهما عن أبي سعيد الأشج ، عن أبي معاوية به ، باللفظ الأول .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وقال البزار : لا نعلم أحداً رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، إلا أبو معاوية . ولا

رواه عن أبي معاوية مسنداً ، إلا أبو سعيد .

وقال ابن كثير في " البداية " (٩/٣) : وكذا رواه ابن عساكر من حديث أبي سعيد الأشج

عن أبي معاوية به ، وهذا إسناد جيد وروي مرسلًا وهو أشبه .

الثاني : أبو أسامة عنه ، عن أبيه مرسلًا .
أخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " (٢٨١/٣ ح ٢٧٥١) - حدثنا
عبيدا لله ، ثنا أبو أسامة به ، باللفظ الثاني .
وقال ابن حجر في " الإصابة " (٤٧٧/٦) : وهو في زيادات المغازي ليونس بن بكير ،
أخرجه عن هشام بن عروة عن أبيه قال : " ساب أخ لورقة رجلاً... " الحديث بلفظه الثاني .
وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٩١/٩ ح ١٦١٧٥) وقال : رواه البزار
متصلاً ومرسلًا ... ورجال المسند والمرسل رجال الصحيح .

النظر في الخلاف :

الصواب - والله أعلم - أنه مرسل ؛ فأبو أسامة - حماد بن أسامة - مقدم في هشام
على أبي معاوية .
قال الأثرم : قال أبو عبد الله : " ما رأيت أحداً أكثر رواية عن هشام بن عروة من أبي
أسامة ، ولا أحسن رواية منه " قال : قلت لأبي عبد الله : " أبو معاوية صحيح الحديث عن
هشام ؟ قال : لا ، ما هو بصحيح الحديث عنه " ينظر : شرح العلل لابن رجب (٤٨٨/٢) .
وقال أبو داود : قلت لأحمد : كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة ؟ قال :
فيها أحاديث مضطربة ، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ . (تهذيب التهذيب ١٢٢/٩) .
فالصواب إذاً أنه مرسل ، وتقدم قول ابن كثير : روي مرسلًا وهو أشبه .
وعليه فالحديث ضعيف ؛ لعله الإرسال ، ورجاله ثقات .

* * *

٢ - حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سئل رسول الله ﷺ عن ورقة
ابن نوفل ؟ قال : " أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس " .

تخريجه :

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٣٩٩/٢ ح ٢٠٤٣) ، وابن عدي في " الكامل "
في ترجمة : إسماعيل بن مجالد (٣١٩/١) عن سريج بن يونس ، حدثنا إسماعيل بن مجالد ، عن

بجالد ، عن الشعبي ، عن جابر به بلفظه ، وفيه السؤال عن أبي طالب ، وخديجة ، وزيد بن عمرو بن نفيل .

قال ابن عدي : لم يحدث به عن جبالد ، غير ابنه إسماعيل .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٦٩٢/٩ ح ١٦١٧٧) وقال : رواه أبو يعلى وفيه : جبالد ، وهذا مما مدح من حديث جبالد ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " (٢٨١/٣ ح ٢٧٥٢) - حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثني أبي ، ثنا جبالد به ، بمثله ، وفيه زيادة ، وفيه الأسئلة السابقة أيضاً .

قال البزار : لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا يحيى ، وإسماعيل . قلت : وهذا يرد قول ابن عدي السابق .

وقال ابن حجر في " الإصابة " (٤٧٧/٦) : أخرجه ابن السكن من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن جبالد ... قال : وأخرجه محمد بن أبي شيبة في تاريخه من هذا الوجه . اهـ .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد " (٦٩٢/٩ ح ١٦١٧٨) وقال : رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح غير جبالد ، وقد وثق ، وهذا من جيد حديثه وضعفه الجمهور .

قلت : مدار الحديث على جبالد بن سعيد ، وقد ضعفه الجمهور . وقال ابن حجر في " التقريب " (ص ٥٢٠ ت ٦٤٧٨) : ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره . فالحديث إذاً ضعيف . وقد حسن إسناده ابن كثير في " البداية " (٩/٣) .

والحاصل : أن الحديث بهذين الشاهدين - على ضعفهما - يتقوى إلى الحسن .

والله أعلم .

(١٦٥) وسأله ﷺ رجلٌ رأى في المنام كأن رأسه ضرب ، فتدحرج ، فاشتد في أثره ، فقال : " لا تحدث الناس ^(أ) بتلعب الشيطان بك في منامك " ذكره مسلم ^(ب) .

[ص ٤٠٩]

(أ) " الناس " ليست في أ .

(ب) هذا الحديث ساقط من ب .

(١٦٥) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الرؤيا ، باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام (١٧٧٦/٤ ح ١٥ : ٢٢٦٨) عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، رأيت في المنام كأن رأسي ضرب ... وساقه بلفظه مع زيادة عقبه .

وأيضاً (١٦ : ٢٢٦٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي سعيد الأشج ، كلاهما عن وكيع .

وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس (١٢٨٧ / ٢ ح ٣٩١٢) ، والإمام أحمد (٣١٥ / ٣) عن أبي معاوية . كلاهما عن الأعمش به ، بمعناه .

وأخرجه مسلم (١٤ : ٢٢٦٨) ، والنسائي في كتابه " عمل اليوم والليلة " باب الزجر عن أن يخبر الإنسان بتلعب الشيطان به في منامه (ص ٥١١ ح ٩١٢) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم (١٤ : ٢٢٦٨) ، وابن ماجه (٣٩١٣) عن محمد بن ربح .

كلاهما عن الليث بن سعد .

وأحمد (٣٠٧ / ٣) عن سفيان عيينة .

وفي (٣٨٣ / ٣) عن روح ، عن زكريا بن إسحاق .

ثلاثتهم عن أبي الزبير ، عن جابر به ، وقال زكريا بن إسحاق : عن أبي الزبير أنه
سمع جابر بن عبد الله يقول ... الحديث ، بمعناه .

(١٦٦) وسألته ﷺ أم العلاء^(أ) فقالت : رأيت لعثمان بن مظعون عيناً تجري
- يعني^(ب) بعد موته - فقال^(ج) : " ذاك^(د) عمله يجري له " .

[ص ٤١٠]

(أ) في أ : " امرأة " .

(ب) " يعني " ليست في ب .

(ج) في ب : " قال " .

(د) في ب : " ذلك " .

.....

(١٦٦) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التعبير ، باب العين الجارية في المنام (٤٢٨/١٢ ح ٧٠١٨) عن

عبدان .

والنسائي في " الكبرى " في التعبير ، باب العين الجارية (٣٨٥/٤ ح ٧٦٣٤) عن

سويد بن نصر .

كلاهما عن عبد الله بن المبارك ، عن معمر .

والبخاري في الشهادات ، باب القرعة في المشكلات (٣٤٦/٥ ح ٢٦٨٧) ، وفي

التعبير ، باب رؤيا النساء (٤٠٩/١٢ ح ٧٠٠٤) عن أبي اليمان ، عن شعيب .

وأيضاً في مناقب الأنصار ، باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة (٣١٠/٧ ح

٣٩٢٩) عن موسى بن إسماعيل ، عن إبراهيم بن سعد .

ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أم العلاء به ،

يمثله عند البخاري عن عبدان والباقون بمعناه وفيه زيادة في أوله .

(١٦٧) وذكر أبو داود أن معاذاً سأله فقال ^(أ) : بم أقضي؟ قال : " بكتاب الله " قال : فإن لم أجد؟ قال : " فبسنة رسول الله ﷺ " قال : فإن لم أجد؟ قال : " استدق ^(ب) الدنيا وعظم في عينيك ما عند الله ، واجتهد رأيك فيسدك الله بالحق " . وقوله : " استدق ^(ب) الدنيا " أي : استصغرها واحتقرها .

[ص ٤١٠]

(أ) في أ : " أن معاذاً قال " .

(ب) في المطبوعة : " استدن " - بالنون - والمثبت من النسختين ، ومن " جامع الأصول " .

(١٦٧) تخريج الحديث :

لم أجد بهذا اللفظ عند أبي داود ، ولعل المؤلف اعتمد ما في " جامع الأصول " ؛ فقد أورده ابن الأثير في كتابه هذا في حرف القاف ، الكتاب الثالث : في القضاء وما يتعلق به ، الفصل السادس : في كيفية الحكم (١٠ / ٥٥١ ح ٧٦٥١) . يمثل هذا اللفظ ، وعزاه لأبي داود . ولكني لم أظفر به بهذا اللفظ عند أبي داود ، بل ولا عند غيره .
واللفظ الذي أخرجه أبو داود من حديث معاذ ، وأخرجه غيره ، وهو المشهور عند الفقهاء والأصوليين ، وأورده أيضاً ابن الأثير في " جامعهم " يمثل اللفظ السابق ، وعزاهما جميعاً لأبي داود ، وأورده ابن القيم أيضاً في أول كتابه هذا ، عند كلامه على الاجتهاد والقياس (٢٠٢ / ١) ، هو الذي أسوقه الآن - إلا أن السائل فيه هو النبي ﷺ والمسؤول هو معاذ ، ولعله من أجل هذا أعرض المؤلف عنه ، وساق اللفظ السابق ، لأنه يتمشى مع منهجه في كون النبي ﷺ هو المسؤول فيه لا السائل ، كما هي طريقتة في إيرادها للفتاوى - :

عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال : " كيف تقضي إذا عرض لك قضاء " ؟ قال : أقضي بكتاب الله ، قال : " فإن لم تجد في كتاب الله " ؟ قال : فبسنة رسول الله ﷺ . قال : " فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ ، ولا في كتاب الله " ؟ قال : أجتهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله ﷺ صدره ، وقال : " الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله " .

وفي تخريج هذا أقول :

إن مداره على شعبة ، عن أبي عون ، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة ، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ ، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه .
وقد اختلف فيه على شعبة :
فروي عنه موصولاً - كما تقدم - .
وروي عنه ، عن أبي عون ، عن الحارث بن عمرو ، عن أناس من أصحاب معاذ ، أن رسول الله ﷺ - أي مرسلأ - .
وإليك تخريج كل وجه :

أولاً : الموصول :

أخرجه أبو داود في الأفضية ، باب اجتهاد الرأي في القضاء (٣٠٣/٣ ح ٣٥٩٣) ،
والبيهقي في " سننه " في آداب القاضي ، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي فإنه غير
جائز له أن يقلد أحداً من أهل دهره ... (١١٤/١٠) ، وابن عبد البر في " جامع بيان العلم
وفضله " (٨٤٤/٢ ح ١٥٩٢) عن مسدد ، عن يحيى القطان .
وأخرجه الترمذي في الأحكام ، باب ماجاء في القاضي كيف يقضي (٩/٥ ح
١٣٢٨) عن محمد بن بشار . والإمام أحمد (٢٣٠/٥) . كلاهما عن محمد بن جعفر
- قرن الترمذي معه : - عبدالرحمن بن مهدي .
وأخرجه أحمد (٢٤٢/٥) عن عفان .
وأخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع والأفضية ، باب في القاضي ما ينبغي
أن يبدأ به في قضائه (٥٤٤/٤ ح ٢٢٩٧٨) عن وكيع .
وأخرجه الدارمي في المقدمة ، باب الفتيا وما فيه من الشدة (٧٢/١ ح ١٦٨) عن
يحيى بن حماد .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٧٦ ح ٥٥٩) ، ومن طريقه :
البيهقي في " سننه الكبرى " - الموضع السابق - ، وفي " سننه الصغرى " في كتاب آداب
القاضي ، باب ما يحكم به الحاكم (٤٧٠/٢ ح ٤٥٠٥) .
وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " (٤٣٨/٣) عن يزيد بن هارون .

وأخرجه ابن سعد ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : الحارث بن عمرو (٢٦٦/٥) عن أبي الوليد الطيالسي .

وأخرجه العقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : الحارث بن عمرو (٢١٥/١) من طريق مسلم .

وأخرجه ابن عبد البر في " جامع بيان العلم وفضله " (٨٤٦/٢ ح ١٥٩٤) من طريق عثمان بن عمر .

أحد عشرهم عن شعبة به ، وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي بمتصل .

وعند الدارمي : " عمرو بن الحارث " بدل " الحارث بن عمرو " .

وعند ابن سعد : " أخبرنا أصحابنا " بدل " أصحاب معاذ " .

ثانياً : المرسل :

أخرجه أبو داود (٣٥٩٢) عن حفص بن عمر .

والترمذي (١٣٢٧) ، والإمام أحمد (٢٣٦/٥) عن وكيع .

والطيالسي ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه الكبرى والصغرى " - المواضع السابقة - .

والعقيلي - الموضع السابق - من طريق يزيد ، وأبي النضر .

وابن عبد البر في " جامع بيان العلم وفضله " (٨٤٥/٢ ح ١٥٩٣) من طريق علي بن

الجمعد .

ستتهم عن شعبة به مرسلأ .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر - والله أعلم - أن شعبة نفسه كان يحدث به مرة هكذا ، ومرة هكذا ،

وكل واحد من الرواة عنه حدث به كما سمع ، وبعضهم سمع الوجهين فحدث به كذلك ،

ومن هؤلاء ممن تقدم : وكيع بن الجراح ، وأبو داود الطيالسي ، ويزيد بن هارون - وهؤلاء

ثقات حفاظ - بل إن أحد هؤلاء وهو داود الطيالسي صرح بذلك فقال : أكثر ما كان يحدثنا شعبة : عن أصحاب معاذ ، أن رسول الله ﷺ . وقال مرة : عن معاذ . اهـ^(١) .

أقول : فالوهم إما أن يكون من شعبة أو ممن فوقه ، وحمله على الحارث بن عمرو

أولى من حمله على شعبة لوجهين :

١ - أن الحارث بن عمرو مجهول ، وشعبة إمام حافظ .

٢ - أن شعبة كان يروي الحديث على الوجهين ، فهو يحكي ما سمعه على ما سمعه .

وقد رجح عددٌ من الأئمة رواية الإرسال ، ومن هؤلاء :

١ - الإمام البخاري . قال في " تاريخه الكبير " (٢٧٧/٢) : " لا يصح ولا يعرف إلا بهذا ،

مرسل " . وساق العقيلي بسنده عن البخاري أنه قال : " لا يصح ولا يعرف إلا

مرسلاً " .

٢ - الدارقطني . قال في " العلل " : " المرسل أصح " .

٣ - الترمذي . وتقدم قوله : " ليس إسناده عندي بمتصل " .

٤ - عبدالحق الإشبيلي . قال - كما في " تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤) - : " لا يسند ولا

يوجد من وجه صحيح " .

ولعل ما تقدم من قول شعبة : " أكثر ما كان يحدثنا ... " - يعني بالإرسال - يؤيد هذا

الرأي . والله تعالى أعلم .

طرق أخرى للحديث :

١ - أخرج ابن ماجه في المقدمة ، باب اجتناب الرأي والقياس (٢١/١ ح ٥٥)

حدثنا الحسن بن حماد - سجادة - ، ثنا يحيى بن سعيد الأموي ، عن محمد بن سعيد بن

حسان [المصلوب] ، عن عبادة بن نسي ، عن عبدالرحمن بن غنم ، ثنا معاذ بن جبل قال :

لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال : " لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم ، وإن أشكل

عليك أمر فقف حتى تبينه أو تكتب إلي فيه " .

(١) الذي في " سننه " - المطبوع - بلفظ مقارب ، وبدون قوله : " أكثر " ، والعبارة بهذا اللفظ نقلتها من " علل

الدارقطني " (٨٩/٦) ، و " تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤) .

ومن طريقه : أخرجه الجوزقاني في " الأباطيل " (١٠٨/١) بلفظه ، وقال : هذا حديث غريب حسن !!

وأخرجه ابن عساكر في " تاريخه " (٦١٨/١٦ - مخطوط) من طريق المصلوب به ، ولفظه : " قال معاذ : يا رسول الله : أرأيت ما سئلت عنه مما لم أجده في كتاب الله ولم أسمع منه منك ؟ قال : " اجتهد رأيك " .

وأخرجه أيضاً ابن عساكر (٦١٩/١٦ مخطوط) من طريق سليمان الشاذكوني ، نا الهيثم بن عبدالغفار ، عن سبرة بن معبد ، عن عبادة بن نسي به ، بلفظ : " اجتهد رأيك ، فإن الله إذا علم منك الحق وفقك للحق " .

٢ - أفرد ابن طاهر المقدسي جزءاً في الكلام على هذا الحديث ، وضعفه ، وقال - كما في " المعتمر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر " (ص ٦٩ ح ٢٥) ، وكما في " تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤ ح ٢٥٥٧) - : تفحصت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار وسألت عنه العلماء فلم أجد له غير طريقين :

إحدهما : مدارها على الحارث ، وأناس من أهل حمص ، وهم مجهولون .
والثانية : رواها محمد بن جابر اليمامي - وهو ضعيف - عن أشعث ، عن رجل من ثقيف - وهو مجهول - ، عن معاذ - . وكلاهما لا يصح .

دراسة إسناد أبي داود - المرسل - :

١ - حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبَرَةَ الأزدي النَّمَري - بفتح النون والميم - ، أبو عمر الحَوْضِي - وهو بها أشهر - .

روى عن شعبة بن الحجاج ، وهمام بن يحيى وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ثقة ثبت متقن لا يؤخذ عليه حرفٌ واحد . وقال يعقوب بن شيبة :

كان من المثبتين .

مات سنة ٢٢٥هـ ، وروى له البخاري وأبو داود والنسائي .

تهذيب الكمال (٢٦/٧ ت ١٣٩٧) ، تهذيب التهذيب (٣٤٩/٢ ت ٧٠٩) ، التقريب (ص ١٧٢ ت ١٤١٢) .

٢ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري .
روى عن أبي عون الثقفي ، وإسماعيل بن علية وغيرهما .
وعنه حفص بن عمر الحوضي ، وعبدالله بن دينار وغيرهما .
قال سفيان الثوري : شعبة أمير المؤمنين في الحديث .
وقال الإمام أحمد : كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن - يعني في الرجال ، وبصره
بالحديث ، وثبته ، وتنقيته للرجال - .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ متقن ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذبح عن
السنة ، وكان عابداً .
مات سنة ١٦٠هـ .

تهذيب الكمال (١٢/٤٧٩ ت ٢٧٣٩) ، تهذيب التهذيب (٤/٢٩٧ ت ٥٩٠) ، التقريب
(ص ٢٦٦ ت ٢٧٩٠) .

٣ - أبو عون : محمد بن عبيدالله بن سعيد الثقفي ، الكوفي الأعور .
روى عن جابر بن سمرة ، والحارث بن عمرو وغيرهما .
وعنه شعبة ، والثوري ، والأعمش وغيرهم .
قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي وابن سعد والعجلي والحافظ ابن حجر : ثقة .
من الرابعة . وروى له الجماعة إلا ابن ماجه .

ثقات العجلي (ص ٤٠٩ ت ١٤٨١) تهذيب الكمال (٢٦/٣٨ ت ٥٤٣٣) ، تهذيب
التهذيب (٩/٢٨٦ ت ٥٣٤) التقريب (ص ٤٩٤ ت ٦١٠٧) .

٤ - الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي .
لا يعرف إلا بهذا الحديث . قاله البخاري والمزي وغيرهما .
وقال الذهبي في "الميزان" : تفرد به أبو عون محمد بن عبيدالله الثقفي ، عن الحارث
ابن عمرو الثقفي ابن أخي المغيرة ، وما روى عن الحارث غير أبي عون ؛ فهو مجهول .
وقال ابن حجر : مجهول ، من السادسة ، مات بعد المائة .
وذكره ابن حبان في "الثقات" في أتباع التابعين ، ولم يذكر له راوياً سوى أبي عون .

وذكره البخاري في " التاريخ الصغير " في فصل من مات بين المائة إلى عشر ومائة .

التاريخ الكبير (٢٧٧/٢ ت ٢٤٤٩) ، التاريخ الصغير (٣٠٤/١) ، ضعفاء العقيلي (١/١) ،
٢١٥ ت ٢٦٢) ، ثقات ابن حبان (١٧٣/٦) ، الكامل لابن عدي (١٩٤/٢ ت ٣٨٠) ،
تهذيب الكمال (٢٦٦/٥ ت ١٠٣٤) ، ميزان الاعتدال (١٧٥/٢ ت ١٦٣٧) ،
الكاشف (٣٠٤/١ ت ٨٦٦) ، تهذيب التهذيب (١٣٢/٢ ت ٢٥٩) التقريب (ص
١٤٧ ت ١٠٣٩) .

٥ - أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل .

غير مسمين ولا معروفين . ولم أقف على تسمية أحد منهم ، إلا ما تقدم من رواية
عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ . وعبدالرحمن بن غنم ثقة لكن في الطريق
إليه : محمد بن سعيد المصلوب ، كذاب وضاع .

ولذا فقد حكم عليهم جمع من الأئمة بالجهالة ، منهم : ابن حزم في " الإحكام "
(١١٢/٧) ومواضع أخرى ، وابن الجوزي في " العلل " (٧٥٩/٢) ، والعراقي في " تخريج
أحاديث منهاج الأصول " - كما في " السلسلة الضعيفة " (٢٧٤/٢) - ، والجوزقاني في
" الأباطيل " (١٠٦/١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف ؛ لعلل ثلاث :

الأولى : جهالة الحارث بن عمرو .

الثانية : أصحاب معاذ لا يعرفون ولا يُدرى من هم ؟ .

الثالثة : الإرسال .

وبهذه العلل الثلاث أعله العراقي في " تخريج أحاديث منهاج الأصول " - كما في

" السلسلة الضعيفة " (٢٧٤ / ٢) - .

وأما الطرق الأخرى للحديث فلا تغني شيئاً ، ولا تفيد في تقوية هذا الإسناد ؛ لأنها

أشد ضعفاً :

- ١ - فحديث عبدالرحمن بن غنم عن معاذ ، في الطريق إليه عند ابن ماجه : (محمد بن سعيد المصلوب) كذاب وضاع . انظر : الميزان (١٦٤/٦ ت ٧٥٩٨) .
وعند ابن عساكر : (الهيثم بن عبدالغفار) ، قال ابن مهدي : كان يضع الحديث .
الميزان (١١٠/٧ ت ٩٣١٨) ، و (سليمان الشاذكوني) ، قال البخاري : فيه نظر ،
وقال أبو حاتم : متروك الحديث . الميزان (٢٩١/٣ ت ٣٤٥٤) .
- ٢ - وأما الطريق التي أوردها ابن طاهر فلم أقف عليها ، ولكن في القدر الذي ذكره ابن طاهر من الإسناد : (محمد بن جابر اليمامي) ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ،
وقال البخاري : ليس بالقوي ، وقال أحمد : لا يحدث عنه إلا شر منه . ينظر : تهذيب الكمال (٥٦٤/٢٤ ت ٥١١٠) ، الميزان (٨٧/٦ ت ٧٣٠٧) .
وفيه شيخ أشعث بن أبي الشعثاء : (رجل من ثقيف) مجهول .
- والحاصل : أن هذين الإسنادين لا يفيدان في تقوية الطريق الأول ، فيبقى الحديث ضعيفاً بهذا الإسناد . والله تعالى أعلم .

أقوال العلماء في الحكم على الحديث :

اشتهر هذا الحديث عند العلماء قديماً وحديثاً ، واشتهر خلافهم فيه ، فبعضهم يصححه وبعضهم يضعفه ، وربما بالغ بعضهم فيه تصحيحاً أو تضعيفاً ، ولذا رأيت وضع هذا العنوان في ذكر من تكلم في هذا الحديث تصحيحاً أو تضعيفاً ، وسياق بعض أقوالهم التي قد تتضمن أسباب التصحيح أو التضعيف وما يجيب به طرف على الآخر ، مع بعض التعليقات اليسيرة ، ومن الله التوفيق والسداد :

أولاً : المضعفون .

وقد ضعفه جمع من الأئمة ، منهم :
الإمام البخاري ، والترمذي ، والدارقطني ، وابن طاهر ، وعبدالحق الإشبيلي ،
والعراقي ، وتقدمت أقوال هؤلاء الأئمة .
ومنهم : ابن حزم الظاهري . قال في " الإحكام " (٣٥/٦) : وأما خير معاذ فإنه لا يحل الاحتجاج به لسقوطه ، وذلك أنه لم يرو قط إلا من طريق الحارث بن عمرو ، وهو

مجهول لا يدري أحدٌ من هو ... ثم هو عن رجال من أهل حمص لا يدري من هم ، ثم لم يعرف قط في عصر الصحابة ولا ذكره أحدٌ منهم ! ، ثم لم يعرفه أحدٌ قط في عصر التابعين ، حتى أخذه أبو عون وحده عمن لا يدري من هو !! فلما وجدته أصحاب الرأي عند شعبة طاروا به كل مطار وأشاعوه في الدنيا ، وهو باطل لا أصل له .اهـ. وانظر أيضاً (١١٢/٧) .

ومنهم : الجوزقاني . قال في " الأباطيل " (١٠٦/١ ح ١٠١) : هذا حديث باطل، رواه جماعة عن شعبة ، عن أبي عون الثقفي ، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة كما أوردناه . واعلم أنني تصفحت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار ، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه ، فلم أجد له طريقاً غير هذا ، والحارث بن عمرو هذا مجهول ، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون ، ويمثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة . فإن قيل لك : إن الفقهاء قاطبة أوردوه في كتبهم واعتمدوا عليه ؟ فقل: هذا طريقه ، والخلف قلده فيه السلف ، فإن أظهروا غير هذا مما ثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم ، وهذا مما لا يمكنهم البتة . اهـ .

ومنهم : ابن الجوزي . قال في " العلل المتناهية " (٧٥٨/٢ ح ١٢٦٤) : هذا حديث لا يصح ، وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه ، ولعمري إن كان معناه صحيحاً ، إنما ثبوته لا يعرف ؛ لأن الحارث مجهول ، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون ، وما هذا طريقه فلا وجه لثبوته . اهـ .

ومن ضعفه أيضاً : السبكي ، وابن الملقن ، والحافظ ابن حجر ، والشيخ الألباني وغيرهم . ينظر : تلخيص الحبير (٣٣٦/٤ - ٣٣٧ ح ٢٥٥٧) ، المعبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للزركشي - مع حاشية المحقق - (ص ٦٣ - ٧١ ح ٢٥) ، السلسلة الضعيفة (٢ / ٢٧٣ - ٢٨٦ ح ٨٨١) .

ثانياً : المصححون .

ذهب فريق من العلماء إلى تصحيح الحديث ، منهم :

الخطيب البغدادي . قال في " الفقيه والمتفقه " (١٨٩/١) : فإن اعترض المخالف

بأن قال : لا يصح هذا الخبر ؛ لأنه لا يروى إلا عن أناس من أهل حمص لم يسموا فهم

بجاهيل ، فالجواب : أن قول الحارث بن عمرو : " عن أناس من أصحاب معاذ " يدل على شهرة الحديث وكثرة رواته ، وقد عرف فضل معاذ وزهده ، والظاهر من حال أصحابه ، الدين والتفقه والزهد والصلاح ، وقد قيل : إن عبادة بن نسي رواه عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ ، وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة !! على أن أهل العلم قد قبلوه واحتجوا به ، فوقفنا بذلك على صحته عندهم ... - ثم ساق عدة أحاديث يرى أنها لا تثبت من جهة إسنادها ومع ذلك قبلها العلماء واحتجوا بها - ثم قال : وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد ، لكن لما تلقفتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد ، فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً غنوا عن طلب الإسناد له . اهـ .

أقول :

- ١ - لم يتكلم إلا عن علة واحدة من علل الإسناد ، وهي : جهالة أصحاب معاذ . وبقي علتان ، هما : الإرسال ، وجهالة الحارث بن عمرو .
- ٢ - لو سلمنا بصحة قوله : أن الظاهر من أصحاب معاذ الدين والتفقه ... فإن الذي يقول : " عن أصحاب معاذ " مجهول ! وهو الحارث بن عمرو . فكيف نبني حكماً على قول مجهول .
- ٣ - قوله : " وقد قيل إن عبادة بن نسي ... - إلى قوله - : وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة " . أقول : بل في إسناده وضاع - كما تقدم - .

ومن صححه : ابن العربي المالكي . قال في "عارضه الأحوذى" (٧٢/٦) : اختلف الناس في هذا الحديث ، فمنهم من قال : إنه لا يصح ، ومنهم من قال : هو صحيح ، والدين : القول بصحته ؛ فإنه حديث مشهور يرويه شعبة بن الحجاج ، رواه عنه جماعة من الرفقاء والأئمة ، منهم : يحيى بن سعيد ، وعبدالله بن المبارك ، وأبو داود الطيالسي . والحارث بن عمرو الهذلي الذي يروى عنه ، وإن لم يعرف إلا بهذا الحديث ، فكفى برواية شعبة عنه ، وبكونه ابن أخ للمغيرة بن شعبة في التعديل له والتعريف به ، وغاية حظه في مرتبته أن يكون من الأفراد ، ولا يقدح ذلك فيه ، ولا أحد من أصحاب معاذ مجهولاً ، ويجوز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة ، ولا يدخله ذلك في حيز الجهالة ، إنما يدخل في المجهولات إذا كان واحداً ، فيقال : حدثني رجل ، حدثني إنسان ، ولا يكون

الرجل للرجل صاحباً حتى يكون له به اختصاص ، فكيف وقد زيد تعريفاً بهم أن أضيفوا إلى بلد ... الخ .

أقول : قوله عن الحارث بن عمرو : " كفى برواية شعبة عنه " ، لو سلمنا بأن رواية شعبة عن أي رجل تعديلاً له ، فليس شعبة هنا راوياً عن الحارث ، بل بينهما أبو عون الثقفي ، على أننا لا نسلم بأن من روى عنه شعبة فهو ثقة ، فقد روى شعبة عن علي بن زيد بن جدعان ، وموسى بن عبيدة الربذي ، ومجالد بن سعيد وغيرهم من الضعفاء .

وأما كونه ابن أخ للمغيرة بن شعبة ، فلم يقل أحدٌ من الأئمة بأن مثل هذا يرفع جهالة العين فضلاً عن جهالة الحال .

وأما كلامه عن أصحاب معاذ ، فتقدم الجواب عنه في التعليق على كلام الخطيب البغدادي .

ومنهم : شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - . قال في " مقدمة في أصول التفسير " - كما في " مجموع الفتاوى " (٣٦٤/١٣) - : وهذا الحديث في المسانيد والسنن بإسناد جيد . اهـ .

ومنهم : ابن كثير في " تفسيره " (٣/١) . فقد نقل قول شيخ الإسلام بنصه ، ولم يعزه إليه .

ومنهم : الحافظ ابن قيم الجوزية في " أعلام الموقعين " (٢٠٢/١) . فقد ذكر نحواً من كلام الخطيب البغدادي ، بل لعله أخذه عنه ، وقد عزا بعضه إليه .
وأيضاً في " تهذيب السنن " (٣٦٨/٩ - مع عون المعبود) قال عن حديث عبدالرحمن بن غنم عن معاذ : وهذا أجود إسناداً من الأول !! . اهـ .
أقول : بل في إسناده وضاع - كما تقدم - .

وأما الحافظ الذهبي : فقد تقدم أنه قال عن الحارث بن عمرو : ما روى عنه غير أبي عون ، فهو مجهول . - هذا في " الميزان " - .

ولكنه في " مختصر العلل المتناهية " (ص ١٠٤٦ - ١٠٤٧) نفى هذه الجهالة وصرح بتحسين الحديث ، حيث قال : " قال ابن الجوزي وغيره : الحارث مجهول ، قلت : ما هو مجهول ، بل روى عنه جماعة !! وهو صدوق إن شاء الله . قال : وأصحاب معاذ لا يعرفون ، قلت : ما في أصحاب معاذ بحمد الله ضعيف ، لا سيما وهم جماعة ، وهذا حديث حسن الإسناد ومعناه صحيح ... اهـ .

وبين قوله هذا وذاك ، قال في " السير " (٤٧٢/١٨) : مداره على الحارث بن عمرو - وفيه جهالة - عن رجال من أهل حمص ، عن معاذ ، فإسناده صالح . اهـ .

ومن صححه - كما ذكر الزركشي في "المعتبر" (ص ٦٥ - ٧١) وساق أقوالهم - : أبو الطيب في " شرح الجدل " ، وأبو العباس بن القاص في كتابه " رياضة المتعلمين " ، وصاحب مرآة الزمان ، والمنفخر إسماعيل البغدادي في كتابه " جنة الناظرين " .
والزركشي أيضاً ممن يميل إلى تصحيحه .

بل بالغ أبو المعالي الجويني فقال - كما في " تلخيص الحبير " (٣٣٧/٤) وغيره - :
والحديث مدون في الصحاح ، متفق على صحته ، لا يتطرق إليه التأويل . اهـ .
وقد رد قوله هذا عددٌ من العلماء ، وانتقدوه فيما قال ، منهم : ابن طاهر ، والذهبي ، والسبكي ، وابن حجر وغيرهم .

وبعد : فهذا بعض ما وقفت عليه من كلام الأئمة حول هذا الحديث .

وخلاصة القول : أن إسناده هذا الحديث ضعيف لعل ثلاث سبق بيانها ، وما ذهب إليه بعض العلماء من الإجابة عن هذه العلل أو بعضها ، فليس بجيد ؛ لأنها ظاهرة ، وسبق التعقيب على تلك الإجابات .

إلا أن بعض العلماء ذهب إلى تصحيح الحديث وتقويته بناءً على تلقي العلماء له واحتجاجهم به ، مما يغني عن ذكر سنده ، كما ذكر هذا الخطيب البغدادي - كما تقدم - ، وذكره أيضاً أبو العباس بن القاص ، وصاحب مرآة الزمان . فالله أعلم .

وأما بالنسبة لشواهد الحديث ، فلم أقف على حديث مرفوع يشهد له ، ولكن ثمت بعض الآثار الموقوفة عن بعض الصحابة بمعنى حديث معاذ ، أخرجها البيهقي في " سننه "

(١١٤/٠ - ١١٥) ، وابن عبد البر في " جامع بيان العلم وفضله " (٨٤٦/٢ - ٨٥٠) ،
وانظر : عون المعبود (٣٦٩/١٠) . وبعضها بأسانيد صحيحة .

أقول : وكثير من العلماء يورد هذا الحديث ويستدل به في مسألة الاجتهاد في المسائل
النازلة عند فقدان النص من الكتاب والسنة . هل يجتهد أو يتوقف ؟
وفي مثل هذه القضية يستشهد لها بمثل حديث عمرو بن العاص مرفوعاً : " إذا اجتهد الحاكم
فأصاب فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد " . أخرجه الشيخان وغيرهما ^(١) .
فلعل بعض أهل العلم صحح الحديث وقوى شأنه بناءً على هذه الشواهد مع ما تقدم
من تقبل العلماء له واحتجاجهم به .
والله تعالى وحده أعلم بالصواب .

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣٣٠/١٣ ح ٧٣٥٢) ، ومسلم في
الأقضية ، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٣٤٢/٣ ح ١٥ : ١٧١٦) .

(١٦٨) وسأله ﷺ دحية الكلبي فقال : ألا أحمل لك حماراً على فرس فينتج (أ) لك (ب) بغلاً فتركبها ؟ فقال : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون " ذكره أحمد .

[ص ٤١٠]

(أ) في ب والمطبوعة : " فنتج " ، والمثبت من أ وهو الموافق لما في "المسند" .

(ب) " لك " ليست في أ .

(١٦٨) تخريج الحديث :

رواه عمر بن حُسَيْل بن حذيفة بن اليمان ، عن الشعبي ، عن دحية . واختلف عليه :
فرواه محمد بن عبيد ، عنه هكذا - الشعبي عن دحية - .
ورواه وكيع وغيره ، عنه ، عن الشعبي ، أن دحية - مرسل - .
وإليك تخريج كل وجه :

أولاً : حديث محمد بن عبيد - الموصول - .

أخرجه الإمام أحمد (٣١١/٤) ثنا محمد بن عبيد ، ثنا عمر من آل حذيفة ، عن الشعبي ، عن دحية الكلبي قال : قلت : يا رسول الله ... الحديث بلفظه .

ثانياً : حديث وكيع وغيره - المرسل - .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في السير ، باب في إنزاء الحمر على الخيل (٦ / ٥٤٧ ح ٣٣٦٩٤) ، والطبراني في " الأوسط " (١٧٧/٥) .

عن وكيع قال : حدثنا عمر بن حُسَيْل بن حذيفة بن اليمان قال : سمعت الشعبي يقول :
قال دحية الكلبي : يا رسول الله ... الحديث بنحوه .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن دحية إلا الشعبي ، ولا عن الشعبي إلا عمر ابن حسيل ، تفرد به وكيع .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٦٩١) حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، عن عمر بن حسيل ، عن عامر قال : أهديت لرسول الله ﷺ بغلة بيضاء فقال دحية الكلبي : ... الحديث بمعناه .

وأشار إليه البخاري في " تاريخه الكبير " في ترجمة : عمر بن حسيل (١٤٧/٦) من طريق عيسى بن يونس ، حدثنا عمر بن حسيل بن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما - عن الشعبي ، مرسل . - هذا لفظ البخاري . -

وقال ابن أبي حاتم في " الجرح " (١٠٣/٦ ت ٥٤٨) : عمر بن حسيل بن سعد ابن حذيفة روى عن الشعبي حديثاً مرسلأً أن دحية الكلبي قال : يا رسول الله ألا ننزي الحمار على الفرس ، روى عنه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق . سمعت أبي يقول ذلك .

وقد أورد هذا الحديث الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الجهاد ، باب إنزاء الحمر على الخيل (٤٨٤ / ٥ ح ٩٣٦٩) بلفظه . وقال : رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال : عن الشعبي أن دحية ، مرسل . وهو عند أحمد : عن الشعبي عن دحية ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حُسَيْلٍ من آل حذيفة ، ووثقه ابن حبان .

النظر في الخلاف :

- الذي يظهر - والله أعلم - ترجيح رواية الإرسال ؛ فقد رواها :
- وكيع بن الجراح ، وهو : ثقة حافظ . وقال فيه الإمام أحمد : ما رأيت أوعى للعلم من وكيع ، ولا أحفظ من وكيع ، وأثنى عليه خيراً . وتقدمت ترجمته في حديث (١٠) .
 - وعبدالرحيم بن سليمان ، ثقة له تصانيف . (التقريب ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٦) .
 - وعيسى بن يونس بن أبي إسحاق - كما أشار البخاري - وهو ثقة مأمون . (التقريب ص ٤٤١ ت ٥٣٤١) .

وأما رواية الوصل ، فلم يروها سوى محمد بن عبيد ، وهو وإن كان ثقة - كما سيأتي في ترجمته عند دراسة الإسناد - إلا أن رواية الإرسال أكثر ، وفيهم من هو أتقن وأحفظ .

دراسة إسناد أحمد :

- ١ - محمد بن عُبَيْد بن أَبِي أُمِيَةَ الطَّنَافِسي الكوفي الأحذب .
روى عن الأعمش ، وعمر بن حسيل وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما .

قال الإمام أحمد وابن معين والعجلي والنسائي والدارقطني وغيرهم : ثقة .
وقال أبو حاتم : صدوق ليس به بأس .
وقال صالح بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه : كان محمد يخطئ ولا يرجع عن خطئه ،
وكان يظهر السنة .
وقال ابن حجر : ثقة يحفظ . - أي يحفظ حديثه - .
مات سنة ٢٠٤هـ .

الجرح والتعديل (١٠/٨ ت ٤٠) ، تهذيب الكمال (٥٤/٢٦ ت ٥٤٤٠) ، تهذيب
التهذيب (٢٩١/٩ ت ٥٤١) ، التقريب (ص ٤٩٥ ت ٦١١٤) .

٢ - عمر من آل حذيفة : هو ابن حُسَيْل - مصغر - ابن سعد بن حذيفة بن اليمان
الحذيفي ، عداده في الكوفيين .
روى عن الشعبي .

وعنه وكيع بن الجراح ، وعيسى بن يونس ، ومحمد بن عبيد وغيرهم .
قال وكيع : كان ثباً .

وذكره ابن حبان في " الثقات " في الطبقة الثالثة - أتباع التابعين - .

حاله : ثقة . لقول وكيع مع توثيق ابن حبان ورواية جمع من الثقات عنه .

التاريخ الكبير (١٤٧/٦ ت ١٩٨٢) ، الجرح والتعديل (١٠٣/٦ ت ٥٤٨) ، ثقات ابن
حبان (١٧١/٧) ، ذيل الكاشف (ص ٢٠٣ ت ١٠٩١) ، تعجيل المنفعة (٣٨/٢ ت
٧٦٦) .

٣ - الشَّعْبِي : عامر بن شَرَّاحِيل ، أبو عمرو الكوفي .

روى عن أنس بن مالك ، والبراء بن عازب وغيرهما .

وعنه مكحول الشامي ، وعمر بن حُسَيْل بن حذيفة بن اليمان وغيرهما .

أحد الأعلام ، قال : أدركت خمسمائة من الصحابة ، وقال : ما كتبت سوداء في

بيضاء ولا حدثت بحديث إلا حفظته .

وقال مكحول : ما رأيت أفقه منه .
وقال ابن عيينة : كان الناس بعد أصحاب رسول الله ﷺ : ابن عباس في زمانه ،
والشعبي في زمانه ، والثوري في زمانه .
وقال ابن حجر : ثقة مشهور فقيه فاضل .
مات بعد المائة ، وله نحو ثمانين سنة .
قال المزني : ولد لست سنين خلت من خلافه عمر بن الخطاب على المشهور .

قلت : قد أرسل عن جمع من الصحابة ، فينظر كتاب " المراسيل " لابن أبي حاتم
و " جامع التحصيل " ، و " تهذيب ابن حجر " .
وقال العجلي : مرسل الشعبي صحيح ، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً .
وقال ابن المديني : مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب ، أحب إلي من داود بن الحصين عن
عكرمة عن ابن عباس .

مراسيل ابن أبي حاتم (ص ١٣٢ ت ٢٩٠) ، تهذيب الكمال (٢٨/١٤ ت ٣٠٤٢) ،
جامع التحصيل (ص ٢٠٤ ت ٣٢٢) ، تهذيب التهذيب (٥/٥٧ ت ١١٠) ، التقريب (ص
٢٨٧ ت ٣٠٩٢) ، شرح علل الترمذي (٢٩٦/١) .

٤ - دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ : هو ابن خليفة بن فَرَوَةَ بن فَضَّالَةَ بن امرئ القيس .
صحابي جليل ، كان جبريل - عليه السلام - ينزل على صورته ، وكان رجلاً
جميلاً ، وأرسله النبي ﷺ إلى قيصر ملك الروم . نزل دمشق ، وسكن المِزَّةَ ، وعاش إلى خلافة
معاوية .

أسد الغابة (٢/١٩٧ ت ١٥٠٧) ، الإصابة (٢/٣٢١ ت ٢٣٩٥) ، التقريب (ص ٢٠٠
ت ١٨٢١) .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا السند رجاله ثقات ، لكنه أعل بالإرسال - كما تقدم - وهو الصواب
فيه - أي أنه مرسل - ، وعليه فهو حديث ضعيف .

ولكن يشهد له حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بغلة فركبها ، فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون " .

تخريجه :

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في السير ، باب الخيل (٥٣٦/١٠ ح ٤٦٨٢) - عن أبي خليفة ، عن أبي الوليد [الطيالسي] .

وأبو داود في الجهاد ، باب في كراهية الحمير تنزى على الخيل (٢٧/٣ ح ٢٥٦٥) ، والنسائي في كتاب الخيل ، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل (٢٢٤/٦ ح ٣٥٨٠) عن قتبية بن سعيد .

والإمام أحمد (١٠٠/١) ، وابن سعد في " الطبقات " (٣٨١/١) عن هاشم بن القاسم الكناني .

والإمام أحمد - كما في " الأطراف " لابن حجر (٤٣٦/٤ ح ٦٣٠٤) - عن حجاج .

والبيهقي في " سننه " في السبق والرمي ، باب كراهية إنزاء الحمير على الخيل (٢٢/١٠) من طريق شابة بن سوار .

خمستهم عن الليث بن سعد .

وأخرجه أحمد (١٥٨/١) عن أبي سعيد ، عن ابن لهيعة .

كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير [مرثد بن عبد الله الزيني] ، عن

عبد الله بن زهير ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ... الحديث ، وهذا لفظ أبي داود والنسائي ، والباقون بمثله وبعضهم بنحوه .

وأخرجه أحمد (٩٨/١) عن يحيى بن آدم .

وأبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٢٣ ح ١٥٦) ، ومن طريقه : البيهقي

- الموضع السابق - .

والبيهقي أيضاً - الموضع السابق - من طريق محمد بن الصباح .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : علي بن علقمة الأثمري (٢٠٤/٥) من طريق
الحماني .

أربعتهم عن شريك ، عن عثمان بن المغيرة وهو ابن أبي زرعة ، عن سالم بن أبي
الجدد ، عن علي بن علقمة ، عن علي بن أبي طالب ... الحديث ، بمعناه .

قلت : وهذا حديث صحيح . وبه يتقوى الحديث السابق - المرسل - إلى الحسن
لغيره . والله أعلم .

(١٦٩) ولما نزل التشديد في أكل مال اليتيم عزلوا طعامهم من ^(أ) طعام الأيتام ،
وشرابهم من شرابهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ^(ب) ، فأنزل الله تعالى :
﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم ^(ج) ﴾
[البقرة : ٢٢٠] فخلطوا طعامهم بطعامهم ^(د) وشرابهم بشرابهم ^(هـ) .

[ص ٤١٠]

(أ) في المطبوعة : " عن " والمثبت من النسختين ، وهو الموافق لما في الأصول المخرج منها .

(ب) من قوله : " فذكروا " إلى هنا ليس في أ .

(ج) زاد في أ : ﴿ والله يعلم المفسد من المصلح ﴾ .

(د) في ب : " مع طعامهم " .

(هـ) في ب : " مع شرابهم " .

(١٦٩) تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في الجهاد (١٠٣/٢) أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ، ثنا محمد بن أيوب ، ثنا إبراهيم بن موسى ، ويحيى بن المغيرة .
والحاكم أيضاً في التفسير (٣٠٣/٢ ، ٣١٨) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في
الوصايا ، باب مخالطة اليتيم في الطعام (٢٨٤/٦) أخبرنا أبو زكريا العنبري ، ثنا محمد بن
عبد السلام ، ثنا إسحاق بن إبراهيم .
وأبو داود في الوصايا ، باب مخالطة اليتيم في الطعام (١١٤/٣ ح ٢٨٧١) حدثنا
عثمان بن أبي شيبة .

وابن جرير الطبري في " تفسيره " (٣٦٩/٢ - ٣٧٠) حدثنا سفيان بن وكيع .
خمسهم عن جرير بن عبد الحميد ، عن عطاء [بن السائب] ، عن سعيد بن جبير ،
عن ابن عباس قال : لما أنزل الله عز وجل ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾
[الإسراء : ٣٤] ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ... ﴾ الآية [النساء : ١٠] ، انطلق
من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه ، وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل من طعامه
فيحبس له حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ...
الحديث . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الحاكم في التفسير (٢/٢٧٨) ، والإمام أحمد (١/٣٢٥) ، وابن جرير في "تفسيره" (٢/٣٦٩) ، والبيهقي في البيوع ، باب الولي يخلط ماله بمال اليتيم ... (٥/٦) من طريق يحيى بن آدم ، عن إسرائيل [بن يونس] .

والنسائي في الوصايا ، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٢٥٦/٦ ح ٣٦٦٩) ، وابن جرير في " تفسيره " (٢/٣٧١) من طريقين عن أبي كدينة [يحيى بن المهلب] .

والنسائي (٣٦٧٠) ، وابن جرير في " تفسيره " (٢/٣٧٠-٣٧١) ، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٢/٣٩٥ ح ٢٠٨١) من طريقين عن عمران بن عيينة . ثلاثتهم عن عطاء بن السائب به بمعناه ، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " (٢/٣٧١) عن علي بن داود . والطبراني في " الكبير " (١٢/١٩٤ ح ١٣٠٢٠) عن بكر بن سهل . كلاهما عن عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ... الحديث بمعناه .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (١/٤٥٦) وزاد عزوه لابن المنذر ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه .

دراسة سند أبي داود :

١ - عثمان بن أبي شيبة : واسم أبي شيبة : محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي ، أبو الحسن الكوفي .

روى عن يزيد بن هارون ، وجرير بن عبد الحميد وغيرهما . وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجه وغيرهم . سئل محمد بن عبد الله بن نمير عنه ، فقال : سبحان الله ومثله يُسأل عنه ، إنما يُسأل هو عنا .

وقال ابن معين : ثقة صدوق ليس فيه شك .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ شهير وله أوهام .

مات سنة ٢٣٩هـ ، وأخرج له الشيخان وغيرهما .

تهذيب الكمال (٤٧٨/١٩ ت ٣٨٥٧) ، ميزان الاعتدال (٤٨/٥ ت ٥٥٢٤) ، تهذيب
التهذيب (١٣٥/٧ ت ٢٩٩) ، التقريب (ص ٣٨٦ ت ٤٥١٣) .

٢ - جريو بن عبد الحميد بن قُرْط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة - الضبي
الكوفي ، نزيل الري وقاضيها .

روى عن عطاء بن السائب ، وسفيان الثوري وغيرهما .

وعنه عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال أبو القاسم اللالكائي ، والحافظ الخليلي - واللفظ له - : ثقة متفق عليه ، مخرج
في الصحيحين .

وقال ابن عمار الموصلي : حجة كانت كتبه صحاحاً .

وقال النسائي والعجلي وابن سعد وأبو حاتم : ثقة

وقال البيهقي : "نسب في آخره عمره إلى سوء الحفظ" . ولذا قال ابن حجر في

"التقريب" : ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهتم من حفظه .

ولكنه قال في " هدي الساري " : ولم أر ذلك لغيره ، بل احتج به الجماعة .

مات سنة ١٨٨ هـ .

تهذيب الكمال (٥٤٠/٤ ت ٩١٨) ، ميزان الاعتدال (١١٩/٢ ت ١٤٦٨) ، تهذيب
التهذيب (٦٥/٢ ت ١١٦) ، التقريب (ص ١٣٩ ت ٩١٦) ، هدي الساري (ص ٤١٤) .

٣ - عطاء بن السائب ، أبو السائب ويقال : أبو محمد ، الكوفي الثقفي .

روى عن إبراهيم النخعي ، وسعيد بن جبير وغيرهما .

وعنه شعبة بن الحجاج ، وجريو بن عبد الحميد وغيرهما .

ثقة ، إلا أنه اختلط ، فمن سمع منه قبل اختلاطه فسماعه صحيح ، ومن سمع بعد

ذلك فسماعه لا شيء .

هذا ما قاله جمع من الأئمة ، منهم : يحيى بن سعيد القطان ، والإمام أحمد ، وابن معين ،

والعجلي ، والنسائي ، وابن عدي وغيرهم .

وذكروا ممن سمع منه قبل اختلاطه : شعبة ، وسفيان الثوري ، وحماد بن زيد ، وسفيان بن عيينة ، وهشام الدستوائي ، وأيوب ، وزهير بن معاوية ، وزائدة بن قدامة .
واختلفوا في حماد بن سلمة ، فأكثر الأئمة على أن سماعه كان قبل اختلاطه ، وبعضهم قال إنه سمع منه في الصحة والاختلاط وكان لا يميز هذا عن هذا . والله أعلم .

ضعفاء العقيلي (٣ / ٣٩٨ ت ١٣٤٨) ، الكامل لابن عدي (٥ / ٣٦١ ت ١٥٢٢) ،
تهذيب الكمال (٢٠ / ٨٦ ت ٣٩٣٤) ، ميزان الاعتدال (٥ / ٩٠ ت ٥٦٤٧) ، تهذيب
التهذيب (٧ / ١٨٣ ت ٣٨٦) ، التقريب (ص ٣٩١ ت ٤٥٩٢) ، هدي الساري (ص
٤٤٦) ، الكواكب النيرات (ص ٣١٩ ت ٣٩) .

٤ - سعيد بن جبير . ثقة ثبت فقيه . تقدم في حديث (١٥٤) .

٥ - ابن عباس . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ، من أجل عطاء بن السائب ، اختلط في آخر عمره ، والرواي
عنه هنا : جرير بن عبد الحميد ، نصوا على أنه سمع منه بعد اختلاطه .
وقد تابع جريراً عددٌ من الرواة وهم : عمران بن عيينة ، وأبو كدينة يحيى بن المهلب ،
وإسرائيل بن يونس .
ولم يُذكر عن واحد من هؤلاء أنه سمع من عطاء قبل اختلاطه ، ولكن يُستأنس بكثرتهم .

وللحديث طريق آخر - كما تقدم - من رواية عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن
صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس . وهذا ضعيف :
فعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس . ينظر : المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١١٨ ت
٢٤٧) .

وعبد الله بن صالح كاتب الليث متكلم فيه ، وقال ابن حجر في " التقريب " (ص ٣٠٨ ت
٣٣٨٨) : صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة . وينظر : ميزان الاعتدال
(٤ / ١٢١ ت ٤٣٨٨) .

وبهذا وبما تقدم يصير الحديث حسناً . والله أعلم .

وقد حسن الشيخ أحمد شاكر الطريق التي خرجها في "مسند أحمد" (٥/٥ ح ٣٠٠٢) .
وحسن الحديث الشيخ الألباني . ينظر : "صحيح أبي داود" (٥٥٥/٢ ح ٢٤٩٥) .
وقال ابن كثير في "تفسيره" - سورة البقرة - (٢٥٦/١) : وكذا رواه السدي عن أبي
مالك ، وعن أبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرة عن ابن مسعود بمثله ، وهكذا ذكر غير
واحد في سبب نزول هذه الآية كمجاهد ، وعطاء ، والشعبي ، وابن أبي ليلي ، وقتادة وغير
واحد من السلف والخلف . اهـ .

أقول : وينظر في بعض هذه الآثار : " الدر المنثور " للسيوطي (٤٥٦/١ - ٤٥٧)
- سورة البقرة آية ٢٢٠ - . وينظر أيضاً : "تفسير ابن جرير" (٣٦٩/٢ - ٣٧٣) .

(١٧٠) وسألته ﷺ عائشة - رضي الله عنها - (أ) عن قوله تعالى : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب ﴾ (ب) (ج) وآخر متشابهات ، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ﴿ [آل عمران : ٧] فقال : " إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم " متفق عليه .

[ص ٤١٠]

(أ) من قوله : " ﷺ " إلى هنا ليس في ب .

(ب) " هنّ أم الكتاب " ساقطة من أ .

(ج) في ب ، وقف عند هذا الجزء من الآية وقال : " الخ " .

(١٧٠) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث عائشة - رضي الله عنها - .

أخرجه البخاري في التفسير ، في تفسير سورة آل عمران ، باب منه آيات محكمات

(٥٧/٨ ح ٤٥٤٧) .

ومسلم في العلم ، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن ... (٢٠٥٣/٤ ح ١ :

٢٦٦٥) .

وأبو داود في السنة ، باب النهي عن الجدل واتباع المتشابه من القرآن (١٩٨/٤ ح

٤٥٩٨) .

جميعهم عن عبد الله بن مسلمة القعني .

وأخرجه الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة آل عمران (١٧٧/٨ ح ٢٩٩٦)

عن عبد بن حميد ، عن أبي الوليد الطيالسي (١) .

وأيضاً (٢٩٩٧) عن محمد بن بشار ، عن أبي داود الطيالسي .

ثلاثتهم عن يزيد بن إبراهيم التستري ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن القاسم بن

محمد ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ...

(١) في "سنن الترمذي" - المطبوع - : (أبو داود الطيالسي) ، والمثبت من " تحفة الأشراف " (٢٦١/١٢) . وأشار

الدعاس - المعلق على " سنن الترمذي " - في الهامش إلى أنه جاء كذلك في إحدى النسخ الخطية ، فعمله الصواب .

وساقت الآية والحديث بلفظه . هذا سياق الترمذي عن عبد بن حميد ، وقال : حسن صحيح . ولفظه عن محمد بن بشار : " قالت عائشة : سألت رسول الله ﷺ عن قوله : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ قال : فإذا رأيتموهم فاعرفوهم ، قالها مرتين أو ثلاثاً " . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

ولفظ البخاري ومسلم وأبي داود : قالت عائشة : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ... وساقت الآية والحديث بلفظه . وليس عندهم لفظ السؤال .

(١٧١) وسئل ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ يا أخت هارون ﴾ [مريم : ٢٨] فقال :
" كانوا يُسمّون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قومهم " (أ) .

[ص ٤١٠]

(أ) هذا الحديث ساقط من ب .

(١٧١) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الآداب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب
من الأسماء (٣/ ١٦٨٥ ح ٩ : ٢١٣٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن
نمير .

ومسلم أيضاً ، والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة مريم (٣٠٤/٨ ح ٣١٥٤)
عن أبي سعيد الأشج ، ومحمد بن المثنى .

والنسائي في " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة مريم ، باب قوله تعالى : ﴿ يا
أخت هارون ﴾ (٦/ ٣٩٣ ح ١١٣١٥) عن محمد بن يحيى بن أيوب .

خمسهم عن عبد الله بن إدريس ، عن أبيه ، عن سماك بن حرب ، عن علقمة بن
وائل ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : لما قدمت نجران سألتوني فقالوا : إنكم تقرؤون : ﴿ يا
أخت هارون ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا؟! فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته
عن ذلك ، فقال : " إنهم كانوا يُسمّون بأنبيائهم والصالحين قبلهم " (١) .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن إدريس .

(١) اللفظ الذي ساقه المؤلف - كما تقدم - : " والصالحين من قومهم " . ولم أقف على من أخرجه بهذا اللفظ . ولعل

قوله : " من قومهم " تحرفت عن قوله : " قبلهم " .

وقد أورده المؤلف في أول الفتاوى النبوية (٤/ ٢٧١) فقال : " والصالحين قبلهم " . أي على الصواب .

(١٧٢) وفي الترمذي ^(أ) أنه سئل ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون ﴾ [الصافات : ١٤٧] كم كانت الزيادة ؟ قال : " عشرون ألفاً (ب) " .

[ص ٤١٠]

(أ) العزو للترمذي ساقط من ب .

(ب) في المطبوعة : " عشرة آلاف " وهو خطأ ، والتصويب من النسختين ومصادر التخريج .

(١٧٢) تخريج الحديث :

انفرد بإخراجه الترمذي عن باقي أصحاب الكتب الستة من حديث أبي بن كعب

رضي الله عنه .

أخرجه في التفسير ، في تفسير سورة الصافات (٣٦٠/٨ ح ٣٢٢٧) حدثنا علي بن حجر ، أخبرنا الوليد بن مسلم ، عن زهير بن محمد ، عن رجل ، عن أبي العالية ، عن أبي ابن كعب قال : سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى ... الحديث بلفظه ، وقال : حديث غريب .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة الصافات (١٠٤/٢٣) حدثني محمد بن عبدالرحيم البرقي ، قال : حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، قال : سمعت زهيراً ، عمن سمع أبا العالية به ، بلفظه .

وابن أبي حاتم في " تفسيره " (١٠/٣٢٣٠ ح ١٨٢٩٧) معلقاً - مقتصراً على الصحابي - بنحوه .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٥٤٧/٥) وزاد نسبه لابن المنذر ، وابن مردويه .

دراسة سند الترمذي :

١ - علي بن حُجر - بضم المهملة وسكون الجيم - ابن إياس السَّعدي المروزي ، نزيل بغداد ، ثم مرو .

روى عن الوليد بن مسلم ، وإسماعيل بن عليّة وغيرهما .
وعنه البخاري ، ومسلم ، والترمذي وغيرهم .
قال النسائي : ثقة مأمون حافظ .
وقال المزي : كان متيقظاً حافظاً ثقة مأموناً .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ .
مات سنة : ٢٤٤هـ .

تهذيب الكمال (٢٠/٣٥٥ ت ٤٠٣٦) ، تهذيب التهذيب (٧/٢٥٩ ت ٥٠٥) ، التقريب
(ص ٣٩٩ ت ٤٧٠٠) .

٢ - الوليد بن مسلم القرشي مولا هم ، أبو العباس الدمشقي .
روى عن زهير بن محمد ، وسعيد بن عبدالعزيز وغيرهما .
وعنه علي بن حجر السعدي ، والإمام أحمد وغيرهما .
ثقة كثير الحديث ، أثنى عليه جمع من الأئمة ، لكنه مشهور بالتدليس والتسوية ،
وصفه بذلك غير واحد ، منهم : أبو مسهر ، والإمام أحمد ، وصالح جزرة ، والدارقطني .
وقال الذهبي في " السير " : " كان من أوعية العلم ، ثقة حافظاً لكن رديء
التدليس ، فإذا قال : حدثنا فهو حجة ، هو في نفسه أوثق من بقية وأعلم " .
وقال ابن حجر في " التقريب " : ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .
وقال في " هدي الساري " : مشهور متفق على توثيقه في نفسه ، وإنما عابوا عليه
كثرة التدليس والتسوية . وجعله الحافظ في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .
مات سنة ١٩٥هـ .

تهذيب الكمال (٣١/٨٦ ت ٦٧٣٧) ، ميزان الاعتدال (٧/١٤١ ت ٩٤١٣) ، سير
أعلام النبلاء (٩/٢١١ ت ٦٠) ، تهذيب التهذيب (١١/١٣٣ ت ٢٥٤) ، التقريب (ص
٥٨٤ ت ٧٤٥٦) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٧٠ ت ١٢٧) ، هدي الساري (ص ٤٧٣) .

٣ - زهير بن محمد التميمي . ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل
البصرة فإنه صحيح . تقدم في حديث (١٧) .

- ٤ - رجل . لم أقف عليه .
- ٥ - أبو العالية : رفيع بن مهران الرياحي . ثقة كثير الإرسال . تقدم في حديث (٩٥) .
- ٦ - أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ، أبو المنذر .
- سيد القراء ، من فضلاء الصحابة - رضي الله عنهم - ، اختلف في موته اختلافاً كثيراً فقيلاً : سنة تسع عشرة ، وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك .
- أسد الغابة (١/١٦٨ ت ٣٤) ، الإصابة (١/١٨٠ ت ٣٢) ، التقريب (ص ٩٦ ت ٢٨٣) .

الحكم على الحديث :

ضعيف جداً ؛ لتتابع العلل في إسناده :

- ١ - فيه راوٍ مبهم .
 - ٢ - (زهير بن محمد) رواية الشاميين عنه منكراً ، والراوي عنه هنا هو الوليد بن مسلم ، شامي .
 - ٣ - (الوليد بن مسلم) مدلس ، وربما دلس عن الكذابين - كما في "الميزان" - ، ولم يصرح هنا بالسماع .
- وللحديث طريق أخرى يرويها عمرو بن أبي سلمة ، عن زهير بن محمد . إلا أن هذه الطريق لا تفيد سابقتها قوة :
- فعمر بن أبي سلمة مختلف فيه ، وتكلم الإمام أحمد في روايته عن زهير خاصة فقال : أحاديث أبي حفص التنيسي - عمرو بن أبي سلمة - عن زهير بواطيل . اهـ . ينظر : تهذيب الكمال (٤١٧/٩) .
 - ولوجود علة الإبهام في إسناده . والله تعالى أعلم .

(١٧٣) وسأله ﷺ أبو ثعلبة (أ) عن قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ، لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ (ب) [المائدة : ١٠٥] فقال : "اتتمروا بالمعروف ، وتناهوا (ج) عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوىً متبعاً ، وديناً مؤثراً ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بنفسك ودع عنك العوام ؛ فإن من ورائكم (د) أياماً ، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين يعملون مثل عملكم " ذكره أبو داود (هـ) (و) .
[ص ٤١١]

- (أ) " أبو ثعلبة " ليس في أ .
(ب) هكذا جاءت الآية في ب . وفي المطبوعة وقف عند قوله : " أنفسكم " ، وفي أ عند قوله : " ضل " .
(ج) في أ والمطبوعة : " انتهوا " ، والمثبت من ب وهو الموافق لمصادر التخريج .
(د) في أ : " ورائك " .
(هـ) في أ : " ذكره أحمد " ولم أجده عنده ، لكنه عند أبي داود كما في ب والمطبوعة .
(و) إلى هنا تنتهي نسخة ب وختمت بقوله : " وهذا ما يسره الله من هذه الفتاوى الشريفة ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم " .

شرح الغريب :

شحاً مطاعاً : تقدم تفسيره في كبيرة : " طاعة الشح " رقم (١٠٧) .

(١٧٣) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم من حديث أبي ثعلبة الحشني ﷺ . ومداره على عتبة بن أبي حكيم ، عن عمرو بن جارية اللخمي ، عن أبي أمية الشعباني ، عن أبي ثعلبة .
أخرجه أبو داود في الملاحم ، باب الأمر والنهي (٤/١٢٣ ح ٤٣٤١) ومن طريقه : الحافظ ابن بطة في " الإبانة " في كتاب الإيمان ، باب إعلام النبي ﷺ أمته أمر الفتن الجارية ... (٢/٥٨٨ ح ٧٤٦) ، والبيهقي في " سننه " في آداب القاضي ، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً معروفاً أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات (٩٢/١٠) .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في البر والإحسان ، باب ما جاء في الطاعات وثوابها (١٠٨/٢ ح ٣٨٥) - عن أبي يعلى .

كلاهما (أبو داود وأبو يعلى) عن أبي الربيع سليمان بن داود العتكي .
وأخرجه البخاري في " تاريخه الكبير " في ترجمة : يحمّد أبي أمية الشعباني (٤٢٦/٨)
عن عبد الله بن عثمان .

والترمذي في التفسير ، في تفسير سورة المائدة (٢٢١/٨ ح ٣٠٦٠) ، والطبراني في " الكبير " (٢٢٠/٢٢ ح ٥٨٧) ومن طريقه : المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : أبي أمية الشعباني (٣٣ / ٥٤) عن سعيد بن يعقوب الطالقاني .

ومحمد بن نصر المروزي في " السنة " (ص ١٤ ح ٣١) من طريق عبدالرحمن بن مهدي .

والطبري في " تفسيره " في تفسير سورة المائدة (١٤٦/١١ ح ١٢٨٦٣ - طبعة شاكر) من طريق الوليد بن مسلم .

والطبراني - نفس الموضوع - من طريق محمد بن عيسى الطباع .
والبغوي في " شرح السنة " في الرقاق ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٣٤٧/٤ ح ٤١٥٦) من طريق عيسى بن نصر .

سبعتهم عن عبد الله بن المبارك ، عن عتبة بن أبي حكيم به ، بلفظه ، وفي آخره : قال عبد الله بن المبارك : وزادني غير عتبة ، قيل : يا رسول الله أجر خمسين منا أو منهم ؟ قال : " لا بل أجر خمسين منكم " . هذا لفظ الترمذي والباقون بنحوه ، لكن ليس عندهم : " قال عبد الله بن المبارك : وزادني غير عتبة " ، وإنما قالوا : " وزادني غيره " من دون تعيين للقاتل ، سوى البغوي فإنه صرح به بعد القول ، وأما ابن حبان فقال : يشبه أن يكون ابن المبارك هو الذي قال : وزادني غيره .
وقال الترمذي عن الحديث : حسن غريب .

وأخرجه الحاكم في " مستدرکه " في الرقاق (٣٢٢/٤) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " - الموضوع السابق - ، وفي كتابه " الآداب " باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (ص ١٣٤ ح ٢٠٢) . من طريق محمد بن شعيب بن سابور .

وابن ماجه في الفتن ، باب قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾
(٣٣٠/٢ ح ٤٠١٤) عن هشام بن عمار ، عن صدقة بن خالد .
والطبري في " تفسيره " (١٤٥/١١ ح ١٢٨٦٢ طبعة شاكر) عن إسماعيل بن
إسرائيل ، عن أيوب بن سويد .
ثلاثتهم عن عتبة بن أبي حكيم به مثله ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه
الذهبي .

دراسة إسناد أبي داود :

١ - أبو الربيع سليمان بن داود العتكي الزهراني ، البصري ، نزيل بغداد .
روى عن عبد الله بن المبارك ، وحماد بن زيد وغيرهما .
وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود وغيرهم .
قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن قانع ومسلمة بن قاسم الأندلسي
وابن حجر وغيرهم : ثقة .
مات سنة ٢٣٤هـ . وروى له الشيخان .
تهذيب الكمال (٤٢٣/١١ ت ٢٥١٣) ، تهذيب التهذيب (١٦٦/٤ ت ٣٢٢) ، التقريب
(ص ٢٥١ ت ٢٥٥٦) .

٢ - عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم ، أبو عبد الرحمن المروزي .
روى عن الأوزاعي ، وعتبة بن أبي حكيم وغيرهما .
وعنه أبو الربيع سليمان بن داود العتكي ، ويحيى القطان وغيرهما .
أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام - رحمه الله تعالى - .
قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .
مات سنة ١٨١هـ ، وله ثلاث وستون سنة .

تهذيب الكمال (٥/١٦ ت ٣٥٢٠) ، تهذيب التهذيب (٣٣٤/٥ ت ٦٥٧) ، التقريب (ص
٣٢٠ ت ٣٥٧٠) .

٣ - عتبة بن أبي حكيم الهمداني - بسكون الميم - ثم الشَّعباني ، أبو العباس الأردنبيّ .

روى عن عمرو بن جارية اللخمي ، والزهري وغيرهما .
وعنه عبد الله بن المبارك ، وصدقة بن خالد وغيرهما .

مختلف فيه :

وثقه مروان بن محمد الطاطري ، وأبو القاسم الطبراني ، وأبو زرعة الدمشقي .
وقال دحيم : روى عنه الشيوخ ، لا أعلمه إلا مستقيم الحديث .
وقال أبو حاتم : صالح لا بأس به . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .
ووثقه ابن معين - في رواية الدورى والغلابي - ، وضعفه - في رواية ابن أبي
حيثمة - ، وقال أبو داود : سألت ابن معين عنه فقال : والله الذي لا إله إلا هو إنه لمنكر
الحديث .

وضعفه أيضاً ابن المديني ، ومحمد بن عوف الطائي ، والنسائي .
وقال النسائي أيضاً والدارقطني : ليس بالقوي .
وقال أبو حاتم : كان أحمد يوهنه قليلاً .
وقال الجوزجاني : غير محمود في الحديث .
وقال ابن حبان : يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه .
مات بصور سنة ١٤٧ هـ .

خلاصة حاله :

لا بأس به . فقد وثقه عددٌ من الأئمة أكثرهم من أهل بلده - وهم أعرف الناس به -
وقابل هذا التوثيق توهين عددٍ من الأئمة أيضاً .
فالأولى أن يكون متوسطاً حسن الحديث ، كما قال الذهبي في " الميزان " .
وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . والله أعلم .

سؤالات عثمان بن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٥٩ ت ٢٢٨) ، بحر الدم (ص ٢٩٠ ت
٦٦٩) ، الجرح والتعديل (٣٧٠/٦ ت ٢٠٤٤) ، ثقات ابن حبان (٢٧١/٧) ، الكامل
لابن عدي (٣٥٧/٥ ت ١٥١٩) ، سنن الدارقطني (٦٢/١) ، ثقات ابن شاهين (ص
٢٥٩ ت ١٠٤٨) ، تهذيب الكمال (٣٠٠/١٩ ت ٣٧٧١) ، ميزان الاعتدال (٣٧/٥)

ت (٥٤٧٥) ، الكاشف (٦٩٦/١ ت ٣٦٦١) ، تهذيب التهذيب (٨٧/٧ ت ٢٠١) ،
التقريب (ص ٣٨٠ ت ٤٤٢٧) .

٤ - عمرو بن جارية اللخمي . ويقال : إنه عم عتبة بن أبي حكيم .

روى عن عروة بن محمد بن عمار بن ياسر ، وأبي أمية الشعباني .

وعنه أمية بن هند ، وعتبة بن أبي حكيم .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

قال ابن حجر في " التهذيب " : " فرق البخاري بين عمرو بن جارية الذي روى عن

أبي أمية وعنه عتبة ، وبين عمرو بن جارية الذي روى عن عروة بن محمد وعنه أمية بن هند ،

وكذا صنيع ابن أبي حاتم ، ولم يذكر له البخاري راوياً إلا عتبة " .

قلت : وكذلك صنع الدارقطني في " المؤلف والمختلف " ، وابن ماكولا في " الإكمال " ،

والعسكري في " تصحيقات المحدثين " وسمى الثاني الذي روى عن عروة بن محمد وعنه أمية

ابن هند : (عمير بن جارية الأنصاري) هكذا : (عمير) وضبطت في إحدى النسخ - كما

ذكر المحقق - : بفتح العين وكسر الميم . وقال أيضاً : (الأنصاري) .

وقال الحافظ في " التقريب " : مقبول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٣١٩/٦ ت ٢٥١٦ ، ٢٥١٧) ، الجرح والتعديل (٢٢٤/٦ ت ١٢٤٣) ،

(١٢٤٤) ، الثقات لابن حبان (٢١٨/٧) ، تصحيقات المحدثين (٥٢٤/٢) ، المؤلف

والمختلف للدارقطني (٤٤٣/١ - ٤٤٤) ، الإكمال لابن ماكولا (٦/٢) ، تهذيب

الكمال (٥٦٢/٢١ ت ٤٣٣٥) ، الكاشف (٧٣/٢ ت ٤١٣٣) ، تهذيب التهذيب (٨/

١١ ت ١٤) ، التقريب (ص ٤١٩ ت ٤٩٩٧) ، الخلاصة للخزرجي (ص ٢٨٧) .

٥ - أبو أمية الشَّعباني الدمشقي . اسمه : يُحمِد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر

الميم وقيل : بفتح أوله والميم - وقيل : اسمه عبدا لله .

روى عن معاذ بن جبل ، وأبي ثعلبة الخشني ، وكعب الأحبار .

وعنه عمرو بن جارية اللخمي ، وعبدالسلام بن مَكْلبة ، وعبدالمالك بن سفيان .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الكاشف " : ثقة ! .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الثانية .

أقول : وقول ابن حجر أولى بالصواب ؛ لانفراد ابن حبان بتوثيقه . والله أعلم .

التاريخ الكبير (٤٢٦/٨ ت ٣٥٨٣) ، الجرح والتعديل (٣١٤/٩ ت ١٣٥٨) ، الثقات لابن حبان (٥٥٨/٥) ، تهذيب الكمال (٥٣/٣٣ ت ٧٢١٥) ، الكاشف (٤٠٧/٢ ت ٦٥٠٣) ، تهذيب التهذيب (١٧/١٢ ت ٧٢) ، التقريب (ص ٦٢٠ ت ٧٩٤٧) .

٦ - أبو نُعْلَبَةَ الحُشَنِيِّ . صحابي ، مشهور بكنيته ، مختلف في اسمه واسم أبيه .

مات سنة ٧٥ هـ وقيل : في أول خلافة معاوية بعد الأربعين . والله أعلم .

أسد الغابة (٤٣/٦ ت ٥٧٥١) ، الإصابة (٥٠/٧ ت ٩٦٧٢) ، التقريب (ص ٦٢٧ ت ٨٠٠٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل أبي أمية الشعباني ، وعمرو بن جارية اللخمي .

قال عن كل منهما ابن حجر : مقبول . أي حيث يتابع وإلا فلين الحديث ، ولم أقف لهما على متابع . والله أعلم .

وقد جاء لبعضه ما يشهد له - وإن لم يكن تفسيراً للآية - . من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : " كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي ، يغربل الناس فيه غربلة ، وتبقى حثالة من الناس ، قد مرجت عهدهم وأماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا -" وشبك بين أصابعه - ، فقالوا : كيف بنا يا رسول الله ؟ قال : " تأخذون بما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتذرون أمر عامتكم " .

تخرجه :

أخرجه الحاكم في " المستدرک " في الفتن والملاحم (٤٣٥/٤) ، والإمام أحمد

(٢٢١/٢) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن .

وأبو داود في الملاحم ، باب الأمر والنهي (١٢٣/٤ ت ٤٣٤٢) ، وابن ماجه في الفتن ، باب الثبت في الفتنة (١٣٠٧/٢ ح ٣٩٥٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم . كلاهما عن أبي حازم ، عن عمارة بن عمرو بن حزم ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وقال أبو داود : هكذا روي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ من غير وجه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، مع أنه أيضاً قد روي عن عبد الله بن عمرو من غير وجه - كما قال أبو داود - .

فقد أخرجه الحاكم في " مستدرکه " في الأدب (٢٨٢/٤) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي .

وأبو داود (٤٣٤٣) ، والإمام أحمد (٢١٢/٢) من طريق الفضل بن دكين . والنسائي في " عمل اليوم والليلة " في باب التفدية (ص ٢٣٠ ح ٢٠٥) عن إبراهيم ابن بكار الحراني ، عن مخلد بن يزيد .

ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب أبي العلاء ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، بنحوه وفيه زيادة . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

ونقل المناوي في " فيض القدير " (٣٥٣/١) عن المنذري والعراقي قولهما : " سنده حسن " .

وأخرجه الإمام أحمد (١٦٢/٢) ، وابن بطة في " الإبانة " في كتاب الإيمان (٥٨٧/٢ ح ٧٤٥) عن إسماعيل ، عن يونس .

والطبراني في " الأوسط " (٣١٦/٢ ح ٢٠٨٦) من طريق كثير بن زياد . كلاهما عن الحسن [البصري] ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، بمعناه .

وأخرجه أحمد (٢٢٠/٢) عن حسين بن محمد ، عن محمد بن مطرف ، عن أبي حازم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده [عبد الله بن عمرو] مرفوعاً ، بمثله .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٣١٣/٤ ح ٤٢٩٩) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن عيسى بن سالم الشاشي ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، بنحوه .

* * *

ولجزئه الأخير شاهد من حديث عتبة بن غزوان أخي بني مازن بن صعصعة - وكان من الصحابة - أن نبي الله ﷺ قال : " إن وراءكم أيام الصبر ، المتمسك فيهن يومئذ بمثل ما أنتم عليه له كأجر خمسين منكم " ، قالوا : يا نبي الله ، أو منهم ؟ قال : " لا ، بل منكم " ، قالوا : يا نبي الله ، أو منهم ؟ قال : " لا ، بل منكم " ثلاث مرات أو أربع .

تخریجه :

أخرجه محمد بن نصر المروزي في " السنة " (ص ١٤ ح ٣٢) حدثني محمد بن إدريس .

والطبراني في " الأوسط " (٢٧٢/٣ ح ٣١٢١) ، و " الكبير " (١١٧/١٧ ح ٢٨٩) حدثنا بكر بن سهل الدمياطي .

كلاهما ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ، ثنا خالد بن يزيد بن صبيح ، حدثني إبراهيم ابن أبي عبله ، عن عتبة بن غزوان مرفوعاً ، هذا لفظ الطبراني ، والمروزي نحوه وليس عنده تكرار .

وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن عتبة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به إبراهيم بن أبي عبله .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " - الموضع السابق - (٥٥٣/٧ ح ١٢٢١٥) وقال : " رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، عن شيخه بكر بن سهل ، عن عبد الله بن يوسف ، وكلاهما قد وثق ، وفيهما خلاف " .

قلت : أما بكر بن سهل - شيخ الطبراني - فقد توبع .

وأما عبد الله بن يوسف التنيسي ، فلم أر من تكلم فيه ، سوى أن ابن عدي ذكره في " الكامل " ، وقد انتقده الذهبي فقال : " أساء ابن عدي بذكره في الكامل " .

وقال فيه الخليلي : ثقة متفق عليه . وقال البخاري : من أثبت الشاميين .
ووثقه ابن معين والعجلي والجوزجاني وابن يونس وغيرهم . وقال ابن حجر : ثقة متقن من
أثبت الناس في الموطأ . ينظر : الكامل (٢٠٥/٤ ت ١٠١٤) ، الميزان (٢٣١/٤ ت
٤٧١٧) ، تهذيب التهذيب (٧٩/٦ ت ١٧٤) ، التقريب (ص ٣٣٠ ت ٣٧٢١) .

فهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ؛ فإبراهيم بن أبي عبلة لم يدرك عتبة بن
غزوان . ينظر : تهذيب الكمال (٣١٧/١٩ ت ٣٧٨١ - ترجمة : عتبة بن غزوان) ،
تهذيب التهذيب (١٢٤/١ ت ٢٥٥ - ترجمة : إبراهيم بن أبي عبلة) وفي (٩٢/٧ ت
٢١٤ - ترجمة : عتبة بن غزوان) .

* * *

ويشهد له أيضاً حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إن
من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهن كقبض على الجمر ، للعامل فيها أجر خمسين "
قالوا : يا رسول الله ، أجر خمسين منهم ، أو خمسين منا ؟ قال : " خمسين منكم " .

تخرجه :

أخرجه البزار - كما في " كشف الأستار " في الفتن ، باب شدة الزمان (١٣١/٤ ح
٣٣٧٠) - ، والطبراني في " الكبير " (١٨٢/١٠ ح ١٠٣٩٤) .
عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ، ثنا سهل بن عامر البجلي - وعند الطبراني : سهل
ابن عثمان - ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله بن
مسعود مرفوعاً ، هذا لفظ البزار ، والطبراني بنحوه إلا أنه قال : " للمتمسك فيه أجر خمسين
شهيداً " فقال عمر : يا رسول الله منا أو منهم ؟ قال : " منكم " .
وقال البزار : لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الفتن ، باب في أيام الصبر (٥٥٣/٧ ح
١٢٢١٦) وقال : " رجال البزار رجال الصحيح غير سهل بن عامر البجلي ، وثقه ابن
حبان " .

قلت : وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث ، روى أحاديث بواطيل أدركته بالكوفة وكان يفتعل الحديث " . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن عدي : أرجو أنه لا يستحق الترك ولا يستوجب تصريح كذبه . ينظر : الجرح والتعديل (٢٠٢/٤ ت ٨٧٣) ، الكامل لابن عدي (٤٤٢/٣ ت ٨٥٩) ، ميزان الاعتدال (٣٣٤/٣ ت ٣٥٨٨) ، لسان الميزان (١٣٧/٣ ت ٤٠٣٦) .

هذا بالنسبة لـ : (سهل بن عامر البجلي) ، وأماما جاء عند الطبراني : (سهل بن عثمان البجلي) فلعله خطأ ، والصواب ما عند البزار ؛ إذ لم أجد أحداً بهذا الاسم البتة . وباقي رجال السند ثقات .

وعليه فالحديث ضعيف على أحسن الأحوال ، من أجل سهل بن عامر . والله أعلم .

وخلاصة القول : أن الحديث يرتقي بهذه الشواهد إلى الحسن لغيره ، وقد حسنه

الترمذي - كما تقدم - . والله أعلم .

(١٧٤) وسئل ﷺ : متى وجبت لك النبوة ؟ فقال : " وآدم بين الروح والجسد " صححه الترمذي .

[ص ٤١١]

(١٧٤) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في المناقب ، باب ما جاء في فضل النبي ﷺ (٢٣٧/٩ ح ٣٦١٣) ، والآجري في " الشريعة " في باب ذكر متى وجبت النبوة للنبي ﷺ (ص ٣٤٢ ح ٩٠٣) عن أبي همام الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادي .
والحاكم في " مستدرکه " في التاريخ (٢٠٩/٢) من طريق محمد بن هاشم البعلبكي .

والآجري - الموضع السابق - (ص ٣٤٢ ح ٩٠٢) من طريق عمر بن حفص بن يزيد الدمشقي .

والبيهقي في " دلائل النبوة " (١٣٠/٢) من طريق العباس بن عثمان الدمشقي .
أربعتهم حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قالوا : يا رسول الله متى وجبت لك النبوة ؟ ... الحديث ، هذا لفظ الترمذي ، ولفظ الحاكم : " قيل للنبي ﷺ متى وجبت لك النبوة ؟ قال : " بين خلق آدم ونفخ الروح فيه " .

وقال الترمذي : حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وأشير إلى أن تصريح الوليد بن مسلم بالتحديث عن الأوزاعي وقع عند الآجري والبيهقي ، وتصريح الأوزاعي بالتحديث عن يحيى بن أبي كثير وقع عند الآجري من طريق عمر بن حفص .

دراسة سند الترمذي :

١ - أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، الكوفي ، نزيل بغداد .

روى عن عبد الله بن وهب المصري ، والوليد بن مسلم وغيرهما .

وعنه الإمام مسلم ، وأبو داود ، والترمذي وغيرهم .

قال الإمام أحمد : اكتبوا عنه .

وقال ابن معين والنسائي والعجلي ومسلمة بن قاسم : لا بأس به ، زاد ابن معين :
ليس هو ممن يكذب . وقال الغلابي : ما سمعت ابن معين يقول فيه سوءاً قط .
وذكره ابن حبان في " ثقاته " .

وقال صالح جزرة : تكلموا فيه .

وقال الإسماعيلي : تكلم فيه الإمام أحمد لما روى عن ابن وهب ، عن يونس ، عن
ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه حديث : " فيما سقت السماء العشر ... " الحديث ، قال
البرقاني : فقلت للإسماعيلي : لم تكلم فيه ؟ ، قال : لأنه قال : هذا الحديث لم يروه عن ابن
وهب إلا الكبار .

وقال سريح بن يونس : كانوا يضعفونه في الجراح بن مليح .

وقال أبو حاتم : شيخ صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به .

قال الذهبي في " السير " - معلقاً - : قلت : قد احتج به مسلم ، وهو على سعة
علمه قل أن تجد له حديثاً منكراً ، وهذه صفة من هو ثقة .

مات سنة ٢٤٣هـ - على الصحيح - وروى له مسلم وغيره .

خلاصة حاله :

وصفه الذهبي في " السير " بـ (الصدوق) ، وفي " الميزان " : قال : (صدوق) .
ولعل قوله هذا أقرب إلى الصواب من قول الحافظ ابن حجر فيه : (ثقة) ، كما يلحظ هذا
من تأمل أقوال الأئمة فيه . والله أعلم .

الجرح والتعديل (٧/٩ ت ٢٨) ، تهذيب الكمال (٢٢/٣١ ت ٦٧٠٩) ، سير أعلام النبلاء
(٢٣/١٢ ت ٤) ، ميزان الاعتدال (١٣٢/٧ ت ٩٣٨٢) ، الكاشف (٣٥٢/٢ ت
٦٠٦٨) ، ديوان الضعفاء (٤٣٢/٢ ت ٤٥٤٧) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٩٠
ت ٣٦٢) ، تهذيب التهذيب (١١/١١٩ ت ٢٢٦) ، التقريب (ص ٥٨٢ ت ٧٤٢٨) .

٢ - الوليد بن مسلم . ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية . تقدم في حديث (١٧٢) .

٣ - الأوزاعي : عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو ، أبو عمرو الإمام الفقيه .

روى عن يحيى بن أبي كثير ، وحسان بن عطية وغيرهما .

وعنه عبد الله بن المبارك ، والوليد بن مسلم وغيرهما .
قال عبدالرحمن بن مهدي : ما كان بالشام أحد أعلم بالسنة من الأوزاعي .
وقال ابن عيينة : كان الأوزاعي إماماً . ونحوه قال الإمام أحمد .
وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً صدوقاً فاضلاً خيراً ، كثير الحديث والعلم والفقہ ،
حجة . وقال النسائي : الأوزاعي إمام أهل الشام وفقههم .
والأقوال في الثناء عليه كثيرة .
مات سنة ١٥٧هـ .

تهذيب الكمال (٣٠٧/١٧ ت ٣٩١٨) ، تذكرة الحفاظ (١٧٨/١ ت ١٧٧) ، تهذيب
التهذيب (٢١٩/٦ ت ٤٨٩) ، التقريب (ص ٣٤٧ ت ٣٩٦٧) .

- ٤ - يحيى بن أبي كثير . أحد الأعلام ، ثقة ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، جعله الحفاظ في
المرتبة الثانية من مراتب المدلسين . تقدم في حديث (١٦٣) .
٥ - أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف . ثقة مكثر . تقدم في حديث (١٩) .
٦ - أبو هريرة . صحابي جليل . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ، من أجل أبي همام الوليد بن شجاع .
وقد صرح الوليد بن مسلم بالسماع من شيخه الأوزاعي ، وصرح كذلك بسماع
الأوزاعي من أبي سلمة . فأمن بذلك تدليس الوليد وتسويته . والله أعلم .

ويشهد له حديث **ميسرة الفجر** رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله متى كتبت نبياً ؟
- وفي لفظ : متى كنت نبياً ؟ - قال : " وآدم بين الروح والجسد " .

تخرجه :

أخرجه الحاكم في " مستدرکه " في التاريخ (٦٠٨/٢) ، والبخاري في " التاريخ
الكبير " في ترجمة : ميسرة الفجر (٣٧٤/٧ ت ١٦٠٦) ، والآجري في " الشريعة " (ص
٣٤٢ ح ٩٠١) ، والطبراني في " الكبير " (٣٥٣/٢٠ ح ٨٣٣) ، والبيهقي في " الدلائل " (٨٤/١) و (١٢٩/٢) .

من طرق عن إبراهيم بن طهمان ، عن بديل بن ميسرة ، عن عبد الله بن شقيق ، عن ميسرة الفجر مرفوعاً ، بلفظه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الإمام أحمد (٥٩/٥) ، ومن طريقه : الطبراني في " الكبير " (٣٥٣/٢٠) ح

(٨٣٤) .

وأخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " (١٧٩/١ ح ٤١٠) عن أبي موسى .

والطبراني - الموضع السابق - من طريق يحيى بن معين ، وعلي بن بحر .

والآجري في " الشريعة " (ص ٣٤١ - ٣٤٢ ح ٨٩٩ ، ٩٠٠) من طريق يعقوب

ابن إبراهيم الدورقي ، وزيد بن أخزم الطائي .

ستهم عن عبدالرحمن بن مهدي ، عن منصور بن سعد ، عن بديل بن ميسرة به ،

بلفظه .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في علامات النبوة ، باب قدم نبوته (٤٠٩/٨ ح

١٣٨٤٨) وقال : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وقد صححه الحاكم والذهبي - كما

تقدم - . وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية . ينظر : مجموع الفتاوى (١٤٧/٢)

و(٢٨٢/٨) . وقال ابن كثير : إسناده جيد . البداية (٢٩٨/٢) .

وبهذا الشاهد يترقى الحديث إلى الحسن لغيره . والله أعلم .

تعليق :

١ - أورد ابن القيم هذا الحديث في أول هذه الفتاوى النبوية (٢٧٣/٤) ثم قال : هذا هو

اللفظ الصحيح ، والعوام يروونه : " بين الماء والطين " ، قال شيخنا : وهذا باطل ،

وليس بين الماء والطين مرتبة ، واللفظ المعروف ما ذكرناه . اهـ .

٢ - قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : يغلط كثير من الناس في معنى هذا

الحديث ، فيظنون أن ذاته ونبوته وجدت حينئذ ، وهذا جهل ، فإن الله إنما نبأه على

رأس أربعين من عمره ، وإنما المعنى أن الله كتب نبوته فأظهرها وأعلنها بعد خلق جسد آدم ، وقبل نفخ الروح فيه . انتهى بتصرف يسير من " الفتاوى " (٢٨٢/٨ - ٢٨٣) .

(١٧٥) وسئل ﷺ : ما (أ) كان بدء أمرك ؟ فقال : دعوة أبي (ب) إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي (ج) أنه (د) خرج منها نورٌ أضاءت له قصور الشام" ذكره أحمد .

[ص ٤١١]

(أ) في المطبوعة : " كيف " .

(ب) " أبي " ساقطة من أ .

(ج) في المطبوعة : " ورؤيا أمي ، رأت " .

(د) في أ : " كأنه " . والمثبت في هذه جميعها هو الموافق لمصادر التخريج .

(١٧٥) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد (٢٦٢/٥) عن أبي النضر .

والطيالسي (ص ١٥٥ ح ١١٤٠) ، ومن طريقه : البيهقي في " دلائل النبوة " باب

ذكر مولد المصطفى ﷺ ... (٨٤/١) .

وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " في ذكر مولد رسول الله ﷺ (٨٢/١) ، وفي

ذكر نبوة رسول الله ﷺ (١١٩/١) عن سعيد بن منصور .

والطبراني في " الكبير " (١٧٥/٨ ح ٧٧٢٩) من طريق عاصم بن علي ، وسعيد بن

سليمان .

وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : فرج بن فضالة (٢٩/٦) من طريق لوين .

والبيهقي - الموضع السابق - من طريق محمد بن بكار .

سبعتهم عن الفرّج بن فضالة ، حدثنا لقمان بن عامر ، قال : سمعت أبا أمامة قال :

قلت : يا نبي الله ، ما كان بدء أمرك ؟ ... الحديث . وأخرجه ابن سعد مفرقاً .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٤٠٧/٨ ح ١٣٨٤٢) وقال : رواه أحمد

وإسناده حسن ، وله شواهد تقويه ، ورواه الطبراني .

دراسة إسناد أحمد :

١ - أبو النضر : هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم ، البغدادي ، مشهور بكنيته ، ولقبه قيصر .

روى عن فرج بن فضالة ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .
قال الإمام أحمد : من مثبتي بغداد . وقال الحاكم : حافظ ثبت في الحديث .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
مات سنة ٢٠٧ هـ . وروى له الجماعة .
تهذيب الكمال (١٣٠/٣٠ ت ٦٥٤٠) ، تهذيب التهذيب (١٨/١١ ت ٣٩) ، التقريب
(ص ٥٧٠ ت ٧٢٥٦) .

- ٢ - فرج بن فضالة . ضعيف . تقدم في حديث (٥٩) .
٣ - لقمان بن عامر الوصّابي - بفتح الواو وتشديد المهملة - ، أبو عامر الحمصي .
روى عن أبي أمامة الباهلي ، وعتبة بن عبد السلمي وغيرهما .
وعنه فرج بن فضالة ، وعقيل بن مدرك وغيرهما .
قال العجلي : شامي تابعي ثقة .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .
وقال الحافظان الذهبي وابن حجر : صدوق .
من الثالثة .

ثقات العجلي (ص ٣٩٩ ت ١٤٢٩) ، الجرح والتعديل (١٨٢/٧ ت ١٠٣٤) ، تهذيب
الكمال (٢٤٦/٢٤ ت ٥٠١١) ، ميزان الاعتدال (٥٠٧/٥ ت ٦٩٩٢) ، تهذيب التهذيب
(٤٠٩/٨ ت ٨٢٩) ، التقريب (ص ٤٦٤ ت ٥٦٧٩) .

- ٤ - أبو أمامة : صدي بن عجلان . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٢) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ من أجل الفرّج بن فضالة .
وله شواهد ، منها : حديث خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا:
يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك فقال : " دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي

حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له بصرى ، وبصرى من أرض الشام ... " الحديث .

تخريجه :

أخرجه ابن إسحاق في " السيرة " (ص ٢٨ ح ٣٣) ، ومن طريقه :
الحاكم في " المستدرک " في التاريخ (٦٠٠/٢) ، والطبري في " تاريخه " (١٦٥/٢) ،
والبيهقي في " دلائل النبوة " (٨٣/١) .
قال : حدثني ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان به . وفي آخره زيادة عند ابن إسحاق
والطبري .

وقال الحاكم : خالد بن معدان من خيار التابعين ، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من
الصحابة ، فإذا أسند حديثاً إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي
على تصحيحه .

وأخرجه ابن سعد في " الطبقات " (١١٩/١) حدثنا عبدالوهاب بن عطاء ، ومحمد
ابن عمر . كلاهما عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان قال : قيل لرسول الله ﷺ :
أخبرنا عن نفسك ... الحديث بنحوه مع زيادة في آخره .

قلت : قال ابن كثير - بعد أن ساق إسناد ابن إسحاق ولفظه - : " وهذا إسناد جيد
قوي " . ينظر : البداية (٢٥٦/٢) ومواضع أخرى . وينظر أيضاً " تفسيره " - سورة
الصف - (٣٦٠/٤) .

وبهذا الشاهد يترقى الحديث إلى الحسن لغيره . والله أعلم .

(١٧٦) وسأله ﷺ أبو هريرة : يا رسول الله ، ما أول ما رأيت من النبوة ؟ فقال : " إني لفي صحراء ^(أ) ابن عشر سنين ^(ب) وأشهر ، وإذا بكلامٍ فوق رأسي ، وإذا برجل يقول لرجل ^(ج) : أهو هو ؟ فاستقبلاني بوجوهٍ لم أرها ^(د) لخلق ^(هـ) قط ، وأرواحٍ لم أجدها ^(و) لخلق قط ، وثياب لم أرها ^(ز) على أحد ^(ح) قط ، فأقبلا يمشيان حتى أخذ كلُّ منهما بعضدي لا أجد لأحدهما ^(ط) مساً ، فقال أحدهما لصاحبه ^(ي) : أضجعه ، فأضجعاني بلا قصر ولا هصر ، فقال أحدهما لصاحبه : افلق صدره ^(ك) . فحوى أحدهما صدري ففلقه فيما أرى بلا دم ولا وجع ، فقال له : أخرج الغلَّ والحسد ، فأخرج شيئاً كههيئة العلقة ، ثم نبذها فطرحها ، فقال له : أدخل الرأفة والرحمة ، فإذا مثل الذي أخرج شبه الفضة ، ثم هز إبهام رجلي اليمنى فقال : اغد سليماً ، فرجعت بها رقة على الصغير ، ورحمة على الكبير " ذكره أحمد .

[ص ٤١١]

- (أ) في المطبوعة : " الصحراء " ، والمثبت من أ ، وهو الموافق للأصول المخرج منها .
(ب) في المطبوعة : " عشرين سنة " وهو خطأ .
(ج) في أ : " يقول هو لرجل " .
(د) في أ : " أراها " .
(هـ) في المطبوعة : " لأحد " .
(و) في أ : " أراها " .
(ز) في أ : " أراها " .
(ح) في المطبوعة : " على خلق " . والمثبت فيما تقدم هو الموافق لما في " المسند " .
(ط) " لأحدهما " هكذا في المطبوعة ، وفي أ ، و " المسند " - المطبوع - : " لأحدهما " ، وأخرج الضياء المقدسي في " المختارة " الحديث من طريق عبد الله بن أحمد وفيه ما أثبتته ، ولعله الصواب .
(ي) في أ : " للآجر " .
(ك) في أ : " صدري " .

.....

(١٧٦) تخريج الحديث :

هذا الحديث في " مسند الإمام أحمد " ؛ لكنه من زيادات ابنه عبد الله ، ولم أجد أحداً عزاه لأحمد غير ابن القيم .

وقد أخرجه عبد الله في زوائده على " المسند " (١٣٩/٥) ، ومن طريقه : الضياء المقدسي في " المختارة " (٣٩/٤ ح ١٢٦٤) .

حدثنا محمد بن عبدالرحيم أبو يحيى البزاز ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب ، حدثني أبي : محمد بن معاذ ، عن معاذ ، عن محمد ، عن أبي بن كعب ، أن أبا هريرة كان جريئاً على أن يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء لا يسأله عنها غيره ، فقال : يا رسول الله ، ما أول ما رأيت في أمر النبوة ؟ ... الحديث بلفظه مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في علامات النبوة ، باب في أول أمره وشرح صدره (٤٠٨ / ٨ ح ١٣٨٤٣) ، وفي المناقب ، باب ما جاء في أبي هريرة رضي الله عنه (٦٠٤/٩ ح ١٥٩٥٣) وعزاه لعبد الله وقال : " رجاله ثقات ، وثقهم ابن حبان " .

وحديث عبد الله بن أحمد ساقه ابن كثير في " جامع المسانيد " في مسند أبي بن كعب ، رواية محمد بن أبي بن كعب عن أبيه (١٤٥/١ ح ١١٩) .

قلت : ورواه محمد بن عيسى الطباع ، عن معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب ، عن أبيه : محمد بن معاذ ، عن معاذ ، عن أبي بن كعب - فلم يذكر بين معاذ وأبي ، محمداً - .

أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في إخباره رضي الله عنه عن مناقب الصحابة (١٠٩/١٦ ح ٧١٥٥) - ، والحاكم في " المستدرک " في معرفة الصحابة (٥١٠/٣) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري .

والضياء في " المختارة " (٣٧/٤ - ٣٨ ح ١٢٦٣) من طريق محمد بن إدريس

الرازي .

كلاهما عن محمد بن عيسى الطباع به - وسقط محمد بن عيسى هذا من سند

الحاكم - .

واقصر ابن حبان والحاكم على أوله ، وهو قوله : " كان أبو هريرة جريئاً على النبي ﷺ يسأله عن أشياء لا نسأله عنها " .

وهذا الحديث أورده المتقي الهندي في " كنز العمال " (٣٨٢/١١) و (٤٠٠/١٢)

وعزاه لعبدالله ، وابن حبان ، والحاكم ، والحاملي ، وأبي نعيم في " الدلائل " ، وابن عساكر في " تاريخه " والضياء في " المختارة " .

النظر في الخلاف :

قال الضياء المقدسي - بعد سياقه لحديث محمد بن عيسى الطباع - : " في هذه

الرواية يظن الظان أن الراوي عن أبي بن كعب : معاذ ، وليس كذلك ، بين ذلك يونس بن محمد في روايته ، أنه : معاذ بن محمد بن أبي بن كعب " - هكذا في المطبوع منه - ولعل الصواب : " في روايته عن معاذ أنه : محمد بن أبي بن كعب " . أو : " في روايته : أنه معاذ ، عن محمد ، عن أبي بن كعب " حتى يستقيم مع أول كلامه .

وقال ابن حجر في " أطراف مسند أحمد " (٢٢٦/١) : " الصواب ما قال يونس "

- أي بإثبات محمد ، بين معاذ وأبي بن كعب - . والله أعلم .

دراسة إسناد عبدالله بن أحمد :

١ - أبو يحيى البزاز - بالزاي - : محمد بن عبدالرحيم بن أبي زهير البغدادي ، المعروف

بصاعقة .

روى عن أبي أحمد الزبيري ، ويونس بن محمد المؤدب وغيرهما .

وعنه البخاري ، وعبدالله بن أحمد بن حنبل وغيرهما .

قال الخطيب : كان متقناً ضابطاً عالماً حافظاً .

وقال الدارقطني : حافظ ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٥٥هـ .

تهذيب الكمال (٥/٢٦ ت ٥٤١٧) ، تهذيب التهذيب (٩/٢٧٧ ت ٥١٥) ، التقريب (ص ٤٩٣ ت ٦٠٩١) .

٢ - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي ، أبو محمد المؤدب .
روى عن حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة وغيرهما .
وعنه الجوزجاني ، ومحمد بن عبدالرحيم البزاز وغيرهما .
قال يعقوب بن شيبة : ثقة ثقة .
ووثقه ابن معين ، وابن سعد .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
مات سنة ٢٠٧هـ .

تهذيب الكمال (٣٢/٥٤٠ ت ٧١٨٤) ، تهذيب التهذيب (١١/٢٩٣ ت ٧٦٤) ، التقريب (ص ٦١٤ ت ٧٩١٤) .

٣ - معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب . وقيل : معاذ بن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب ، وقيل : معاذ بن محمد بن محمد بن أبي بن كعب الأنصاري المدني .
روى عن أبيه محمد بن معاذ ، وعطاء الخراساني وغيرهما .
وعنه يونس بن محمد المؤدب ، ومحمد بن عيسى الطباع وغيرهما .
ذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال الذهبي : وثق . وقال ابن حجر : مقبول ، من الثامنة .

التاريخ الكبير (٧/٣٦٤ ت ١٥٦٦) ، الجرح والتعديل (٨/٢٤٧ ت ١١٢٣) ، ثقات ابن حبان (٩/١٧٧) ، تهذيب الكمال (٢٨/١٣٠ ت ٦٠٣٥) ، الكاشف (٢/٢٧٣ ت ٥٥٠٦) ، تهذيب التهذيب (١٠/١٧٥ ت ٣٦٥) ، التقريب (ص ٥٣٦ ت ٦٧٣٩) .

٤ - أبوه : محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب .
روى عن أبيه عن جده عن أبي . وعنه ابنه معاذ .

ذكر الذهبي في " الميزان " أن ابن المديني قال : لا نعرف محمداً هذا ولا أباه ولا جده في الرواية ، وهذا إسناد مجهول .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وفي " التقريب " : مجهول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٢٢٧/١ ت ٧١٢) ، الجرح والتعديل (٩٥/٨ ت ٤١١) ، ثقات ابن حبان (٣٧٨/٧) ، الميزان (٣٤٠/٦ ت ٨١٩٠) ، ذيل الكاشف (ص ٢٥٧ ت ١٣٩٩) ، تهذيب التهذيب (٤٠٨/٩ ت ٧٤٨) ، تعجيل المنفعة (٢٠٩/٢ ت ٩٧٣) ، اللسان (٥/٣٧٩ ت ٨٠٩٧) ، التقريب (ص ٥٠٧ ت ٦٣٠٧) .

٥ - معاذ بن محمد بن أبي بن كعب .

يروى عن أبيه . وعنه ابنه محمد بن معاذ .
ذكره البخاري في " تاريخه الكبير " ، وابن أبي حاتم في " الجرح " ، وابن حبان في " الثقات " ونسبوه : معاذ بن أبي بن كعب .
وترجمه ابن حجر في " اللسان " - كما أوردته - ، ونقل عن الدارقطني أنه قال : " مجهول " .

وتقدم قول ابن المديني - في ترجمة ابنه محمد - : لا نعرف محمداً هذا ولا أباه - يعني معاذ هذا - ولا جده في الرواية ، وهذا إسناد مجهول .

التاريخ الكبير (٣٦٤/٧ ت ١٥٦٥) ، الجرح والتعديل (٢٤٧/٨ ت ١١٢٢) ، ثقات ابن حبان (٤٢٢/٥) ، لسان الميزان (٧٧/٦ ت ٨٥٠٨) .

٦ - محمد بن أبي بن كعب ، أبو معاذ المدني ، ويقال : محمد بن فلان بن أبي بن كعب .

روى عن أبي بن كعب ، وعمر ، وعثمان وغيرهم .
وعنه ابنه معاذ ، وبسر بن سعيد ، والحضرمي بن لاحق .
قال محمد بن سعد : ولد في عهد النبي ﷺ ... وكان ثقة قليل الحديث ، وقتل يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين في خلافة يزيد بن معاوية .

قال ابن حجر في " التهذيب " : وكذا ذكره أبو بكر الجعابي وأبو نعيم وغير واحد في الصحابة لإدراكه .
وقال في " التقريب " : " له رؤية " . وذكره في القسم الثاني في " الإصابة " - وهو من له رؤية - .
وقال العلائي : ولد في عهد النبي ﷺ ، وليست له رؤية بل هو تابعي وحديثه مرسل .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .

طبقات ابن سعد (٥٦/٥ ت ٦٥٢) ، التاريخ الكبير (٢٧/١ ت ٣٣) ، الجرح والتعديل (٢٠٨/٧ ت ١١٥٣) ، ثقات ابن حبان (٣٥٧/٥) ، تهذيب الكمال (٣٤٠/٢٤ ت ٥٠٣٨) ، جامع التحصيل (ص ٢٦١ ت ٦٦٥) ، الذيل على الكاشف (ص ٢٤٣ ت ١٣١١) ، الإصابة (١٩٢/٦ ت ٨٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٨/٩ ت ٢٧) ، التقريب (ص ٤٦٦ ت ٥٧٠٧) .

٧ - أبي بن كعب . سيد القرار ، من فضلاء الصحابة . تقدم في حديث (١٧٢) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه :

- ١ - معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب . لم يوثقه سوى ابن حبان ، وروى عنه جماعة ، وقال ابن حجر : مقبول . أي حيث يتابع وإلا فهو لين الحديث .
 - ٢ - أبوه : محمد بن معاذ ، مجهول .
 - ٣ - جده : معاذ بن محمد بن أبي ، مجهول أيضاً .
- وتقدم قول ابن المديني : هذا إسناد مجهول .

أقول : وحادثة شق صدره ﷺ وهو غلام ، ثابتة لا جدال فيها ، وشواهدا كثيرة ،

منها :

- ١ - ما أخرجه مسلم من حديث حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان ، فأخذه فصرعه ، فشق عن قلبه فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علقة ، فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في

طست من ذهب بماء زمزم ، ثم لأمه ، ثم أعاده في مكانه ، وجاء الغلماء يسعون إلى أمه - يعني ظئره - فقالوا : إن محمداً قد قتل ، فاستقبلوه وهو منتقع اللون . قال أنس : وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره .

تخریجه :

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب الإسرائء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات (١٤٧/١ ح ٢٦١ : ١٦٢) عن شيبان بن فروخ .
والإمام أحمد (١٢١/٣) عن يزيد بن هارون .
وفي (١٤٩/٣) عن حسن .
وفي (٢٨٨/٣) عن عفان .
أربعتهم عن حماد بن سلمة به ، هذا لفظ شيبان والباقون بنحوه .

* * *

٢ - ومنها : حديث خالد بن معدان ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك فقال : ... الحديث ، وفيه : " واسترضعت في بني سعد بن بكر ، فيينا أنا في بهم لنا ، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض معهما طست من ذهب مملوء ثلجاً ، فأضجعاني فشقا بطني ، ثم استخرجا قلبي فشقا ، فأخرجا منه علقة سوداء فألقياها ، ثم غسلوا قلبي وبطني بذلك الثلج ، حتى إذا أنقياها رداه كما كان ، ثم قال أحدهما لصاحبه : زنه بعشرة من أمته ، فوزني بعشرة فوزنتهم ، ثم قال : زنه بمائة من أمته ، فوزني بمائة فوزنتهم ، ثم قال : زنه بألف من أمته ، فوزني بألف فوزنتهم ، فقال : دعه عنك فلو وزنته بأمته لوزنتهم " .

وتقدم هذا الحديث شاهداً - أيضاً - للحديث الذي قبل هذا .

وقال عنه ابن كثير : هذا إسناد جيد قوي .

(١٧٧) وسئل ﷺ : أي الناس خير ؟ قال : " القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث " ذكره مسلم (أ) .

[ص ٤١٢]

(أ) العزو لمسلم من أ .

.....

(١٧٧) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٤/ ١٩٦٥ ح ٢١٦ : ٢٥٣٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وشجاع بن مخلد - واللفظ لأبي بكر - قالوا : حدثنا حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة ، عن السدي ، عن عبد الله البهي ، عن عائشة قالت : سألت رجلاً النبي ﷺ : أي الناس خير ؟ ... الحديث ، بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد (١٥٦/٦) ثنا حسين بن علي به ، بلفظه .

(١٧٨) وسئل ﷺ عن أحب الناس (أ) إليه ، فقال : " عائشة " ف قيل : من (ب) الرجال ؟ فقال : " أبوها " ف قيل : ثم من ؟ قال : " عمر بن الخطاب " .

[ص ٤١٢]

(أ) في المطبوعة : " النساء " .

(ب) في المطبوعة : " ومن " .

(١٧٨) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : " لو كنت متخذاً خليلاً " (٢٢ / ٧ ح ٣٦٦٢) عن معلى بن أسد .
والترمذي في المناقب ، باب من فضل عائشة - رضي الله عنها - (٣٩٣ / ٩ ح ٣٨٧٩) ، والنسائي في " الكبرى " في المناقب ، باب فضل أبي بكر وعمر (٣٩ / ٥ ح ٨١١٧) من طريق يحيى بن حماد .
كلاهما عن عبدالعزيز بن المختار .
وأخرجه البخاري في المغازي ، باب غزوة ذات السلاسل (٦٧٣ / ٧ ح ٤٣٥٨) عن إسحاق بن شاهين . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر (١٨٥٦ / ٤ ح ٨ : ٢٣٨٤) عن يحيى بن يحيى . كلاهما عن خالد بن عبد الله [الطحان] .
كلاهما (خالد بن عبد الله ، وعبدالعزیز بن المختار) عن خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي ، عن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل ، قال : فأتيته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ ... الحديث بمثله . ولم يذكر الترمذي " عمر " ، وقال : هذا حديث صحيح .

وأخرجه الترمذي (٣٨٨٠) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري ، عن يحيى بن سعيد الأموي .

والنسائي في " الكبرى " في المناقب ، باب فضل أبي بكر الصديق (٣٦ / ٥ ح ٨١٠٦) عن محمد بن عيسى ، عن المبارك .

كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عمرو بن العاص
به ، بنحوه ، وليس عندهم ذكر عمر بن الخطاب ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب من
هذا الوجه من حديث إسماعيل عن قيس .

(١٧٩) وسأله ﷺ علي والعباس : أي أهلك أحب إليك ؟ قال : " فاطمة بنت محمد " قالوا : ما جئناك نسألك عن أهلك ، قال : " أحب أهلي إلي من أنعم الله عليه ، وأنعمت عليه ، أسامة بن زيد " قالوا : ثم من ؟ قال : " علي بن أبي طالب " قال العباس : يا رسول الله جعلت عمك آخرهم ، قال : " إن علياً سبقك بالهجرة " ذكره الترمذي وحسنه .

[ص ٤١٢]

(١٧٩) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي والحاكم والضياء المقدسي في " المختارة " والطيالسي والطبراني في " الكبير " وابن عساكر من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه .
أخرجه الترمذي في المناقب ، باب مناقب أسامة بن زيد (٣٥٩/٩ ح ٣٨٢١) حدثنا أحمد بن الحسن ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبو عوانة ، قال : حدثنا عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبيه قال : حدثني أسامة بن زيد ، قال : كنت جالساً عند رسول ﷺ ، إذ جاء علي والعباس يستأذنان ، فقالا : يا أسامة استأذن لنا على رسول ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، علي والعباس يستأذنان ، قال : " أتدري ما جاء بهما ؟ " قلت : لا ، فقال النبي ﷺ : " ولكني أدري " . فأذن لهما ، فدخلا ، فقالا : يا رسول الله جئناك نسألك أي أهلك أحب إليك ؟ ... وساق الحديث بلفظه . وقال : هذا حديث حسن ^(١) ، وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في التفسير (٤١٧/٢) من طريق هشام بن عدل السدوسي ، عن موسى بن إسماعيل به ، بنحوه وفيه : " ليس نسألك عن فاطمة " مكان : " ما جئناك نسألك عن أهلك " ، ولم يذكر آخره وهو قوله : قالوا : ثم من ؟ قال : علي ... الخ . وقال : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : عمر ضعيف .

(١) هكذا في " تحفة الأشراف " (٦١/١ ح ١٢٣) ، و " جامع المسانيد " (٢٦٢/١ ح ٢٤٧) . وفي المطبوعة : حسن صحيح .

وأخرجه الحاكم أيضاً في معرفة الصحابة (٥٩٦/٣) ، والضياء المقدسي في " المختارة" (٤ / ١٦١ ح ١٣٨٠) ، والطبراني في " الكبير " (١٥٨/١ ح ٣٦٩) من طريق معلى بن مهدي الموصلي .

والضياء أيضاً (١٣٧٩) ، والطبراني في " الكبير " (٤٠٣/٢٢ ح ١٠٠٧) ، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٦٨٤/٢) من طريق أبي الربيع السمطي .
وأبو داود الطيالسي في " مسنده " (ص ٨٨ ح ٦٣٣) .

ثلاثتهم عن أبي عوانة به ، بنحو سياق الترمذي ، سوى الحاكم فاقصر على قوله :
" أحب أهلي إلي من أنعم الله عليه وأنعمت عليه ، أسامة " واقتصر الطيالسي والطبراني - من طريق أبي الربيع - على أوله ، ولم يذكر ما قيل في أسامة وعلي والعباس ، وجعل الطبراني السائل : أسامة .

دراسة إسناد الترمذي :

١ - أحمد بن الحسن بن جنيدب - مصغر - الترمذي ، أبو الحسن الحافظ ، صاحب الإمام أحمد بن حنبل .

روى عن الإمام أحمد ، وموسى بن إسماعيل التبوذكي وغيرهما .

وعنه البخاري ، والترمذي وغيرهما .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٥٠هـ - تقريباً - .

تهذيب الكمال (٢٩٠/١ ت ٢٥) ، تهذيب التهذيب (٢١/١ ت ٣١) ، التقريب (ص ٧٨ ت ٢٥) .

٢ - موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة التبوذكي ، مشهور بكنيته وباسمه . ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في حديث (٦٦) .

٣ - أبو عوانة : الوضاح بن عبد الله الإشكري ، الواسطي البزاز ، مشهور بكنيته .

روى عن أيوب السخيتاني ، وعمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وغيرهما .

وعنه موسى بن إسماعيل المنقري ، وأبو الربيع السمطي وغيرهما .

قال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة خمس - أو ست - وسبعين ومائة .

تهذيب الكمال (٤٤١/٣٠ ت ٦٦٨٨) ، تهذيب التهذيب (١٠٣/١١ ت ٢٠٤) ، التقريب (ص ٥٨٠ ت ٧٤٠٧) .

٤ - عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، قاضي المدينة .

روى عن أبيه أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله .

وعنه أبو عوانة ، ومسعر بن كدام ، وسعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وغيرهم .

مختلف فيه :

قال الإمام أحمد ، وأبو خيثمة : صالح إن شاء الله ، وفي "ثقات ابن شاهين" : قال الإمام أحمد : صالح ثقة إن شاء الله .

وقال ابن معين - في رواية - : ليس به بأس . قال الدوري : سألت ابن معين عن حديث من حديثه ، فقال : صحيح ، وسألته عن آخر فاستحسنه .

وقال البخاري : صدوق ، إلا أنه يخالف في بعض حديثه .

وقال البرقي : أكثر أهل العلم بالحديث يثبتونه .

وقال العجلي : لا بأس به .

وقال ابن عدي : متمسك الحديث لا بأس به .

وذكره ابن حبان في "الثقات" ، واستشهد به البخاري في "صحيحه" .

وقال أبو حاتم : هو عندي صدوق في الأصل ، ليس بذاك القوي ، يكتب حديثه ،

ولا يحتج به ، يخالف في بعض الشيء .

وقال النسائي ، والجوزجاني : ليس بالقوي .

وقال ابن معين - في رواية - : ضعيف .

وقال ابن المديني : تركه شعبة ، وليس بذاك . وقال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضعفه . قال أبو داود : لم يرو عنه شعبة ؛ لأنه كان يخضب بالسواد .
وقال ابن خزيمة : لا يحتج بحديثه . وقال ابن سعد : كثير الحديث وليس يحتج بحديثه .
مات سنة ١٣٢ هـ .

خلاصة حاله :

كما قال البخاري : " صدوق ، إلا أنه يخالف في بعض حديثه " ومن أجل هذه المخالفة ترك بعض الأئمة الاحتجاج به ، كما هو صريح قول أبي حاتم : " هو عندي صدوق في الأصل ، ليس بذاك القوي يكتب حديثه ولا يحتج به ، يخالف في بعض الشيء " .
والصواب - والله أعلم - أن هذا لا يكون سبباً لترك الاحتجاج به ، بل حديثه يكون في أدنى درجات القبول - وهو الحسن - ، وقد صرح ابن حجر بتحسين حديثه فقال في "الفتح" (٣٣٩/١٣) : " فيه مقال ، ولكن حديثه حسن " ، وقال في "التقريب" :
" صدوق يخطئ " .

وتقدم أن ابن معين سئل عن حديث له فصاحه ، وعن حديث آخر فاستحسنه . والله أعلم .

العلل للإمام أحمد (٤١٩/١ ت ٩٠٩) ، ضعفاء العقيلي (١٦٤/٣ ت ١١٥٥) ، الجرح والتعديل (١١٧/٦ ت ٦٣٥) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢٠٠ ت ٦٨٥) ، الكامل لابن عدي (٣٩/٥ ت ١٢٠٩) ، تهذيب الكمال (٣٧٥/٢١ ت ٤٢٤٧) ، سير أعلام النبلاء (١٣٣/٦ ت ٤٣) ، ديوان الضعفاء (١٨٨/٢ ت ٣٠٥٥) ، ميزان الاعتدال (٥/٥ ت ٢٤٢) ، تهذيب التهذيب (٤٠١/٧ ت ٧٦٠) ، التقريب (ص ٤١٣ ت ٤٩١٠) .

٥ - أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف . ثقة مكثر . تقدم في حديث (١٩) .

٦ - أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي ، أبو محمد وأبو زيد .

صحابي جليل مشهور ، مات سنة ٥٤ هـ بالمدينة .

أسد الغابة (١٩٤/١ ت ٨٤) ، الإصابة (٢٠٢/١ ت ٨٩) ، التقريب (ص ٩٨ ت ٣١٦) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ من أجل عمر بن أبي سلمة ، وقد حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم - كما تقدم - . والله أعلم .

تعليق :

قوله في الحديث : " ما جئناك نسألك عن أهلك " . لعل المقصود : لا نسألك عن أهلك أي أهل بيتك الذين هم أخص الناس بك من بناتك وزوجاتك وبالأخص الذرية ؛ فإن الإنسان مفطور على حب هؤلاء أكثر من غيرهم . ولذا جاء في الرواية التي أخرجها الحاكم : " ليس نسألك عن فاطمة " وإنما نسألك عن أهلك غير هؤلاء من سائر القرابة والعشيرة . والله أعلم .

(١٨٠) وفي الترمذي أيضاً ، أنه ﷺ سئل : أي أهل بيتك أحب إليك ؟ قال :
" الحسن والحسين (أ) " .

[ص ٤١٢]

(أ) في المطبوعة : " الحسن ﷺ ، والحسين ﷺ " ، والمثبت من أ ، وسائر المصادر .

(١٨٠) تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في المناقب ، باب مناقب الحسن والحسين (٣٣٣/٩ ح ٣٧٧٤) ،
والبخاري في " التاريخ الكبير " في ترجمة : يوسف بن إبراهيم التميمي (٣٧٧/٨ ت ٣٣٨٨) ،
وابن عدي في " الكامل " في ترجمة : يوسف - أيضاً - (١٦٧/٧ ت ٢٠٧٢) .
عن أبي سعيد الأشج ، حدثنا عقبه بن خالد ، حدثني يوسف بن إبراهيم ، أنه سمع أنس بن
مالك يقول : سئل رسول الله ﷺ ... وذكر الحديث بلفظه وزاد : " وكان يقول لفاطمة :
ادعي لي ابني فيشمهما ، ويضمهما إليه " .
ولم يسقه البخاري بصيغة السؤال ، ولم يذكر الزيادة .
وقال الترمذي : هذا حديث غريب من حديث أنس .

دراسة إسناده :

- ١ - أبو سعيد الأشج : عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، الكوفي .
روى عن عقبه بن خالد ، وإسماعيل بن عليّة وغيرهما .
وعنه البخاري ، والترمذي وغيرهما .
قال أبو حاتم : ثقة صدوق ، وفي رواية : إمام أهل زمانه .
وقال ابن حجر : ثقة .
مات سنة ٢٥٧ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٧/١٥ ت ٣٣٠٣) ، تهذيب التهذيب (٢٠٨/٥ ت ٤١١) ، التقريب
(ص ٣٠٥ ت ٣٣٥٤) .

- ٢ - عقبه بن خالد بن عقبه بن خالد السكوني ، أبو مسعود الكوفي ، المُجَدَّر .

روى عن إسرائيل بن يونس ، ويوسف بن إبراهيم الجوهري وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وأبو سعيد الأشج وغيرهما .
قال الإمام أحمد : أرجو أنه ثقة إن شاء الله .
وقال أبو حاتم : من الثقات ، صالح الحديث ، لا بأس به .
وقال عثمان بن أبي شيبة : هو عندي ثقة .
وقال النسائي : ليس به بأس .
وقال الجارودي : شيخ كوفي صاحب حديث .
وقال ابن حجر : صدوق صاحب حديث .
روى له الجماعة ، ومات سنة ٢٨٨هـ .

تهذيب الكمال (١٩٥/٢٠ ت ٣٩٧٥) ، ميزان الاعتدال (١٠٧/٥ ت ٥٦٩٢) ، تهذيب
التهذيب (٢١٣/٧ ت ٤٣٤) ، التقريب (ص ٣٩٤ ت ٤٦٣٦) .

٣ - يوسف بن إبراهيم التميمي ، أبو شيبة الجوهري اللآل الواسطي .
روى عن أنس بن مالك .

وعنه عقبة بن خالد السكوني ، وأبو قتيبة سلم بن قتيبة ، وعمر بن سليم الباهلي
وغيرهم .

قال البخاري : صاحب عجائب .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، عنده عجائب .

وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي عندهم .

وذكره ابن حبان في " المجروحين " وقال : يروي عن أنس بن مالك ما ليس من
حديثه ، لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به ، لما انفرد به من المناكير عن أنس وأقوام
مشاهير .

وقال ابن حجر : ضعيف ، من الخامسة .

التاريخ الكبير (٣٧٧/٨ ت ٣٣٨٨) ، الجرح والتعديل (٢١٨/٩ ت ٩١١) ، المجروحين
لابن حبان (١٣٤/٣) ، الكامل لابن عدي (١٦٦/٧ ت ٢٠٧٢) ، تهذيب الكمال (٣٢)

٤١٠ ت ٧١٢٦) ، ميزان الاعتدال (٢٩١/٧ ت ٩٨٦٣) ، الكاشف (٣٩٨/٢ ت ٦٤٢٥) ، تهذيب التهذيب (٣٥٨/١١ ت ٦٩٢) ، التقريب (ص ٦١٠ ت ٧٨٥٥) .

٤ - أنس بن مالك . صحابي مشهور . تقدم في حديث (٥٧) .

الحكم على الحديث :

مما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل يوسف بن إبراهيم التميمي . هذا بالإضافة إلى أنه مخالف للحديث المتقدم في بيان أحب أهل بيت النبي ﷺ إليه . فيكون على هذا منكراً . والله أعلم .

(١٨١) وسئل ﷺ : أي الأعمال أحب إلى الله ؟ فقال : " الحب في الله ، والبغض في الله " ذكره أحمد .

[ص ٤١٢]

(١٨١) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وغيره ، من حديث أبي ذر رضي الله عنه ، إلا أنني لم أقف عليه عند أحمد كما ساقه المؤلف - أعني جواباً عن سؤال - ، ووقفت عليه كذلك عند الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " ومن طريقه : ابن الجوزي في " العلل المتناهية " وإليك تخريج حديثهم وبيان ألفاظهم :

أخرجه أحمد (١٤٦/٥) حدثنا حسين ، ثنا يزيد بن عطاء .

وأبو داود في السنة ، باب مجانية أهل الأهواء وبغضهم (١٩٨/٤ ح ٤٥٩٩) حدثنا

مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله .

كلاهما عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن رجل ، عن أبي ذر قال : خرج إلينا

رسول الله ﷺ فقال : " أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟ " قال قائل :

الصلاة والزكاة ، وقال قائل : الجهاد ، قال : " إن أحب الأعمال إلى الله عز وجل ، الحب

في الله ، والبغض في الله " .

هذا لفظ أحمد . ولفظ أبي داود : " أفضل الأعمال ، الحب في الله ، والبغض في الله " هكذا

مختصراً .

وأخرجه المروزي في " تعظيم قدر الصلاة " (٤٠٥/١ ح ٣٩٤) حدثنا يحيى بن

يحيى ، حدثنا جرير [بن عبد الحميد] .

والخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " (٣٩١/٦) ، ومن طريقه : ابن الجوزي في

" العلل المتناهية " في كتاب معاشره الناس (٧٣٤/٢ ح ١٢٢٣) أخبرني عبدالعزيز بن علي

الوراق ، قال : حدثنا محمد بن أحمد المفيد ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الكتاني ، قال :

حدثنا سوار بن عبد الله العنبري ، قال : نا أبي ، عن أبي عوانة .

كلاهما عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن أبي ذر - هكذا بدون ذكر الرجل المبهم - قال : قلنا : يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال : " الحب في الله ، والبغض في الله " . هذا لفظ الخطيب وابن الجوزي . ولفظ المروزي مثل أبي داود .
وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، ويزيد ليس بشيء ، قال ابن المبارك : ارم به .
وقال الثوري : سوار ليس بشيء .

أقول : سوار الوارد في الإسناد هو : سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة العنبري . وقد تعقب الحافظ ابن حجر ، ابن الجوزي في نقله لكلام الثوري هنا ، وبين أن كلام الثوري إنما هو في سوار - الجد - فقال في " التهذيب " (٤ / ٢٣٧ ت ٤٧٥) في ترجمة سوار - الجد - : " وقد غلط ابن الجوزي هنا غلطاً فاحشاً فذكر كلام سفيان الثوري في هذا ، في ترجمة حفيده ، وذلك وهم ، فإن الثوري مات قبل أن يولد سوار الأصغر " .

والحديث أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " كتاب الإيمان ، باب من الإيمان الحب في الله والبغض في الله (١ / ٢٦٨ ح ٣٠٧) وقال : رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

قلت : بالنسبة للاختلاف في ذكر الرجل المبهم : الذي يظهر أنه من يزيد بن أبي زياد - مدار الحديث - لا من الرواة عنه ، إذ هو ضعيف كما سيأتي في ترجمته ، والطرق إليه في إثبات الرجل وحذفه ، متقاربة في القوة ، فلا يمكن تقديم أحدها على الآخر ، وعليه فيكون الاختلاف منه هو .

وعلى أي حال فالرجل موجود في الإسناد ذكراً أو تقديراً ؛ لقول أبي حاتم : مجاهد عن أبي ذر مرسل . ينظر : جامع التحصيل (ص ٢٧٤ ت ٧٣٦) .

دراسة إسناد أحمد :

١ - حسين بن محمد بن بهرام التميمي المروزي ، سكن بغداد .

روى عن جرير بن حازم ، ويزيد بن عطاء وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأحمد بن منيع وغيرهما .

قال ابن سعد وابن قانع والعجلي ومحمد بن مسعود : ثقة .

وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن نمير : صدوق .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ٢١٣هـ ، وقيل بعدها بسنة أو سنتين .

تهذيب الكمال (٤٧١/٦ ت ١٣٣٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٥/٢ ت ٦٢٧) ، التقريب (ص ١٦٨ ت ١٣٤٥) .

٢ - يزيد بن عطاء بن يزيد بن عبدالرحمن اليشكري ، أبو خالد الواسطي ، البزاز .

روى عن منصور بن المعتمر ، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما .

وعنه حسين بن محمد المرّودي ، وأبو داود الطيالسي وغيرهما .

قال الإمام أحمد : ليس بحديثه بأس ، وعنه : حديثه مقارب . وقال أبو داود : كان

أحمد يوثقه ، وقال أحمد بن أبي يحيى عن أحمد : ليس بقوي في الحديث .

وقال العجلي : جازئ الحديث .

وقال ابن عدي : ويزيد بن عطاء مع لينة هو حسن الحديث ، وعنده غرائب ، ومع

لينة يكتب حديثه .

وضعه ابن معين وابن المديني والنسائي وابن سعد . وعن ابن معين : ليس بشيء ،

وعن النسائي : ليس بالقوي .

ونقل الذهبي عن أبي حاتم : لا يحتج به .

وقال ابن حبان : ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد ، ويروي عن الثقات ما ليس

من حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به .

مات سنة سبع وسبعين ومائة .

خلاصة حاله :

مما تقدم يتبين أن الأكثر على تضعيفه ، وحتى الإمام أحمد - وهو عمدة من روي

عنهم توثيقه - روي عنه كذلك توهينه - كما تقدم - .

وقال ابن حجر في " التقريب " : " لين الحديث " وهو الصواب - إن شاء الله - .

طبقات ابن سعد (٢٢٧/٧ ت ٣٤١٩) ، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص ٤٩ ت ٦) ، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٢١ ت ٤٣٦) ، ثقات العجلي (ص ٤٨٠ ت ١٨٥٠) ، الجرح والتعديل (٢٨٢/٩ ت ١١٨٨) ، المجروحين لابن حبان (١٠٣/٣) ، الكامل لابن عدي (٢٧٢/٧ ت ٢١٦٧) ، تهذيب الكمال (٢١٠/٣٢ ت ٧٠٣٠) ، ميزان الاعتدال (٢٥٦/٧ ت ٩٧٣٩) ، الكاشف (٣٨٨/٢ ت ٦٣٤٣) ، ديوان الضعفاء (٤٦٢/٢ ت ٤٧٣٩) ، تهذيب التهذيب (٣٠٦/١١ ت ٥٧٢) ، التقريب (ص ٦٠٣ ت ٧٧٥٦) .

٣ - يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي ، أبو عبد الله الكوفي .
روى عن مجاهد بن جبر ، وإبراهيم النخعي وغيرهما .
وعنه أبو عوانة ، وخالد بن عبد الله الواسطي وغيرهما .
جمهور الأئمة على تضعيفه سيما بعدما كبر وتغير وصار يُلقن .
ومن أقوالهم :

قال أحمد : لم يكن بالحافظ ، ومرة : حديثه ليس بذلك .
وقال ابن معين : لا يحتج بحديثه ، ومرة : ليس بالقوي ، ومرة : ضعيف الحديث .
وقال ابن المبارك : ارم به .
وقال أبو زرعة : لئن ، يكتب حديثه ولا يحتج به .
وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي .
وقال ابن فضيل : كان من أئمة الشيعة الكبار .
وقال ابن عدي : من شيعة أهل الكوفة ، ومع ضعفه يكتب حديثه .
وقال ابن حبان : كان صدوقاً ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير ، فكان يتلقن ما لقن ،
فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه ...
وقال الحافظ ابن حجر : ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن ، وكان شيعياً .
مات سنة ١٣٦هـ .

الجرح والتعديل (٢٦٥/٩ ت ١١١٤) ، المجروحين لابن حبان (٩٩/٣) ، الكامل لابن عدي (٢٧٥ /٧ ت ٢١٦٨) ، تهذيب الكمال (١٣٥/٣٢ ت ٦٩٩١) ، ميزان الاعتدال

(٧/٢٤٠ ت ٩٧٠٣) ، الكاشف (٢/٣٨٢ ت ٦٣٠٥) ، تهذيب التهذيب (١١/٢٨٧ ت ٥٣١) ، التقريب (ص ٦٠١ ت ٧٧١٧) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٥٠٩ ت ١٢) .

- ٤ - مجاهد بن جبر المكي . ثقة إمام في التفسير وفي العلم . تقدم في حديث (٥١) .
- ٥ - رجل . لم أقف عليه .
- ٦ - أبو ذر . صحابي جليل . تقدم في حديث (٢٩) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد من أجل :

- ١ - يزيد بن عطاء ، لين الحديث . لكنه توبع - كما تقدم - .
- ٢ - يزيد بن أبي زياد ، ضعيف .
- ٣ - فيه راوٍ مبهم .
وتقدم قول ابن الجوزي : لا يصح .
وقال المنذري في " الترغيب " (٤ / ٥٠) : " في إسنادهما - أي أحمد وأبي داود -
راوٍ لم يسم " ، وكذلك قال الهيثمي - كما تقدم - .
وقال المنذري في " مختصر سنن أبي داود " : " في إسناده : يزيد بن أبي زياد الكوفي ،
ولا يحتج بحديثه ، وقد أخرج له مسلم متابعة ، وفيه أيضاً رجل مجهول " . ينظر : عون
المعبود (١٢ / ٢٢٩) .
وضعه الشيخ الألباني في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (٤ / ٣١٤ ح ١٨٣٣) .

قلت : ويشهد له حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الإيمان ، قال : " أفضل الإيمان ، أن تحب الله ، وتبغض الله ، وتعمل لسانك في ذكر الله " قال : وماذا يا رسول الله ؟ قال : " وأن تحب للناس ما تحب لنفسك ، وتكره لهم ما تكره لنفسك ، وأن تقول خيراً أو تصمت " .

تخرجه :

أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٢٤٧) حدثنا حسن [بن موسى الأشيب] .

والطبراني في " الكبير " (١٩١/٢٠ ح ٤٢٥) حدثنا المقدم بن داود ، ثنا أسد بن

موسى .

كلاهما ثنا ابن لهيعة .

وأخرجه أحمد (٢٤٧/٥) حدثنا يحيى بن غيلان .

والطبراني (١٩١/٢٠ ح ٤٢٦) حدثنا عبد الله بن وهيب الغزي ، ثنا محمد بن أبي

السري .

كلاهما ثنا رشدين [بن سعد] .

كلاهما (ابن لهيعة ورشدين) عن زبّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن

أبيه معاذ بن أنس^(١)... الحديث بلفظه ، وليس في حديث رشدين : " وأن تقول خيراً أو

تصمت " .

أقول : وهذا إسناد ضعيف ؛ فيه : زبّان بن فائد - وعليه مدار الحديث - قال عنه

ابن حجر : " ضعيف الحديث ، مع صلاحه وعبادته " (التقريب ص ٢١٣ ت ١٩٨٥) .

(١) جاء في " مسند أحمد " - المطبوع بالميمنية - : " عن سهل بن معاذ ، عن أبيه ، عن معاذ " ووقع هذا الحديث

بإسناده في مسند معاذ بن جبل !!

والمشهور في هذا الحديث أنه من مسند معاذ بن أنس ، وكذلك وضعه ابن حجر في " أطراف المسند " (٢٨٤/٥ ح

٧١٠٦) . وهو في معجم الطبراني كذلك - كما تقدم - .

وممن جعله كذلك من مسند معاذ بن أنس :

- المنذري في " الترغيب والترهيب " (٤٩/٤ ح ٢٥) وعزاه لأحمد .

- الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٢٧/١ ح ٢١١) وعزاه للطبراني في " الكبير " ، وفي (٢٦٧/١ ح ٣٠٥)

وعزاه لأحمد .

- السيوطي في " الجامع الصغير " (٤٩/١) وعزاه للطبراني .

فالصواب أنه من مسند معاذ بن أنس ، وأن " عن " في قوله : " عن معاذ " مقحمة ، فصواب الإسناد : " عن سهل

ابن معاذ [بن أنس] ، عن أبيه معاذ " ، وليس : " عن أبيه عن معاذ " .

وأما وقوعه في " مسند الإمام أحمد " في مسند معاذ بن جبل ، فلا عجب ، إذا علمنا أن عدداً من الأحاديث أدرجت

في غير مسانيد أصحابها ، كأن يكون الحديث لأنس فتجده في مسند عمر أو غيره . هذا مع عدم الالتباس بين اسم

الصحابيين ، فكيف إذا وقع شيء من الالتباس كما هنا ؟ وزاد الأمر تعقيداً ، ووقوع خطأ في الإسناد ، وهو زيادة

(عن) .

ولذا فإن الدكتور : عامر حسن صبري ، محقق "ترتيب أسماء الصحابة" لابن عساكر - وقد بين الأحاديث التي

أدرجت في غير موضعها من "المسند" - أغفل هذا الموضوع ؛ والسبب : اعتماده على طبعة الميمنية لـ "المسند" .

وجاء الحديث عنه من طريقين :

- في أحدهما : ابن لهيعة ، العمل على تضعيف حديثه ، إلا ما كان من حديث العبادة عنه .
وتقدم في حديث (١٥٩) ، وليس هذا الإسناد من رواية أحد العبادة .
 - وفي الآخر : رشدين بن سعد ، ضعيف أيضاً ، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة . (التقريب ص ٢٠٩ ت ١٩٤٢) .
- وهذان - ابن لهيعة ورشدين - يقوي أحدهما الآخر ، فتبقى العلة في زبان بن فائد .

وللحديث طريق آخر أخرجه أبو نعيم في " معرفة الصحابة " في ترجمة : إياس بن سهل الجهني (٣٢٨/٢ ح ٩٤٩) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٤٧٠/٢ ح ٥٧٣ - الطبعة الهندية) عن عبد الله بن رجاء ، قال : حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، حدثنا موسى بن جبير ، قال : سمعت من حدثني عن إياس الجهني ، أنه كان يقول : قال معاذ : يا نبي الله ، أي الإيمان أفضل ؟ ... وساقه مقتصراً على الشاهد .

قلت : جاء عند البيهقي نسبة معاذ بأنه : (ابن جبل) ولعل ذلك وهم من أحد الرواة ؛ لأن الحديث معروف بـ (معاذ بن أنس) - كما تقدم - .
وهذا الإسناد فيه راوٍ لم يُسَمَّ ، وقال ابن حجر في " الإصابة " (٣١١/١ ت ٣٧٧) في ترجمة : إياس بن سهل : " الإسناد منقطع " .
وفيه أيضاً موسى بن جبير ، لم يوثقه سوى ابن حبان ، وقال ابن حجر في " التقريب " (ص ٥٥٠ ت ٦٩٥٤) : مستور .

فهذا الطريق ضعيف ، لكنه صالح لجبر الطريق السابق ، ويصير به حسناً لغيره .
وبهذا الشاهد يترقى حديث الأصل إلى الحسن لغيره . والله أعلم .

هذا وأشار إلى أن حديث معاذ بن أنس قد جاء بلفظ آخر وهو : " من أعطى الله ، ومنع الله ، وأحب الله ، وأبغض الله ، وأنكح الله ، فقد استكمل إيمانه " .
أخرجه الإمام أحمد (٤٣٨/٣) عن حسن الأشيب ، بإسناده السابق . وجعله في مسند معاذ بن أنس .

وأخرجه الحاكم في " مستدركه " في النكاح (١٦٤/٢) ، والترمذي في صفة
القيامه، باب اعقلها وتوكل (٢٠٧/٧ ح ٢٥٢٣) ، والإمام أحمد (٤٤٠/٣) ، والمروزي
في " تعظيم قدر الصلاة " (٤٠٥/١ ح ٣٩٥) ، وأبو يعلى في " مسنده " (١٧٧/٢ ح
١٤٨٣) و (١٨٢ /٢ ح ١٤٩٨) وغيرهم . عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، قال : حدثني
سعيد بن أبي أيوب ، قال : حدثني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون ، عن سهل بن معاذ به .
وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .
وقال الترمذي : " حديث حسن " - وفي بعض النسخ - " منكر " ، وهذا الأخير هو الذي
نقله المنذري في " الترغيب " (٤٩/٤) ، والمزي في " تحفة الأشراف " (٣٩٥/٨) ، وابن
كثير في " جامع الأسانيد " (٣٤٨/١١) . والله أعلم .
قلت : وهذا إسناد حسن ؛ من أجل أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون ، قال عنه ابن
حجر : " صدوق زاهد " (التقريب ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٩) . والله أعلم .

(١٨٢) وسئل عليه السلام عن امرأة كثيرة الصيام والصلاة والصدقة ، غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها ، فقال : " هي في النار " ، فقيل : إن فلانة ، فذكر قلة صلاتها وصيامها وصدقها ، ولا تؤذي جيرانها بلسانها ، فقال : " هي في الجنة " ذكره أحمد .

[ص ٤١٢]

(١٨٢) تخريج الحديث :

أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم والبخاري في " الأدب المفرد " والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

ومداره على الأعمش ، عن أبي يحيى مولى جعدة بن هبيرة ، عن أبي هريرة .
أخرجه أحمد (٤٤٠/٢) حدثنا أبو أسامة ^(١) ، أخبرني الأعمش به ، بنحوه .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الحظر والإباحة ، باب الغيبة (٧٦/١٣) ح ٥٧٦٤ - من طريق أبي أسامة به ، بنحوه .

وأخرجه الحاكم في " المستدرک " في البر والصلة (١٦٦/٤) ، والخرائطي في " مساوئ الأخلاق " (ص ١٧٧ ح ٣٧٩) من طريق أبي معاوية الضرير .
والحاكم أيضاً - نفس الموضع - من طريق موسى بن أعين .
والبخاري في " الأدب المفرد " في باب لا يؤذي جاره (ص ٤٨ ح ١١٩) من طريق عبدالواحد [بن زياد] .

ثلاثهم عن الأعمش به ، بنحوه ، وقال الحاكم - عقب طريقه الأول - : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في البر والصلة ، باب ما جاء في أذى الجار (٣٠٨/٨ ح ١٣٥٦٢) وقال : رواه أحمد والبخاري ، ورجاله ثقات .
وأورده المنذري في " الترغيب والترهيب " في البر والصلة (٢٣٥/٣ ح ١٧) وعزاه لأحمد والبخاري وابن حبان والحاكم ثم قال : ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح .

(١) لفظ : " حدثنا أبو أسامة " ساقط من المطبوع ، وأثبتته من " أطراف المسند " لابن حجر (٢١٠/٨ ح ١٠٩٠٧) .

دراسة سند أحمد :

١ - أبو أسامة : حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم ، الكوفي ، مشهور بكنيته .
روى عن سفیان الثوري ، وسليمان الأعمش وغيرهما .
وعنه الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهما .
قال الإمام أحمد : كان ثبناً ، ما كان أثبته لا يكاد يخطئ . وقال أيضاً : ثقة ، كان
أعلم الناس بأمر الناس ، وأخبار أهل الكوفة ، وما كان أرواه عن هشام بن عروة .
وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً كثير الحديث يدلّس ويبين تدليسه ، وكان صاحب
سنة وجماعة .
مات سنة ٢٠١ هـ .

تهذيب الكمال (٢١٧/٧ ت ١٤٧١) ، سير أعلام النبلاء (٢٧٧/٩ ت ٧٦) ، الكاشف
(٣٤٨/١ ت ١٢١٢) ، تهذيب التهذيب (٣/٣ ت ١) ، التقريب (ص ١٧٧ ت ١٤٨٧) .

٢ - الأعمش : سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش .

روى عن سعيد بن جبیر ، وأبي يحيى مولى جعدة وغيرهما .
وعنه أبو معاوية الضرير ، وعبدالواحد بن زياد وغيرهما .
كان شعبة إذا ذكره قال : المصحف المصحف .
وقال أبو بكر بن عياش : كنا نسمي الأعمش سيّد المحدثين .
وقال النسائي : ثقة ثبت .
وقال الذهبي في " الميزان " : " أحد الأئمة الثقات ، عداده في صغار التابعين ، ما
نقموا عليه إلا التدليس " وقال أيضاً : " وهو يدلّس ، وربما دلّس عن ضعيف ، ولا يدري
به ، فمتى قال : " حدثنا " فلا كلام ، ومتى قال : " عن " ، تطرق إليه احتمال التدليس ،
إلا في شيوخ له أكثرهم عنهم ، كإبراهيم ، وابن أبي وائل ، وأبي صالح السمان ، فإن روايته
عن هذا الصنف محمولة على الاتصال " اهـ .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلّس .

وجعله العلائي ، وابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين .

مات سنة سبع - أو ثمان - وأربعين ومائة .

تهذيب الكمال (٧٦/١٢ ت ٢٥٧٠) ، ميزان الاعتدال (٣/٣١٥ ت ٣٥٢٠) ، جامع التحصيل (ص ١١٣ ، ١٨٨) ، تهذيب التهذيب (٤/١٩٥ ت ٣٨٦) ، التقريب (ص ٢٥٤ ت ٢٦١٥) ، تعريف أهل التقديس (ص ١١٨ ت ٥٥) .

٣ - أبو يحيى مولى جَعْدَةَ بن هبيرة المخزومي ، المدني .
روى عن أبي هريرة .

وعنه سليمان الأعمش ، وأهل الكوفة - كما ذكر ابن حبان - .
قال ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " : ذكره أبي عن إسحاق بن منصور ، عن يحيى بن معين ، أنه قال : أبو يحيى مولى جعدة : ثقة . اهـ .
وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
ويقوي أمره إخراج مسلم له في " صحيحه " .
فهو ثقة - إن شاء الله - من الرابعة . والله أعلم .

الجرح والتعديل (٩/٤٥٧ ت ٢٣٤٢) ، ثقات ابن حبان (٥/٥٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٤/٤٠٥ ت ٧٧٠٢) ، ميزان الاعتدال (٧/٤٤٤ ت ١٠٧٤٥) ، المقتنى في سرد الكنى (٢/١٥٠ ت ٦٧١١) ، الكاشف (٢/٤٧٢ ت ٦٨٩٨) ، تهذيب التهذيب (١٢/٣٠٤ ت ١٢٧٦) ، التقريب (ص ٦٨٤ ت ٨٤٤٧) .

٤ - أبو هريرة . صحابي . تقدم في حديث (٥٠) .

الحكم على الحديث :

صحيح بهذا الإسناد ، وقد صححه الحاكم والذهبي ، وقال الهيثمي : " رجاله ثقات " ، وقال المنذري : رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح . - كما تقدم - . والله أعلم .

(١٨٣) وسألته ﷺ عائشة ، فقالت : إن لي جارين فإلى أيهما أهدي ؟ قال : " إلى أقربهما منك باباً " . ذكره البخاري .

[ص ٤١٢]

(١٨٣) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الشفعة ، باب أي الجوار أقرب ؟ (٥١٢/٤ ح ٢٢٥٩) ، وفي الأدب ، باب حق الجوار في قرب الأبواب (٤٦١/١٠ ح ٦٠٢٠) عن حجاج بن منهال . وفي الشفعة - الموضع السابق - عن علي بن عبد الله ، عن شبابة . وفي الهبة ، باب بمن يبدأ بالهدية ؟ (٢٦٠/٥ ح ٢٥٩٥) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر .

ثلاثهم عن شعبة ، عن أبي عمران الجوني ، عن طلحة بن عبد الله ، عن عائشة - رضي الله عنها - ... الحديث بلفظه .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب في حق الجوار (٣٣٩/٤ ح ٥١٥٥) عن مسدد وسعيد بن منصور ، عن الحارث بن عبيد ، عن أبي عمران الجوني به ، بنحوه .

(١٨٤) ونهاهم عن الجلوس بالطرقات إلا بحقها ، فسئل ﷺ (أ) عن حق الطريق ، فقال : " غض البصر ، وكف الأذى ، وردّ السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " .

[ص ٤١٢]

(أ) " ﷺ " من أ .

(١٨٤) تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .
أخرجه البخاري في المظالم ، باب أفنية الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصعداء (١٣٤/٥ ح ٢٤٦٥) عن معاذ بن فضالة .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب النهي عن الجلوس في الطرقات (٣/١٦٧٥ ح ١١٤ : ٢١٢١) ، وفي السلام ، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام (٤/١٧٠٤ ح ٣ : ٢١٢١) عن سويد بن سعيد .

كلاهما عن حفص بن ميسرة .

وأخرجه البخاري في الاستئذان ، باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ... ﴾ [الآيات] النور : ٢٧-٢٩ [(١١/١٠ ح ٦٢٢٩) عن عبد الله بن محمد ، عن أبي عامر العقدي ، عن زهير ابن محمد .

وأخرجه مسلم - الموضعين السابقين - عن يحيى بن يحيى . وأبو داود في الأدب ، باب في الجلوس في الطرقات (٤/٢٥٦ ح ٤٨١٥) عن عبد الله بن مسلمة . كلاهما عن عبدالعزيز الدراوردي .

وأخرجه مسلم - الموضعين السابقين - عن محمد بن رافع ، عن ابن أبي فديك ، عن هشام بن سعد .

أربعتهم عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " إياكم والجلوس في الطرقات " ، قالوا : يا رسول الله ، ما لنا من مجالسنا بُدّ ،

نتحدث فيها . فقال : " فإذا أبيتم إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقه " قالوا : وما حقه يا رسول الله ؟ قال : ... وساق الحديث بلفظه .

(١٨٥) وسأله ﷺ رجل ، فقال : إن لي مالاً وولداً (أ) وإنَّ أبي اجتاح مالي ، فقال : " أنت ومالك لأبيك ، إن أولادكم من أطيب كسبكم ، فكلوا من كسب أولادكم " ذكره أبو داود .

[ص ٤١٢ - ٤١٣]

(أ) في المطبوعة : " ووالداً " والمثبت من أ ، وهو الموافق لـ "سنن أبي داود" وأكثر مصادر التخريج .

(١٨٥) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود وابن ماجه والإمام أحمد وابن أبي شيبة وابن الجارود والبيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

أخرجه أبو داود في البيوع ، باب في الرجل يأكل من مال ولده (٢٨٩/٣ ح ٣٥٣٠) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في النفقات ، باب نفقة الأبوين (٤٨٠/٧) عن محمد بن المنهال .

والإمام أحمد (٢١٤/٢) ، والبيهقي - الموضوع السابق - عن عفان بن مسلم . كلاهما عن يزيد بن زريع ، عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن لي مالاً وولداً ... الحديث ، بمثله .

وأخرجه ابن ماجه في التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده (٧٦٩/٢ ح ٢٢٩٢) عن محمد بن يحيى ويحيى بن حكيم ، عن يزيد بن هارون .

والإمام أحمد (٢٠٤/٢) عن نصر بن باب . وابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع والأفضية ، باب في الرجل يأخذ من مال ولده (٥١٩/٤ ح ٢٢٧٠٠) ، وفي الرد على أبي حنيفة (٢٩٤/٧ ح ٣٦٢٠٦) عن أبي خالد الأحمر .

ثلاثتهم عن حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب به ، بنحوه ، واقتصر الإمام أحمد وابن أبي شيبة على أوله .

وأخرجه الإمام أحمد (١٧٩/٢) ، وابن الجارود في " المنتقى " (ص ٢٤٩ ح ٩٩٥) ، والبيهقي في " سننه " - الموضع السابق - عن يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله ابن الأحنس ، عن عمرو بن شعيب به ، بنحوه .

دراسة إسناد أبي داود :

١ - محمد بن المنهال الضرير ، أبو عبد الله أو أبو جعفر ، البصري التميمي .

روى عن يزيد بن زريع ، وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود وغيرهم .

قال أبو حاتم : ثقة حافظ كئيب .

وقال أبو يعلى الموصلي : كان أحفظ من كان بالبصرة في وقته ، وأثبتهم في يزيد بن

زريع .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٣١هـ .

تهذيب الكمال (٥٠٩/٢٦ ت ٥٦٣٣) ، تهذيب التهذيب (٤١٩/٩ ت ٧٧٠) ، التقريب (ص ٥٠٨ ت ٦٣٢٨) .

٢ - يزيد بن زُرَيْع - مصغر - العَيْشِيُّ ، أبو معاوية البصري .

روى عن أيوب السخيتاني ، وحيب المعلم وغيرهما .

وعنه محمد بن المنهال ، وعفان بن مسلم وغيرهما .

قال الإمام أحمد : إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة . وعنه أيضاً : كان ريحانة البصرة ،

وعنه : ما أتقنه وما أحفظه ، يالك من صحة حديث ، صدوق متقن .

وقال أبو حاتم : ثقة إمام .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

مات سنة ١٨٢هـ .

تهذيب الكمال (١٢٤/٣٢ ت ٦٩٨٧) ، تهذيب التهذيب (٢٨٤/١١ ت ٥٢٧) ، التقريب (ص ٦٠١ ت ٧٧١٣) .

- ٣ - حبيب المُعلِّم ، أبو محمد البصري ، مولى مَعْقِل بن يسار .
روى عن الحسن البصري ، وعمرو بن شعيب وغيرهما .
وعنه يزيد بن زريع ، وحماد بن سلمة وغيرهما .
قال الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة : ثقة ، زاد أحمد : ما أصح حديثه .
وذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وأرجوا أنه مستقيم في رواياته .
وقال عمرو بن علي : كان يجيى لا يحدث عنه ، وكان عبدالرحمن يحدث عنه .
وقال النسائي : ليس بالقوي .
وقال الذهبي في " الكاشف " ، وابن حجر في " التقريب " : صدوق .
مات سنة ١٣٠هـ .

خلاصة حاله :

الذي يظهر - والله أعلم - أنه ثقة ، إذ الأكثر على توثيقه . ويقويه تخريج الشيخين له ، بل إن الذهبي - رحمه الله - قد وثقه في أكثر كتبه ، فقال في " السير " : من ثقات البصريين ، وفي " ديوان الضعفاء " : ثقة ، وفي " من تكلم فيه وهو موثق " : ثقة حجة ، وفي " الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم " : حجة ، تعنت يجيى بن سعيد فكان لا يحدث عنه ، حديثه في الكتب كلها .اهـ. وغيرها من كتبه ، ولم أجد قوله : " صدوق " إلا في " الكاشف " .

العلل لأحمد (٢٩٨/٢ ت ٢٣٢٣) ، من كلام الإمام أحمد - رواية الميموني - (ص ١٦٧ ت ٥٤) ، الجرح والتعديل (١٠١/٣ ت ٤٦٩) ، ثقات ابن حبان (١٨٣/٦) ، الكامل لابن عدي (٤٠٩/٢ ت ٥٢٩) ، ثقات ابن شاهين (ص ٩٨ ت ٢١٩) ، تهذيب الكمال (٥/١٢ ت ٤١٢) ، سير أعلام النبلاء (٢٥٤/٦ ت ١١٦) ، الميزان (١٩٤/٢ ت ١٧١٦) ، الديوان (١٦٨/١ ت ٨٣٣) ، الكاشف (٣١٠/١ ت ٩٢٤) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٦٣ ت ٧٧) ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص ٧٩ ت ٢٥) ، تهذيب التهذيب (١٧٠/٢ ت ٣٦١) ، التقريب (ص ١٥٢ ت ١١١٥) .

٤ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي ، أبو إبراهيم ويقال : أبو عبد الله المدني .

روى عن أبيه شعيب - وجل روايته عنه - ، وطاوس بن كيسان وغيرهما .

وعنه حبيب المعلم ، وأيوب السخيتاني وغيرهما .

مختلف فيه ، والكلام في ترجمته وسياق أقوال الأئمة يطول ، ولعلي اختصر القول فيه

في النقاط التالية :

١ - قال الحافظ ابن حجر في " التهذيب " : " عمرو بن شعيب ، ضعفه ناسٌ مطلقاً ، ووثقه

الجمهور ، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسب ، ومن ضعفه مطلقاً

فمحمول على روايته عن أبيه عن جده " ونحوه قال السخاوي في " فتح المغيث " .

أقول : وأكثر كلام الأئمة إنما هو في روايته عن أبيه عن جده .

٢ - إذاً فما العلة في روايته عن أبيه عن جده ؟

الجواب :

أ - أعلها بعض الأئمة بالإرسال أو الانقطاع . قال ابن حبان في " المجروحين " : " إذا

روى عن أبيه عن جده ، فإن شعيباً لم يلق عبد الله ؛ فيكون الخبر منقطعاً ، وإن أراد

بجده محمداً ، فهو لا صحبة له ؛ فيكون مرسلأً " .

وبعضهم أعلها بالإرسال فقط . قال ابن عدي : " هو في نفسه ثقة إلا إذا روى عن أبيه

عن جده عن النبي ﷺ ، يكون مرسلأً ؛ لأن جده عنده : هو محمد بن عبد الله بن

عمرو ، ومحمد ليس له صحبة " .

قلت : أما بالنسبة للانقطاع - كما ذكر ابن حبان وغيره - : فهذا يبطله ما جاء فيه

التصريح بسماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو ، ومن ذلك ما أخرجه الدارقطني

والحاكم بسنديهما من طريق عبيد الله بن عمر العمري ، عن عمرو بن شعيب ، عن

أبيه قال : " كنت عند عبد الله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة ، فقال لي : يا

شعيب امض معي إلى ابن عباس ... " فذكر الحديث . وفيه أيضاً سماعه من ابن عباس

وابن عمر .

قال الحاكم : هذا حديث رواه ثقات حفاظ ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبد الله بن عمرو ، ووافقته الذهبي .

وكذلك ذكر البخاري ، وأبو داود ، وأحمد بن سعيد الدارمي ، وأبو بكر النيسابوري وغيرهم أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو .

وأما بالنسبة للإرسال - أي أن الجد هو محمد بن عبد الله ولاصحة له - على ما قاله ابن عدي وغيره : فالجواب عنه من وجهين :

(١) جاءت عدة أحاديث فيها التصريح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو وساق بعضها الذهبي في " السير " وابن حجر في " التهذيب " .

قال الذهبي - عقبها - " وعندي عدة أحاديث سوى ما مر يقول : عن أبيه عن عبد الله ابن عمرو ، فالمطلق محمول على المقيد المفسر بعبد الله " .

(٢) أما ما جاء فيه التصريح بأن الجد هو محمد بن عبد الله ، فيقول العلائي : " إنه شاذ نادر " . وقال ابن حجر : " ولم يأت التصريح بذكر محمد بن عبد الله بن عمرو ، إلا في حديثين فيما وقفت عليه وذلك نادر لا تعويل عليه " .

بل قال الذهبي في " الميزان " : " أما رواية شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله ، فما علمتها صحت ، فإن محمداً قديم الوفاة ، وكأنه مات شاباً " .

قلت : فتبين بهذا أن الجد المقصود هو عبد الله بن عمرو ؛ لأن شعيباً ثبت سماعه منه وقد لازمه ، وترى عنده ، وروى عنه ، فصرح به في بعض الروايات دون بعضها . وأما محمد فغير معروف الرواية حتى يظن أنه هو المقصود . والله أعلم .

ب - قال الذهبي : " تعلق بعضهم بأنها صحيفة ، رواها وجادة ... والتصحيح يدخل الرواية من الصحف ، بخلاف المشافهة بالسماع " .

قلت : وهذا أقوى الأسباب التي أعلنت بها هذه الرواية ، وأكثر الأئمة أعلها بهذا . قال ابن معين : " إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فهو كتاب [أي وجادة ، وليس المراد مكتوبة] قال : فمن ههنا جاء ضعفه ... " .

وقال أبو زرعة : " روى عنه الثقات ... وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده ، وقالوا : إنما سمع أحاديث يسيرة ، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها " .

قلت : وهذه الصحيفة ، هي صحيفة عبد الله بن عمرو المعروفة بـ (الصادقة) وهي معروفة لدى الأئمة ، وشهد لها بعضهم بالصحة تصریحاً ، فابن معين يقول في أثناء حديثه عن عمرو بن شعيب : " ... وهي - أي كتب عبد الله بن عمرو - صحاح عن عبد الله بن عمرو ، غير أنه - أي شعيب - لم يسمعها " .

وقال ابن المديني : " عمرو بن شعيب عندنا ثقة ، وكتابه صحيح " .
قال ابن حجر - بعدما ساق قول ابن معين - : " فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح عن عبد الله بن عمرو ، غير أنه لم يسمعها ، وصح سماعه لبعضها ، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة ، وهو أحد وجوه التحمل " .

قلت : ويشهد له أيضاً ويقويه احتجاج جمهور الأئمة بهذه الرواية ، وحسبك قول البخاري : " رأيت أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، وإسحاق بن راهويه ، وأبا عبيد ، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ما تركه أحدٌ من المسلمين ، فمن الناس بعدهم؟! " .

وقال إسحاق بن راهويه : " إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ثقة ، فهو كأبيوب عن نافع عن ابن عمر " .

قال النووي في " شرح المذهب " - معلقاً - : " وهذا التشبيه في نهاية الجلالة من مثل إسحاق " . أقول : ولهذا أكثر من الاحتجاج به في " المذهب " .

واحتج به أيضاً ابن خزيمة في " صحيحه " ، والحاكم في " مستدرکه " ، والبخاري في " القراءة خلف الإمام " وغيرهم وهو المعتمد - كما قال السخاوي - .

وهذا مصير من هؤلاء الأئمة للشهادة لهذه الصحيفة بالصحة . والله أعلم .

٣ - مع القول بقبول رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، والاحتجاج بحديثه ، إلا أنه ليس من أعلى الصحيح ، بل هو من قبيل الحسن ، - كما قال الذهبي في " الميزان " - .
وقال في " السير " : " ولسنا ممن نعد نسخة عمرو عن أبيه عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه ؛ من أجل الوجادة ، ومن أجل أن فيها مناكير ، فينبغي أن يتأمل حديثه ، ويتحايد ما جاء منه منكراً ، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده ... " .

قلت : ولعله من أجل هذا لم يخرج له الشيخان في " صحيحهما " ، وإنما خرج له البخاري في جزء " القراءة خلف الإمام " على سبيل الاحتجاج .
قال الذهبي في " من تكلم فيه وهو موثق " : " عمرو بن شعيب صدوق في نفسه ، لا يظن تضعيفه بحال ، وحديثه قوي ، لكن لم يخرج له في الصحيحين فأجاداً " .
وصرح في أكثر من كتاب بتحسين هذه الرواية فقال في " الموقظة " : أعلى مراتب الحسن : بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وقال في " الديوان " : مختلف فيه وحديثه صحيح أو حسن .

٤ - خلاصة القول : أن عمرو بن شعيب ، ثقة في نفسه ، إلا أن حديثه عن أبيه عن جده من قبيل الحسن . والله تعالى أعلم .
مات بالطائف سنة ١١٨هـ .

سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٠٤ ت ١١٦) ، سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٣٠-٢٣١ ت ٢١٦ ، ٢١٨) ، التاريخ الكبير (٣٤٢/٦ ت ٢٥٧٨) السلسيل فيمن ذكرهم الترمذي بجرح أو تعديل (ص ١٨٤ ت ٢٨٨) ، الجرح والتعديل (٢٣٨/٦ ت ١٣٢٣) ، المجروحين لابن حبان (٧١/٢) ، الكامل لابن عدي (١١٤/٥ ت ١٢٨١) ، مستدرک الحاكم (٦٥/٢) ، تهذيب الكمال (٦٤ /٢٢ ت ٤٣٨٥) ، سير أعلام النبلاء (١٦٥/٥ ت ٦١) ، الميزان (٣١٩/٥ ت ٦٣٨٩) ، ديوان الضعفاء (٢٠٦/٢ ت ٣١٨٤) ، الكاشف (٧٨/٢ ت ٤١٧٣) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٤٥ ت ٢٦٤) ، الموقظة (ص ٣٢) ، جامع التحصيل (ص ٢٤٤ ت ٥٧٢) ، نصب الراية (٣٣١/٢ - ٣٣٢) ، تهذيب التهذيب (٤٣ /٨ ت ٨٠) ، التقريب (ص ٤٢٣ ت ٥٠٥٠) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٢٣ ت ٦٠) ، فتح المغيب للسخاوي (١٥٤/٣ - ١٥٦) .

٥ - أبوه : شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .
ثبت سماعه من جده عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر وغيرهم - وتقدم هذا في ترجمة ابنه عمرو - .

وروى عنه ابنه عمرو ، وثابت البناني وغيرهما .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " السير " : ما علمت به بأساً . وقال في " الميزان " - في ترجمة ولده

عمرو - : شعيب والده لا مغمز فيه ، ولكن ما علمت أحداً وثقه ، بل ذكره ابن حبان في

تاريخ الثقات . اهـ .

وقال في " الكاشف " ، وابن حجر في " التقريب " : " صدوق " . وهو كما قالوا .

ويقوي أمره ما تقدم في ترجمة ابنه من احتجاج العلماء برواية عمرو بن شعيب عن

أبيه عن جده وثنائهم عليها وهويتضمن شعيباً بلا شك .

من الثالثة .

ثقات ابن حبان (٣٥٧/٤) ، تهذيب الكمال (٥٣٤/١٢ ت ٢٧٥٦) ، ميزان الاعتدال

(٣١٩/٥ ت ٦٣٨٩ - ترجمة : عمرو بن شعيب) ، سير أعلام النبلاء (١٨١ / ٥ ت ٦٢) ،

الكاشف (٤٨٨/١ ت ٢٢٩٤) ، جامع التحصيل (ص ١٩٦ ت ٢٨٧) ، تهذيب التهذيب

(٣١١/٤ ت ٦٠٧) ، التقريب (ص ٢٦٧ ت ٢٨٠٦) .

٦ - جده : هو عبد الله بن عمرو بن العاص ، كما تقدم تحقيقه في ترجمة عمرو بن شعيب .

وهو صحابي جليل . تقدمت ترجمته في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ؛ لأنه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

ولأوله وهو قوله : " أنت ومالك لأبيك " شواهد كثيرة من حديث جابر ، وابن

مسعود ، وعمر بن الخطاب ، وابنه عبد الله ، وسمره بن جندب ، وأبي بكر ، وأنس بن مالك

- رضي الله عنهم أجمعين - .

وإليك أحد هذه الشواهد : وهو حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا

رسول الله ، إن لي مالاً وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي ، فقال : " أنت ومالك لأبيك " .

تخرجه :

رواه محمد بن المنكدر واختلف عليه :

فمرة روي عنه ، عن جابر ، عن النبي ﷺ - هكذا موصولاً - .
أخرجه ابن ماجه في التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده (٧٦٩/٢ ح ٢٢٩١) ،
والطبراني في " الأوسط " (١٩/٧ ح ٦٧٢٨) ، وابن عدي في " الكامل " في ترجمة :
يوسف بن أبي إسحاق (١٦٥/٧) عن هشام بن عمار .
والطبراني في " الأوسط " (٣١/٤ ح ٣٥٣٤) من طريق عبد الله بن يوسف .
كلاهما عن عيسى بن يونس ، عن يوسف بن أبي إسحاق ، عن محمد بن المنكدر به ،
بلفظه ، وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن يوسف بن أبي إسحاق ، إلا عيسى بن
يونس .

وأخرجه الطبراني في " الأوسط " (٣٣٩/٦ ح ٦٥٧٠) ، و " الصغير " (ص ٣٩٢ ح
٩٤٨) ، والبيهقي في " سننه " في النفقات ، باب نفقة الأبوين (٤٨١/٧) من طريق عبد الله
ابن نافع الصائغ ، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه به ، وعند الطبراني زيادة طويلة
فيها شعر وصفها الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٧٥/٤ ح ٦٧٧٠) بالنعارة .

ومن هذا الوجه أيضاً رواه عمرو بن أبي قيس ، عن محمد بن المنكدر به - كما في
" علل ابن أبي حاتم " (٤٦٦/١ ح ١٣٩٩) - .

ومرة روي عنه مرسلأ - أي ليس فيه جابر - .
أخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الصدقة ، باب ما ينال الرجل من مال ابنه وما
يجر عليه من النفقة (١٣٠/٩ ح ١٦٦٢٨) عن سفيان الثوري ، عن محمد بن المنكدر به ،
بنحوه .

وابن أبي شيبة في " مصنفه " في الرد على أبي حنيفة (٢٩٣/٧ ح ٣٦٢٠٤) عن
وكيع ، عن سفيان - لعله الثوري - به ، بنحوه .

وأخرجه الشافعي في " الرسالة " (ص ٤٦٧ رقم ١٢٩٠) ومن طريقه : البيهقي في
" سننه " - الموضع السابق - عن ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر به ، بنحوه .

وسعيد بن منصور في " سننه " (١١٤/٢ ح ٢٢٩٠ - تحقيق الأعظمي) عن سفيان
- لعله ابن عيينة - به ، بنحوه .

ورواه هشام بن عروة ، عن محمد بن المنكدر ، واختلف عليه أيضاً :
فرواه عنه عبد الله بن داود الخريبي ، موصولاً - كما في " علل ابن أبي حاتم " (٤٦٦/١ ح ١٣٩٩) من حديث محمد بن يحيى بن عبدالكريم الأزدي ، عن عبد الله بن
داود به .

ورواه عنه يحيى بن أبي زائدة ، مرسلأ .
أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في البيوع والأقضية ، باب في الرجل يأخذ من
مال ولده (٥١٨/٤ ح ٢٢٦٨٦) عن ابن أبي زائدة به ، بنحوه .

النظر في الخلاف :

الصواب - والله أعلم - رواية الإرسال ؛ لأن رواها أقوى وأحفظ ، سواء في
الاختلاف الواقع على هشام بن عروة أو على محمد بن المنكدر .

فبالنسبة للاختلاف على هشام : المرسل : هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، قال عنه
ابن حجر في " التقريب " (ص ٥٩٠ ت ٧٥٤٨) : " ثقة متقن " .
والذي وصل : هو عبد الله بن داود الخريبي ، قال عنه الحافظ (ص ٣٠١ ت ٣٢٩٧) :
" ثقة عابد " .

قال البزار - كما في " تلخيص الحبير " (٣٨٣/٣) - : " إنما يعرف عن هشام ، عن ابن
المنكدر مرسلأ " .

وبالنسبة للاختلاف على ابن المنكدر : فرواة الإرسال هما : سفيان الثوري ، وسفيان
ابن عيينة ، قال ابن حجر عن كل منهما : " ثقة حافظ فقيه إمام حجة " (التقريب ص
٢٤٤ ، ٢٤٥ ت ٢٤٤٥ ، ٢٤٥١) .

ورواة الوصل هم :

- يوسف بن أبي إسحاق : " ثقة " . (التقريب ص ٦١٠ ت ٧٨٥٦) .

- عمرو بن أبي قيس : " صدوق له أوهام " . (التقريب ص ٤٢٦ ت ٥١٠١) .
- المنكدر بن محمد : " لين الحديث " . (التقريب ص ٥٤٧ ت ٦٩١٦) .
فتبين بهذا أن رواية الإرسال أقوى . قال أبو حاتم - عن رواية الوصل - : " هذا خطأ ، وليس هذا محفوظاً عن جابر ، رواه الثوري وابن عيينة عن ابن المنكدر أنه بلغه عن النبي ﷺ أنه قال ذلك ، وهذا أشبه " . والله أعلم .

فالحديث إذاً ضعيف ؛ لأنه مرسل ، وأما رواه فثقات .
قال الشافعي عقب تخريجه للحديث : " ابن المنكدر غاية في الفضل والثقة ، ولكننا لا ندري عن من قبل حديثه هذا " .

* * *

ولآخر الحديث شاهد من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : " إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه " .

تخريجه :

جاء عن عائشة من طريقين :

١ - الأعمش ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن الأسود بن يزيد النخعي ، عن عائشة .
أخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في الرضاع ، باب النفقة (٧٣/١٠ ح ٤٢٦٠) - ، والإمام أحمد (٢٢٠/٦) عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك .
وابن حبان أيضاً - نفس الموضع - (ح ٤٢٦١) ، وابن ماجه في التجارات ، باب الحث على المكاسب (٧٢٣/٢ ح ٢١٣٧) ، والإمام أحمد (٤٢/٦) ، وسعيد بن منصور في " سننه " (١١٤/٢ ح ٢٢٨٨ - تحقيق : الأعظمي) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٥١٧/٤ ح ٢٢٦٨٥) و (٢٩٣/٧ ح ٣٦٢٠١) ، والبيهقي (٤٨٠/٧) عن أبي معاوية .

والنسائي في البيوع ، باب الحث على الكسب (٢٤١/٧ ح ٤٤٥٢) ، والطبراني في " الأوسط " (٣٨٠/٤ ح ٤٤٨٦) عن أحمد بن حفص ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن عمر بن سعيد بن مسروق .

والنسائي - نفس الموضع - عن يوسف بن عيسى ، عن الفضل بن موسى .

والإمام أحمد (٤٢/٦) ، والبغوي في " شرح السنة " في العدة ، باب نفقة الأولاد والأقارب (٣٢٨/٩ ح ٢٣٩٨) عن يعلى بن عبيد .
خمسهم عن الأعمش به ، بلفظه ، وبعضهم بنحوه .

٢ - عمارة بن عمير ، عن عمته ، عن عائشة .
أخرجه ابن حبان في " صحيحه " - كما في " الإحسان " في الرضاع ، باب النفقة (١٠ / ٧٢ ح ٤٢٥٩) ، والبخاري في " التاريخ الكبير " (١ / ٤٠٦ رقم الترجمة ١٣٠١)
عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير .

والحاكم في " المستدرک " في البيوع (٤٦/٢) ، وأبو داود في البيوع ، باب في الرجل يأكل من مال ولده (٢٨٨/٣ ح ٣٥٢٨) .

والنسائي - في الموضع السابق - (ح ٤٤٤٩) ، والإمام أحمد (٣١/٦ ، ١٢٧ ، ١٩٣) ، والدارمي في البيوع ، باب في الكسب وعمل الرجل بيده (٣٢١/٢ ح ٢٥٣٧) ،
وعبدالرزاق في " مصنفه " (٩/١٣٣ ح ١٦٦٤٣) ، والبخاري في " التاريخ الكبير " - الموضع السابق - ، والبيهقي - الموضع السابق - من طرق عن سفيان الثوري .

والبخاري في " تاريخه الكبير " - الموضع السابق - عن أمية ، عن يزيد بن زريع ،
عن روح بن القاسم .

ثلاثهم عن منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم النخعي ، عن عمارة بن عمير به بلفظه ،
وبعضهم بنحوه ، وفي أوله زيادة يسيرة عند بعضهم .

وأخرجه النسائي (٤٤٥٠) ، والإمام أحمد (٤١/٦ ، ٢٠١) ، والحميدي في " مسنده " (١ / ١٢٠ ح ٢٤٦) عن سفيان بن عيينة .

والإمام أحمد (٢٢٠/٦) عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك .

كلاهما عن الأعمش ، عن إبراهيم النخعي به ، بلفظ حديث الباب - الفقرة

الآخيرة - .

وأخرجه الحاكم - الموضع السابق - ، وأبو داود (٣٥٢٩) ، والإمام أحمد

(١٢٦/٦) ، وابن أبي شيبة في " مصنفه " (٤ / ٥١٨ ح ٢٢٦٨٨) عن محمد بن جعفر

- قرن الإمام أحمد في الموضع الثاني معه : يحيى ، وقرن ابن أبي شيبة معه : وكيع - .

والحاكم - أيضاً - من طريق آدم بن أبي إياس .
والطيالسي (ص ٢٢١ ح ١٥٨٠) ، ومن طريقه : البيهقي - الموضع السابق - .
خمسهم عن شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عمارة به ، إلا أنه قال : " عن أمه " ،
بدل " عمته " ، ولفظه : " ولد الرجل من كسبه ، من أطيب كسبه ، فكلوا من أموالهم " .
وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الترمذي في الأحكام ، باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده (٣٩/٥ ح ١٣٥٨) ، وابن ماجه في التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده (٧٦٨/٢ ح ٢٢٩٠) ، والإمام أحمد (١٦٢/٦) ، وابن أبي شيبة (٥١٨/٤ ح ٢٢٦٨٩) و (٢٩٣/٧ ح ٣٦٢٠١) عن يحيى بن أبي زائدة .

والإمام أحمد (١٧٣/٦) عن محمد بن جعفر ، عن شعبة .
والطبراني في " الأوسط " (٣٨٠/٤ ح ٤٤٨٧) من طريق عمر بن سعيد بن مسروق .

ثلاثهم عن الأعمش ، عن عمارة به ، بمثله ، سوى أحمد من طريق شعبة فبمثل
حديث الحكم ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

قلت : بالنسبة للاختلاف في ذكر (أمه) ، بدل (عمته) : الظاهر أنه وهم من
بعض الرواة ؛ إذ الأكثر على أن عمارة بن عمير يروي هذا الحديث عن عمته .
قال الترمذي - عقب روايته للحديث - : " وقد روى بعضهم هذا عن عمارة بن
عمير ، عن أمه ، عن عائشة ، وأكثرهم قالوا : عن عمته ، عن عائشة " .

أقول : والحديث بطريقه عن عائشة صحيح ، وقد صححه الحاكم ، والترمذي
والذهبي - كما تقدم - ، وصححه أبو حاتم وأبو زرعة - كما في " تلخيص الحبير " (١٦/٤ ح ١٨٥٢) - وانظر : علل ابن أبي حاتم (٤٦٥/٢ ح ١٣٩٦) .
وصححه عبدالحق الإشبيلي - كما في " الإرواء " (٦٦/٦) - .
وذكر العقيلي في " الضعفاء " في ترجمة : عبد الله بن إسماعيل الجوداني (٢٣٤/٢ ت ٧٨٤)
أن هذا الحديث من أحسن أحاديث الباب .

والحاصل : أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتقوى بهذين الشاهدين ،

فيصير صحيحاً . والله أعلم .

وللنظر في تخريج الشواهد الأخرى يراجع :

نصب الراية (٣٣٧/٣) .

تلخيص الحبير (٣٨٣/٣ ح ١٦٧٠) و (١٦/٤ ح ١٨٥٢) .

إرواء الغليل (٣٢٣/٣ ح ٨٣٨) و (٦٥/٦ ح ١٦٢٦) .

(١٨٦) وسأله ﷺ رجلٌ (أ) عن الهجرة والجهاد معه ، فقال : " ألك والدان ؟ " قال : نعم ، قال : " فارجع إلى والديك فأحسن صحبتتهما " ذكره مسلم .

[ص ٤١٣]

(أ) " رجل " ليس في أ .

(١٨٦) تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب بر الوالدين (٤ / ١٩٧٥ ح ٦ : ٢٥٤٩) حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، أن ناعماً مولى أم سلمة حدثه ، أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : أقبل رجلٌ إلى نبي الله ﷺ فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد ، أبتغي الأجر من الله ، قال : " فهل من والديك أحد حي ؟ " قال نعم ، بل كلاهما ، قال : " فبتتغي الأجر من الله ؟ " قال : نعم ، قال : " فارجع إلى والديك فأحسن صحبتتهما " .

(١٨٧) وسأله ﷺ آخر عن ذلك ، فقال : " ويحك أحية أمك ؟ " قال : نعم ، قال : " ويحك الزم رجلها فثم الجنة " ذكره ابن ماجه .

[ص ٤١٣]

(١٨٧) تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه والحاكم والنسائي وأحمد والبخاري في " التاريخ الكبير " وغيرهم من حديث معاوية بن جاهمة السلمي . ومداره على محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن معاوية بن جاهمة .

وقد اختلف عليه في تعيين السائل ، هل هو معاوية بن جاهمة أو هو والده جاهمة ؟ .

فرواه محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن عبدالرحمن بن أبي بكر ، عن معاوية بن جاهمة قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله إني كنت أردت الجهاد معك ، أبتغي بذلك وجه الله ، والدار الآخرة ، قال : " ويحك ، أحية أمك ؟ " ... وذكر الحديث .

أخرجه ابن ماجه في الجهاد ، باب الرجل يغزو وله أبوان (٩٢٩/٢ ح ٢٧٨١) عن أبي يوسف محمد بن أحمد الرقي .

والبخاري في " التاريخ الكبير " في ترجمة : محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن ابن أبي بكر (١٢١/١ ت ٣٥٧) عن الحسن بن أحمد .

كلاهما عن محمد بن سلمة الحراني ، عن محمد بن إسحاق به .

ورواه ابن جريج ، قال : أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، عن أبيه طلحة ، عن معاوية بن جاهمة السلمي ، أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أردت أن أغزو ، وقد جئت أستشيرك ، فقال : " هل لك من أم ؟ " قال : نعم . قال : " فالزمها فإن الجنة عند رجلها " .

أخرجه الحاكم في " مستدركه " في الجهاد (١٠٤/٢) ، والنسائي في الجهاد ، باب الرخصة في التخلف لمن له والده (١١/٦ ح ٣١٠٤) ، وابن ماجه - الموضع السابق - ، وابن سعد في " الطبقات " (٢٠٧/٤ ت ٤٥١) و (٢٤/٧ ت ٢٨٥٣) ، والبيهقي في

"سننه" في السير ، باب الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزو إلا بإذن أهله (٢٦/٩) عن حجاج بن محمد .

والحاكم في البر والصلة (١٥١/٤) من طريق أبي عاصم .

والإمام أحمد (٤٢٩/٣) من طريق روح بن عبادة .

ثلاثتهم عن ابن جريج به . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

النظر في الخلاف :

الراجح أن السائل وصاحب الحديث هو جاهمة ، وليس ابنه معاوية ؛ لأن ابن جريج أحفظ من ابن إسحاق . قال ابن حجر في " التهذيب " (١٨٣/١٠) : وقول ابن إسحاق في روايته : عن معاوية ، أتيت النبي ﷺ ، وهم منه ؛ لأن ابن جريج أحفظ من ابن إسحاق وأتقن . اهـ .

وقال الدارقطني في " العلل " (٧٨/٧) : " وقول ابن جريج أشبه بالصواب " .

سياق خلاف آخر :

وقع اختلاف على ابن إسحاق في ذكر طلحة وإسقاطه .

فقد تقدم أن محمد بن سلمة الحراني رواه عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة ابن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن معاوية بن جاهمة - هكذا بإسقاط طلحة والد محمد بن طلحة - . أخرجه ابن ماجه ، والبخاري في " التاريخ الكبير " . - وتقدم تخريجه - .

ورواه إبراهيم بن سعد ، أخرج حديثه ابن شاهين في ترجمة معاوية بن جاهمة - كما في " الإصابة " (٥٥٧/١) ، و " المقاصد الحسنة " (ص ١٨٩ ح ٣٧٣) - .

وكذلك محمد بن سلمة ، - كما في " علل ابن أبي حاتم " (٣١٢/١ رقم ٩٣٦) ، وكما في " الإصابة " و " المقاصد " - الموضوعين السابقين ونسباه : الخزاعي - .

وكذلك يونس بن بكير ، - كما في " علل الدارقطني " (٧٧/٧ رقم ١٢٢٧) - .

وكذلك عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، أخرجه ابن الأثير في " أسد الغابة " في ترجمة : معاوية ابن جاهمة (١٩٨/٥ ت ٤٩٧٩) .

أربعتهم روه عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة ، عن أبيه ، عن معاوية بن جاهمة السلمي .

النظر في الخلاف :

الذي يظهر أن الوجه الثاني أرجح ؛ لكثرة رواته .
قال السخاوي - بعد سياق الوجه الثاني عن ابن إسحاق - : " وهو المشهور عنه " ،
ومال إليه كذلك ابن حجر في " الإصابة " .
وقال أبو زرعة : " الصحيح حديث محمد بن سلمة هذا " . وكذلك صححه أبو حاتم . كلاهما في " العلل " .
قلت : وعلى هذا فتكون رواية ابن إسحاق موافقة لرواية ابن جريج - المتقدمة -
حيث أثبت ابن جريج ، طلحة والد محمد بن طلحة في إسناده مما يؤيد هذا الوجه أيضاً .
والله أعلم .

سياق خلاف آخر :

وقع اختلاف على ابن جريج ، في نسبة محمد بن طلحة .
فرواه حجاج بن محمد ، وأبو عاصم ، وروح ، عن ابن جريج ، عن محمد بن طلحة
ابن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق - هكذا نسبه - .
أخرجه الحاكم - وصححه - ، والنسائي ، وابن ماجه ، والإمام أحمد ، وابن سعد ،
والبيهقي - وتقدم تخريج هذا الوجه - .

ورواه يحيى بن سعيد الأموي ، وسفيان بن حبيب فقالوا : محمد بن طلحة بن يزيد
ابن ركانة ! .

أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (١٢٢/١ ت ٣٥٧) عن سعيد بن يحيى
الأموي .

والبغوي - كما في " الإصابة " (٥٥٧/١) - عن سريج بن يونس .
ورواه أيضاً علي بن عمرو الأنصاري - كما في " تحفة الأشراف " (٤٢٤/٨) -
(٤٢٥) - .

ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأموي به .

والطبراني في " الكبير (٢/٢٨٩ ح ٢٢٠٢) ، والبغوي ، وابن أبي خيثمة - كما في "الإصابة" (١/٥٥٧) - من طريق سفيان بن حبيب به .

النظر في الخلاف :

الوجه الأول أرجح ؛ لأنه من رواية حجاج بن محمد وهو مُرَجَّح في ابن جريج . قال ابن معين : قال لي المعلی الرازي : قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة ، ما رأيت فيهم أثبت من حجاج . قال يحيى : وكنت أتعجب منه ، فلما تبينت ذلك إذا هو كما قال ، كان أثبتهم في ابن جريج . اهـ . ينظر : تهذيب الكمال (٥/٤٥٥) . وقد تابعه على ذلك أيضاً روح بن عبادة ، وأبو عاصم . وقال البيهقي : " رواية حجاج أصح " . ينظر : الإصابة (١/٥٥٧) .

دراسة إسناد ابن ماجه من طريق ابن جريج :

- ١ - هارون بن عبد الله الحمال . ثقة . تقدم في حديث (١٤٨) .
- ٢ - حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصية .
روى عن شعبة بن الحجاج ، وعبد الملك بن جريج وغيرهما .
وعنه هارون الحمال ، وعبد الوهاب الوراق وغيرهما .
قال الإمام أحمد : ما كان أضيظهُ وأصح حديثه ، وأشد تعاهده للحروف ، ورفع أمره جداً .

ووثقه ابن المديني ومسلم والنسائي والعجلي وابن قانع ومسلمة بن قاسم وغيرهم . وقال ابن حجر في " التقريب " : " ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته " . ولكنه قال في " هدي الساري " : أحد الأثبات ، أجمعوا على توثيقه ، وذكره أبو العرب الصقلي في الضعفاء ؛ بسبب أنه تغير في آخر عمره واختلط ، لكن ما ضره الاختلاط ؛ فإن إبراهيم الحربي حكى أن يحيى بن معين منع ابنه أن يدخل عليه بعد اختلاطه أحداً . اهـ .

وقال الذهبي في " السير " : ما هو تغييراً يضرُّ .. قال : وحديثه في دواوين الإسلام ، ولا أعلم له شيئاً أنكر عليه مع سعة علمه . اهـ .

والخلاصة : أنه ثقة ثبت ، وتغيره لا يضره . والله أعلم .
مات سنة ست ومائتين ، وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٤٥١/٥ ت ١١٢٧) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٧/٩ ت ١٦٩) ، تهذيب التهذيب (١٨٠/٢ ت ٣٨١) ، التقريب (ص ١٥٣ ت ١١٣٥) ، هدي الساري (ص ٤١٥) ، ملحق الكواكب النيرات (ص ٤٥٦ ت ٤) .

٣ - ابن جريج : عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج . ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلّس ويرسل . تقدم في حديث (١١) .

٤ - محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني .
روى عن أبيه طلحة بن عبد الله .

وعنه ابن جريج ، وابن إسحاق ، وداود العطار ، وعبدالرحمن بن أبي بكر المليكي .
ذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : كان عاملاً لعمر بن عبدالعزيز على مكة . اهـ .
قال ابن كثير : وقد صرح كثيرٌ من الأئمة بأن كل من استعمله عمر بن عبدالعزيز ثقة . اهـ .
وقال الذهبي : وثق .

وقال ابن حجر : صدوق ، من السادسة مات بعد المائة .

قلت : وهو الصواب - إن شاء الله - فقد روى عنه جماعة ، ووثقه ابن حبان ، واستعمله عمر بن عبدالعزيز ، وانضم إلى ذلك التعديل الفعلي من الحاكم ، حيث صحح حديثه هذا ووافقه الذهبي على تصحيحه . والله أعلم .

التاريخ الكبير (١٢١/١ ت ٣٥٧) ، الجرح والتعديل (٢٩١/٧ ت ١٥٨٠) ، ثقات ابن حبان (٣٦٧/٧) ، تهذيب الكمال (٤١٣/٢٥ ت ٥٣١١) ، الكاشف (١٨٣/٢ ت ٤٩٢٣) ، جامع التحصيل (ص ٢٦٤ ت ٦٨٥) ، البداية والنهاية (٢١٦/٩) ، تهذيب التهذيب (٢١٠/٩ ت ٣٧٩) ، التقريب (ص ٤٨٥ ت ٥٩٧٩) .

٥ - أبوه : طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني .
روى عن أبيه عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، ومعاوية بن جاهمة
وغيرهما .

وعنه ابنه محمد وشعيب ، وعطاف بن خالد ، وعثمان بن أبي سليمان .
ذكره ابن حبان في " الثقات " .
وقال يعقوب بن شيبة : لا علم لي به .
وقال الذهبي في " الكاشف " : " صدوق " ، وقال في " الميزان " - عقب
حديث له - : " وهذا إسناد صالح متصل " .
وأما ابن حجر فقال : مقبول ! من الثالثة .
أقول : والأولى ما قاله الذهبي في " الكاشف " : ؛ فقد اجتمع فيه ما اجتمع في ابنه
- قبله - سوى مسألة استعمال عمر بن عبدالعزيز . وانضم إلى هذا أيضاً كونه من التابعين .
والله أعلم .

التاريخ الكبير (٤/٣٤٥ ت ٣٠٧٦) ، ثقات ابن حبان (٤/٣٩٢) ، تهذيب الكمال (١٣/٤٠٣
ت ٢٩٧١) ، ميزان الاعتدال (٣/٤٦٦ ت ٤٠١٠) ، الكاشف (١/٥١٤ ت ٢٤٧٢) ،
جامع التحصيل (ص ٢٠١ ت ٣١٠) ، تهذيب التهذيب (٥/١٦ ت ٣١) ، التقريب (ص
٢٨٢ ت ٣٠٢٣) .

٦ - معاوية بن جاهمة بن العباس بن مرداس السلمي ، عداة في أهل الحجاز .
قال ابن حبان في " تاريخ الصحابة " ، وفي " الثقات " : " له صحبة " وكذلك قال
المزي ، والذهبي ، والخزرجي .
وذكره في الصحابة أيضاً : البغوي ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وابن عبدالبر ، وابن حجر - في
القسم الأول - وغيرهم . ولم أر من نفى عنه الصحبة .

الجرح والتعديل (٨/٣٧٧ ت ١٧٢٥) ، تاريخ الصحابة لابن حبان (ص ٢٣١ ت ١٢٤٣) ،
الثقات له (٣/٣٧٤) ، الاستيعاب لابن عبدالبر (٣/١٤١٣ ت ٢٤٣١) ، أسد الغابة (٥/
١٩٨ ت ٤٩٧٩) ، تهذيب الكمال (٢٨/١٦٢ ت ٦٠٤٥) ، الكاشف (٢/٢٧٥ ت

٥٥١٥) ، الإصابة (١١٦/٦ ت ٧٠٧٨) ، التهذيب لابن حجر (١٨٣/١٠ ت ٣٧٨) ،
التقريب (ص ٥٣٧ ت ٦٧٤٩) ، الخلاصة للخزرجي (ص ٣٨١) .

الحكم على الحديث :

حسن بهذا الإسناد ، من أجل محمد بن طلحة ، وأبيه طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن أبي بكر الصديق .

وقد صحح الحديث الحاكم ، ووافقه الذهبي - كما تقدم - .
وحسن إسناده الألباني كما في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (٥٩/٢) ، و " إرواء الغليل " (٢١/٥) .

أقول : بالنسبة لما يفيد من معنى تقديم بر الوالدين على الجهاد فيشهد له الحديث
الذي قبله : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، عند مسلم .

وأما قوله : " الزم رجلها فثم الجنة " ، وفي بعض الألفاظ : " الزمها فإن الجنة عند
رجليها " فلم أقف له على شاهد صالح يرقيه ، فيبقى حسناً - كما تقدم - . والله أعلم .

(١٨٨) وسأله ﷺ رجلٌ من الأنصار : هل بقي عليٌّ من بر أبوي شيء (أ) بعد موتهما (ب) ؟ قال : " نعم ، خصال أربع : الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما ، فهو الذي بقي (ج) عليك من برهما بعد موتهما " ذكره أحمد .

[ص ٤١٣]

(أ) جاءت العبارة في أ : " هل بقي علي شيء من بر أبوي ؟ " - بتقديم شيء - .

(ب) " بعد موتهما " ليست في أ .

(ج) في أ : " يبقى " .

.....

(١٨٨) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وابن حبان والحاكم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم من حديث أبي أسيد الساعدي رضي الله عنه .

أخرجه الإمام أحمد (٤٩٧/٣) حدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن الغسيل ، قال : حدثني أسيد بن علي ، عن أبيه علي بن عبيد ، عن أبي أسيد صاحب رسول الله ﷺ - وكان بدرياً - قال : بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله ، هل بقي علي من بر أبوي شيء بعد موتهما أبرهما به ؟ ... وذكر الحديث بلفظه .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في البر والإحسان ، باب حق الوالدين (١٦٢/٢ ح ٤١٨) من طريق عبدالله بن المبارك .

والحاكم في " مستدرکه " في البر والصلة (١٥٤/٤) ، والبخاري في " الأدب المفرد " في باب بر الوالدين بعد موتهما (ص ٢٤ ح ٣٥) ، والطبراني في " الكبير " (٢٦٧/١٩ ح ٥٩٢) ، والمزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : أسيد بن علي بن عبيد (٢٤٣/٣) عن أبي نعيم الفضل بن دكين .

والحاكم - الموضوع السابق - من طريق عبدان .

وأبو داود في الأدب ، باب في بر الوالدين (٣٣٦/٤ ح ٥١٤٢) ، وابن ماجه في الأدب ، باب صلّ من كان أبوك يصل (١٢٠٨/٢ ح ٣٦٦٤) من طريق عبد الله بن إدريس .

والرويانى في " مسنده " (٤٣٧/٣ ح ١٤٦٠) ، والطبرانى في " الكبير " - الموضع السابق - ، والمزى في " تهذيب الكمال " - الموضع السابق - من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني .

والطبرانى في " الأوسط " (٦٥/٨ ح ٧٩٧٦) ، و " الكبير " - الموضع السابق - ، والمزى في " تهذيب الكمال " - الموضع السابق - ، وفي ترجمة : علي بن عبيد الله الأنصاري (٥٦/٢١) من طريق محمد بن عبد الوهاب الحارثي .

والبيهقي في " سننه " في الجنائز ، باب الولي ير قريه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له (٢٨ / ٤) ، وفي كتابه " الآداب " في باب بر الوالدين (ص ٣٢ ح ٤) من طريق شباة بن سوار .

سبعتهم عن عبدالرحمن بن الغسيل به بنحوه ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وذكره العراقي في تخريجه للإحياء (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ٧٩٨/٢) وقال : " رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن " .

دراسة إسناد أحمد :

١ - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي ، أبو محمد الحافظ المؤدب . ثقة ثبت . تقدم في حديث (١٧٦) .

٢ - عبدالرحمن بن الغسيل : هو ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري الأوسي ، أبو سليمان المدني ، المعروف بابن الغسيل ، من صغار التابعين .

روى عن أسيد بن علي بن عبيد ، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما .

وعنه وكيع بن الجراح ، وأبو عامر العقدي وغيرهما .

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني : ثقة . وعن ابن معين والنسائي : ليس

به بأس . وعن ابن معين أيضاً : صويلح . وعن النسائي والأزدي : ليس بالقوي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " ، ثم ذكره في " المجروحين " وقال : " كان ممن يخطئ ويهم كثيراً على صدق فيه ، والذي أميل إليه فيه ترك ما خالف الثقات من الأخبار ، والاحتجاج بما وافق الثقات من الآثار ، وقد مرَّض الشيخان القول فيه : أحمد ويحيى ! " .
قلت : الأكثرون على توثيقه ، وقد احتج به البخاري ومسلم .
ووثقه الذهبي في " الديوان " ، وقال في " الكاشف " ، و " من تكلم فيه وهو موثق " :
صدوق .

وقال ابن حجر في " هدي الساري " - عقب نقله لأقوال المضعفين - : " وتضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه " .
قلت : وهو أيضاً من التليين اليسير . على أن النسائي - وهو من المتشددين - جاء عنه توثيقه أيضاً ، والأزدي غير معتبر .

والحاصل : أن الأقوال في تليينه ، لا تقف أمام الأقوال في توثيقه ، وقد احتج به الشيخان ، فهو ثقة - إن شاء الله - . والله أعلم .
مات سنة ١٧١هـ .

تاريخ الدوري عن ابن معين (٣٤٩/٢) ، ضعفاء العقيلي (٣٣٤/٢ ت ٩٣٠) ، الجرح والتعديل (٥ / ٢٣٩ ت ١١٣٤) ، ثقات ابن حبان (٨٥/٥) ، المجروحين له (٥٧/٢) ، الكامل لابن عدي (٤ / ٢٨٣ ت ١١١٠) ، ثقات ابن شاهين (ص ٢١٢ ت ٧٥٦) ، تهذيب الكمال (٧ / ١٥٤ ت ٣٨٤٠) ، ميزان الاعتدال (٤ / ٢٨٨ ت ٤٨٨٨) ، سير أعلام النبلاء (٧ / ٣٢٣ ت ١١١) ، الديوان (٢ / ٩٩ ت ٢٤٥٤) ، الكاشف (١ / ٦٣٠ ت ٣٢١٣) ، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢٠ ت ٢١٠) ، تهذيب التهذيب (٦ / ١٧٣ ت ٣٨٥) ، التقريب (ص ٣٤٢ ت ٣٨٨٧) ، هدي الساري (ص ٤٣٨) .

٣ - أَسِيد - بفتح الهمزة - بن علي بن عبيد الساعدي الأنصاري ، مولى أبي أسيد - بالضم - ، وقيل : إنه من ولده ، والأول أكثر .
روى عن أبيه علي بن عبيد .

وعنه عبدالرحمن بن الغسيل ، وموسى بن يعقوب الزمعي .

ذكره ابن حبان في "الثقات" وصحح هو والحاكم حديثه ، وهذا تعديل فعلي منهما .
وقال ابن حجر : صدوق ، من الخامسة .

قلت : قد ارتفعت جهالة عينه ، ووثقه ابن حبان ، وانضم إلى ذلك التعديل الفعلي من ابن حبان والحاكم ، وكذلك الذهبي وافق الحاكم على تصحيحه ، وحسن حديثه أيضاً العراقي في " تخريجه للإحياء " ، وختمهم ابن حجر بقوله : " صدوق " ؛ فهو حسن الحديث - إن شاء الله - .

التاريخ الكبير (١١/٢ ، ١٣ ، ١٥٢٩ ، ١٥٣٣) ، الجرح والتعديل (٣١٦/٢ ت ١١٩٣ ، ١١٩٦) ، ثقات ابن حبان (٤١/٤ و ٧٢/٦) ، الإكمال لابن ماكولا (٥٧/١) ، تهذيب الكمال (٢٤٣/٣ ت ٥١٥) ، الكاشف (٢٥٢/١ ت ٤٣٢) ، تهذيب التهذيب (٣٠٢/١ ت ٦٣١) ، التقريب (ص ١١٢ ت ٥١٥) .

٥ - أبوه : علي بن عبيد الأنصاري ، المدني ، مولى أبي أسيد الساعدي .

روى عن مولاه أبي أسيد الساعدي .

وعنه ابنه أسيد بن علي بن عبيد .

ذكره ابن حبان في " الثقات " .

وقال الذهبي في " الميزان " : لا يعرف ، وفي " الكاشف " : وثق .

وقال ابن حجر : مقبول ، من الخامسة .

التاريخ الكبير (٢٨٦/٦ ت ٢٤١٩) ، الجرح والتعديل (١٩٥/٦ ت ١٠٧٢) ، ثقات ابن حبان (١٦٦/٥) ، تهذيب الكمال (٥٦/٢١ ت ٤١٠٤) ، ميزان الاعتدال (١٧٤/٥ ت ٥٨٩٣) ، الكاشف (٤٤/٢ ت ٣٩٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣١٧/٧ ت ٥٨٦) ، التقريب (ص ٤٠٣ ت ٤٧٦٧) .

٥ - أبو أسيد : مالك بن ربيعة بن البدن الساعدي ، مشهور بكنيته ، وهي بصيغة التصغير .

صحابي جليل ، شهد بدرًا وغيرها .

مات سنة ثلاثين وقيل بعدها ، حتى قال المدائني : مات سنة ستين ، قال : وهو آخر من مات من البدرين .

أسد الغابة (٢١/٥ ت ٤٥٩٣) و (١١/٦ ت ٥٦٨٧) ، الإصابة (٥٣٥/٥ ت ٧٦٤٤) ، التقريب (ص ٥١٧ ت ٦٤٣٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل علي بن عبيد ، قال فيه الحافظ - كما تقدم - : "مقبول" . أي حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث ، ولم أقف له على متابع .

لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

- ١ - قول الله تعالى : ﴿ وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ [الإسراء : ٢٤] .
- ٢ - وقوله على لسان إبراهيم - عليه السلام - : ﴿ ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ﴾ [إبراهيم : ٤١] .
- ٣ - وأيضاً على لسان نوح - عليه السلام - : ﴿ رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً ... ﴾ الآية [نوح : ٢٨] .
- ٤ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث - وذكر منها - ولد صالح يدعو له " .

تخریجه :

- أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
- أخرجه مسلم في الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٢٥٥/٣ ح ١٤ : ١٦٣١) ، والترمذي في الأحكام ، باب في الوقف (٦٥/٥ ح ١٣٧٦) ، والنسائي في الوصايا ، باب فضل الصدقة عن الميت (٢٥١/٦ ح ٣٦٥١) عن علي بن حجر - وقرن مسلم معه : - يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد .
- ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر .
- وأبو داود في الوصايا ، باب ما جاء في الصدقة عن الميت (١١٧/٣ ح ٢٨٨٠) عن الربيع بن سليمان المؤذن ، عن ابن وهب ، عن سليمان بن بلال .

كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وقال الترمذي : حسن صحيح .

* * *

٥ - حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أمتي أفتلت نفسها - أي ماتت فجأة - وإني أظنها لو تكلمت تصدقت ، فلي أجر أن أتصدق عنها ؟ قال : " نعم " .

هذه رواية لمسلم ، وفي رواية أخرى له ولغيره : " فلها أجر إن تصدقت عنها ؟ ... " .
وعند ابن ماجه : " فلها أجر إن تصدقت عنها ، ولي أجر ؟ ... " .

تخریجه :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عائشة - رضي الله عنها - .

أخرجه البخاري في الجنائز ، باب موت الفجاءة (٢٩٩/٣ ح ١٣٨٨) عن سعيد ابن أبي مریم ، عن محمد بن جعفر .

وفي الوصايا ، باب ما يستحب لمن توفي فجاءة أن يتصدقوا عنه (٤٥٧/٥ ح ٢٧٦٠) عن إسماعيل ، عن مالك .

ومسلم في الزكاة ، باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه (٦٩٦/٢ ح ٥١ : ١٠٠٤) ، وفي الوصية ، باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت (١٢٥٤/٣ ح ١٢ : ١٠٠٤) عن زهير بن حرب ، عن يحيى بن سعيد (ح) .

وعن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن محمد بن بشر (ح) .

وعن أبي كريب ، عن أبي أسامة (ح) .

وعن الحكم بن موسى ، عن شعيب بن إسحاق .

وفي الزكاة - وحده - عن علي بن حجر ، عن علي بن مسهر .

وفي الوصية - وحده - عن أمية بن بسطام ، عن يزيد بن زريع ، عن روح بن

القاسم (ح) .

وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن جعفر بن عون .

وأبو داود في الوصايا ، باب ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه (١١٨/٣) ح (٢٨٨١) عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد .

عشرتهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وأخرجه النسائي في الوصايا ، باب إذا مات الفجأة ، هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه (٢٥٠/٦ ح ٣٦٤٩) عن محمد بن سلمة ، عن روح بن القاسم به .

وأخرجه ابن ماجه في الوصايا ، باب من مات ولم يوص هل يتصدق عنه ؟ (٩٠٦/٢) ح (٢٧١٧) عن إسحاق بن منصور ، عن أبي أسامة به .

* * *

٦ - حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه ، فتوفيت قبل أن تقضيه ، فأفتاه أن يقضيه عنها ، فكانت سنة بعد .

تخریجه :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس .

ومداره على ابن شهاب الزهري ، عن عبيدا لله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس .

أخرجه البخاري في الوصايا ، باب ما يستحب لمن توفي فجاءه أن يتصدقوا عنه ، وقضاء النذر عن الميت (٤٥٧/٥ ح ٢٧٦١) ، وأبو داود في الأيمان والنذور ، باب في قضاء النذر عن الميت (٢٣٦/٣ ح ٣٣٠٧) عن القعني .

ومسلم في النذر ، باب الأمر بقضاء النذر (١٢٦٠/٣ ح ١٦٣٨) عن يحيى بن يحيى .

كلاهما عن مالك ، عن ابن شهاب به ، بنحوه .

وأخرجه البخاري في الخيل ، باب في الزكاة ... (٣٤٦/١٢ ح ٦٩٥٩) ، ومسلم - الموضوع السابق - ، والترمذي في النذور والأيمان ، باب ما جاء في قضاء النذر عن الميت (٢٦٤/٥ ح ١٥٤٦) ، والنسائي في الوصايا ، باب فضل الصدقة عن الميت (٢٥٤/٦ ح

(٣٦٦٢) ، وفي الأيمان والنذور ، باب من مات وعليه نذر (٢١/٧ ح ٣٨١٨) عن قتيبة بن سعيد .

ومسلم - الموضع السابق - ، وابن ماجه في الكفارات ، باب من مات وعليه نذر (٦٨٩/٢ ح ٢١٣٢) عن محمد بن رمح - وقرن مسلم معه : - يحيى بن يحيى التميمي .
ثلاثتهم عن الليث بن سعد ، عن ابن شهاب به ، بنحوه . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في الأيمان والنذور ، باب من مات وعليه نذر (٥٩٢/١١ ح ٦٦٩٨) عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن ابن شهاب به ، بلفظه .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم .

والنسائي - الموضعين السابقين - (٣٦٦٠) و (٣٨١٧) عن الجارث بن مسكين .

وفي الموضع الثاني - الأيمان والنذور - (٣٨١٧) عن علي بن حجر .
خمسهم عن سفيان بن عيينة ، عن ابن شهاب به ، بنحوه .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن عثمان بن أبي شيبة .

والنسائي - في الموضعين السابقين - (٣٦٦٣) و (٣٨١٩) عن هارون بن إسحاق .

وفي الموضع الثاني (٣٨١٩) عن محمد بن آدم .

ثلاثتهم عن عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن بكر بن وائل ، عن ابن شهاب به ، بنحوه .

وأخرجه مسلم - الموضع السابق - عن إسحاق بن إبراهيم ، وعبد بن حميد ، كلاهما عن عبدالرزاق ، عن معمر (ح) .

وعن حرمة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس .

والنسائي في الوصايا (٣٦٥٩) عن العباس بن الوليد بن مزيد ، عن أبيه ، عن الأوزاعي .

ثلاثتهم عن الزهري به بنحوه .

* * *

٧ - حديث : " إن من أبرّ البرّ صلةَ الرجلِ أهلَ وُدِّ أبيه ، بعد أن يولي " أي : يموت .

تخریجه :

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً .

أخرجه مسلم في البر والصلة (١٩٧٩/٤ ح ١٣ : ٢٥٥٢) عن حسن بن علي الحلواني ، عن يعقوب بن إبراهيم .

وأبو داود في الأدب ، باب في بر الوالدين (٣٣٧/٤ ح ٥١٤٣) عن أحمد بن منيع ، عن أبي النضر .

كلاهما عن الليث - وقرن معه مسلم : - إبراهيم بن يعقوب .

كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر به ، بلفظه . وفيه قصة عند مسلم .

وأخرجه مسلم (١٢ : ٢٥٥٢) عن أبي الطاهر ، عن عبد الله بن وهب ، عن حيوة ابن شريح ، عن ابن الهاد به ، بنحوه .

ومسلم (١١ : ٢٥٥٢) عن أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب . والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في إكرام صديق الوالد (١٦١/٦ ح ١٩٠٤)

عن أحمد بن محمد ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح .

كلاهما عن الوليد بن أبي الوليد ، عن ابن دينار به ، بنحوه ، وفيه عند مسلم قصة . وقال الترمذي : هذا إسناد صحيح .

والحاصل : أن حديث أبي أسيد الساعدي يترقى بهذه الشواهد إلى الحسن لغيره .

والعلم عند الله تعالى .

وقد صححه ابن حبان والحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه العراقي - كما تقدم في

التخریج - .

(١٨٩) وسئل ﷺ : ما حقّ الوالدين على الولد ؟ فقال : " هما جنتك ونارك " ذكره ابن ماجه .

[ص ٤١٣]

(١٨٩) تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه في الأدب ، باب بر الوالدين (١٢٠٨/٢ ح ٣٦٦٢) حدثنا هشام ابن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما حق الوالدين على ولدهما ؟ ... الحديث .

دراسة الإسناد :

١ - هشام بن عمار بن نصير - بنون مصغر - السلمي ، الدمشقي ، خطيب المسجد الجامع بها .

روى عن إسماعيل بن عياش ، وصدقة بن خالد وغيرهما .

وعنه البخاري ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه وغيرهم .

قال عبدان : ما كان في الدنيا مثله .

وقال ابن معين : كَيْسٌ كَيْسٌ . وقال في موضع آخر والعجلي : ثقة .

وقال الخليلي : " ثقة كبير ، روى عنه البخاري في الصحيح ، وسمع منه الأئمة

القدماء ، رضيهم الحفاظ ، وعُمّر ... " .

وقال النسائي : لا بأس به . وقال الدارقطني : صدوق كبير المحل .

وروى له البخاري في " صحيحه " .

أقول : لكنه كبير واختلط ، فصار يتلقن ، ولذلك ضعفه بعض الأئمة وتكلموا فيه .

قال أبو حاتم : لما كبر تغير ، فكلما دفع إليه قرأه ، وكلما لُقِّن تلقن ، وكان قديماً

أصح ، كان يقرأ من كتابه .

وقال الفزاز : آفته أنه ربما لقن أحاديث فتلقنها .

وقال أبو داود : حدث هشام بأرجح من أربعمائة حديث ليس لها أصل ، مسندة

كلها ، كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره يلقتها هشام بن عمار .

وقال الذهبي في " الميزان " : ثقة مكثر له ما ينكر .

وقال ابن حجر في "التقريب" : صدوق مقرئ ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح .
مات سنة ٢٤٥ هـ ، وله ٩٢ سنة .

خلاصة حاله :

كقول ابن حجر السابق ، وأما روايته في " صحيح البخاري " فهي تحمل على أنها من مروياته قبل أن يتغير .
وذكر محقق "الكواكب النيرات" عدداً ممن يغلب على الظن أنهم سمعوا منه قبل تغيره ، وهم :
محمد بن شعيب ، والوليد بن مسلم ، وابن سعد ، ومؤمل بن الفضل الجزري ، وابن معين .
والله أعلم .

الجرح والتعديل (٩/٦٦ ت ٢٥٥) ، الإرشاد (١/٤٤٥) ، تهذيب الكمال (٣٠/٢٤٢ ت ٦٥٨٦) ، سير أعلام النبلاء (١١/٤٢٠ ت ٩٨) ، ميزان الاعتدال (٧/٨٦ ت ٩٢٤٢) ، الكاشف (٢/٣٣٧ ت ٥٩٧٣) ، الاغتباط بمن رمي بالاختلاط (ص ٣٦٤ ت ١١٣) ، تهذيب التهذيب (١١/٤٦ ت ٩٠) ، التقريب (ص ٥٧٣ ت ٧٣٠٣) ، هدي الساري (ص ٤٧١) ، الكواكب النيرات (ص ٤٢٤ ت ٦٥) .

٢ - صدقة بن خالد الأموي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي .
روى عن الأوزاعي ، وعثمان بن أبي العاتكة وغيرهما .
وعنه سعيد بن منصور ، وهشام بن عمار وغيرهما .
قال الإمام أحمد وابن معين ودحيم ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو حاتم وأبو زرعة وابن حجر وغيرهم : ثقة .
مات سنة ١٧١ هـ وقيل ١٨٠ هـ وقيل بعدها .

تهذيب الكمال (١٣/١٢٨ ت ٢٨٦١) ، تهذيب التهذيب (٤/٣٦٤ ت ٧٢٥) ، التقريب (ص ٣٧٥ ت ٢٩١١) .

٣ - عثمان بن أبي العاتكة : سليمان الأزدي ، أبو حفص الدمشقي ، القاص .

روى عن عمير بن هانئ العنسي ، وعلي بن يزيد الألهاني وغيرهما .
وعنه صدقة بن خالد ، والوليد بن مسلم ، والوليد بن مزيد وغيرهم .
قال ابن سعد : ثقة في الحديث .

وقال العجلي : لا بأس به . وقال الإمام أحمد : لا بأس به ، بليته من علي بن يزيد
[الألهاني] .

وكان دحيم ينسبه إلى الصدق ويثني عليه ، وقال : لا بأس به ، لم ينكر حديثه عن
غير علي بن يزيد ، والأمر من علي . فقليل له : إن يحيى بن معين يقول : الأمر من القاسم
أبي عبدالرحمن ؟ قال : لا .

وقال أبو حاتم : لا بأس به ، بليته من كثرة روايته عن علي بن يزيد ، فأما ما روى
عن غير علي ، فهو مقارب ، يكتب حديثه " .
وقال أبو داود : صالح .

وقال ابن معين والنسائي والحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي . وعن ابن معين : ليس
بشيء . وعن النسائي : ضعيف ، وكذلك قال أبو مسهر ، وإسحاق بن سيار ، ويعقوب .
مات سنة ١٥٢هـ .

خلاصة حاله :

كما قال ابن حجر في " التقريب " : صدوق ، ضعفه في روايته عن علي بن يزيد
الألهاني . اهـ .

ويحمل تضعيف من ضعفه مطلقاً على روايته عن علي بن يزيد . والله أعلم .

ضعفاء العقيلي (٢٢١/٣ ت ١٢٢١) ، الجرح والتعديل (١٦٣/٦ ت ١٨٩٦) ، الكامل
لابن عدي (١٦٤/٥ ت ١٣٢٤) ، تهذيب الكمال (٣٩٧/١٩ ت ٣٨٢٧) ، ميزان
الاعتدال (٥٣/٥ ت ٥٥٢٨) ، ديوان الضعفاء (١٤٧/٢ ت ٢٧٦٦) ، الكاشف (٨/٢
ت ٣٧٠٧) ، تهذيب التهذيب (١١٥/٧ ت ٢٦٨) ، التقريب (ص ٣٨٤ ت ٤٤٨٣) .

٤ - علي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني ، أبو عبدالملك الدمشقي .

روى عن القاسم أبي عبدالرحمن عن أبي أمامة نسخة كبيرة ، وعن مكحول الشامي .

وعنه عثمان بن أبي العاتكة ، وعبيدا لله بن زحر وغيرهما .
قال البخاري : منكر الحديث ، ضعيف .
وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، أحاديثه منكورة .
وقال يعقوب بن سفيان : واهي الحديث ، كثير المنكرات .
وقال النسائي : ليس بثقة . وعنه : متروك الحديث ، وكذلك قال الدارقطني ،
والبرقاني ، والأزدي .
وقال الذهبي في " الكاشف " : ضعفه جماعة ولم يترك .
وقال ابن حجر : ضعيف .
مات سنة بضع عشرة ومائة .

تهذيب الكمال (١٧٨/٢١ ت ٤١٥٤) ، ميزان الاعتدال (١٩٥/٥ ت ٥٩٧٢) ، الكاشف
(٤٩/٢ ت ٣٩٨٢) ، تهذيب التهذيب (٣٤٦/٧ ت ٦٤٢) ، التقريب (ص ٤٠٦ ت
٤٨١٧) .

٥ - القاسم بن عبدالرحمن الشامي ، أبو عبدالرحمن صاحب أبي أمامة .
روى عن أبي أمامة الباهلي ، وعن غيره من الصحابة ، وقيل : لم يسمع من أحد
منهم إلا من أبي أمامة .

وعنه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، وعلي بن يزيد الألهاني وغيرهما .
قال البخاري وابن معين ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة والترمذي والعجلي :
ثقة ، زاد العجلي : يكتب حديثه ، وليس بالقوي .

وقال الجوزجاني : كان خياراً فاضلاً ، أدرك أربعين رجلاً من المهاجرين والأنصار .
وقال أبو حاتم : حديث الثقات عنه مستقيم ، لا بأس به ، وإنما ينكر عنه الضعفاء .
وقال أبو إسحاق الحربي : من ثقات المسلمين .

وقال الإمام أحمد : حدث عنه علي بن يزيد بأعاجيب ، ما أراها إلا من قبل القاسم .
وقال ابن حبان : ممن يروي عن رسول الله ﷺ المعضلات ويأتي عن الثقات بالأشياء
المقلوبات ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها .

وقال الغلابي : منكر الحديث .

مات سنة ١١٢ هـ.

خلاصة حاله :

ثقه ، كما عليه أكثر الأئمة . وأما هذه المنكرات التي تقع في حديثه فهي من الرواة الضعفاء عنه ، كما تقدم من قول أبي حاتم .
وقال ابن معين : " إذا روى عنه الثقات أرسلوا ما رفع هؤلاء - يعني الضعفاء - . وقال أيضاً :
الثقات يروون هذه الأحاديث ولا يرفعونها .. ثم يجيء من المشايخ الضعفاء ما يدل حديثهم على ضعفهم " . ونحوه قال البخاري - كما في " تاريخه الصغير " ، و " التهذيبيين " - .

التاريخ الكبير (١٥٩/٧ت٧١٢) ، التاريخ الصغير (٢٥٣/١) ، ترتيب علل الترمذي الكبير (٥١٢/١) ، الجرح والتعديل (١١٣/٧ ت ٦٤٩) ، المجروحين لابن حبان (٢/٢١١) ، تهذيب الكمال (٣٨٣/٢٣ ت ٤٨٠٠) ، ميزان الاعتدال (٤٥٣/٥ ت ٦٨٢٣) ، ديوان الضعفاء (٢٤٧/٢ ت ٣٤١٥) ، الكاشف (١٢٩/٢ ت ٤٥١٧) ، سير أعلام النبلاء (١٩٤/٥ ت ٧٢) ، جامع التحصيل (ص ٢٥٣ ت ٦٢٥) ، تهذيب التهذيب (٨/٢٨٩ ت ٥٨٣) ، التقريب (ص ٤٥٠ ت ٥٤٧٠) .

٦ - أبو أمامة : صدي بن عجلان . صحابي جليل . تقدم في حديث (١٢) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ من أجل علي بن يزيد الألهاني .
وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " (٣/١٦٠ ح ١٢٧٣) : " هذا إسناد ضعيف ، وقال الساجي : اتفق أهل النقل على ضعف علي بن يزيد . اهـ " .

(١٩٠ - ١٩١) وسأله ﷺ رجلٌ ، فقال : إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني ، وأحسن إليهم ويسئون^(أ) ، وأعفو عنهم ويظلمون^(ب) ، أفأكافئهم ؟ قال : لا ، إذا تكونون^(ج) جميعاً ، ولكن خذ الفضل وصلهم ، فإنه لن يزال معك ظهير من الله ما كنت على ذلك " ذكره أحمد .

وعند مسلم : " لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ ، ولن يزال معك من الله ظهير مادمت على ذلك " .

[ص ٤١٣]

(أ) في المطبوعة : " ويسئونني .

(ب) في المطبوعة : " ويظلموني " والمثبت في هذين من أ وهو الموافق لأحمد .

(ج) في المطبوعة : " تكونوا " . والمثبت من أ .

شرح الغريب :

ظهير : أي معين . ينظر : لسان العرب (٢٧٦٨/٥) .

تسفهم الملّ : تسفهم : بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء ، يقال : سففت الدواء وغيره - بالكسر - أسفه - بالضم - إذا اقتمحته يابساً ، وأسففته غيري . وكل دواء يؤخذ غير معجون فهو سفوف - بفتح السين - اسم لما يُستفّ .

والملّ : - بفتح الميم - هو الرماد الحار الذي يحمى ليدفن فيه الخبز لينضج .

والمعنى : كأنما تطعمهم الرماد الحار ، فتجعل الملة لهم سفوفاً يستفونه . يعني أن عطاءك إياهم وما يأكلونه من إحسانك كالملل نارٌ في بطونهم ومحرق لأحشائهم ، لعظم جرمهم بإساءتهم إليك مع إحسانك إليهم .

وقيل : المعنى : أنك بالإحسان إليهم تحزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم .

وقال في " النهاية " : أي تجعل وجوههم كلون الرماد .

ينظر : غريب الخطابي (٨/٢) ، المجموع المغيث (٩٨/٢ - ٩٩) ، النهاية (٣٧٥/٢) ، شرح

النووي على مسلم (٣٥٠/١٦) ، لسان العرب (٤٢٧٠/٧) .

تخريج الحديث :

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد من حديث عبدا لله بن عمرو بن العاص - رضي الله

عنهما - .

وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وإنما قدم المؤلف - رحمه الله - رواية أحمد ، وذكر لفظه بتمامه ، لوجود صيغة السؤال فيه وهو قول الرجل : " أفأكافئهم ؟ " وليس ذلك عند مسلم .
وقد جرى المؤلف في بحثه هذا على اختيار ما فيه صيغة السؤال والجواب .
وإليك تخريج كل حديث على حدة :

(١٩٠) أولاً : تخريج حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

أخرجه أحمد (١٨١/٢ ، ٢٠٨) حدثنا يزيد بن هارون .
وهناد في " الزهد " في باب صلة الرحم (٤٩٢/٢ ح ١٠١٢) حدثنا أبو معاوية .
كلاهما عن حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال :
جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن لي ذوي أرحام أصل ويقطعونني ...
الحديث بنحوه ، وهناد بمعناه .

وذكره الهيثمي في " مجمع الزوائد " في البر والصلة ، باب صلة الرحم وإن قطعت
(٢٨١/٨ ح ١٣٤٧١) وعزاه لأحمد وقال : فيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس وبقية رجاله
ثقات .

دراسة إسناد أحمد :

- ١ - يزيد بن هارون . ثقة متقن عابد . تقدم في حديث (١٠٦) .
- ٢ - حجاج بن أرطاة - بفتح الهمزة - ابن ثور بن هُبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ،
القاضي .

روى عن ثابت بن عبيد ، وعمرو بن شعيب وغيرهما .
وعنه يزيد بن هارون ، وشعبة بن الحجاج وغيرهما .
أحد الأعلام الفقهاء ، مفتي الكوفة مع الإمام أبي حنيفة .

وقد اختلف فيه الأئمة ، فوصفه بعضهم بالحفظ :

- قال شعبة : اكتبوا عن حجاج بن أرطاة ، ومحمد بن إسحاق ، فإنهما حافظان .
وقال أحمد : كان من الحفاظ . ونحوه قال ابن خراش ، والبيزار ، والخطيب .
وقال الثوري : عليكم به فما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه منه .

وقال حماد بن زيد : كان أقهر لحديثه من الثوري .
وقال ابن معين : - في رواية ابن محرز - ليس به بأس . وفي رواية ابن طهمان : صالح الحديث .

وقال الخليلي : عالم ثقة كبير ، ضعفه لتدليسه .

وتكلم فيه بعض الأئمة بكلام مداره على ثلاثة أمور :

١ - الكلام فيه لكثرة تدليسه وإرساله ، وكان مشهوراً به عن الضعفاء وغيرهم .

٢ - الكلام فيه من جهة حفظه .

٣ - الكلام فيه لمحبه الفخر والسؤدد ، وفيه تيه وعجب ، فكان يأنف من مزاحمة الحمالين والبقالين وكان يقول : أهلكني حب الشرف - رحمه الله وغفر له - .

وقد جمع هذه الثلاثة الحافظ الذهبي فقال : " كان من أوعية العلم ، لكنه ليس بالمتقن لحديثه ، وكان أيضاً يدلّس ، وكان فيه تيه وسؤدد " - هذا في " تذكرة الحفاظ " - ، وفي " السير " : " كان من بحور العلم ، تكلم فيه لبأ وفيه - أي فخر وكبر - ، ولتدليسه ، ولنقص قليل في حفظه ، ولم يترك " .

وقال ابن حجر في " التقريب " : " صدوق كثير الخطأ والتدليس " ؛ وضعفه في أكثر من موضع في " فتح الباري " - كما في " توجيه القاري " - .

قلت : أما بالنسبة للتدليس فهو أكثر منه ، وصفه غير واحد من الأئمة ، منهم ابن المبارك ، وابن معين ، والنسائي ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم وغيرهم ، وجعله ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

ومما يناسب المقام هنا قول ابن المبارك : " كان الحجاج يدلّس ، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العرزمي ، والعرزمي متروك لا نقرّبه " ونحوه قال ابن معين . وقال أبو نعيم الفضل بن دكين : " لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث ، والباقي عن محمد العرزمي " .

قلت : وأكثر الذين تكلموا فيه وضعفوه إنما هو لكثرة تدليسه .

قال العجلي : يعيب الناس منه التدليس .

وقال أبو حاتم : " صدوق يدلّس عن الضعفاء يكتب حديثه ، فإذا قال : حدثنا ، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع ، ولا يحتج بحديثه " .
وقال ابن خزيمة : " لا أحتج به إلا فيما قال : أنا وسمعت " . وقال البخاري : " ما قال فيه : حدثنا يحتمل " .

وقال إسماعيل القاضي : " مضطرب الحديث لكثرة تدليسه " .
وقال ابن عدي : " إنما عاب الناس عليه تدليسه ، وربما أخطأ في بعض الروايات ، فأما أن يتعمد الكذب فلا ، وهو ممن يكتب حديثه " .
وقال الذهبي : " أكثر ما نقم عليه التدليس " .

وأما الكلام في حفظه . فابن حجر نسب إليه كثرة الخطأ ، وهو بهذا يخالف قول الذهبي - قبله - : " ولتقص قليل في حفظه " . وقول ابن عدي : " وربما أخطأ في بعض الروايات " .

والناظر في أقوال الأئمة في تجريجه ، يجد أن أكثرها غير مفسر ، كقولهم : " لا يحتج به " أو " ضعيف " . وهذا قد يحمل على كثرة تدليسه عن الضعفاء وغيرهم - وهو أقرب - ، وقد يحمل على غيره .

وبعضها من التلحين اليسير ، كقول بعضهم : ليس بالقوي . - جاء عن ابن معين والنسائي والحاكم أبو أحمد - .

فالذي يظهر - والله أعلم - أنه حسن الحديث إذا بين السماع .
فهو من الأئمة الفقهاء ، وشهد له بعض الأئمة بالحفظ وسعة العلم وكثرة الرواية ، وخرج له مسلم في صحيحه مقروناً بغيره .

ومع هذا فليس هو مما يصحح له ، وقد انتقد الذهبي في " السير " تصحيح الترمذي له في " سنته " . والله أعلم .

مات رحمه الله سنة ١٤٥هـ .

تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص ٥٠ ت ٤٢) ، من كلام ابن معين في الرجال - رواية ابن طهمان - (ص ٧٦ ت ٢١٣) ، معرفة الرجال لابن معين - رواية ابن محرز - (١ / ٨٤ ت

(٢٧٦) ، بحر الدم (ص ١٠٧ ت ١٨١) ، التاريخ الصغير (١٠٣/٢) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٢١ ت ١٠٣) ضعفاء العقيلي (٢٧٧/١ ت ٣٤٢) ، الجرح والتعديل (١٥٤/٣ ت ٦٧٣) ، المجروحين لابن حبان (٢٢٥/١) ، الكامل لابن عدي (٢٢٣/٢ ت ٤٠٦) ، ضعفاء ابن شاهين (ص ٧٨ ت ١٤٩) ، ثقافته (ص ١٠٢ ت ٢٤٢) ، الإرشاد للخليلي (١٩٥/١) ، تهذيب الكمال (٤٢٠/٥ ت ١١١٢) ، تذكرة الحفاظ (١/١ ت ١٨٦) ، سير أعلام النبلاء (٦٨/٧ ت ٢٧) ، ميزان الاعتدال (١٩٧/٢ ت ١٧٢٩) ، الكاشف (٣١١/١ ت ٩٢٨) ، جامع التحصيل (ص ١٦٠ ت ١٢٣) ، تهذيب التهذيب (١٧٢/٢ ت ٣٦٥) ، التقريب (ص ١٥٢ ت ١١١٩) ، تعريف أهل التقديس (ص ١٦٤ ت ١١٨) ، توجيه القاري (ص ٢٣٢ ت ١١٨) .

٣ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص . ثقة في نفسه لكن حديثه عن أبيه عن جده من قبيل الحسن . تقدم في حديث (١٨٥) .

٤ - أبوه : هو شعيب بن محمد بن عبد الله . صدوق . تقدم في حديث (١٨٥) .

٥ - جده : هو عبد الله بن عمرو بن العاص . كما تقدم تحقيقه في ترجمة عمرو بن شعيب . صحابي جليل أكثر . تقدمت ترجمته في حديث (١٩) .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه حجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن وهو معروف بالتدليس عن الضعفاء .

وتقدم أنه لم يسمع من عمرو بن شعيب سوى أربعة أحاديث والباقي عن العزمي .

والعزمي هذا قال فيه ابن المبارك : " متروك لا نقره " .

أقول : وأخشى أن يكون هذا مما دلسه عنه .

لكن يغني عنه حديث أبي هريرة الآتي :

* * *

(١٩١) ثانياً : تخريج حديث أبي هريرة :

أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤/١٩٨٢ ح ٢٢ :

٢٥٥٨) حدثني محمد بن المثني ، ومحمد بن بشار .

والإمام أحمد (٣٠٠/٢) .

ثلاثهم عن محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت العلاء بن عبدالرحمن يحدث عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي ، وأحلم عنهم ويجهلون علي ، فقال : "لئن كنت كما قلت ..."
الحديث .

(١٩٢) وسئل ﷺ : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال : " يطعمها إذا طعم ،
ويكسوها إذا لبس ، ولا يضرب لها وجهاً ، ولا يقبح ، ولا يهجر إلا في البيت "
ذكره أبو داود .

[ص ٤١٣]

شرح الغريب :

ولا يقبح : فسرهما أبو داود - عقب تخريجه للحديث - فقال : " ولا تقبح : أن تقول : قبحك
الله " . وقال في "عون المعبود" (١٢٧/٦) : ولا تقبح : بتشديد الباء ، أي : لا تقل لها قولاً قبيحاً ، ولا
تشتمها ، ولا قبحك الله ونحوه . اهـ .
وفي " بذل المجهود " (١٨٥/١٠) : أي لا تقبح وجهها بضرب الوجه ، أو لا تقل قبح وجهك . اهـ .

(١٩٢) تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد وغيرهم من حديث معاوية بن حيدة
القشيري رضي الله عنه .

ومداره على حكيم بن معاوية ، عن أبيه معاوية بن حيدة ، مرفوعاً .
وقد رواه عن حكيم عددٌ من الرواة ، إليك تخريج حديث كل منهنم :

أولاً : سويد بن حجير أبو قرعة ، عن حكيم .

أخرجه أبو داود في النكاح ، باب في حق المرأة على زوجها (٢٤٤/٢ ح ٢١٤٢) ،
والحاكم في " مستدركه " في النكاح (١٨٩/٢) . ومن طريقه : البيهقي في " سننه " في
القسم والنشوز ، باب لا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر إلا في البيت (٣٠٥/٧) عن
موسى بن إسماعيل .

والإمام أحمد (٣/٥) عن عفان .

والطبراني في " الكبير " (١٩/٤٢٥ ح ١٠٣٤) من طريق أسد بن موسى ، وأبي عمر

الضرير .

أربعتهم عن حماد بن سلمة ، عن سويد به ، بنحوه وفيه زيادات عند أحمد . وقال

الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وقال أبو داود - عقبه - : ولا تقبح : أن تقول : قبحك الله . اهـ .

وأخرجه ابن حبان - كما في " الإحسان " في النكاح ، باب معاشرة الزوجين (٤٨٢/٩ ح ٤١٧٥) - ، والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب تحريم ضرب الوجه في الأدب (٣٧٣/٥ ح ٩١٧١) ، وفي التفسير ، في تفسير سورة النساء ، باب قوله تعالى : ﴿ واللّٰتِي تَخَافُونَ نَشُوزَهُنَّ فِعْظُهُنَّ وَهَجْرَهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ﴾ [آية ٣٤] (٣٢٣/٦ ح ١١١٠٤) ، وابن ماجه في النكاح ، باب حق المرأة على الزوج (٥٩٣/١ ح ١٨٥٠) ، والإمام أحمد (٤٤٧/٤) ، والطبراني في " الكبير " (٤٢٨/١٩ ح ١٠٣٩) ، والبيهقي في " سننه " في القسم والنشوز ، باب حق المرأة على الرجل (٢٩٥/٧) عن يزيد بن هارون ، عن شعبة ، عن سويد بن حجير به ، بنحوه .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في التفسير ، في تفسير سورة يس ، باب قوله تعالى : ﴿ اليوم نَحْنُم عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ [آية ٦٥] (٤٣٩/٦ ح ١١٤٣١) ، والإمام أحمد (٤٤٦) ، والطبراني في " الكبير " (٤٢٧/١٩ ح ١٠٣٨) عن يحيى بن أبي بكير . وأحمد - في نفس الموضوع - عن عبد الله بن الحارث .

كلاهما عن شبل بن عباد قال : سمعت أبا قزعة [سويد بن حجير] يحدث عمرو بن دينار ، عن حكيم بن معاوية ^(١) به بنحوه مع زيادات في أوله وآخره .

وأخرجه النسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب إيجاب نفقة المرأة وكسوتها (٣٧٥ /٥ ح ٩١٨٠) ، والطبراني في " الكبير " (٤٢٦/١٩ ح ١٠٣٧) من طريق زهير ابن معاوية ، عن محمد بن جحادة ، عن الحجاج الباهلي ، عن سويد بن حجير به ، بنحوه وعند الطبراني زيادات في أوله وآخره .

(١) وقع في "مسند أحمد" - المطبوع بالمدينة - : " ... شبل بن عباد قال : سمعت أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار ، يحدث عن حكيم بن معاوية ... " . فأوهم أن أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار ، لا عن حكيم بن معاوية مباشرة. والصواب - كما جاء في المصادر الأخرى : النسائي والطبراني ، وكما جاء في " جامع المسانيد " (٥٤٣/١١ ح ٨٨٣٥) - : أن أبا قزعة يحدث عمرو بن دينار ، لا عنه . فتكون (عن) في قوله : " عن عمرو بن دينار " مقحمة . وانظر : أطراف المسند لابن حجر (٣٢٦/٥ ح ٧٢٣٥) .

وأخرجه عبدالرزاق في " مصنفه " في الطلاق ، باب حق المرأة على زوجها وفي كم تشتاق ؟ (١٤٨/٧ ح ١٢٥٨٤) ومن طريقه : أحمد (٣/٥) عن ابن جريج ، عن أبي قزعة سويد بن حجر به ، بنحوه .

والحديث علقه البخاري في " صحيحه " في النكاح ، باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن (٢١١/٩) بصيغة التمريض فقال : ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه " غير أن لا تهجر إلا في البيت " .
وهو موصول - كما تقدم - وكما سيأتي أيضاً - وانظر : " تغليق التعليق " (٤٣٠/٤) .

ثانياً : بهز بن حكيم ، عن أبيه حكيم بن معاوية .

أخرجه أبو داود (٢١٤٣) ، والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب هجرة الرجل امرأته (٣٦٩/٥ ح ٩١٦٠) ، والرويانى في " مسنده " (١٠٨/٢ ح ٩١٢) عن محمد بن بشار .

والإمام أحمد (٥/٥) .

كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت : يا رسول الله ، نساؤنا ما تأتي منها وما نذر ؟ قال : " أت حركت أنى شئت ، وأطعمها إذا طعمت ... " الحديث ، بنحوه .

وأخرجه أحمد (٣/٥) عن يزيد .

والرويانى في " مسنده " (١١٠/٢ ح ٩١٥) عن ابن إسحاق ، عن عبد الله بن بكر

السهمي .

والطبراني في " الكبير " (٤١٥/١٩ ح ٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠١ ، ١٠٠٢) من

طريق عدي بن الفضل ، وحماد بن زيد ، وأبي أسامة ، والنضر بن شميل - فرقههم - .

ستهم عن بهز به ، بنحو حديث يحيى بن سعيد .

ثالثاً : سعيد بن حكيم - أخو بهز - ، عن أبيه حكيم بن معاوية .

أخرجه أبو داود (٢١٤٤) ، والبيهقي (٢٩٥/٧) عن أحمد بن يوسف المهلي

النيسابوري ، عن عمر بن عبد الله بن رزين .

والنسائي في " الكبرى " في عشرة النساء ، باب حق المرأة على زوجها
(٣٦٣/٥ ح ٩١٥١) ، وعنه : الطبراني في " الأوسط " (١٨٣/٢ ح ١٦٥٨) ، ومن
طريق الطبراني : المزي في " تهذيب الكمال " في ترجمة : سعيد بن حكيم بن معاوية
(٣٩٦/١٠) . عن حسين بن منصور بن جعفر ، عن مبشر بن عبد الله بن رزين - أخو
عمر - .

كلاهما عن سفيان بن حسين ، عن داود الوراق ، عن سعيد بن حكيم به ^(١) بنحو
حديث بهز ، وفيه زيادات عند البيهقي والطبراني والمزي .

قلت : في هذه الطرق كلها ، السائل هو : معاوية بن حيدة القشيري راوي الحديث ،
سوى طريق شعبة ، عن سويد بن حجر أبي قزعة ، فإنه قال : عن معاوية بن حيدة أن رجلاً
سأل رسول الله ﷺ ما حق المرأة على الزوج ؟ فجعل السائل غيره . والله أعلم .

دراسة سند أبي داود من طريق أبي قزعة :

- ١ - موسى بن إسماعيل المنقري . ثقة ثبت . تقدم في حديث (٦٦) .
- ٢ - حماد بن سلمة . ثقة إمام إلا ما انفرد به من حديثه عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ،
وقد تغير حفظه بأخرة ، ف وقعت له أوهام يسيرة لا تمنع من حجية حديثه ، إلا ما عرف
وهمه فيه . وتقدم في حديث (٦٦) .
- ٣ - أبو قزعة : سويد بن حَجِير - بتقديم المهملة ، مصغراً - ابن بيان الباهلي ، البصري .
روى عن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري ، وأبي نضرة العبدي وغيرهما .

(١) وقع اختلاف بين نسخ " سنن أبي داود " في هذا الإسناد :

- ففي بعضها : كما أثبتته - سعيد بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده - . وهكذا جاء في المطبوعة مع "عون المعبود"،
ومع "بذل الجهد" .

- وفي بعضها : " سعيد ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده " . وهكذا هو في المطبوعة تحقيق : محمد محيي
الدين عبد الحميد .

- وفي بعضها : " بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده " .

والأول : هو الصواب ، وهو الموافق لما في " تحفة الأشراف " (٤٣٢/٨ ح ١١٣٩٥) . وقال صاحب " عون
المعبود " (١٢٨/٦) : " وعليه الاعتماد " - بعد أن أشار إلى الاختلاف بين النسخ - . وأشار صاحب " بذل
الجهد " (١٨٧/١٠) إلى الوجه الأول والثالث .

أقول : وهكذا أيضاً وقع عند سائر من خرج الحديث من هذه الطريق . والله أعلم .

وعنه شعبة بن الحجاج ، وحماد بن سلمة وغيرهما .
قال الإمام أحمد : من الثقات .
وقال ابن المديني وأبو داود والنسائي والعجلي : ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة ، من الرابعة .
وروى له مسلم في " صحيحه " والأربعة .

تهذيب الكمال (٢٤٤/١٢ ت ٢٦٤١) ، تهذيب التهذيب (٢٣٨/٤ ت ٤٧٩) ، التقريب
(ص ٢٦٠ ت ٢٦٨٨) .

- ٤ - حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري . ثقة . تقدم في حديث (١٥٣) .
٥ - أبوه : معاوية بن حيدة . صحابي . تقدم في حديث (١٥٣) .

الحكم على الحديث :

صحيح بهذا الإسناد . وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وخرجه ابن حبان في
" صحيحه " - كما تقدم - .
وجود إسناده العراقي في " تخريجه للإحياء " (٩٩١/٢ ح ١٣٩٥ - تخريج أحاديث
إحياء علوم الدين) .
وحسن ابن حجر إسناده بهز بن حكيم كما في " تعليق التعليق " (٤٣١/٤) . والله
أعلم .

(١٩٣) وسأله ﷺ رجلٌ ، فقال : أستأذن على أُمي ؟ قال : " نعم " ، فقال :
إني معها في البيت ، فقال : " استأذن عليها " ، فقال : إني خادمها ، قال :
" استأذن عليها ، أتحب أن تراها عريانة ؟ " قال : لا ، قال : " استأذن عليها "
ذكره مالك (أ) .

[ص ٤١٣]

(أ) " ذكره مالك " ليس في أ .

(١٩٣) تخريج الحديث :

أخرجه مالك في " الموطأ " في الاستئذان ، باب الاستئذان (٩٦٣/٢) ومن طريقه :
أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (٧٧٣/٢ ح ٨٥٦) ، والبيهقي في " سننه " في
النكاح ، باب استئذان المملوك والطفل في العورات الثلاث ، واستئذان من بلغ الحلم منهم في
جميع الحالات (٩٧/٧) ، والبيهقي أيضاً في كتابه " الآداب " باب في ذوي المحارم (ص
٤٠٨ ح ٨٩١) .

عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله ﷺ سأله رجلٌ فقال : ... وذكر
الحديث بلفظه . والخرائطي بمعناه .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة النور (١١١/١٨) من طريق ابن
جريج ، قال : أخبرني ابن زياد ، أن صفوان مولى لبني زُهرة [هو ابن سليم] أخبره عن
عطاء بن يسار به ، بمعناه .

دراسة سند مالك :

- ١ - صفوان بن سليم المدني ، أبو عبد الله الزهري مولاهم .
روى عن سعيد بن المسيب ، وعطاء بن يسار وغيرهما .
وعنه الإمام مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة وغيرهما .
قال الإمام أحمد : ثقة من خيار عباد الله الصالحين .
وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت مشهور بالعبادة .
ووثقه ابن عيينة وابن سعد وأبو حاتم والنسائي والعجلي وغيرهم .

وقال ابن حجر : ثقة مفت عابد رُمي بالقدر .

مات سنة ١٣٢ هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (١٨٤/١٣ ت ٢٨٨٢) ، تهذيب التهذيب (٣٧٣/٤ ت ٧٤٤) ، التقريب (ص ٢٧٦ ت ٢٩٣٣) .

٢ - عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني القاص ، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ .

روى عن ابن عباس ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - وغيرهما .

وعنه صفوان بن سليم ، وزيد بن أسلم وغيرهما .

من كبار التابعين وعلمائهم .

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي وغيرهم : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة .

مات سنة ٩٤ هـ ، وقيل بعد ذلك .

تهذيب الكمال (١٢٥/٢٠ ت ٣٩٤٦) ، جامع التحصيل (ص ٢٣٨ ت ٥٢٤) ، تهذيب

التهذيب (١٩٤/٧ ت ٤٠٠) ، التقريب (ص ٣٩٢ ت ٤٦٠٥) .

الحكم على الحديث :

مرسل رجاله ثقات . فإن عطاء لم يدرك النبي ﷺ .

وقال ابن عبد البر في " التمهيد " (٢٢٩/١٦) : " هذا الحديث لا أعلم يستند من

وجه صحيح بهذا اللفظ ، وهو مرسل صحيح ، مجتمع على صحته معناه " .

قلت : لم أقف على حديث مسند يشهد له ، وإنما وقفت على حديث مرسل ، وعلى

بعض الأحاديث الموقوفة والمقطوعة وإليك بعضاً منها :

١ - (الحديث المرسل) عن زيد بن أسلم ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أستأذن على أمي ؟

قال : " نعم ، أتحب أن تراها عريانة ؟ " .

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في النكاح ، باب ما قالوا في الرجل يستأذن على

أمه وعلى أخته (٤٣/٤ ح ١٧٥٩٤) نا ابن عيينة ، عن زيد بن أسلم به .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (١٠٤/٥) - سورة النور - وعزاه لابن جرير.
قلت : وهذا مرسل رجاله ثقات .

* * *

٢ - (حديث موقوف) عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً سأله : أستأذن على أمي ؟ قال :
" نعم ، ما على كل أحيانها تحت أن تراها " .

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٧) عن أبي معاوية .
والبخاري في " الأدب المفرد " في باب يستأذن على أمه (ص ٣١١ ح ١٠٥٩) عن
محمد بن يوسف .

كلاهما عن سليمان الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود بلفظه .

وأخرجه ابن جرير في " تفسيره " في تفسير سورة النور (١١٢/١٨) ، والخرائطي في
" مكارم الأخلاق " (٧٧٤/٢ ح ٨٥٧) ، والبيهقي في " سننه " - في الموضوع السابق -
(٩٧/٧) .

كلهم من طريق الزهري ، عن هُزَيْل - بالزاي مصغراً - ابن شرحبيل الأودي
الأعمى ، أنه سمع ابن مسعود يقول : " عليكم الإذن على أمهاتكم " .
ولفظ الخرائطي : " إن عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم " .

وأخرجه الخرائطي - الموضوع السابق - (٨٥٣) عن أبي قلابة ، نا إسرائيل [بن
يونس] ، عن مخارق [بن خليفة] ، عن طارق [بن شهاب] قال : سمعت عبداً لله بن
مسعود رضي الله عنه يقول : " إذا دخل أحدكم على أهله فليستأذن على أهله " ، فقال رجل :
أستأذن على أمي ؟ فقال : " نعم " .

وأخرجه البخاري في " الأدب المفرد " في باب يستأذن على أخيه (ص ٣١٢ ح
١٠٦٤) ، والطبري في " تفسيره " (١١٠/١٨) من طريق أشعث بن سوار ، عن كردوس ،
عن ابن مسعود قال : " عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم " .
هذا لفظ الطبري ، ولفظ البخاري قال : " يستأذن الرجل على أبيه ، وأمّه ، وأخيه ، وأخته " .

قلت : وهذا صحيح عن ابن مسعود .

* * *

٣ - (حديث موقوف) عن حذيفة وسأله رجلٌ : أستاذن على أُمي ؟ فقال : " نعم ، إنك إن لم تفعل رأيت منها ما تكره " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٥) من طريق سفيان .
والبخاري في " الأدب المفرد " في باب يستأذن على أمه (ص ٣١١ ح ١٠٦٠) من طريق شعبة .

وعبد الرزاق في " مصنفه " (٣٨٠/١٠ ح ١٩٤٢١) ، ومن طريقه : البيهقي في " سننه " (٩٧/٧) عن معمر .

ثلاثتهم (سفيان وشعبة ومعمر) عن أبي إسحاق ، عن مسلم بن نذير ، عن حذيفة .
قلت : مسلم بن نذير ، أبو نذير ، ويقال : أبو يزيد ، ويقال : أبو عياض . روى عن حذيفة بن اليمان ، وعلي بن أبي طالب . قال ابن أبي حاتم : سئل أبي عن أبي عياض صاحب علي ، فقال : لا بأس بحديثه . (الجرح والتعديل ١٩٧/٨) .
قلت : إن كان ما قاله أبو حاتم هو في مسلم بن نذير ؛ فحديثه حسن . لكن قال ابن حجر عنه في " التقريب " (ص ٥٣١ ت ٦٦٤٩) : مقبول .

وقال الذهبي في " الكاشف " (٢٦٠/٢ ت ٥٤٣٢) : صالح . والله أعلم .
وانظر : تهذيب الكمال (٥٤٦/٢٧ ت ٥٩٤٦) ، وتهذيب التهذيب (١٠/١٢٦ ت ٢٥٨) .

* * *

٤ - (موقوف) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : " يستأذن الرجل على ولده وأمه - وإن كانت عجوزاً - وأخيه ، وأخته ، وأبيه " .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٩) عن أبي خالد الأحمر .
والبخاري في " الأدب المفرد " ، في باب يستأذن على أبيه وولده (ص ٣١١ ح ١٠٦٢) عن إسماعيل بن أبان ، عن علي بن مسهر .
كلاهما عن أشعث ، عن أبي الزبير ، عن جابر .

قلت : هذا إسناد ضعيف ، فيه أشعث وهو ابن سوار ، ضعيف (التقريب ص ١١٣ ات ٥٢٤) ، وفيه أبو الزبير مدلس وقد عنعن (التقريب ص ٥٠٦ ت ٦٢٩١) .

* * *

٥ - (موقوف) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسأله رجلٌ : أستأذن على أمي ؟ قال : " نعم ، استأذن عليها " .

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (١٧٥٩٦) حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي حصين ، عن أبي عبدالرحمن قال : قال لعمر : أستأذن على أمي ؟ ... وذكر الحديث .
قلت : رجاله ثقات : أبو حصين هو الأسدي ، وأبو عبدالرحمن هو السلمي ، كلاهما ثقة ثبت ، كما في " التقريب " (ص ٢٩٩ ، ٣٨٤ ت ٣٢٧١ ، ٤٤٨٤) .
لكنَّ أبا عبدالرحمن السلمي لم يسمع من عمر ، كما ذكر ابن معين ، وأبو حاتم .
ينظر : الجرح والتعديل (٣٧/٥ ت ١٦٤) ، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص ٩٤ ت ١٦٦) ،
وجامع التحصيل (ص ٢٠٨ ت ٣٤٧) .

قلت : هذه بعض الآثار عن الصحابة ، وقد جاء نحوها أيضاً عن التابعين :

- فقد سئل الحسن : يستأذن الرجل على أمه وعلى أخته ؟ قال : " نعم ، استأذن عليهما " .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٦٠٢) عن عبدالأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن هشام ،
عن الحسن .

- وسأل رجل عكرمة : استأذن على أمي ؟ قال : " نعم ، استأذن على أمك " .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٦٠٣) عن ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ،
عن أبي البخترى ، قال : سألت رجل عكرمة ... فذكره .

- وعن سعيد بن المسيب قال : " يستأذن الرجل على أمه ، فإنما أنزلت ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾ [النور : ٥٩] في ذلك " .

أخرجه الطبري في " تفسيره " (١٦٥/١٨) عن يونس بن عبدالأعلى .
والخراطي في " مكارم الأخلاق " (٧٧١/٢ ح ٨٥٢) من طريق أصبغ بن الفرغ .
وابن عبدالبر في " التمهيد " (٢٣٣/١٦) من طريق سحنون .

ثلاثتهم عن ابن وهب .
وابن أبي حاتم في "تفسيره" في تفسير سورة النور (٢٦٣٨/٨ ح ١٤٨٢٠) عن أبيه ، عن
عبدة ، عن ابن المبارك .
كلاهما أخرنا يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب .

والحاصل : أن معنى هذا الحديث ثابت ، وهو تفسير قوله تعالى : ﴿ وإذا بلغ
الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ﴾ [النور : ٥٩] .
وتقدم قول ابن عبد البر : " وهو مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه " وتمام كلامه : " ولا
يجوز عند أهل العلم أن يرى الرجل أمه ، ولا ابنته ، ولا أخته ، ولا ذات محرم منه عريانة " .
وللمزيد من الآثار وكلام السلف يراجع تفسير ابن جرير (١٠٩/١٨ - ١١٢) ومن
١٦٤ - ١٦٥) ، وابن كثير (٣٠٢/٣ - ٣٠٤) ، والدر المنثور (١٠٣/٥ - ١٠٤) ،
ومكارم الأخلاق للخراطي (٢٧١/٢ - ٧٧٤) . والله أعلم .

(١٩٤) وسئل ﷺ عن الاستئناس في قوله تعالى: ﴿ حتى تستأنسوا ﴾ [النور: ٢٧] قال : " يتكلم الرجل بتسيحة ، وتكبيرة ، وتحميدة ، ويتنحج ، ويؤذن أهل البيت " ذكره ابن ماجه .

[ص ٤١٤]

شرح الغريب :

الاستئناس : في اللغة : طلب الإيناس خلاف الإيحاء . يقال : أنس به - بالكسر - أنسُ ، وأنستُ - بالضم - أنس . والأنس ، والأنس ، والإنس : الطمأنينة .
ومن معاني الاستئناس في اللغة :

- الاستعلام والاستخبار ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فإن أنستم منهم رشداً ﴾ [النساء : ٦] أي علمتم .
- الاستبصار والنظر ، يقال : أنس الشيء : أبصره ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إني آنست ناراً ﴾ [طه : ١٠] ، النمل : ٧ ، القصص : ٢٩] . كما يقال أيضاً : أنس الصوت : سمعه ، وأنس الشيء : أحسه .
- الاستئذان . حكاه الطحاوي عن أهل اليمن ، ونقله ابن الجوزي عن الزجاج .

أقول : هذا معنى الاستئناس في اللغة ، وأما تفسيره في الآية فوقع فيه اختلاف بين المفسرين ، ليس هذا موطن عرض أقوالهم ، وللنظر فيها تراجع المصادر - أسفل - .
ولكنني أود الإشارة إلى أن هذا الحديث - الذي ساقه ابن القيم - هو أحد الأقوال في تفسيره ، إلا أن الحديث ضعيف - كما سيأتي - . ومن قال بهذا القول مجاهد ، حيث أخرجه ابن جرير في "تفسيره" من طرق عنه .

أقول : وإنما يرد مثل هذا التفسير عند دخول الإنسان بيته هو ، وليس بيت غيره ، كما جاء هذا عن جماعة من السلف منهم ابن مسعود وغيره . ينظر : تفسير ابن جرير وابن كثير .

وقال ابن جرير في تفسير الاستئناس في الآية : الصواب من القول في ذلك عندي أن يقال : إن الاستئناس : الاستفعال من الأنس ، وهو أن يستأذن أهل البيت في الدخول عليهم ، مخبراً بذلك من فيه ، وهل فيه أحد ؟ وليؤذنه أنه داخل عليهم ، فليأنس إلى إذنه له في ذلك ، ويأنسوا إلى استئذانه إياهم ... اهـ .

ينظر : القاموس المحيط (٣١٥/٢ - ٣١٦) ، لسان العرب (١٤٩/١ - ١٥٠) ، تفسير ابن جرير (١٨/ ١٠٩ - ١١٢) ، تفسير القرطبي (٢١٣/١٢ - ٢١٤) ، تفسير ابن كثير (٢٧٨/٣ - ٢٨١) ، الدر المنثور (٦٨/٥ - ٧٠) ، زاد المسير (٢٨/٦) ، فتح الباري (١٠/١١) .

.....

(١٩٤) تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والطبراني من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه .

أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " في الأدب ، باب في الاستئذان (٢٤٣/٥ ح ٢٥٦٦٥) وعنه :

ابن ماجه في الأدب ، باب الاستئذان (١٢٢١/٢ ح ٣٣٠٧) .

وابن أبي حاتم في " تفسيره " في تفسير سورة النور (٢٥٦٧/٨ ح ١٤٣٤٨) عن أبيه .

والطبراني في " الكبير " (١٧٨/٤ ح ٤٠٦٥) عن عبيد بن غنام .

ثلاثتهم (ابن ماجه ، وأبو حاتم ، وعبيد بن غنام) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، عن واصل بن السائب ، عن أبي سورة ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : قلنا : يا رسول الله ، هذا السلام ، فما الاستئناس ؟ قال : ... وذكر الحديث بلفظه .

وأورده السيوطي في " الدر المنثور " (٦٩/٥) وزاد في عزوه للحكيم الترمذي ، وابن

مردويه .

دراسة سند ابن ماجه :

١ - أبو بكر بن أبي شيبة : اسمه : عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، الكوفي ، مشهور بكنيته ، صاحب التصانيف .

روى عن ابن المبارك ، وعبدالرحيم بن سليمان وغيرهما .

وعنه البخاري ، ومسلم ، وابن ماجه وغيرهم .

قال عمرو بن علي : ما رأيت أحفظ منه .

وقال صالح جزرة : هو أحفظ من أدركنا عند المذاكرة .

وقال ابن قانع : ثقة ثبت .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

مات سنة ٢٣٥ .

تهذيب الكمال (٤٢/١٦ ت ٣٥٢٦) ، الكاشف (٥٩٢/١ ت ٢٩٤٦) ، تهذيب التهذيب (٣/٦ ت ١) ، التقريب (ص ٣٢٠ ت ٣٥٧٥) .

٢ - عبدالرحيم بن سليمان الكناني ، ويقال : الطائي ، أبو علي الأشل ، المروزي ، نزيل الكوفة .

روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وواصل بن السائب وغيرهما .
وعنه أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسماعيل بن الخليل وغيرهما .
قال ابن معين وأبو داود والعجلي وغيرهم : ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة له تصانيف .
مات سنة ١٨٧هـ . وروى له الجماعة .

تهذيب الكمال (٣٦/١٨ ت ٣٤٠٧) ، تهذيب التهذيب (٢٧٤/٦ ت ٦٠٣) ، التقريب (ص ٣٥٤ ت ٤٠٥٦) .

٣ - واصل بن السائب الرقاشي ، أبو يحيى البصري .

روى عن عطاء بن أبي رباح ، وأبي سورة .
وعنه عبدالرحيم بن سليمان ، ووكيع بن الجراح وغيرهما .
قال البخاري وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان والساجي : منكر الحديث .
وقال النسائي والأزدي : متروك الحديث .
وقال ابن معين : ليس بشيء .
وضعه أيضاً أبو بكر بن أبي شيبة وأبو زرعة والدارقطني وابن حبان وغيرهم .
وقال ابن حجر في " التقريب " : ضعيف .
مات سنة ١٤٤هـ .

تهذيب الكمال (٤٠١/٣٠ ت ٦٦٦٣) ، ميزان الاعتدال (١١٧/٧ ت ٩٣٣١) ، تهذيب التهذيب (٩٢/١١ ت ١٧٨) ، التقريب (ص ٥٧٩ ت ٧٣٨٣) .

٤ - أبو سورة - بفتح أوله وسكون الواو بعدها راء - الأنصاري ، ابن أخي أبي أيوب .

روى عن عدي بن حاتم الطائي ، وعمه أبي أيوب الأنصاري .
وعنه واصل بن السائب الرقاشي ، وسعيد بن سنان ، ويحيى بن جابر الطائي .
قال البخاري : منكر الحديث ، يروي عن أبي أيوب مناكير ، لا يُتابع عليها .
وقال الساجي : منكر الحديث .
وقال الترمذي : يُضعف في الحديث ، ضعفه يحيى بن معين جداً .
وقال ابن حجر : ضعيف ، من الثالثة .

تهذيب الكمال (٣٣/٣٩٤ ت ٧٤٢١) ، ميزان الاعتدال (٧/٣٧٩ ت ١٠٢٩٠) ، تهذيب
التهذيب (١٢/١٣٦ ت ٥٧١) ، التقريب (ص ٦٤٧ ت ٨١٥٤) .

٥ - أبو أيوب الأنصاري : اسمه : خالد بن زيد بن كليب ، معروف باسمه وكنيته .
من كبار الصحابة ، شهد بدرًا ، ونزل عليه النبي ﷺ حين قدم المدينة شهراً ، حتى
بنيت مساكنه ومسجده .

مات غازياً الروم سنة خمسين وقيل بعدها ﷺ .

أسد الغابة (٢/١٢١ ت ١٣٦١) و (٦/٢٢ ت ٥٧١٤) ، الإصابة (٢/١٩٩ ت ٢١٦٨) ،
التقريب (ص ١٨٨ ت ١٦٣٣) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ من أجل واصل بن السائب ، وأبي سورة .
وقال البوصيري في "مصباح الزجاجة" (٣/١٧١ ح ١٢٩٢) : " هذا إسناد ضعيف ، أبو سورة
هذا ، قال فيه البخاري : منكر الحديث يروي عن أبي أيوب مناكير ، لا يتابع عليه ... " .
وقال ابن كثير في " تفسيره " (٣/٢٨١) : " هذا حديث غريب " .
وضعف إسناده ابن حجر كما في " فتح الباري " (١٠/١١) . والله أعلم .

(١٩٥) وعطس رجلٌ فقال : ما أقول يا رسول الله ؟ قال : " قل : الحمد لله " قال القوم : ما نقول له يا رسول الله ؟ قال : " قولوا له : يرحمك الله " قال : ما أقول لهم يا رسول الله ؟ قال : " قل لهم : يهديكم الله ، ويصلح بالكم " ذكره أحمد (أ) .

[ص ٤١٤]

(أ) إلى هنا انتهت نسخة أ ، وختمت بقوله : " تم الكتاب ، والحمد لله رب العالمين أكمل الحمد على كل حال ، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيد المرسلين وحبيب رب العالمين ، وعلى آله الهداة الميامين كل ما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون " .

(١٩٥) تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى وابن السني في "عمل اليوم والليلة" والطحاوي في "شرح معاني الآثار" من حديث عائشة - رضي الله عنها - .
أخرجه أحمد (٧٩/٦) حدثنا خلف بن الوليد .

وإسحاق بن راهويه في "مسنده" في مسند عائشة (٤٣٠/٢ ح ٤٥١ : ٩٩٤) أخبرنا أبو عامر [العقدي] .

وأبو يعلى (٤٦٧/٤ ح ٤٩٢٥) حدثنا محمد بن أبي معشر .
والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٠١/٤) حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب .

وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ١٢٨ ح ٢٥٨) أخبرنا أبو خليفة ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي .

خمسهم عن أبي معشر ، عن عبد الله بن يحيى^(١) ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : عطس رجل ... الحديث بلفظه .

(١) وقع في "مسند أحمد" - المطبوع بالميمنية - : (عبد الله بن يحيى) بدل (عبد الله بن يحيى) ، والذي يظهر أنه تحريف ، إذ أنّ المصادر الأخرى التي أخرجت الحديث ، جاء فيها مسمّى كما أثبتته ، وكذلك أيضاً جاء في "أطراف المسند" لابن حجر (٣١٩/٩) ، و"الفتح الرباني" (٣٢٩/١٧) .

بل جاء في بعض مصادر التخرّيج ما يمنع أن يكون هو ابن يحيى ، ففي "مسند أبي يعلى" وقع مسمّى هكذا : (عبد الله بن يحيى بن عبد الرحمن) .

وأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " في الأدب ، باب في العطاس وما يقول العطاس وما يقال له (١١٠/٨ ح ١٢٩٠٣) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه : أبو معشر نجيح ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات .

دراسة سند أحمد :

١ - خلف بن الوليد ، أبو الوليد العتكي الجوهري البغدادي ، نزيل مكة .

روى عن شعبة ، وخالد الطحان وغيرهما .

وعنه الإمام أحمد ، وأبو زرعة وغيرهما .

قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم : ثقة .

وذكره ابن حبان في " الثقات " - في طبقة تبع الأتباع - .

الجرح والتعديل (٣/٣٧١ ت ١٦٨٨) ، ثقات ابن حبان (٨/٢٢٧) ، ذيل الكاشف (ص ٩٣ ت ٣٨٩) ، تعجيل المنفعة (١/٥٠١ ت ٢٧٦) .

٢ - أبو معشر : نجيح بن عبدالرحمن السُّنْدي ، المدني ، مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته . روى عن هشام بن عروة ، وعبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري ابن أخي عمرة بنت عبدالرحمن وغيرهما .

وعنه سعيد بن منصور ، وسفيان الثوري وغيرهما .

قال عمرو بن علي : كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه ، ويضعفه ، ويضحك إذا ذكره .

وقال ابن مهدي : كان أبو معشر تعرف وتنكر .

وقال أحمد : حديثه عندي مضطرب ، لا يقيم الإسناد ، ولكن أكتب حديثه أعتبر به .

وقال ابن معين : ضعيف ، يكتب من حديثه الرقاق .

وفي " عمل اليوم والليلة " : (عبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن ابن أخي عمرة) .

وابن نُجَي ، اسمه كما في " تهذيب الكمال " (١٦/٢١٩ ت ٣٦١٤) : (عبدالله بن نُجَي بن سَلْمَة بن حِشْم) .

ومن جهة أخرى ، فقد ذكر المزي في شيوخ أبي معشر : (عبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري ابن أخي عمرة بنت عبدالرحمن) .

وأما ابن نجى فلم أفق عليه مذكوراً في شيوخ أبي معشر ، ولا تلاميذ عمرة بنت عبدالرحمن . والله أعلم .

وقال البخاري : منكر الحديث .
وقال أبو داود والنسائي وغيرهما : ضعيف .
قلت : ومع ضعفه فقد اختلط في آخر عمره .
قال محمد بن بكار بن الريان : تغير قبل أن يموت تغيراً شديداً حتى كان يخرج منه
الريح ولا يشعر بها .
وقال ابن حبان : كان ممن اختلط في آخر عمره ، وبقي قبل أن يموت سنتين في تغير
شديد لا يدري ما يحدث به ، فكثرت المناكير في روايته من قبل اختلاطه فبطل الاحتجاج به .
وقال ابن حجر في " التقريب " : ضعيف ، من السادسة ، أسنّ واختلط .
مات سنة ١٧٠هـ .

المجروحين لابن حبان (٦٠/٣) ، الكامل لابن عدي (٥٢/٧ ت ١٩٨٤) ، تهذيب الكمال
(٣٢٢/٢٩ ت ٦٣٨٦) ، ميزان الاعتدال (١٢/٧ ت ٩٠٢٤) ، تهذيب التهذيب (١٠/
٣٧٤ ت ٧٥٩) ، التقريب (ص ٥٥٩ ت ٧١٠٠) ، ملحق الكواكب النيرات (ص
٥٠٨ ت ١٠) .

٣ - عبد الله بن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري ، ابن أخي عمرة بنت عبدالرحمن . ذكره
المزي في شيوخ أبي معشر . ولم أقف على ترجمته .

٤ - عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصارية ، المدنية ، كانت في حجر عائشة
زوج النبي ﷺ .

روت عن عائشة ، وأم سلمة - رضي الله عنهما - وغيرهما .
وعنها محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، وابن أخيها يحيى بن عبد الله بن
عبدالرحمن الأنصاري وغيرهما .

قال علي بن المديني : عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة ، الأثبات فيها .

وقال ابن معين : ثقة حجة .

وقال العجلي : مدنية ، تابعة ، ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة .

مات سنة ١٠٦ هـ. وروى لها الجماعة .

تهذيب الكمال (٢٤١/٣٥ ت ٧٨٩٥) ، تهذيب التهذيب (٤٦٦/١٢ ت ٢٨٥٠) ، التقريب (ص ٧٥٠ ت ٨٦٤٣) .

٥ - عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - . تقدمت في حديث (٣٧) .

الحكم على الحديث :

ضعيف بهذا الإسناد ؛ فيه أبو معشر ضعيف ، وعبدالله بن يحيى لم أقف على ترجمته .
وقد مرّ قول الهيثمي : " فيه أبو معشر ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات ! " .

قلت : ويشهد له أحاديث ، منها : حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم " .

تخریجه :

أخرجه البخاري في الأدب ، باب إذا عطس ، كيف يشمت ؟ (٦٢٣/١٠ ح ٦٢٢٤) عن مالك بن إسماعيل .

وأبو داود في الأدب ، باب ما جاء في تشميت العاطس (٣٠٧/٤ ح ٥٠٣٣) عن موسى بن إسماعيل .

والنسائي في " عمل اليوم والليلة " ، باب ما يقول العاطس إذا شمت (ص ٢٤٣ ح ٢٣٢) عن الربيع بن سليمان ، عن يحيى بن حسان .

ثلاثهم عن عبدالعزيز بن أبي سلمة [الماحشون] ، عن عبدالله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا سياق البخاري .

الضمان

بعد أن انتهت - بعون الله وتوفيقه - من تخريج الفتاوى النبوية ، التي جعلها ابن قيم الجوزية خاتمة لكتابه " أعلام الموقعين " ، مع خدمة الكبائر التي أوردتها مع أحاديث الفتاوى ؛ من جهة تخريج ما استدل به المؤلف لها من الأحاديث ، والاستدلال مع التخريج لما لم يذكر له أدلة .

وسبق ذلك كله دراسة عن جوانب لها صلة بموضوع البحث ، تناولت التعريف بالمؤلف ، والكتاب ، ودراسة عن الفتاوى النبوية ، كما دراسة عن الكبائر التي تخللتها ، مع بعض المباحث حول موضوع الكبيرة .

أجد من المفيد عقب ذلك أن أبرز أهم النتائج التي ظهرت في هذا البحث :

- ١ - بيان مكانة الإمام ابن قيم الجوزية وإمامته ، وبروزه في مجالات مختلفة : في علمه ، في دعوته وسلامة منهجه ، في صلاحه وعبادته ، في خلقه وجميل سيرته ، في جودة تأليفه وحسن عبارته ، في جوانب أخرى كثيرة ، جعلت منه إماماً يقبل الناس عليه وينتفعون به ، فذاع صيته ، وأبقى الله ذكره ، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .
- ٢ - بيان أن الصواب أن يقال في تسميته : (ابن قيم الجوزية) ؛ لأن والده كان قيماً على المدرسة الجوزية . وعليه فلا يصح أن يقال : (ابن قيم الجوزي ، أو ابن الجوزي) ، كذلك من الخطأ قول : (ابن القيم الجوزية) ؛ لأن المعرف بالإضافة ، لا يعرف بأل . وأما قول : (ابن القيم) فيصح من باب التجوز والاختصار .
- ٣ - بيان ما تميز به ابن القيم - على وجه الخصوص - من كثرة المؤلفات ، والتي أخذت في كثير منها طابع الإبداع في التأليف ، والعناية الكبيرة بالأدلة من الكتاب والسنة والميل معها حيث مالت ونبتد التقليد . هذا مع السلاسة في الأسلوب والعبارات الجذابة . فوقعت مؤلفاته موقع القبول والاستحسان عند الجميع .
- ٤ - بيان منزلة كتابه " أعلام الموقعين " وقيمته العلمية ، وأنه لا يستغني عنه كل مفتٍ وقاضٍ ، بل كل داعٍ إلى الله تعالى في طريقه في تبليغ رسالة ربه .
- ٥ - بيان أن الأولى أن يقال في تسميته : (أعلام الموقعين) - بفتح الهمزة - جمع علم ، وهو ما ينصب في الطريق من المعالم التي يستدل بها .

- كما يجوز أن يقال : (إعلام الموقعين) - بكسر الهمزة - بمعنى الإخبار .
وكذلك : (معالم الموقعين) بنفس معنى الضبط الأول .
- ٦ - بيان ما اشتمل عليه الكتاب مما يهم المفتي والقاضي ، من أبرز المسائل الأصولية ، والقواعد والمسائل الفقهية ، مع بيان عنايته بإيراد الأدلة من الكتاب والسنة ، وعنايته أيضاً بضرب الأمثلة ، والتوسع في ذلك .
- ٧ - بيان أهمية الفتاوى النبوية التي أوردها ابن القيم ، وجعلها خاتمة لكتابه " أعلام الموقعين " ، وتبرز أهميتها وجلالتها بكونها صادرة من إمام المفتين عليه السلام .
- ٨ - أن سبب إيراد هذه الفتاوى ؛ لتكون مثلاً يحذوها ويستتير بها من تقلد منصب الإفتاء ، بل لينتفع الناس كلهم بها كما قال المؤلف : " فوالله لو أن الناس صرفوا همهم إليها ، لأغنتهم عن فتاوى فلان وفلان " .
- ٩ - نهج المؤلف في إيرادها : أن تكون بصيغة السؤال والجواب يعني بلفظ : " سئل عليه السلام ، أو سأله رجل عن كذا ... فأجاب بكذا ... " ولذلك فإنه قد يدع الحديث الصحيح في الباب ، ويورد الضعيف ؛ لأنه جاء بصيغة الاستفتاء .
- ١٠ - عني المؤلف بجمع هذه الفتاوى ، وترتيبها على الأبواب ، وعزوها لمصدر واحد في أغلب الأحوال ، دون النظر فيما سوى ذلك من الاعتناء التام بتخريجها ، وبيان ثبوتها من عدمه .
- ١١ - بيان أهمية الكبائر التي أوردها ابن القيم مع الفتاوى النبوية ، والتي بلغت ما يقرب من مائة وخمسين كبيرة ، وتبرز أهميتها في ظل فقدان كتابه " الكبائر " ، مع ما فيها من زيادات لم يذكرها أشهر من كتب في الكبائر كالذهبي ، وابن النحاس ، وابن حجر الهيتمي .
- ١٢ - أن سبب إيرادها مع الفتاوى ؛ هو ورود فتوى نبوية في الكبائر ، وهي قوله : " وسئل عليه السلام عن الكبائر ، فقال : الإشراف بالله ... " ، ثم استطرده فقال : " فصل في تعداد الكبائر " وراح يعددها .
- ١٣ - نهج في سياقها على التعداد والسرد ، عارية في أغلب الأحوال عن الأدلة من الكتاب والسنة ، وبلا ترتيب معين .

هذه أهم النتائج التي توصلت إليها ، وبها أختتم هذه الرسالة ، أسأل الله تعالى حسن الختام ، وأن يتولاني ويعاملني بعفوه ورحمته ، وأن يتجاوز ما وقع مني في هذه الرسالة - أو غيرها - من زلل أو خطأ أو تقصير إنه جواد كريم ، وله الحمد في الأولى والآخرة ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

الفهارس

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف .
- ٣ - فهرس الأحاديث والآثار على المسانيد .
- ٤ - فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات .
- ٥ - فهرس الأعلام المترجم لهم .
- ٦ - فهرس الأماكن والبلدان .
- ٧ - فهرس الغريب .
- ٨ - فهرس الأشعار .
- ٩ - فهرس المصادر .
- ١٠ - فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	رقمها	الآية
سورة البقرة		
١٩١	٢ - ١	﴿ أَلَمْ ، ذلك الكتاب لاريب فيه هدى للمتقين ﴾
٤٠	٢٠ - ١٧	﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ... ﴾
٦٥	٤٥	﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾
٣٣١	١٥٩	﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴾
٢٣٤	١٦٥	﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً ﴾
١٨٥	١٦٩	﴿ وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾
٣١٨	١٧٢	﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾
٣١٨	١٧٣	﴿ إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾
٣٣١	١٧٥ - ١٧٤	﴿ إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ... ﴾
١٩٣	١٩٤	﴿ واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين ﴾
٦٧٧	٢٢٠	﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ﴾
١٩٣	٢٦٠	﴿ واعلم أن الله عزيز حكيم ﴾
٣٥١	٢٧٥	﴿ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ﴾
سورة آل عمران		
٦٨٢	٧	﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات ﴾
٦٨٣	٧	﴿ فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ﴾
٤٣٣	٣١	﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني ﴾
٣٦٥	٥٥	﴿ إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ﴾
١٣٦	٩٧	﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾
٤٩٠	١٠٦	﴿ يوم تبيضُ وجوه وتسودُ وجوه ﴾
٣٤٩	١٥٤	﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية ﴾

فهرس الآيات القرآنية

٥١٠	١٦١	﴿ وما كان لني أن يغل ﴾
٢١٨	١٧٥	﴿ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه ﴾
١٣٤	١٨٠	﴿ ولا يحسن الذين ييخلون ... ﴾
٣٣١	١٨٧	﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ﴾

سورة النساء

٧٥	٢	﴿ إنه كان حوباً كبيراً ﴾
٧٩١	٦	﴿ فإن أنستم منهم رشداً ﴾
٦٧٧	١٠	﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ... ﴾
٢٩٢	١٢ - ١٣	﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار ... ﴾
٢٩٢	١٣ - ١٤	﴿ تلك حدود الله ... ﴾
٥١٤	٢٢ - ٢٤	﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ... ﴾
٥١٤	٢٢ - ٢٤	﴿ ... حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم ... ﴾
٨٩،٨٣،٦٨،٦٣،٦٠	٣١	﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾
٦٤،٦٠	٣١	﴿ إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه ﴾
٤١٩،٧٧،٦٠	١١٦،٤٨	﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾
١٩٦	٦٥	﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾
٥١	٥٩	﴿ فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ﴾
٣٨٢	١٢٥	﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾
٥٠	١٢٧	﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن ﴾
٣٦٥	١٥٧ - ١٥٨	﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ... ﴾
٣٧٣	١٦٤	﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾
٥٠	١٧٦	﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾

سورة المائدة

٤٩٨	٢	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾
٣١٨،٨٨	٣	﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ... ﴾

فهرس الآيات القرآنية

٢٥٠	٣٣	﴿ إنما جزاء الذين يجارون الله ورسوله ﴾
٨٨	٤٧	﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾
٣٨٥	٦٤	﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة ﴾
٤١٩	٧٢	﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ﴾
٤٩٨	٩٤	﴿ يا أيها الذين آمنوا ليلونكم الله بشيء من الصيد ﴾
٤٩٨	٩٥	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾
٦٨٨	١٠٥	﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾

سورة الأنعام

٣٦١	١٨	﴿ وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير ﴾
٣٦١	٦١	﴿ وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة ﴾
٣٥١	١٢٤	﴿ وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى ﴾
٣١٨	١٤٥	﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه ﴾
٤١٩	١٦٣ - ١٦٢	﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي ... ﴾

سورة الأعراف

٣٨٣	٢٢	﴿ وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة ﴾
١٨٥	٣٣	﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾
٣٦٠	٥٤	﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض ﴾
١٩٦	٧٠	﴿ أجمعتنا لنعبد الله وحده ونذر ما كان يعبد آباؤنا ﴾
٣٧٦، ٣٧٣	١٤٤ - ١٤٣	﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه ... ﴾
٣٧٦	١٤٣	﴿ فلما تجلّى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً ﴾
٣١٨	١٥٧	﴿ ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴾
١٨٩	١٨٠	﴿ والله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾

سورة الأنفال

٢١٦	٤٧	﴿ بطراً ورتاء الناس ﴾
-----	----	-----------------------

سورة التوبة

- ﴿ أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين ﴾ ١٣ ٢١٨
﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم ... ﴾ ٢٤ ٤٣٣، ٢٣٢

سورة يونس

- ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ ٦٤ ٦٤٦، ٦٣٩

سورة هود

- ﴿ وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ﴾ ٨٨ ٢٦٨

سورة يوسف

- ﴿ فلما رأيته أكبره ﴾ ٣١ ٦٤

سورة الرعد

- ﴿ ويسبح الرعد بحمده ﴾ ١٣ ٦٠٤
﴿ أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق ﴾ ١٩ ١٩٣
﴿ كذلك أرسلناك في أمة قد خلت من قبلها أُمم ﴾ ٣٠ ١٨٩

سورة إبراهيم

- ﴿ ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ﴾ ٤١ ٧٦٤

سورة الحجر

- ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ ٩ ١
﴿ جعلوا القرآن عضين ﴾ ٩١ ١٩٣

سورة النحل

- ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ ٤٤ ١
﴿ إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾ ١١٥ ٣١٨
﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب ﴾ ١١٦ ١٨٦

سورة الإسراء

٧٦٤	٢٤	﴿ وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾
٧٥	٣١	﴿ إن قتلهم كان خطئاً كبيراً ﴾
٦٠٧	٦٤	﴿ وشاركهم في الأموال والأولاد ﴾
٦٧٧	٣٤	﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾

سورة الكهف

٦١	٤٩	﴿ ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ﴾
----	----	--

سورة مريم

٦٨٤	٢٨	﴿ يا أخت هارون ﴾
-----	----	------------------

سورة طه

٣٦٠	٥	﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾
٧٩١	١٠	﴿ إني آنست ناراً ﴾
٦٤	٧١	﴿ إنه لكبير كم الذي علمكم السحر ﴾

سورة الحج

٤٩٨	٢٥	﴿ والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس ﴾
٣٥١	٤٠	﴿ ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز ﴾

سورة المؤمنون

٣٥١	١١٥ - ١١٦	﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً ... ﴾
-----	-----------	------------------------------------

سورة النور

٢٧٣	٩ - ٦	﴿ والذين يرمون أزواجهم ... ﴾
٦٥	١١	﴿ والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم ﴾
٢٦٠	١٥	﴿ وتحسبونه هيناً ، وهو عند الله عظيم ﴾
٧٩١	٢٧	﴿ حتى تستأنسوا ﴾

فهرس الآيات القرآنية

٧٩٠، ٧٨٩	٥٩	﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾
١٩٦	٦٣	﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره ﴾

سورة الفرقان

١٨٩	٦٠	﴿ وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن ﴾
١٢٢	٦٨	﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾

سورة الشعراء

٣٨٣	١٠ - ١١	﴿ وإذا نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين ... ﴾
٦٤	٤٩	﴿ إنه لكبيركم الذي علمكم السحر ﴾
٢٣٤	٩٦	﴿ قالوا وهم فيها يختصمون ﴾
٦٠	١٠٥	﴿ كذبت قوم نوح المرسلين ﴾

سورة النمل

٧٩١	٧	﴿ إني آنست ناراً ﴾
-----	---	--------------------

سورة القصص

٦٤	٢٣	﴿ وأبونا شيخ كبير ﴾
٧٩١	٢٩	﴿ إني آنست ناراً ﴾
٤٣٣، ١٩٦	٥٠	﴿ فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ﴾
٣٨٣	٦٢ ، ٧٤	﴿ ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون ﴾
٣٨٣	٦٥	﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ﴾
٢٣٦	٨٣	﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ﴾

سورة الروم

١٩٢	٥٣	﴿ وما أنت بهاد العُمى عن ضلاليتهم ﴾
-----	----	-------------------------------------

سورة لقمان

٧٥	١٣	﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾
----	----	------------------------

فهرس الآيات القرآنية

٢١٢	١٨	﴿ إن الله لا يحب كل مختال فخور ﴾
١٩٧	٢١	﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله ﴾

سورة الأحزاب

١٩٣	١٢ - ١٣	﴿ وإذا يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ... ﴾
١٩٦	٣٦	﴿ وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ﴾
٣٦١	٣٧	﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾
٢٣٥	٣٩	﴿ الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ﴾
٥٤٢، ٥٢٥	٥٨	﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ﴾

سورة سبأ

١٩٢	٥٠	﴿ قل إن ضللت فإنما أضل على نفسي ﴾
-----	----	-----------------------------------

سورة فاطر

٣٦٧	١٠	﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾
-----	----	---

سورة الصافات

٦٨٥	١٤٧	﴿ وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون ﴾
-----	-----	-------------------------------------

سورة ص

٣٥١	٢٧	﴿ وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلاً ﴾
٣٨٥	٧٥	﴿ يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾
٥١	٨٦	﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ﴾

سورة الزمر

٣٦٥، ٣٥٥	٣٢	﴿ فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه ﴾
٣٨٦	٦٧	﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾

سورة غافر

- ٥٣٥ ٣٥ ﴿الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم﴾
٣٥١ ٥١ ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا﴾
٥٣٥ ٥٦ ﴿إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم﴾

سورة فصلت

- ٣٤٩ ٢٣ ﴿وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم﴾
٤١٩ ٣٧ - ٣٨ ﴿ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ...﴾

سورة الشورى

- ٦٤ ١٣ ﴿كبر على المشركين ما تدعوهم إليه﴾
٦١ ٣٧ ﴿والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش﴾
١٩٢ ٥٢ ﴿وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا﴾

سورة الزخرف

- ١٩٦ ٢٣ ﴿وكذلك ما أرسلنا من قبلك من نذير إلا قال مترفوها﴾
٣٥١ ٣١ - ٣٢ ﴿وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجلٍ من القريرتين ...﴾

سورة الدخان

- ٣٥١ ٣٨ - ٣٩ ﴿وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين ...﴾

سورة الجاثية

- ١٩٢ ٢٠ ﴿هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون﴾
١٩٦ ٢٣ ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾
١٩٣ ٣٢ ﴿وإذا قيل إن وعد الله حق والساعة لا ريب فيها﴾

سورة محمد

- ١٩٣ ١٦ ﴿ومنهم من يستمع إليك﴾
١٩٣ ١٩ ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله﴾

سورة الفتح

٣٤٩	٦	﴿ عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ﴾
٣٨٥	١٠	﴿ إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم ﴾
٣٤٩	١٢	﴿ بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون ﴾

سورة الحجرات

٨٨،٦١	٧	﴿ وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾
١٩١	١٥	﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ﴾

سورة ق

٤٠	١١	﴿ كذلك الخروج ﴾
----	----	-----------------

سورة النجم

١٩٢	٢٣	﴿ إن يتبعون إلا الظن وماتهورى الأنفس ﴾
١٩٢	٢٨	﴿ إن يتبعون إلا الظن ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً ﴾
٨٩	٣١ - ٣٢	﴿ والله ما في السموات وما في الأرض ... ﴾
٨٩،٦١	٣٢	﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ﴾

سورة القمر

٦١	٤٧-٥٣	﴿ إن المجرمين في ضلال وسعر ... ﴾
٣٥٥	٤٨ - ٤٩	﴿ يوم يسحبون في النار على وجوههم ... ﴾
٣٥٥	٤٩	﴿ إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾

سورة الحشر

٢٦٨،٢٦٥	٧	﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾
---------	---	--

سورة الصف

٥٣٤	٣	﴿ كبير مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾
-----	---	--

		سورة نوح	
٧٦٤	٢٨	﴿ رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً ﴾	
		سورة النازعات	
٣٨٣	١٧ - ١٦	﴿ هل أتاك حديث موسى ... ﴾	
		سورة الماعون	
٢١٦	٦	﴿ الذين هم يراؤون ﴾	

فهرس الأحادسث والآثار على الأطراف^(١)

رقم الصفحة	الراوي	طرف الحديث
(الألف)		
٦٥٣	جابر بن عبد الله	أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس
٧٢٤	أبو ذر	أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟
١١٠	أبو هريرة	أتدرون ما الغيبة ؟
٧١٦	أسامة بن زيد	أتدري ما جاء بهما ؟
٣٦٢	أنس بن مالك	اتق الله وأمسك عليك زوجك
٤٤٥	جابر بن عبد الله	اتقوا الشح
٤٤٥،٢٠٢	جابر بن عبد الله	اتقوا الظلم
٣٦٣	أنس بن مالك	أتيت بالبراق
٢٨٣،٢٧٠	أبو هريرة	اثنتان في الناس هما بهم كفر
١١٨،٨٥،٨٤،٨٠	أبو هريرة	اجتنبوا السبع الموبقات
٤١٩،٤١٨،٣٩٨،١٣٠		
٦٦٢	معاذ بن جبل	اجتهد رأيك
٧١٦	أسامة بن زيد	أحب أهلي إلى من أنعم الله عليه وأنعمت عليه
٣٨٥،٣٧٣	أبو هريرة	احتج آدم وموسى
٣٢٨	جرير بن عبد الله	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
٦٧٠	عمرو بن العاص	إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران
٣٨٣	أبو هريرة	إذا أحب الله عبداً نادى جبريل
٥٨٣	عبد الله بن عمرو	إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر
٣٢٩	أبو هريرة	إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها
٧٨٧	ابن مسعود	إذا دخل أحدكم على أهله فليستأذن / ق

(١) الحديث وبعده خط مائل (/) ثم حرف (ق) يعني أنه من قول صاحب الاسم .

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٣٢٩	أبو هريرة	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأته
٦٨٢	عائشة	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
٢٤٦	ابن عمر	إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي
٧٩٨	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله
٧٦٤	أبو هريرة	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث
٥٧٥	أبو سعيد الخدري	إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه
٢٨٣، ٢٧٠، ٢١٢	أبو مالك الأشعري	أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن
٥٣٤، ٣٤٢	عبد الله بن عمرو	أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
٧٥٢	عبد الله بن عمرو	ارجع إلى والديك فأحسن صحبتتهما
٦١٢	جابر بن سليم	ارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعيبين
٦٤٩	عائشة	أريته في المنام وعليه ثياب بيض
٧٨٥	عطاء بن يسار	استأذن عليها ، أتحب أن تراها عريانة ؟
٦٥٨	معاذ بن جبل	استدقَّ الدنيا وعظم في عينيك ما عند الله
	خالد بن معدان عن أصحاب	استرضعت في بني سعد بن بكر
٧١٢	رسول الله ﷺ	
٦٠٠	ابن عباس	اشتكى عرق النسا
١١٩	عبد الله بن عمرو	الإشراك بالله
٧٩	أبو بكر	الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ...
١١٦	أنس بن مالك	الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ...
٦٥٢	عائشة	أشعرت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين
٥٤٢	أبو مسعود البديري	اعلم أبا مسعود ، لله أقدرُ عليك منك عليه
٧٢٨	معاذ بن أنس	أفضل الإيمان ، أن تحب لله ، وتبغض لله
١٦٩	ابن عباس	اقتلوا الفاعل والمفعول به
١١٦	أنس بن مالك	أكبر الكبائر : الإشراك بالله ، وقتل النفس
	المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم	اكتب باسمك اللهم
١٩٠		

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم	اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
١٩٠	
٧٣٥ عائشة	إلى أقربهما منك باباً
٧٩ أبو بكر	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟
٨٠ أنس بن مالك	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟
٢٢٦ أبو سعيد الخدري	ألا لا يمنعن رجلاً مخافة الناس أن يقول الحق إذا علمه
٦٠٧ عائشة	الذين يشتركون فيهم الجن
٧٥٣ معاوية بن جاهمة	الزمتها فإن الجنة عند رجليها
٧٥٢ عبد الله بن عمرو	ألك والدان؟
٢٠١ عائشة	اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقّ عليهم
٥٣١ جابر بن عبد الله	أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها
٢٧٩، ١٦٣ سمرة بن جندب	أما الرجال والنساء العراة
٥٤٢ أبو مسعود البديري	أما لو لم تفعل للفحتك النار، أو لمستك النار
٧٢٤ أبو ذر	إن أحب الأعمال إلى الله عز وجل، الحب في الله
٧٤٨ عائشة	إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه
٢٤٥ عويم بن ساعدة	إن الله اختارني واختار لي أصحاباً
٤٩٨ أبو شريح العدوي	إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم
٣٩٤ ابن عباس	إن الله تعالى يعذب المصورين بما صوروا
٢١٠ ابن مسعود	إن الله جميل يحب الجمال
٦٠٦ ابن مسعود	إن الله عز وجل لم يمسخ قوماً
٦٠٥ ابن مسعود	إن الله عز وجل لم يهلك قوماً
٨٧ أبو هريرة	إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا
٣٧٠ أبو هريرة	إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق
٤٨٠ عائشة	إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
١٨٦ عبد الله بن عمرو	إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد
٦٠٥ ابن مسعود	إن الله لم يلعن قوماً قط فمسخهم فكان لهم نسل

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٣٤٠	أبو هريرة	إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه
٧٣٨	عبد الله بن عمرو	إن أولادكم من أطيب كسبكم
١٣٢	جابر بن عبد الله	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٢٣٤، ١٦٣، ١٢٢	ابن مسعود	أن تجعل لله نداً وهو خلقك
١١٢	المطلب بن حنطب	أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع
٣٥٤	أبو هريرة	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ولقائه
٢٠٨	خولة الأنصارية	إن الدنيا حلوة خضرة
٦١٩	عبد الله بن عمر	إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء
٢٠٨	خولة الأنصارية	إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق
٢٩٢	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة
٢٩٢	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة
٧٨٦	زيد بن أسلم	أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أستأذن على أمي ؟
٧٦٥	عائشة	أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أمي أفتلتت نفسها
٣٥٠	جندب بن عبد الله	أن رجلاً قال : والله لا يغفر الله لفلان
٤٠٧	ابن عباس	أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ
٤٠٨	أبو العالية	أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ فلعنها
٥١٥	قرة بن إياس	أن رسول الله ﷺ بعث أباه إلى رجل عرس بامرأة أبيه
٦٢٦	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ رخص للنساء أن يرخين شبراً
٥٥٠	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات
٧٦٦	ابن عباس	أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر
٤٧١	أبو هريرة	إن شر الناس ذو الوجهين
٤٧٩	عائشة	إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة
٤١٢	أبو الدرداء	إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء
٤٦٢	أبو هريرة	إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
١٦٠	جابر بن عبد الله	إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر
٧١٦	أسامة بن زيد	إن علياً سبقك بالهجرة

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٧٨٧	ابن مسعود	إن عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم / ق
٤٩٨	أبو شريح العدوي	إن مكة حرمها الله ولم يجرمها الناس
١٥٦	ابن عمر	إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره
٧٦٨	ابن عمر	إن من أبر البر صلة الرجل أهل وُدّ أبيه بعد أن يولي
٤٨٠	عائشة	إن من شرار الناس الذين يُكرّمون اتقاء ألسنتهم
٦٩٦	ابن مسعود	إن من ورائكم أيام الصبر
٢٤٨	جابر بن عبد الله	إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون فلا تسبوهم
٢٥٠	أنس بن مالك	أن ناساً من عُكَلٍ وعُرَيْنة قدموا المدينة على النبي ﷺ
٤٩٩	ابن عباس	إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض
٢٠٨	خولة الأنصارية	إن هذا المال خضرة حلوة
٦٩٥	عتبة بن غزوان	إن وراءكم أيام الصبر
١١٢	المطلب بن حنطب	أن يذكر الرجل بما هو فيه من خلقة
٢٨٧	أبو موسى الأشعري	أنا بريء ممن حلق ، وسلق ، وخرق
٧٤٥	جابر بن عبد الله	أنت ومالك لأبيك
٧٣٨	عبد الله بن عمرو	أنت ومالك لأبيك
٦١٦	عبد الله بن عمر	إنك لست تصنع ذلك خيلاء
٦١٦	عبد الله بن عمر	إنك لست ممن يفعله خيلاء
٢٠٧	أنس بن مالك	إنكم سترون بعدي أثره ، فاصبروا
٧٦	أنس بن مالك	إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر / ق
٥٠٥	علي بن أبي طالب	إنما بعثت بها إليك لتشققها خمرًا بين النساء
٢٥١	أنس بن مالك	إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء
٦٧١	دحية الكلبي	إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
٦٧٥	علي بن أبي طالب	إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
١٦٣	سمرة بن جندب	إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني
٥٢٨	ابن عمر	أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو
٤٢١	ابن عمر	إنها شرك

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٤٢١	ابن عمر	إنها كانت يمينا عمر فنهاه النبي ﷺ
٦٨٤	المغيرة بن شعبة	إنهم كانوا يُسمّون بأنبيائهم والصالحين قبلهم
٣٨٢	جندب بن عبد الله	إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
٧٠٦	أبي بن كعب	إني لفي صحراء ابن عشر سنين وأشهر
٥٠٥	علي بن أبي طالب	إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٢٠٣	أبو ذر	أو لا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟
١٦٠	جابر بن عبد الله	أو مسكر هو ؟
٦١٢	جابر بن سليم	إياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة
٧٣٦	أبو سعيد الخدري	إياكم والجلوس في الطرقات
٥٦٧	أبو هريرة	إياكم والحسد
٤٤٥	جابر بن عبد الله	إياكم والظلم
٥٦٢	الفضل بن عباس	إياكم والغلو
٧٨٢	معاوية بن حيدة	أنت حرثك أنى شئت ، وأطعمها إذا طعمت
٦٨٨	أبو ثعلبة الخشني	اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً
٤٧٩	عائشة	أئذنوا له ، فلبس ابن العشرة
٢٧٣	أبو هريرة	أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم
٥١٣	معقل بن يسار	أيما راع استرعى رعية فغشها فهو في النار
٣٢٨	جرير بن عبد الله	أيما عبد أبى ، فقد برئت منه الذمة
٥٨٤	عبد الله بن عمرو	أين السائل عن الهجرة ؟
٦٤٧	ابن عباس	أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا

(الباء)

٢٨٧	أبو موسى الأشعري	برئ رسول الله ﷺ من الصالقة والحالقة والشاقة
٥١٥	قرة بن إياس	بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه
٦٥٨	معاذ بن جبل	بكتاب الله
٥١٠	أبو هريرة	بل والذي نفسي بيده إن الشملة التي أصابها

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

١٣٦	ابن عمر	بُني الإسلام على خمس
٦٩٨	أبو هريرة	بين خلق آدم ونفخ الروح فيه
١٣٢	جابر بن عبد الله	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
خالد بن معدان عن أصحاب		بيننا أنا في بهم لنا ، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض
٧١٢	رسول الله ﷺ	
١٥٣	أبو أمامة الباهلي	بيننا أنا نائم إذ أتاني رجلان فأخذوا بضبعي
٤٣٢	أبو هريرة	بينما رجلٌ يتبختر ، يمشي في برديه
٤٣٢، ٢١٣	أبو هريرة	بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه

(التاء)

٦١٩	أم سلمة	ترخي شيراً
٨١	عمير بن قتادة الليثي	تسع ، أعظمهن الإشراف بالله ...
٤٣٤	حذيفة بن اليمان	تعرض الفتن على القلوب كالحصير عُوداً عُوداً
٦٣٨	عائشة	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني

(الغاء)

٣٤٢، ٣٢٦	أبو هريرة	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
٢٥٣	ابن عمر	ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة
٢٦٢، ٢٥٢	ابن عمر	ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم
٤٣١، ٣٤٧	أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٥٤٤	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٣٩٩، ٣٤٨	ابن عمر	ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة

(الجيم)

٣٥٥	أبو هريرة	جاء مشركوا قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر
-----	-----------	--

(الحاء)

٧٢٤	أبو ذر	الحب في الله ، والبغض في الله
-----	--------	-------------------------------

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٥١٤	ابن عباس	حرّم من النسب سبع ، ومن الصّهر سبع /ق
٥٦٧	أنس بن مالك	الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب
٧٢١	أنس بن مالك	الحسن والحسين (لما سئل عن أحب أهل بيته إليه)
٦٥٨	معاذ بن جبل	الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله

(الخاء)

٥٣٥	عبد الله بن عمرو	خرج علينا رسول الله ﷺ محمراً وجهه ونحن تمارى
-----	------------------	--

(الدال)

٢٠٧	أنس بن مالك	دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	دعوا المرء في القرآن
٧٠٣	أبو أمامة الباهلي	دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى
خالد بن معدان عن أصحاب		دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى
٧٠٤	رسول الله ﷺ	

(الذال)

٦٣٦،٦٣٥	معاوية بن الحكم	ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصذبهم
٦٥٧	أم العلاء	ذاك عمله يجري له
١١٥،٨٠	أنس بن مالك	ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ، أو سئل عن الكبائر
١١٠	أبو هريرة	ذكرك أخاك بما يكره
٥٠٣	حذيفة بن اليمان	الذهب والفضة والحريير والديباج ، هي لهم في الدنيا

(الراء)

٣٩٨	سمرة بن جندب	رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة
٦٤٧	أبو هريرة	الرؤيا الصالحة
٦٤٦	عبد الله بن عمرو	الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن

(الزاي)

- ٦٠٠ عبد الله بن عباس زَجْرُهُ السحائب حتى تنتهي حيث أمرت
٣٦١ أنس بن مالك زوجكن أهلوكن ، وزوجني الله (القائلة زينب)

(السين)

- ٨٤ أبو هريرة السبتان بالسبة من الكبائر
٥٨٧ عبد الله بن حوالة سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة

(الشين)

- ٦١٩ أم سلمة شيراً
٤٩٠ أبو أمامة الباهلي شرُّ قتلى تحت أديم السماء
٥١٠ أبو هريرة شراك أو شراكان من نار
١١٨ أبو هريرة الشرك بالله ، والسحر ...
١١٥ أنس بن مالك الشرك بالله ، وقتل النفس ...
٥٠٥ علي بن أبي طالب شققه خمراً بين الفواطم

(الصاد)

- ٦١ أبو هريرة الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة

(الطاء)

- ٥٠٩،٥٠٦ ابن مسعود الطيرة شرك
٥٠٧ ابن مسعود الطيرة من الشرك

(الظاء)

- ٢٠٢ ابن عمر الظلم ظلماً يوم القيامة

(العين)

- ٧١٤ عمرو بن العاص عائشة (لما سئل عن أحب الناس إليه)
٦٨٥ أبي بن كعب عشرون ألفاً

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٥٨٧	عبد الله بن حوالة	عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه
٧٨٧	ابن مسعود	عليكم الإذن على أمهاتكم /ق
٧٨٧	ابن مسعود	عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم /ق

(الغين)

٧٣٦	أبو سعيد الخدري	غض البصر ، وكف الأذى
-----	-----------------	----------------------

(الفاء)

٦٨٣	عائشة	فإذا رأيتموهم فاعرفوهم
٧١٦	أسامة بن زيد	فاطمة بنت محمد (لما سئل عن أهله إليه)
٣٧٦	أنس بن مالك	فأوماً بجنصره ، قال : فساخ
٣٧٣	أبو هريرة	فحج آدم موسى
٣٧٦	أنس بن مالك	فحكاه النبي ﷺ فوضع جنصره على إبهامه فساخ الجبل
٣٧٦	أنس بن مالك	فساخ الجبل وخر موسى صعقاً
٦٠٧	عائشة	فيكم المغربون
٦٩٩	ابن عمر	فيما سقت السماء العشر

(القاف)

٣٢٤	أبو هريرة	قاتل الله يهوداً ، حرمت عليهم الشحوم
٧١٣	عائشة	القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث
١٧٤	بريدة بن الحصيب	القضاة ثلاثة
٤١١	علي بن أبي طالب	القضاة ثلاثة /ق
٧٩٥	عائشة	قل : الحمد لله

(الكاف)

٤٢١	ابن عمر	كان عمر يحلف : وأبي ، فنهاه رسول الله ﷺ
٦٣٦،٦٣٥	معاوية بن الحكم	كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك
٣٦٢،٣٦١	أنس بن مالك	كانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٨٤	إبراهيم النخعي	كانوا يرون أن الكبائر /ق
٦٨٤	المغيرة بن شعبة	كانوا يُسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قومهم
٨٢	علي بن أبي طالب	الكبائر : ... /ق
٨٢	ابن مسعود	الكبائر : إحدى عشرة /ق
٧٩	ابن مسعود	الكبائر : أربع /ق
١٢٠،٦١	عبد الله بن عمرو	الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ...
١١٦	أنس بن مالك	الكبائر : الإشراف بالله ، وقتل النفس ...
٧٩	ابن مسعود	الكبائر : ثلاث /ق
٨٠	الحسن البصري	الكبائر : ثمان /ق
٨٣	ابن مسعود وابن عباس	الكبائر : ما نهى الله عنه من أول سورة النساء
٢١٠	ابن مسعود	الكبير : بطر الحق وغمط الناس
٦٧	أبو هريرة	الكبيرة : كل ذنب أوجب الله عليه الحد في الدنيا /ق
	ابن عباس وسعيد بن جبيرة والحسن	الكبيرة : كل ذنب توعد عليه بالنار /ق
٦٦	البصري ومجاهد	
٦٨	ابن عباس	الكبيرة : ما فيها حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة /ق
١٨٧	أبو هريرة	كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك
٤٤٧	عبد الله بن عمرو	كفى بالمرء إثماً أن يجبس عمن يملك قوته
٤٤٧	عبد الله بن عمرو	كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت
٤٧٠	أبو هريرة	كل أمي معافاة إلا المجاهرين
٦٠	ابن عباس	كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة /ق
٥٩	ابن عباس	كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة /ق
١٦٠	جابر بن عبد الله	كل مسكر حرام
٣٩٣	ابن عباس	كل مصور في النار
٤٩٠	أبو أمامة الباهلي	كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء
٢٠٣	أبو ذر	كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء
٦٩٣	عمرو بن العاص	كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي

٦٥٨	معاذ بن جبل	كيف تقضي إذا عرض لك قضاء
(اللام)		
٧٧٤	عبد الله بن عمرو	لا ، إذا تكونون جميعاً
٦٣٦،٦٣٥	معاوية بن الحكم	لا تأتهم (الكهان)
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	لا تجادلوا في القرآن فإنّ جدالاً فيه كفر
٦٥٥	جابر بن عبد الله	لا تحدث الناس بتلعب الشيطان بك في منامك
٤٢٣	ابن عمر	لا تحلفوا بأبائكم
٣٢٥	أبو هريرة	لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود
٤٨٥	أبو هريرة	لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كافر
٢٧٢	أبو هريرة	لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ
٢٤١	ابن عباس	لا تسبوا أصحابي ، فمن سبهم فعليه لعنة الله
٢٣٧	أبو سعيد الخدري	لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم
٢٤٠	عائشة	لا تسبوا أصحابي ، لعن الله من سب أصحابي
٦٥٢	عائشة	لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين
٦٦١	معاذ بن جبل	لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم
٣٦٥	أبو هريرة	لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم
١٨٣	علي بن أبي طالب	لا تكذبوا علي ، فإنه من كذب علي فليلج النار
٥٠٢	حذيفة بن اليمان	لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
٤٠٧	ابن عباس	لا تلعن الريح فإنها مأمورة
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	لا تماروا في القرآن ، فإن المرء في القرآن كفر
٤٥٥	أبو هريرة	لا هجرة فوق ثلاث
٢٢٦	أبو سعيد الخدري	لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله عليه فيه مقال
٤٥٥	أبو هريرة	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
٥٤٠،٥٣٨،٥٢٠	أبو بكر الصديق	لا يدخل الجنة سيئ الملكة
٣٥٦،١٦١	أبو الدرداء	لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٢٩٠	جبير بن مطعم	لا يدخل الجنة قاطع رحم
٢١٠	ابن مسعود	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٤٨٨،٤٨٧	أبو ذر	لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق
٤٣١،٢١٥	ابن عمر	لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء
٤٣٣،٢٣٢	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده
٢٣٣	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه
٤٣٥	عبد الله بن عمرو	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به
٥٧٧	زيد بن خالد	لأن يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه
٥٣١	جابر بن عبد الله	لعن الله الذي وسمه
٣٢٥،١٨٠	عبد الله بن عمرو	لعن الله الراشي والمرتشي
١٦٢	أبو هريرة	لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده
٣٢٥	ابن مسعود	لعن الله المحلل والمحلل له
٤٩٧،٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من آوى محدثاً
١٦٥	ابن عباس	لعن الله من تولى غير موابيه
٤٤٩ ،٢٨٩،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من ذبح لغير الله
٤٤٩،٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من ذبح لغير الله
٢٤١	ابن عمر	لعن الله من سب أصحابي
١٦٥	ابن عباس	لعن الله من سب والده
٥١٩،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من عمل عمل قوم لوط
٢٨٩،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من غير تخوم الأرض
٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من غير منار الأرض
٥٣٠،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من كمّه أعمى عن السبيل
٤٤٩،٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من لعن والده
٥١٩،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من وقع على بهيمة
٢٦٥	ابن مسعود	لعن الله الواشمات والمستوشمات
٢٦٣	ابن عمر	لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٦٣٣	أسماء بنت أبي بكر	لعن الله الواصلة والموصولة
٣٢٥	أبو هريرة	لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فحملوها
٣٩٨	جابر بن عبد الله	لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله
١٧٩	عبد الله بن عمرو	لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي
٤٠٦	ابن عمر	لعن رسول الله ﷺ شارب الخمر وساقها
٢٦٢	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
٣٢٠	ابن مسعود	لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له
٢٦٨	ابن مسعود	لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموتشمة
٢٦١	ابن عباس	لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال
١٨٠	عبد الله بن عمرو	لعنة الله على الراشي والمرثي
٤٢٨	عائشة وابن عباس	لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
٣٩٩	ابن عمر	لُعِنَت الخمر على عشرة أوجه
٤٠٦	ابن عمر	لُعِنَت الخمر وشاربها /ق
١٩٩	بريدة بن الحبيب	لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له
٥٥١	ابن مسعود	لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق /ق
٥٤٩	أبو هريرة	لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام
٥٥٠	أبو هريرة	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس
٥٥٠	أبو هريرة	لقد هممت أن أمر فتيتي فيجمعوا حزماً من حطب
١٤٩	عمر بن الخطاب	لقد هممت أن أبعث رجلاً إلى هذه الأمصار /ق
٦٤٧	أبو هريرة	لم يبق من النبوة إلا المبشرات
٣٦٩،٣٦٠	أبو هريرة	لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش
٦٤٩	عائشة	لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك
٣٨٢	جندب بن عبد الله	لو كنت متخذاً من أمي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً
١٥٠	عمر بن الخطاب	لو الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه /ق
٥٧٦	أبو جهيم	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه
٥٧٦	زيد بن خالد	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٤٨٧، ٤٨٦	أبو ذر	ليس من رجل ادعى لغير أبيه
٢٨٤	ابن مسعود	ليس منا مَنْ لَطَمَ الخدود ، وشق الجيوب
٣٨٩	أبو هريرة	ليس منا من خبب امرأة على زوجها
٦٣٨	عائشة	ليسوا بشيء (الكهان)
١٤٥	عمر بن الخطاب	ليمت يهودياً أو نصرانياً رجل مات ولم يحج /ق
٧٧٤	أبو هريرة	لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتُ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ
٥٥٣	أبو هريرة وابن عمر	لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات

(الميم)

٨٧	ابن عباس	ما رأيت شيئاً أشبه باللمم /ق
٦٤٦	أبو الدرداء	ما سألتني عنها غيرك منذ أنزلت
١٥٦	ابن عمر	ما من أحد يشربها فيقبل الله له صلاة أربعين ليلة
٥١٣	معقل بن يسار	ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح
١٩٤	أسماء بنت أبي بكر	ما من شيء كنت لم أراه إلا قد رأيت في مقامي هذا
٥١٢	معقل بن يسار	ما من عبد يسترعيه الله رعية
٣٥١	ابن عمر	مثلكم ومثل أهل الكتائب كمثل رجل استأجر أجراً
٤٩٦	علي بن أبي طالب	المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا
٣١٥	أبو هريرة	المطل ظلم الغريم
٥٢٠	أبو بكر الصديق	ملعون من ضار مسلماً أو غرّه
٥٢٠	أبو بكر الصديق	ملعون من مكر بمسلم أو ضار به
٦٠٠	ابن عباس	ملك من الملائكة موكّل بالسحاب
١٣٤	أبو هريرة	من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته
٣٠٦	سليمان بن موسى الأشدق	من أبطل ميراثاً فرضه الله في كتابه
٤١٨، ٣٤٤	أبو هريرة	من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها
٤١٨	صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ	من أتى عرافاً فسأله عن شيء
٤١٨	صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ	من أتى عرافاً فصدقه بما يقول

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٤٩٦	علي بن أبي طالب	من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً
٤٨٤	سعد بن أبي وقاص وأبي بكر	من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه
٤٨٣	سعد بن أبي وقاص وأبي بكر	من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام
٤٨٧	أبو ذر	من ادعى قوماً ليس له فيهم نسب
٤٨٦، ٤٨٢	أبو ذر	من ادعى ما ليس له فليس منا
٣٨٨	ابن عباس	من استمع إلى حديث قومٍ وهم له كارهون
٥٣٣	أبو هريرة	من أشار إلى أخيه بحديدة ، فإن الملائكة تلعنه
١٤٥	عمر بن الخطاب	من أطاق الحج فلم يحج فسواء عليه يهودياً مات / ق
٧٣٠	معاذ بن أنس	من أعطى الله ، ومنع الله ، وأحب الله ، وأبغض الله
٣٩٧	ابن عمر	من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم تر
٤٦٥	المستورد بن شداد	من اكتسى بمسلم ثوباً
٥٢٥، ٤٦٥	المستورد بن شداد	من أكل بمسلم أكلة
٢٣٤، ٢١٨	عائشة	من التمس رضى الله بسخط الناس
٢٧٩	ابن عمر	من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا
٣٩٧، ٣٨٨	ابن عباس	من تحلم بحلم لم يره
٥٥٤	أبو الجعد الضمري	من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه
٥٥٩	جابر بن عبد الله	من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير عذر
٣٦٧	أبو هريرة	من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب
٣٣٦	أبو هريرة	من تعلم علماً مما يُبتغى به وجه الله
٦٢١، ٦١٨، ٦١٦	ابن عمر	من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة
٦١٩	ابن عمر	من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة
٤٥٨	ابن عمر	من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله
٢٤٠	عطاء بن أبي رباح	من حفظني في أصحابي كنت له يوم القيامة حافظاً
٤٢١	ابن عمر	من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك
٤٢٣	ابن عمر	من حلف بغير الله - فقال فيه قولاً شديداً -
٥٠٩، ٤٢٠	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد أشرك

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٤٢٠	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد كفر
٥٤٦	أبو هريرة	من حلف منكم فقال في حلفه : بالللات والعزى
٤٨١	ابن عمر	من خاصم في باطلٍ وهو يعلمه
٤٦٣	أبو هريرة	من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلُ أجور من تبعه
٤٨٨،٤٨٦	أبو ذر	من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك
٣٥٠	جندب بن عبد الله	من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أعفر لفلان
٤٦٤	أنس بن مالك	من رغب عن سنتي فليس مني
٢٩٩	أنس بن مالك	من زوى ميراثاً عن وارثه
٣٣١	أبو هريرة	من سئل عن علم فكتمه
٢٤٥	أبو سعيد الخدري	من سب أحداً من أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٥	أنس بن مالك	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٧	ابن عباس	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٦	ابن عمر	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٣٩	عطاء بن أبي رباح	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٧	معاذ بن جبل	من سب أصحابي وأصهارى فقد سبني
٢١٧	جندب بن عبد الله	من سمع سمع الله به
٣٩٣،٣٨٨	ابن عباس	من صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها
٣٩٣	ابن عباس	من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح
٥٢٥	أبو صرمة	من ضارَّ ضار الله به ، ومن شاقَّ شاق الله عليه
٤٣٠	أبو هريرة	من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب
٣٠١	ابن عباس	من عشق وعف وكتم ومات مات شهيداً
٥٦١،٢٩٩	أنس بن مالك	من فر من ميراث وارثه ، قطع الله ميراثه من الجنة
٥٤٦	أبو هريرة	من قال لصاحبه : تعال أقامرك فليصدق
٤٦٥	المستورد بن شداد	من قام بمسلم مقام سمعة
	سليمان بن موسى وعمران بن	من قطع ميراثاً فرضه الله
٢٩٩	سليم	

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٤٢٣	ابن عمر	من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله
٤٧٣	أنس بن مالك	من كان ذا لسانين في الدنيا
٤٧٧	عمار بن ياسر	من كان ذا وجهين في الدنيا
٣٣١	أبو هريرة	من كتم علماً ...
١٨٤	علي بن أبي طالب	من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
٥٠١	أنس بن مالك	من لبس الحرير في الدنيا ، فلن يلبسه في الآخرة
٥٤٨، ٣١٩	بريدة بن الحصيب	من لعب بالنردشير فكأتما صبغ يده في لحم خنزير ودمه
٤٠٧	ابن عباس	من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه
١٥٠	عمر بن الخطاب	من لم يكن حج ، فليحج العام / ق
١٣٧	عبد الرحمن بن سابط	من مات ولم يحج ، لم يمنعه من ذلك مرض حابس
١٥٠	عمر بن الخطاب	من مات وهو موسر لم يحج ، فليمت على أي حال / ق
١٤٣	علي بن أبي طالب	من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج
٤٥١	أبو خراش السلمي	من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه
٤٥٠	أبو خراش السلمي	من هجر أخاه المسلم سنة فهو كقتله
٢١٦	جندب بن عبد الله	من يُسْمَعُ يُسْمَعُ الله به
٤٢١	عمر بن الخطاب	مه ، إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك

(النون)

٢١٢	أبو مالك الأشعري	النائحة إذا لم تتب قبل موتها
٧٦٥	عائشة	نعم (لمن سأله : هل له أجر إن تصدق عن أمه)
٧٨٥	عطاء بن يسار	نعم (لمن سأله : هل يستأذن على أمه)
٧٨٦	زيد بن أسلم	نعم ، أتحب أن تراها عريانة ؟
٧٨٩	عكرمة مولى ابن عباس	نعم ، استأذن على أمك / ق
٧٨٩	عمر بن الخطاب	نعم ، استأذن عليها / ق
٧٨٩	الحسن البصري	نعم ، استأذن عليهما / ق
٧٨٨	حذيفة بن اليمان	نعم ، إنك إن لم تفعل رأيت منها ما تكره / ق

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٧٦٠	أبو أسيد الساعدي	نعم ، خصال أربع : الصلاة عليهما والاستغفار لهما
٥٣٩	أبو بكر الصديق	نعم ، فأكرمهم ككرامة أولادكم
٧٨٧	ابن مسعود	نعم ، ما على كل أحيانها تحت أن تراها /ق
٥٣٢	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه
٢٦٥	ابن مسعود	نهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة
٣١٣	عتبة السلمي	نهى النبي ﷺ عن جز أذنان الخيل ونواصيها وأعرافها

(الهاء)

٤٥١	أبو خراش السلمي	هجر المؤمن سنة كدمه
٣٧٦	أنس بن مالك	هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر -
٦٠٧	عائشة	هل رؤي فيكم المغربون ؟
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	هل لك من أم ؟
٧٥٢	عبد الله بن عمرو	هل من والديك أحد حي ؟
٧٦٩	أبو أمامة الباهلي	هما جنتك ونارك
٨١	عمير بن قتادة الليثي	هن تسع
٨١	عمير بن قتادة الليثي	هن سبع
٥٩٥	معاوية بن حيدة	ههنا ، ونحا بيده نحو الشام
٦١١	جابر بن سليم	ههنا اتزر
١٥٣	أبو أمامة الباهلي	هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم
٢٧٩،١٦٣	أبو أمامة الباهلي	هؤلاء الزانون والزواني
٨٥	ابن عباس	هي إلى سبعمئة أقرب /ق
٨٥	ابن عباس	هي إلى سبعين أقرب /ق
٦٣٩	عبادة بن الصامت	هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له
٦٤٦	أبو الدرداء	هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له
٧٣٢	أبو هريرة	هي في الجنة
٧٣٢	أبو هريرة	هي في النار

(الواو)

٦٩٨	أبو هريرة	وآدم بين الروح والجسد
٧٠٠	ميسرة الفجر	وآدم بين الروح والجسد
٣٦٥	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم
٣٢٩	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها
٣٧٦	أنس بن مالك	وضع إبهامه على قريب من طرف أنملة خنصره
٧٥٠	عائشة	ولد الرجل من كسبه ، من أطيب كسبه
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	ويحك أحية أمك ؟
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	ويحك الزم رجلها فثم الجنة
٤٢٠	ابن عمر	ويحك لا تفعل /ق

(الياء)

٣٩٥	عائشة	يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة
٤٨٠	عائشة	يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٤٧٩	عائشة	يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة
٤٨٠	عائشة	يا عائشة إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُونَ اتقاءً ألسنتهم
١٩٧	المسيب بن حزن	يا عم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها
٤٨٩	علي بن أبي طالب	يأتي في آخر الزمان قومٌ حُذِّتْ الأَسنان سفهاء الأحلام
٣٨٧	ابن عمر	يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٧٩١	أبو أيوب الأنصاري	يتكلم الرجل بتسيحة وتكبيرة وتحميدة ويتحنح
٦١٨	أم سلمة	يرخين ذراعاً لا يزدن عليه
٦٢٦،٦٢٢،٦١٨	أم سلمة	يرخين شبراً
٧٨٧	ابن مسعود	يستأذن الرجل على أبيه وأمه وأخيه وأخته /ق
٧٨٩	سعيد بن المسيب	يستأذن الرجل على أمه /ق
٧٨٨	جابر بن عبد الله	يستأذن الرجل على ولده وأمه /ق
٧٨٠	معاوية بن حيدة	يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا لبس

فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف

٣٨٦	ابن عمر	يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة
٢٥٦	ابن عباس	يُعذَّبَان ، وما يُعذَّبَان في كبير ، وإنه لكبير
٥٠١	ابن عباس	يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده
١٣٥	أبو هريرة	يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع
٣٧١	أبو هريرة	ينزل ربنا تبارك وتعالى كلَّ ليلة إلى سماء الدنيا
٥٣٤	أسامة بن زيد	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أفتاب

فهرس الأحاديث والآثار على المسانيد

رقم الصفحة	طرف الحديث
	(إبراهيم النخعي)
٨٤	كانوا يرون أن الكبائر /ق
	(أبي بن كعب)
٧٠٦	إني لفي صحراء ابن عشر سنين وأشهر
٦٨٥	عشرون ألفاً
	(أسامة بن زيد)
٧١٦	أتدري ما جاء بهما ؟
٧١٦	أحب أهلي إلي من أنعم الله عليه وأنعمت عليه
٧١٦	إن علياً سبقك بالهجرة
٧١٦	فاطمة بنت محمد (لما سئل عن أحب أهله إليه)
٥٣٤	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب
	(أسماء بنت أبي بكر)
٦٣٣	لعن الله الواصلة والموصولة
١٩٤	ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا
	(أنس بن مالك)
٣٦٣	أتيت بالبراق
١١٦	أكبر الكبائر : الإشراف بالله ، وقتل النفس
٨٠	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟
٢٥٠	أن ناسا من عُكل وعُرينة قدموا المدينة على النبي ﷺ
١١٦	الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ...
٢٠٧	إنكم سترون بعدي أثره ، فاصبروا

فهرس الأحاديث والآثار على المسانيد

- ٧٦ إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر /ق
٢٥١ إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء
٣٦٢ اتق الله وأمسك عليك زوجك
٥٦٧ الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب
٧٢١ الحسن والحسين (لما سئل عن أحب أهل بيته إليه)
٢٠٧ دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين
١١٥،٨٠ ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ، أو سئل عن الكبائر
٣٦١ زوجكن أهلوكن ، وزوجني الله (القائلة : زينب أم المؤمنين)
١١٥ الشرك بالله ، وقتل النفس ...
٣٧٦ فأوماً بخنصره ، قال : فساخ
٣٧٦ فحكاه النبي ﷺ فوضع خنصره على إبهامه فساخ الجبل
٣٧٦ فساخ الجبل وخر موسى صعقاً
٣٦٢،٣٦١ كانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ
١١٦ الكبائر : الإشراف بالله ، وقتل النفس ...
٤٣٣،٢٣٢ لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده
٢٣٣ لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه
٤٦٤ من رغب عن سنتي فليس مني
٢٩٩ من زوى ميراثاً عن وارثه
٢٤٥ من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٥٦١،٢٩٩ من فر من ميراث وارثه ، قطع الله ميراثه من الجنة
٤٧٣ من كان ذا لسانين في الدنيا
٥٠١ من لبس الحرير في الدنيا ، فلن يلبسه في الآخرة
٣٧٦ هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر -
٣٧٦ وضع إبهامه على قريب من طرف أملة خنصره

(بريدة بن الحصيب)

- ٥٤٨،٣١٩ من لعب بالتردشير فكأتما صبغ يده في لحم خنزير ودمه
١٧٤ القضاة ثلاثة
١٩٩ لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له

(جابر بن سليم)

- ٦١٢ ارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين
٦١٢ إياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة
٦١١ ههنا اتزر

(جابر بن عبد الله)

- ٦٥٣ أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس
٥٣١ أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها
٧٤٥ أنت ومالك لأبيك
١٦٠ أو مسكر هو ؟
١٣٢ إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
١٦٠ إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر
٢٤٨ إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون فلا تسبهم
٤٤٥ إياكم والظلم
٤٤٥ اتقوا الشح
٤٤٥،٢٠٢ اتقوا الظلم
١٣٢ بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
١٦٠ كل مسكر حرام
٦٥٥ لا تحدث الناس بتلعب الشيطان بك في منامك
٥٣١ لعن الله الذي وسمه
٣٩٨ لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله
٥٥٩ من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير عذر

- ٥٣٢ نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه
٧٨٨ يستأذن الرجل على ولده وأمه /ق
(جبير بن مطعم)
٢٩٠ لا يدخل الجنة قاطع رحم
(جرير بن عبد الله)
٣٢٨ أيما عبدٍ أبق ، فقد برئت منه الذمة
٣٢٨ إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
(جندب بن عبد الله)
٣٥٠ أن رجلاً قال : والله لا يغفر الله لفلان
٣٨٢ إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
٣٨٢ لو كنت متخذاً من أمي خليلاً لآخذت أبا بكر خليلاً
٣٥٠ من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان
٢١٧ من سمع سمع الله به
٢١٦ من يسمع يسمع الله به
(حذيفة بن اليمان)
٤٣٤ تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً
٥٠٣ الذهب والفضة والحريير والديباج ، هي لهم في الدنيا
٥٠٢ لا تلبسوا الحريير ولا الديباج
٧٨٨ نعم ، إنك إن لم تفعل رأيت منها ما تكره /ق
(الحسن البصري)
٨٠ الكبائر : ثمان /ق
٦٦ الكبيرة : كل ذنب توعد عليه بالنار /ق
٧٨٩ نعم ، استأذن عليهما /ق

(خولة الأنصارية)

- ٢٠٨ إن الدنيا حلوة خضرة
٢٠٨ إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق
٢٠٨ إن هذا المال خضرة حلوة

(دحية الكلبي)

- ٦٧١ إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون

(زيد بن أسلم)

- ٧٨٦ أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أستأذن على أمي ؟
٧٨٦ نعم ، أتحب أن تراها عريانة ؟

(زيد بن خالد)

- ٥٧٧ لأن يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه
٥٧٦ لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه

(سعد بن أبي وقاص)

- ٤٨٤ من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه
٤٨٣ من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام

(سعيد بن المسيب)

- ٧٨٩ يستأذن الرجل على أمه /ق

(سعيد بن جبير)

- ٦٦ الكبيرة : كل ذنب توعد عليه بالنار /ق

(سليمان بن موسى الأشدق)

- ٣٠٦ من أبطل ميراثاً فرضه الله في كتابه
٢٩٩ من قطع ميراثاً فرضه الله

(سمرة بن جندب)

- ٢٧٩،١٦٣ أما الرجال والنساء العراة
١٦٣ إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني
٣٩٨ رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة

(عائشة)

- ٦٤٩ أريته في المنام وعليه ثياب بيض
٦٥٢ أشعرت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين
٧٦٥ أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أُمِّي افْتُلِّتَتْ نَفْسُهَا
٦٨٢ إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
٧٣٥ إلى أقربهما منك باباً
٧٤٨ إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه
٤٨٠ إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٤٧٩ إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة
٤٨٠ إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ أَلْسِنَتِهِمْ
٤٧٩ ائذنوا له ، فلبس ابن العشيرة
٦٠٧ الذين يشترك فيهم الجن
٢٠١ اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم
٦٣٨ تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني
٦٨٣ فإذا رأيتموهم فاعرفوهم
٦٠٧ فيكم المغرَّبون
٧١٣ القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث
٧٩٥ قل : الحمد لله
٢٤٠ لا تسبوا أصحابي ، لعن الله من سب أصحابي
٦٥٢ لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين
٤٢٨ لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم

- ٦٤٩ لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك
- ٦٣٨ ليسوا بشيء (الكهان)
- ٢٣٤، ٢١٨ من التمس رضى الله بسخط الناس
- ٧٦٥ نعم (لمن سأله : هل له أجر إن تصدق عن أمه)
- ٦٠٧ هل رؤي فيكم المغربون ؟
- ٧٥٠ ولد الرجل من كسبه ، من أطيب كسبه
- ٣٩٥ يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة
- ٤٨٠ يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
- ٤٧٩ يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة
- ٤٨٠ يا عائشة إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُونَ اتقاء ألسنتهم
- (عبادة بن الصامت)
- ٦٣٩ هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرى له
- (عبد الرحمن بن سابط)
- ١٣٧ من مات ولم يحج ، لم يمنعه من ذلك مرض حابس
- (عبد الله بن حوالة)
- ٥٨٧ سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة
- ٥٨٧ عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه
- (عبد الله بن عباس)
- ٤٠٧ أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ
- ٧٦٦ أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر
- ٦٤٧ أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا
- ٣٩٤ إن الله تعالى يعذب المصورين بما صوروا
- ٤٩٩ إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض
- ٦٠٠ اشتكى عرق النساء

- ١٦٩ اقتلوا الفاعل والمفعول به
- ٥١٤ حَرَّم من النسب سبع ، ومن الصَّهر سبع /ق
- ٦٠٠ زَجَرُهُ السحائب حتى تنتهي حيث أمرت
- ٨٣ الكبائر : ما نهى الله عنه من أول سورة النساء
- ٦٦ الكبيرة : كل ذنب توعد عليه بالنار /ق
- ٦٨ الكبيرة : ما فيها حدٌ في الدنيا أو وعيد في الآخرة /ق
- ٦٠ كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة /ق
- ٥٩ كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة /ق
- ٣٩٣ كل مصور في النار
- ٢٤١ لا تسبوا أصحابي ، فمن سبهم فعليه لعنة الله
- ٤٠٧ لا تلعن الريح فإنها مأمورة
- ١٦٥ لعن الله من تولى غير مواليه
- ٤٤٩،٢٨٩،١٦٥ لعن الله من ذبح لغير الله
- ١٦٥ لعن الله من سب والده
- ٥١٩،١٦٥ لعن الله من عمل عمل قوم لوط
- ٢٨٩،١٦٥ لعن الله من غير تخوم الأرض
- ٥٣٠،١٦٥ لعن الله من كمَّه أعمى عن السبيل
- ٥١٩،١٦٥ لعن الله من وقع على بهيمة
- ٢٦٢ لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
- ٢٦١ لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال
- ٤٢٨ لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
- ٨٧ ما رأيت شيئاً أشبه باللمم /ق
- ٦٠٠ ملك من الملائكة مُوكَّل بالسحاب
- ٣٨٨ من استمع إلى حديث قومٍ وهم له كارهون
- ٣٩٧،٣٨٨ من تحلم بحلم لم يره
- ٢٤٧ من سب أصحابي فعليه لعنة الله

- ٣٩٣، ٣٨٨ من صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها
٣٩٣ من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح
٣٠١ من عشق وعف وكرم ومات مات شهيداً
٤٠٧ من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه
٨٥ هي إلى سبعمائة أقرب /ق
٨٥ هي إلى سبعين أقرب /ق
٢٥٦ يُعذَّبَان ، وما يُعذَّبَان في كبير ، وإنه لكبير
٥٠١ يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده

(عبد الله بن عمر)

- ٥٢٨ أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو
٢٤٦ إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي
١٥٦ إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره
٧٦٨ إن من أبر البر صلة الرجل أهل وُدّ أبيه بعد أن يولي
٦١٦ إنك لست تصنع ذلك خيلاء
٦١٦ إنك لست ممن يفعله خيلاء
٤٢١ إنها شرك
٤٢١ إنها كانت يمينا عمر فنهاه النبي ﷺ
١٣٦ بُنيَ الإسلام على خمس
٢٥٣ ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة
٢٦٢، ٢٥٢ ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم
٣٩٩، ٣٤٨ ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة
٢٠٢ الظلم ظلمات يوم القيامة
٦٩٩ فيما سقت السماء العشر
٤٢١ كان عمر يحلف : وأبي ، فنهاه رسول الله ﷺ
٤٢٣ لا تحلفوا بأبائكم

- ٤٣١،٢١٥ لا ينظر الله إلى من جرَّ ثوبه خيلاء
- ٢٤١ لعن الله من سب أصحابي
- ٢٦٣ لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة
- ٤٠٦ لعن رسول الله ﷺ شارب الخمر وساقياها
- ٣٩٩ لُعِنَت الخمر على عشرة أوجه
- ٤٠٦ لُعِنَت الخمر وشاربها /ق
- ٥٥٣ لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات
- ١٥٦ ما من أحد يشربها فيقبل الله له صلاة أربعين ليلة
- ٣٥١ مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراء
- ٣٩٧ من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم ترَ
- ٢٧٩ من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا
- ٦٢١،٦١٨،٦١٦ من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة
- ٦١٩ من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة
- ٤٥٨ من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله
- ٤٢١ من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك
- ٤٢٣ من حلف بغير الله - فقال فيه قولاً شديداً -
- ٥٠٩،٤٢٠ من حلف بغير الله فقد أشرك
- ٤٢٠ من حلف بغير الله فقد كفر
- ٤٨١ من خاصم في باطلٍ وهو يعلمه
- ٢٤٦ من سب أصحابي فعليه لعنة الله
- ٤٢٣ من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله
- ٤٢٠ ويحك لا تفعل /ق
- ٣٨٧ يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
- ٣٨٦ يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة

(عبد الله بن عمرو بن العاص)

- ٥٣٤،٣٤٢ أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
- ٧٥٢ ألك والدان ؟
- ٧٣٨ أنت ومالك لأبيك
- ٥٨٤ أين السائل عن الهجرة ؟
- ٥٨٣ إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر
- ١١٩ الإشراف بالله
- ١٨٦ إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد
- ٧٣٨ إن أولادكم من أطيب كسبكم
- ٧٥٢ ارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما
- ٥٣٥ خرج علينا رسول الله ﷺ محمراً وجهه ونحن نتمارى
- ٥٣٥ دعوا المرء في القرآن
- ٦٤٦ الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن
- ١٢٠،٦١ الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ...
- ٤٤٧ كفى بالمرء إثماً أن يخبس عمَّن يملك قوته
- ٤٤٧ كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت
- ٧٧٤ لا ، إذا تكونون جميعاً
- ٥٣٥ لا تجادلوا في القرآن فإن جدالاً فيه كفر
- ٥٣٥ لا تماروا في القرآن ، فإن المرء في القرآن كفر
- ٤٣٥ لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به
- ٣٢٥،١٨٠ لعن الله الراشي والمرثي
- ١٧٩ لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي
- ١٨٠ لعنة الله على الراشي والمرثي
- ٧٥٢ هل من والديك أحد حي ؟

(عبد الله بن مسعود)

- ٢٣٤،١٦٣،١٢٢ أن تجعل لله نداً وهو خلقك
- ٧٨٧ إذا دخل أحدكم على أهله فليستأذن / ق
- ٢١٠ إن الله جميل يحب الجمال
- ٦٠٦ إن الله عز وجل لم يمسخ قوماً
- ٦٠٥ إن الله عز وجل لم يهلك قوماً
- ٦٠٥ إن الله لم يلعن قوماً قط فمسخهم فكان لهم نسل
- ٧٨٧ إن عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم / ق
- ٦٩٦ إن من ورائكم أيام الصبر
- ٥٠٩،٥٠٦ الطيرة شرك
- ٥٠٧ الطيرة من الشرك
- ٧٨٧ عليكم الإذن على أمهاتكم / ق
- ٧٨٧ عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم / ق
- ٨٢ الكبائر : إحدى عشرة / ق
- ٧٩ الكبائر : أربع / ق
- ٧٩ الكبائر : ثلاث / ق
- ٨٣ الكبائر : ما نهى الله عنه من أول سورة النساء
- ٢١٠ الكبير : بطل الحق وغمط الناس
- ٢١٠ لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
- ٣٢٥ لعن الله المحلل والمحلل له
- ٢٦٥ لعن الله الواشمات والمستوشمات
- ٣٢٠ لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له
- ٢٦٨ لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموتشمة
- ٥٥١ لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق / ق
- ٢٨٤ ليس منا من لطم الخدود ، وشق الجيوب
- ٧٨٧ نعم ، ما على كل أحيائها تحت أن تراها / ق

- ٢٦٥ نهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة
٧٨٧ يستأذن الرجل على أبيه وأمه وأخيه وأخته /ق
(عتبة السلمي)
٣١٣ نهى النبي ﷺ عن جز أذنان الخيل ونواصيها وأعرافها
(عتبة بن غزوان)
٦٩٥ إن وراءكم أيام الصبر
(عطاء بن أبي رباح)
٢٤٠ من حفظني في أصحابي كنت له يوم القيامة حافظاً
٢٣٩ من سب أصحابي فعليه لعنة الله
(عطاء بن يسار)
٧٨٥ استأذن عليها ، أتحب أن تراها عريانة ؟
٧٨٥ نعم (لمن سأله : هل يستأذن على أمه ؟)
(عكرمة مولى عبد الله بن عباس)
٧٨٩ نعم ، استأذن على أمك /ق
(علي بن أبي طالب)
٥٠٥ إنما بعثت بها إليك لتشققها خمرأ بين النساء
٦٧٥ إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
٥٠٥ إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٥٠٥ شققه خمرأ بين الفواطم
٤١١ القضاة ثلاثة /ق
٨٢ الكبائر : ... /ق
١٨٣ لا تكذبوا علي ، فإنه من كذب علي فليج النار
٤٩٧،٢٨٩ لعن الله من آوى محدثاً

فهرس الأحاديث والآثار على المسانيد

- ٤٤٩، ٢٨٩ لعن الله من ذبح لغير الله
٢٨٩ لعن الله من غير منار الأرض
٤٤٩، ٢٨٩ لعن الله من لعن والده
٤٩٦ المدينة حراماً ما بين عائر إلى كذا
٤٩٦ من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً
١٨٤ من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
١٤٣ من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج
٤٨٩ يأتي في آخر الزمان قومٌ حُذِّثوا الأسنان سفهاء الأحلام

(عمار بن ياسر)

- ٤٧٧ من كان ذا وجهين في الدنيا

(عمر بن الخطاب)

- ١٤٩ لقد هممت أن أبعث رجلاً إلى هذه الأمصار /ق
١٥٠ لو الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه /ق
١٤٥ ليمت يهودياً أو نصرانياً رجل مات ولم يحج /ق
١٤٥ من أطاق الحج فلم يحج فسواءً عليه يهودياً مات /ق
١٥٠ من لم يكن حج ، فليحج العام /ق
١٥٠ من مات وهو موسر لم يحج ، فليمت على أي حال /ق
٤٢١ مه ، إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك
٧٨٩ نعم ، استأذن عليها / ق

(عمران بن سليم)

- ٢٩٩ من قطع ميراثاً فرضه الله

(عمرو بن العاص)

- ٦٧٠ إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران
٧١٤ عائشة (لما سئل عن أحب الناس إليه)

- ٦٩٣ كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي
- (عمير بن قنادة الليثي)
- ٨١ تسع ، أعظمهن الإشراف بالله ...
- ٨١ هن تسع
- ٨١ هن سبع
- (عويم بن ساعدة)
- ٢٤٥ إن الله اختارني واختار لي أصحاباً
- (الفضل بن عباس)
- ٥٦٢ إياكم والغلو
- (قرة بن إياس)
- ٥١٥ أن رسول الله ﷺ بعث أباه إلى رجل عرس بامرأة أبيه
- ٥١٥ بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه
- (مجاهد)
- ٦٦ الكبيرة : كل ذنب توعد عليه بالنار /ق
- (مروان بن الحكم)
- ١٩٠ اكتب باسمك اللهم
- ١٩٠ اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
- (المستورد بن شداد)
- ٤٦٥ من اكتسى بمسلم ثوباً
- ٥٢٥، ٤٦٥ من أكل بمسلم أكلة
- ٤٦٥ من قام بمسلم مقام سمعة

(المسور بن مخرمة)

- ١٩٠ اكتب باسمك اللهم
١٩٠ اكتب بسم الله الرحمن الرحيم

(المسيب بن حزن)

- ١٩٧ يا عم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها

(المطلب بن حنطب)

- ١١٢ أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع
١١٢ أن يذكر الرجل بما هو فيه من خلقة

(معاذ بن أنس)

- ٧٢٨ أفضل الإيمان ، أن تحب الله ، وتبغض الله
٧٣٠ من أعطى الله ، ومنع الله ، وأحب الله ، وأبغض الله

(معاذ بن جبل)

- ٦٦٢ اجتهد رأيك
٦٥٨ استدقّ الدنيا وعظم في عينيك ما عند الله
٦٥٨ بكتاب الله
٦٥٨ الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله
٦٥٨ كيف تقضي إذا عرض لك قضاء
٦٦١ لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم
٢٤٧ من سب أصحابي وأصهاري فقد سني

(معاوية بن جاهمة)

- ٧٥٣ الزمها فإن الجنة عند رجليها
٧٥٣ هل لك من أم ؟
٧٥٣ ويحك أحية أملك ؟

- ٧٥٣ ويحك الزم رجلها فثم الجنة
- (معاوية بن الحكم)
- ٦٣٦،٦٣٥ ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم
- ٦٣٦،٦٣٥ كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك
- ٦٣٦،٦٣٥ لا تأتهم (الكهان)
- (معاوية بن حيدة)
- ٧٨٢ أتت حرتك أنى شئت ، وأطعمها إذا طعمت
- ٥٩٥ ههنا ، ونحا بيده نحو الشام
- ٧٨٠ يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا لبس
- (معقل بن يسار)
- ٥١٣ أيما راع استرعي رعية فغشها فهو في النار
- ٥١٣ ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح
- ٥١٢ ما من عبد يسترعيه الله رعية
- (المغيرة بن شعبة)
- ٦٨٤ إنهم كانوا يُسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم
- ٦٨٤ كانوا يُسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قومهم
- (ميسرة الفجر)
- ٧٠٠ وآدم بين الروح والجسد
- (أبو أسيد الساعدي)
- ٧٦٠ نعم ، خصال أربع : الصلاة عليهما والاستغفار لهما
- (أبو أمامة الباهلي)
- ١٥٣ بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان فأخذا بضبعي

- ٧٠٣ دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى
٤٩٠ شرُّ قتلى تحت أديم السماء
٤٩٠ كلاب النار شرُّ قتلى تحت أديم السماء
٧٦٩ هما جنتك ونارك
١٥٣ هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم
٢٧٩،١٦٣ هؤلاء الزانون والزواني

(أبو أيوب الأنصاري)

- ٧٩١ يتكلم الرجل بتسيحة وتكبيرة وتحميدة ويتنحج

(أبو بكر الصديق)

- ٥٤٠،٥٣٨،٥٢٠ لا يدخل الجنة سيئ الملكة
٥٢٠ ملعون من ضار مسلماً أو غرّه
٥٢٠ ملعون من مكر بمسلم أو ضارّ به
٥٣٩ نعم ، فأكرمهم ككرامة أولادكم

(أبو بكر)

- ٧٩ ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟
٧٩ الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ...
٤٨٤ من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه
٤٨٣ من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام

(أبو ثعلبة الخشني)

- ٦٨٨ ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً

(أبو الجعد الضمري)

- ٥٥٤ من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه

(أبو جهيم)

٥٧٦ لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه

(أبو خراش السلمي)

٤٥١ من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه

٤٥٠ من هجر أخاه المسلم سنة فهو كقتله

٤٥١ هجر المؤمن سنة كدمه

(أبو الدرداء)

٤١٢ إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء

٣٥٦،١٦١ لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر

٦٤٦ ما سألتني عنها غيرك منذ أنزلت

٦٤٦ هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

(أبو ذر)

٧٢٤ أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟

٢٠٣ أو لا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟

٧٢٤ إن أحب الأعمال إلى الله عز وجل ، الحب في الله

٤٣١،٣٤٧ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم

٧٢٤ الحب في الله ، والبغض في الله

٢٠٣ كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء

٤٨٨،٤٨٧ لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق

٤٨٧،٤٨٦ ليس من رجل ادعى لغير أبيه

٤٨٧ من ادعى قوماً ليس له فيهم نسب

٤٨٦،٤٨٢ من ادعى ما ليس له فليس منا

٤٨٨،٤٨٦ من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك

(أبو سعيد الخدري)

- ٢٢٦ ألا لا يمنعن رجلاً مخافة الناس أن يقول الحق إذا علمه
٥٧٥ إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه
٧٣٦ إياكم والجلوس في الطرقات
٧٣٦ غض البصر ، وكف الأذى
٢٣٧ لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم
٢٢٦ لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله عليه فيه مقال
٢٤٥ من سب أحداً من أصحابي فعليه لعنة الله

(أبو شريح العدوي)

- ٤٩٨ إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم
٤٩٨ إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس

(أبو صرمة)

- ٥٢٥ من ضارَّ ضار الله به ، ومن شاقَّ شاق الله عليه

(أبو العالية)

- ٤٠٨ أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ فلعنها

(أبو مالك الأشعري)

- ٢٨٣، ٢٧٠، ٢١٢ أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن
٢١٢ النائحة إذا لم تتب قبل موتها

(أبو مسعود البدري)

- ٥٤٢ أما لو لم تفعل للفتك النار ، أو لمستك النار
٥٤٢ اعلم أبا مسعود ، الله أقدرُ عليك منك عليه

(أبو موسى الأشعري)

- ٢٨٧ أنا بريء ممن حلق ، وسلق ، وخرق

- ٢٨٧ برى رسول الله ﷺ من الصالقة والحالقة والشاقة
- (أبو هريرة)
- ١١٠ أتدرون ما الغيبة ؟
- ٣٥٤ أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه
- ٥٥٠ أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات
- ٢٧٣ أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم
- ٣٨٣ إذا أحب الله عبداً نادى جبريل
- ٣٢٩ إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها
- ٣٢٩ إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأتته
- ٧٩٨ إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله
- ٧٦٤ إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث
- ٨٧ إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا
- ٣٧٠ إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق
- ٣٤٠ إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه
- ٢٩٢ إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة
- ٢٩٢ إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة
- ٤٧١ إنَّ شرَّ الناس ذو الوجهين
- ٤٦٢ إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
- ٥٦٧ إياكم والحسد
- ٢٨٣،٢٧٠ اثنتان في الناس هما بهم كفر
- ٤١٩،٤١٨،٣٩٨،١٣٠،١١٨،٨٥،٨٤،٨٠ اجتنبوا السبع الموبقات
- ٣٨٥،٣٧٣ احتج آدم وموسى
- ٥١٠ بلِّ والذي نفسي بيده إنَّ الشملة التي أصابها
- ٦٩٨ بين خلق آدم ونفخ الروح فيه
- ٤٣٢ بينما رجلٌ يتبختر ، يمشي في برديه

- ٤٣٢، ٢١٣ بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه
- ٣٤٢، ٣٢٦ ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
- ٥٤٤ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
- ٣٥٥ جاء مشركوا قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر
- ١١٠ ذكرك أخاك بما يكره
- ٦٤٧ الرؤيا الصالحة
- ٨٤ السبتان بالسببة من الكبائر
- ٥١٠ شراك أو شراكا من نار
- ١١٨ الشرك بالله ، والسحر ...
- ٦١ الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة
- ٣٧٣ فحج آدم موسى
- ٣٢٤ قاتل الله يهوداً ، حرمت عليهم الشحوم
- ٦٧ الكبيرة : كل ذنب أوجب الله عليه الحد في الدنيا /
- ١٨٧ كذبي ابن آدم ولم يكن له ذلك
- ٤٧٠ كل أمي معافاة إلا المجاهرين
- ٣٢٥ لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود
- ٤٨٥ لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كافر
- ٢٧٢ لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ
- ٣٦٥ لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم
- ٤٥٥ لا هجرة فوق ثلاث
- ٤٥٥ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
- ١٦٢ لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده
- ٣٢٥ لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فحملوها
- ٥٤٩ لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام
- ٥٥٠ لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس
- ٥٥٠ لقد هممت أن أمر فتيتي فيجمعوا حزماً من حطب

- ٦٤٧ لم يبق من النبوة إلا المبشرات
- ٣٦٩، ٣٦٠ لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش
- ٣٨٩ ليس منا من خبب امرأة على زوجها
- ٧٧٤ لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ
- ٥٥٣ لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات
- ٣١٥ المطل ظلم الغريم
- ١٣٤ من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته
- ٤١٨، ٣٤٤ من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها
- ٥٣٣ من أشار إلى أخيه بحديدة ، فإن الملائكة تلعنه
- ٣٦٧ من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب
- ٣٣٦ من تعلم علماً مما يُبتغى به وجه الله
- ٥٤٦ من حلف منكم فقال في حلفه : باللات والعزى
- ٤٦٣ من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلُ أجور من تبعه
- ٣٣١ من سُئِل عن علم فكتمه
- ٤٣٠ من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب
- ٥٤٦ من قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق
- ٣٣١ من كتم علماً ...
- ٧٣٢ هي في الجنة
- ٧٣٢ هي في النار
- ٦٩٨ وآدم بين الروح والجسد
- ٣٦٥ والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم
- ٣٢٩ والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها
- ١٣٥ يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع
- ٣٧١ ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا

(أم سلمة)

- ٦٢٦ أن رسول الله ﷺ رخص للنساء أن يرخين شبراً
٦١٩ ترخي شبراً
٦١٩ شبراً
٦١٨ يرخين ذراعاً لا يزدن عليه
٦٢٦،٦٢٢،٦١٨ يرخين شبراً

(أم العلاء)

- ٦٥٧ ذاك عمله يجري له

(خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ)

- ٧١٢ استرضعت في بني سعد بن بكر
٧١٢ بينا أنا في بهم لنا ، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض
٧٠٤ دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى

(صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ)

- ٤١٨ من أتى عرافاً فسأله عن شيء
٤١٨ من أتى عرافاً فصدقه بما يقول

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

رقم الصفحة	الراوي	طرف الحديث
(الأدب والاستئذان)		
١١٠	أبو هريرة	أتدرون ما الغيبة ؟
٤٤٥	جابر بن عبد الله	اتقوا الشح
٤٤٥، ٢٠٢	جابر بن عبد الله	اتقوا الظلم
٧٨٧	ابن مسعود	إذا دخل أحدكم على أهله فليستأذن / ق
٧٩٨	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله
٧٨٥	عطاء بن يسار	استأذن عليها ، أتجب أن تراها عريانة ؟
٥٣١	جابر بن عبد الله	أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها
٤٨٠	عائشة	إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
١١٢	المطلب بن حنطب	أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع
٧٨٦	زيد بن أسلم	أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أستأذن على أمي ؟
٤٠٧	ابن عباس	أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ
٤٠٨	أبو العالية	أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ فلعنها
٤٧١	أبو هريرة	إن شر الناس ذو الوجهين
٤٧٩	عائشة	إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة
٤١٢	أبو الدرداء	إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء
٧٨٧	ابن مسعود	إن عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم / ق
٤٨٠	عائشة	إن من شرار الناس الذين يُكرّمون اتقاءً ألسنتهم
١١٢	المطلب بن حنطب	أن يذكر الرجل بما هو فيه من حلقة
٧٣٦	أبو سعيد الخدري	إياكم والجلوس في الطرقات
٥٦٧	أبو هريرة	إياكم والحسد
٤٤٥	جابر بن عبد الله	إياكم والظلم
٤٧٩	عائشة	أئذنوا له ، فلبئس ابن العشيرة

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٣٤٢،٣٢٦	أبو هريرة	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
٥٤٤	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٣٩٩،٣٤٨	ابن عمر	ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة
٥٦٧	أنس بن مالك	الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب
١١٠	أبو هريرة	ذكرك أخاك بما يكره
٨٤	أبو هريرة	السبتان بالسبة من الكبائر
٢٠٢	ابن عمر	الظلم ظلمات يوم القيامة
٧٨٧	ابن مسعود	عليكم الإذن على أمهاتكم /ق
٧٨٧	ابن مسعود	عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم /ق
٧٣٦	أبو سعيد الخدري	غض البصر ، وكف الأذى
٧٩٥	عائشة	قل : الحمد لله
٢١٠	ابن مسعود	الكبر : بطر الحق وغمط الناس
٤٧٠	أبو هريرة	كل أمي معافاة إلا المجاهرين
٤٠٧	ابن عباس	لا تلعن الرياح فإنها مأمورة
٤٥٥	أبو هريرة	لا هجرة فوق ثلاث
٤٥٥	أبو هريرة	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
٥٤٠،٥٣٨،٥٢٠	أبو بكر الصديق	لا يدخل الجنة سيئ الملكة
٢١٠	ابن مسعود	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٤٨٨،٤٨٧	أبو ذر	لا يرمي رجل رجلاً رجلاً بالفسوق
٥٣١	جابر بن عبد الله	لعن الله الذي وسمه
٢٨٩،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من غير تخوم الأرض
٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من غير منار الأرض
٥٣٠،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من كتمه أعمى عن السبيل
٥٢٠	أبو بكر الصديق	ملعون من ضار مسلماً أو غره
٥٢٠	أبو بكر الصديق	ملعون من مكر بمسلم أو ضار به
٣٨٨	ابن عباس	من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٥٣٣	أبو هريرة	من أشار إلى أخيه بحديدة ، فإن الملائكة تلعنه
٤٦٥	المستورد بن شداد	من اكتسى بمسلم ثوباً
٥٢٥،٤٦٥	المستورد بن شداد	من أكل بمسلم أكلة
٤٨٨،٤٨٦	أبو ذر	من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك
٥٢٥	أبو صرمة	من ضارَّ ضارَّ الله به ، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه
٤٣٠	أبو هريرة	من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب
٤٦٥	المستورد بن شداد	من قام بمسلم مقام سمعة
٤٧٣	أنس بن مالك	من كان ذا لسانين في الدنيا
٤٧٧	عمار بن ياسر	من كان ذا وجهين في الدنيا
٥٤٨،٣١٩	بريدة بن الحصيب	من لعب بالنردشير فكأنا صبغ يده في لحم خنزير ودمه
٤٠٧	ابن عباس	من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه
٤٥١	أبو خراش السلمي	من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه
٤٥٠	أبو خراش السلمي	من هجر أخاه المسلم سنة فهو كقتله
٧٨٥	عطاء بن يسار	نعم (لمن سأله : هل يستأذن على أمه ؟)
٧٨٦	زيد بن أسلم	نعم ، أتحب أن تراها عريانة ؟
٧٨٩	عكرمة مولى ابن عباس	نعم ، استأذن على أمك / ق
٧٨٩	عمر بن الخطاب	نعم ، استأذن عليها / ق
٧٨٩	الحسن البصري	نعم ، استأذن عليهما / ق
٧٨٨	حذيفة بن اليمان	نعم ، إنك إن لم تفعل رأيت منها ما تكره / ق
٧٨٧	ابن مسعود	نعم ، ما على كل أحيانها تحت أن تراها / ق
٥٣٢	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه
٤٥١	أبو خراش السلمي	هجر المؤمن سنة كدمه
٤٨٠	عائشة	يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٤٧٩	عائشة	يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة
٤٨٠	عائشة	يا عائشة إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُونَ اتقاءً ألسنتهم
٧٩١	أبو أيوب الأنصاري	يتكلم الرجل بتسيحة وتكبيرة وتحميدة ويتنحج

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٧٨٧	ابن مسعود	يستأذن الرجل على أبيه وأمه وأخيه وأخته /ق
٧٨٩	سعيد بن المسيب	يستأذن الرجل على أمه /ق
٧٨٨	جابر بن عبد الله	يستأذن الرجل على ولده وأمه /ق
٢٥٦	ابن عباس	يُعذَّبَان ، وما يُعذَّبَان في كبير ، وإنه لكبير
٥٣٤	أسامة بن زيد	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب

(الأطعمة والأشربة)

٧٤٨	عائشة	إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه
٧٣٨	عبد الله بن عمرو	إن أولادكم من أطيب كسبكم
١٦٠	جابر بن عبد الله	إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر
١٥٦	ابن عمر	إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره
١٦٠	جابر بن عبد الله	أو مسكر هو ؟
٢٥٣	ابن عمر	ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة
٢٦٢،٢٥٢	ابن عمر	ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم
٣٩٩،٣٤٨	ابن عمر	ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة
١٦٠	جابر بن عبد الله	كل مسكر حرام
٣٥٦،١٦١	أبو الدرداء	لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر
٤٠٦	ابن عمر	لعن رسول الله ﷺ شارب الخمر وساقياها
٣٩٩	ابن عمر	لُعِنَت الخمر على عشرة أوجه
٤٠٦	ابن عمر	لُعِنَت الخمر وشاربها /ق
١٥٦	ابن عمر	ما من أحد يشربها فيقبل الله له صلاة أربعين ليلة

(الإمارة)

٢٠١	عائشة	اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم
٢٠٨	خولة الأنصارية	إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق
٥١٣	معقل بن يسار	أبما راع استرعي رعية فغشها فهو في النار
٢٠٣	أبو ذر	كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

١٩٩	بريدة بن الحبيب	لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له
٥١٣	معقل بن يسار	ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح
٥١٢	معقل بن يسار	ما من عبد يسترعيه الله رعية

(الأنبياء والأمم السابقة)

٣٨٥، ٣٧٣	أبو هريرة	احتج آدم وموسى
	خالد بن معدان عن أصحاب	استرضعت في بني سعد بن بكر
٧١٢	رسول الله ﷺ	
٦٠٠	ابن عباس	اشتكى عرق النساء
٦٠٦	ابن مسعود	إن الله عز وجل لم يمسخ قوماً
٦٠٥	ابن مسعود	إن الله عز وجل لم يهلك قوماً
٦٠٥	ابن مسعود	إن الله لم يلعن قوماً قط فمسحهم فكان لهم نسل
٦٨٤	المغيرة بن شعبة	إنهم كانوا يُسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم
٣٨٢	جندب بن عبد الله	إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
٧٠٦	أبي بن كعب	إني لفي صحراء ابن عشر سنين وأشهر
٦٩٨	أبو هريرة	بين خلق آدم ونفخ الروح فيه
	خالد بن معدان عن أصحاب	بيننا أنا في بهم لنا ، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض
٧١٢	رسول الله ﷺ	
٧٠٣	أبو أمامة الباهلي	دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى
	خالد بن معدان عن أصحاب	دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى
٧٠٤	رسول الله ﷺ	
٦٨٥	أبي بن كعب	عشرون ألفاً
٣٧٣	أبو هريرة	فحج آدم موسى
٣٢٤	أبو هريرة	قاتل الله يهوداً ، حرمت عليهم الشحوم
٦٣٦، ٦٣٥	معاوية بن الحكم	كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك
٦٨٤	المغيرة بن شعبة	كانوا يُسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قومهم

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٣٢٥	أبو هريرة	لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود
٣٦٥	أبو هريرة	لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم
٣٢٥	أبو هريرة	لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجملوها
٤٢٨	عائشة وابن عباس	لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
٣٥١	ابن عمر	مثلكم ومثل أهل الكتاين كمثل رجل استأجر أجرا
٦٩٨	أبو هريرة	وآدم بين الروح والجسد
٧٠٠	ميسرة الفجر	وآدم بين الروح والجسد
٣٦٥	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم

(الإيمان والتوحيد والقدر)

٧٢٤	أبو ذر	أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟
٣٦٣	أنس بن مالك	أتيت بالبراق
٢٨٣،٢٧٠	أبو هريرة	اثنتان في الناس هما بهم كفر
١١٨،٨٥،٨٤،٨٠	أبو هريرة	اجتنبوا السبع الموبقات
٤١٩،٤١٨،٣٩٨،١٣٠		
٣٨٥،٣٧٣	أبو هريرة	احتج آدم وموسى
٣٨٣	أبو هريرة	إذا أحب الله عبداً نادى جبريل
٢٨٣،٢٧٠،٢١٢	أبو مالك الأشعري	أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن
٥٣٤،٣٤٢	عبد الله بن عمرو	أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
١١٩	عبد الله بن عمرو	الإشراك بالله
٧٩	أبو بكر	الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ...
١١٦	أنس بن مالك	الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ...
٧٢٨	معاذ بن أنس	أفضل الإيمان ، أن تحب الله ، وتبغض الله
١١٦	أنس بن مالك	أكبر الكبائر : الإشراك بالله ، وقتل النفس
٧٩	أبو بكر	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟
٨٠	أنس بن مالك	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٧٢٤	أبو ذر	إن أحب الأعمال إلى الله عز وجل ، الحب في الله
٣٩٤	ابن عباس	إن الله تعالى يعذب المصورين بما صوروا
٢١٠	ابن مسعود	إن الله جميل يحب الجمال
٣٧٠	أبو هريرة	إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق
٢٣٤ ، ١٦٣ ، ١٢٢	ابن مسعود	أن تجعل لله نداً وهو خلقك
٣٥٤	أبو هريرة	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ولقائه
٣٥٠	جندب بن عبد الله	أن رجلاً قال : والله لا يغفر الله لفلان
٢٨٧	أبو موسى الأشعري	أنا بريء ممن حلق ، وسلق ، وخرق
٤٢١	ابن عمر	إنها شرك
٤٢١	ابن عمر	إنها كانت يمين عمر فنهاه النبي ﷺ
٥٦٢	الفضل بن عباس	إياكم والغلو
٢٨٧	أبو موسى الأشعري	برئ رسول الله ﷺ من الصالقة والحالقة والشاقة
١٣٦	ابن عمر	بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ...
٨١	عمير بن قتادة الليثي	تسع ، أعظمهن الإشراف بالله ...
٦٣٨	عائشة	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني
٣٤٢ ، ٣٢٦	أبو هريرة	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
٢٥٣	ابن عمر	ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة
٢٦٢ ، ٢٥٢	ابن عمر	ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم
٥٤٤	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٣٩٩ ، ٣٤٨	ابن عمر	ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة
٣٥٥	أبو هريرة	جاء مشركوا قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر
٧٢٤	أبو ذر	الحب في الله ، والبغض في الله
٦٣٦ ، ٦٣٥	معاوية بن الحكم	ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصذبهم
١١٥ ، ٨٠	أنس بن مالك	ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ، أو سئل عن الكبائر
٦٠٠	عبد الله بن عباس	زجره السحائب حتى تنتهي حيث أمرت
٤٩٠	ابو أمامة الباهلي	شر قتلى تحت أديم السماء

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

١١٨	أبو هريرة	الشرك بالله ، والسحر ...
١١٥	أنس بن مالك	الشرك بالله ، وقتل النفس ...
٥٠٩،٥٠٦	ابن مسعود	الطيرة شرك
٥٠٧	ابن مسعود	الطيرة من الشرك
٣٧٦	أنس بن مالك	فأوماً بخنصره ، قال : فساخ
٣٧٣	أبو هريرة	فحج آدم موسى
٣٧٦	أنس بن مالك	فحكاه النبي ﷺ فوضع خنصره على إبهامه فساخ الجبل
٣٧٦	أنس بن مالك	فساخ الجبل وخر موسى صعقاً
٤٢١	ابن عمر	كان عمر يحلف : وأبي ، فنهاه رسول الله ﷺ
٦٣٦،٦٣٥	معاوية بن الحكم	كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك
٨٤	إبراهيم النخعي	كانوا يرون أن الكبائر /ق
٨٢	علي بن أبي طالب	الكبائر : ... /ق
٨٢	ابن مسعود	الكبائر : إحدى عشرة /ق
٧٩	ابن مسعود	الكبائر : أربع /ق
١٢٠،٦١	عبد الله بن عمرو	الكبائر : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ...
١١٦	أنس بن مالك	الكبائر : الإشراف بالله ، وقتل النفس ...
٧٩	ابن مسعود	الكبائر : ثلاث /ق
٨٠	الحسن البصري	الكبائر : ثمان /ق
٨٣	ابن مسعود وابن عباس	الكبائر : ما نهى الله عنه من أول سورة النساء
٦٧	أبو هريرة	الكبيرة : كل ذنب أوجب الله عليه الحد في الدنيا /ق
	ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن	الكبيرة : كل ذنب توعد عليه بالنار /ق
٦٦	البصري ومجاهد	
٦٨	ابن عباس	الكبيرة : ما فيها حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة /ق
١٨٧	أبو هريرة	كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك
٦٠	ابن عباس	كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة /ق
٥٩	ابن عباس	كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة /ق

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٤٩٠	أبو أمامة الباهلي	كلاب النار شرُّ قتلى تحت أديم السماء
٣٩٣	ابن عباس	كل مصور في النار
٦٣٦، ٦٣٥	معاوية بن الحكم	لا تأتهم (الكهان)
٤٢٣	ابن عمر	لا تحلفوا بأبائكم
٤٨٥	أبو هريرة	لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كافر
٢٧٢	أبو هريرة	لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ
٣٥٦، ١٦١	أبو الدرداء	لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر
٢١٠	ابن مسعود	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٤٣٣، ٢٣٢	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده
٢٣٣	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه
٤٣٥	عبد الله بن عمرو	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به
٤٤٩ ، ٢٨٩ ، ١٦٥	ابن عباس	لعن الله من ذبح لغير الله
٤٤٩ ، ٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من ذبح لغير الله
٣٦٩ ، ٣٦٠	أبو هريرة	لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش
٢٨٤	ابن مسعود	ليس منا مَنْ لَطَمَ الخدود ، وشق الجيوب
٦٣٨	عائشة	ليسوا بشيء (الكهان)
٦٠٠	ابن عباس	ملك من الملائكة مُوَكَّل بالسحاب
٤١٨	صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ	من أتى عرافاً فسأله عن شيء
٤١٨	صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ	من أتى عرافاً فصدقه بما يقول
٧٣٠	معاذ بن أنس	من أعطى الله ، ومنع الله ، وأحب الله ، وأبغض الله
٢٣٤ ، ٢١٨	عائشة	من التمس رضى الله بسخط الناس
٤٢١	ابن عمر	من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك
٤٢٣	ابن عمر	من حلف بغير الله - فقال فيه قولاً شديداً -
٥٠٩ ، ٤٢٠	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد أشرك
٤٢٠	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد كفر
٥٤٦	أبو هريرة	من حلف منكم فقال في حلفه : بالللات والعزى

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٣٥٠	جندب بن عبد الله	من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان
٢١٧	جندب بن عبد الله	من سَمِعَ سَمِعَ الله به
٣٩٣، ٣٨٨	ابن عباس	من صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها
٣٩٣	ابن عباس	من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح
٥٤٦	أبو هريرة	من قال لصاحبه : تعال أقامرك فليصدق
٤٢٣	ابن عمر	من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله
٢١٦	جندب بن عبد الله	من يُسَمِّعُ يُسَمِّعُ الله به
٤٢١	عمر بن الخطاب	مَهْ ، إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك
٢١٢	أبو مالك الأشعري	النائحة إذا لم تتب قبل موتها
٣٧٦	أنس بن مالك	هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر -
٨١	عمير بن قتادة الليثي	هن تسع
٨١	عمير بن قتادة الليثي	هن سبع
٨٥	ابن عباس	هي إلى سبعمائة أقرب /ق
٨٥	ابن عباس	هي إلى سبعين أقرب /ق
٣٧٦	أنس بن مالك	وضع إبهامه على قريب من طرف أنملة خنصره
٤٢٠	ابن عمر	ويحك لا تفعل /ق
٣٩٥	عائشة	يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة
١٩٧	المسيب بن حزن	يا عم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها
٣٨٧	ابن عمر	يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٣٨٦	ابن عمر	يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة
٣٧١	أبو هريرة	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا

(البر والصلة)

٧٥٢	عبد الله بن عمرو	ارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	الزمها فإن الجنة عند رجليها
٧٥٢	عبد الله بن عمرو	ألك والدان ؟

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٧٣٥	عائشة	إلى أقربهما منك باباً
٧٦٨	ابن عمر	إن من أبر البر صلة الرجل أهل وُدّ أبيه بعد أن يولي
٧٤٥	جابر بن عبد الله	أنت ومالك لأبيك
٧٣٨	عبد الله بن عمرو	أنت ومالك لأبيك
٢٥٣	ابن عمر	ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة
٢٦٢، ٢٥٢	ابن عمر	ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم
٧٧٤	عبد الله بن عمرو	لا ، إذا تكونون جميعاً
٤٨٥	أبو هريرة	لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كافر
٢٧٢	أبو هريرة	لا ترغبوا عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ
٣٥٦، ١٦١	أبو الدرداء	لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر
٢٩٠	جبير بن مطعم	لا يدخل الجنة قاطع رحم
١٦٥	ابن عباس	لعن الله من سب والده
٤٤٩، ٢٨٩	علي بن أبي طالب	لعن الله من لعن والدّه
٤٨٧، ٤٨٦	أبو ذر	ليس من رجل ادعى لغير أبيه
٧٧٤	أبو هريرة	لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ
٤٨٤	سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة	من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه
٤٨٣	سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة	من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام
٤٨٧	أبو ذر	من ادعى قوماً ليس له فيهم نسب
٢٧٩	ابن عمر	من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا
٧٦٥	عائشة	نعم (لمن سأله : هل له أجر إن تصدق عن أمه)
٧٦٠	أبو أسيد الساعدي	نعم ، خصال أربع : الصلاة عليهما والاستغفار لهما
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	هل لك من أم ؟
٧٥٢	عبد الله بن عمرو	هل من والدك أحد حي ؟
٧٦٩	أبو أمامة الباهلي	هما جنتك ونارك
٧٣٢	أبو هريرة	هي في الجنة
٧٣٢	أبو هريرة	هي في النار

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٧٥٠	عائشة	ولد الرجل من كسبه ، من أطيب كسبه
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	ويحك أحية أمك ؟
٧٥٣	معاوية بن جاهمة	ويحك الزم رجلها فثم الجنة
٤٨٩	علي بن أبي طالب	يأتي في آخر الزمان قومٌ خُدثاء الأسنان سفهاء الأحلام

(البيوع)

٣٤٢،٣٢٦	أبو هريرة	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
٤٣١،٣٤٧	أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٣٢٤	أبو هريرة	قاتل الله يهوداً ، حرمت عليهم الشحوم
٣٢٥	أبو هريرة	لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجملوها
٣٩٨	جابر بن عبد الله	لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله
٣١٥	أبو هريرة	المطل ظلم الغريم

(الجهاد والسير والهجرة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)

٥٨٣	عبد الله بن عمرو	إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأت مهاجر
	المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم	اكتب باسمك اللهم
١٩٠		
	المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم	اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
١٩٠		
٢٢٦	أبو سعيد الخدري	ألا لا يمنعن رجلاً مخافة الناس أن يقول الحق إذا علمه
٦٧١	دحية الكلبي	إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
٦٧٥	علي بن أبي طالب	إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
٥٨٤	عبد الله بن عمرو	أين السائل عن الهجرة ؟
٥١٠	أبو هريرة	بل والذي نفسي بيده إنَّ الشملة التي أصابها
٤٩٠	ابو أمامة الباهلي	شرُّ قتلى تحت أديم السماء
٥١٠	أبو هريرة	شراك أو شراكا من نار
٢٢٦	أبو سعيد الخدري	لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله عليه فيه مقال

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

- ٣١٣ عتبة السلمي نهى النبي ﷺ عن جز أذنان الخيل ونواصيها وأعرافها
٥٣٤ أسامة بن زيد يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب

(الحج)

- ١٣٦ ابن عمر بُني الإسلام على خمس : ... والحج
١٤٩ عمر بن الخطاب لقد هممت أن أبعث رجلاً إلى هذه الأمصار /ق
١٥٠ عمر بن الخطاب لو الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه /ق
١٤٥ عمر بن الخطاب ليمت يهودياً أو نصرانياً رجل مات ولم يحج /ق
١٤٥ عمر بن الخطاب من أطاق الحج فلم يحج فسواءً عليه يهودياً مات /ق
١٥٠ عمر بن الخطاب من لم يكن حج ، فليحج العام /ق
١٣٧ أبو هريرة من مات ولم يحج
١٣٧ عبد الرحمن بن سابط من مات ولم يحج ، لم يمنعه من ذلك مرض حابس
١٥٠ عمر بن الخطاب من مات وهو موسر لم يحج ، فليمت على أي حال /ق
١٤٣ علي بن أبي طالب من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج

(الحدود)

- ١٦٩ ابن عباس اقتلوا الفاعل والمفعول به
٢٧٩،١٦٣ سمرة بن جندب أما الرجال والنساء العراة ... فإنهم الزناة والزواني
٨٧ أبو هريرة إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا
٥١٥ قرة بن إياس أن رسول الله ﷺ بعث أباه إلى رجل عرس بامرأة أبيه
٢٥٠ أنس بن مالك أن ناساً من عُكْلٍ وعُرَيْنة قدموا المدينة على النبي ﷺ
٢٥١ أنس بن مالك إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء
٢٧٣ أبو هريرة أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم
٥١٥ قرة بن إياس بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه
١٦٢ أبو هريرة لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده
٤٩٧،٢٨٩ علي بن أبي طالب لعن الله من آوى محدثاً
٥١٩،١٦٥ ابن عباس لعن الله من عمل عمل قوم لوط

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٥١٩،١٦٥	ابن عباس	لعن الله من وقع على بهيمة
١٩٩	بريدة بن الحبيب	لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له
٤٩٦	علي بن أبي طالب	من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً
٢٧٩،١٦٣	أبو أمامة الباهلي	هؤلاء الزانون والزواني

(الرؤيا)

١٦٣	سمرة بن جندب	إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني
٦٤٧	ابن عباس	أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا
١٥٣	أبو أمامة الباهلي	بيننا أنا نائم إذ أتاني رجلان فأخذا بضبعي
٦٥٧	أم العلاء	ذاك عمله يجري له
٣٩٨	سمرة بن جندب	رأيت الليلة رجلين أتياي فأخرجاني إلى أرض مقدسة
٦٤٧	أبو هريرة	الرؤيا الصالحة
٦٤٦	عبد الله بن عمرو	الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن
٦٥٥	جابر بن عبد الله	لا تحدث الناس بتلعب الشيطان بك في منامك
٦٤٧	أبو هريرة	لم يبق من النبوة إلا المبشرات
٦٤٦	أبو الدرداء	ما سألتني عنها غيرك منذ أنزلت
٣٩٧	ابن عمر	من أقرى القرى أن يري عينيه ما لم ترَ
٣٩٧،٣٨٨	ابن عباس	من تحلم بحلم لم يره
٦٣٩	عبادة بن الصامت	هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له
٦٤٦	أبو الدرداء	هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

(الزكاة)

١٣٦	ابن عمر	بُنِيَ الإسلامُ على خمس : ... وإيتاء الزكاة
٤٣١،٣٤٧	أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٣٩٩،٣٤٨	ابن عمر	ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة
٦٩٩	ابن عمر	فيما سقت السماء العشر
١٣٤	أبو هريرة	من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٣٦٧	أبو هريرة	من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب
١٣٥	أبو هريرة	يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع

(الصلاة)

٥٧٥	أبو سعيد الخدري	إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي فليمنعه
١٣٢	جابر بن عبد الله	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٥٥٠	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات
١٣٦	ابن عمر	بُني الإسلام على خمس : ... وإقام الصلاة
١٣٢	جابر بن عبد الله	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٦١	أبو هريرة	الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة
٥٧٧	زيد بن خالد	لأن يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه
٥٥١	ابن مسعود	لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق /
٥٤٩	أبو هريرة	لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام
٥٥٠	أبو هريرة	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس
٥٥٠	أبو هريرة	لقد هممت أن أمر فتيتي فيجمعوا حزماً من حطب
٥٧٦	أبو جهيم ، زيد بن خالد	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه
٥٥٣	أبو هريرة وابن عمر	لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات
١٩٤	أسماء بنت أبي بكر	ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيت في مقامي هذا
٥٥٤	أبو الجعد الضمري	من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه
٥٥٩	جابر بن عبد الله	من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير عذر

(الصوم)

١٣٦	ابن عمر	بُني الإسلام على خمس : ... وصوم رمضان
١٥٣	أبو أمامة الباهلي	هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم

(الطهارة)

٤١٨،٣٤٤	أبو هريرة	من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها
---------	-----------	-----------------------------------

٢٥٦	ابن عباس	يُعذَّبَان ، وما يُعذَّبَان في كبير ، وإنه لكبير
(العتق)		
٣٢٨	جرير بن عبد الله	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
٥٤٢	أبو مسعود البديري	اعلم أبا مسعود ، لله أقدرُ عليك منك عليه
٥٤٢	أبو مسعود البديري	أما لو لم تفعل للفتحك النار ، أو لمستك النار
٣٢٨	جرير بن عبد الله	أيما عبدٍ أبق ، فقد برئت منه الذمة
٣٤٢، ٣٢٦	أبو هريرة	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
١٦٥	ابن عباس	لعن الله من تولى غير مواليه
٥٣٩	أبو بكر الصديق	نعم ، فأكرمهم ككرامة أولادكم
(العلم والسنة)		
٦٨٢	عائشة	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
١٨٦	عبد الله بن عمرو	إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	خرج علينا رسول الله ﷺ محمراً وجهه ونحن نتمارى
٦٨٣	عائشة	فإذا رأيتموهم فاعرفوهم
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	لا تجادلوا في القرآن فإنّ جدالاً فيه كفر
١٨٣	علي بن أبي طالب	لا تكذبوا علي ، فإنه من كذب علي فليلج النار
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	لا تماروا في القرآن ، فإن المراء في القرآن كفر
٣٣٦	أبو هريرة	من تعلم علماً مما يُتغى به وجه الله
٤٦٣	أبو هريرة	من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلُ أجور من تبعه
٤٦٤	أنس بن مالك	من رغب عن سنتي فليس مني
٣٣١	أبو هريرة	من سُئل عن علم فكتمه
٣٣١	أبو هريرة	من كتم علماً ...
١٨٤	علي بن أبي طالب	من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار

(الفتن)

٦٩٦	ابن مسعود	إن من ورائكم أيام الصبر
٦٩٥	عتبة بن غزوان	إن وراءكم أيام الصبر
٢٠٧	أنس بن مالك	إنكم سترون بعدي أثره ، فاصبروا
٢٠٣	أبو ذر	أوَ لا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟
٦٨٨	أبو ثعلبة الخشني	اتتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً
٤٣٤	حذيفة بن اليمان	تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً
٥٨٧	عبد الله بن حوالة	سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة
٢٠٣	أبو ذر	كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء
٦٩٣	عمرو بن العاص	كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي
٤٨٩	علي بن أبي طالب	يأتي في آخر الزمان قومٌ حُذثاء الأسنان سفهاء الأحلام

(الفرائض)

٣٠٦	سليمان بن موسى الأشدق	من أبطل ميراثاً فرضه الله في كتابه
٢٩٩	أنس بن مالك	من زوى ميراثاً عن وارثه
٥٦١، ٢٩٩	أنس بن مالك	من فر من ميراث وارثه ، قطع الله ميراثه من الجنة
	سليمان بن موسى وعمران بن	من قطع ميراثاً فرضه الله
٢٩٩	سليم	

(فضائل القرآن)

٥٢٨	ابن عمر	أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	خرج علينا رسول الله ﷺ محمراً وجهه ونحن نتمارى
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	دعوا المرء في القرآن
٦٨٢	عائشة	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
٦٨٣	عائشة	فيذا رأيتموهم فاعرفوهم
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	لا تجادلوا في القرآن فإنّ جدالاً فيه كفر
٥٣٥	عبد الله بن عمرو	لا تماروا في القرآن ، فإن المرء في القرآن كفر

(فضائل مكة والمدينة وغيرهما من البلدان)

٤٩٨	أبو شريح العدوي	إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم
٤٩٨	أبو شريح العدوي	إن مكة حرمها الله ولم يجرمها الناس
٤٩٩	ابن عباس	إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض
٥٨٧	عبد الله بن حوالة	عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه
٤٩٦	علي بن أبي طالب	المدينة حرامٌ ما بين عاتر إلى كذا
٥٩٥	معاوية بن حيدة	ههنا ، ونحا بيده نحو الشام

(القضاء)

٦٦٢	معاذ بن جبل	اجتهد رأيك
٦٧٠	عمرو بن العاص	إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران
٦٥٨	معاذ بن جبل	استدقّ الدنيا وعظم في عينيك ما عند الله
٦٥٨	معاذ بن جبل	بكتاب الله
٦٥٨	معاذ بن جبل	الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله
١٧٤	بريدة بن الحصيب	القضاة ثلاثة
٤١١	علي بن أبي طالب	القضاة ثلاثة / ق
٦٥٨	معاذ بن جبل	كيف تقضي إذا عرض لك قضاء
٦٦١	معاذ بن جبل	لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم
٣٢٥، ١٨٠	عبد الله بن عمرو	لعن الله الراشي والمرثي
١٧٩	عبد الله بن عمرو	لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي
١٨٠	عبد الله بن عمرو	لعنة الله على الراشي والمرثي
٤٨٦، ٤٨٢	أبو ذر	من ادعى ما ليس له فليس منا
٤٥٨	ابن عمر	منّ حالت شفاعته دون حدّ من حدود الله
٤٨١	ابن عمر	من خصم في باطلٍ وهو يعلمه

(اللباس والزينة)

٦١٢	جابر بن سليم	ارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين
-----	--------------	--

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٣٩٤	ابن عباس	إن الله تعالى يعذب المصورين بما صوروا
٢١٠	ابن مسعود	إن الله جميل يحب الجمال
٦١٩	عبد الله بن عمر	إن الذي يجز ثوبه من الخيلاء
٦٢٦	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ رخص للنساء أن يرخين شيراً
٦١٦	عبد الله بن عمر	إنك لست تصنع ذلك خيلاء
٦١٦	عبد الله بن عمر	إنك لست ممن يفعل خيلاء
٥٠٥	علي بن أبي طالب	إنما بعثت بها إليك لتشققها خمراً بين النساء
٥٠٥	علي بن أبي طالب	إنني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٦١٢	جابر بن سليم	إياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة
٤٣٢	أبو هريرة	بينما رجل يتبختر ، يمشي في برديه
٤٣٢، ٢١٣	أبو هريرة	بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه
٦١٩	أم سلمة	ترخي شيراً
٤٣١، ٣٤٧	أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٥٠٣	حذيفة بن اليمان	الذهب والفضة والحريير والديباج ، هي لهم في الدنيا
٦١٩	أم سلمة	شيراً
٥٠٥	علي بن أبي طالب	شققه خمراً بين الفواطم
٣٩٣	ابن عباس	كل مصور في النار
٥٠٢	حذيفة بن اليمان	لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
٤٣١، ٢١٥	ابن عمر	لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء
٢٦٥	ابن مسعود	لعن الله الواشمات والمستوشمات
٢٦٣	ابن عمر	لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة
٦٣٣	أسماء بنت أبي بكر	لعن الله الواصلة والموصولة
٢٦٨	ابن مسعود	لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموتشمة
٢٦٢	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
٢٦١	ابن عباس	لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال
٦٢١، ٦١٨، ٦١٦	ابن عمر	من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٦١٩	ابن عمر	من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة
٣٩٣، ٣٨٨	ابن عباس	من صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها
٣٩٣	ابن عباس	من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح
٥٠١	أنس بن مالك	من لبس الحرير في الدنيا ، فلن يلبسه في الآخرة
٢٦٥	ابن مسعود	نهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة
٦١١	جابر بن سليم	ههنا اتزر
٦١٨	أم سلمة	يرخين ذراعاً لا يزدن عليه
٦٢٦، ٦٢٢، ٦١٨	أم سلمة	يرخين شبراً
٥٠١	ابن عباس	يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده

(المناقب)

٦٥٣	جابر بن عبد الله	أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس
٧١٦	أسامة بن زيد	أتدري ما جاء بهما ؟
٣٦٢	أنس بن مالك	اتق الله وأمسك عليك زوجك
٧١٦	أسامة بن زيد	أحب أهلي إلي من أنعم الله عليه وأنعمت عليه
٢٤٦	ابن عمر	إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي
٦٤٩	عائشة	أريته في المنام وعليه ثياب بيض
٦٥٢	عائشة	أشعرت أني رأيت لورقة جنة أو جنتين
٢٤٥	عويم بن ساعدة	إن الله اختارني واختار لي أصحاباً
٧١٦	أسامة بن زيد	إن علياً سبقك بالهجرة
٢٤٨	جابر بن عبد الله	إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون فلا تسبوهم
٢٠٧	أنس بن مالك	إنكم سترون بعدي أثره ، فاصبروا
٢٠٣	أبو ذر	أو لا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟
٧٢١	أنس بن مالك	الحسن والحسين (لما سئل عن أحب أهل بيته إليه)
٢٠٧	أنس بن مالك	دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين
٦٥٧	أم العلاء	ذاك عمله يجري له

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٣٦١	أنس بن مالك	زوجكن أهلوكن ، وزوجني الله (القائلة زينب)
٧١٤	عمرو بن العاص	عائشة (لما سئل عن أحب الناس إليه)
٧١٦	أسامة بن زيد	فاطمة بنت محمد (لما سئل عن أحب أهله إليه)
٧١٣	عائشة	القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث
٣٦٢،٣٦١	أنس بن مالك	كانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ
٢٤١	ابن عباس	لا تسبوا أصحابي ، فمن سبهم فعليه لعنة الله
٢٣٧	أبو سعيد الخدري	لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم
٢٤٠	عائشة	لا تسبوا أصحابي ، لعن الله من سب أصحابي
٦٥٢	عائشة	لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين
٢٤١	ابن عمر	لعن الله من سب أصحابي
٦٤٩	عائشة	لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك
٣٨٢	جندب بن عبد الله	لو كنت متخذاً من أمي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً
٢٤٠	عطاء بن أبي رباح	من حفظني في أصحابي كنت له يوم القيامة حافظاً
٢٤٥	أبو سعيد الخدري	من سب أحداً من أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٥	أنس بن مالك	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٧	ابن عباس	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٦	ابن عمر	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٣٩	عطاء بن أبي رباح	من سب أصحابي فعليه لعنة الله
٢٤٧	معاذ بن جبل	من سب أصحابي وأصهارى فقد سبني

(المواعظ والرفاق)

٧٦٤	أبو هريرة	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث
٣٤٠	أبو هريرة	إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه
٢٠٨	خولة الأنصارية	إن الدنيا حلوة خضرة
٤٦٢	أبو هريرة	إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
٢٠٨	خولة الأنصارية	إن هذا المال خضرة حلوة

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

- ٧٦ أنس بن مالك إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر /ق
٨٧ ابن عباس ما رأيت شيئاً أشبه باللمم /ق
٥٣٤ أسامة بن زيد يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب
(النذر)
٧٦٦ ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر
(النفقات)
٤٤٧ عبد الله بن عمرو كفى بالمرء إثماً أن يجبس عمن يملك قوته
٤٤٧ عبد الله بن عمرو كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت
٧٨٠ معاوية بن حيدة يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا لبس
(النكاح)
٣٢٩ أبو هريرة إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها
٣٢٩ أبو هريرة إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأتته
٦٠٧ عائشة الذين يشترك فيهم الجن
٧٨٢ معاوية بن حيدة أتت حرثك أنى شئت ، وأطعمها إذا طعمت
٢٥٣ ابن عمر ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة
٢٦٢،٢٥٢ ابن عمر ثلاثة لا يدخلون الجنة ، وثلاثة لا ينظر الله إليهم
٥١٤ ابن عباس حرم من النسب سبع ، ومن الصهر سبع /ق
٦٠٧ عائشة فيكم المغرّبون
٣٢٥ ابن مسعود لعن الله المحلل والمحلل له
٣٢٠ ابن مسعود لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له
٣٨٩ أبو هريرة ليس منا من نخب امرأة على زوجها
٤١٨،٣٤٤ أبو هريرة من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها
٣٠١ ابن عباس من عشق وعف وكنم ومات مات شهيداً
٦٠٧ عائشة هل رؤي فيكم المغرّبون ؟
٣٢٩ أبو هريرة والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها

فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات

٧٨٠ معاوية بن حيدة يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا لبس

(الوصية)

- ٢٩٢ أبو هريرة إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة
- ٢٩٢ أبو هريرة إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة
- ٧٦٥ عائشة أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أمي افتلتت نفسها
- ٧٦٥ عائشة نعم (لمن سأله : هل له أجر إن تصدق عن أمه)

فهرس الأعلام المترجمين (١)

رقم الصفحة	الاسم
(الألف)	
٦٤٣،٤٠٩.....	أبان بن يزيد العطار.....
٥٦٩.....	إبراهيم بن أبي أسيد البراد.....
	إبراهيم بن أبي الوزير = إبراهيم بن عمر
٦٩٦.....	إبراهيم بن أبي عبلة.....
٦٠٨.....	إبراهيم بن عمر بن مطرف بن أبي الوزير.....
٣٠،٢٥.....	إبراهيم بن محمد بن عبدالرحمن (ابن الإمام ابن القيم).....
١٧٥.....	إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني.....
٧١١،٦٨٧.....	أبي بن كعب.....
٩٣.....	أحمد بن إبراهيم بن محمد بن النحاس.....
٧١٧.....	أحمد بن الحسن بن جنيدب الترمذي.....
٩٩.....	أحمد الشريف المصري.....
٤١٢.....	أحمد بن صالح المصري.....
٢٩.....	أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية الحراني ، شيخ الإسلام.....
٢٨.....	أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المقدسي.....
٢٧.....	أحمد بن عبدالرحمن بن عبدالمنعم بن نعمة الحنبلي (الشهاب العابر).....
٥٨٠.....	أحمد بن عبدة الضبي.....
٩٥.....	أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي.....
٥٩٥.....	أحمد بن منيع.....
٣٩٠.....	الأحوص بن جَوَّاب.....

(١) - لم أفرق بين الرجال والنساء .

- ابتدأت بباب الأسماء ، ثم الكنى ، ثم من نسب إلى أبيه ، ثم المبهمين . وأما أصحاب الألقاب ومن نسبوا إلى قبيلة أو بلد أو غير ذلك فوضعتهم في حرفهم في باب الأسماء .

فهرس الأعلام المترجمين

- ٧١٩ أسامة بن زيد بن حارثة
- ١٤٩ إسماعيل بن أبي المهاجر
- ٦١٩، ٦١٣ إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم (ابن عُلَيَّة)
- ٩٥ إسماعيل بن سنان السيواسي
- ٢٥ إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي بكر (ابن أخي ابن القيم)
- إسماعيل بن عليّة = إسماعيل بن إبراهيم
- ٣٠ إسماعيل بن عمر بن كثير
- ٣٠٦ إسماعيل بن عياش
- ٢٩ إسماعيل بن محمد الفراء الخرائي
- ٤٧٥ إسماعيل بن مسلم المكي
- ٢٨ إسماعيل بن يوسف بن مكتوم القيسي
- ٥٦٠ أسيد بن أبي أسيد البراد
- ٧٦٢ أسيد بن علي بن عبيد الساعدي
- ٧٨٩ أشعث بن سوار
- ٢٩٤ أشعث بن عبد الله بن جابر
- الأعمش = سليمان بن مهران
- ٧٢٣، ٥٧٣، ٤٧٦، ٣٧٩، ٣٠٥ أنس بن مالك
- الأوزاعي = عبدالرحمن بن عمرو
- ٤٧٦ أيوب بن خُوط
- ٦٢٩ أيوب بن كيسان السَّخْتِيَّاني
- ٦٢٧ أيوب بن موسى
- ٢٩ أيوب بن نعمة النابلسي

(الباء)

- ١٥٤ بحر بن نصر بن سابق الخولاني
- ٥٩٢ بَحِيرُ بن سعد السَّحُولي

فهرس الأعلام المترجمين

- ١٧٨ بريدة بن الحصيب
٥٨١ بسر بن سعيد
١٥٤ بشر بن بكر التنيسي
٤٠٨ بشر بن عمر
٥٨٩،٤٦٨ بقية بن الوليد
٢٧٤ بكار بن عبد الله بن عبيدة الربذي
٦٠٢ بكير بن شهاب
٥٩٦ بهز بن حكيم

(الثاء)

- ٣٧٩ ثابت بن أسلم البُناني

(الجيم)

- ٥٤٢،٥٢٥ جابر الجعفي
٦١٤ جابر بن سليم
٢٨٠ الجراح بن مَليح بن عدي الرؤاسي
٦٧٩ جرير بن عبد الحميد
الجريري = سعيد بن إياس
٧٢٨،٢٠٦ جُنْدُب بن جنادة أبو ذر الغفاري

(الحاء)

- ١٤٤ الحارث الأعور
١٨٠ الحارث بن عبد الرحمن خال ابن أبي ذئب
٦٦٣ الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة
٧٤٠ حبيب المُعلم
٧٧٥ حجاج بن أرطاة
٧٥٦ حجاج بن محمد المصيصي

فهرس الأعلام المترجمين

- ٤٥٤ حدرد بن أبي حدرد أبو خراش السلمي
حزور = أبو غالب
- ٤٧٥، ١٤٩ الحسن بن أبي الحسن البصري
- ٤٧٤ الحسن بن حماد الضبيّ
- ٢٢١ الحسن بن سفيان النسوي
- ٤٦٦ الحسن بن سهل بن عبدالعزيز المَجُوز
- ٤٢٤ الحسن بن عبيدا لله بن عروة النخعي
- ١٥١ حسن بن محمد بن الحنفية
- ٤٥٩ حسن بن موسى الأشيب
- ٤٥١ الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي
- ٧٢٥ حسين بن محمد بن بهرام
- ٦٦٢ حفص بن عمر الحَوْضي
- ٣٤٥ حكيم الأثرم
- ٧٨٤، ٥٩٨ حكيم بن معاوية بن حَيْدَة
- ٧٣٣، ٦٥٣ حماد بن أسامة
- ٧٨٣، ٤٩٢، ٣٧٨، ٣٤٥، ٣٣٣ حماد بن سلمة
- ٦٤٢ حميد بن عبدالرحمن
- ٦٤٥، ٦٤٢ حميد بن عبد الله
- ٥٨٦ حَنَّان بن خارجة
- ٦٢٧ حنظلة بن أبي سفيان
- ٥٨٨، ٤٥٣ حيوة بن شريح

(الخاء)

- ١١٧ خالد بن الحارث
- ٧٩٤ خالد بن زيد بن كليب ، أبو أيوب الأنصاري
- ٥١٦ خالد بن أبي كريمة

فهرس الأعلام المترجمين

- ٧٠٥٠٥٩٢.....خالد بن معدان
٢٠٦.....خالد بن وهبان
١٧٦.....خلف بن خليفة
٧٩٦.....خلف بن الوليد العتكي

(الدال)

- ٣٨١.....داود بن الزبرقان
١٥٩.....داود بن صالح بن دينار التمار
٦٠٨.....داود بن عبدالرحمن العطار
٦٧٤.....دحية الكلبي
٦٤٧.....دراج أبو السمح
الدراوردي = عبد العزيز بن محمد

(الراء)

- ٤١٤.....رباح بن الوليد
٩٤.....رجائي بن محمد المصري
٧٣٠.....رشد بن سعد
٦٨٧٠٥٦٦٠٤١٠.....رفيع بن مهران الرياحي

(الزاي)

- ٧٢٩.....زبان بن فائد
٥٠٨.....زر بن حبيش
الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب
٦٨٦٠١٦٧.....زهير بن محمد التميمي
٤٥٩٠٢٠٤.....زهير بن معاوية
٥٦٦.....زياد بن الحصين
٥٨٥.....زياد بن عبد الله بن علاتة

فهرس الأعلام المترجمين

- زيد بن أحمز الطائي ٤٠٨
زيد بن الحباب ٥٢١، ٣٩٢، ٢٧٤
زيد بن الحواري العمي ٣٠٣
زيد بن خالد الجهني ٥٨١
زين الدين ويقال زين العابدين بن إبراهيم بن محمد (ابن نجيم الحنفي) ٩٥

(السين)

- سالم بن أبي أمية أبو النضر ٥٨١، ٥٣٦
سالم بن عبدا لله البراد ٥٦٩
سالم بن عبدا لله بن عمر بن الخطاب ٢٥٥، ١٥٩
سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة ٢٤٦
سالم أبو النضر = سالم بن أبي أمية
سريع بن النعمان ٣٣٧
سعد بن عبيدة السلمى ٤٢٥
سعد بن مالك بن سنان ٢٣١
سعيد بن إياس الجريري ٦١٣
سعيد بن جبير ٦٨٠، ٦٠٣، ١٥٠
سعيد بن الحزور = أبو غالب
سعيد بن أبي سعيد : كيسان المقيري ٢٧٦
سعيد بن سليمان الضبي (سعدويه) ١٧٦
سعيد بن أبي مريم ١٥٧
سعيد بن منصور ٣١١
سعيد بن يسار ، أبو الحباب ٣٣٩
سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ٧٤٧، ٥٠٧، ٤٥٦، ٣٢١، ٢٢٠، ١٤٠، ١٢٨
سفيان بن عيينة ٧٤٧، ٥٨٠
سلمان الأشجعي ٤٥٧

فهرس الأعلام المترجمين

- ٥٠٨ سلمة بن كهيل
سُلَيْم بن جابر = جابر بن سليم
١٥٥ سُلَيْم بن عامر الكلاعي
١٥٠ سليمان بن بآئيه
٥٦٨ سليمان بن بلال
٢٠٥ سليمان بن الجهم
٢٨ سليمان بن حمزة بن أحمد بن قدامة
٦٩٠ سليمان بن داود العتكي
٣٠٨ سليمان بن سُلَيْم
٦٦٥ سليمان الشاذكوني
٣٥٧ سليمان بن عتبة
٧٣٣، ١٢٩ سليمان بن مهران الأعمش
٤٦٧، ٣٠٩ سليمان بن موسى الأموي الأشدق
٦٣١، ٥٣٦ سليمان بن يسار
٦٩٦ سهل بن عامر البجلي
٢٢٠ سهل بن عبدربه
٦٩٧ سهل بن عثمان البجلي
٧٢٥ سوار بن عبدا لله بن سوار بن عبدا لله بن قدامة العنبري
٧٨٣ سويد بن حُجَيْر
٣٠٠ سويد بن سعيد
٤٩٥ سيار الشامي
٢٤٧ سيف بن عمر

(الشين)

- ٤٧٧، ١٣٩ شريك بن عبدا لله النخعي
٦٦٣ شعبة بن الحجاج

الشَّعْبِي = عامر بن شَرَّاحِيل

- شعيب بن الليث بن سعد..... ٢٧٥
شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص..... ٧٧٨، ٧٤٤
شَهْرُ بن حَوْشَب..... ٦٠٤، ٢٩٤، ٢٤٨

(الصاد)

- صدقة بن خالد..... ٧٧٠
صُدِّي بن عجلان أبو أمانة الباهلي..... ٧٧٣، ٧٠٤، ٤٩٣، ١٥٥
صفوان بن سليم..... ٧٨٥، ٤٩٤
صفية بنت أبي عبيد..... ٦٣٢

(الضاد)

- الضحاك بن عبدالرحمن بن عَزْزَب ، ويقال : عرزم..... ١٥١، ١٤٨
الضحاك بن مَخْلَد أبو عاصم..... ٤٦٧
ضُرَيْب بن نُقَيْر..... ٦١٤

(الطاء)

- طَرِيف بن مجالد الهُجَيْمي..... ٦١٤، ٣٤٦
طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق..... ٧٥٨

(العين)

- عاصم بن محمد بن زيد..... ٢٥٣
عامر بن شَرَّاحِيل الشعبي..... ٦٧٣
عامر بن شَرَّاحِيل الشعبي..... ٦٧٣
عائذ الله بن عبد الله بن عمرو أبو إدريس الخولاني..... ٣٥٨
عائشة أم المؤمنين..... ٧٩٨، ٦٥٢، ٦٠٩، ٢٢٦
عبادة بن الصامت..... ٦٤٤
عباس بن محمد بن حاتم الدُّورِي..... ٥١٦

فهرس الأعلام المترجمين

- ٥٢١ عبد بن حميد
- ٦٢٨ عبد الحميد بن بكار
- ٦٠٤ عبد الحميد بن بهرام
- ١٤٤ عبد الرحمن القطامي
- ٣٠ عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن رجب الحنبلي
- ٢٥ عبد الرحمن بن أبي بكر زين الدين (أخو ابن القيم)
- ٣٢١ عبد الرحمن بن ثروان أبوقيس الأودي
- ٢٤١ عبد الرحمن بن الحسين الصابوني
- ١٤٢ عبد الرحمن بن سابط . ويقال : ابن عبد الله بن سابط
- ٢٤٦ عبد الرحمن بن سالم بن عتبة
- ٧٦١ عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن الغسيل
- ٤٩٥ عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد
- ٤٠٣ عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي
- ٦٩٩، ١٤٩ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
- عبد الرحمن بن الغسيل = عبد الرحمن بن سليمان
- ١٤٨ عبد الرحمن بن غنم
- ٤٧٥، ٢٢٢ عبد الرحمن بن محمد بن زياد الحاربي
- ١٦٦ عبد الرحمن بن مهدي
- ١٥٥ عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
- ٣٠٣ عبد الرحيم بن زيد الحواري العمي
- ٧٩٣، ٦٧٢ عبد الرحيم بن سليمان الكناني
- ٧٣١ عبد الرحيم بن ميمون أبو مرحوم
- ٥٢٤ عبد العزيز بن أبان
- ٦٠٩ عبد العزيز بن جريج
- ٤٠٠ عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي
- ٥١٩، ١٥٨ عبد العزيز بن محمد الدراوردي

فهرس الأعلام المترجمين

- ٤٥٢ عبد الله بن أحمد بن زكريا
- ٥١٦،٤٢٤ عبد الله بن إدريس
- ١٧٨ عبد الله بن بريدة بن الحصيب
- ٥٩٣ عبد الله بن حوالة
- ٢٤٨،٢٤٧ عبد الله بن خراش
- ٧٤٧ عبد الله بن داود الخريبي
- ٥٧٣ عبد الله بن ذكوان
- ٧٢١ عبد الله بن سعيد الأشج
- ٢٤١ عبد الله بن سيف الخوارزمي
- ٦٨٠ عبد الله بن صالح كاتب الليث
- ٦٨٠،٦٠٣،٤١١،١٧٣ عبد الله بن عباس
- ٢٩ عبد الله بن عبدالحليم بن تيمية النميري ، أخو شيخ الإسلام
- ٦٠١ عبد الله بن عبدالرحمن الدارمي
- ٤٠٣ عبد الله بن عبدالرحمن الغافقي
- ٣٣٩ عبد الله بن عبدالرحمن بن معمر أبو طوالة
- ٦٣٠،٤٦١،٤٢٥،٤٠٤،٢٨٢،٢٥٥،١٥٩ عبد الله بن عمر بن الخطاب
- ٦٢٨ عبد الله بن عمر العمري
- ٢٢١ عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان
- ٧٧٨،٧٤٥،٥٨٦،٥٣٧،٤٤٣،١٨٢ عبد الله بن عمرو بن العاص
- ٣٩١ عبد الله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى
- ٧٣٠،٦٥٢،٦٢٨ عبد الله بن لهيعة
- ٦٩٠ عبد الله بن المبارك
- ٢٨١ عبد الله بن أبي الجحالد
- ٧٩٢ عبد الله بن محمد بن إبراهيم ، أبو بكر بن أبي شيبة
- ٩٧ عبد الله بن محمد البيتوشي
- ٣٠،٢٥ عبد الله بن محمد بن عبدالرحمن (ابن الإمام ابن القيم)

فهرس الأعلام المترجمين

- ٢٠٤ عبد الله بن محمد النفيلي
- ٥٠٩،٣٢٢ عبد الله بن مسعود
- ١٤٧ عبد الله بن نعيم
- ٦٣٠ عبد الله بن نُمير
- ٦٠٢ عبد الله بن الوليد
- ٧٩٧ عبد الله بن يحيى بن عبدالرحمن الأنصاري ، ابن أخي عمرة بنت عبدالرحمن
- ٤٥٢ عبد الله بن يزيد المقرئ
- ٢٥٤ عبد الله بن يسار الأعرج
- ٢٧٦ عبد الله بن يونس
- ١١٧ عبدالملك بن إبراهيم
- ٧٥٧،٧٥٤،٦٠٩،٤٦٧،١٤٦ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريح
- ٥٦٨ عبدالملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي
- ٤٤٠ عبدالوهاب الثقفي
- عُبَيْدُ بن شريك = عُبَيْدُ بن عبدالواحد
- ١٥٧ عُبَيْدُ بن عبدالواحد بن شريك
- ٦٣٠،٦٢٦ عبيد الله بن عمر العمري
- ٥٥٨ عبيدة بن سفيان
- ٦٩٠ عتبة بن أبي حكيم الهمداني
- عثمان بن أبي شيبة = عثمان بن محمد
- ٥٦٧ عثمان بن صالح
- ٧٧٠ عثمان بن أبي العاتكة
- ٦٥١ عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي
- ٦٧٨ عثمان بن محمد بن أبي شيبة
- ٢٢٤ عثمان بن واقد بن محمد
- ١٥١ عدي بن عدي
- ٦٥٢،٢٢٥ عروة بن الزبير

فهرس الأعلام المترجمين

- ٣٣٥،٢٤٣..... عطاء بن أبي رباح
- ٦٧٩..... عطاء بن السائب
- ٧٨٦..... عطاء بن يسار
- ٢٤٥..... عطية العوفي
- ٦٤٣..... عَفَّان بن مسلم
- ٤٤٢..... عقبة بن أوس
- ٧٢١..... عقبة بن خالد السَّكُونِي
- ٣٩٢،١٧٠..... عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس
- ٤٩٤..... عكرمة بن عمار
- ٥٨٥..... العلاء بن عبد الله بن رافع
- ٦٨٥..... علي بن حُجر
- ٣٣٤..... علي بن الحكم البُنَّانِي
- ٤٦٦،١٥٦..... علي بن حمشاذ العدل
- ٦٨٠..... علي بن أبي طلحة
- ٣٠..... علي بن عبدالكافي بن علي بن تمام السبكي
- ٧٦٣..... علي بن عبيد الأنصاري
- ٢٨..... علي بن المظفر بن إبراهيم بن عمر بن زيد الكندي
- ٧٧١..... علي بن يزيد الألهاني
- ٢٤٥..... علي بن يزيد الصدائي
- ٣٩٠..... عمار بن رُزَيْق
- ١٣٨..... عمار بن مطر
- ٤٥٩..... عُمارة بن غَزِيَّة
- عمر من آل حذيفة = عمر بن حُسَيْل
- ٦٧٣..... عمر بن حُسَيْل بن سعد بن حذيفة بن اليمان
- ٧١٨..... عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف
- ٢٥٤..... عمر بن محمد بن زيد

فهرس الأعلام المترجمين

- ٤٥٤ عمران بن أبي أنس
٣١٤ عمران بن سليم
٧٩٧ عمرة بنت عبدالرحمن
٦٩٢ عمرو بن جارية اللخمي
٧٧٨،٧٤١ عمرو بن شعيب
١٦٨ عمرو بن أبي عمرو
٧٤٨ عمرو بن أبي قيس
٥٢٤ عنبسة بن سعيد
٥٦٥ عوف بن أبي جميلة الأعرابي
٥٠٨ عيسى بن عاصم
٢٨ عيسى بن عبدالرحمن بن معالي بن أحمد الصالحي
٥٧٢ عيسى بن أبي عيسى الحنّاط
٦٧٢ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق

(الغين)

- ٩٩ غسان بن يوسف التيم البرقاوي

(الفاء)

- ٢٧ فاطمة بنت الشيخ إبراهيم بن محمود بن جوهر
٧٠٤،٣١١ فرج بن فضالة
٥٤١،٥٢٣ فرقد بن يعقوب السبّخي
٦٠٢،٣٢١ الفضل بن دكين
٥٦٦ الفضل بن العباس بن عبد المطلب
٥٣٦،٣٣٧ فليح بن سليمان

(القاف)

- ٧٧٢ القاسم بن عبدالرحمن الشامي

فهرس الأعلام المترجمين

- قتادة بن دعامة السدوسي ٤٧٦،٤١١،٤٠٩
قتيبة بن سعيد ٥١٩
قرة بن إياس بن هلال المزني ٥١٨

(اللام)

- لقمان بن عامر الوصّابي ٧٠٤
لؤلؤة مولاة الأنصار ٥٢٦
الليث بن سعد ٢٧٥
ليث بن أبي سليم ١٤٠

(الميم)

- مالك بن ربيعة أبو أسيد الساعدي ٧٦٣
بجالد بن سعيد ٦٥٤
بجاهد بن جبر ٧٢٨،٢٨٢،٢٥٨
محمد بن إبراهيم بن جماعة ٢٩
محمد بن أبي بن كعب ٧١٠
محمد بن أحمد بن عبد الهادي ٢٩
محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ٩٠،٣٠
محمد بن إسحاق ٧٥٤،٦٢٧
محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ٥٧٢
محمد بن بركات بن محمد الحرفوشي ٩٤
محمد بن بشر بن مطر ٢٤١
محمد بن أبي بكر بن أيوب الشهير بابن قيم الجوزية ٩٢،٢٤
محمد بن جابر اليمامي ٦٦٥
محمد بن الحسين بن حريقا البزار ٥٧٤
محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ٦٥٣،٢٤٢،١٢٨
محمد بن خالد الضبي ٢٤٢

فهرس الأعلام المترجمين

- ٢٤١ محمد بن زيدان بن الوليد الدينوري
- ٦٦٥ محمد بن سعيد المصلوب
- ٥٧٤ محمد بن سُليم أبو هلال الراسبي
- ٤٤٢ محمد بن سيرين
- ٤٥٥ محمد بن الصباح البزاز
- ٧٥٧ محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق
- ٥١٦ محمد بن عبدالرحمن ابن أخي الحسين الجعفي
- ١٨٠ محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب
- ٧٠٨ محمد بن عبدالرحيم البزاز (صاعقة)
- ٢٨ محمد بن عبدالرحيم بن محمد الأرموي
- ٣٠ محمد بن عبدالقادر بن محيي الدين عثمان النابلسي
- ٢٧٤ محمد بن عبد الله بن عبدالحكم بن أعين
- ٩٨ محمد بن عبدالوهاب شيخ الإسلام
- ٦٧٢ محمد بن عبيد الطنّافسي
- ٦٦٣ محمد بن عبيد الله الثقفي أبو عون
- ٩٨ محمد عثمان الحشت
- ٦٢٨ محمد بن عجلان
- ٤٢٣ محمد بن العلاء أبو كريب
- ٥٥٦ محمد بن عمرو بن علقمة
- ٢٧ محمد بن أبي الفتح البعلبكي
- ٢٤٨ محمد بن الفضل بن عطية
- ٢٨ محمد بن قاسم التونسي
- ٦٤٩، ٦٠٨ محمد بن المثنى
- ٢٤٤ محمد بن أبي مرزوق
- ٦٥١ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
- ٤٣٦ محمد بن مسلم بن أبي وارة

فهرس الأعلام المترجمين

- ٢٤٥ محمد بن مصعب القرقسائي
- ٧٠٩ محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب
- ٢٢٥ محمد بن المنكدر
- ٧٣٩ محمد بن المنهال
- ٣٥٧ محمد بن النوشجان
- ٣٠ محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادي
- ٥٩٢ مرثد بن وداعة
- ٥٤١،٥٢٤ مُرَّة بن شَرَّاحيل الهمداني
- مرة الطيب = مُرَّة بن شَرَّاحيل
- ٢٣٠ المُسْتَمِر بن الرِّيان الإيادي
- ٤٦٨ المستورد بن شداد
- ٥٥٥ مُسَدَّد بن مُسْرَهْد
- ٧٨٨ مسلم بن نُدَيْر
- ٢٣١ مشفعة
- ٢٠٥ مُطَرَّف بن طريف الحارثي
- ١١٣ المطلب بن عبد الله بن حنطب
- ٥٨٤ مُظَفَّر بن مُدْرِك
- ٧١٠ معاذ بن محمد بن أبي بن كعب
- ٧٠٩ معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب
- ٣٧٨ معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري
- ٧٥٨ معاوية بن جاهمة
- ٧٨٤،٥٩٩ معاوية بن حَيْدَة القشيري
- ٥١٧ معاوية بن قررة
- ٣٩٢ معاوية بن هشام
- ٦٢٩،٢٩٣ معمر بن راشد الصنعاني
- ٢٣٠ المنذر بن مالك بن قُطعة أبو نضرة

فهرس الأعلام المترجمين

- منصور بن المعتمر.....٤٥٦،١٢٩
المنكدر بن محمد.....٧٤٨
موسى بن إسماعيل المنقري.....٧٨٣،٧١٧،٣٤٥،٣٣٢
موسى بن جبير.....٧٣٠
موسى بن عبيدة الربذي.....٦٤٥،٢٧٩

(النون)

- نافع بن فضالة.....٣١١
نافع مولى ابن عمر.....٦٣٢،٦٣١،٦٢٩،٦٢٧
نجيح بن عبدالرحمن السندي ، أبو معشر.....٧٩٦
النضر بن شفي.....٣١٣
النضر بن حماد.....٢٤٧
النضر بن شفي.....٣١٣
النضر بن شميل.....١١٧
نعيم بن حماد.....٤٣٧
نمران بن عتبة الذمّاري.....٤١٥

(الهاء)

- هارون بن عبدا لله الحمّال.....٧٥٦،٥٧١
هاشم بن القاسم بن مسلم أبو النضر.....٧٠٣
هزيل بن شرحبيل.....٣٢٢
هشام بن حسان.....٤٤١
هشام بن سليمان.....١٤٥
هشام بن عمّار.....٧٦٩
هلال بن عبدا لله الباهلي.....١٤٣
همام بن يحيى.....٥٤٠
هند بنت أبي أمية المخزومية أم سلمة أم المؤمنين.....٦٣٢،٦٣١

٦٦٥ الهيثم بن عبدالغفار

(الواو)

١٢٩ واصل بن حيان الأحذب

٧٩٣ واصل بن السائب

٢٢٤ واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر

٧١٧ الوضّاح بن عبد الله اليشكرى أبو عوانة

٤٦٧ وقاص بن ربيعة

٦٧٢، ٥٠٧، ٤٩١، ٤٠٠، ٢٨٠، ١٣٩ وكيع بن الجراح

٤١٤ الوليد بن رباح

٦٩٨ الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني

١١٣ الوليد بن عبد الله بن صياد

٦٢٦ الوليد بن مزيد

٦٩٩، ٦٨٦، ٦٢٦، ٤٠٢ الوليد بن مسلم

٤٥٣ الوليد بن أبي الوليد

٤٤٨ وهب بن جابر

١١٧ وهب بن جرير

(الياء)

٢٧٨ يحيى بن حرب

٤١٤ يحيى بن حسان التنيسي

٤٦٠ يحيى بن راشد

٧٤٧ يحيى بن زكريا بن أبي زائدة

٥٦٤، ٥٥٦، ١٢٧ يحيى بن سعيد القطان

٧٠٠، ٦٤٣ يحيى بن أبي كثير

٣٩٢ يحيى بن يعمر

٥٧٣ يزيد الرقاشي

فهرس الأعلام المرجمين

- يزيد بن زُرَيْع ٧٣٩
- يزيد بن أبي زياد ٧٢٧
- يزيد بن سفيان أبو المهزم ١٤٤
- يزيد بن عبد الله بن الهاد ٢٧٥
- يزيد بن عطاء اليشكري ٧٢٦
- يزيد بن هارون ٧٧٥، ٥٩٦، ٥٤٠، ٤٥٦
- يعقوب بن إبراهيم بن سعد ٢٥٣
- يوسف بن إبراهيم التميمي ، أبو شيبه الجوهري اللال ٧٢٢، ٢٤٥
- يوسف بن أبي إسحاق ٧٤٧
- يوسف بن عبدالرحمن المزني ٢٩
- يوسف بن منازل ٥١٦
- يونس بن بكير ٦٥٠
- يونس بن محمد بن مسلم المؤدب ٧٦١، ٧٠٩
- يونس بن ميسرة بن حلبس ٣٥٨

(الكنى)

- أبو الأحوص الضبي = عمار بن رزيق
- أبو إدريس الخولاني = عائذ الله
- أبو أسامة = حماد بن أسامة
- أبو أسامة محيي الدين عبدالحميد ١٠٠
- أبو أسيد الساعدي = مالك بن ربيعة
- أبو أمامة الباهلي = صُدي بن عجلان
- أبو أمامة بن سهل بن حنيف ٤٩٤
- أبو أمية الشَّعباني ٦٩٢
- أبو أيوب الأنصاري = خالد بن زيد بن كليب
- أبو البخترى ٢٣٠

- أبو بكر الأعين..... ٤٣٦
- أبو بكر بن أيوب بن سعد الزرعي (والد الإمام ابن القيم)..... ٢٨٠٢٤
- أبو بكر بن أبي شيبة = عبدا لله بن محمد بن إبراهيم
- أبو بكر الصديق..... ٥٤١،٥٢٤
- أبو بكر بن نافع..... ٦٣١،٦٢٧
- أبو بلال الأشعري..... ٢٤١
- أبو تميمه = طريف بن مجالد
- أبو ثعلبة الخشني..... ٦٩٣
- أبو جري الهجيمي = جابر بن سليم
- أبو الجعد الضمري..... ٥٥٨
- أبو جعفر السويدي = محمد بن النوشجان
- أبو الجهم = سليمان بن الجهم
- أبو الجواب = الأحوص بن جواب
- أبو حازم = سلمان الأشجعي
- أبو حصين الأسدي..... ٧٨٩
- أبو حفص العبدي..... ٤٧٦
- أبو خراش السلمي = حدر بن أبي حدر
- أبو الدرداء..... ٤١٦،٣٥٩
- أبو ذر الغفاري = جندب جنادة
- أبو الربيع السمان..... ٢٤٨
- أبو الربيع العتكي = سليمان بن داود
- أبو الزبير..... ٧٨٩
- أبو الزناد = عبدا لله بن ذكوان
- أبو سعيد الأشج = عبدا لله بن سعيد
- أبو سعيد الخدري..... ٢٣١
- أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف..... ٧١٩،٧٠٠،٦٤٤،١٨١

- ٥٢٣ أبو سلمة الكندي
أبو السليل = ضُرَيْب بن نُقَيْر
- ٧٩٣ أبو سَوْرَةَ الأنصاري
أبو شيبَة الجوهري = يوسف بن إبراهيم
- ٤٠٢ أبو طُعْمَة مولى عمر بن عبدالعزيز
أبو طوالة = عبدا لله بن عبدالرحمن بن معمر
أبو عاصم النبيل = الضحاك بن مَخْلَد
أبو العالية = رُفَيْع بن مهران الرِّياحي
أبو عامر العَقْدِي = عبدالملك بن عمرو
- ٧٨٩ أبو عبدالرحمن السلمي
أبو عوانة = الوَضَّاح بن عبدا لله
أبو عون = محمد بن عبيدا لله
- ٧٨٨ أبو عياض صاحب علي
أبو غالب صاحب أبي أمامة
- ٤٩٢ أبو قَتَيْلَة = مرثد بن وداعة
أبو قزعة = سويد بن حُجَيْر
أبو قيس الأودي = عبدالرحمن بن ثروان
أبو كامل = مُظَفَّر بن مُدْرِك
أبو كريب = محمد بن العلاء
أبو معاوية الضريير = محمد بن خازم
أبو معشر = نَجِيح بن عبدالرحمن
أبو المهزم = يزيد بن سفيان
أبو موسى البصري = محمد بن المثني
أبو النضر = هاشم بن القاسم
أبو نضرة = المنذر بن مالك
أبو نعيم = الفضل بن دكين

فهرس الأعلام المترجمين

- ١٧٧..... أبو هاشم الرُّمَّاني
- ٧٣٤٠٧٠٠٠٠٥٦٩٠٤٥٧٠٣٩٢٠٣٤٦٠٣٤٠٠٣٣٥٠٢٩٨٠٢٧٨..... أبو هريرة
- أبو هلال الراسبي = محمد بن سُلَيْم
- أبو همام = الوليد بن شجاع
- ٧٣٤..... أبو يحيى مولى جَعْدَةَ بن هبيرة
- ٢٤١..... أبو يحيى القتات
- أبو يحيى بن أبي ميسرة = عبد الله بن أحمد بن زكريا
- ١٤٣..... أبو إسحاق الهمداني
- ٦٠٩..... أم حُمَيْد بنت عبدالرحمن
- أم حُمَيْدَة = أم حُمَيْد
- ٤١٦..... أم الدرداء
- أم سلمة = هند بنت أبي أمية

(من نسب إلى أبيه)

- ابن إدريس = عبد الله بن إدريس
- ابن الهاد = يزيد بن عبد الله
- ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز
- ابن أبي ذئب = محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة
- ابن الطبري = أحمد بن صالح المصري
- ابن عباس = عبد الله بن عباس
- ابن عمر = عبد الله بن عمر
- ابن أبي فديك = محمد بن إسماعيل
- ابن قيم الجوزية = محمد بن أبي بكر
- ابن وارة = محمد بن مسلم

(المبهمون)

- ٦٦٤..... أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل

- ٥٦٩ جد إبراهيم بن أبي أسيد.....
جد عمرو بن شعيب = عبدا لله بن عمرو بن العاص
٦٤٦ رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء.....
٧٢٨ رجل عن أبي ذر.....
٢٣١ رجل عن أبي سعيد.....
٦٨٧ رجل عن أبي العالية.....
٦٦٥ رجل من ثقيف عن معاذ.....

فهرس الأماكن والبلدان

رقم الصفحة المكان أو البلد

(الألف)

الأردن ٩١
استانبول ٩٥
الإسكندرية ٤٥٤
أصبهان ٤٩٢
الأندلس ٥٢٢،٤٠٣
الأهواز ٤٥٢

(الباء)

البحرين ٢٠٧
البصرة ،٤٧٥،٤٦٧،٤٦٦،٤٥٢،٤٣٧،٣٧٨،٢٩٣،١٧٠،٩٧
٧٥٦،٧٣٩،٦٢٩،٦١٣،٦٠٨،٥٩٩،٥٥٦،٥١٨،٤٧٦
بصرى ٧٠٥
بغداد ٧٥٦،٧٢٥،٦٩٨،٦٩٠،٦٨٥،٥٨٤،٢٥٣،١٧٧،١٧٦
البيقاع ٢٢٦
بيت المقدس ٣٦٣
بيروت ٩٧،٩٥،٩٤،٩١،٩٠،٤٧،٤٦،٤٥

(التاء)

تركيا ٩٥

(الجيم)

الجامع الأموي ٣٤
جامع جراح ٣٤

فهرس الأماكن والبلدان

١٠٠	جدة
٢٠٤	الجزيرة
١٦٠	جيشان

(الخاء)

٥٨٧،١٦٧	الحجاز
٥٨٣	الحضرة
٣١٥،٣١٤	حمص

(الخاء)

٥٩٩،٥٢٢،٥٢١،٣٣٧،٢٢١	خراسان
٥١٠	خير

(الدال)

٩٤	الدم
٦٧٤،٤٩٤،٤٣٦،١٧٥،٢٥	دمشق
٤٥	دهلي

(الراء)

٦٤٤	الرملة
٦٧٩،٦٥٠	الري
١٠٠،٩٩،٩٨،٩٤	الرياض

(الزاي)

٢٤	زرع
٢٢٢	ززم

(السين)

٩١	سوريا
----------	-------

فهرس الأماكن والبلدان

(الشين)

الشام.....٧٠٥،٥٩٥،٥٩٣،٥٩٢،٥٨٧،٤٠٢،٣٥٨،٣١٥،٣١٤،٣٠٩،١٦٧،١٥٥

(الصاد)

صنعاء.....٤٥٩

صور.....٦٩١

(الطاء)

الطائف.....٧٤٤،١٧٣

(العين)

العراق.....٦٦٣،٥٨٧،٤٢٥،٤٢٤،٤١٣،١٦٧

عرفة.....١٥١

عسقلان.....٢٥٤

عمان.....٥٨٧

(الفاء)

فارس.....٥٨٧

(القاف)

القاهرة.....٩٨،٩٧،٩٥،٩١،٩٠،٤٧،٤٦

قصور الشام.....٧٠٣

(الكاف)

الكبيرة.....٦٥

الكوفة.....٧٩٣،٧٧٥،٦٩٧،٥٨١،٥٧٢،٥٢٢،٥٢١،٥١٦،٤٦٨،٤٠٠،١٢٩

الكويت.....١٠٠،٩٨

(اللام)

٩٧٠٩٥٠٩٤٠٩١٠٩٠٠٤٧٠٤٦ لبنان

(الميم)

٢٦٠٢٥٠٢٤ المدرسة الجوزية

٢٦٠٢٥ المدرسة الصدرية

٧٩٤٠٧١٩٠٧١٨٠٦٥٧٠٦١١٠٤٩٦٠٤٥٤٠٣٣٩٠٣٢٢٠٢٧٦٠٢٥٦٠٢٥٠٠١٤ المدينة

٦٨٥٠٥٦٧٠٣٩٢٠١٧٨ مرو

٦٧٤ المزة

٥٦٣٠٥٦٢ المزدلفة

٤٩٠ مسجد دمشق

٥٢٢٠٤٣٧٠٤١٣٠٤٠٢٠٩٩٠٩٨٠٩٧٠٤٧٠٤٦٠٤٥٠ مصر

٧٥٦ المصيبة

١٧٠ المغرب

٣٤ مقبرة الباب الصغير

٧٩٦٠٧٥٧٠٤٩٨٠٤٧٥٠٤٥٢٠٤١٣٠٢٩٦٠٩٨٠٩٠٠٤٧٠٢٦٠١٤ مكة

٥٦٣ منى

(النون)

٦٨٤ نجران

١٥٧ نيسابور

(الهاء)

٣٠٣ هرة

٩٨٠٤٥ الهند

(الواو)

٥١٠ وادي القرى

فهرس الأماكن والبلدان

١٧٦ واسط

(الیاء)

٧٩١،٦٦١،٦٥٨،٥٨٧،٢٩٣،١٦٠ الیمن

فهرس الغرب

اللفظة	رقم الصفحة
أبق / إباق	٣٢٨
أثر / أثرة	٢٠٧
أثر / الاستئثار	٢٠٣
أنس / الاستئناس	٧٩١
أنك / الآنك	٣٨٨
برأ / الاستبراء	٢٥٩
بهت / بهته	١١٠
جحا / مُجْحِيًّا	٤٣٤
جمع / لم نجامعها	٢٦٥
جمل / جملوها	٣٢٥
جنن / الجنة	٣٠
الجوزية	٢٤
حدث / الحدث	٤٩٦
حصب / الحصبة	٦٣٣
الحضرة	٥٨٣
حلق / الحالقة	٢٨٧
حلل / التحليل	٣٢٠
حلل / حليلة جاره	١٢٢
حور / حار عليه	٤٨٦
خبب / تخيب	٣٨٩
ختم / ليختمن الله على قلوبهم	٥٥٣
خرق / مخاريق	٦٠٠
خطط / الخط	٦٣٥

٢٦١	خنث / تَخْنَثُ
٢١٥	خيل / الخيلاء
٢٥٥	ديث / الديوث
٢١٦	رأى / الرياء
٤٣٤	ربد / مُرْبَادًا
٢٦١	رجل / تَرَجُّلٌ
٢٩٠	رحم / الرَّحِم
١٧٩	رشا / الرَّشَا
١١٨	زحف / الفرار يوم الزحف
٢٤	الزُّرعي
١١٥	زور / قول الزور
٢٥٩	ستر / الاستتار
٧٧٤	سفف / تسفهم المَلّ
٢١٦	سمع / السُّمعة
٣٩٥	سها / سَهْوَة
٤٤٥	شجح / الشح
٦٨٨	شجح / شحاً مطاعاً
٢٨٧	شقق / الشاقة
٢١٦	شود / يشيدوا عليه
٢٥	الصدريّة
٢٨٧	صلق / الصالقة
٢٧٠	طعن / الطَّعْن في النسب
٤٤٥	طوع / طاعة الشح
٥٠٦	طير / الطيرة
٧٧٤	ظهر / ظهير
٢١٣	عجب / العُجْب

فهرس الغريب

٤١٧	عرف / العرافون
٣٣٦	عرف / عَرَفَ الجنة
٦١١	عظم / عَظُم ساقه
١١٥	عقق / عقوق الوالدين
٣٩٤٣٨	علم / أعلام الموقعين (بفتح همزة)
٣٨	علم / إعلام الموقعين (بكسر الهمزة)
٤٠	علم / معالم الموقعين
٣٤٢	غدر / الغدر
٥٨٧	غدر / غُدْرُكم
٦٠٧	غرب / المُغْرَبُونَ
٥١٠	غلل / الغلول
٥٦٢	غلا / الغُلُوّ
١١٩	غمس / اليمين الغموس
١١٠	غيب / الغيبة
٣٤٢	فجر / الفجور
٢١٢	فخر / الفخر
٢٦٩	فلج / المتفلجات
٣٦٧	فلا / الفلُوّ
٢٠٣	فيأ / الفيء
٧٨٠	قبح / لا يقبَح
٥٧٥	قتل / قتال فاعله
٣٩٥	قرم / قرام
٥٤٦	قمر / القمار
٤٤٧	قهرم / القهرمان
٢١٠	كبر / الكِبْرُ
٦٥	كبر / الكِبْرُ

فهرس الغريب

٦٥	كبر / الكبرَة
٦٥ , ٦٤	كبر / الكبرَة
٤١٧	كهن / الكهنة
٦٣٣	مرق / امّرق
١٩٩	مكس / المكوس
٥٣٨	ملك / سبّ الملكَة
٧٧٤	ملل / الملّ
٤١٧	نجم / المنجمون
٥٤٨	نرد / الترد
٣١٩	نرد / التردشير
٢٥٩	نزه / التنزه من البول
٦٠٠	نسا / عرق النسا
٣٢٩	نشز / نشوز المرأة
٢٦٣	نمّص / النّمص
٢٨٣	نوح / النياحة
٥٥٣	ودع / ودّعهم الجمعات
٢٦٣	وشر / الوشر
٢٦٣	وشم / الوشم
٣٧	وقع / الموقعون عن رب العالمين

فهرس الأشعار

رقم الصفحة	البيت
٢٩٦.....	لقد باع شهرٌ دينه بخريطة فمَنْ يَأْمَنُ القُرَاءَ بعدك يا شَهْرُ.....
٢٩٦.....	أخذت بها شيئاً طفيفاً وبعته من ابن جرير إن هذا هو الغدر.....
٢٦٣.....	يا ليتها قد لبست وَصُوأصا ونَمَّصَت حاجبها تَمَاصا حتى يجيئوا عصياً حراساً.....
٢٠٣.....	استأثر الله بالوفاء وبالـ عدل وولى الملامة الرجلا.....
٣٦١.....	بل فسروه بأن قدر الله أعـ لى لا بفوق الذات للرحمن.....
٣٦١.....	قالوا وهذا مثل قول الناس في ذهب يرى من خالص العقيان.....
٣٦١.....	لكن نفاة الفوق ما وفوا به جحدوا كمال الفوق للديان.....
٣٦١.....	هذا الذي قالوا وفوق القهر والـ ففوقية العليا على الأكوان.....
٣٦١.....	هو فوق جنس الفضة البيضاء لا بالذات بل في مقتضى الأثمان.....
٣٦١.....	والفوق أنواع ثلاث كلها لله ثابتة بلا نكران.....
٣٦١.....	والفوق وصف ثابت بالذات من كل الوجوه لفاطر الأكوان.....

فهرس المصادر

(الألف)

- الآداب للبيهقي . تحقيق : محمد عبدالقادر أحمد عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان . الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.
- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للجوزقاني . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٥هـ.
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة . الكتاب الأول : الإيمان . حققه : رضا بن نعيان معطي . الكتاب الثاني : القدر . حققه : عثمان الأثيوبي . الكتاب لثالث : الرد على الجهمية . حققه : يوسف الوابل . الناشر : دار الراية ، الرياض ، ١٤١٥هـ .
- الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج لعبدالله بن الصديق الغماري . علق عليه : سمير طه الحذوب ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- إبطال الحيل لابن بطة . تحقيق : سليمان العمير . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.
- أبوزرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية . (مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته عن أسئلة البرذعي) تحقيق : سعدي الهاشمي . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ.
- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزيدي . (ومعه الإحياء) . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
- إتحاف الهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة لابن حجر العسقلاني . تحقيق : زهير الناصر . وزارة الشؤون الإسلامية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ.
- إثبات صفة العلو لابن قدامة . تحقيق : بدر بن عبدالله البدر . الدار السلفية ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

- أحاديث الحج والعمرة (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور :
عبدالمملك بن بكر بن عبد الله قاضي . دار العاصمة ، الرياض .
- أحاديث الحرمين الشريفين والأقصى المبارك (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) .
تصنيف الدكتور : عبدالمملك بن بكر بن عبد الله قاضي . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة
الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- أحاديث الصيام (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور : عبدالمملك
ابن بكر بن عبد الله قاضي . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- الأحاديث المختارة للضياء المقدسي . تحقيق : عبدالمملك بن دهبش . مكتبة النهضة الحديثة،
مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي للذهبي . تحقيق : عبدالرحمن
الفريوائي . مكتبة الدار بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- الأحاديث المشككة في الرتبة لمحمد بن درويش الحوت . علق عليه : كمال يوسف
الحوت . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان لابن بليان الفارسي . تحقيق : شعيب الأرنؤوط .
مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري . تقديم : إحسان عباس . منشورات دار
الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ .
- أحوال الرجال للجوزجاني = الشجرة في أحوال الرجال .
- إحياء علوم الدين للغزالي . مطبوع مع " إتحاف السادة المتقين " .
- أخبار القضاة لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع . عالم الكتب ، بيروت .
- أخلاق حملة القرآن للآجري . تحقيق : محمود النقراشي السيد علي ، مكتبة النهضة ،
بريدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتبة العلوم والحكم
بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- الأدب المفرد للإمام البخاري . تخريج : محمد عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ،
بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

- الأربعون للحسن بن سفيان النسوي . تحقيق : محمد بن ناصر العجمي . دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- الأربعون حديثاً للآجري . مع كتاب " الشريعة " له .
- الأربعون العشارية للحافظ العراقي . مطبوع مع " الأربعين في الجهاد والمجاهدين " .
- الأربعون في الجهاد والمجاهدين لأبي الفرج محمد بن عبدالرحمن المقرئ . (و يليه كتاب الأربعين العشارية) تحقيق : بدر بن عبدالله البدر . دار ابن حزم بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لإمام الحرمين الجويني . تحقيق : محمد يوسف موسى وعلي عبدالمنعم عبدالحميد . مطبعة السعادة بمصر ، ١٣٦٩هـ .
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان . (مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر ، عام ١٣٠٤هـ) .
- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق للنووي . تحقيق : عبدالباري فتح الله السلفي . مكتب الإيمان بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود محمد بن محمد العمادي . الناشر : دار المصحف - مكتبة ومطبعة عبدالرحمن محمد ، القاهرة .
- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول للإمام الشوكاني . تحقيق : أبي مصعب محمد سعيد البدري . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي . تحقيق : محمد سعيد بن عمر إدريس . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .
- أسامي الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين لأبي زرعة . مطبوع مع كتاب : " أبو زرعة الرازي " .
- الاستذكار لابن عبدالبر . تحقيق : عبد المعطي قلنجي . دار قتيبة بدمشق وبيروت ، ودار الوعي بحلب والقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

فهرس المصادر

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبدالبر . تحقيق : علي محمد الجاوي . مكتبة نهضة مصر بالقاهرة .
- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير . تحقيق : علي معوض وعادل عبدالموجود . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- إسعاف المبطل برجال الموطأ للسيوطي . تحقيق : موفق فوزي جبر . دار الهجرة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحدٍ من العدد لابن حزم الظاهري . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- الأسماء والصفات للبيهقي . تحقيق : عبدالله بن محمد الحاشدي . مكتبة السوادي ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- أسئلة البرذعي لأبي زرعة الرازي عن الرواة الضعفاء . مطبوعة مع كتاب : " أبو زرعة الرازي " .
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني . تحقيق : عادل عبدالموجود وعلي معوض . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- الأطراف بأوهام الأطراف لولي الدين بن الحافظ أبي الفضل زين الدين العراقي . تحقيق : كمال يوسف الحوت . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- أطراف مسند الإمام أحمد لابن حجر = إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي .
- إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي لابن حجر العسقلاني . تحقيق : زهير بن ناصر الناصر . دار ابن كثير ، ودار الكلم الطيب ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- الأعلام للزركلي . دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثامنة ، ١٩٨٩م .
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي . تحقيق : محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود . منشورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم . تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد . المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .

فهرس المصادر

- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لابن قيم الجوزية . تحقيق : محمد حامد الفقي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٥٧ هـ .
- الاغتباط بمن رمي بالاختلاط لسبط ابن العجمي . تحقيق : علاء الدين علي رضا . دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية . تحقيق : ناصر بن عبدالكريم العقل . الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي . تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٤ هـ .
- أفضية رسول الله ﷺ لابن الطلاع المالكي . طبع على نفقة حمد بن فالح آل ثاني . مطابع قطر الوطنية .
- إكمال إكمال المعلم [في شرح مسلم] للأبي . (ومعه مكمل إكمال الإكمال) . تصحيح : محمد سالم هاشم . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال للحسيني الشافعي . (ويليه استدراقات الحفاظ الثلاثة أبي زرعة العراقي ، والهيثمي ، وابن حجر) تحقيق : عبدالله سرور بن فتح محمد . دار اللواء ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ .
- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب لابن ماكولا . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ .
- الإلزامات والتتبع للدارقطني . تحقيق : مقبل بن هادي الوادعي . توزيع : دار الخلفاء ، الكويت .
- الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام . تحقيق : محمد خليل هراس . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- إنباء الغمر لابن حجر العسقلاني . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ هـ .
- الأنساب للسمعاني . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

فهرس المصادر

- الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط لابن القيسراني = المؤلف والمختلف .
- الإيثار بمعرفة رواة الآثار لابن حجر العسقلاني . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية . تخريج : محمد الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- الإيمان لابن أبي شيبة . تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ .
- الإيمان لابن أبي عمر العدني . تحقيق : حمد بن حمدي الجابري الحربي . الدار السلفية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .

(الباء)

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير . تأليف : أحمد شاكر ، تحقيق : علي بن حسن بن عبد الحميد . دار العاصمة بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف بن حسن بن عبد الهادي . تحقيق : وصي الله بن محمد بن عباس . دار الراية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- بدائع الفوائد لابن القيم . عناية : أحمد عبدالسلام . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- البداية والنهاية لابن كثير . تحقيق : أحمد أبو ملحم وآخرين . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٨هـ .
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني . مطبعة دار السعادة ، مصر ، ١٣٤٨هـ .
- البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير لابن الملقن . تحقيق : جمال السيد وأحمد شريف الدين ، دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبدالرحمن لأبي إسحاق الحويني . مكتبة التريية الإسلامية ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

فهرس المصادر

- بذل المجهود في حل أبي داود للسهارنفوري . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- البعث والنشور للبيهقي . تحقيق : محمد السعيد زغلول . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٤ هـ .
- بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني لحمد الأنصاري . مكتبة الغرباء بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار للشيخ : عبدالرحمن بن سعدي . تخريج : بدر البدر . مكتبة السندس ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨ هـ .
- بيان خطأ البخاري في تاريخه لابن أبي حاتم الرازي . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٩٦١ م) .

(التاء)

- التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول لصديق حسن خان القنوجي . تصحيح : عبدالحكيم شرف الدين ، المطبعة الهندية العربية ، الهند ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٢ هـ .
- التاريخ لابن معين رواية الدوري . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . مركز البحث العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ .
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي . تحقيق : عمر عبدالسلام تدمر . دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ، ١٤١١ هـ .
- تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم لابن شاهين . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين . تحقيق : عبدالرحيم القشقري . الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
- تاريخ الأمم والملوك للطبري . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . دار المعارف .

- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي . دار الكتاب العربي ، بيروت .
- تاريخ جرجان للسهمي . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٧ هـ .
- تاريخ خليفة بن خياط . تحقيق : أكرم ضياء العمري . دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ .
- تاريخ دمشق لابن عساكر . (مخطوط) نسخة دار الكتب المصرية ، تصوير ونشر : مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، ١٤٠٧ هـ .
- تاريخ الدوري عن ابن معين = التاريخ لابن معين .
- تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني عن ابن معين . تحقيق : نظر محمد الفاريابي ، المطابع العالمية ، بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ .
- تاريخ الصحابة الذين روي عنهم الأخبار لابن حبان البستي . تحقيق : بوران الضناوي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- التاريخ الصغير للبخاري . تحقيق : محمود إبراهيم زايد . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- تاريخ الطبري = تاريخ الأمم والملوك .
- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . دار المأمون للتراث ، دمشق وبيروت .
- تاريخ ابن عساكر = تاريخ دمشق .
- التاريخ الكبير للبخاري . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي اليماني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (مصورة عن طبعة حيدرآباد ، الهند ، عام ١٣٦٠ هـ) .
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري . تحقيق : عبدالقادر أحمد عطا . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- تبصير المنتبه بتحرير المشته لابن حجر العسقلاني . تحقيق : علي محمد الجاوي . المكتبة العلمية ، بيروت .
- التبيان في آداب حملة القرآن للنووي . مؤسسة علوم القرآن بدمشق ، ومكتبة دار التراث بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ .
- التبيان في أقسام القرآن لابن القيم . دار الفكر ، بيروت .

فهرس المصادر

- التبيين لأسماء المدلسين لسبط ابن العجمي . تحقيق : محمد إبراهيم داود الموصللي ، مؤسسة الريان ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.
- تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حجر في " فتح الباري " ومقارنة كلامه بما قاله فيهم في " تقريب التهذيب " . بقلم : نبيل البصارة . دار الدعوة ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً . (ويليه الرجال الذين تكلم فيهم ابن حزم في الفصل ونسبهم إلى بدعة) . أعده : عمر بن محمود أبو عمر وحسن محمود أبو هنية ، مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- تحذير الداني والقاصي من عقوبات الذنوب والمعاصي لأحمد فريد . مكتب الصحابة ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
- تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين محمد بن البشير ظافر الأزهري . علق عليه : محيي الدين مستو . دار ابن كثير ، ومكتبة دار التراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ المزي . (وبذيله النكت الظراف لابن حجر) تحقيق : عبدالصمد شرف الدين . المكتب الإسلامي ببيروت ، والدار القيمة بالهند ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.
- تحفة المريد على جوهرة التوحيد لإبراهيم بن محمد البيجوري . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.
- تحقيق الغاية بترتيب الرواة المترجم لهم في نصب الراية . جمع : حافظ ثناء الله الزاهدي . منشورات مجلس التحقيق الأثري ، باكستان ، ١٤٠٧هـ.
- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للعراقي وابن السبكي والزيدي . استخراج : محمود الحداد . دار العاصمة بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني لأبي محمد الغساني الجزائري . تحقيق : كمال يوسف الحوت . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس . إعداد : الطاهر محمد الدرديري . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.

فهرس المصادر

- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي . تحقيق : أحمد عمر هاشم . دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- التذليل في الحديث ، حقيقته ، وأقسامه ، وأحكامه ، ومراتبه ، والموصوفون به . إعداد : مسفر بن غرم الله الدميني . الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- تذكرة الحفاظ للذهبي . تحقيق : عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٣٧٤هـ .)
- ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند لابن عساكر . تحقيق : عامر حسن صبري . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- ترتيب ثقات العجلي للهيتمي . تحقيق : عبدالمعطي قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ترتيب علل الترمذي الكبير لأبي طالب القاضي . تحقيق : حمزة ديب مصطفى . مكتبة الأقصى ، عمان - الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- التزغيب والتزهيب للمنذري . دار الحديث ، القاهرة .
- التزغيب والتزهيب لليافعي . تحقيق : أبي عبدالرحمن المصري الأثري . دار الصحابة للتراث ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- تصحيقات المحدثين للعسكري . تحقيق : محمود أحمد ميرة . المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ .
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لابن حجر العسقلاني . تحقيق : إكرام الله إمداد الحق . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتذليل . لابن حجر العسقلاني . تحقيق : أحمد بن علي سير المباركي . الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- التعريف برواة مسند الشاميين لعلي محمد حجاز . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- التعريفات للجرجاني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٦هـ .
- تعظيم قدر الصلاة للمروزي . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . مكتبة الدار ، بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

فهرس المصادر

- التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد آبادي . مطبوع بذييل "سنن الدارقطني" .
- تعليق التعليق على صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني . تحقيق : سعيد عبدالرحمن القزقي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- تفسير البغوي = معالم التنزيل .
- تفسير ابن أبي حاتم = تفسير القرآن العظيم .
- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم .
- تفسير القاسمي = محاسن التأويل .
- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم . تحقيق : أسعد محمد الطيب . مكتبة نزار الباز ، مكة والرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ .
- تفسير القرآن العظيم لابن كثير . دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- التفسير الكبير للفخر الرازي . المطبعة البهية المصرية ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٧هـ .
- تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم .
- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني . تحقيق : محمد عوامة . دار الرشيد ، حلب - سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- التقريب لعلوم ابن القيم ل بكر بن عبدا لله أبو زيد . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية للحسن بن محمد الصغاني . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . مطبعة دار الكتب ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ .
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني . اعتنى به : حسن بن عباس بن قطب . مؤسسة قرطبة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- تلخيص العلل المتناهية في الأحاديث الواهية للذهبي . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله . رسالة ماجستير مقدمة لشعبة السنة في الجامعة الإسلامية بالمدينة ، عام ١٣٩٩ - ١٤٠٠هـ .
- تلخيص المستدرک للحافظ الذهبي . مطبوع بذييل "المستدرک" .
- تلخيص موضوعات الجوزقاني = أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقاني وابن الجوزي .

فهرس المصادر

- تمام المنة في التعليق على فقه السنة للشيخ الألباني . المكتبة الإسلامية بالأردن ، ودار الراجة بالرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩هـ .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبدالبر . تحقيق : عمر سعيد أحمد أعراب وآخر . مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٥هـ .
- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من الحديث لابن الدبب الشيباني . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ .
- تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال المالكين لابن النحاس الدمشقي . تحقيق : عماد الدين عباس سعيد . دارالكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق الكناني . تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف وعبدالله محمد الصديق . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ .
- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق للحافظ شمس الدين بن عبدالهادي . تحقيق : عامر حسن صبري . المكتبة الحديثة ، الإمارات ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- التنكيث والإفادة في تخريج أحاديث خاتمة سفر السعادة لابن همام الدمشقي . تحقيق : أحمد البزرة . دار المأمون للتراث ، دمشق وبيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- تنوير البصيرة ببيان علامات الكبيرة لعبدالله بن محمد بن الصديق الغماري . اعتنى به : عبدالله بن إبراهيم الأنصاري . منشورات المكتبة العصرية ، بيروت .
- تهذيب تاريخ ابن عساكر لابن بدران . دار المسيرة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ .
- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني . دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- تهذيب سنن أبي داود لابن القيم . مطبوع بذييل " عون المعبود " .
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي . تحقيق : بشار عواد معروف . مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- تهذيب اللغة للأزهري . تحقيق : علي حسن هلاي . الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام لابن ماکولا . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

فهرس المصادر

- التوبخ والتنبه لأبي الشيخ الأصبهاني . تحقيق : أبي الأشبال حسن بن أمين بن المنذوه .
الناشر : مكتبة التوعية الإسلامية بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري .
جمع : حافظ ثناء الله الزاهدي . منشورات مجلس التحقيق الأثري ، باكستان ، الطبعة
الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل لابن خزيمة . راجعه : محمد خليل هراس . دار
الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٢ هـ .
- التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد لابن منده . تحقيق :
علي الفقيهي . مكتب الغرباء بالمدينة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ .
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني . تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد .
دار الفكر ، بيروت .
- توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم لابن عيسى .
المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦ هـ .
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن
عبد الوهاب . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة السابعة ، ١٤٠٨ هـ .
- تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير . اختصره : محمد نسيب الرفاعي . مكتبة
المعارف بالرياض ، ١٤١٠ هـ .
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ : عبدالرحمن بن سعدي . تحقيق : محمد
زهري النجار . مكتبة الخلفاء بالرياض ومكتبة الهدى بالخبر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- شيخ الإسلام ابن تيمية وجهوده في الحديث وعلومه لعبدالرحمن الفيرواني . دار
العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ .

(الثاء)

- الثقات لابن حبان . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت (مصورة عن طبعة دائرة المعارف
العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٣٩٣ هـ .) .
- الثقات لابن شاهين = تاريخ أسماء الثقات .

• الثقافات للعجلي = ترتيب ثقافات العجلي .

(الجيم)

- جامع الأصول لابن الأثير . تحقيق : محمد حامد الفقي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٤هـ .
- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر . تحقيق : أبي الأشبال الزهيري . دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي . تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .
- الجامع الصغير للسيوطي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الرابعة .
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لابن رجب الحنبلي . مكتبة طيبة بالمدينة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٠هـ .
- الجامع في الحديث لابن وهب . تحقيق : مصطفى أبو الخير . دار ابن الجوزي ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- جامع المسانيد (مسانيد أبي حنيفة) للخوارزمي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن لابن كثير . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ١٣٧١هـ) .
- جزء فيه أحاديث أبي محمد بن محمد بن جعفر بن حيان . انتقاء : أبي بكر بن مردويه ، تحقيق : بدر البدر . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام . لابن القيم . تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط . دار المعرفة ، الكويت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .
- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين للألوسي . مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٣٨١هـ .
- الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .

فهرس المصادر

- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن القيم . تحقيق : سعيد اللحام . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- الجوهر النقي لابن التركماني . مطبوع بذييل " السنن الكبرى " لليهقي .

(الخاء)

- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح لابن القيم . مطبعة المدني ، القاهرة .
- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع لعبدالرحمن بن قاسم . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥هـ.
- حاشية السندي على سنن النسائي الصغرى . مطبوعة بذييل " السنن " .
- حاشية عبدالحكيم السالكوتي على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية = مجموعة الحواشي البهية .
- الحججة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة لأبي القاسم الأصبهاني . تحقيق : محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم . دار الراية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- حديث علي بن الجعد = مسند ابن الجعد .
- الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن القنوجي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني . دار الريان للتراث بالقاهرة ، ودار الكتاب العربي ببيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٧هـ.
- الحواشي الجلييلة على المطالب الحسان في أمور الدين وشعب الإيمان لعبدالمملك الفتني . المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٠٤هـ.
- حول تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر للشيخ عثمان الصافي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

(الخاء)

- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي (وبهامشه إتخاف الخاصة بتصحيح الخلاصة) قدم له : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٦هـ.

(الدال)

- الداء والدواء = الجواب الكافي .
- الدارس في تاريخ المدارس للنعمي . تحقيق : جعفر الحسيني ، مطبعة التزقي بدمشق ، ١٣٧٠هـ .
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر . تحقيق : محمد سيد جاد الحق . دار الكتب الحديثة ، بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٥هـ .
- الدعاء للحافظ الطبراني . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للبيهقي . تحقيق : عبدالمعطي قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي . تحقيق : لجنة من العلماء بإشراف الناشر . الناشر : دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

(الذال)

- ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الأحاديث لعبدالغني النابلسي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق للذهبي . تحقيق : محمد شكور الميادين . مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي . (طبع ضمن أربع رسائل في علوم الحديث) عناية : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بجلب ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٠هـ .
- ذم الدنيا لابن أبي الدنيا . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا (ضمن موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا - المجلد الثاني) .

فهرس المصادر

- ذم الكلام للهروي . تحقيق : سميح ذغيم . دار الفكر اللبناني ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٤ م .
- ذم الهوى لابن الجوزي . تحقيق : مصطفى عبدالواحد . مطبعة السعادة بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨١ هـ .
- الذنوب وقبح آثارها على الأفراد والشعوب مع بيان طرق الوقاية منها . إعداد : محمد ابن أحمد سيد أحمد . مكتبة السوادى ، جدة ، الطبعة الثانية ، ١٤١١ هـ .
- ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني = ذبول تذكرة الحفاظ .
- ذيل طبقات الحفاظ للذهبي ، للسيوطي = ذبول تذكرة الحفاظ .
- ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب . دار المعرفة ، بيروت .
- ذيل الكاشف لأبي زرعة بن الحافظ زين الدين العراقي . تحقيق : بوران الضناوي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- ذيل ميزان الاعتدال للحافظ زين الدين العراقي . تحقيق : عبدالقيوم عبدرب النبي . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- ذبول تذكرة الحفاظ ، للحسيني ، وابن فهد المكي ، والسيوطي . واسم ذيل ابن فهد (لحظ الألاحظ) . تحقيق : محمد زاهد الكوثري . تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

(الرء)

- الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي . تحقيق : نور الدين عتر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٥ هـ .
- الرد على الجهمية لابن منده . تحقيق : علي بن محمد ناصر الفقيهي ، مكتبة الغرباء بالمدينة ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ .
- الرد الوافر لابن ناصر الدين . تحقيق . زهير الشاويش . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠ هـ .
- الرسالة للشافعي . تحقيق : أحمد محمد شاكر . مكتبة دار التراث ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩ هـ .

- رسالة الصغائر والكبائر لابن نجيم الحنفي . مطبعة سي ، استانبول ، ١٣٠٤هـ .
- الرسالة المستطرفة للكتاني . دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٦هـ .
- رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار للجعبري . تحقيق : حسن محمد الأهدل . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي . تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ .
- رفع اليدين في الصلاة للإمام البخاري . تخريج : بديع الدين الراشدي ، وسمى تخريجه "جلاء العينين" . دار ابن حزم بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم للذهبي . تحقيق : محمد إبراهيم الموصللي . دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- رواة الحديث الذين سكت عنهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل . تأليف : عدا ب محمود الحمش . نشر : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ، ١٤٠٥هـ .
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لمحمود الألوسي . تحقيق : محمد زهري النجار . دار القومية العربية للطباعة .
- الروض البسام بترتيب وتخريج فوائده تمام . تصنيف : جاسم الفهيد الدوسري . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- الروض المربع شرح زاد المستقنع . مع حاشيته لابن قاسم .
- روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام النووي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .
- رياض الصالحين للنووي . مع شرحه " نزهة المتقين " .

(الزاي)

- زاد المسير لابن الجوزي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٧هـ .

فهرس المصادر

- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية . تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الرابعة عشرة ، ١٤١٠هـ .
- الزهد للإمام أحمد . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- الزهد لأبي داود السجستاني - صاحب السنن - . تحقيق : ياسر بن إبراهيم بن محمد وغنيم بن عباس بن غنيم . دار المشكاة ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- الزهد لهناد بن السري . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . دار الخلفاء ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- الزهد للإمام وكيع بن الجراح . تحقيق : عبدالرحمن الفريوائي . دار الصمعي ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ .
- الزهد الكبير للبيهقي . تحقيق : عامر أحمد حيدر . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- الزهد والرقائق لعبدالله بن المبارك . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- زوائد الأجزاء المنثورة على الكتب الستة المشهورة . تأليف : عبدالسلام بن محمد بن عمر علوش . المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل على فضائل الصحابة . مع " فضائل الصحابة " .
- زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند . مع " مسند الإمام أحمد " .
- زوائد عبد الله بن أحمد في المسند . ترتيب وتخريج وتعليق : عامر حسن صبري . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- زوائد ابن ماجه = مصباح الزجاجه .
- الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي . تحقيق : محمد محمود عبدالعزيز وآخري . دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- زيادات أبي الحسن القطان على سنن ابن ماجه . إعداد : مسفر بن غرم الله الدميني ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

(السين)

- سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني . تعليق : محمد محرز حسن سلامة . مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ .
- السلسيل في معرفة الدليل حاشية على زاد المستقنع للشيخ صالح البليهي . الطبعة الثالثة ، ١٤٠١هـ .
- السلسيل فيمن ذكرهم الترمذي بجرح أو تعديل . جمع : محمد عبد الله بن الشيخ محمد الشنقيطي . مؤسسة المؤتمن ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني . المجلد الأول والثاني : نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥هـ .
- المجلد الثالث إلى السادس : نشر مكتبة المعارف بالرياض .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني . المجلد الأول : نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٥هـ .
- المجلد الثاني : نشر المكتبة الإسلامية بالأردن ، ومكتبة المعارف بالرياض ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦هـ .
- المجلد الثالث إلى الخامس : نشر مكتبة المعارف بالرياض .
- سنن الأوزاعي - أحاديث وآثار وفتاوى - جمع : مروان محمد الشعار . دار النفائس ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- سنن الدارقطني . (وبذيله التعليق المغني) . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ .
- سنن الدارمي . تحقيق : فواز أحمد زمري وخالد السبع العلمي . دار الريان ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- سنن أبي داود . تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد . المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا .
- سنن الترمذي . تعليق : عزت عبید الدعاس . المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا .
- سنن سعيد بن منصور . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

فهرس المصادر

- سنن سعيد بن منصور. تحقيق: سعد بن عبدالله آل حميد . دار الصمعي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.
- السنن الصغير للبيهقي . تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي وأحمد قباني . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
- السنن الكبرى للبيهقي . (وبذيله الجوهر النقي) . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- سنن النسائي الصغير (المجتبى) (وبذيله شرح السيوطي وحاشية السندي) . اعتنى به ورقمه : عبدالفتاح أبو غدة . دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية المفهرسة ، ١٤٠٩هـ.
- سنن النسائي الكبرى . تحقيق : عبدالغفار البنداري ، وسيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- السنة للخلال . تحقيق : عطية الزهراني . دار الراية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ.
- السنة لابن أبي عاصم . (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للألباني) المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ.
- السنة لعبدالله بن الإمام أحمد . تحقيق : محمد بن سعيد القحطاني ، دار ابن القيم ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.
- السنة لمحمد بن نصر المروزي . تخريج : أبو محمد سالم بن أحمد السلفي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- سؤالات البرقاني للدارقطني . تحقيق : عبدالرحيم القشقري . الناشر : أحمد ميان تهانوي ، لاهور - باكستان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- سؤالات ابن الجنيد لابن معين . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . مكتب الدار بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل . تحقيق : موفق بن عبدالله بن عبدالقادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل . تحقيق : زياد بن محمد منصور . مكتبة العلوم والحكم ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- سؤالات أبي عبدالرحمن السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل . تحقيق : سليمان العتش . دار العلوم ، الرياض ، ١٤٠٨هـ .
- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل . تحقيق : محمد علي قاسم العمري . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة .
- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتب المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- سؤالات مسعود بن علي السجزي للحاكم . تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبدالقادر . دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- سير أعلام النبلاء للذهبي . تحقيق : جماعة من المحققين بإشراف : شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة ، ١٤١٣هـ .
- سيرة ابن إسحاق . تحقيق : محمد حميد الله . معهد الدراسات والأبحاث للتعريب .

(الشين)

- الشجرة في أحوال الرجال للجوزجاني . تحقيق : عبدالعليم عبدالعظيم البستوي ، الناشر : حديث أكاديمي ، باكستان .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي . الناشر : دار المسيرة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ .
- شرح الأبي على مسلم = إكمال إكمال المعلم .
- شرح إحياء علوم الدين = إتحاف السادة المتقين .
- شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال لسعدي الهاشمي . المطبعة السلفية بمصر .
- شرح ألفاظ التوثيق والتعديل النادرة أو قليلة الاستعمال لسعدي الهاشمي . مكتبة العلوم والحكم ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- شرح جوهرة التوحيد = تحفة المرید .

فهرس المصادر

- شرح رسالة الصغائر والكبائر لإسماعيل السيواسي . مطبوع مع "رسالة الصغائر والكبائر".
- شرح الزرقاني على موطأ مالك لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقى في الفقه على مذهب الإمام أحمد . تحقيق الشيخ : عبدالله بن جبرين . الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
- شرح سنن النسائي الصغرى (المسمى زهر الربى) للحافظ السيوطي . مطبوع بذييل " السنن " .
- شرح السنة للبغوي . تحقيق : زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ.
- شرح صحيح مسلم للنووي . راجعه : خليل الميس . دار القلم ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى .
- شرح العقائد النسفية لمسعود بن عمر التفتازاني . تحقيق : محمد عدنان درويش . دار الحديد .
- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي . تحقيق : عبدالله التركي وشعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- شرح علل الترمذي لابن رجب . تحقيق : نور الدين عتر ، توزيع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٨هـ.
- شرح الكرماني لصحيح البخاري = صحيح البخاري بشرح الكرماني .
- شرح مسند أبي حنيفة للملا علي القاري . قدم له : خليل محيي الدين الميس . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- شرح مشكاة المصابيح = مرقاة المفاتيح .
- شرح معاني الآثار للطحاوي . تحقيق : محمد زهري النجار . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .
- الشرح الممتع على زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين . اعتنى به : سليمان أبا الخيل وخالد المشيقح . مؤسسة أسام .

- شرح نونية ابن القيم لابن عيسى = توضيح المقاصد .
- الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل ليوسف محمد صديق . مكتبة ابن تيمية ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- الشريعة للآجري . (ويليه الأربعين حديثاً له) تحقيق : محمد بن الحسن إسماعيل . دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- شعب الإيمان لليهقي . تحقيق : محمد السعيد زغلول . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- نسخة أخرى : أشرف على تحقيقها : مختار أحمد الندوي ، طبع الدار السلفية بالهند ، الطبعة الأولى . (وإذا أردت هذه النسخة قلت : الطبعة الهندية) .
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم . تخريج وتعليق : مصطفى أبو النصر الشلبي . مكتبة السوادي ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

(الصاد)

- الصحاح للجوهري . تحقيق : أحمد عبدالغفور عطار . دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ .
- صحيح الأدب المفرد للشيخ الألباني . دار الصديق ، الجليل ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- صحيح البخاري .
- ١ - طبعة المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا (مصورة عن طبعة المطبعة العامرة باستانبول سنة ١٣١٥هـ) .
- ٢ - طبعة دار الجليل ، بيروت (مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر) .
- ٣ - المطبوع مع شرحه " فتح الباري " .
- صحيح البخاري بشرح الكرمانلي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠١هـ .
- صحيح التزغيب والتزهيب للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ .

- صحیح الجامع الصغير وزيادته للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ .
- صحیح ابن حبان = الإحسان .
- صحیح ابن خزيمة . تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ .
- صحیح سنن الترمذي للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- صحیح سنن أبي داود للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- صحیح سنن ابن ماجه للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ .
- صحیح سنن النسائي للشيخ الألباني . الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- صحیح مسلم . ترقیم : محمد فؤاد عبدالباقي . المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٤هـ .
- الصفات للدارقطني . مطبوع مع كتاب " النزول " .
- الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين . تحقيق : صلاح بن عايض الشلاحي . مكتبة الغرباء بالمدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ .
- صلاة الجمعة (ضمن سلسلة موسوعة الحديث النبوي) . تصنيف الدكتور : عبدالملك بن بكر بن عبد الله قاضي . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا (ضمن موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا - المجلد الخامس) .
- الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة لابن القيم . تحقيق : علي الدخيل الله . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

(الضاد)

- الضعفاء لأبي زرعة = أسامي الضعفاء .
- الضعفاء لابن شاهين = تاريخ أسماء الضعفاء .
- الضعفاء الصغير للبخاري . تحقيق : بوران الضناوي . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- الضعفاء الكبير للعقيلي . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي . تحقيق : أبي الفداء عبد الله القاضي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- الضعفاء والمتروكون للدارقطني . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- الضعفاء والمتروكون للنسائي . تحقيق : بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت . مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .
- ضعيف الأدب المفرد للشيخ الألباني . دار الصديق ، الجليل ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠هـ .
- ضعيف سنن الترمذي للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
- ضعيف سنن أبي داود للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- ضعيف سنن ابن ماجه للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- ضعيف سنن النسائي للألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي . منشورات مكتبة الحياة ، بيروت .

(الطاء)

- طبقات الحفاظ للسيوطي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ .
- طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة الدمشقي . اعتنى به : الحافظ عبدالعليم خان . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .

فهرس المصادر

- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي . تحقيق : محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو . دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة .
- الطبقات الكبرى لابن سعد . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- الطبقات الكبرى لابن سعد - القسم المتم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم - . تحقيق : زياد محمد منصور . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها لأبي الشيخ . تحقيق : عبدالغفار البنداري وسيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- طبقات المدلسين لابن حجر = تعريف أهل التقديس .
- طبقات المفسرين للداودي . مكتب وهبة بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢هـ .
- طهارة القلوب لعبد العزيز الديريني . المكتبة الملكية بمصر .

(العين)

- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي لابن العربي المالكي . إعداد : هشام سمير البخاري . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- العبر في خبر من غير للذهبي . تحقيق : فؤاد سيد . دائرة المطبوعات والنشر في الكويت ، ١٩٦١م .
- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى الفراء . تحقيق : أحمد بن علي سير المباركى . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ .
- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للفاسي . تحقيق : فؤاد سيد . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .
- عقوبة أهل الكبائر لأبي الليث السمرقندي . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج لأبي الفضل بن عمار الشهيد . تحقيق : علي بن حسن بن عبدالحميد . دار الهجرة ، الثقبه ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

- علل الترمذي الكبير = ترتيب علل الترمذي الكبير .
- علل الحديث لابن أبي حاتم . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٥هـ .
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي . تقديم : خليل الميس . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله السلفي . دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى .
- نسخة أخرى (مخطوطة) مصورة عن دار الكتب المصرية .
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد - رواية ابنه عبد الله - . تحقيق : وصي الله عباس . المكتب الإسلامي ، ودار الخاني ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- علوم الحديث لابن الصلاح . تحقيق : نور الدين عتر . دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال . تأليف : إكرام الله إمداد الحق . دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- العمدة بتميز الكبائر لأبي البراء غسان البرقاي . ترتيب : أحمد الشريف المصري . دار الأرقم ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان (مصورة عن طبعة إدارة الطباعة المنيرية) .
- عمل اليوم والليلة لابن السني . تحقيق : بشير محمد عيون . مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- عمل اليوم والليلة للنسائي . تحقيق : فاروق حمادة . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ .
- عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب العظيم آبادي . (وبذيله شرح ابن القيم المسمى : تهذيب سنن أبي داود) . دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ .

(الغين)

- غذاء الأبواب شرح منظومة الآداب للسفاريني . مؤسسة قرطبة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ .

فهرس المصادر

- غرائب القرآن ورغائب الفرقان للحسن بن محمد القمي النيسابوري . تحقيق : إبراهيم عطوة عوض . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٨١هـ .
- غريب الحديث للخطابي . تحقيق : عبدالكريم العزباوي . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ١٤٠٢هـ .
- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- غريب الحديث لابن قتيبة . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- غوث المكودود بتخريج منتقى ابن الجارود لأبي إسحق الحوييني . الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- الغيبة والنميمة لابن أبي الدنيا . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا (ضمن موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا - المجلد الثاني) .

(الفاء)

- فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة : ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين . جمع : محمد بن عبدالعزيز المسند . دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- فتاوى إمام المفتين عليه السلام من كتاب "أعلام الموقعين" لابن القيم . تخريج وتقديم : ناصر بن إبراهيم العبودي . رسالة ماجستير مقدمة لقسم السنة بكلية أصول الدين بالرياض ، عام ١٤١٠هـ - ١٤١١هـ .
- فتاوى ابن الصلاح . تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية . تقديم : حسين محمد مخلوف . الناشر : دار الكتب الحديثة بمصر ، ١٣٨٤هـ .
- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . جمع : أحمد بن عبدالرزاق الدويش . مكتبة المعارف بالرياض ، ١٤١٢هـ .

فهرس المصادر

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني . (ومعه صحيح البخاري) .
ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، وتصحيح : محب الدين الخطيب . وحقق الأجزاء الثلاثة
الأولى الشيخ : عبدالعزيز بن باز . دار الريان للتراث بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير للشوكاني . مطبعة مصطفى
الباي الحلبي بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٣هـ .
- الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي . الناشر : محمد علي عثمان . مطبعة أنصار
السنة المحمدية ، ١٣٦٦هـ .
- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد لعبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب . تحقيق :
الوليد بن عبدالرحمن آل فريان . دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي . تعليق : صلاح محمد محمد عويضة . دار
الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- فتح الملك المعبود تكملة المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود لأمين محمود
خطاب . مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت - لبنان .
- فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب لأحمد بن الصديق الغماري . تحقيق : حمدي
عبدالمجيد السلفي . دار عالم الكتب ، ومكتبة النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل . تحقيق : وصي الله بن محمد عباس . مؤسسة
الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- فقه السنة لسيد سابق . مكتبة الخدمات الحديثة ، جدة ، ١٤٠٧هـ .
- الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي . علق عليه : إسماعيل الأنصاري . دار الكتب العلمية ،
بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ .
- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات للكتاني . عناية :
إحسان عباس . دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢هـ .
- الفوائد لابن قيم الجوزية . إدارة الطباعة المنيرية ، ١٣٤٤ هـ .
- فوائد تمام = الروض البسام .
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني . تحقيق : عبدالرحمن بن يحيى المعلمي
اليمني . المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ .

- في ظلال القرآن لسيد قطب . دار الشروق ، بيروت ، الطبعة العاشرة ، ١٤٠٢هـ .
- فيض الباري بشرح صحيح البخاري لمحمد أنور الكشميري . مطبعة حجازي بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٧هـ .
- فيض القدير للمناوي . مطبعة مصطفى محمد ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٦هـ .

(القاف)

- قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين للسبكي . (مطبوعة ضمن أربع رسائل في علوم الحديث) اعتنى بها : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٠هـ .
- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً . لسعدي أبو جيب . دار الفكر ، سوريا ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ .
- القاموس المحيط للفيروزآبادي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- القدر للفريابي . تحقيق : عبد الله بن حمد المنصور . أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .
- القراءة خلف الإمام للبيهقي . تخريج : محمد السعيد بن بسيوني زغلول . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- القضاء ونظامه في الكتاب والسنة . تأليف : عبدالرحمن الحميضي . منشورات مركز بحوث الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- قطر المحيط لبطرس البستاني .
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام لأبي محمد عز الدين بن عبدالسلام . علق عليه : طه عبدالرؤوف سعد . دار الشرق ، القاهرة ، ١٣٨٨هـ .
- قواعد في علوم الحديث للتهاوني . تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٤هـ .
- قوت القلوب لأبي طالب المكي . المطبعة المصرية ، الطبعة الأولى ، ١٣٥١هـ .
- ابن قيم الجوزية : حياته - آثاره - موارد له بكر بن عبد الله أبو زيد . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

(الكاف)

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي . (ومعه حاشيته لسبط بن العجمي) تحقيق : محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب . شركة دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية لابن القيم . مع شرحها " توضيح المقاصد " .
- الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي . تحقيق : سهيل زكار ويحيى مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩هـ .
- الكبائر للذهبي . تحقيق : بشير محمد عيون . مكتبة المؤيد بالرياض ، ومكتبة دار البيان بدمشق ، الطبعة الثالثة ، ١٤١١هـ .
- الكبائر لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب . تخريج : خالد أبو صالح . دار الوطن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- كباير الذنوب مختصر الزواجر عن اقتراف الذنوب للهيتمي . اختصار : محمد عثمان الخشت ، دار البشير بالقاهرة ، ١٤٠٦هـ .
- الكبيرة وحكم مرتكبها . إعداد : عبدا لله بن سليمان الجاسر . رسالة ماجستير مقدمة لقسم العقيدة بكلية أصول الدين بالرياض ، عام ١٤٠١ - ١٤٠٢هـ .
- الكبيرة والمذاهب فيها . إعداد : حاسي كوتا . رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدراسات العليا في جامعة أم القرى ، عام ١٤٠٠ - ١٤٠١هـ .
- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ .
- الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي لمحمد بن محمد الحسيني الطرابلسي السندروسي . تحقيق : محمد محمود بكار . مكتبة الطالب الجامعي بمكة ، ودار العليان ببريدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ .
- كشف الظنون لحاجي خليفة . تصوير دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي . دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، ١٣٥٧هـ .

فهرس المصادر

- الكنز الثمين مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن جبرين . جمع : أبي أنس علي بن حسين أبو لوز . مكتبة الصقر ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي . تحقيق : بكري بن حياتي وصفوة ابن السقا مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ .
- الكنى والأسماء للإمام مسلم بن الحجاج . تحقيق : عبدالرحيم القشقري . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال (ويلييه ملحق الكواكب النيرات) تحقيق : عبدالقيوم عبدرب النبي . دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ .

(اللام)

- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية للسيوطي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٣هـ .
- لحظ الأخطأ بذيل طبقات الحفاظ لابن فهد المكي = ذبول تذكرة الحفاظ .
- لسان العرب لابن منظور . رتبه على الحرف الأول وحققه : عبدا لله علي الكبير وآخرون . دار المعارف ، القاهرة .
- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني . تحقيق : عادل عبدالموجود وعلي معوض . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرلة المضية في عقيدة الفرقة المرضية للعلامة محمد بن أحمد السفاريني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .

(الميم)

- (مائة) ١٠٠ كبيرة من كبريات الذنوب لأبي أسامة محيي الدين عبدالحميد . دار المشاعل ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- مباحث في علم الجرح والتعديل لقاسم علي سعد . دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

فهرس المصادر

- المتكلمون في الرجال للسخاوي . (طبع ضمن أربع رسائل في علوم الحديث) عناية :
عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بجلب ، الطبعة الرابعة ،
١٤١٠هـ .
- مجاني الطلاب . دار المجاني ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٦ م .
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتزويكين لابن حبان البستي . تحقيق : محمود إبراهيم
زايد . دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٢هـ .
- مجمع البحرين في زوائد المعجمين للهيثمي . تحقيق عبدالقدوس بن محمد نذير . مكتبة
الرشد ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي . تحقيق : عبد الله بن محمد الدرويش ، وسمى
تحقيقه : " بغية الرائد " . دار الفكر ، بيروت - لبنان ، سنة ١٤١٤هـ .
- المجموع شرح المهذب للنووي . (ويليه فتح العزيز شرح الوجيز والتلخيص الحبير) . دار
الفكر ، بيروت .
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية . جمع : عبدالرحمن بن قاسم . دار عالم الكتب ،
١٤١٢هـ .
- مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين . جمع : فهد بن ناصر السليمان . دار الوطن ،
الرياض ، الطبعة الأولى .
- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز . جمع : محمد بن سعد الشويعر . الطبعة الثانية ،
١٤٠٨هـ .
- المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى المديني الأصفهاني . تحقيق :
عبدالكريم العزباوي . منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ،
١٤٠٦هـ .
- مجموعة الحواشي البهية على شرح العقائد النسفية . (يشتمل هذا المجموع على شرح
العقائد النسفية للتفتازاني ، وإحدى عشرة حاشية) مطبعة كردستان العلمية ، مصر ،
١٣٢٩هـ .
- محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي . اعتنى به : محمد فؤاد عبدالباقي . دار إحياء
الكتب العربية .

فهرس المصادر

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي . تحقيق : محمد عجاج الخطيب . دار الفكر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ.
- المحرر في الحديث لابن عبدالهادي . تحقيق : يوسف المرعشلي وآخرين . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- المختارة للضياء المقدسي = الأحاديث المختارة .
- مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد لابن حجر العسقلاني . تحقيق : صبري بن عبدخالق أبو ذر . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ.
- مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة لابن القيم . اختصره الشيخ : محمد الموصلي . دار الكتب العلمية ، بيروت .
- مختصر العلل المتناهية للذهبي = تلخيص العلل المتناهية .
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم . دار الحديث ، القاهرة .
- المراسيل لابن أبي حاتم . علق عليه : أحمد عصام الكاتب . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ.
- المراسيل لأبي داود السجستاني . راجعه : يوسف المرعشلي . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي القاري . مطبع أصح المطابع ، بمبي - الهند .
- مرويات اللعن في السنة لباسم الجوابرة . مكتبة المعلا ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ.
- مساوي الأخلاق للخرائطي . تحقيق : مصطفى بن أبو النصر الشلي . مكتبة السوادي ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
- المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب . درسها وحققتها وشرحها : يوسف السعيد . دار المؤيد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.
- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة . جمع : عبدالإله الأحمد ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٦هـ.

- المستخرج على المستدرك للحاكم - أمالي الحافظ العراقي - تحقيق : محمد عبدالمنعم رشاد . مكتبة السنة بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
- المستخرج من مصنفات أبي داود في الجرح والتعديل . تأليف : أبي محمد فالخ الشبلي . دار فواز ، الأحساء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
- المستخرج من مصنفات النسائي في الجرح والتعديل . تأليف : فالخ الشبلي . دار فواز ، الإحساء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم . (وبذيله التلخيص للذهبي) . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل .
- ١ - مصورة دار صادر ، بيروت (عن الطبعة الميمنية) .
- ٢ - تحقيق وتعليق : أحمد محمد شاكر . دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية .
- ٣ - تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرين . مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- مسند إسحاق بن راهويه . تحقيق : عبدالغفور البلوشي . توزيع مكتبة الإيمان ، المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
- مسند أبي بكر الصديق للمروزي . تحقيق : شعيب الأرنؤوط . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٦هـ .
- مسند ابن الجعد للحافظ علي بن الجعد . رواية وجمع الحافظ : أبي القاسم البغوي . مراجعة وتعليق : عامر أحمد حيدر . مؤسسة نادر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
- مسند الحميدي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
- مسند خليفة بن خياط . جمع وتحقيق : أكرم ضياء العمري . الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- مسند أبي داود الطيالسي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- مسند الروياني . ضبطه وعلق عليه : أيمن علي أبو يمان . مؤسسة قرطبة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.

فهرس المصادر

- مسند سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - للإمام الدورقي . تحقيق : عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- مسند الإمام الشافعي . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- مسند الشاميين للطبراني . تحقيق : حمدي السلفي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
- مسند الشهاب لمحمد بن سلامة القضاعي . تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ.
- مسند عائشة - رضي الله عنها - لأبي بكر عبد الله بن الإمام أبي داود - صاحب السنن- . تحقيق الشيخ : عبدالغفور البلوشي . مكتبة دار الأقصى ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- مسند عبد بن حميد = المنتخب من مسند عبد بن حميد .
- مسند عبد الله بن المبارك . تحقيق : صبحي البدري السامرائي . مكتبة المعارف ، بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- مسند أبي عوانة . دار الكتبي - بدون تاريخ - .
والجزء الثالث منه بتحقيق : أيمن عارف الدمشقي . مكتبة السنة ، بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.
- مسند الفاروق لابن كثير . تحقيق : عبدالمعطي قلعجي . دار الوفاء ، المنصورية ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- مسند الهيثم بن كليب الشاشي . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله . الناشر : مكتبة العلوم والحكم ، المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
- مسند أبي يعلى الموصلي . تحقيق : إرشاد الحق الأثري . دار القبة بجدة ، ومؤسسة علوم القرآن ببيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- مشاهير علماء الأمصار لابن حبان البستي . علق عليه : مجدي الشورى . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.
- مشكاة المصابيح للتبريزي . تحقيق : محمد الألباني . المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .

- مشكل الآثار للطحاوي . دار صادر ، بيروت .
- مصباح الزجاجة في زائد ابن ماجه للبوصيري . تحقيق : موسى محمد علي وعزت علي عطية . مؤسسة قرطبة .
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي . تأليف : أحمد بن محمد المقرئ الفيومي .
تصحيح : مصطفى السقا . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر .
- المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة . عناية : محمد عبدالسلام شاهين . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- المصنف للحافظ عبدالرزاق الصنعاني . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . نشر المجلس العلمي ، وتوزيع المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ .
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر العسقلاني . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٤١٤هـ .
- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد للشيخ حافظ الحكمي . دار الكتب العلمية ، بيروت .
- معالم التنزيل للبغوي . تحقيق : محمد النمر وآخرين . دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- معالم السنن للخطابي . (مطبوع مع سنن أبي داود) . تعليق : عزت الدعاس وعادل السيد . دار الحديث ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩هـ .
- المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للزركشي . تحقيق : حمدي السلفي . دار الأرقم بالكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- المعجم لأبي يعلى الموصلي . تحقيق : إرشاد الحق الأثري . إدارة العلوم الأثرية ، باكستان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- المعجم الأوسط للطبراني . تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد وعبدالمحسن الحسيني . دار الحرمين بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- معجم الجرح والتعديل من كلام الحافظ الطبراني في المعجم الصغير . بقلم : صلاح الدين الإدلي . مكتبة الاستقامة ، مكة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- معجم السفر للسلفي . تحقيق : عبدالله عمر البارودي . المكتبة التجارية ، مكة المكرمة .

فهرس المصادر

- معجم شيوخ الإمام أحمد في المسند لعامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.
- المعجم الصغير للطبراني . تحقيق : محمد سليم سمارة . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
- معجم طبقات الحفاظ والمفسرين للسيوطي . إعداد : عبدالعزيز السيروان . دار عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.
- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي للإسماعيلي نفسه . تحقيق : زياد منصور . مكتبة العلوم والحكم ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.
- المعجم في مشتهه أسامي المحدثين لأبي الفضل الهروي . تحقيق : نظر محمد الفاريابي . مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- المعجم الكبير للطبراني . تحقيق : حمدي السلفي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية .
- المعجم المختص بالمحدثين للذهبي . تحقيق : محمد الحبيب الهيلة . مكتبة الصديق ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ.
- المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبيل لابن عساكر . تحقيق : سكينه الشهابي . دار الفكر ، دمشق ، ١٤٠١هـ.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي للفيف من المستشرقين . نشره : أ.ي. ونسك . مكتبة بريل في ليدن ، ١٩٣٦م .
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم . وضعه : محمد فؤاد عبدالباقي . المكتبة الإسلامية ، تركيا .
- المعجم الوسيط . قام بإخراجه مجموعة من الباحثين . الطبعة الثانية .
- معجم متن اللغة للشيخ أحمد رضا . دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ١٣٨٠هـ.
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس . تحقيق : عبدالسلام هارون . دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٩هـ.
- معجم المؤلفين لرضا كحالة . مطبعة الترقى ، دمشق ، ١٣٨٠هـ.

فهرس المصادر

- معرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز . تحقيق : محمد كامل القصار . مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٤٠٥هـ .
- معرفة السنن والآثار للبيهقي . تحقيق : سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني . تحقيق : محمد راضي بن حاج عثمان . مكتبة الدار بالمدينة ، ومكتبة الحرمين بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- معرفة علوم الحديث للحاكم . اعتنى به : السيد معظم حسين . مكتبة طبرية .
- المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان الفسوي . تحقيق : أكرم ضياء العمري . مكتبة الدار ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- المغني لابن قدامة . تحقيق : عبد الله التركي وعبدالفتاح الحلو . دار هجر ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ .
- المغني في الضعفاء للذهبي . تحقيق : نور الدين عتر .
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة لابن القيم . تخرىج وتعليق : علي ابن حسن بن عبدالحميد . دار ابن عفان ، الخبر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
- مفتاح كنوز السنة . وضعه بالإنكليزية : الدكتور : أ.ي. ونسك ، ونقله إلى العربية : محمد فؤاد عبدالباقي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٣هـ .
- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني . تحقيق : محمد سيد كيلاني . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، ١٣٨١هـ .
- المفهم شرح صحيح مسلم للقرطبي . تحقيق : الحسيني أبو فرحة وآخرين . دار الكتاب المصري بالقاهرة ، ودار الكتاب اللبناني بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي . صححه : عبد الله محمد الصديق . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- المقتنى في سرد الكنى للذهبي . تحقيق : محمد صالح المراد . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، ١٤٠٨هـ .
- مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم . تحقيق : عبدالرحمن المعلمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت (مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد - الهند ، ١٣٧١هـ) .

- مقدمة فتح الباري = هدي الساري .
- مكارم الأخلاق للخراطي . تحقيق : سعاد سليمان الخندقاوي . مطبعة المدني بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
- مكمل إكمال الإكمال - يعني إكمال المعلم في شرح مسلم - للسوسي الحسني . مطبوع بذييل " إكمال إكمال المعلم " للأبي .
- ملحق الكواكب النيرات لعبد القيوم عبد رب النبي . مع " الكواكب النيرات " .
- من تكلم فيه وهو موثق = ذكر أسماء من تكلم فيه .
- من روى عن أبيه عن جده لابن قطلوبغا . تحقيق : باسم الجوابرة . مكتبة المعلا ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- من كلام الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل مما رواه أبو بكر المروذي وعبد الملك الميموني وأبو الفضل صالح بن الإمام أحمد . تحقيق : صبحي البدري السامرائي . مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال ، رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان . تحقيق : أحمد محمد نور سيف . دار المأمون ، دمشق وبيروت .
- منادمة الأطلال لابن بدران الدمشقي . إشراف : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى .
- منار السبيل في شرح الدليل لابن ضويان . تحقيق : زهير الشاويش . المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٢هـ .
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن قيم الجوزية . تحقيق : محمود مهدي استانبولي .
- المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور للإمام أبي الحسن الفارسي النيسابوري . انتخبه : إبراهيم بن محمد الصريفي . تحقيق : محمد أحمد عبدالعزيز . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- المنتخب من مسند عبد بن حميد . تحقيق : مصطفى شلباية . مكتبة ابن حجر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي . تحقيق : محمد عبدالقادر عطا ومصطفى عبدالقادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

فهرس المصادر

- المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ للمجد بن تيمية - جد شيخ الإسلام - . علق عليه : محمد حامد الفقي . دار المعرفة ، بيروت .
- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ لابن الجارود . تعليق : عبد الله عمر البارودي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- المنفردات والوحدان للإمام مسلم بن الحجاج . تحقيق : عبدالغفار البنداري . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود للشيخ محمود محمد خطاب السبكي . مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت - لبنان .
- المنهيات للحكيم الترمذي . تحقيق : محمد عثمان الخشت . مكتبة القرآن ، القاهرة ، ١٤٠٥هـ .
- الموازين مختصر تنبيه الغافلين لابن النحاس . اختصار : رجائي بن محمد المصري المكي . الناشر : الفاروق الحديثة بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- المؤلف والمختلف للدارقطني . تحقيق : موفق بن عبدالقادر . دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- المؤلف والمختلف لمحمد بن طاهر بن القيسراني (ويلييه زيادات أبي موسى الأصفهاني) تقديم : كمال يوسف الحوت . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
- المؤلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث لعبدالغني بن سعيد الأزدي . (ويلييه كتاب مشتهبه النسبة) عني بطبعه : محمد محيي الدين الجعفري ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٧هـ .
- موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- الموسوعة العربية الميسرة بإشراف : محمد شفيق غربال . دار الشعب بالقاهرة ، ومؤسسة فرانكلين ، الطبعة الثانية .
- موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي . دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، ١٣٧٨هـ .
- الموضوعات لابن الجوزي . تخريج : توفيق حمدان . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

فهرس المصادر

- موضوعات الصغاني . تحقيق : نجم عبدالرحمن خلف . دار المأمون للتراث ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .
- الموطأ للإمام مالك بن أنس .
- ١ - رواية يحيى بن يحيى الليثي . ترقيم : محمد فؤاد عبدالباقي . دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة .
- ٢ - رواية محمد بن الحسن الشيباني . تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف . المكتبة العلمية ، الطبعة الثانية .
- الموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي . اعتنى به : عبدالفتاح أبو غدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي . (و يليه ذيل ميزان الاعتدال) تحقيق : علي معوض وعادل عبدالموجود . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

(النون)

- الناسخ والمنسوخ من الحديث لابن شاهين . تحقيق : علي معوض وعادل عبدالموجود . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة لأبي إسحاق الحويني . دار الصحابة بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي . دار الكتب المصرية ، الناشر : وزارة الثقافة ، مصر .
- نخبة الفكر لابن حجر . مع شرحها " نزهة النظر " .
- نزهة المتقين شرح رياض الصالحين للنووي . تأليف : مصطفى الخن وجماعة . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة العشرون ، ١٤١٣هـ .
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر . مكتبة طيبة بالمدينة النبوية ، ١٤٠٤هـ .
- النزول للدارقطني (ومعه كتاب الصفات له) تحقيق : علي الفقيهي . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .

فهرس المصادر

- نصب الراية في أحاديث الهداية للزيلعي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ.
- النفع الشذي في شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس اليعمري . تحقيق : أحمد معبد عبدالكريم . دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ.
- نقعة الصديان للصغاني . تحقيق : أحمد خان . مكتبة الإيمان ، المدينة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- النكت الظراف على الأطراف لابن حجر العسقلاني . مطبوع بذييل " تحفة الأشراف " .
- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر . تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي . منشورات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.
- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير . تحقيق : طاهر الزاوي ومحمود الطناحي . المكتبة العلمية ، بيروت .
- النواهي في الصحيحين لأسعد محمد الطيب . المكتبة المكية بمكة ، ودار ابن حزم ببيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.
- نونية ابن القيم = الكافية الشافية .
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني . تحقيق : طه عبدالرؤوف سعد ومصطفى الهواري . مكتب الكليات الأزهرية .

(الهاء)

- الهداية في تخريج أحاديث البداية - يعني بداية المجتهد لابن رشد - . تأليف : أحمد بن الصديق الغماري (ومعه بداية المجتهد) . تحقيق : يوسف المرعشلي وآخرين . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر . دار الريان ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- هدية العارفين للبغدادي . طبع بعناية وكالة المعارف ، استانبول ، ١٩٥١م .
- الهدى والبيان في أسماء القرآن للشيخ صالح البليهي . الطبعة الثانية ، ١٤٠٤هـ.

(الواو)

• الوافي بالوفيات للصفدي . اعتناء : س . ديدرينغ ، دار النشر فرانز شتاينر ، ١٣٩٤هـ .

فهرس الموضوعات

١	المقدمة
٢	أسباب اختيار الموضوع
٣	خطة البحث
٥	منهج العمل في الرسالة
١٤	نسخ الكتاب الخطية
٢٢	القسم الأول : الدراسة
٢٣	الفصل الأول : التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية
٢٤	المبحث الأول : اسمه ونسبه
٢٤	المبحث الثاني : ولادته
٢٤	المبحث الثالث : أسرته
٢٥	المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته
٢٧	المبحث الخامس : شيوخه
٢٩	المبحث السادس : تلاميذه
٣٠	المبحث السابع : مؤلفاته
٣٢	المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه
٣٤	المبحث التاسع : وفاته
٣٤	الكتب التي ترجمت للإمام ابن القيم
٣٦	الفصل الثاني : التعريف بكتاب " أعلام الموقعين "
٣٧	المبحث الأول : تحقيق تسمية الكتاب
٣٧	أولاً : تسميته بلفظ " أعلام الموقعين " بكسر همزة (إعلام)
٣٨	ثانياً : تسميته بلفظ " أعلام الموقعين " بفتح همزة (أعلام)
٣٩	ثالثاً : تسميته بلفظ " معالم الموقعين "
٤١	رابعاً : تسميته بلفظ " أعلام الموقفين "

- ٤٢ المبحث الثاني : موضوع الكتاب
- ٤٤ المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمه العلمية
- ٤٥ المبحث الرابع : طبعات الكتاب
- ٤٩ الفصل الثالث : دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب " أعلام الموقعين "
- ٥٠ المبحث الأول : سبب إيراد ابن القيم لهذه الفتاوى
- ٥١ المبحث الثاني : منهج المؤلف في هذه الفتاوى
- ٥٦ المبحث الثالث : مصادر المؤلف في هذه الفتاوى
- ٥٦ المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف في هذه الفتاوى
- ٥٨ الفصل الرابع : مباحث في موضوع الكبيرة
- ٥٩ تمهيد
- ٥٩ المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر
- ٦٤ المبحث الثاني : تعريف الكبيرة
- ٦٤ أولاً : تعريف الكبيرة في اللغة
- ٦٦ ثانياً : تعريف الكبيرة في الشرع
- ٨٩ المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتنب الكبائر
- ٩٠ المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر
- ٩٠ ١ - الكبائر للذهبي
- ٩٢ ٢ - الكبائر لابن القيم
- ٩٢ ٣ - طريقة البصائر إلى حديقة السرائر في نظم الكبائر لابن القيم
- ٩٣ ٤ - تنبيه الغافلين لابن النحاس
- ٩٥ ٥ - رسالة الصغائر والكبائر لابن نجيم الحنفي
- ٩٥ ٦ - الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي
- ٩٨ ٧ - الكبائر للشيخ محمد بن عبد الوهاب
- ٩٩ ٨ - العمدة بتميز الكبائر لغسان البرقاوي
- ١٠٠ ٩ - ١٠٠ كبيرة من كبريات الذنوب لمحيي الدين عبد الحميد

- الفصل الخامس : دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى..... ١٠١
- المبحث الأول : سبب إيراد ابن القيم لهذه الكبائر ١٠٢
- المبحث الثاني : أهمية ما أورده ابن القيم من الكبائر ١٠٢
- المبحث الثالث : منهج ابن القيم في هذه الكبائر ١٠٣
- المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف في هذه الكبائر ١٠٦
- القسم الثاني : تخريج الفتاوى النبوية ودراسة أسانيدها والحكم عليها ١٠٩
- الخاتمة ٧٩٩
- الفهارس ٨٠٣
- فهرس الآيات القرآنية ٨٠٤
- فهرس الأحاديث والآثار على الأطراف ٨١٤
- فهرس الأحاديث والآثار على المسانيد ٨٣٥
- فهرس الأحاديث والآثار على الموضوعات ٨٥٩
- فهرس الأعلام المترجمين ٨٨٢
- فهرس الأماكن والبلدان ٩٠٥
- فهرس الغريب ٩١٠
- فهرس الأشعار ٩١٤
- فهرس المصادر ٩١٥
- فهرس الموضوعات ٩٦٠

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها

ملخص رسالة

فتاوى إمام المفتين عليه السلام من كتاب "أعلام الموقعين" لابن قيم الجوزية

تخریجها ودراسة أسانیدها والحکم علیها
من قوله : " وقال عليه السلام : أتدرون ما الغيبة ؟ " إلى نهاية الكتاب .

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب

فهد بن إبراهيم بن عبد الله الشمسان

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور

عبد الله بن وكيل الشيخ

الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها

١٤١٧ - ١٤١٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه .
أما بعد :

فقد اشتمل هذا البحث الموسوم بـ (فتاوى إمام المفتين عليه السلام من كتاب "أعلام الموقعين" لابن قيم الجوزية ، تخرجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها ، من قوله : "وقال عليه السلام : أتدرون ما الغيبة؟" إلى نهاية الكتاب) على مقدمة وقسمين وخاتمة :

أما المقدمة : فأوضحت فيها أهمية الموضوع ، وأسباب اختياري له ، وخطة البحث ، ومنهج العمل في الرسالة .

وأما القسم الأول : ففيه دراسة عن المؤلف والكتاب وبعض الجوانب التي لها صلة بموضوع البحث وجعلته في خمسة فصول :

الفصل الأول : التعريف بالإمام ابن قيم الجوزية - على سبيل الإيجاز - .

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه . المبحث الثاني : ولادته .

المبحث الثالث : أسرته . المبحث الرابع : نشأته وجوانب من حياته .

المبحث الخامس : شيوخه . المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : مؤلفاته . المبحث الثامن : ثناء الأئمة عليه .

المبحث التاسع : وفاته .

الفصل الثاني : التعريف بكتاب : " أعلام الموقعين " .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق تسميته . المبحث الثاني : موضوعه .

المبحث الثالث : أهمية الكتاب وقيمه العلمية . المبحث الرابع : طبعاته .

الفصل الثالث : دراسة عن الفتاوى النبوية الواردة في آخر كتاب "أعلام الموقعين".
وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها . المبحث الثاني : منهج ابن القيم فيها .
المبحث الثالث : مصادره . المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

الفصل الرابع : مباحث في موضوع الكبيرة .
وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر . المبحث الثاني : تعريف الكبيرة .
المبحث الثالث : تكفير الصغائر باجتتاب الكبائر . المبحث الرابع : الكتب المؤلفة في الكبائر .

الفصل الخامس : دراسة عن الكبائر التي أوردها ابن القيم ضمن أحاديث الفتاوى .
وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : سبب إيرادها . المبحث الثاني : أهميتها .
المبحث الثالث : منهج ابن القيم فيها . المبحث الرابع : بعض الملاحظات على المؤلف .

وأما القسم الثاني : فهو لب الرسالة وجوهرها وهو تخريج الفتاوى النبوية ،
ودراسة أسانيدها ، والحكم عليها .

ومنهج العمل في هذا القسم أجمله فيما يلي :

١ - نقلت القدر المحدد لي من الأحاديث من النسخة المطبوعة التي حققها الشيخ : محمد
محيي الدين عبدالحميد ، ووضعت في أعلى الصفحة ، وميزته بحرف أكبر ، مشيراً في
الهامش الأيسر إلى مكان وجوده في نسخة الشيخ عبدالحميد بذكر رقم الصفحة من
الجزء الرابع .

٢ - قابلت النص على نسختين خطيتين ، وأثبت ما رأيته صواباً ، مستعيناً بالأصول المخرج
منها .

٣ - رقت الأحاديث أرقاماً متسلسلة ، سواء ما صرح به المؤلف ، أو أشار إليه إشارة .

٤ - وضعت خطأً مستقيماً بقدر ثلث عرض الصفحة ، كالفواصل بين النص الذي ساقه
المؤلف ، وبين عملي في الأحاديث .

وفي أسفل منه قمت بعمل الآتي :

- أ - أثبت الفروق بين النسختين والمطبوعة .
- ب - قمت بشرح غريب النص ، معنوناً له بـ : " شرح الغريب " ، وإن دعت الحاجةُ إلي شيء من التعليق فعلتُ ذلك إن كان له إتصالٌ بشرح الغريب ، وإلا أرجأته بعد الحكم على الحديث معنوناً له بـ : " تعليق " .
- ج - شرعت بعد ذلك في الكلام على النص من جهة الصناعة الحديثية وفق التقسيم الآتي مع بيان منهجي في كل قسم :

أولاً : تخريج الحديث :

- ١ - سلكت في تخريجي للأحاديث مسلك التوسع ، إلا ما كان في الصحيحين أو أحدهما فلا أخرج في الغالب عن الكتب الستة ، إلا لفائدة تتعلق بالإسناد أو المتن ، لحصول المقصود بإخراج الشيخين أو أحدهما له .
فأما ما كان خارج الصحيحين فأتوسع فيه حسب الإمكان رغبةً في الوقوف على أكبر قدر من الطرق المفيدة في تقوية الحديث على وجه الخصوص ، مع فوائد أخرى كثيرة كدفع توهم الغرابة ، أو تصريح مدلس بالسماع ، أو العثور على تحريف أو سقط في الإسناد وغير ذلك .
- ٢ - إذا عزا المؤلفُ الحديثَ لمصدر معين بدأت به ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامة فالقاصرة .
فإن اتفقت بعضُ المصادر في الرواية عن راوٍ واحد رتبته كما يلي :
الصحيحان ، ثم من التزم الصحة (صحيحُ ابنِ خزيمة ، وابنِ جبان ، ومستدرکُ الحاكم ، والمختارةُ للضياء المقدسي) ، ثم السننُ الأربع وألحقت بسنن النسائي سننه الكبرى ، ثم بقية الكتب التسعة (مسندُ أحمد ، وموطأُ مالك ، والدارمي) ، ثم بعد ذلك أرتب المصادرَ حسب وفیات أصحابها .
هذا هو الترتيبُ الذي نهجته ، إلا في حالة أن يكون مَنْ حقه التقديمُ قد أخرج الحديثَ من طريقٍ من حقه التأخير ، فأقدم هذا الأخير ، وأقول : وعنه ، أو ومن طريقه أخرجه فلان .

مثلُ أن يكون الحديثُ عند ابن أبي شيبَةَ في "مصنفه" ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في "سننه" فهنا أقدمُ ابنَ أبي شيبَةَ ، ثم أقول : ومن طريقه أخرجه ابنُ ماجه .

٣ - إذا لم يعز المؤلفُ الحديثَ لمصدر معين ، فإنني أنظر أقرب المصادر لفظاً للمؤلف فأقدمه ، فإن اتفقت المصادر في لفظها أو كان الفرق يسيراً ، قدمت من حقه التقديم ، حسب ما تقدم في ترتيب المصادر ، ثم أرتب المصادر الأخرى حسب المتابعات التامة فالقاصرة .

٤ - عنيتُ بسياق الأسانيد بتمامها ، ولا سيما أسانيد الكتب الستة ومن في طبقتهم أو أعلا منهم ، وأما من طالت أسانيدهم ، فأكتفي في الغالب بإيراد السند من عند صاحب المتابعة ، وأقول : أخرجه فلان من طريق فلان ، فيعلم أن بينهما راوياً أو رواةً لم أذكرهم .

كما حرصت في الوقت نفسه على جمع الأسانيد المتماثلة ، في سياق واحد ، كما إذا اجتمع الأئمة - أصحابُ المصنفات - على رواية الحديث بإسنادٍ متحدٍ ، أو في طريق من طرقه ، فإنني أذكرهم واحداً تلو الآخر ، ثم أقول : جميعهم عن فلان ، وأسوق الإسناد .

ومثله إذا اجتمعوا في مدار واحد واختلفت أسانيدهم فيما قبله ، فإنني أسوقُ إسنادَ كلٍّ منهم إلى ما قبل المدار ، ثم أجمعهم فأقول : أربعتهم ، أو خمستهم عن فلان - المدار - وأسوق الإسناد ، وهكذا .

والغرض من هذا : هو الاختصارُ ، وإبرازُ موضع المتابعة ، وبيانُ مدارِ إسنادِ الحديث ، ومثله مدارُ كلِّ طريق .

٥ - لم ألتزم بصيغ التحديث الواردة في الأسانيد ، وإنما أوردتها في الغالب بصيغة العنونة ، إلا عند الحاجة ، كأن يكون الراوي مدلساً ، فأوردُ من الصيغ ما أقفُ عليه ، دفعاً لتهمة التدليس .

٦ - كما عنيتُ بالأسانيد فقد عنيتُ كذلك بالمتون ، فإنه عقبَ سياق الإسناد على من وافق لفظه لفظ المؤلف ، ومن خالفه ، ومن زاد عليه وهكذا .

فإن كان اللفظ واحداً ، قلت : بلفظه . وإن كان الاختلاف يسيراً جداً ، قلت : بمثله .

وإن كان قريباً منه ، قلت : بنحوه . وإن اختلف اللفظ والمعنى واحداً ، قلت : بمعناه .

وإن كان فيه زيادةٌ أو نقصٌ أو تقديمٌ أو تأخيرٌ بينت ذلك ، وقد أحتاج إلى ذكر اللفظ فأذكره .

٧ - التزمت ذكر أقوال الأئمة أصحاب المصنفات عقب تخريجهم للحديث كأقوال الحاكم ، والترمذي ، والطبراني وغيرهم ، مقروناً بالعزو إليهم . كما أذكر موافقة الذهبي للحاكم أو مخالفته .

٨ - إذا كان المصدر المعزوف إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكر اسم الكتاب والباب ، ورقم الجزء والصفحة ، ورقم الحديث - إن وجد - رامزاً له بحرف " ح " .
فإن تكررت الإحالة على المصدر في نفس الموضوع اكتفيت بما ذكرته عند أول وروده ، مشيراً إلى أنه تقدم بقولي : " في الموضوع السابق " ، وقد لا أشير ، خصوصاً إذا كان الموضوع قريباً جداً ، فيعلم من إهمالي لمكان العزو أنه تقدم قريباً ، إلا أن يتغير رقم الحديث فأثبتته بين هلالين ، وقد أذكر الجزء والصفحة ، خصوصاً إذا طال الفصل .
وأما إذا لم يكن المصدر المعزوف إليه مرتباً على الأبواب ، فإني أذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث - إن وجد - .

٩ - إذا عزوت الحديث للأئمة أصحاب الكتب الستة والإمام أحمد وأطلقت ، فإنما أعني في كتبهم المشهورة ، فإن أردت غيرها بينت .

١٠ - عندما يتبين أن في إسناد الحديث أو متنه اختلافاً على راوٍ أو أكثر ، فإني أقوم بدراسته؛ فأنبه في مبتدأ التخريج على من وقع عليه الاختلاف ، ثم أقوم بتخريج كل وجه من وجوه الاختلاف على حدة . أعقب ذلك بنتيجة هذا الاختلاف تحت عنوان : " النظر في الخلاف " ؛ إما بالجمع بين الروايات أو الترجيح ، حسب ما يتبين من خلال تخريج الأوجه المختلفة ، وعلى مقتضى أوجه الجمع والترجيح التي يسلكها العلماء ، ومستعيناً بما أقف عليه من كلام النقاد حول هذا الاختلاف .

وربما يكون هذا الاختلاف وقع في بعض طرق الحديث دون بعضها الآخر، وهنا أبدأ بتخريج الطرق التي لم يقع فيها اختلاف ، ثم أعالج الخلاف الواقع في الطرق الأخرى على نحو ما تقدم .

ثانياً : دراسةُ الإسناد :

- ١ - اختصت دراسةُ الإسناد بغير أسانيد الصحيحين ، لتلقي الأمةِ لما فيهما بالقبول فلا حاجة لدراسة أسانيدِها والحكم عليها .
- ٢ - الدراسةُ هي لإسناد المصدر الذي عزا إليه المؤلف .
فأما إذا لم يعزُ ، فهي لأمثل الأسانيد وأقواها .
- ٣ - قمت بترجمةٍ لجميع رجال الإسناد ، مبتدئاً بشيخ المصنف - صاحب المصدر الذي يُدرس إسناده - ، ومنتهاً بالصحابي راوي الحديث .
وكلُّ ترجمةٍ - سوى ترجمة الصحابي - تشتملُ على ما يلي :
أ - اسمُ الراوي ، ونسبُه ، وكنيته ، وما يعرفُ به .
ب - ذكرُ اثنين من شيوخه ، واثنين من تلاميذه - على الأقل - بما يرفع حد الجهالةِ ، مع الحرص على أن يكونَ المذكورُ في الإسناد منهم .
ج - ذكرُ ما قيل فيه من جرح أو تعديل :
- فإن كان من المتفق على توثيقهم أو تضعيفهم ، اقتصرت على أبرز الأقوالِ وأشهرها ، وربما على ما قاله ابنُ حجر في "التقريب" ، أو الذهبيُّ في "الكاشف" ، أو غيرهما من المختصرات .
- وأما إن كان من المختلف فيهم ، فإني أتوسعُ في ترجمته بذكر أقوالِ المعدلين ، فالجرحين ، ثم أختتم بما ترجح لي من حاله ، تحت عنوان :
"خلاصةُ حاله" مقروناً بما ظهر لي من دليل أو تعليل متحشماً بذلك الصعاب ، فأسأله سبحانه إقالة العثرة ومغفرة الزلة .
د - ذكرُ سنة وفاته - إن وجدت - ، وإلا طبقته عند ابن حجر في "التقريب" إن كان من رجاله .
هـ - ذكرت عقبَ كلِّ ترجمةٍ ، المصادرَ التي استفدتُ منها في ترجمة ذلك الراوي ، مرتباً لها حسب وفيات أصحابها ، ذاكراً الجزء والصفحة ، ورقمَ الترجمة - إن وجد - رامزاً له بحرف " ت " .

فإن كان الراوي متفقاً على توثيقه أو تضعيفه ، اكتفيتُ في الغالب بـ :
"تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب ، والتقريب" إن كان من رجال الكتب
الستة ، وإن كان من غيرها ذكرت أيضاً ما يوازي هذا العدد ، وفي الغرض .
وأما إن كان الراوي من المختلف فيهم ؛ فإنني أتوسعُ في ذكر المصادر ، مع
العلم بأنني لم أقيدُ كلَّ ما وقفتُ عليه مترجماً لذلك الراوي ، وإنما حرصتُ
على ذكر ما رأيتُ أن في ذكره مزيداً فائدةً، حتى لا أثقلَ البحثَ بكثرة
المصادر .

- هذا ما يتعلق بتراجم غير الصحابة ، فأما الصحابةُ فلا أتوسعُ في تراجمهم ؛ لأنهم
كلُّهم عدولٌ بتعديل الله ورسوله لهم ، وإنما أقتصرُ في ترجمة كلِّ صحابيٍّ على اسمه
ونسبه وكنيته وما يعرفُ به ، وسنة وفاته ، وربما ذكرت شيئاً من خصاله وأعماله . ثم
أختم الترجمة بذكر مصدرين أو ثلاثة في ترجمته .

٤ - إذا تكرر ورودُ الراوي مرةً أخرى ، ذكرتُ خلاصةَ حاله ، وأحلتُ على موضع
ترجمته .

ثالثاً : الحكمُ على الحديث :

١ - يعتبرُ الحكمُ على الحديث نتيجةً لدراسة الإسنادِ المتقدمة ، مع النظرِ في قواعدِ أهلِ
الاصطلاح كالنظر فيه من جهةِ الاتصال ، والشذوذ ، والعلّة القادحة .

٢ - الحكمُ هنا هو للإسناد الذي تمت دراسته ، فإن كان هذا الإسنادُ صحيحاً قلتُ :
"صحيحٌ بهذا الإسناد" واكتفيتُ بذلك .

وأما إن كان دونَ الصحيح ، فأبينُ السببَ ، فأقولُ مثلاً :

حسنٌ بهذا الإسناد من أجلِ فلانٍ صدوقٌ .

أو ضعيفٌ من أجلِ فلانٍ ، أو ضعيفٌ لانقطاعه وهكذا .

ثم أنظرُ هل له متابعاتٌ تقدمت حين التخريج أو غيرها تقويه فأذكرُها وأكتفي بها ،

وإلا بحثتُ له عن شواهدٍ يتقوى بها ، ثم أختمُ ببيان الحكم النهائيِّ للحديث بعد النظر

في المتابعات والشواهد ، عاضداً حكمي بأقوال الأئمة المتقدمين .

منهجُ العمل في الشواهد :

- ١ - قمت بتخريج الشاهد على نحو ما تقدم في حديث الأصل ، إلا أنه دونَه في التوسع بذكر المصادر ، والعناية بسياق الأسانيد حيث اكتفيت هنا بذكر من بذكره تتضح المتابعة المؤثرة في الحكم على الحديث .
- ٢ - لم أثبت دراسة الإسناد وتراجم الرواة ، وإنما اقتصرْتُ على بيان حال الحديث مباشرة عقب تخريجه ، فإن كان صحيحاً اكتفيت بقولي : "صحيح" ، وإن كان دون ذلك بينت السبب .

منهجُ العمل في الكبائر :

- ليعلم الناظرُ في هذا البحث ؛ أن القدرَ الذي حدّد لي من أحاديث الفتاوى ، قد ذكرَ ابنُ القيم خلاله كثيراً من الكبائر - جُلّها بلا أدلة - لذا كان لا بدّ من رسمٍ منهجٍ للاستدلال لها والعمل فيها كما يلي :
- ١ - جَهدتُ كثيراً في الاستدلال لكلِّ كبيرةٍ بدليلٍ خاصٍّ من السنة ؛ لأن الرسالةَ حديثيةً ، وهذا استغرقَ مني وقتاً وجهداً غيرَ منظور ، ولا سيما في بعضِ الكبائرِ المتعلقة بالاعتقاد .
 - وَأما أدلةُ الكتابِ فلم ألتزم بها إلا حين تتعذر أدلةُ السنة .
 - ٢ - لم أستوعب الأدلة لكل كبيرة ؛ لأن ذلك يطولُ جداً ، وإنما اكتفيت بما يغني في إثبات كونها كبيرةً .
 - ٣ - بحثتُ أولاً عن دليلٍ خاصٍّ ينصُّ على أنها كبيرةٌ ، مجتهداً في البحث عن أمثل الأحاديث ، مقدماً الصحيح ، فالحسن ، فإن لم أجد بحثت حتى عن الضعيف الذي ضعفه يسيراً ، حيث أوردته ثم أعضدته بما يدل على أنها كبيرةٌ . وأما ما كان ضعفه شديداً فلا ألنفت إليه ؛ لأنه لا فائدة من الاستدلال به .
 - ٤ - فإن لم أجد ، بحثت عن دليلٍ خاصٍّ يدل على أنها كبيرةٌ ، كورود الوعيد فيه ، أو الحدِّ ، أو اللعنِ ، أو الغضبِ ... ونحو ذلك من أمارات الكبيرة التي ذكرها العلماء . مع الحرص على البحث أيضاً عن أمثل الأحاديث وأقواها ، فإن لم أجد فما دونَه ، معرضاً عن شديد الضعف والواهي ، إلا أن يكون مشهوراً فأوردته لبيان علته .

- ٥ - فإن لم أجد دليلاً خاصاً لهذه الكبيرة ، بحثتُ عن دليل عامٍ يتضمَّنُها .
- ٦ - قد يذكر المؤلف لبعض الكبائر أدلةً ، وهنا أكتفي بما ذكره ، إلا أن أجدهُ غيرَ كافٍ ، فأوردُ دليلاً آخرَ عقبه .
- ٧ - رقتُ أحاديثَ الكبائرِ برقمٍ ينتظمها مع أحاديثِ الفتاوى ، وإذا كان للكبيرة أكثرُ من حديثٍ أشرتُ إلى ذلك عند نصِّ المؤلفِ ، بذكر أرقامِها ، ثم ذكرتُ عند كلِّ حديثٍ الرقمَ الذي يخصُّه .
- ٨ - كذلك قمتُ بترقيم الكبائرِ تلوَ أرقامِ الأحاديثِ ، وبينهما خطُّ مائلٌ وميزتُ أرقامَ الكبائرِ بحرف " ك " هكذا مثلاً : (٣٢ / ك / ٣٠) فالرقمُ الأولُ للحديثِ الواردِ في هذه الكبيرة ، والرقمُ الثاني لهذه الكبيرة .
- ٩ - كلُّ ما ذكرته في منهجِ العملِ في الفتاوى ينطبقُ هنا ، من حيثُ طريقةُ تخريجِ الأحاديثِ ، ودراسةِ أسانيدِها ، والحكمِ عليها ، ومثله إثباتُ فروقِ النسخِ ، وشرحُ الغريبِ ، والتعليقُ على النصِّ .

وأما الخاتمة : فذكرتُ فيها أهمَّ النتائجِ ، التي ظهرت لي من خلال هذا البحث .

ثم ذيلتُ الرسالةَ بفهارسَ شاملةٍ : للآياتِ ، والأحاديثِ والآثارِ ، والأعلامِ المترجمِ لهم ، والأماكنِ والبلدانِ ، والغريبِ ، والأشعارِ ، والمصادرِ والمراجعِ ، بالإضافة إلى فهرسِ الموضوعاتِ .

وفي الختام أسألُ اللهَ جلَّ وعلا أن يجعلَ عملي هذا خالصاً صواباً نافعاً ، إنه

سميعٌ مجيبٌ ، ربنا آتنا من لدنك رحمةً ، وهبْ لنا من أمرنا رشداً .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه

فهد بن إبراهيم الشمسان